

المُسْتَرْعِفُ هَمْزَلُ  
غَنَّا لِلْهُ لِلْهُ

# الْمُسْتَرْعِفُ هَمْزَلُ

دِرْكُ الْمُشْرِقِ وَالْمُمْغَرِبِ  
وَرَبِّ الْأَطْيَارِ دِرْكُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ دِرْكُ الْمُؤْمِنِ  
وَرَبِّ الْأَطْيَارِ دِرْكُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ دِرْكُ الْمُؤْمِنِ

وَمَكَدْ وَمَحْمَدْ وَالْمَادِشَ

كَلِمَاتُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ

الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ

الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ

شرح التلخیص

\* وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تشخيص المفتاح الخطيب القزويني

\* مواهب الفتاح في شرح تشخيص المفتاح لابن إمقوب الغربي

(وعروس الأفراح في شرح تأكييص المفتاح لابناء الدين السبكي)

«وفد وضع بالرهاشم»

كتاب الإيذان بأزلف التأخيص جمله كالشرح له وحاشية المسوقي على شرح المسعد

« سی »

\*قد بدأنا في صلب الصفحة بـ شرح السعد \* وندينا بـ موالب الفتاح \* ونلتفت بـ مرسوس \*

\* الأفراح وصدرنا المأامن بالإيضاح وبره حاشية المسوقي

«میر عظیز»

لما كانت هذه الشروط من أجل الشهروج على تشخيص المفتاح صرف النفس والذفيف حتى جمعت من أقصى البلدان وطبعت مرتبة زربيا مدحرا لم يسبق له نظير حيث جمعت كلها في صفيحة واحدة مفصولة بعضها عن بعض بمحاول مع اتفاق ابحاثها

١٦٩٧١٢ الجزء الثاني

جامعة الحكموت  
إدارة المكتبات - قسم المقتنيات الصلبة

# نشر أدب الحوزة

٨١٩

القول في أحوال المسند

أمثالَ كُلِّنِحو مسابقِ بابِ  
السندِ الْيَهُ من تخييلِ المدولِ  
إلى أقوىِ الدليلينِ ومن  
اختبارِ تنبئِهِ الساعِم عنْدَ قيامِ  
القرينةِ أو مقدارِ تنبئِهِ ومن  
الاختصارِ والاحترازِ عنْ  
المبْتَدِئِ على الظاهرِ امامِ  
ضيقِ المقامِ كقولهِ  
\*فَانِي وَقِيَارِ بِهَا الغَرِيبِ \*  
أَوْ وَقِيَارَ كَذَلِكَ

أحوال المستند

أى الامور العارضة له من حيث انه مسند اى ما يطابق الكلام مقتضى الحال (قوله امازركم) فقد قدم وجه التعبير هنا بالترك وهناك بالخلاف واعبدامن احوال المستند بالترکلان الترك عبارة عن عدم الاتيان به والعدم في الجملة سابق على احوال الحادث (قوله فلم اற في حذف المسند اليه) أى من الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر وتخفيض الدول الى اقوى الدليلين وضيق المقام بسبب التحسن او بسبب المحافظة على الوزن وتابع الاستعمال وغير ذلك (قوله امسى بالمدينة رحله) امسى اما مسندة الى

ي الامور المارضة للمسند التي بها يطابق الكلام مقتضى الحال بدمانها بالترك الذى هو عبارة عن عدم الاتيان به لأن العدم في الجملة سابق على أحوال الحادث وقد تقدم مثل هذا فقال أماترکه فاما ر) في بحث المسند اليه من أن حذف يكون للاحتراف عن العبر بناء على الظاهر وتخييل العدول إلى أقوى الدليلين ونحو ذلك كضيق المقام واتباع الاستعمال وغير ذلك وقد تقدم وجه التعبير هنا بالترك وهنالك بالحذف وذلك (كتقوله) ومن يك أسمى بالمدينة رحالة \* (فاني وقيار بها الغريب)

\*أحوال المسند أما تركه فلما مر إلى آخره \*

(ش) هذا الباب الثالث من المعايير وأحواله على ما ذكر خمسة عشر الترك والذكرا والأفراد وكونه فــلا أواسماً ومقيداً بمعمول أو شرط أو غير مقيد بهذا أو بذلك وكوئن نكرة وكوئنه

ضمير من وجملة بالمدينة رحله خبرها ان كانت ناقه او حوال ان كانت ناقه واما مسندة الى رحله  
وبالمدينة خبرها او حوال كذافي عبد الحكيم ( قوله فاني وقيار بها اغريب ) على مخدوف مع الجواب والتقدير ومن يكن أسمى بالمدينة رحله  
فقد حسن حالتها وساعت حالي وحال قياري لاذني بالجوع والقرحة والفأر جواباً لبيان الجواب مسبب عن الشرط والامامية  
هنا وبهذا ظهر مقاله الشارح من أن لفظ اليت خبر ومعناه التحسر وقوله بها متعلق بغير وبالباء بمعنى في ( قوله فاني وقيار الح ) قدم  
قياري على قوله اغريب للإشارة الى أن قياري ولو لم يكن من جنس العقلاء بله هذا السكرب واشتدت عليه هذه الغربة حتى صار  
مساوياً لما في الشك منهما ومقاساة شدتها بخلاف ما في آخره فإذا يدل الكلام على المساواة لازم في التقديم أثراً في الادلة



اللهم إلا أن يتقدم ذلك الخبر على المبتدا نحو لفظ زيد كما ذكره عبد الحكيم (فوله يكون مثل ان زيدا عمر وذاهبان) أي ما فيه العطف على محل اسم ان قبل (ع) مضى الخبر الذي هو عنوان كلام ملأ فيه من اجتماع عاملين على

وأنما إذا قدر ناله خبر اخذ وظيفة حوزان يكون هو عطفا على محل اسم لأن الخبر مقدم تقدير أفالا يكون مثل أن زيدا عمرو ذاهبان بمثل أن زيدا عمرو لذاهب وهو جائز

بعد استكمال الخبر تقديره ولا يجوز أن يكون أغرب خبره ويكون المذوف خبراً لأن انتفاء  
بلام الابتداء بل خبره مذوف وهو مطوف على خبران فإذا جعلته من عطف المفردات لزم فيه  
كون المذف من باب حذف المطوف لكن لما كان المطوف على الخبر خبر اصحاب خرطه في سلك  
هذا الباب وإن جعلناه من عطف الجمل على بعد وتكلف فهو من هذا الباب وينفي تقدير  
الخبر المذوف بعد قوله لغريب للايلازم تقديم المطوف على المذوف عليه اللازم على جمله من  
عطف الجمل أو المفردات وعلى كل حال فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين وهما الابتداء  
وإن واحداً لم يجعل لغريب خبراً عنهما مع صحة الخبراء بغير عن اثنين فيكون الكلام  
كقولنا إن زيداً عمره لذاهبان لأن رفع قيارة بالعطف على الحال وإنما من جعل قوله لغريب خبراً  
عنهم ماعمل إن والابتداء في الخبر المرفوع وهو فاسد وإنما جعل مما حذف فيه خبر اثنان  
فيكون من عطف الجمل أو المفردات كأنقدم وهو صحيح لأن تقدير خبران، قدماً يكون من عطف

قال الخطيب وفي غريب فضيل صالح للتعدد فلا حاجة لنقد المذف فلنا لا يقال رجلان  
صبور وان صح في الجميع دون الثنوية فلت قوله لا يقال رجلان صبور ينبغي أن يقول  
كثير فإن صبورا فمولا لافيل الا انهم من واد واحد وهذا الامعن لان امتناعه لا للامتناع  
لا؛ صالح لها ولالاظفاف لا؛ لم امتنع لكان انتشار الخطبي فيمتنع حيث زيد وعمرو قائم على المذف  
وأيضا بردته قوله تعالى والملائكة بعد ذلك ظهر فانه نص فيها فاتحه وقوله وان صح في الجميع  
ظاهر وفهم أنه يصح في الجميع رجالان صبور وهو فاسد لكن مقصوده ان صح الاخبار

مختلفين وذلك لأن قيام عطف على اسم ابن باعتبار محله والعامل فيه الابداء  
وخيبره عطف على خبران والمامل في اان والمطف المذكور غير جائز في مثل هذه الصورة على الصحيح لأن الواو حرف ضيف ولا يقوى على عمل عاملين مختلفين وفديحباب عن الاول بأن الخبر عن المطوف القدر يتعذر بدمخرين المذكور ويقدر بعدمه وعن الثاني بأن ذلك الخبر القدر صرفة عب الابداء وذلك لان الماء معتبر عطفه على خبران بل عطف المبتدأ فقط على محل اسم ان فظاها وان اعتبار المطوف على اي  
فاني يكون مطوفا على لفظه لأن انا اعتبرت في حكم المد فكان الرافع لاسمها وخبرها وهو الابداء يكون من عطف المفردتين على المفردتين ولا يصح أن يقال ان اذا اعتبار عطف الخبر المقدى على خبران يكون عطفا على محل دون انه لا يجل أن يستخدم عامل المطوفين وعامل المطوف  
عليهما وها اسمان وخبرها لان المطف على محل خبران لم يوجد في كلامهم كذا أفاده عبد الحليم وتأمله وإنما كان الرافع لذلك الخبر  
القدرة الابداء لان جواز المطف على المحل بدون حرج قول الكوفيين وهم يقولون الابداء رافع للجزأين

وكموله نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف أى عنن بما عندنا راضون وكقول أبي الطيب  
قالت وقد رأت اصفراري من به \* وتهدت فاجبها التنهد

ويحو ز أن يكون مبتدأ والمذوف خبره والجملة باسرها عطف على جملة ان مع اسمها وخبرها (و) كـ(قوله نحن باعندنا أو انت بما \*\* عندك راض والرأي مختلف) فقوله نحن مبتدأ مذوف الخبر لما ذكرأى نحن باعندنا رضوان فالمحذف هننا هو خبر الاول بقرينة الثاني وفي البيت السابق والعكس الحال بعد تقدير الاستـ كلام مثل ان ز يدا عمر ولذاهب وهو صحيح كما لوآخر عمر ولان الخبر في تقدير التقدم لان المطف قبل الاستـ كلام من نوع مثل ان ز يدا عمر ولذاهب لأن قولهـ لذاهب لا يصح جملهـ خبر اعن الاول فقط فيـةـ تـقدـيـهـ تـأـمـلـ هـذـاـ المـقامـ (و) كـ(قولهـ نـحـنـ باعـنـدـنـاـ اوـ اـنـتـ بـماـ \*\*ـ عـنـدـكـ رـاضـ وـالـرأـيـ مـخـلـفـ) اـىـ نـحـنـ رـاضـونـ باعـنـدـنـاـ اوـ اـنـتـ رـاضـ باعـنـدـكـ مـنـ الرـأـيـ اـىـ فـرـأـيـاـ مـخـلـفـ فـلـيـتـبعـ كـلـ رـأـيـ خـبـرـ نـحـنـ مـخـذـفـ كـاـ تـرـىـ لـاـحـتـازـ عـنـ الـعـبـثـ مـعـ ضـيـقـ مـقـامـ الـوـزـنـ وـهـذـاـ الشـاهـدـ عـكـسـ الـأـوـلـ فـيـهـ خـبـرـ الـمـبـدـأـ الـثـانـيـ وـهـذـاـ حـذـفـ فـيـهـ خـبـرـ الـأـوـلـ جـزـمـ وـلـاـ عـبـرـ بـتـكـافـ تـأـوـيـلـ نـحـنـ بـقـومـ فـيـصـحـ الـخـبـارـ عـنـهـ رـاضـ وـهـوـ ظـاهـرـ لـأـنـ الـحـذـفـ جـازـ فـيـ الـتـقـدـيـمـ كـالتـأـخـيرـ بـفـعـيلـ عـنـ أـكـثـرـ مـنـ مـفـرـدـ فـيـ الـجـمـعـ وـقـوـلـهـ انـ ذـلـكـ لـاـيـصـحـ فـيـ التـنـيـةـ يـرـدـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ عـنـ الـمـبـدـأـ وـعـنـ الـشـمـالـ قـيـدـ فـاـنـ قـدـ نـقـلـ الـوـاحـدـيـ عـنـ الـمـبـرـدـ وـابـنـ عـطـيـةـ عـنـ الـفـرـاءـ أـنـ قـيـدـ مـبـتـدـأـ لـهـمـاـ وـلـكـنـ مـعـ ذـلـكـ أـقـولـ لـاـيـسـوـغـ هـنـاـ أـنـ يـكـوـنـ اـنـرـيـبـ خـبـرـ عـنـهـمـاـ لـاـنـ قـيـارـاـ مـبـتـدـأـ فـلـاـ يـصـحـ أـنـ تـدـخـلـ الـلـامـ فـيـ خـبـرـهـ وـلـذـاـ مـعـنـاـ أـنـ يـكـوـنـ حـذـفـ مـنـ الـأـوـلـ لـدـلـالـةـ الـثـانـيـ وـيـجـوزـ أـنـ يـقـالـ خـرـيـبـ صـارـ لـهـ جـهـانـ جـهـةـ خـبـرـةـ الـمـبـتـداـ وـجـهـةـ خـبـرـةـ اـنـ فـنـدـخـلـ الـلـامـ باـحـدـىـ الـجـهـتـيـنـ لـكـنـ الـظـاهـرـ خـلـافـهـ فـاـنـ تـعـارـضـ الـمـسـائـنـ وـالـمـقـضـيـ يـدـفـعـ الـحـكـمـ بـلـ نـقـولـ اـنـاـ يـكـوـنـ الـتـعـارـضـ بـيـنـ مـائـنـ وـمـوـجـبـ وـهـنـاـ بـيـنـ مـائـنـ وـمـوـجـزـ فـيـرـفـعـ جـواـزـ دـخـولـ الـلـامـ وـيـبـقـيـ تـرـكـهـ اـسـلـاـمـ اـعـنـ الـمـعـارـضـ وـاماـ اـنـ يـكـوـنـ قـيـارـ مـعـطـوـفـاـ عـلـىـ اـسـمـ اـنـ عـلـىـ الـمـوـضـعـ كـاـ قـالـ

حال آخر فيه اشارة الى أن تفاوت المطالب في الحسن والقبح باعتبار علو الهمة ودناءها فرب شئ محسن عندنى الهمة يكون قبيحا عند عليهما ( قوله ماذ كر ) أي الذكاءات التي ذكرت في البيت السابق أي لاجل الاحتراز عن المبت بناء على الظاهر مع ضيق المقام بسبب الوزن ( قوله فالمحذف ههنا خبر الاول اخي ) هذا اشاره الى قافية تعداد المثال ( قوله خبر الاول ) أي لانه لا يجوز أن يكون راض خبرا عن سخن لعدم المطابقة وامكانه : **وتشهدان بنت نعوم عامره \*\* لناظورزم والا رakan والسر**

وَكَفُولَكَ زِيرٌ مِنْطَاقٍ وَعَمْرٌ أَيْ وَعَمْرٌ كَذَلِكَ وَعَلِيهِ قَوْلَهُ تَعَالَى وَاللَّاَنِي يَشَنْ مِنَ الْحَيْضَرِ مِنْ نَسَاءٍ كَمْ أَرْتَهُمْ فَمَدْتَهُنْ نَلَانَةً شَهْرٍ  
وَاللَّاَنِي لَمْ يَحْضُنْ أَيْ وَاللَّاَنِي لَمْ يَحْضُنْ مِنْهُمْ وَكَفُولَكَ خَرَجَتْ فَادَازِيرٌ وَكَذَلِكَ وَاللَّاَنِي قَالَ هَلْ كَأَحْدَانَ النَّاسِ الْبَلْ عَلَيْكَ أَنْ زِيدَاً وَانْ  
عَمْرَا أَيْ أَنْ لِي زِيدَاً وَانْ لِي عَمْرَا وَعَلِيهِ

(قوله زيد منطلق وعمر و ) ان جمل الكلام من عطف الجمل كان من قبيل حذف المسند من الجملة الثانية والافن حذف المطوف على المسند لسكن لا يطلق في الاصطلاح على (٦) تابع المسند اليه أو المسند انه كذلك ويترافق عليه أيضاً العطف على معمولى عاملين

وقولك زيد منطق وعمره منطق خذف للاحتراز عن العبث من غير ضيق  
فقام (وقولك خرجت فإذا زيد) أي موجود وأحاضر أو وافق أو بالاب أو ما شبه ذلك خذف  
أمر مع اتباع الاستعمال لأن إذا المفاجأة تدل على مطابق الوجود وقد ينضم إليها فرائض تدل على  
وع خصوصية كله حذف المترجع بأن المراد فإذا زيد بالاب أو أحاضر

**مختلفين** (قوله من غير ضيق المقام) هنا واجهز زيادة هذا المثال بعد ما قبله فاندفع ما يقال ان هذا الثالث متوافق لا الاول في ان الحذف في كل منهما من الثاني لدلالة الاول فاي فائدة لذكره وحاصل الجواب أن المقتضى للحذف فيهما مختلف لأن الحذف في الاول لا احتراز عن العبر مع ضيق المقام وهذا لا احتراز عن العبر من غير ضيق المقام اي الوارد على ترك المسند اذا وقع المسند اليه بعد اذا الفجائية وهذه اكتناف زاده هذا المثال ان قات انه لم يتقدم في المتن في نكبات حذف المسند اليه اتباع الاستعمال المذكور فكيف يمكن الصنف بهذا الحذف المسند لا مارقلا هوندرج تحرك قوله سابقاً او نحو ذلك

ولو جمل الحذف في هذا المثال تخيّل المدلول إلى أقوى الدالين من العقل واللفظ . كان أولى ولا يقال هنا  
منأت في جميع الأمثلة السابقة لأننا نقول نعم لأنّه فرق بين الحالات القصوى وال الحالات من غير فقد ( قوله لأن اذا المفاجأة ألم ) هذا تعليم  
للعلية اى انما كان حذف المندفع اذا لم يتم من الاحتراز عن العبلغان الحذف المامر يتضمن وجود القراءة فيها بهذا المدلول وليس  
اعليلا لاتبع الاستعمال لا نهلا ينتجه كاهو ظاهر واصافة اذا المفاجأة من اضافة الدال للدلول ولا يصلح نصب المفاجأة صفة لادا لأن الصفة  
لابد ان يكون ممنها قائم بالمعنى والمفاجأة ليست قافية بذابل مفهومها من اللفظ ( قوله وقد يتضمن إليها فرائين الم ) اى فاذا صرح  
حيثما بالخبر مع وجود تلك القراءة كان ذلك عينا بالنظر ظاهر وفي كلام الشارح اشاره الى أنه اذا كان الخبر مخصوصا لا يجوز أن  
ت تكون القراءة عليه عند الحذف مجردا للفجائية لأنها تأدى على مطابق الوجود فلا بد للاخصوصية ما يدل عليها .

قوله ان مثلا وان مثلا

(وقوه ان محلا وان مرتحلا) ✦ وان في السفر اذ مضوا مهلا

**أونجودذلك** (قوله ان مخلاناً وان مرتحلاً) \* وان في السفر اذ مضموناً مهلاً

للخروج أونسكون امطاف المرتب على الشيء فيقدر فعل من معنى المفاجأة أى خرجت فجاجات وقت خروج زيد وقد قيل بكل من الاحتمالين وأما اذا قلنا انها حرف وهو الارجوح لم تتعلق بشيء اذا قلنا اتها اسم فان جوزنا خروجهما عن الظرفية صح كونهما مفهوماً بالفعل الماطوف المقدر وان لم نجوز كانت ظرفاً للخبر ونكون اضافتها حينئذ الى غير الجملة المذكورة اذ لا يبني في ان يعمل بعض المضاف اليه في المضاف ثم على تقدير كونها ظرفاً ان قدرت ظرف زمان فلا اشكال والا جاز كونها نفس الخبر فاذ قيل مثلاً اذا زيد كان الن哉ير في المكان زيد وبجملة بالباب في نحو قوله فاذ يدخل باب بدلأ منها وانما الازم تقدير اعام كونها خبراً لشيءها في الملفظ اذا الشرطية (و) كـ(قوله ان مخلاناً وان مرتحلاً) \* وان في السفر اذ مضموناً مهلاً

فإن خبر نحن راضون ممحض و قد يقال جاز أن يكون الشاعر أراد بنحن نفسه على جهة التنظيم ولا يتعين حينئذ أن يخبر عنه براص اعتبارا بالمعنى بل ربما وقع الاختيار بلفظ المفرد عن لفظ الجم وان أريد معناه لكتة ما وعكفن أن يدعى ذلك في قوله تعالى ألم يقولون نحن جميع منتصر فأن سبب النزول وهو قول أبي جهم نحن ننتصر اليوم يقضى باعتبار منتصر

(قوله وللسافرون) أى الموق  
وهذا مأخذ من قوله وان  
في الفرق (قوله لا رجوع  
لم) أى الى مواطنهم وهذا  
مستفاد من حمل المهل على  
الكامل بقرينة الواقع فان  
هذا المهل لا رجوع معه (قوله  
ونحن على اثرهم عن قريب)  
هذا مأخذ من قوله ان  
مولا لان الحلول في الشيء  
يدل على عدم الاقامة فيه  
كثيرا (قوله حذف السند)  
الذى هولنا (قوله الذى هو  
طرف قطعا) أى بخلاف ما قبله  
وهو فاذار يدفعه ايس الخبر  
في ظرف قاطع بالمحتمل أن

(أى) ان (لنا في الدنيا) حولا (وان) لنا (عنها) الى الآخرة ارتحالا والمسافرون قد  
توغلوا في المضى لارجوع لهم ونحن على اثرهم عن قريب حذف السند الذى هو ظرف قطعا لقصد  
الاختصار والمدلول الى أقوى الدليلين أعني العقل ولضيق المقام أعني الحفاظة على الشعر ولاتباع  
الاستعمال لطرداد الحذف في مثل ان مالا وان ولدا وقد ووضع سببويه في كتابه لهذا فما قال هذا باب  
ان مالا وان ولدا

(أى) ان (لنا في الدنيا) حولا (وان) لنا (عنها) من تحلا الى الآخرة فقوله مولا ومرتحلا  
مضران ميميان يعني المحلول والارتحال والسفر اسم جمع سافر كالركب والمهل يعني  
الامهال وطول القيبة والبعد عن الرجوع يعني أن السافرين الى الآخرة أى الموقى الذاهبين اليها  
طللت غيبيهم عن افلارجوع لهم لأن المقصود بعد طول الفيبة لارجوع له عادة واما نظل غيبيه كغيره  
اذ سببوا معا واحد وهو الفقد والا لازم لهم لازم لنا فلا بد لنا من ذهاب كادهروا فكان لهم حلا في  
الدنيا وارتحالا عنها فنحسن كذلك فخذل حذف الخبر في ان مولا وان مرتاحلا وهو جار وجر وقرطا هنا  
اذ لامعنى لغير ذلك بخلاف قولنا خرجت فاذار يدفعه تقبل الظرف أى فاذار يدب بالباب  
أو من تقدير غيره كأن قدم أى حاضر والذف هنا لا حذف اى المدلول الى الأقوى مع اتباع الاستعمال ومع  
ضيق الوزن وأغلاق المقام اتباع الاستعمال ومع ضيق الوزن لاماطر حذف الخبر مع تكراره وتعداد اسمها  
سواء كانا كرتين كامثل أو معرفتين كقولك ان زيدا وان عم او لوحذفت ان لم يحسن الحذف أولى بجز  
كائن على اهل الفن ولو وجود الخصوصية في ذلك لان وتكراره باب سببويه فقال باب ان مالا وان ولدا

خبر الثالث أى يكون الملفظ صالح لها من غير قرينة نحو زيد وعمرو فاصم ذهب ابن السراج  
وابن عصفور الى أن المذكور خبر الثاني وحذف خبر الأول وذهب سببويه والمازني والبردي الى  
أن المذكور خبر الأول ويدخل الثاني في معناه ولا حاجة الى اضماره لأن الطعن اذا ذلك من  
عطف المفردات وفيه خبر الأول وخبر الثاني محسن وقيل انت خبر بين حذف اى بهما  
شتت ومن ذلك والله ورسوله أحق أن يرضوه على المشهور وفيه أفرد الضمير لأن رضا الله  
تعالى ورضا رسوله صلى الله عليه وسلم واحد قلت وفيه نظر ان قلنا ينتفع الجم بين اسم الله  
واسم رسوله صلى الله عليه وسلم في ضمير تثنية لانه صلى الله عليه وسلم أنسكر على القائل ومن  
عاصها وقال قل ومن عصي الله ورسوله فادا امتنع الجم مع التصریح بالتشنیع فمع الافراد  
أولى على أنه قيل أنها نهاء لانه وقف على ومن يعصهما وفيه لغير ذلك واستدل له بما في سنن  
أبي داود من قوله صلى الله عليه وسلم من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى  
وقد استوعبنا الكلام على ذلك في شرح المختصر وقوله زيد منطق وعمرو هو مما حذف فيه  
خبر الثاني أى عمرو وكذلك ومن قوله تعالى ولامي لم يحسن أى كذلك هنا وهو الصواب في تقدير  
خبره خلافا لمن جعله أجيئن ثلاثة أشهر لانه تقدير جملة من غير حاجة وقوله وكقولك خرجت  
فاذار يدأ موجود وحذف الخبر بعد اذا الفجائية قال به ابن مالك وقول شيخنا أبو حيان ان لم  
يقم على حذف دليل وجذب كره نحو فادا هي حية تسمى فادا هي بيضاء للناظرين وأما نحو  
خرجت فادا الأسد فالخبر هو اذا وهي ظرف مكان ومن حذف السند بعد ان نحو قول الاعشى  
ان مولا وان مرتاحلا \* وان في السفر اذ مضموما

أى ان لنا في الدنيا مولا وان لنا عنها من تحلا وقد اختلف في حذف الخبران فأجازه سببويه

لان وتكراره باب سببويه فقال هذا باب ان مالا وان ولدا (قوله وقد وضع المخ) هذا تأييد لكون الحذف مطردا  
(وقوله

وكقوله تعالى قل لو أتُم تملكون خزائن رحمة بي تقديره ولو تملكون علسكون مكررا له أئنَّا كيد فأضمر تلك الأولى أضمارها على شرطية التفسير وأبدل من الضمير المتصل الذي هو الواو ضمير منفصل وهو أنت لسقوط ما يكتب به من اللفظ فأنت فاعل الفعل الضمر وتملكون تفسيره قال الرحمنى هذاما يقتضيه علم الارباق فأماما يقتضيه علم البيان فهو أنْتَم تملكون في دلالته على الاختصاص وإن الناس هم الخاتدون بالشج البتابغ ونحوه قوله حاتم لودات سوار اطمئنى وقول التمس \* ولو غير أخواتي أرادوا تقسيتي \* وذلك لأن الفعل الاول لاسقط لأجل المفسر برب الكلام في صورة المبتدأ والخبر وكقوله تعالى أئن زين له سوء عمله فرأه حسناً أى كمن لم يزن له سوء عمله والمعنى أفن زين له سوء عمله من الغر يقين الذين تقدم ذكرهما الذين كفروا والذين آثروا لكن لم يزن له سوء عمله ثم كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فيل له ذلك قال لا فقيل إن الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء فلأنذهب نفسك عليهم حسرات وفيه المعنى أفن زين له سوء عمله ذهبت نفسك عليهم حسرات فخفف الجواب بذلك فلأنذهب نفسك عليهم حسرات وأفن زين له سوء عمله لكن هداه الله فخفف للدلاة فإن الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء

(قوله قل لو أتُم تملكون الخ) ان قلت كيف يقتضي ذلك بقية الآية وهي قوله إذن لأمسكت خشية الإنفاق أى الفراغ فان تلك الخزائن لائنة اهى فكيف ينسب عن ذلك كهذا خوف فراغها كاهر مقتضى الشرطية قلت أجاب بهم بأنهم لهم يغفلون عن عدم تناهيهما وان كانت لاتناهيهما في نفس الأمر فيمسكون مع ملوكها خوف فراغها أو أن (٩) الفرض البالغة في حرصهم وبخلهم حتى انهم لم يمسكوا بالایتصور

تفاده أمسكوا (قوله والانصه لو تملكون علسكون) اعتراض بان فيه جماع بين المفسر والمفسر وهو غير جائز فالاولى أن يقال والاصل لو تملكون وأجيب بأن الثاني يجعل تأكيدا بالنظر ي مقابل الحذف ثم لما حذف الفعل الاول جعل الثاني تأكيدا فيليس فيه جماع بين المفسر والمفسر وبعد الحذف يكون تفسيرا وليس فيه الجع المذكور في أصله تأكيد وبعده الحذف تفسير

(قوله قل لو أتُم تملكون خزائن رحمة) فقوله أنت ليس بعيبي أنا لو أشاء أدخل على الفعل بل هو فاعل فعل مخدوف والأصل لو تملكون علسكون فحذف الفعل احترازا عن العبث لوجود المفسر أبدل من الضمير المتصل ضمير منفصل على ما هو القانون عند حذف الماء الماء فالمسند المخدوف هنا فاعل وفيها سبق اسم أو جلة

فإن قيل إذا وجدت القرينة صحيحة الحذف بدون أن وان لم توجد لم يصح ولو مع تكرارها قلت أعرق على مقتضى كلامه أنه يقل أولاً صحيحة تكرارها الام القرينة بخلاف غير ذلك تأمل (قوله تعالى قل لو أتُم تملكون خزائن رحمة) فأنت في قوله قل لو أنت فاعل بفعل مخدوف يفسره قوله تعالى تملكون والتقدير قل لو تملكون فحذف الفعل الاول لوجوده تفسيره احترازا عن العبث بناء على الظاهر وارتسب هنا التركيب المؤدى إلى الحذف لما فيه من التأكيد مع الإيجاز فال فعل المذكور في أصله تأكيد وبعد الحذف تفسير اذا علم سواء كان الاسم معرفة أو نكرة وهو الصحيح وأجزاء السكونيون ان كان الاسم نكرة وقال الفراء لا يجوز معرفة كان ألم نكرة الا اذا كان بالتكرار كهذا البيت ولم يتعرض المصنف لحذف المسند وهو خبر كان لانه ضعيف ولذلك كان ان خير شير ضعيفا لأن تقديره

(٢ - شرح التنجيص - ثانى) لان المفسر بالفتح مخدوف ولو قدر الأصل تملكون بدون تكرار لم توجد القرينة تبين ذلك المخدوف فإذا بدمن التقدير مكررا لي تكون الثنائي القرينة على حذف الاول لقصد الاختصار مع حصول التأكيد ولو بآية قال ان الضمير يدل على انقدر إذا لو لاتدخل على جهة اسمية لانا نقول انها يدل على حذف الفعل ولا يدل على عينه كما أن لو تدل على الفعل المطلق لا على خصوص تملكون فتأمل (قوله حذف الفعل) أى وهو تملكون الاول (قول وجود المفسر) أى وهو تملكون الثنائي لانه عند حذف الاول يكون الثنائي تفسيرا بعد ان كان مؤكدا قبل الحذف (قوله ثم أبدل من الضمير) وهو الواو في تملكون المخدوف ضمير منفصل وهو أنت والراد بالابدا لار هنا التبعيض لا الابدا النحوى والالكان المخدوف جملة اى الفعل والفاعل مما يوحذف بعض الجملة أسلف من حذفها بتاتها من حذف المؤكدة عامله وباء التأكيد وذلك غير ممدو وحالا اصل أن الضمير البارز هو نفس المتصل الذي كان فاعلا غايته انه تغير من الاتصال الى الاتصال فهو فاعل فقوله لو أنت تملكون جملة فعلية (قوله على ما هو القانون) أى القاعدة (قوله فالمسند المخدوف هنا فاعل) أى لا غير (قوله وفيما يسبق) أى قوله ان مثلا وان من علا وقوله اسم أى ان قدر متعلق الجار اسم فاعل وقوله أوجلة أى ان قدر متعلق الجار فعلا وقوله فالمسند المخدوف اشاره تذكره هنا الثالث أى ان سبب ايراده هو هذا ويعن أن سبب ايراده التنبية على أن المخدوف فيه مجرد المسند والمسند الباقي بأن يكون أنت تأكيدا لفاعل مخدوف مع فاعله لانه لم يثبت تكذبة الحذف فيما يعني عنها

وأما قوله تعالى بـرسولكم أنسكم أمر أفسير جيل قوله تعالى سورة أنزلناها وقوله وأقسموا بالله جهاداً يمانهم لئن أمرتهم ليخرجون  
قل لاتسموا طاعنة معرفة فكل من هما يتحمل الأمر بن حذف السنديانة وحذف المسند

(قوله فصبر جيل) الصبر الجيل هو الذى لا شك فيه الى المخلق وان كان معه شكوى الى الخالق كما قال يعقوب ابا اشكوف بنى وحزن الى الله والمجرب الجيل هو الذى لا اذى معه والصفح الجيل هو الذى لا اعتبار معه وبه يعلم الصبر والمحجر والصفح غير الجيلات والصبر جنس النفس عن الجزع الذى (١٠) هو اطلاق داعى المهوى فيسترس برفع الصوت وضرب الحدود وشق الجبوب والبالغة فى

(وقوله تعالى فصبر جليل يتحمل الأمرين) حذف المسند أو المسند إليه

لكنه متضمن للتأكيد من جهة المعنى لأن لو نقتضى المحسنون ولما حذف الفعل انفصل الضمير لعدم وجдан ما يتصل به ولا يصح جملة أنت مبتدأ وجملة تليكون بعده خبره لأن لو لاتدخل إلا على الفعل ولم يجعل أيضًا كيدا لضمير يقدر حذفه مع الفعل لأنه يلزم عليه حذف الجملة جيئاً وحذف بعضها أيسر مع ما فيه من حذف المؤكّد وعامله وبقاء التأكيد وذلك غير معهود فهذا المثال المحسنون في فعل جزماً وفي قوله ان محلاناً مرتعلاً يتحمل أن يبيّنون مقداراً بالفعل فيكون جملة أو اسم الفاعل فيكون مفرداً غير فعل وهذه زاد هنا المثال وتقدّمه على ما بعده من تقديم المفعول على المجمل وهو وأشار إليه بقوله (وقوله تعالى) بل سوت لكم أنفسكم أمراً (فبمرجعكم يتحمل الأمرين) أي هذا القول يتحمل

يُفسِّر ذلك لأنَّ القراءة أمرٌ رفِيقيٌ والظاهر يجوز تحفَّظ مذكرة عنه قال النسخة بـ«أَفْوَلَ مَا لَانَعَمْ» من أن

اللكلم يقصد تجويز حنف كل من المسند إليه والسندي يجعل لكل واحد فرئيصة صادقة وهذا يدل عليه قول الشارح بامكان حل الكلام على كل من المعنين عند التأمل الصادق فقول العلامة القاسمي لانه لا يجوز أن يراد بالمعنى لم يكن ليس المراد أحد ما فقد نصايل على الاختيار وهذا لا يستدعي كثرة فرئيصة غيره وبينه ذلك وإن يكن في خصوص المسند إليه والمسند معاً في بحث الإعجاز في قوله تعالى فذلك الذي لتفى فيه من أنه يحمل أن المراد في مراودة بدليل تراويفها أقوى حجة بدليل شفاعة بأجها

أى فامرى صبر جيل أو صبر جيل أجمل وهذه سورة أزلناها وأمركم أى الذى يطلب منكم طاعة معروفة مفلاوة لا يشك فيها لا يرتاب كطاعة الخلق من المؤمنين الذين طابق باطن أسرهم ظاهره لايعلمون بها بأفواهم ولو بكم على خلافها أو طاعتكم طاعة معرفة أى بآياتها بالقول دون الفعل أو طاعة معروفة أمشل وأولى بكم من هذه الآيات الكاذبة و ما يحمل الوجهين قوله سبحانه وتعالى ولاتقولوا آلة نلة ألمتنا نلة ورد بآياته ثبوت آلة لان النفي أعاد يكون لمعنى المستفاد من الخبر دون معنى المبتدأ كما تقول ليس أمراؤنا نلة فالمكتوب به أن تكون عدة الأماء نلة دون أن تكون لكم أمراء وذلك اشراك مع أن قوله تعالى بهذه آيات الله واحد ينافيه والوجه أن ثلاثة صفة مبتدأ مخدوف أى يكون مبتدأ مخدوفاً مبيضاً لآخر بمبتدأ والتقدير ولا تقولوا آلة نلة أو نلة آلة ثم حذف الخبر كما حذف من لا إله إلا الله وما من الله إلا الله ثم حذف الوصوف أو المميز كـ يعذفون في غير هذا الموضع فيكون النهي عن اثبات الوجود لآلة وهذا ليس فيه تقرير لثبوت إلهين مع أن ما بهم أعني قوله إلهانة واحد (١١) يبني بذلك فيحصل النهي عن الامراء والتجدد

من غير تناقض وهذا يصح

أن ينبع نفي الاثنين في قال

ولاتقولوا آلة نلة ولا

الهان لا كفونية للآباء لنا

آلة نلة ولا إلهان وهذا

صحيح ولا يصلح أن يقال

على التقدير الأول ولاتقولوا

آلة نلة ولا نلة

كقولنا بحسب آلة نلة

ولاتين وهذا فاسد ويعوز

أن يقدر ولا تقولوا الله

والسيع وأمه نلة أى

لاتبدوها كما تبدوه

لقوله تعالى لقد كفر الذين

قالوا إن الله ثالث نلة فيكون

المعنى ثلاثة مستوون في

الصفة والرتبة فما قد استقر

في المعرفة أنه إذا أريدهما

اثنين برأه في وصف

#### (أى) صبر جيل (أجمل أو فامرى) صبر جيل

أن يكون من باب حذف المبتدأ أو من باب حذف المنسد إليه وأشار إلى تفسير المخدوف على التقدير الأول بقوله (أى) صبر جيل (أجمل) لي من الصبر غير الجيل وهو الذي تكون معه الشكاكية إلى الحق فاحرى كونه أجمل من الجزء وتفضيل الشيء على ما لا يشاركه في أصل الفعل واقع في الكلام لفرض من الأغراض الموجبة لخروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كدفع ما يتوجه على التقدير والتقدير وأشار إلى المخدوف على التقدير الثاني بقوله (أو فامرى) أى فشأني الذي يبني لى أن أتصف به (صبر جيل) ويحمل أن يكون من حذفها

وظن صحة كلام الزمخشرى وهو فاسد لأن الاختصاص هنا منهانه لواختصاصه عماله خزان الرحمة لأمسكته وليس في ذلك ما يقتضى أنهم مختصون بالشج لانه لا يبني أن غيرهم لاختص بذلك خزان الرحمة لشج وانما يكون ذلك لوقيل أتم لو علما بـ المعنى حينئذ أنت المختصون بأنكم مملوكـ خزان لأمسكتـ ثم أقول لو كان الصيـة للـ اختصاصـ لكنـ الاختصاصـ هناـ متـدرـ لأنـ الاختصاصـ لاـ يكونـ ليـكونـ الاـ فـ شـيـ،ـ يـقبلـ عدمـ الاـ خـتـاصـاصـ وـ مـلـكـ خـزانـ الرـحـمـ انـ كانـ لـهـ لـهـ اـسـتـحـالـ أـنـ يـكـونـ اـغـيرـ هـمـ لـانـ الشـيـ مـاـ الـ وـاحـدـ لـاـ يـكـونـ مـلـوـكاـ لـشـخصـيـنـ فـ وقتـ وـاحـدـ فـ الاـ خـتـاصـاصـ هـنـاـ متـدرـ وـ اوـ حـصـلـ لـمـ تـكـيـنـ لـهـ فـ اـ فـ رـهـ فـ انـ قـلتـ قـدـ يـحـصـلـ الاـ خـتـاصـاصـ بـ حـسـبـ الاـ زـمـنـ تـقـولـ اـنـ اـمـلـكـ هـذـاـ اـىـ لـيـلـكـ غـيرـ بـخـلـافـ اـمـلـكـ قـدـ يـكـونـ فـيـ وـقـتـ وـغـيرـكـ فـ وـقـتـ قـلتـ لـاـ سـبـلـ مـعـنـيـ اـنـ اـمـلـكـ اـخـتـاصـاصـ بـ اـمـلـكـ فـ وـقـتـ مـاـ وـعـومـ فـ مـاـ عـالـكـ هـذـاـ غـيرـ اـيـاجـاهـ فـ الـ اـزـمـانـ اـذـاـ كـانـ مـصـرـحـ بـ اـمـاـ اـذـاـ كـانـ مـفـهـومـ فـاـلـاـ وـلـوـ سـلـمـهـ نـهـاـ فـ لـيـسـ المـرـادـ هـنـاـ وـلـاـ الـمـعـنـىـ عـلـيـهـ نـمـ نـقـولـ كـانـ لـلـزـمـشـرـىـ مـنـدـوـحـةـ عـنـ ذـكـرـ بـأـنـ يـعـربـ أـنـ مـبـدـأـ وـعـالـكـونـ خـبرـ وـالـجـلـةـ خـبرـ كـنـتـ المـخـدـوفـ فـيـ حـصـلـ الاـ خـتـاصـاصـ لـأـنـ كـقـولـكـ أـنـ تـقـومـ وـيـجـتـمـعـ كـلـامـ النـحـةـ

وأنهم يشيـانـ لهـأـنـ يـقـالـ هـمـ نـلـةـ كـلـيـاـلـ اذاـ أـرـيدـ الـحـلـاقـ وـاحـدـ بـآـخـرـ وـجـعـلـهـ فـ معـانـهـ اـثـنـانـ

(قوله أى صبر جيل أجمل) أى صبر جيل في هذه الواقعه أجمل من صبر غير جيل وإذا كان أجمل من الصبر غير الجيل فهو أجمل من الجزء من باب أولى وأوردها في هذا التفضيل نظراً لاته بشرط أن يكون الفضل عليه مشاركاً للمفضل في أصل الفعل فيجب أن يكون المفضل عليه هنا جيلاً فالمجيء أنه قد يقال غير جيل فلا يصح التفضيل وأجيب بأمررين الأول أن عدم المجال في الفعل عليه وهو الصبر المصحوب بالشكاكية أعاوه بحسب الآخرة من حيث التواب وهذا الإيمان أن فيه جيلاً بحسب الدنيا من حيث تسكين القلب لأن اظهار الشكاكية قد يخرج عن النفس ضيـةـهـ الثـانـيـهـ أـنـ التـفضـيلـ عـلـىـ فـرـضـيـ أـنـ يـكـونـ فـيـ جـمـالـ وـتـفـضـيلـ النـيـهـ عـلـىـ مـاـ لـاـ يـشارـكـهـ فـ أـصـلـ الفـعـلـ وـاقـعـ فـيـ الـكـلـامـ لـفـرـضـ مـنـ الـأـغـرـاضـ الـمـوـجـبـةـ لـخـلـافـ مـقـتـضـيـ الـظـاهـرـ كـدفعـ ماـ يـتـوـهـ عـلـىـ الـفـرـضـ وـالتـقـدـيرـ كـفـقـدـ قـوـلـمـ زـيـدـ أـفـضـلـ مـنـ الـحـلـارـ اـهـ عـنـيـيـ (قوله أو فامرى صبر) أى شـأـنـيـ الذيـ يـبـنـيـ أـنـ أـتـفـ بـ صـبـرـ جـيلـ وـكـانـ الـأـولـيـ الـأـيـانـ بالـأـوـ بـدـلـ أـوـ لـاـ مـفـعـولـ الـاحـتـالـ لـاـ يـكـونـ صـدـداـ

**في الحذف تكثير الفائدة بامكان حمل الكلام على كل من العبيدين بخلاف ما ذكر فانه يكون ضيقاً أحدهما**

اما في صير وهو جيل ولما كان في الحذف احتمالات كل منها يناسب المقام والقرينة يتبعها كل منها كان الحذف أوسع اذ فيه تكثير الفائدة الحاصلة بكل من المحتلين بخلاف الذكر فانه مبن لاحدها لتصوبيته فيكون أضيق فلابر أن يقال للقدر واحد في نفس الامر فلا كثرة لانه قول الاختلال يكفي في دلالتها صلاحية مقامها لاحسدها لا يعيته ورجع كونه قوليست دليلاً فلا حذف لانه قول يكفي في دلالتها صلاحية مقامها لاحسدها لا يعيته ورجع كونه من حذف المسند عليه بكونها كثرة وقوعاً وبغير ذلك مما يذكر في المطلوبات ومما يحتمل الامرين قوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة لاحتلال أن يكون القدر ولا تقولوا لاثة أو يكون ولا تقولوا الله وعيسى وصيام آلة ثلاثة في الحذف تكثير فائدة التوسيمة بالاحتلال

والبيانين وقول الزمخشري صناعة البيانيين هو على عادته في اطلاق علم البيان على المعنى **بـ** بـ هـ سـؤـالـ وـ هـ وـ هـ أـنـ مـنـ يـمـلـكـ خـرـانـ رـحـمـةـ اللـهـ اـعـمـالـ وـ هـ غـيـرـ مـتـنـاهـيـ كـيـفـ يـسـكـ خـشـيـةـ الانـفـاقـ معـ أـنـ غـيـرـ التـنـاهـيـ يـسـتـحـيـلـ نـفـادـهـ فـكـيـفـ يـخـافـ نـفـادـ ماـ يـسـتـحـيـلـ نـفـادـهـ وـ الـحـذـفـ مـنـ وـ قـوـعـ الـسـتـحـيـلـ مـعـ اـعـتـقـادـ اـسـتـحـالـتـهـ مـسـتـحـيـلـ **\*** نـمـذـجـ كـرـ مـاـهـوـ مـحـتـمـلـ لـانـ يـكـوـنـ حـذـفـ فـيـهـ المسـنـدـ اوـ المسـنـدـ الـيـهـ كـوـلـهـ تـعـالـيـ فـصـبـرـ جـيـلـ يـحـتـمـلـ حـذـفـ المسـنـدـ فـقـدـرـهـ فـصـبـرـ جـيـلـ أـيـ أـجـلـ وـ يـحـتـمـلـ أـنـ الـحـذـفـ هـوـ المسـنـدـ الـيـهـ تـقـدـرـهـ فـأـصـرـىـ صـبـرـ جـيـلـ وـقـدـاخـتـافـ النـحـاةـ فـيـاـ دـارـ الـحـالـ بـيـنـ حـذـفـ الـبـتـداـ وـ الـخـبـرـ أـمـهـاـيـحـكـمـ بـأـنـ الـحـذـفـ حـكـاـيـاـ إـيـارـقـ الـحـبـرـ أـولـيـ بـالـذـكـرـ لـاهـ بـحـطـ الـفـائـدـةـ وـقـيـلـ الـبـتـداـ لـاهـ الـعـاـمـلـ وـأـيـضاـ الـحـذـفـ مـنـ الـاـخـرـ أـولـيـ وـأـمـاـخـصـوصـ هـذـهـ الـآـيـةـ فـالـمـنـيـ فـيـهـ عـلـىـ نـسـبـ الصـبـرـ إـلـيـهـ فـالـأـخـرـ تـسـكـونـ عـلـىـ مـعـنـاـهـاـ فـيـ النـصـبـ وـ فـيـ النـصـبـ إـذـا قـاتـ صـبـرـ صـبـرـ جـيـلـ لـاـ فـانتـ خـيـرـ بـحـصـولـ الصـبـرـ لـكـ فـحـذـفـ الـبـتـداـ يـوـافـقـ مـعـنـيـ النـصـبـ فـاتـ هذاـ إـنـ أـرـادـ بـمـاقـبـلـهـ فـقـدـسـبـقـ وـانـ أـرـادـ عـيـرـ غـيـرـ فـهـوـ ضـعـيفـ لـانـ الـصـدـرـ الـمـصـوبـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ نـسـبـةـ لـاـ تـكـلـمـ فـاـنـ الـمـصـدـرـ الـنـمـوـبـ قـدـ يـكـوـنـ عـنـ صـبـرـ وـعـنـ أـصـبـرـ وـلـيـسـ فـيـ أـصـبـرـ خـبـرـ بـحـصـولـ الصـبـرـ بـلـ وـعـدـهـ وـمـنـ هـنـاـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ طـاعـةـ وـقـوـلـ مـعـرـوفـ يـحـتـمـلـ الـأـمـرـيـنـ وـمـنـ ذـلـكـ وـقـاتـ الـبـهـودـ عـزـيـرـ إـنـ اللـهـ عـلـىـ قـرـاءـةـ مـنـ لـمـ بـنـوـنـ قـيـلـ إـنـ هـذـهـ الصـفـةـ وـالـخـبـرـ مـحـذـفـ الـتـقـدـيرـ عـزـيـرـ إـنـ اللـهـ أـهـنـاـ وـ الـهـنـاـ عـزـيـرـ إـنـ اللـهـ وـأـورـدـ عـلـيـهـ أـنـ يـلـازـمـ أـنـ يـكـوـنـ التـكـذـيـبـ لـيـسـ عـائـدـاـ إـلـىـ الـبـنـوـةـ لـاـنـ صـدـقـ الـخـبـرـ وـكـذـبـهـ رـاجـعـ إـلـىـ نـبـيـةـ الـخـبـرـ لـاـلـىـ قـصـتـهـ وـقـدـسـبـقـ مـاـ يـتـرـضـيـهـ عـلـىـ هـذـهـ وـأـنـجـبـ عـنـهـ الـوـالـدـ بـأـنـ عـزـيـرـ إـنـ اللـهـ جـزـءـ الـجـلـلـ حـكـيـ فـيـهـ اـفـظـهـمـ أـيـ قـلـواـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ الـقـبـيـحـةـ وـجـيـئـنـ فـلـاـ يـقـدـرـ خـبـرـ وـلـأـمـبـدـاـ وـقـيـلـ إـنـ اللـهـ خـبـرـ وـحـذـفـ التـشـوـنـ مـنـ عـزـيـرـ لـاـعـجـمـةـ وـالـمـلـيـةـ وـقـيـلـ حـذـفـ تـنـوـيـهـ لـاـنـقـاءـ السـاكـنـيـنـ لـاـنـ الصـفـةـ مـعـ الـوـصـفـ كـالـشـيـءـ الـوـاحـدـ كـقـرـاءـةـ قـلـ هـوـ اللـهـ أـهـدـ اللـهـ الصـمـدـ بـلـ هـذـاـ أـوـضـحـ لـاـنـهـ جـمـلـةـ وـاحـدـةـ وـمـنـ هـذـهـ الـاـمـادـ مـاـذـ كـرـهـ الصـيـفـ وـلـاـ تـقـولـواـ تـلـاثـةـ إـمـاـنـ يـقـدـرـ آـمـتـاـ تـلـاثـةـ أـلـهـةـ مـلـاـتـةـ مـنـ الـآـلـهـةـ وـرـدـ الصـنـفـ الـأـوـلـ بـأـنـ يـكـوـنـ النـسـيـ

كونـ آـلـهـةـ هـلـاثـةـ لـاـ كـوـنـمـ آـلـهـةـ فـانـ النـهـيـ أـنـمـاـ يـكـوـنـ لـنـسـبـةـ الـسـتـفـادـةـ مـنـ الـخـبـرـ قـلـتـ وـفـيـهـ قـالـهـ نـظـرـ لـانـ نـفـيـ كـوـنـ آـلـهـةـ هـلـاثـةـ يـصـدـقـ بـأـنـ لـاـ يـكـوـنـ آـلـهـةـ الـلـاثـةـ وـجـودـ الـكـلـيـةـ لـاـنـ مـنـ السـالـةـ الـحـصـلـةـ فـعـنـاهـ لـيـسـ آـلـهـتـكـمـ هـلـاثـةـ وـذـلـكـ يـصـدـقـ بـأـنـ لـاـ يـكـوـنـ لـهـمـ آـلـهـةـ

(ولا

قولـهـ فـيـ الـحـذـفـ تـكـثـيرـ الـفـائـدـةـ بـاـمـكـانـ الـغـ)ـ الـبـاهـ للـتـصـوـرـ أـيـ انـ تـكـثـيرـ الـفـائـدـةـ مـصـورـ بـمـاـذـ كـرـلاـ بـعـنـ كـثـرـةـ الـلـهـنـيـ وـالـلـورـدـ أـنـ الـرـادـ أـحـدـ الـأـمـرـيـنـ قـطـعاـ لـاـ كـلـاـهـاـذـلـاـيـكـنـ اـرـادـهـاـ جـمـيـعـاـوـحـيـنـذـفـلـاـفـرـقـ بـيـنـ حـالـةـ الـذـكـرـ وـحـالـةـ الـحـذـفـ لـاـنـ حـالـةـ الـذـكـرـ أـحـدـ هـامـتـيـنـ وـقـيـ حـالـةـ الـحـذـفـ أـحـدـ هـامـسـيـمـ فـاـنـ تـكـثـيرـ الـمـنـيـ وـيـصـحـ أـنـ رـادـ تـكـثـيرـ الـفـائـدـةـ مـنـ حـيـثـ الـتـصـورـ لـاـنـهـ عـنـدـ الـحـذـفـ يـتـصـورـ الـمـعـيـانـ وـيـلـاـخـطـانـ مـنـ جـهـةـ صـحةـ الـحـلـ عـلـىـ كـلـ تـأـمـلـ وـاعـلـمـ انـ هـذـاـ كـاـمـبـنـيـ عـلـىـ مـاـتـفـدـمـ مـنـ أـنـ الـقـرـيـنـةـ لـاـنـدـلـ عـلـىـ كـلـ مـنـ الـسـنـدـ وـالـسـنـدـ الـيـهـ عـنـدـ حـذـفـ مـاـ أـمـاعـلـيـ أـنـهـ لـامـانـعـ مـنـ أـنـ الـتـكـلـمـ فـقـصـدـ تـجـوـزـ حـذـفـ كـلـ مـنـ الـسـنـدـ الـيـهـ وـالـسـنـدـ وـيـجـمـلـ لـسـكـلـ قـرـيـنـةـ صـادـفـةـ فـتـكـثـيرـ الـمـنـيـ عـنـدـ الـحـذـفـ عـلـىـ حـالـةـ الـذـكـرـ ظـاهـرـ وـلـاـ اـشـكـالـ

واعلم أن الحذف لابد له من قرينة كفوع الكلام جواب عن سؤال اما محقق كقوله تعالى وان سألكم من خلق السموات والارض  
ليقولن الله

( قوله ولا بد للحذف ) المتادر منه ولا بد للحذف التقدم وهو حذف المسند أي انه لا بد للحذف المسند من قرينة لأن الحذف خلاف الاصل فلا يعدل اليه الاسباب داع اليه وجود قرينة دالة عليه اما حالية او مقالية والا لم يعلم ذلك المذوق أصلاعهnd السامع فيدخل الحذف بالمعنى و قد يقال لا بد للحذف المسند اليه من قرينة فلم خص حذف المسند بالكلام الامن يقال ان المسند اليه قد يحذف بل قرينة كاذا اقيم المفعول به مقامه او يقال ان وجوب القرينة على الحذف بما ( ١٣ ) يعرف بالاعمال الا ما يعبر عن حذف المسند بالغزك

الموهم لاعراض عنه  
بالكلية والاستثناء عن  
نصب القرينة تداركه  
بقوله ولا بد للحذف من  
قرينة بخلاف المسند اليه  
فان غير فيه بالحذف وهو لا  
يوجه الاعراض عنه بالكلية  
أو يقال ان قرينة حذف  
المسند اكان فيها من  
التفصيل ما ليس في قرينة  
حذف المسند اليه خصها  
بالذكر لتفصيل قرينة حذفه  
المسئولة الى المعرفة والمقدرة  
( قوله دالة عليه ) اي على  
الحذف يعني المذوق او  
على المذوق للأخوذ من  
الحذف ويدل لذلك قول  
الشارح لهم منه المعني فان  
الله هو من المعني هو المذوق

( قوله جوابا ) نصب على  
الحال او مفعول للوقوع  
لتضمنه معنى الصدور رأى  
اصيروره جوابا ( قوله لان  
هذا الكلام الح ) علة لمحذوف  
اي وصح التسليم بالآية لوقوع

الكلام جوابا سؤال محقق لان الع و هذا جواب عمما يقال التسليم بهذه الآية لاصح اذ السؤال ففيه غير محقق بدل التسليم  
فقوله ان سألكم قضية شرطية لان قضي الوقوع ولا عدمه فلا يصح التسليم بالآية لحذف المسند لقرينة الذكرة لا لوفي الله جواب من  
خلق و كان ذلك السؤال وقع بالفعل و حاصل ما أجاب به الشارح أن المراد يكون الكلام جوابا لسؤال محقق أنه اذا تحقق ما يفرض من السؤال  
يكون الكلام جواب عنه ولا شئ ان السؤال هنا تتحقق على تقدير أنهم سئلوا فأجاب بذلك الكلام عنه لانه فرض أنهم سئلوا وأجابوا  
 بذلك اكان جوابهم هنا جوابا لسؤال محقق فالمراد بكون السؤال متحققا تتحقق قوله باعتبار الفرض واعتراض بأن هذين اثنيان في قوله ليك  
يزيد الحفاظ على السؤال فيه محقق بهذا المعنى فانهم لو سئلوا وأجابوا بذلك الجواب كان ذلك الجواب جوابا عن سؤال متحقق مع أنه جعله مقدرا  
فالاولى أن يقال المراد بالحقيقة ما ويتعدى الكلام صورته ونطق بها بالفعل ولقد ما ليس كذلك كباقي البيت ( قوله لان هذا الكلام ) اي قوله الله

( ولا بد للحذف ) ( من قرينة ) دالة عليه ليفهم من المعني ( كونه الكلام جوابا لسؤال محقق نحو وان  
سألكم من خلق السموات والارض ليقولن الله ) اي خلقهن الله حذف المسند لأن هذا الكلام عند تتحقق

( ولا بد له ) اي للحذف ( من قرينة ) دالة عليه والا لم يفهم المعني أصلا وهذا ولو كان لا يختص  
بالمسند الروم مثله في باب المسند اليه لكن ذكره ليفصلي القرينة المسؤولة الى المعرفة والمقدرة ،  
وهذا قال ( كفوع الكلام ) اي الذي حذف فيه المسند ( جوابا لسؤال محقق ) بأن  
يذكر السؤال ولو على وجه الفرض ( نحو ) قوله تعالى ( وان سألكم من خلق السموات والارض  
ليقولن الله ) فقوله الله جواب لسؤال محقق الذكر اي مقدر الصورة فعلى تقدير وقوع هذا  
السؤال بأن يقال من خلق السموات والارض يكون قوله الله جوابا عنه وقد حذف فيه المسند  
والاصل خلقهن الله وبهذا يعلم أن محل التتحقق على معنى تتحقق ما يفرض من السؤال الذي هو  
صدور قوله من خلق السموات والارض والجواب الذي هو أن يقولوا الله يكرون هذا الكلام  
جوابا لسؤال محقق تتميض بلا طائل مع أن مثله يلزم في القدر فيقال فيه عند تتحقق ما يفرض من

ص ( ولا بد من قرينة الح ) ش اي لا بد للحذف المسند من قرينة تعيير القرينة اما سؤال  
متحقق اي واقع نحو قوله تعالى وان سألكم من خلق السموات والارض ليقولن الله تقديره خلاة من  
الله والمعنى يتتحقق السؤال هننا تتحققه قبل الجواب لأنها متحققة الواقع عند زبول الآية لأن فعل الشرط  
مستقيلا المعني بل الاقتصر على لفظ الجلالة الكريمة يستدعي تقدم سؤال الاستئناف عن ذكر خلقهن  
وتارة يكون سؤالا مقدرا اي غير منطق بـ كقول الحارث بن ضرار التهشلي وقيل للحرث بن نهيك  
وقيل لبرة بن عمرو النهشلي وهو من أبيات سيبويه ويزيده وزيده بن نهشل

لبيك يزيد بضراع لخصوصة \* وتحبط ما نطيع الطائع

فانه لما قال لبيك يزيد كان سؤالاته من بيكيه فقال ضارع اي يبكه ضارع وما ذكره  
المصنف آت ذكره النهاية أيضا وقد يقال تقدير الباء كي ضارع أحسن لانه حيث ممكن تقدير  
الاسم فلا يقدر الفعل ذكره سيبويه وعلى هذا فلما يكون هذا من حذف المسند بمن حذف  
المسند اليه وقد يحيط عنه بأن تقدير الفعل هنا يرجع لتقدير لفظ الفعل وهذا قدر ما فعل  
في قوله تعالى رجال لانه يوم تجارة على قراءة يسبح بالبناء للفعل وهو كيبيك على أنه يحتمل أنه

الكلام جوابا سؤال متحقق لان الع و هذا جواب عمما يقال التسليم بهذه الآية لاصح اذ السؤال ففيه غير متحقق بدل التسليم  
فقوله ان سألكم قضية شرطية لان قضي الوقوع ولا عدمه فلا يصح التسليم بالآية لحذف المسند لقرينة الذكرة لا لوفي الله جواب من  
خلق و كان ذلك السؤال وقع بالفعل و حاصل ما أجاب به الشارح أن المراد يكون الكلام جوابا لسؤال متحقق أنه اذا تتحقق ما يفرض من السؤال  
يكون الكلام جواب عنه ولا شئ ان السؤال هنا تتحقق على تقدير أنهم سئلوا فأجاب بذلك الكلام عنه لانه فرض أنهم سئلوا وأجابوا  
 بذلك اكان جوابهم هنا جوابا لسؤال متحقق فالمراد بكون السؤال متحققا تتحقق قوله باعتبار الفرض واعتراض بأن هذين اثنيان في قوله ليك  
يزيد الحفاظ على السؤال فيه متحقق بهذا المعنى فانهم لو سئلوا وأجابوا بذلك الجواب كان ذلك الجواب جوابا عن سؤال متحقق مع أنه جعله مقدرا  
فالاولى أن يقال المراد بالحقيقة ما ويتعدى الكلام صورته ونطق بها بالفعل ولقد ما ليس كذلك كباقي البيت ( قوله لان هذا الكلام ) اي قوله الله

( قوله ما فرض من الشرط ) وهو سألهم من خلق الخ والجزاء هو يقون الله و قوله محقق أى محقق كونه مؤلماً أنه لو فرض أن النبي قال لهم من خلق السموات والأرض و قالوا له الله كان و قولهم الله الذى كان هو الجزاء الذى جواباً لذلك السؤال الحق كونه مؤلاً ( قوله والدليل الخ ) جواب عما يقال هلا جعل لفظ الجملة في الآية مبتدأ والخبر معنوف بأن يكون التقدير الله خلقهن ويكون من حذف المسند إليها وما الرجع لكونه مفهلاً ( قوله على أن المرفوع فاعل الخ ) أي لمبتدأ والخبر معنوف ان قلت هذا الدليل معارض بالمثل فيقال والدليل على أنه مبتدأ أنه قد جاء كذلك كقوله تعالى قل من ينجيك من ظلمات البر والجهل قل الله ينجيك منها جيب بأن وقوع الاول في القرآن أكثر وحمل المتحمل على الا كثراً أولى ولا يقال قدر جمع كون المرفوع مبتدأ بأنه اذا دار الامر بين كون المعنوف فعلاً والباقي فاعلاً وكونه خبراً والباقي مبتدأ فالثانية أولى لأن البنتا (٤١) عين الخبر فالمعنى عن النبات فيكون حذف كل حذف وأما الفعل فهو غير

مافرض من الشرط والجزاء يكون جواباً عن سؤال محقق والدليل على أن المفهوم فاعل والمدحوف فعله أنه جاء عند عدم الحدف كذلك كقوله تعالى ولئن سأله من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز اليم وكقوله تعالى قال من يحيى النظام وهي زميم فقل يحييها الذي أنشأها أول مرة (أو مقدر) عطف على محقق (نحو) قوله ضرار بن نهشل يزيد بن نهشل (إيبيك يزيد) كأنه قيل من يبكيه فقال (شارع) أي يبكيه شارع

**الفاعل لأننا نقول قد يعارض  
هذا بأن الصحيح أن  
الفاعل أصل المرفوعات  
حمل الباق على أنه فاعل  
أولى لكونه أقوى العمد  
وفي الغنيمي قلت يلزم  
على كون المذكور في**

السؤال يكون هذا الكلام جواباً عنده فإذا كان يسمى محققاً لكون ماذ كر يكون جواباً عنه عند تحقق وقوعه ظاهر فرق بين القدر والمحقق بذلك فتأمل وقدرنا أمن الجلالة فاعلامي ربنا ليطبق ماسرح به في مثل هذا السؤال كقوله تعالى ولئن سأله من خلق السموات والأرض ليقول خلقهن العزيز العالم وذلك قوله تعالى قال من يحيي المطام وهي ريم قل يحييهما الذي أنشأها أول مرة ولكن هذه يعارض به قوله تعالى قل من ينجيك من ظلمات البر والبحر قوله تعالى قل الله ينجيكم منها اللهم إلا أنت يا إلهي وقوع الأول أكثر أو يقال حمل المذكور على الفاعل لكونه أقوى العمد أحق (أو) وقوعه جواباً لسؤال (مقدار) فهو معطوف على قوله محققاً بذلك (بعض) قول ضرار بن نهشل يعني أخيه زيد بن نهشل (ليك) بالبناء للمجهول وقوله (زيد) ثابت الفاعل وتعدى إليه يعني بنفسه لانه يستعمل متوضلاً بمعنى ومتعداً بذاته فيقال بكثرة عليه وبكتيره وما حذف الناء والمفعول في الكلام يسأل عن بيانه فـ كـ ما يقال من يـ كـ يـ فالـ ضـ اـ رـ عـ

هذه الآية فاعلاً عدم  
الطابقة بين السؤال والجواب  
لأن السؤال جملة اسمية  
والجواب جملة فعلية والأولى  
الطابقة والمدool الى  
تركها يحتاج الى نكهة فلت  
أجابوا عن ذلك بأن السكتة  
في ترك الطابقة أن في رعاية  
المطابقة إهمام قصد التقوية  
وهو لا يليق بالمقام لأن  
التقوية شأن ما يشتك فيه  
أو ينكر واعتبار ذلك  
هنا غير مناسب للمقام

لأن المقام مقام تشنيع بالكفار حيث تناهى مع اعتقادهم بأن الخالق اسموات والارض (فولهيرن بيزيد) ذليل  
أى أحد أى يذكر محاسنه بعد موته (قوله ليك بيزيد) بضم حرف الضراء مبنياً للمنفuo ويزيد نائب الفاعل وليس هو من الحذف  
والابطال والاصل ليك على بيزيدلان يكى يتعذر بنفسه تارة وبلي تارة أخرى قال في الصحاح يكتبه وبكيت عليه بهنى (قوله كا) انه  
قيل من يبكيه وذلك انه لما حدف الفاعل وقع اهانة في الكلام فسئل عن بيانه وقيل من يبكيه بفتح حرف الضراء (قوله أى  
يبكيه ضارع) فخذل المسند والقرينة على حذفة وقوع الكلام جواباً لسؤال مقدر قيل يحتمل أن لا يكون في البيت حنف بالكلية  
بأن يكون بيزيد منادي أى ليك ياز يدافتده ضارع ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح ياء ليك أو الذائب عن الفاعل ان  
كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذا عتاج مع فتح الياء من ليك الى أن ثبتت الرواية بضم بيزيد هذه الحالة فيكون منادي والمعروف  
مع بناء ليك للفاعل فتح بيزيد على أنه منفuo فيكون ذات مرتعحاً لكونه في رواية الرفع نائب الفاعل لامتداد اه فساري

وفرامة من فرأيسج له فيها بالندو والآصال رجال وقوله كذلك يوحى إليك وإلى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بناء العمل للفمول

(قوله ذليل) تفسير لما قبله (قوله خصومة) يحتمل أن اللام للتوقت أي وقت خصومة مع غيره أو للتعليل أى لأجل خصومة ناله من لاطاقة له على خصومة وهو متعلق بضرارع وإن لم يعتمد لأن فيه معنى الفعل وليس متلقاً بمعنى المقدرة لافاده أن البكاء يكون للخصوصة دون يزيد ولا يقال بل قد اعتمد على الموصوف المقدر أي شخص ضارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد في تعاقب الجار به المعنون أيضاً لاما نقول لو كفى في عمله الاعتماد على موصوف مقدر ما تصور الفؤه لعدم الاعتماد لأن ذكر الموصوف مع اسم الفاعل ملتزم لفظاً أو تقديرأ تعينا للذات التي قام بها المني وهو مختلف لتصير بعهم الاهم الأن يقال الاعتماد على موصوف مقدر أى يكفي في عمله اذا قوى المقتضي المقدره كما في ياطالعا جبراً لان فهم اقتضاه حرف النداء الى اقتضاه اسم الفاعل لكن ثانى اعتبار مثل هذا المقتضي في كل موضع محل نظر اه فناري (قوله لاه كأن ملجاً لـخ) أى انتا بكى الصارع الذليل عليه لاما كان يدفع عن الأذلاء والضياع ما ينهم فهو ملجاً لهم خففهم البكاء عليه (قوله ومحبطة) أى وبيكه محبطة فهو عطف على ضارع (قوله مهاتطيحة) أى إذا أطاحته فالضرارع يعني الماضى لأن السؤال والبكتاء انتا يكتون بعد الاطاحة (قوله المعرف) أى طالباً للمعرفة والاحسان وقوله يمن غير وسيلة أى كهديه يهدىها ليعطيه أكثر منها (قوله حج مطبيحة) هو اسم فاعل من غير الثلاثي (١٥) وهو اطاحة (قوله على غير القياس) أى

لان قياس الطواوح أى ذليل (خصومة) لاما كان ملجاً لاًذلاء وهو نالاصفهاء تمامه \* ومحبطة مما نطبع الطواوح \* والمحبطة هو الذي يأتى اليك المعرف من غير وسيلة والاطاحة الاذهاب والآهلاك والطواوح جمع مطبيحة على غير القياس كواقع جمع ملقة وما متعلق بمحبطة وم مصدرية أى سائل من أجل اذهاب الواقع ماله أو يبكي المقدره اي يكى لأجل اذهاب النايا يزيد

أى يبكيه ضارع أى ذليل (أجل (خصومة) ناله ما لا طاقة له على خصومته وأنت امس الذليل ببكائه لاما دافعاً عن الأذلاء والضياع ما ينهم ملجاً لهم خففهم بكاؤه وقمام البيت \* ومحبطة مما نطبع الطواوح \* ف قوله محبطة معطوف على ضارع أى يبكيه الصارع والمحبطة وهو الذي يأتى اليك المعرف من غير وسيلة والاطاحة الاذهاب واذهاب الحال وإنلافه والطواوح جمع مطبيحة والمطبيح اسم فاعل من غير الثنائي وهو اطاحة لكنه جمع بقواعد على غير قياس كواقع جمع ملقة وقوله مما نطبع يحتمل أن يتعاقب قوله محبطة فيكون المني أن المحبطة أى السائل من أجل اهلاك الطواوح أى الواقع والشدة انه ماله يبكي يزيد لاما كان فيه بالندو والآصال رجال على فرامة فتح الباء وكذلك يوحى إليك وإلى الذين من قبلك الله على فرامة

ان مطبيحات جمع لها صحيحاً ومطاواح جمع لها سكيراً ويدل لها ماقاواه ان كل ما فيه النار يجمع نصحيحاً للأف والأداء استثنواهليس منها مطبيحة وحيثئذ لا مخلفة تأمل (قوله جمع ملقة) أى قياس جمه بالحقائق كافر شيخنا المدوى والذى ذكره الدنوشى أن ملحقة قياس جمه بالملaque فلما وقع على كل حال جمع للحقيقة شذوذ (قوله من أجل اذهاب الح) أشار بذلك إلى أن من للتعليل وأن مامؤولة مع الفعل بعدها مصدر ويجوز أن تكون من ابتدائية أى سائل سؤالاً ناشتاً من اذهاب الواقع أى الحوادث ماله (قوله او يبكي المقدره) عطف على محبطة أى انه متعلق بمحبطة او يبكي المقدره (قوله أى يبكي لاًجل اذهاب الح) في هذا اشاره الى أن الفعل المقدر على الاحتمال الآنى يبنى أن يجعل كاللازم أى يرجع البكاء محبطة لأجل اذهاب النايا يدوه ويصبح أن يكون متدايداً او يبكيه محبطة من أجل اهلاك النايا الماء وربما أشار لهذا قوله أو لأن يبكيه ضارع فيه اشارة لجواز الآرين فرره شيخنا المدوى تم اعلم أن الوجه الأول أحسن لأن تعليقه يبكي المقدره ماتأبه سلية الشر وذلذلك لاما ناسين سبب الضراء ناسب أن بين سبب الاختباط أيضاً أفاده الجامى في شرح الكافية وقوله لاًجل اذهاب النايا أى المعب عنها بالطواوح يزيد واضافة اذهاب للواقع في الوجه الأول وللإيا في الوجه الآنى من اذهاب الصدر للغاء ومقوله ماله في الأول ويزيد في الثاني وأشار الشارح بذلك الى أن مفعول تعليق في البيت معنون تقديره ماله ان فسرت الطواوح بالواقع أى الحوادث أو يزيد ان فسرت بالنايا واعتراض على الوجه الثاني بأن الشخص تواحد لا يهم اشكده وذبه الأمتنية واحدة وأجيب بأن أولى النايا للجنس وأجل الجنسية اذ ادخلت على جميع امثلت منه معنى الجماعة فيصدق بالواحد الذى هو المراد وإنما يبرعنه بالجمع لبابلة أو ان المراد بالنايا أسباب الموت اطلاقاً لاسم السبب ولا يتحقق كثرتها

وفضل هذا التركيب على خلافه أعني نحويتك يد ضارع بينما الفعل الفاعل ونصب يزيد من وجوه أحدتها أن هذا التركيب يفيد استناد الفعل إلى الذاء مرتين إجمالاً ثم تفصيلاً ( قوله وفنهما ) هذا جواب عملياً لمعدل الشاعر إلى هنا التركيب المقتضى لحذف السند عدم امكان الأصل وهو البناء الفاعل (٦) واستقامة الوزن به وذلك بأن يجعل يزيد مفعولاً وضارع فاعل يبقى

(أ) التفصيل  
أي رجحان تحويلك يزيد ضارع مبنياً للفعل (على خلافه) يعني ليك يزيد ضارع مبنياً لفاعل ناصباً لزيادة ورافقها لضارع (بتكرر الاستناد) بأن أجمل أولاً (اجتالهم) فصل ثانياً (تفصيلاً)

يكتب المدوم ويحتمل أن يتعاقب يبكي المقدر فيكون التقدير أن ذلك المحتيط يبكي من أجل هلاك النايا يزيد وعلى هذا التقدير ينبغي أن يجعل يبكي من اللازم أي يرفع اليساكه من أجل ماذا كرويصح كونه متعدياً أي يبكيه من أجل اهلاك النايا أيام ولما كان هنا مظلة سؤال وهو أن يقال لماذا عدل الشاعر إلى هذا التركيب مع إمكان الأصل ويستقيم به الوزن وذلك بأن يبكيه يزيد مفهولاً وضارع فاعل يبكي أجب عنه بأن ماعدل به له فضل عمادله عنه فقال (وفضله) أي وفضل هذا التركيب الذي فيه بناء يبكي للجهول وهو يزيد تم ذكر الفاعل وهو ضارع (على خلاف) الممكن وهوأن يجعل يبكي مبنياً للفاعل وهو ضارع وبنص يزيد على أنه مفهول مع أن هذا الخلاف هو الأصل (بتكرر الاسناد) أي فضل التكرير الأول على الثاني حاصل بتكرر الاسناد لأن الفعل أنسند أولاً (اتجلا) أي اسناد اجمال (و) أنسند ثانياً (تفصيلاً) أي اسناد تفصيل أما الاسناد التفصيل ظاهر لانه ذكر الفاعل المستحق للفعل بالتنمية وهو

بـ التـ كـ رـ مـ رـ تـ انـ فـ يـ قـ خـ ضـ يـ أـ نـ الـ اـ سـ نـ اـ دـ قـ دـ وـ جـ دـ أـ رـ بـ عـ مـ رـ اـتـ عـ نـ دـ الـ بـ نـ اـ لـ لـ مـ فـ مـ وـ لـ يـ لـ اـسـ كـ دـ لـ اـكـ حـ اـ صـ لـ الدـ فـ ظـ اـ هـ

أـ نـهـ مـ اـ لـ يـ اـ سـ مـ عـ مـ وـ لـ يـ لـ اـنـ لـ تـ كـ رـ بـ لـ مـ مـ مـ لـ وـ لـ خـ دـ وـ فـ وـ لـ تـ قـ دـ يـ رـ بـ اـنـ اـ جـ مـ اـلـ اـ جـ اـ لـ اـ لـ اـ كـ اـنـ اـ عـ تـ رـ ضـ عـ لـ يـ لـ الشـ اـرـ جـ فـ هـ اـ قـ دـ رـ بـ اـنـهـ يـ لـ اـ زـ مـ

عـ لـ يـ لـ خـ دـ فـ عـ اـ مـ الـ مـ دـ رـ اـلـ اـؤـ كـ دـ وـ هـ وـ غـ نـوـعـ قـ ئـ ؤـ لـ اـنـ يـ قـ عـ لـ بـ اـنـ اـ سـ نـ دـ اـ لـ اـ جـ اـ لـ اـ اـ جـ اـ لـ اـ جـ اـ لـ اـ مـ اـ سـ نـ دـ اـ لـ اـ يـ اـ تـ فـ صـ يـ لـ اـ اـيـ اـ سـ نـ دـ اـ تـ فـ صـ يـ لـ

الثاني أن نحو بزديفير كن الجملة لافضلة الثالث ان أوله غير يطعن للسابع في ذكر الفاعل فيكون عند ورود ذكره مكن تبصرا له غنية من حيث لا يعتصب وخلاف ذلك \* ومن هذا الباب أعني المخذف الذي قررت توقعه الكلام جوابا عن سؤال مقدر قوله تعالى وجلوا له شركاء الجن على وجه فان الله شركاه ان جعله مفعولين بل جعلوا ظالجين يحتمل وجهن أحد هما ماذ كر الشبيع عبد القاهر من ان يكون منصو باسم حذف دل عليه سؤال مقدر كأنه قيل من جعلوا له شركاء فقيل الجن في فيه الكلام انكار الشرك مطلقا فيدخل اتخاذ الشر يلك من غير الجن في الانكار دخول اتخاذهم من الجن والثاني ماذ كر الشبيع وهو ان يتتصب الجن بدلا من شركاه في فيه انكار الشر يلك مطلقا أيضا يك امر وان جعل الله كانوا كان شركاء الجن مفعولين قدم ثانية بهماء الاول وفاندة التقديم استعظام ان يتتصب الشر يلك من كان ملكا او جنبا او غيرها واذا لك قدم اسم الله على الشركاه ولو لم بين الكلام على التقديم وقيل وجعلوا الجن شركاء لهم يهد الا انكار جعل الجن شركاه والله اعلم ومنهار نفاع المخصوص في باب نعم وبش على أحد القولين

(فوله ظاهر) لانه لا أستند لك الى معين وهو ضارع كان الفاعل المستحق للفعل (١٧) مذكور بابطريق التنصيص وهذا معنى

**التفصيل:** قوله وأما المجال  
الج) حاصله أن استناد الفعل  
للفمول يشعر بأن له فاعلا  
يستحق الاستناد اليه  
ولم يذكر ذلك الفاعل  
أولا وهذا مني الاستناد  
الاجمالي (قوله فقد أنسندا  
مفصل<sup>(١)</sup>) أي بعد أن  
أنسند أولا إلى جمل ان قلت  
ان الواقع في الكلام أنها  
هو استناد واحد على ضارع  
وهو التفصيلي وأما الاستناد  
الاجمالي فهو واقع قلت  
نعم هو وان كان غير واقع  
بالفعل لكن لما أشعر به  
الكلام صار كالواقع كما  
أشار الى ذلك الشارح بقوله  
علم أن هناك بأكياسيند  
الج) قوله ولاشك أن التكرر  
الج) أي ولا شك ان

غير مطمع للسامم في ذكر الفاعل فيحصل المسرور بوزوده لانه كثيمة جديدة فقلت بل ذكر النائب عن الفاعل يحصل اليأس من الفاعل فذكره بعد ذلك كاخرج بعد الشدة وهذا اخر من قوله غير مطمع والخطبى قال في شرح المفتاح انه قدر برج البناء الفاعل بوجهه لانه مختلف للأصل لأن

(٣) - تروح التلخيص - ثانى) التركيب الشتمل على اسناد متكرر اى اسنادن أو كد وقوى عاليين فيه الاسناد واحد وانماقدر نادل لان الكلام في وجدها أحد التركيبين على الآخر (قوله أوقع في النفس) اى اشد وقوه اعور سوحا فيها لان في الاجمال شبيقا بالحاصل بعد الطلب اذ من النساق بلاغع و قوله اوقع في النفس اى والغرض من الكلام تمكين معناه ليعمل على مقتضاه (قوله لكونه مسند اليه) اى لانه نائب فاعل و ادعا صاحب جملة مجيء نحو زيد غير قابلة من جحمل المناسبة ذلك لمقامه وذلك لان مدلول يزيد هو المقصود بالذات لان المرئية في بيان احواله فالمناسب اى يكون اسمه عمدة مقصود بالذات (قوله و يكون معرفة الفاعل) اى وهو ضارع (قوله كمحول لفظة غير متربقة) اى بخلاف ما لو كان مينا للمفاعل فان الفاعل حينئذ مرتفعة إذ كل فعل لا بد له من فاعل بخلاف المبني للفعول انه يتم الكلام بذلك المفعول بدون الفاعل و قوله غير متربقة اى في الجملة الاولى فهي كرزق من حيث لا يحتسب اى والرزرق الذي كذلك اشد فرحا لانه غير مشوب بالاملا تظاهر وتب الطلب وهذا لابناني قولهم الحاصل بعد الطلب اغزمن النساق بلاغع لان هذا باعتبار الفرج وذلك باعتبار الفزة او يقال قولهم الحاصل بعد الطلب اذ من الحرج فيما اذا نسقت النفس الى لاف غيره كماها افاده شيخنا العبدوى (قوله غير مطعم) اى بل مؤيس من ذكره لان ذكر النائب في جملة يوجب الاياس من ذكر الفاعل في تلك الجملة تمام الكلام بدونه فاذ ذكر الفاعل في جملة ثانية كانت معرفته كرزق جديد (١) هذه القوله ليست في الشارح

يُسند هو عليه إلى المعمول و عام الكلام به بخلاف ما إذا بني للفاعل فانه مطبع في ذكر الفاعل إذ لا بد لل فعل من شيء

ال فعل للنائب فلا يطلب له فاعل يتم به الكلام بخلاف ما إذا أنسد الفعل للفاعل فهو مقتضى للفاعل  
فيفي ظاهر إذ لا بد للفعل من فاعل وأعمال غير مطمع ولم يقل، مثلاً من ذكره لأنه يجوز أن يذكر الفاعل  
بعد النائب للبيان لكنه لا ينتظار ل تمام الكلام بدونه فهذه الأوجه يفضل بها هذا التركيب خلافاً، فللمبالغ  
أن يرجحه به على خلافه ولو كان في خلافه ما يمكن ترجيحه به أيضاً وذلك أن فيه إيهام الجمّ بين متنافيّين  
من حيث أن كونه يزيد بصلة يقتضي أن كون ضارع أهم منه وقد يديه كونه أهم من الفاعل وهو ضرب  
من البديع وفيه التشويق إلى الفاعل بذكر المفعول أو لام الاطماع في ذكره بيناء الفعل له وبهذا يعلم  
أن اختصاص الحال بـأذكراً لا يقتضي أرجحيته كافية بل النظر في ذلك للبلاغ فيرجح ما يقتضاه

فيه حذف كثيراً يحتاج لايادسؤال وجواب وفيه التباس لاحتمال أن يكون شارع فاعلاً وخبراً  
﴿تبنيه﴾ قال الخطيب يجوز أن يسند إلى أحد الظروف ثلاثة أعني له فيها بالغدو فينـدـ  
يجـيـعـيـ السـكـلامـ فـيـاـ يـتـحـلـ بـالـفـعـلـ جـزـءـاـ وـماـيـنـهـ صـلـ عنـهـ فـضـلـةـ وـيـتـقـرـعـ عـلـيـهـ مـعـنـيـ الـاهـتـامـ فـيـاـقـدـمـ  
وـأـخـرـ وـمـعـنـيـ الـاسـنـادـ الـجـازـيـ فـالـجـوـهـ نـلـاثـةـ وـالـاعـتـبـارـاتـ نـسـعـةـ أحـدـهاـ أـنـ يـجـعـلـ الـبـابـيـ بالـغـدوـ  
مـزـيـدـةـ وـيـسـنـدـ الفـعـلـ إـلـىـ أـوـقـاتـ الـغـدوـ وـالـأـصـالـ عـلـىـ الـاسـنـادـ الـجـازـيـ لـانـ اللهـ تـعـالـىـ بـالـحـقـيقـةـ  
هـوـ الـسـبـعـ وـلـكـنـ الـمـسـبـحـينـ لـاـهـتـامـهـ بـالـسـبـيعـ فـاـنـ أـوـقـاتـهـ مـسـتـفـرـقـةـ فـيـ لـاـيـقـرـونـ آـنـ الـلـيـلـ  
وـأـطـرـافـ الـنـهـارـ كـمـاـ قـالـ رـجـالـ لـاـنـهـيـمـ تـجـارـةـ وـلـاـ يـعـنـيـ عـنـ ذـكـرـ اللهـ وـاقـامـ الـصـلـاةـ كـأـنـهـ مـسـبـحـةـ وـيـوـيـدـهـ  
قـوـلـهـ عـلـىـ زـيـادـ الـبـابـ وـبـعـلـ الـأـوـقـاتـ مـسـبـحـةـ وـالـرـاـدـهـاـ وـمـنـ قـوـلـهـ زـيـدـ نـهـارـهـ صـائـمـ وـلـيـلـهـ قـائـمـ لـكـثـرـةـ  
صـيـاصـيـهـ بـالـنـهـارـ وـقـيـاصـيـهـ بـالـلـيـلـ فـالـتـقـدـيمـ إـذـنـ فـيـ النـضـلـاتـ لـانـ الـأـصـلـ تـقـدـيمـ الـسـنـدـ الـلـيـلـ عـلـيـهـ وـتـقـدـيمـ الـفـعـولـ  
فـيـهـ عـلـىـ الـمـفـعـولـ لـاـنـ الـغـایـاتـ سـابـقـةـ فـيـ الـقـصـدـلـاـحـةـ فـيـ الـوـجـوـدـ فـقـدـمـ لـارـادـهـ مـزـيـدـ الـاـخـصـاصـ كـأـنـهـ  
قـبـيلـ تـسـبـعـ أـوـقـاتـ الـأـجـلـهـ وـكـرـامـلـوـجـهـ الـكـرـمـ لـالـشـيـءـ أـخـرـ وـيـقـدـيمـ طـرـفـ الـسـكـانـ عـلـىـ الزـمـانـ  
أـنـ الـفـعـلـ أـشـدـ اـنـصـالـاـ بـالـزـمـانـ لـكـونـهـ جـزـاءـ شـدـةـ الـعـنـيـاـ بـاـيـشـارـ تـلـكـ الـأـمـكـنـةـ الـتـيـ وـقـعـتـ لـذـكـرـ اللهـ  
تـسـالـيـ وـتـسـبـيـحـهـ فـهـنـهـ اـعـتـبـارـاتـ أـرـبـعـةـ اـعـتـبـارـاتـ مـاـفـقـمـ الـمـفـعـولـ لـهـ عـلـىـ الـمـفـعـولـ فـيـهـ وـعـلـىـ مـاـفـقـمـ  
مـقـامـ الـفـاعـلـ وـتـقـدـيمـ طـرـفـ الـسـكـانـ عـلـىـ الزـمـانـ وـنـانـيـهـ أـنـ تـجـعـلـ الـلـاـمـ فـيـ لـهـ مـزـيـدـةـ وـيـسـنـدـ الـفـعـلـ  
لـىـ اللهـ تـعـالـىـ بـالـحـقـيقـةـ فـالـتـقـدـيمـ حـيـنـثـدـ فـيـ الـظـرـفـينـ عـلـىـ مـاـسـبـقـ فـيـهـ اـعـتـبـارـانـ اـعـتـبـارـ الـأـسـنـادـ  
الـحـقـيقـ وـتـقـدـيمـ طـرـفـ الـسـكـانـ عـلـىـ الزـمـانـ وـنـانـيـهـ أـنـ تـجـعـلـ فـيـ فـيـهـ مـزـيـدـةـ وـيـسـنـدـ الـفـعـلـ  
إـلـىـ ضـمـيرـ الـبـيـوتـ عـلـىـ الـمـجـازـ وـفـيـ ذـلـكـ أـنـ الـمـسـبـحـينـ لـشـدـةـ عـنـيـاتـهـ بـالـمـكـوـفـ فـيـ بـيـوـتـ اللهـ تـعـالـىـ  
وـمـلـازـمـتـهـ لـهـ لـذـكـرـ عـيـهاـ وـاـخـتـصـاصـ الـصـلـاةـ بـهـاـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ فـيـ بـيـوـتـ آـذـنـ اللهـ أـنـ تـرـفـ وـيـذـكـرـ  
عـيـهاـ اـسـمـهـ يـسـبـعـ لـهـ فـيـهـ الـغـدوـ وـالـأـصـالـ كـأـنـ الـبـيـوتـ مـسـبـحـةـ وـالـرـاـدـرـ بـهـاـوـاـلـاـلـاـمـ فـيـهـ لـأـجـلـ وـتـقـدـيمـهـ  
عـلـىـ مـاـسـبـقـ لـزـيـدـ الـأـخـصـاصـ وـأـنـ اـكـرـامـ الـدـيـارـ لـسـاـكـنـيـهـ فـالـأـعـتـبـارـاتـ تـلـاثـةـ وـالـهـيـئـاتـ الـتـيـ وـنـمـالـىـ  
عـلـىـ فـائـدـهـ كـأـنـ اـخـتـارـ وـالـدـىـ فـيـ جـوـبـ الـاـسـتـفـاهـ خـنـوزـ بـدـفـيـ جـوـبـ مـنـعـنـدـكـ أـنـهـ مـفـرـدـ لـأـمـرـكـ  
وـلـاـيـقـدـرـهـ مـبـتـداـ وـلـاـخـبـرـ بـلـزـيـدـ بـيـنـزـلـهـ حـيـوانـ نـاطـقـ فـيـ جـوـبـ مـاـالـاـنـسـانـ وـهـوـذـ كـرـحـدـ يـقـدـيمـ التـصـورـ  
وـعـلـىـ ذـلـكـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـأـنـ سـأـلـتـهـ مـنـ خـلـقـهـ لـيـقـوـنـ اللهـ وـقـدـجـاءـ فـيـ الـآـيـةـ الـأـخـرـيـ خـلـقـهـ  
لـعـزـيـزـ الـلـهـيـ وـهـذـاـ اـبـتـادـ كـلـامـ لـيـسـ جـوـبـاـ بـلـ يـتـضـمـنـ الـجـوـبـ بـخـلـافـ الـآـيـةـ الـأـوـلـىـ وـأـنـاـ رـفـعـ  
لـأـنـهـ لـمـأـلـمـ يـكـنـ لـهـ مـاـيـمـلـ فـيـهـ أـعـطـيـ حـرـكـةـ الرـفـعـ لـتـجـرـدـهـ وـأـمـاـ قـوـلـ اـبـنـ عـصـفـورـ فـيـ بـابـ الـحـكـاـيـةـ  
بـنـ شـرـحـ الـجـلـ حـيـالـ أـنـ يـنـطـقـ عـاقـلـ بـالـفـرـدـ فـيـحـمـلـ عـلـىـ مـفـرـدـ لـيـقـصـدـ بـهـ تـصـورـ وـلـاـ تـصـدـيقـ

\*وأعاد ذكره فاما نجاح ماصري بباب المسند عليه من زيادة التقرير والتعريف بغواصة السامع والاستئذان والنقطيم والاهانة وبط السلام وأما ليعين كونها سيفتخدمه الشهود أو كونها فلانيستفاد منه التجدد أو كونه ظرف فيمورث احتمال الشهود والتجدد واما نجاح ذلك قال السكاكي وأما للتعجب من المسند عليه بهذه كذا فلذلك زيد بقراط دلاة قرائن الا واؤل وفي نظر لحصول التسعي بدون اللذ كذا اقامت القراءة

( قوله مع عدم المقتضى المدحول عنه) أي مع عدم النكبة المقتصية المدحول عن الذكر للأخذ في النكبات المتقدمة وذلك كقولك ابتداء ز يد صالح قوله ومن الاحتياط الخ) أي كقولك عنترة أشجع وحامٍ أجدوف جواب من قال من أن كرم العرب في الجاهلية وأشجعهم فصرح بالمسند احتياطًا للخلافة عن العلم به من السؤال ( قوله مثل خلقهن التز بالعلم ) أو رد عليه بأن وقوع الكلام جواباً لسؤال محقق قرينة على حذف المسند ومن العلوم أن هذه الآية مثل قوله تعالى ( ١٩ ) لِيَوْمَ الْحُجَّةِ فِي أَنْ كَلَّا مِنْ مَا جَوَبَ

سؤالٌ محققٌ وإذا كان  
كذلك فكيف يضعف  
التعوييل على القرينة في  
أحدٍ دون الآخر مع  
اتحاد السؤال والمسئول  
والسائل فالقول بأن المدحف  
في قوله يقولون الله لا يلهموا  
عن المبت نظراً للقرينة  
والذكى كفى قوله خلقهم  
المعزيز العليم لضعف  
التعوييل على القرينة مما  
لا وجيه له فالاولى أن يقال  
ان الله كرها نزلاه تقرير  
لسند وأجيب بأن المسئولين  
لما كانوا أغياء الاعتقاد  
لکفهارهم فنارية توهمون  
أن السائل من تخوز عليه  
الخلفة عن السؤال أو تجوز  
على من معه من يقصد  
سماعه أو ينزلونه منزلة  
تجوز عليه الخلفة فيأتون  
بالجواب تاماً للقصد التقرير

(واما ذكره) أي ذكر المسند الالهي من كون الذكر هو الاصل مع عدم المقتضى للعدول عنه ومن الاحتياط لضعف التعميل على القراءة مثل خلقهن العز والعلم ومن التعمير بخلافه السادس نحو محمد بن يحيى قال من نبيكم وغير ذلك (أو) لاجل (أن يتعين) بذلك المسند (كونه اسما) فيفيد التبوب والدوم (أو فعلها)

ص (واما ذكره فلما مرأوا نعيين كونها أسباباً أو فعلها) ش ذكر المسند يكون لأحد الأسباب السابقة

الذى أصله ضعف التمويل بزعمهم الفاسد وتأارة لا يتوهمون ذلك فيمحظونه لاتعود على القرية فقد كر الجواب عنهم مخالفة باعتبار ملائمة أن ينحصره عن المحاور والسؤال هذا يحصل ما قاله الملاة العيقوبي وغيره وقال عبد الحكيم أن وجود القرية مصحح للحدف لاموجب ظان عوول على دلالتها حذف وإن لم يحول عليهم اختياراتنا، على أن المخاطب له يفضل عنها ذكر وإن كان المخاطب والكلام في الحالين في حالة التنويع وحالته عدمه واحداً له (قوله نحو محمد بنينا) أي فد كرسند وهو يبين امتحانه من قرية السؤال اشاره إلى أن المخاطب غير ليفهم بالقرية وأنه لو كان له ملزم يسأل عن بيبلانا، أظهره من أن يتوجه خفاوه (قوله وغير ذلك) أي كما إذا كان الفرض اسعاف غير السائل أيضاً والسؤال أخفاوه السائل نفحت أن لا يسمع (قوله أولاً جل أن يتعين الخ) أي بخلاف ما لو حذف فإنه يتحمل كونه اسماً ويحمل كونه فعلـ (قوله كونه اسم) أي نحو زيد عالم أو مطلقاً (قوله فيفيد التبوت) أي من أصل الوضع والراد بالتبوت حصول المسند لامتد اليه من غير لالة على تقييده بالزمان وقوله والدائم أي بالقرية كلها أو من حيث الدول عن الفعل اليه (قوله وأفلا) نحو زيد

وأما أفراده فلـكـونـهـ غيرـ سـبـيـ معـ عـدـمـ اـفـادـةـ تـقـويـ الحـكـمـ كـقولـكـ زـيدـ منـطـقـ وـقـامـ عمـرـ

انطلق أو علم (قوله في فيفيـدـ التجـددـ) أي تجـددـ الحـدـثـ أي وجودـهـ بـعـدـأـنـ لمـ يـكـنـ وـافـادـةـ الفـعـلـ لـذـلـكـ بالـوـضـعـ لـأـنـ الفـعـلـ مـتـضـمـنـ لـلـزـمـانـ الـمـوـصـفـ بـالـتـجـددـ وـعـدـمـ الـسـتـقـارـ (قولـهـ وـالـحـدـثـ دـوـتـ) أي حدـوـثـهـ شـيـشـاـ بـعـدـشـىـ علىـ وـجـهـ الـاسـتـقـارـ وـافـادـةـ لـذـلـكـ بـالـقـرـيـنةـ وـاعـلـمـ أـنـ إـنـماـ يـقـصـدـ مـعـنىـ كـلـ مـنـ الـاسـمـ وـالـفـعـلـ إـذـاـ اـفـضـاهـ الـقـامـ وـسـيـأـنـ تـفـصـيلـ هـنـاـ (قولـهـ أـيـ جـمـلـ السـنـدـ غـيرـ جـلـةـ) أـشـارـ بـذـلـكـ إـلـىـ أـنـ الـرـادـ بـالـفـرـدـ مـاـلـيـسـ بـحـمـلـهـ فـيـشـمـلـ الـرـكـبـ وـالـضـافـ (قولـهـ فـلـكـونـهـ) أـيـ فـلـاكـتـهـ الـقـامـ كـوـنـهـ أـيـ السـنـدـ غـيرـ سـبـيـ أـيـ غـيرـ مـشـوـبـ لـسـبـبـ الـذـيـ هوـ الضـمـيرـ سـمـيـ الـضـمـيرـ سـبـيـاـ نـشـيـبـهـ الـبـلـبـبـ الـغـنـوـيـ الـذـيـ هـوـ الـحـبـلـ لـأـنـ الضـمـيرـ تـرـبـطـ بـالـصـلـاتـ وـالـصـفـاتـ كـأـنـ  
امـتـقـتـرـيـطـ بـالـحـبـلـ ثـمـ انـ قـولـهـ (٢٠) فـلـكـونـهـ تـعـيـخـ مـذـاـهـوـ الـلـفـقـ الـأـفـرـادـ وـالـأـفـرـادـ أـيـ الـأـتـيـانـ بـمـفـرـدـاـعـلـوـلـ

وـاعـتـرـضـ عـلـىـ هـذـهـ الـلـةـ بـالـجـلـةـ الـوـاقـعـةـ خـبـرـاـعـنـ ضـمـيرـ السـانـ نـحـوـ قـلـ هـوـ اللـهـ أـحـدـ فـانـهـ مـسـنـدـ غـيرـ سـبـيـ وـلـاـقـيـدـ تـقـويـ الـحـكـمـ فـقـدـ وـجـدـ عـلـةـ الـأـفـرـادـ مـعـ كـوـنـ الـسـنـدـ جـمـلـةـ وـالـلـةـ وـالـمـلـوـلـ مـتـلـازـمـانـ فـيـ الـوـجـودـ وـالـإـتـقـاءـ وـأـجـيـبـ بـأـنـ تـلـكـ الـجـلـةـ مـفـرـدـ مـعـنـيـ لـكـونـهاـ عـبـارـةـ عـنـ الـبـنـدـأـ وـلـمـذـاـ لـأـنـجـاحـ إـلـىـ الضـمـيرـ وـانـ كـانـ جـمـلـةـ الصـورـةـ عـلـىـ أـنـيـمـكـنـ أـنـ يـقـالـ أـنـ اـتـفـاءـ الـأـمـرـيـنـ شـرـطـ فـيـ الـأـفـرـادـ لـأـسـبـبـ فـيـهـ وـالـشـرـطـ يـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ الـدـمـ وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ وـجـودـهـ وـجـودـ وـلـاـعـدـ كـمـأـشـارـلـذـلـكـ الشـارـحـ فـيـهـ يـأـنـ بـقـولـهـ وـلـوـسـلـ الخـ (قولـهـ اـذـلـوـ كـانـ) أـيـ الـسـنـدـ سـبـيـاـ الـحـلـ وـحـاصـلـهـ أـنـ الـعـلـةـ فـيـ اـيـادـهـ جـمـلـةـ أـحـدـ أـمـرـيـنـ كـوـنـهـ سـبـيـاـلـوـ كـونـهـ مـفـيـدـاـ لـتـقـويـ

وـهـيـ كـوـنـهـ الـأـصـلـ وـالـاحـتـيـاطـ أـضـفـ التـعـوـيـلـ عـلـىـ الـقـرـيـنةـ أـوـ التـنـبـيـهـ عـلـىـ غـبـاوـةـ الـسـامـعـ أـوـ زـيـادـةـ الـإـيـاضـ وـالـتـقـرـيرـ أـوـ اـظـهـارـ تـعـظـيمـهـ أـوـ اـهـاتـهـ أـوـ التـبرـكـ بـذـكـرـهـ أـوـ اـسـتـلـاذـهـ أـوـ بـسـطـ الـكـلـامـ حـيـثـ الـاـصـفـاءـ مـطـلـوبـ وـعـبـارـةـ الـصـنـفـ فـيـ الـإـيـاضـ اـنـ ذـكـرـ الـسـنـدـ يـكـوـنـ لـنـحـوـ مـاـسـ مـنـ زـيـادـةـ التـقـرـيرـ وـالـتـقـرـيرـ يـضـ بـضاـءـةـ السـامـعـ وـالـاستـلـاذـ وـالـتـعـظـيمـ وـالـاهـانـةـ وـبـطـ الـكـلـامـ لـمـ يـذـكـرـ التـبرـكـ وـكـوـنـهـ الـأـصـلـ وـزـادـ الصـنـفـ هـذـاـ أـنـ يـذـكـرـ لـيـتـمـ أـنـ هـمـ فـيـسـتـفـادـمـنـ الـثـبـوتـ أـوـ فـعـلـ فـيـسـتـفـادـمـنـ التـجـددـ أـوـ ظـرـفـ فـيـوـرـثـ اـحـتـالـ الـثـبـوتـ وـالـتـجـددـ وـلـكـ أـنـ تـقـولـ قـدـيـلـمـ أـنـ هـمـ وـفـعـلـ مـعـ الـحـذـفـ اـذـاـ كـانـ جـوـابـ اـسـتـفـهـاـمـ قـاـدـاـنـ كـانـ فـيـ لـفـظـ السـائـلـ الـعـمـلـ أـوـ الـأـمـمـ فـيـهـ هـمـ الـمـدـوـفـ غـالـبـاـ وـقـدـ يـجـابـ بـأـنـ تـقـدـيرـ مـشـافـ الـسـؤـالـ مـنـ فـعـلـ أـوـ اـسـمـ رـاجـعـ لـأـمـتـعـنـ وـقـدـ حـذـفـ الـظـرـفـ مـنـ التـلـخـيـصـ وـهـوـ أـحـسـنـ فـانـ الـاـحـتـالـ حـاـصـلـ مـعـ الـحـذـفـ فـمـ الـظـرـفـ لـاـ يـكـوـنـ مـسـنـداـ عـلـىـ الـحـقـيـقـةـ أـنـاـ الـسـنـدـ عـالـمـهـ مـنـ فـعـلـ أـوـ اـسـمـ فـلـيـسـ لـهـذـاـ الـقـسـمـ وـجـودـ الـاـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ الـظـرـفـ نـسـهـ هـوـ الـسـنـدـ وـهـوـ ضـيـفـ وـفـيـ الـإـيـاضـ وـاـمـاـ لـنـحـوـ ذـلـكـ وـذـكـرـ عنـ السـكـاـكـ أـنـ مـنـ أـسـبـابـ ذـكـرـ الـتـعـجـبـ مـنـ الـسـنـدـ إـلـيـهـ كـقـولـكـ زـيـدـ يـقاـوـمـ الـأـسـدـ مـعـ دـلـالـةـ الـقـرـآنـ قـالـ وـفـيـهـ نـظـرـ لـأـنـ الـتـعـجـبـ حـاـصـلـ بـدـونـ الـذـكـرـ مـعـ الـقـرـيـنةـ صـ (وـأـمـاـ أـفـرـادـهـ فـلـكـونـهـ غـيرـ سـبـيـ مـعـ عـدـمـ اـفـادـةـ تـقـويـ الـحـكـمـ

وـالـلـةـ فـيـ إـيـادـهـ مـفـرـدـ الـتـفـاـؤـلـ هـاجـيـمـاـ (قولـهـ فـوـمـ وـجـلـةـ) جـوـابـ لـوـفـوـ مـرـتـبـتـ بـالـأـصـرـنـ قـبـلـهـ وـالـمـنـيـ فـوـاجـبـ أـنـ يـوـقـنـ بـهـ فـلـيـسـ جـمـلـةـ لـكـنـ لـمـاـ كـانـ الـوـاجـبـ حـذـفـ الـفـاءـ لـاـنـ جـوـابـ لـوـلـاـيـقـرـنـ بـهـ الـأـلـأـنـ يـقـالـ أـنـ هـذـاـ بـاتـامـ عـلـىـ مـذـهـبـ مـنـ يـعـيزـ ذـلـكـ اـجـراـمـ الـوـجـرـىـ انـ (قولـهـ وـأـمـنـحـوـ زـيـدـ قـاتـمـ) هـذـاـ جـوـابـ عـنـ سـؤـالـ وـارـدـ عـلـىـ مـنـطـقـ الـصـنـفـ وـذـلـكـ لـاـنـهـ جـمـلـةـ الـأـفـرـادـ كـوـنـهـ غـيرـ سـبـيـ مـعـ عـدـمـ اـفـادـةـ تـقـويـ فـيـرـدـ عـلـيـهـ زـيـدـ قـاتـمـ فـاـنـهـ مـفـرـدـ وـهـوـ مـفـيـدـ لـتـقـويـ فـقـدـ وـجـدـ الـمـلـهـ مـعـ أـنـ الـلـةـ وـالـمـلـوـلـ مـتـلـازـمـانـ فـيـ الـإـتـقـاءـ وـالـوـجـودـ وـحـاـصـلـ ذـلـكـ الـجـوـابـ أـنـ الـأـنـسـلـ أـنـ زـيـدـ قـاتـمـ مـفـيـدـ لـتـقـويـ حـتـىـ يـقـالـ أـنـهـ مـفـرـدـ اـتـفـاءـ الـلـهـ فـيـهـ وـأـعـاهـوـ قـرـيبـ بـمـاـ يـفـيـدـ تـقـويـ وـهـوـ زـيـدـ قـاتـمـ وـذـلـكـ لـاـنـهـ اـتـبـرـقـضـنـهـ الـضـمـيرـ الـلـوـجـبـ لـتـكـرـرـ الـأـسـنـادـ الـمـفـيـدـ تـقـويـ كـانـ مـفـيـدـاـهـ وـانـ اـعـتـبـرـشـهـ بـالـحـالـىـ عـنـ الضـمـيرـ لـمـ يـكـنـ فـيـهـ نـذـكـرـ الـأـسـنـادـ فـيـدـ خـلـفـ عـدـمـ اـفـادـةـ تـقـويـ لـاـنـ التـبـادرـ أـنـ يـكـونـ اـفـادـةـ بـلـاشـبـهـ أـفـادـهـ عـبـدـ الـحـكـمـ

(فوله فليس بغير التقوى) أي الكمال المعتبر أى و كلام المصنف في النقوى الكمال المعتبر و حينئذ فالآبر ادواع اغافرنا الكمال لابه لا ياخوا عن افاده التقوى في الجملة كاسطهر لك وليس المراد أنه لا يفيد التقوى أصلاً والا ناقوه مابعده كذا قرر بعض أرباب الموارثي قال عبد الحكيم وهو ليس بمني ، لأن قوله وهو قريب بالجواب ولعدم انقسام النقوى الى قسمين فالأولى ماقلناه من أن المراد ليس بغير التقوى أي بلا شيء بل هو قريب بغير التقوى (فوله بل قريب من زيد فاقم بذلك) أي في افاده التقوى لأن كل منهما المحتوى على ضمير مسند إليه عائد على المبتدأ واعلم يكن بمنزلة لأن ضمير قائم لا يتغير في حال التكلم (٢١) . والخطاب والشيبة بل هو مستتر دائمًا

فقام بعزلة الجامد الذى  
ضمير فيه وحيثذا ان اعتبر  
أضمه للاضمير كان مفيدا  
للتقوى وان اعتبر شبهه

فيدخل في الأفراد نحو زيد منطق أبوه مما أسفده الوصف إلى المبتدا فعما ظاهر ذي سبب لانا  
فشرنا السبي بالجملة ويدخل فيه نحوز يد قائم لانه لا يفيد التقوى بل هو قرائب من افادته كافتقدم  
ويندخل فيه نحو عرفت عرفت ما أفاد التقوى بالسكنكار ونحوان زيد قائم مما أفاده بالحرف لانا فيدنا  
التقوى بكونه مقادير بنفس الاسناد في التركيب نحوز يد قائم ما كان فيه الفعل مسندًا لضمير المبتدا لانه  
كافتقدم مشتمل على الاسناد مرتين وذلك لأن المبتدا يطلب بالاسناد اليه لكنه خبر عنه ولذلك ينفع  
يطلب ضمير ذلك المبتدا ليسدده اليه لكونه فعلًا سببيا فوق الاسناد فيه مرتين فأفاد القوى بهذا  
الوجه وهو الاسناد مرتين ويختتم أن لا يحتاج إلى القيد السابق وهو قوله بنفس اسناده وذلك بأن  
تجمل الأنف والألام للهدى السابق وهو التقوى المفاجأ بهدا الطريق وهو الاسناد في تركيب واحد مرتين  
ويندخل فيما أفاد التقوى بهذا الوجه فيكون جملة نحو قولنا أنا عرفت وأنت مأسعيت في حاجي ما كان  
فيه الفعل مسندًا لضمير المبتدا معملاً صرافيًا أفاده التخصيص كافتقدم أن مثل هذا التركيب يتصدّى بالشخص  
لأن التقوى موجود فيه لوجود الاسناد مرتين ولو لم يقصد ذلك التقوى بالذات لأن نشاط الانف  
افادة التقوى فتى اتفى في الافادة فان وجده الاقداء كان جملة ولو لم يقصد ذلك الافادة تعم لو شرطنا  
نفي قصد التقوى دخلي في الأفراد ماصدره بالشخص على تقدير تسلّم أن هذا التركيب عند قصد  
الشخص لا يفيد التقوى فلا يلزم دخوله في الأفراد لأن المقصود نفي أن السبيبة والتقوى يكون عليه  
لالأفراد ولا يلزم اطراد السلسلة فيصبح وجود ذلك التقوى مع نفي الأفراد كما في نحو أنا عسيت في حاجتك  
وقولنا لم يقصد افاده التقوى بالذات اشاره الى أن الافادة لا يد فيها اتبع اذا مي افاد بلا قصد اصلاً لا يدين من  
خواص ترا كليب البلفاء فلا عبرة به أصلاً وقولنا لان السبي في هذا المصطلح يعني اصطلاح  
السكاكى واياه تبع الصنف في اطلاق السبي على ما ذكر كاطلاقه الفعلى على خلافه كما اننا عليه بقولنا  
فيما تقدم لكونه فعلًا سببياً أما اصطلاحه في السبي في كأنه مأخذ من قول النجحة ان نحو مررت  
برجل كريم أبوه نعت سببي لكن على اعتباره يعني أن يسمى نحو قوله زيد منطق أبوه مسندًا  
سببياً وهو لا يقول به والنفر يرق بينه وبين قوله زيد أبوه منطق لأن الأول المسند فيه مفرد والثانى  
المستند فيه جملة لا يفيد وجهاً لشخص الثاني باسمه سببياً دون الأول وأما اصطلاحه في الفعل  
فلا يعرف له سلف فيه وقد اطلق السبي في النعت على ما اطلقه عليه النحو بون نحو مررت برجل  
كريم أبوه وأطلق الفعل فيه على ما اطلقوا عليه الحقيقة نحو مررت برجل كريم وحول هذا

عدم افاده تقوى الحكم من اضافة المصادر لمفعوله بعد حذف الفاعل والاصل مع عدم افاده التركيب تقوى الحكم وحاله أن العلة في ايراده جملة افاده تقوى الحكم بنفس التركيب لامن شئ آخر فخرج عرفت فانها ائماً افادت التقوى بالذكر وحال الجواب النافى ان المراد تقوى الحكم في الاصطلاح وهو تكيد بالظر بين المخصوص وأعني تكير الاسنان مع وحدة المسند فخرج عرفت فان المسند فيه متعدد وعلى هذا الجواب فلا حاجة الى تقدير مع عدم افاده نفس التركيب الخروج ماذ كر بدون ذلك ( قوله في بخرج ما يزيد التقوى بسبب التكير ) ليس المراد خروجه عن ضابط الاقرار اذ المراد ادخاله فيه بل المراد خروجه عن القيد الذي أضيف اليه العدم اعني افاده التقوى واذا خرج عن افاده التقوى دخل في عدم الافادة فيكون مفرداً

(قوله بالطريق المخصوص) أي و هو تكرير الاسناد مع وحدة المسند فخرج القسمان المذكوران و هما عرفت عرفت و نعوان زيدا عارف ( قوله قلت الحمد لله) هذا وارد على منطق الآن ( قوله و مع هذا لا يكون مفردا ) أي ف قد وجدت العلة بدون المعلوم مع أنه ماملازمان في الشبه والاتفاق ( قوله عند قصد الحمد ) تتعلق بكل قولنا فهو حرج لأن مثلاً العلة فيه لكن لا يظهر التقييد به بالنسبة للمثال الأخير الاعلى منذهب السكاكي القائل بأن مثل هذا المثال يحتمل للتخصيص والتقوى أعمالي منذهب عبد القاهر فلا لأن منذهب أن المسند إليه اذا قدم وولى حرف النون لا يكون الالاتخصيص ولا يظهر التقييد به بالنسبة لمثال الثاني الا على منذهب عبد القاهر القائل بأن مثل هذا المثال يحتمل للتخصيص والتقوى أعمالي منذهب السكاكي فإذا لأن منذهب أن النكرة المسند إليها اذا قدمت ليست إلا للتخصيص كما تقدم ذلك كله فتدبر ( قوله ولكن لأن سلم أنها لا تفيد الحمد ) هذا جواب بالمنع و حاصله أنا أنس لم هذه الأقوال لتنفيذ التقوى بل هي مفيدة له ضرورة تكرر الاسناد الوجب للتقوى فالتفويت موجود وان كان غير مقصود والمصنف اجماع على في علة الافراد على عدم افاده التقوى لاعلي عدم قصده ( قوله ولو سلم ) أي كونها لا تفيد التقوى عند قصد التخصيص فلما رأى الحمد و حاصله كما قرره بعضهم أن الافراد ممكرون و متزوم لعدم السبيه وعدم التقوى و هما لازمه و علة فيه ففي وجد الافراد كانت العلة متحققة ولا يلزم من هذا أنه كلما وجدت العلة وجد الافراد فالافراد مقصور على العلة و العلة ليست مقصورة عليه لعدم اطرادها وأورد عليه أنه ان كان هذا المعنى علة للافراد فيلزم أنه حيث وجد وجد الافراد لما بين العلة والمعلوم من التلازم في وجد أحدهما وجد الآخر وان لم يكن علة فلا يصح التعليل به وأجيب أنه علة ناقصة فلا بد من اضمام أمر آخر اليه في ترتيب الافراد عليه وحيثئذ فلا يلزم العلة الناقصة توجد لا يوجد المعلوم وانما يلزم وجوده مع وجود ذلك المعنى وجود الافراد لأن (٢٢)

العلماء الثانية لكن اعترض  
هذا الجواب بأن الأمر  
الآخر الذي تهم به العلامة يعلم  
والاولى ماذ كرمه العلامة  
النبوى في شرحه لهذا  
الشرح وحاصله أن قول  
الصنف فلكونه غير سببي  
إلى هذه العلة من باب الشرط  
فاتقاء السببية والتقوى  
شرط والأفراد مشروط  
ومن المعلوم أنه يلزم من

الطريق المخصوص بحوزي قد قام فان قلت المسند قد يكون غير سببي ولا مفید للتنقیه وعم هذا لا يكون مفرداً كقولنا أنا سمعت في حاجتك ورجل جاني وما أذاعات هذا عند فقد التخصيص سلمنا أن ليس القصد بهذه الصور الى التقوی لكن لأنهم أنهم لا ينفي التقوی ضرورة حصول على الاستدلال بوجبه ولولم فالمراد أن افراد المسند يكونون لأجل هذا المعنی ولا يلزم منه تحقيق الافراد في جميع صور تحقق هذا المعنی من السببي والفعلي من اصطلاحات صاحب المفتاح حيث سمي في قسم النحو الوصف بحال الشیء نحو رجل كريم وصفها فعلياً والوصف

لاصطلاح الى المسند لكتبه خصصه بالجملة كما أشرنا اليه قبل فلم أن مجموع اصطلاحه في السببي والفعلي مبتداً كله ولما كان ذم زيفه السببي فيه انفلات وصعوبة حسبما يظهر عن زدرا الوقوف عليه في افتتاح وعلم رم أنه يلزم من انفلاته انفلاط مقابله وهو الفعل عدل المصنف الى المثال في السببي ليعرف

وجود الشروط كالافراد كافية الأمر من وجود الشرط وجود الشروط فقط الشارح بحال ولولم أكone لايغدو الشروط كافية فالافراد أن افراد المسند يكون أي يوجد لأجل هذا المعني أي لكونه مشروطا به فهو لا يكone مفروضا الابتحقق هذا الشرط ولايلزم أنه كلما تتحقق هذا الشرط تتحقق كون المسند مفروضا اذا يلزم من وجود الشرط وجود الشروط ولاعدهه ويلزم من وجود الشرط وحالاته كلها كان المسند مفروضا لم يكن سببا ولا مفيضا للتفويت وليس كلها لم يكن سببا ولا مفيضا للتفويت يكون مفروضا وانما كان هذا أولى لأن حمل الملة على الشرط وان كان بعيدا من كلام الشارح لأنه لا يدخل عليه شيء فتأمل (قوله ثم السببي الح) هذا دخول على كلام المصنف والقصد به دفع اعتراض وارد عليه في تركه تعريف السببي واني انه بالمثال ومعلوم أن تعريف الحقائق مجرد الثنال لا يخلو عن خفاء لأن أوجه الثنال كثيرة وقوله ثم السببي والفعلى أى سواء كانا في المسند أو في الوصف كما يأنى (قوله من اصطلاحات السكاكي) أى من مختلفاته (قوله في قسم التحو) أى في القسم المدون في التحومون كتابه المفتاح (قوله الوصف بحال الشئ) أى يصفه وفيه أن الوصف فعل الواصف وليس هو السببي بالوصف الفعلى أو الوصف السببي بل نفس اللفظ نحو كرم أو كرم أبوه والجواب أن في الكلام حذفا أى اثر الوصف وهو الافتراض أو المراد بالوصف اللفظ والباء في بحال للإشارة من ملابسة الحال للدلائل (قوله نحو رجل كريم) أى في قولنا جاء رجل كريم وإنما قدرنا ذلك ليكون كرم وصفا في لام قوله وصفا فعليا (قوله وصفا فعليا) مراده بالوصف الفعل المجرى على من هو له ويسمه النعمة وصفا حقيقيا فقد انفرد السكاكي عنهم بالتسمية بالفعل كما انفرد عنهم بإجراء هذا في المسند مع تخصيصه السببي فيه بالجملة في جموع اصطلاحه مبتكر له فصح كلام الشارح واندفع ما عسانه أن يقال ان النعمة أيضا يسمون الوصف بحال ما هو من سببه وصفا فعليا

والراد بالسيبى نحوز يداً بوجه منطلق قال السكا كى وأما الحال المقصودة لافراده فهى اذا كان فعلها ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم وأعني بالمسند الفعل ما يكون مفهومه حكم ما بالثبوت للمسند إليه أو بالاتقاء عنه كقولك أبو زيد منطلق والكرمن البر بستين وضرب أخوه عمرو ويشكرك بكر ان تعطه وفي الدار خالد اذ تقديره استقر او حصل في الدار على أقوى الاحتمالين تمام الصلة بالظرف كقولك الذى في الدار أخوك وفيه نظر من وجوبه أن مادته ما ذكره في تفسير المسند الفعل يجب أن يكون نفسيا للمسند مطلقا والظاهر أنه إنما قصد به الاحتراز عن المسند إلىه اذ فسر المسند إلىه بستين فعل كما ترى أمثلة السبى مقابلا لأمثلة الفعل مع الاشتراك في أصل المعنى والتالي أن الظرف الواقع خبرا اذا كان مقدرا بحملة كما خلقته كان قوله الكرمن البر بستين تقديره الكرمن البر استقر بستين فيكون المسند جملة ويحصل تقوى الحكم كما رأى وكذا اذا كان في الدار خالد تقديره استقر في الدار خالد

كان المسند جملة أيضا لكون استقر مسندا إلى ضمير خالد لا إلى خالد على الأصح لعدم اعتماد الظرف على شيء

بحال ما هو من سبى نحوز يداً بوجه وصفا سبيبا وسمى في علم الماء المسند في نحوز يداً بوجه مسند افعليا في نحوز يداً بوجه مسند سبيبا وفسرها بالايخلون عن صوابه وانطلاق فلم يذكر المصنف في بيان المسند إلىه بالمثال وقال (والراد بالسبى نحوز يداً بوجه منطلق) وكذا زيد انطلق أبوه ويمكن أن يفسر المسند إلىه

وحاصل الدفع أتهم وان شاركه في ذلك لكن لم يشاركه في نسمته الوصف بحال الشيء فاتهم سمه حقيقيا وهو سمه فعليا وهو قد قسم المسند أيضا إلى فسقين وسمى أحدهما سبيبا والأخر فعليا وهم لم يتعرضوا لذلك أصلا فدعوى ابتكار اصطلاحه واختراعه من حيث المجموع (قوله بحال ما هو من سبى) أي بحال شيء كالب في الشال قوله هو أى الشيء وقوله من سبى أي من جزئيات سبى

منه الفعل فقال (والراد بالسبى) خبره (نحو) الخبر في قوله (زيداً بوجه منطلق) ومعلوم أن تعريف الحقائق بغير المثال لا يخلو من خفاجان أو وجه التمايز كثيرة ومثل هذه قولك مثل زيد انطلاق أبوه مما كان فيه الخبر جملة علقت على مبتداً يعادل لا يكون مسند إليه في تلك الجملة فيستفاد حد السبى بما ذكر من المثالين لاشتمالهما على أجزائه فيخرج عنه المسند في نحوز يداً بوجه اذ ليس منطلق أبوه بأي جهة كما تقرر والمسند في نحوز هؤلاء أحدهما هو جملة أخبر بها عن ضمير الشأن لأن تعليمها بالمبتدأ بنفسها لا يعادل وفي نحوز يداً بوجه قام العائد قام مسند إليه ويدخل في ذلك الحد المستفاد من المثالين (والراد بالسبى نحوز يداً بوجه منطلق) ثم المسند على أقسام الأول أن يكون سبيبا والراد بالسبى أن يكون اثبات المسند للمسند إليه لمعنى نفسه وذلك اماماً يتقدم السبى نحوز يداً بوجه منطلق أو يراد حدوث المسند وهو سبى مثل زيد انطلاق أبوه وفي هذين القسمين يكون جملة أوزي بوجه منطلق أبوه وهو مفرد سبى الثاني أن لا يكون سبيبا ولكن يراد تقوى الحكم بتذكر الاسناد كقولك زيد قام فان وقع الاسناد إلى زيد مبين أحدهما لفظ زيد والناثي لضميره وهو اعفاء قام الثالث أن لا يكون سبيبا ولا يراد به التقوية مثل زيد منطلق خالد له أنه أريده بالتفويت كان جملة وإن لم يرد فقام أن يكون سبيبا أولان لم يكن فهو مفردون كان فاماً يتأثر السبى ولا يراد حدوث أولان تأثر ولم يرد حدوث فهو مفرد مثل زيد قائم أبوه اذا اعرفت ذلك ورد على المصنف أن كلامه يقتضي أنه متى كان سبيبا كان جهة وليس كذلك لأجل زيد منطلق أبوه (تبنيه) مراد المصنف بغير السبى هو مأراً داه السكا كى بالمسند الفعل

الموصوف أى من جزئيات المشتمل على سبب الموصوف أى على ضميره مثل رجل كريم أبوه كريم دال على حال الآب الذي هو جزء من جزئيات سبى الرجل أى الاسم المشتمل على ضميره ومنها جاء في رجل كريم غلامه وكريم جاري ولو قال بحال ما هو سبيبه لكان أوضح (قوله نحوز يداً بوجه) أى في قوله مثلاً جاه رجل كريم أبوه وهذا الوصف مفرد سبى وشرط كون السبى جملة اذا كان مسندا كائناً في قول الشارح ويكون أن يفسر المسند إلىه بجملة الخ فلامنافية بين ماهنا وما يأتى (قوله زيد قائم فليس الفعل عنده قاصرا على الجملة بل المفرد كذلك (قوله فلهذا اكتفى الصنف بالج) أى ويعلم من مثال السبى مثل مقال وهو الفعل) قوله نحوز يداً بوجه منطلق) أى نحوز أبوه منطلق من قوله زيداً بوجه منطلق لان المسند إلىه هو أبوه منطلق قوله وكذا الجملة على ما يأتى فهو من قبيل الفعل في الجملة الاسمية قوله أبوه منطلق أى وأما زيد منطلق أبوه فليس المسند فيه سبيبا عند لان المسند مفرد لا جملة على ما يأتى فهو من قبيل الفعل (قوله و يمكن أن يفسر المسند إلىه) أى على قاعدة السكا كى تفسير الاصح صحة فيه ولا انطلاق صادقاً على أبوه منطلق وعلى غيره

(قوله بجملة علقت) أى رب بعثتني الله انتقض العلامة السيد هذا التفسير بأن فيه دوراً لوقف كون المسند جملة على كونه سبيلاً ونوقف كونه سبيلاً على كونه جملة وذلك لأن الصنف جعل كون المسند سبيلاً على كون المسند جملة حيث قال فيما بعد وأما كونه جملة فلتتصوّر أول كونه سبيلاً وقال هنا أماناً فاده فللسكونه غير سبيلاً مع عدم إفادته تقوياً للحكم ومفهومه أن كونه سبيلاً على كونه جملة وهذا ينقضي توقيف كونه سبيلاً لأن العلة الموجبة للتنبيه محسوبة علىه وتوقفه عليها وهذا التفسير يقتضي توقيف كونه سبيلاً على كونه جملة لأن الجملة أخذت في تعميمه ولأنك أن المرجع شوقي مرفقاً على معرفة سائر أجزاءه وأجيب بأن كونه سبيلاً المفهوم من الصابط السابق ومن كلامه فيما يلى بعد علة لا يزال المسند جملة لا علة لتصور كونه جملة فالمتوقف على كونه سبيلاً اراده جملة لاصحه (٢٤) والتوقف على كونه جملة تصور كونه سبيلاً لا يراده فاختلفت جهة

التوقف فلا دور (قوله تعالى) أى متتبسة بعائد أولباء متعلقة بعلقت (قوله لانه مفرد) أى لأن الوصف مع مرفعه الظاهر كالضمير في حكم المفرد ولا يرد على هذا ما صر من أنه جمل الوصف في نحو رجل كريم أبوه وصفاً سبيلاً مع أنه مفرد لانه أباً يتشرط في السببي كونه جملة إذا كان مسند لان كان نعمتاً لكن يطلب الفرق منه بين المسند والذمة (قوله ليس بعائد) أى ليس متتبساً بعائد لاختداد المتباينا والخبر فلا تحتاج للرابط واعلم أن هذا المسند كما أنه ليس بسببي هو ليس بفعل لانه مما إنما يقالان فيما إذا تغير المتباينا والخبر فلا يرد أنه إذا لم يكن سبيلاً كان فعلياً فيدخل في صابط الأفراد

مع أنه جملة كذلك في عد الحكم (قوله ولا نفيه) أى لم يتم تكرار الاستدال فيها (قوله والمددة في ذلك) أى في هذا التفسير وقيوده من حيث الدخال والخروج واعتراض بأن السكاكي اشتهر شرط زائداً على ماقالة الشارح وهو أن يكون المضاف الضمير اسمهاص فو ما كلنتين الأولى وحيثنة فيخرج زيد مررت به وزيد ضربت عمار في داره وزيد ضربته فليس المسند في هذه الأمثلة الثلاثة بسيديا عند السكاكي خلاف الشارح فلو كان المددة في ذلك على ماقالة السكاكي كي مخالفه فهو مجاز كروحاصل أن المسند السببي عند السكاكي كي أربعه أو قسم مجملة اسمية يكون الخبر فيها فعلاً نحو زيد أبوه ينطلق أوسام فاعل نحو زيد أبوه مطلق أو أساماً جاماً نحو زيد أبوه عمرو أو بجملة فعلية يكون الفاعل فيها مظهراً نحو زيد أبوه والتعريف الصابط جميع أقسامه متصر

بحجمة علقت على مبتدأ بما ند لا يكون مسند إليه في تلك الجملة خرج المسند في تحوز يد منطق أبوه لانه مفرد وفي نحو قول هوالله أحد لأن تمليقها على المبتدأ ليس بعائد وفي نحو زيد قام وزيد هو قائم لأن العائد مسند إليه ودخل فيه نحو زيد أبوه قائم وزيد قائم أبوه وزيد ضربت به وزيد ضربت عمراً في داره وزيد ضربته ونحو ذلك من الجمل التي وقفت خبر مبتدأ ولا تفيد التقوى والمددة في ذلك تتبع كلام السكاكي لأن لم نجد لهذا الاستدال مان قبله

ولهم يذكره السكاكي الذي كلامه والمددة في معنى السببي هنالعدم تقديم سلف لغيره في معناه على هذا الوجه نحو زيد مررت به وزيد ضربت عمراً في داره وزيداً كرم ذاك الحسن لأن العائد يشترط فيه كونه ضميرات ان ماذ كرم من عد السببي بما فيه ذكر الجملة يرد عليه أن السببي ذكر حكمه بكلون المسند جملة فيقتضي ذلك العلم بالسببية أولاً ليكون العلم بها حاملاً على اراد المسند جملة لأن العلة الموجبة لاتيان بالشئ يجب سبب اعليه وحد السببي بالجملة يقتضي أن يكون التقدير اذا كان المسند سبيلاً لأن يكون جملة الى آخره أى في به جملة في تعريف السببية بما فيه ذكر الجملة نظر وقد أجب عن هذا

وهو ما يكون مفهومه حكم ما فيه بالثبت أو الافتاء وجعل منه في الدار خالد على أن تقدره استقر في الدار وأورد عليه الصنف أربعاً أحدهما أن ماذ كرم في تفسير المسند الفعلى يجب أن يكون تفسيراً للمسند طبقاً والظاهر أنه اتفاقيه الاحتراز عن المسند السببي اذ فسر المسند السببي بهذه اتفاقيه تفسير المسند الفعلى ومثله بقولنا زيد أبوه اطلق أو منطلق والبراءة منه بستين جعل أمثلة السببي مقابلاً لأمثلة الفعلى مع الاشتراك في أصل المعنى وأجيب عنه بأن ماذ كرم تفسير المسند الخبرى المقابل للسببي الشامل المفرد والجملة التي تكون قصدها تقوى الحكم ولذلك في السكاكي الفعل بنفي الجملة ليتعين كونه مفرداً أى كونه مقبلاً للسببي فإذا الفعل ما يكون مفهومه حكم ما فيه بالثبت المسند إليه أو الافتاء وهو أعلم من المفرد والجملة التي يكون المقصود بها تقوى الحكم الثاني أنه اذا كان تقدير في الدار خالد استقر وخالد مبتدأ كان المسند جملة أيضاً وأجيب عنه بأنه له فرعه على رأى الآخرين من أن الطرف يعمل بغير اعتماد فيكون أراد أن خالد فاعل واستقر فارغ من الضمير وهو المسند العامل في خالد

وأما (قوله ولا نفيه) أى لم يتم تكرار الاستدال فيها (قوله والمددة في ذلك) أى في هذا التفسير وقيوده من حيث الدخال والخروج واعتراض بأن السكاكي اشتهر شرط زائداً على ماقالة الشارح وهو أن يكون المضاف الضمير اسمهاص فو ما كلنتين الأولى وحيثنة فيخرج زيد مررت به وزيد ضربت عمار في داره وزيد ضربته فليس المسند في هذه الأمثلة الثلاثة بسيديا عند السكاكي خلاف الشارح فلو كان المددة في ذلك على ماقالة السكاكي كي مخالفه فهو مجاز كروحاصل أن المسند السببي عند السكاكي كي أربعه أو قسم مجملة اسمية يكون الخبر فيها فعلاً نحو زيد أبوه ينطلق أوسام فاعل نحو زيد أبوه مطلق أو أساماً جاماً نحو زيد أبوه عمرو أو بجملة فعلية يكون الفاعل فيها مظهراً نحو زيد أبوه والتعريف الصابط جميع أقسامه متصر

(قوله وأما كونهما فعلاً فيكون لتفقيده بأدلةٍ وذلك عند تناقض الفرض بذلك كما إذا كان المطلب متقدماً لمدم وفوع الحديث في أحد الأزمنة على المخصوص والواقع بالمعنى فيؤدي بالفعل الدال على ذلك الأحد لأجل تقييد الحديث بذلك الزمان (قوله أي تقييد السنن) أي الذي هو الفعل والمراد فلتقييد جزء منه وهو الحديث بأحد الأزمنة الثلاثة فالمدعى ما يقال أن الزمان جزء من معنى الفعل فإذا كان السنن الذي هو الفعل مقيداً بأحد الأزمنة لزم تقييد الشيء بنفسه بالنظر لازمان وهو باطل (قوله وهو الزمان الذي ألح) هذا يقتضي أن الماضي سابق على الحال وبلي الماضي الحال وبليم المستقبل وهو ظاهر وإن كان ابن هشام جمل ذلك مما يقادر للأذهان عوام الطلبة ويحمل التحقيق أن السابق من الثلاثة هو المستقبل ثم الحال ثم الماضي والحق أن لكل وجهة (قوله قبل زمانك) اعتراض بأن قبل ظرف زمان فيتحول المعنى وهو الزمان الذي في زمان متقدم على الزمان الذي أنت فيه فإن كان عين الزمان الذي جمل ظرفه لزم أن يكون الشيء ظرفاً ل نفسه وإن كان غيره لزم أن يكون لزمان زمان آخر وظرف له وهو باطل وأجيب بأن المراد بقول قبل عصر التقدم وجعله ظرف زمان فيه مساعدةٍ وكأنه قال إزمان التقدم على زمانك الذي أنت فيه أو انه من ظرفية العام في الخاص يعني تتحقق فيه يعني أن الماضي هو الزمان المتتحقق في أجزاء الزمان الذي قبل زمانك (قوله الذي أنت فيه) أي حين التكلم أو حين غيره من الأقوال وكذا يقال في قوله بهذه ذا الزمان (قوله المستقبل) هو على صيغة اسم الفاعل كلامي أو اسم الفعل وكلاهما موافق لما قيل لأن الزمان يستقبلك كما تستقبله (قوله الذي يتربّ) أي يتظاهر وجوده أي الزمان الذي من شأنه أن يتربّ ويتظاهر وجزده لأن الترقب بالفعل لا يتوقف عليه تتحقق الزمان المستقبل واعتراض على الشارح بأن يتربّ دال على الزمان المستقبل فيلزم أن يتربّ وجود المستقبل

واما كونه) أي المسند (فملا فلتقييد) أي تقييد المسند (بأحد الأزمنة الثلاثة) الماضي وهو الزمان الذي قبل زمانك الذي أنت فيه والمستقبل وهو زمان الذي يتقرب وجوده بعدك وهذا الزمان والحال وهو جزء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل متعاقبة عن غير مرحلة تراخ وهذا آخر عرف يناديه غير مرضي فليتأمل (واما كونه فصلا) أي وأما الآتيان بالمسند فملا (ويكون (لتقييد) أي تقييد المسند (بأحد الأزمنة الثلاثة) عند تملق الفرض بذلك كما إذا كان المطابق معتقداً لعدم الوقع في أحد الأزمنة على المخصوص والواقع بالمعنى كمن فيؤدي الفعل الحال على أحددهما ص (واما كونه فملا فلتقييد بأحد الأزمنة الثلاثة

(٤) - شروح التأكيد - ثانى) يترتب وجود مجرد التأكيد فكانه قال الزمان المتأخر بهذا الزمان أى الحاضر وحيثنى فلا يلزم ماذ كرلان الأفعال الواقعية في التumar يف لا دلالة لها على زمان كان كما صرحت بذلك الملاحة السيد ( قوله وهو أجزاء ) أى آنات وأزمنة من أواخر الماضي وأوائل المستقبل وفيه إنها إذا كان الزمان حالاً ماضياً ولا مستقبل ويحباب بأن المراد بالماضي باعتبار ما يكون والمستقبل باعتبار ما كان كذلك فرسيخنا العلامة السيد وفي بعض المحوائي أن الحال عند الشحنة أجزاء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل مع ما يليه من الآن الحاضر لكن أقصره احتاج إلى الاعتماد على أجزاء قبله وأجزاء بعده ( قوله من غيره له وترجم ) أى بين كل جزء وما يليه وبين أولي الأجزاء وأخراها إذ المهمة بين حالات الازمة اذ اطارات المدة كما يقال زيد يصلى والحال أن بعض صلاتهما ماض وبعضها باق فلموا الصلاة الواقعية في آنات الكثيرة المتباينة واقعه في الحال فليس الحال زمن التسلكم فقط وهذا أعني قوله من غيره له وترجم توضيح لقوله متعاقبة وليس قيادا آخر للاحتراز عملاً كانت الأجزاء متصلة لكن كانت كثيرة كشهر وسنة فأن الاجراء أو ان كانت متعاقبة لكن هناك مهلة تراخ بين أولها وأخراها لأن المجموع لا يخرج عن أن يكون حالاً له حيث فرض أن هناك أجزاء متصلة فالمدة بين أولها وأخراها فلامع لاشتراط اتفاقي ذلك ( قوله وهذا أمر عرف ) يحتمل أن المراد بهذا الحال أى مقداره أمر عرف أى مبني على عرف أهل العريسة وليس مضبوطاً بمدعيه فلابد له حال فهو حال كما جعلوا الزمن في زيد يصلى حالاً مع كونه في أثناء الصلاة فرغ منها شطر وبقى شهر وكذا في زيد بأى كل أو يصح أو يكتب القرآن أو يحدهد في الكفار ولاشك في اختلاف مقدار أزمنتها ويحتمل أن المراد بهذا أى الحال أمر عرف أى متعارف بين الناس ولا حقيقة له في الواقع لأن كل جزء اعتباره من الزمن تجده أماماً ضائلاً وليس ثم حال يمكن تحقيقه قاله سع و فيه أن الآن الحاضر وهو الجزء الحاضر من الزمن البسيط الذي لا يقبل القسمة متحققاً فطعاً ويحتمل أن المراد بهذا انتيريف الحال العرف وهو

على أخص ما يمكن

الزمان الذي يقع فيه الفعل و يقدر بقدره فيختلف باختلافه وأما الحال الحقيق فهو الآخر الذي لا يتجزأ قال السيراي ( قوله بذلك ) أى و بيان ذلك الذي قاله الصنف من أن الفعل يدل على التقييد بأحد الأزمنة ( قوله دال بصيغته ) أى بهيئة وليس المراد بالصيغة الماء لان الفعل يدل بها علىحدث لاعلى الزمان ( قوله من غير احتياج لها ) جواب بما يرد على الصنف من أن الاسم كذلك قد يدل على أحد الأزمنة فكيف يقول الصنف وأما كونه فعلا فلتقييدا مع أن التقييد الذي كورثأن مع ابراده سا لاما علمت من أن الاسم قد يدل على أحد الأزمنة الثلاثة و حاصل الجواب أن العدد التقييد مع الأخص مابعد النصر يعني معه بقرينة بخلاف الاسم فما وان حصل به التقييد لكن يحتاج للقرينة ان قوله من غير احتياج لها اما ابيظاهر بالنسبة للماضي والأمر وأما المضارع فانه يحتاج للقرينة لاحتلاله للحال والاستقبال وقد يحباب بان المراد من ( ٣٦ ) غير احتياج الى قرينة أى من حيث أصل الوضع وهذا اينافق انه يحتاج

وذلك لأن الفعل دال بصيغته على أحد الأزمنة الثلاثة من غير احتياج لها فربما يدل على ذلك بخلاف الاسم فإنه يدل عليه بقرينة خارجية كقولنا زيد قائم الآن أو أمس أو غدا ولذا قال ( على أخص وجه )

وهي الماضى الذى هو زمان قبل زمانك الذى أنت فيه والاستقبال وهو زمان من شأنه أن يرتفب حصوله بعد زمانك الحال وهو أجزاء من أواخر الزمان الماضى وأوائل المستقبل بشرط تعاقبها بلا مهلة ولا تأخير واحتزنان من التماقب بل ملهمة من الأجزاء التي وقع بينها فصل كما إذا اعتبر جزء من الثالث منها أو الرابع فما فوق فلا يسمى حالا ثم تلك الأجزاء المسماة بالحال لم تبن على التسبيح حتى لا يسمى منها حالا الا ما صادفه النطق فقط بل يعني الأمر على عرف أهل العرب كي يقال زيد يصل ويكون حالا اذا كان فى انتهاء الصلاة المتغيرة ولو كان قد فرغ منها شطر و بي شطر فلم ما ذكر أنه ليس المراد بنفي الملة والتراخي نفي الاتساع عن تلك الأجزاء أسباب المراد فى الفعل بين أجزاء الزمان المتغيرة حالا ومقدارها حيث يتنبأ فى الاتساع بعدنى الفصل بينه اي اعتبر عرفا ( على أخص وجه ) أى يكون المسند فعلا للتقييد بأحد الأزمنة على أخص وجه وذلك لأن الفعل يدل على أحد تلك الأزمنة الثلاثة بصفتها غير حاجة الى قرينة تعيين احدها بخلاف الاسم فانها تعيين احدها بقرينة فإذا

على أخص وجه ( الخ ) ش يمكن المسند فعلا للإله على أحد الأزمنة الثلاثة مع الاختصار لأن قوله ذلك يدلي على وقوع قيامه فى الماضى مع الاختصار فانه ينفي عن قوله قائم فى الماضى والفعل حيث وقع دل على التقييد بأحد الأزمنة الثلاثة مما يعين امثلة حاصل حيث يقع صلة أو صفة لنكرة عامة أو فشرط ومثل سبقه واما بما بين أمرين مثل المضارع اذا فلنا انه محتمل للحال والاستقبال والماضى اذا وقع صلة او صفة لنكرة عامة فانه يحتاج للمفى والاستقبال وال الحال خلافا لقول ابن مالك يحتمل المفى والاستقبال فانها عبارة قاصرة لعدم ذكر زمان الحال ودلالة الفعل على الزمان بالتضمن بخلاف دلالة قائم على الحال فانها ليست بالتضمن بل بالالتزام والتحقيق أن الفعل الواقع صلة

القرينة المعينة للراد عند تزاحم المعانى فان قلت فما القاعدة حينئذ فى الایراد فملا ولا مندوحة عن القرىنة الا أن القرىنة هنالكين المراد فى الاسم التقييد قلت فائدته التدرج فى التعيين وذلك موجب تزيد التقرير ( قوله فانه اما يدل عليه بقرينة خارجية ) اعترض بأن هذا ينافي قوله اسم الفاعل حقيقة فى الحال مجاز فى الاستقبال فان هذا يفيد أنه يدل على الزمان الحالى بلا قرينة واحتياجه لما اذا ارى بد غير الحال كاحتياج الفعل له اذا ارى بد غير الزمان الذى هو حقيقة فيه وحينئذ فلا فرق بين

الفعل واسم الفاعل وأجيب بأن المراد بقول الشارح لان الفعل دال بصيغته على أحد الأزمنة أى دلالة صريحة بلا قرينة و قوله بخلاف الاسم فإنه اما يدل عليه دلالة صريحة بقرينة وحينئذ فالراد باسم الفاعل لانه وان دل على الزمان الحالى بلا قرينة لكن بالازورم لا بالصراحة وبيان ذلك أن قوله اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى الحال بالفعل لا للزمان الحالى وان لزم من الاول الثاني فدلالة على الزمان الحالى بلا قرينة لكن بالازورم لا بالصراحة بخلاف الفعل فان الرمان جزء مفهومه فحينئذ يدل عليه صراحة بلا حاصل أن الفعل يدل على الزمان صرامة بلا قرينة وأما الاسم فإنه لا يدل على الزمان دلالة صريحة الباقي على الزمان بلا قرينة لكن دلالة التزامية لاصريحة اذا ارى بد الدلالة عليه صريحا احتاج الى قرينة وقد ضعف البيقوى فى هذا الجواب بأن تقل الحدث الحالى بالزمان الحالى ك الحال و حينئذ كيف يتناهى الواقع أن يتعقل الحدث الحالى وحده و يضع له اسم الفاعل ( قوله على أخص وجه ) كان ينبغي أن يؤخذه عن قوله مع افاده التجدد لتعلقه بافاده التجدد والتقييد على سبيل النزارع إذ يمكن كل منهما باسم بضميمة القرىنة فترجع الفعل لكل منهما على الاسم لا يتأتى الابعد الاختصاص

(قوله ولا كان أليح) حاصله أن الفعل يدل على الزمان وعلى حدث مقارن له ثم ان الزمان عرفوه بأنه كم أي عرض قابل للقسمة لذاته غير قادر الذات أي لا تجتمع أجزاء في الوجود فيكون كل منها حادثاً فهن لو ازمه التجدد والحدث وإذا كان كذلك فينبغي أن يتغير التجدد في الحدث المقارن له لأجل المناسبة بين المقارن على أنه لامعنة، المقارنة الشيء: (٣٧)

استعملت الاعمال في الامور  
المستمرة كقولك علم الله  
وعلم الله كانت مجازات  
ومن ثم أجمعوا على أن هذه

الآفالم ليست زمانية لأنها  
لو كانت زمانية لكان  
مذلولها متجمدة وحادثا  
واللازم باتال ثم أعلم أن  
التجدد يطلق على معنيين  
أحدما الحصول بعد أن  
لم يكن والثاني التفضي  
والحصول شيئاً فشيئاً على  
وجه الاستمرار والمعتبر في  
مفهوم الفعل التجدد  
بالمعنى الأول واللازم للزمان  
التجدد بالمعنى الثاني وحيث  
تملاؤه بين الحدث  
والزمان المتقارنين في مطلق  
تجدد لأن التجدد بالمعنى  
الثاني غير لازم للفعل  
ولامعتبر في مفهومه حتى  
إذا أري بذلك من الفعل  
المضارع فلا بد من قرينة  
إذا علمت هنا قليلاً أن قول  
أندرسين معنى أحدك انه  
يعمل الله حمد بعد حمد الى  
ما لا نهاية له فتفسر بحسب

فقلت زيد قائم لم يعن احدها الا بقولك الاَنْ أو اُمِسْ أو غداً والتعيين في الفعل بالنسبة الى المضى وما يقابل له ظاهر وأما تعيين الحال عن الاستقبال في المضارع فعل نظر وكذا التعيين مطلقاً في الام مع نصر بحثهم بأن أصله الدلالة على الحال وعليه اغا يحتاج الى القراءة نسبة في المضى او الاستقبال فقط كما يحتاج اليها في المضارع بالنسبة لأحد مدلوليه من حال او استقبال وقد يعجم في الاسم بأن دلالته اغا هي على الحدث الحالى بالاصالة على الزمان الحالى فلا يدل على الزمان الا بالذرور لا بالصراحة الا بالقراءة بخلاف الفعل بالنسبة الى المضى وغيره ولا يخفى ضعف الجواب اذ تعقل الحدث الحالى بلا زمان الحال كالمحال فتأمله (مع افاده التجدد) اى يكون السندي ملا للقييد المذكور مع زيادة افاده بعد الحدث المداول لذلك الفعل عند اقتضاء المقام لذلك وهذا التجدد المفاد للفعل اما افاده دلالاته على الزمان الذي هو كم اى عرض قابل للقسمة لذاته غير قرار الذات بحيث لا تجتمع اجزاء افاده في الوجه فالحدث المقارن لذلك الزمان في دلالته الفعل يناسب اى عبارة التجدد كمقارنه لكن التجدد المعتبر في الحدث تجدهه طلق وقوعه لا التجدد بمعنى الحصول على وجه الاستمرار شيئاً فشيئاً وهو الاَنْ في الشال فانه امسايد عليه الفعل بقراءة الآسياق وعلى هذا ففائق ان يقول فما المانع من اعتبار ذلك في الاسم بالقراءة ايضاً الام الآن يعجم اباً كثراً افاده هذا التجدد ولو بالقراءة في الفعل المناسب مقارنة الزمان الذي تتحقق فيه ذلك المعني فصح تخصيصه بالفعل وذلك (ك قوله) اى

سلب الدلالة على تعيين الزمان وصار صالحًا للأزمنة الثلاثة مضارعاً كان أم ماضياً واليه أشار  
الزنخشري في صوراة للرحمٰن وغيره اقوله (مع افادة التجدد) أو رد عليه أن التقى به أحد الأزمنة  
حكم بحصوله في ذلك الزمان دون غيره وهذا هو التجدد فيكون ذكر التجدد تكراراً وجواباً أن  
التصرّع بكونه حاصلاً في زمان لا يقتضي كونه لم يكن حاصلاً في غيره فلا يلزم التجدد وفي الجواب  
نظر لمسائِيٍ قريراً إن شاء الله تعالى ويريد أن الفعل يدل على وقوع الحدث فهو يدل على تجدد  
ماضٍ إن كان الفعل ماضياً أو مستقبلاً في نحو سبقه أو حالاتٍ نحو زيد الآن يقوم وقول المصنف  
مع التجدد يتحمل أن يريد أنهم ماعلنوا وأن يريد أنهم ماجزاً عليه ومثل المصنف هذا يقول طريف  
إن عم التبرير:

الملامح الاعتباطية (قوله ولما كان التجدد لازماً لزاماً) المراد بالتجدد هنا التقى والمطلوب شيئاً فشيئاً على وجه الاستمرار ( قوله أى لا يختفي الماء ) تفسير قوله تعالى قرار النبات ( قوله مفيداً للتجدد ) أى تجدد الحدث العلوي لذلك الفعل أى وجوده بعد أن يمكن لاجل أن يكون هناك مناسبة بين الزمان وما يقارنه وهو الحدث في أن كل منها متتجدد وإن كان التجدد المعتبر هنا غير المعتبر هذا إن قلت المشارع قد يفيد التجدد الاستمراري وهو الحصول شيئاً فشيئاً اللازم لزاماً لزاماً قلت ذلك بحسب المقام والقرينة لا بالوضع كما مر آن قلت ما يقرر من إفادة الفعل للتجدد يشكل على قوله الجملة المضارعية إذا وقعت خبر انحو زيد بن طلق مفيدة للثبوت والاستمرار قلت يجوز أن يكون المراد من قوله الثبوت أي ثبوت التجدد واستمراره وحيث أنه لا شكل ( قوله أى كقول طريف ) أى يصف نفسه بالشجاعة

وأنا كونه أساي فلاغداً عدم التقيد والتعدد ومن بين فيهم أول الشاعر ليأنف الدرهم المضروب صرت نابلاً لكن ير على ما هو مطلقاً وقوله أو كما وردت عكاظ قبيلة بمشوالى عريفهم يتوصّم اذمعنى الاول على انطلاق ثابت للدرهم مطالقان غير اعتبار تعدده وحدوثه ومعنى الثاني على توصّم وتأمل ونظر يتبعه من العريف هناك

(قوله أو كما وردت آخـ) بعده **٢٨** **زغ ترد السيف وهو مثلم \*** حولي أسيـد والمجمـنـ ومانـنـ **\*** اذا حـلتـ فـولـ بيـنـ خـصمـ

\* (أوكاما وردت عكاظ) \* هو منسوب للعرب كانوا ياجتهم موئي فيه فيتناشدون ويتناخرون وكانت فيه وقائع (قبيلة \* بعنوا الى عريفهم) وعرياف القوم القيم بأمرهم الذي شهر وعرف بذلك (يتوسى) أي يصدر عنهم تفاصيل الوجوه

ریف بن قیم  $\Delta$  (او کاما) ای حضرا و کاما (وردت) ای جات (عکاظ قبیله) منهم و عکاظ اسم سوق للعرب کانوا یردونو بجهنمون فیه و ینشادون الشامار و یناخرون (عنده) جواب کلام الى عربهم) وعرف القوم ربهم و متنوی البحث والكلام في شئونهم حتى اشتهر بذلك وعرف (بنوس) أراد أنه يصدر بذلك التوسم ای بنفس الوجه طالبالي لان لي جنایة في كل قوم نکایة لهم فيبيعوا ریفهم لی یمنی بذلك التوسم فيطلبوا انارهم منی فقوله بنوس اراد أنه يصدر بذلك التوسم من مجرد اشتباہتینا وقد تقدیم أن دلالة العمل على هذا المفی ليست بالاصالة بل قرینة

أو كلما وردت عكاظ قبيلة \* اهتوا الى عربفهم يتتوسم  
فان يتتوسم يدل على تجدده وقد يقال ان التجدد في هذا البيت فهم من كلما الدالة على التكرار الذي هو  
مانع من التجدد فان كان المراد أن معنى يتتوسم هنا كل مرتبة تكرر التوسم فقد يمنع الآن هذا البيت  
ذكرة المصنف مثلا لاشاهدنا لكن لك أن تقول بتتوسم ليس مسند ابابل حال لكنه مسند معنى فان  
قلت كيف يكون التجدد في الفعل الماضي قلت لأن كل فعل حادث تجدد بعد أن لم يكن ولا يعني أن قوله  
قام زيد بدل على أنه يمكن قياما على الدوام اصحه قوله أنا أحيا الله يداوان كان لم يزل حيامنة صدق عليه  
اسم زيد ولكن مدلول الفعل التجدد وذلك أعم من تجدد شيء يقدمه مثله أو لافان الافعال المستمرة  
ليست فلما واحد بابل الفعل في كل وقت غير الفعل في الوقت الذي قوله وان تجدد بال النوع ولذلك قال  
أصحابنا من الافعال مادوامة فعل كالابتداء وهو يخالف ماذ كره البيانيون وأمامهم بنوا ذلك على  
العرف فذكروه في الامان فان بناءها على المعرف غالبا (تفبيه) الفعل يدل على التجدد مضانيا  
كان أم مضارعا أم أمر اغiran التجدد الذي يدل عليه الماضي المراد به المضمر والمضارع يدل على  
التجدد يعني أن من شأنه أن يتكرر ويقع مرة بعد أخرى وقد صرحت به الزمخشري عند قوله تعالى  
الله يستهزئ بهم وسيأتي في الكلام المصنف في الكلام على لو وأما ما وافق في كلام الزمخشري عند قوله  
تعالى أولئك سيرهم الله من أن الذي كيده مستقاد من السين وما اقتضاه من عدم استفادته من الفعل

طريف عند ذلك الآيات المذكورة والمحرزة في قوله أو كل الاستفهام التقريري والواو الماطف على مقدار أي حضرت وتأملها العرب في عكاظ وكما في المقوية فاعل وردت، يعني جاءت وعكاظ مفعوله وكما ظرف زمان لوردت، ضمن معنى الشرط والعامل فيه جواباً وهو يشوا (قوله منسق) فتح الواو الشديدة اسم مكان من تسوق القوم إذا باعوا شتر وأفهموا اسم مكان البيع والشراء (قوله وبتفاخرون) أي يذكر أنسابهم وبما يلبسوه من الثياب وما يحملونه من السلاح (قوله القيم بأمرهم) أي رئيسهم المتول للبحث عنهم والكلام في شأنهم (قوله وعرف بذلك) أي بالقيام بأمرهم وهذا اشاره إلى وجه تسميتها عريضاً (قوله يتوص) هنا محل الشاهد حيث أورد السندي فعلاً تقييداً بأخذ الآية من قمع أفاده التجدد (قوله تفترس الوجه) أي وجوم الخاضرين لينظر أنفاسهم أولانٌ ليجذبها في كل قدم وسكنى لهم فإذا وردت القبايل ذلك الحال بشوعاً يفهم ليترافق فيأخذوا بثأرهم مني وهذا مধح في العرب للجرى منهم \* ويختتم كما في قوله إلى عريضاً ليترافق في لاجل أن يتناً نسواي لشجاعته أو لاجل أن يتم ظهاره مفخرةً به حتى لا ينكر لنه كان رئيساً على كل شر يف



(قوله كفولة) أى النضر بن جوبيه يتسدح بالنفي والكرم وقبل البيت المذكور

قالت طرفة ماتبقي دراهمنا \* وما بنا سرف فيها ولا خرق

(٣٠) اذا اجتمعت يوما دراهمنا \* ظلت الى طرق الحيرات تستيق

(ك قوله \* لا يألف الدرهم المضروب صرتنا \*) وهو ما يجتمع فيه الدرهم (الكن عر عليها وهو منطلق) يعني ان الانطلاق من الصرة ثابت للدرهم دائمًا قال الشیخ عبد القاهر موضوع الاسم على أن يثبت به الشیء ملکی من غير اقتضاء انه يتجدد ويحدث شيئاً فشيئاً فلا تعرض قرآن يدمنطلق لا كثيرون اثبات الانطلاق فعلاً

دلاته على الدوام فالقرينة والسايق لافي أصل الوضع جزماً وذلك (ك قوله \* لا يألف الدرهم المضروب صرتنا \*) وهي وعاء جمع الدرهم (الكن عر عليها وهو منطلق) فتعبيره عن انطلاق الدرهم على الصرة أمر ثابت دائم لا يتجدد بمبالغة مدحهم بالكرم وان الدرهم ليس له استقرار على الصرة أصلاً وقد علم عاذل كرنا الدوام بالسياق والقرينة الموجبة لذلك والا فأصل الدلالة مطلق الشبورة كحال الشیخ عبد القاهر موضوع الاسم على أن يثبت به الشیء ملکی من غير اقتضاء انه يتجدد ويحدث شيئاً فشيئاً فلا تعرض قوله لا يدمنطلق لا كثيرون اثبات الانطلاق بالفعل له كما في زيد طويل وعمرو قصیر فعلم

لا يألف الدرهم الصباح صرتنا \* لـكن عر عليها وهو منطلق  
انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا \* ظلت الى طرق العروف تستيق  
فإن قوله منطلق دل على أن ذلك دأبه من غير نظر إلى زمان دون آخر والاصلاح قيل بالباء الموحدة أى  
السکوك<sup>(١)</sup> وقيل بالباء آخر المعرف أى الدرهم المضروب وقيل الصباح الذي يأتينا صاحباً ومن  
ذلك قوله تعالى وكابدهم باستدعاءه بالوصيد للراهن هيئته هذا السکوك من غير نظر لوقت دون آخر كذا  
متلوه وفيه نظر لأن الاسم اذا عمل صار كافه مبدل على التجدد لاعلى الشبورة كافر رناء في غير هذا  
الموضع فان قلت اسم الفاعل حقيقة في الحال فيبنيني أن يكون منطلق لا يحال قلت نعم لكنه قد يقترب  
بما يذهب بقطع النظر عن الزمن فيكون الحال المستمرة وذلك يظهر بكلونه في معرض مدح أوذم ونحو  
ذلك وهذا الباقي الحال بل فيه الحال بقيداً الاستصحاب فان قلت اذا دققنا زيد ضارب الآن أو أمس أو  
غدا لا يبدل على الشبورة انتقاده بالزمن الحال على التجدد ولو لاسبابها ضارب غدا وان لم يقيد بظرف فهو  
معهود الى الحال قلت الدلالة على التجدد عند التقيد بالظرف اغاهاهونا على أن الطرف يبني الواقع  
في غيره بالمفهوم ولا نسلمه كما هو قول مشهور في مفهوم الصلة وان كان مرجواً فقد سلمناه فقد  
يقال اما نعني بالشبورة وعدم التجدد بالنسبة الى ذلك الظرف فقولنا زيد ضارب غدا معناه ان  
الضرب الذي يسيق منه غدا يقتضي ثباته متقدماً على الشبورة كلاماً موجداً قبل ذلك لأن المخلاف زيد يضرب غدا  
فأنه يدل على انه يتتجدد له في غد ضرب فلاممارضة جيتنـد بين مفهوم الظرف ودلالة الاسم على الشبورة  
سلمـنا ذلك كله فالاسم اعـيـد على الشبورة مـالـعـمـل **﴿تـبـيـهـ﴾** قد يستثنـي من قوله مـالـعـمـل  
على الشبورة الاسم الواقع حالـاً سـيـانـيـ في كلامـاـهـ المـصـفـ وـغـرـهـ مـدـلـ علىـ المـصـولـ لـالـشـبـورـتـ علىـ بـحـثـ  
فيـسيـانـيـ فيـ مـوـضـعـهـ وـسـيـانـيـ أـنـيـسـتـشـيـ منـ ذـاكـ أـيـضاـ الصـفـةـ الشـبـهـةـ عـلـىـ كـلـامـ الشـيـخـ بـحـسـ

فـأـعـاهـوـمـ فـرـيـنةـ خـارـجـيةـ (قوله من غير اقتضاء الحال) ان قلت الاسم كما يحمل على الدوام بواسطـةـ القرآنـ يـصـحـ أنـ يـحـمـلـ كـاـ

علـىـ الاستـمرـارـ التجـددـيـ باـعـتـبارـ القرآنـ الـخـارـجـيـ كالـفـعلـ فـلـانـيـ شـيـءـ خـصـ الفـعلـ بـالـدـلـالـةـ عـلـىـ الاستـمرـارـ التجـددـيـ دونـ الـاسـمـ قـلتـ

وـجـهـ ذـاكـ مـنـاسـبـةـ الاستـمرـارـ التجـددـيـ الفـعلـ لـاشـتـهـاـهـ عـلـىـ الزـانـ الـتـجـددـ (قوله فـلـاتـرـضـ الحالـ) أـيـ وأـمـاـفـادـهـ الدـوـامـ فـنـنـ اللـقـامـ كـفـرـضـ

الـحـاجـ أـوـ الـنـفـقـ فـلـامـنـاقـةـ يـيـنـهـ وـبـيـنـ كـلـامـ الشـارـحـ التـقـمـ لـانـ كـلـامـ الشـارـحـ حـسـبـ الـاستـهـالـ لـاعـتـبارـ القرآنـ الـخـارـجـيـ وـكـلـامـ الشـيـخـ بـحـسـ

أـصـلـ الـوـضـعـ (١) (قولـ صـاحـبـ عـرـوسـ الـافـراحـ : أـيـ السـكـوكـ الـاخـ) كـذـاـبـاـصـلـ وـحـرـرـهـ هـذـاـ التـفـسـيـرـ مـنـ الـفـةـ اـهـ مـصـحـحـهـ

لـاـيـأـلـفـ الـبـيـتـ وـبـعـدـ هـذـاـ حتـىـ يـصـرـاـلـ بـذـلـ يـخـلـدـ هـذـاـ يـكـادـ مـنـ صـرـهـ إـلـاـ يـسـعـقـ (قولـ صـرـتـناـ) الـشـهـورـ نـصـبـهـ عـلـىـ أـنـ مـفـعـولـ قـوـلـهـ لـاـيـأـلـفـ وـالـأـحـسـنـ نـصـبـ الدرـهـمـ المـضـرـوبـ لـيـكـونـ عـسـمـ الـأـلـفـةـ مـنـ جـانـبـ صـرـتـهـ اـهـ عـصـامـ (قولـهـ وـهـوـ مـنـطـلـقـ) أـيـ فـتـعـبـرـهـ بـعـنـطـلـقـ لـالـشـعـارـ بـأـنـ اـنـطـلـقـ الدـرـهـمـ مـنـ الصـرـةـ أـمـرـ ثـابـتـ دـائـمـ لـاـيـتـجـدـدـ وـأـنـ الدـرـهـمـ لـيـسـ لـهـ اـسـتـقـارـاـمـ فـيـ الصـرـةـ وـهـذـاـ مـبـالـغـ فـيـ مـدـحـهـ بـالـكـرمـ وـفـيـ قـوـلـهـ لـكـنـ عـرـ عـلـىـهـ الـخـ تـكـمـيلـ حـسـنـ إـذـقـولـهـ لـاـيـأـلـفـ الـخـ رـبـاـ يـوـهـ أـنـ لـاـيـحـصـلـ لـهـ جـنـسـ الدـرـهـمـ فـأـزـالـ ذـاكـ التـوهـ بـهـذـاـ الـاسـتـدـراكـ (قولـهـ ثـابـتـ للـدرـهـمـ دـائـمـ) أـيـ لـاـنـ مـقـامـ المـدـحـ يـقـضـيـ دـوـامـ ذـاكـ (قولـهـ مـوـضـعـ الـاسـمـ) أـيـ الـاسـمـ مـسـنـدـ فـيـ التـرـكـيـبـ مـوـضـعـ لـاـتـجـلـ أـنـ يـثـبـتـ الـخـ أـيـ أـنـ اـعـاـضـ لـاـجـلـ هـذـاـ الـمـنـيـ وـهـوـ ثـبـوتـ الشـيـءـ لـلـشـيـءـ وـأـمـاـ اـفـادـتـ الـدـوـامـ وـالـاسـتـمـارـ فـأـعـاهـوـمـ فـرـيـنةـ خـارـجـيةـ (قولـهـ منـ غـيرـ اـقـضـاءـ الـحـالـ) انـ قـلتـ الـاسـمـ كـاـ يـحـمـلـ عـلـىـ الدـوـامـ بـوـاسـطـةـ الـقـرـآنـ يـصـحـ أـنـ يـحـمـلـ كـاـ

(قوله كافٍ بيدطوبيل) هذانظير للفي قوله فلافترض أى كما افترض لقولنا ز بيدطوبيل لغيراثبات الطول صفة لزيد واثبات القصر صفة لعمره ولا تجدر فيه واعتراض بأن الطول والقصر لازمان له فهما (٣١) داعمان وأجيب بأتمهما وإن كانا

شبية بالفعل لما نتهى في الاستئقاد فيكون لها متعلقات مثله (قوله بـ«فَعُولٌ مطْلَقٌ أَحَدٌ») أي فلهظ المندول متناول لها جميعاً لاشتراكها في مطْلَق المفهومية وقوله بـ«فَعُولٌ مطْلَقٌ أَيْ غَيْرُ مُوَكَّدٍ وَالْأَذْهَوْلَابِيَّةِ الْأَنَانَدَةِ» وذلك لأن الفعل يحمل الحقيقة والمحاجز والمصدر المؤكّد أفاد نفس الحقيقة والذى أفاده هو أحد محتوى الفعل وهو ظاهر منها إلا أن يقال التثنين فأنه لم تكن شاملة وأمثلة

فأتر بية الفائدة كقولك ضربت ضر باشديدا وضررت زيدا وضررت يوم الجمعة وضررت أيامك وضررت ناديا وضررت بالسوط  
وخلست والساوية وجاء زيدا كباً وطاب زيداً فتساو ما ضرب الأزيد وما ضرب الأزيد

الذكورات أكرمتا كريم أهل الحسب وحفظت حديث البخاري وقرأت بعكة وجلست أمام الروضة الشريفة وسرت وطريق  
المدينة وتطهرت تقطعاً للحديث وتصدق ملائماً وطبت نفساً بال توفيق ولا يحب إلا الصالحين واعترض على الشارع في ذكر الاستثناء  
أى المستثنى بأنه أما أن يكون مستثنى من الفاعل فهو من تسمته أو من المفعول به أو غيره من المفاعيل أو الحال فسكن ذلك في الأول لا يكون  
من بحالاته وفي غيره التالية حصلت بالمستثنى منه وحيثنة فلامعنى لقيده الفعل به لكن في المرض أن المنسوب إليه الفعل أو شبهه هو  
المستثنى منه مع المستثنى وأما أقرب المستثنى منه بعامة قضية المنسوب دون المستثنى لام الجزء الأول والمستثنى صار بعده في خنزير  
الفضلات فأعرب بالصعب أنه كلامه وبهذا ظهر كون المستثنى في الفعل وأندفع ما ذكر من الاعتراض (قوله فلتري الفائدة)  
أى تذكرها فإن قلت إن الفعل (٣٢) التعذر من ذكر أفاد أن هناك مفعولاً به لأن تقل الفعل المذكور

يتوقف على تعلقه وأفاد أن  
هناك مفعولاً فيه ومعه  
وله فلا يكون ذكر تلك  
الأشياء من بالفائدة اذ ليس  
ذكره مفيداً لشيء زائد  
فلت ان ذكر الفعل التعذر  
يقتضي هذه الاشياء على  
العموم وتعين الشخص  
أمرز اندفعت ذكر بشخصه  
نظام الفائدة والخاص  
أن الفعل المتعذر يتوقف  
تعلقه على تعلق كل من  
الفاعل والمفعول لأنه فرق  
بينهما من جهة أن تقل  
الفعل المذكور يقتضي  
تعلق الفاعل بمحضه لأنه  
اعتبر في مفهومه النسبة  
للفاعل الخاص فذكره  
محصل لأصل الفائدة وتعلق  
الفعل المذكور يتوقف  
على تعلق مفعول ما وهو

(فتري الفائدة) لأن الحكم كلام ازداد خصوصاً زاد غرابة وكلام زاد غرابة زاد افاده كما يظهر بالنظر  
إلى قولنا شاهد ماموجود وفلان بن فلان حفظ التوراة سنة كذا في بلدكنا ولما استعرسوا وله وأن  
خبر كان من مشبهات المفعول والتقييد به ليس بتري الفائدة لعدم الفائدة بدونه

بعقول وبحكم المفعول كحال والتبير والاستثناء (ويكون) (تربيه) أى تسمية (الفائدة) واحدات  
زيادة تهم المثل كقولك أكرمتا كرام أهل الحسب وحفظت حديث البخاري وقرأت بعكة وجلست  
 أمام الروضة الشريفة وسرت وطريق المدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام وتطهرت تقطعاً  
 للحديث وتصدق ملائماً وطبت نفساً بال توفيق ولا يحب إلا الصالحين وإنما كان التقييد المذكور  
بضررت بالسوط جمات السوط كذلك ونكون الباء في التعذر للاستثناء ويكون الفعل ندى إلى  
زيد بنفسه وإلى السوط بالحرف وهو معنى غير الأول وأمام ضربة الزيادة فهو مفعول به لفظاً لامه  
استثناء مفرغ إلا أن يكون السكاكي جعل المفعول محنقاً وزيد مقصوباً على الاستثناء ويكون  
الفعل حيث يحصل إليه بواسطة حرف وهو الاوحيثنة فلا يصلح لأن ذلك ليس مفعولاً به لأن الترضي أن  
المفعول مخدوف بل منصوب على الاستثناء والمنصوب على الاستثناء ليس مفعولاً به حقيقة الاترى  
أنك تنصب على الاستثناء في الأفعال القاصرة مثل قام الناس الزيادة وإن جعلنا المفعول مخدوفاً زيداً  
بدلامنه وبدل المفعول مفهول كذلك من جهة الصناعة لأن جهة المفهوم لا ترى أن الضرب بالتناسب إلى  
المبدل منه منف و بالنسبة إلى المبدل مثبت ثم لو سلئناه فال فعل الواسطى إلى المبدل منه بنفسه هو الواسطى  
إلى المبدل بنفسه والهي سبب في وصول الفعل إلى المبدل بنفسه لامها ويتناول المفعول فيه زمان مثل  
ضررت اليوم ومكانته ضربت أيامك والمفعول معه نحو مررت والنيل والمفعول له مثل ضربت  
نادياً وأما أن يكون التقييد بغير المفعول كالتبير مثل ظاب زيد فتساو الحال، مثل ضربت قائمها  
وجعل منه المصنف ما ضرب الأزيد وكأنه يعني التقييد بالحصر في الخبر عنه وقوله تري الفائدة

مفعول لكل أحد لا على تقل مفعول مخصوص فبذلك يحصل تري الفائدة (قوله

لأن الحكم) أى المطابق وقوله كلام زاد حبه وما أى قيده وقوله زاد غرابة أى بعد عن النهر وفحة خطور بالبال وقوله وكلام زاد غرابة  
أى بالنسبة للسامع زاد افاده له والحاصل أن الحكم المطابق الحالى عن القيد لا يزيد على فائدة نسبة المحمول للأوضاع وربما كان ذلك  
الحكم معلوماً عند السامع فلا يفید قادر يدقيد كان فيه فائدة غريبة والحكم الغريب مستلزم للإفاده للجهل به غالباً وكثير  
غرابته بكثرة قيوده فقد كثرت فوائد (قوله: ما وجد) الأخبار عن شيء ما وجد وغير مفهول لأن المفهوم بالضرورة وذلك لأن الشيء  
يشمل الموجود والمدوم عند فهو بين والأخبار بالنظر لعرفهم فهم قضية مهملة في قواعد المعرفة أى بعض الشيء أى الأشياء موجود ومن  
العلوم ضرورة وجود بعض الأشياء وهذا الثالث ليس فيه خصوص فهو خال عن الفائدة الرابعة على أصل الحكم مختلف الثالث الذي  
بعد وهو فلان الحفاظ فيه غرائب بكثرة القيود وبذلك كثرت فوائد كثيرة كلاماً لا يتحقق (قوله مشبهات المفعول) أى من حيث انتسابه

(فوله وأشار إلى جوابه بقوله المخ) حاصل ذلك الجواب أنا لاستم أن هذا من قبيل تقييد الفعل بمفهوم الذي كلامنا فيه بل هو من قبيل تقييد بشيء الفعل بفعل وهذا لا كلام لنا فيه وحيثنة فلا اعتراض (فوله لا كان) أي كما فهم للمترض (فوله لأن منطلقا هو نفس المستند) أي لأنه هو الدال على الحديث والمستند أنا هو (٣٣) الدال على الحديث مختلف كان فانها اعتمدت على الزمان

أشار الى جوابه بقوله (المقيدي في نحو كان زيد من طلاقاه ومن طلاقلا كان) لأن منطقة اهون نفس المسند  
وكان قيده لادلة على زمن النسبة كما إذا قلت زيد من طلاقه في زمان الماضي،  
ولا دلالة لها على المدح كا قال السيد وغيره

لتربيـة الفائـدة لـان الحـكم المـطلق لا يـزيد عـلى فـائـدة مـطـلقـة نـسبـة المـحـمـول وـهـوـالـسـنـد إـلـى الـوـضـوـعـ وـهـوـالـسـنـد إـلـيـهـ وـأـمـا الـقـيـدـ فـيـهـ تـلـكـ الـفـائـدةـ مـعـ زـيـادـةـ مـلـاسـةـ لـذـاكـ الـغـيرـ بـلـ رـبـالـمـ يـفـدـ الحـكمـ المـطـلـقـ أـصـلـاـ لـانـ الـمـلـمـ بـالـمـلـوـمـاتـ كـثـيرـ فـرـعـاـ كـانـ ذـاكـ الـحـكمـ المـطـلـقـ مـعـلـوـمـاـ عـنـ السـابـعـ فـلـاـ يـفـدـ وـالـمـ بـالـصـوـصـيـاتـ قـيـلـ فـانـ الـخـصـوصـيـاتـ كـلـاـ كـثـرـتـ اـزـدـادـ الـحـكمـ بـهـاـ غـرـاءـةـ وـالـحـكمـ الغـرـيبـ مـسـتـازـمـ لـاـفـادـةـ لـلـجـمـهـولـ بـهـ غـالـبـاـ كـلـاـ كـثـرـتـ غـرـائـبـ بـكـثـرـةـ الـقـيـودـ فـقـدـ كـثـرـتـ فـوـانـدـهـ وـظـهـرـذـلـكـ بـالـظـرـالـ قـولـنـاـ شـيـ مـاـمـوـجـوـ دـقـانـهـ مـلـوـمـ بـالـضـرـورـةـ فـهـوـ خـلـوـعـنـ الـفـائـدةـ وـقـولـنـاـلـاـنـ بـنـ فـلـانـ حـفـظـ الـتـوـرـاـفـ سـنـةـ كـذـافـيـ بـلـدـ كـذـافـيـ سـنـ كـذـارـ وـأـيـةـ عـنـ كـذـافـيـهـ غـرـابـاتـ بـكـثـرـةـ الـقـيـودـ وـبـذـلـكـ كـثـرـتـ فـرـانـدـهـ وـفـوـانـدـهـ كـاـ لـاـخـفـيـ تـمـ مـاـذـ كـرـ المـصـنـفـ أـنـ الـتـيـدـ بـالـمـفـوـلـ وـنـحـوـ لـتـرـيـةـ الـفـائـدةـ فـرـعـاـيـتـوـهـ أـنـ خـبـرـ كـانـ لـاـتـصـابـهـ يـكـونـ نـحـوـ الـفـوـلـ فـيـذـلـلـ فـيـذـ كـرـ وـيـكـونـ الـأـتـيـانـ بـهـ لـتـرـيـةـ الـفـائـدةـ وـلـيـسـ كـذـاكـ فـانـلـاـفـائـدةـ بـدـوـهـ وـلـاـسـتـشـرـ الـسـؤـالـ الـثـانـيـ عـنـ ذـاكـ التـوـهـ أـشـارـاـنـ الـجـوـابـفـالـ (ـوـالـقـيـدـ نـحـوـ)ـ قـولـكـ (ـكـانـ زـيـدـ مـنـظـلـفـاـهـوـ)ـ الـجـبـرـ الـذـىـ هـوـ (ـمـنـظـلـفـاـ لـاـ كـانـ)ـ اـذـ لـيـسـ كـانـ مـسـنـداـمـ جـهـةـ الـنـيـ بـلـ الـسـنـدـ هـوـ مـنـظـلـفـاـقـيـدـ بـفـادـ كـانـ وـهـوـزـمـانـ الـمـاضـيـ فـأـفـادـ الـكـلـامـ أـنـ الـاـنـطـلـاقـ كـانـ فـيـاضـيـ حـتـىـ كـاـنـ ذـلـكـ قـلتـ

أى فاتحة الخبر قالوا ممن اهل ز يادتها انه بالقيود تزداد الفائدة وينبئي أن تحصل على ز يادتها بحسب التعيين والاقل كل فعل معمول مطلق ومفعول فيه وبه ان كان متعديا فلت ثم قو لهم الفائدة تزبد واضح في الابيات أما النفي اذا فلت ما ضررت أفاد نفي الضرب عن كل واحد لان تقديره ما ضررت بت أحد اذا فلت زيدا نقص الخبر به فصار خاصا بعد أن كان عاما فلن لا اذا فلت ما ضررت بت فاما لا يكون فيه نفي الضرب عن غير قائم فالفائدة لم تزدب نقصت والتحقيق أن الفائدة زادت ولكن الخبر به نقص فمعنى أن نفترض تالية الفائدة بحسب لها على السكلان بقى أن يقال التقيد واضح في المعمول منه والمعمول له أما المفاسيل الثلاثة فهي ملزمة للأفعال فليس لل فعل حالة اطلاق وحالة تقيد فأن أراد تقيده لفظا فيقال تالية المعايدة تحصل مع الحذف لانه لا يعنفي الا اذا قام عليه الدليل فالفائدة سواء في قوله ضررت زيدا وقولك ضررت بجواب ما صنعت الا أن يقال التنصيص عليه ينقلها من الظهور الى النص مذكرا نوعا غيرها من التقيد وهو قوله كان ز يدققا رباعيتم أن التقيد حصل بخبر كان لانه بعترفة المعمول واسمه باعتزلة الفاعل وقد يكمل الاسناد بها باسمها فحال ليس كذلك بل الاسناد دار بين اسمها وخبرها كما كان قبل كان واعادت كان تقييدا فاقليم مقيد بكان ولبيت كان مقيد بالقيام وهذا واضح على رأى من ذهب الى أنه اسلوب باحدث أمثل قول الجموروه أن لها حدثا وزمانا فالامر أيضا كذلك لأنه اغرب فان كان ان كانت مسندة الى اسمها فيصير اسم كان مسندنا الى امران في حالة واحدة ثم يصبح القيد عامل في المقيد ويسير قوله كان ز يد فاما جملتين متداخليتين من كيتين من

٥- شروح التأييد - ثانٍ) وتبين لذلك الشىء فالبوم فأول الكلام اجمال وآخره تفصيل وعلى هذا انطلاقاً قييد وتبين للإعاصف بعض مواده بحسب الفائد والمعنى شىء مثبت لز يدفي الزeron الماضى مبين بالانطق (قوله وكان قيده) مبتداً وخبر وهو صريح في أن المقييد نفس المصد و هو منظنا وهو صريح في كلام المصنف أيضاً ويحتمل أن في العبارة -ذذا أى و كان قيده بستة و يدل لهذا مابعده وعلى هذا فالالمقييد أى وهو نسبة والامر قريباً لأن تقيد كل بقوله لتقيد الآخر

## \* وأما ترك تقييد فلمان من تربية الفائدة

(قوله مثل خوف الم) هذا مثال لمانع وذلك كقول الصياد مخاطبه السيد عبوبس أو جبس من غيرأن يقول عبوبس في الشرك لأجل أن يتزفر صة التأكيد المقصى لمبادرة المخاطب لدرا كـ قبل فواه بالفرا أو بالموت حتف أنه ( قوله أو اراده أن يطلع الم) عطف على خوف انتقامه الفرصة وذلك (٣٤) كـ قولك لآخر زيد فعل كلنا و لم تقل يوم كلنا لافي مكان كـ ذا خوفا من الاطلاع على

(وأما تركه) أى ترك التقييد (فلمان منها) أى تربية الفائدة مثل خوف انتقامه الفرصة أو اراده أن لا يطلع الحاضرون على زمان الفعل أو مكانه أو مفعوله أو عدم العلم بالقيادات أو نحو ذلك زيد منطلق في الزمان الماضي وهذا بناء على أن كان اسلبت عن معنى الحديث ولم يبق فيها الا الزمان وأمان قلنا انه اندل على الحديث أيضا ويدل على ذلك وجود الصدر منها كـ قوله : بيدن وحمل سادق قومه الفتي \* وكـونك ايـه عليه يـسر فالقيـيد اـغاـهو بالـاصـاف بـضمـونـها فـيـاـنـكـقـلتـزـيـدـمـوصـوفـبـالـانـطـلاقـالـوـصـوفـبـاـنـهـكـانـفـالـزـمـانـالـاسـتـارـيـوـلـمـذـاقـيلـإـذـاقـلتـكـانـزـيـدـأـفـانـزـيـداـكـانـلـهـشـيـ ماـواـذـاقـلتـمـنـطـلـفـاقـهـقـيـدـعـيـنـتـذـكـالـكـاثـنـفـأـوـلـالـكـلامـاجـالـوـآخـرـهـفـقـيـلـفـيـسـفـادـهـمـنـهـأـنـذـكـالـانـطـلـاقـكـانـلـزـيـدـالـزـمـانـلـلـاسـتـارـيـ وـالـتـحـقـيقـأـنـعـنـالـتـرـكـيـبـأـنـزـيـداـكـانـمـوـصـوـفـبـالـانـطـلاقـفـيـالـزـمـانـلـلـاسـتـارـيـلـأـنـالـانـطـلاقـكـانـلـزـيـدـالـزـمـانـلـلـاسـتـارـيـ وـصـفـالـزـيـدـفـيـالـزـمـانـالـاسـتـارـيـلـوـكـانـهـذـاـلـازـمـالـاـوـلـوـإـيـادـالـقـيـدـهـنـاـبـالـمـقـولـوـشـهـهـلـوـكـانـمـنـبـاـ سـمـلـقـاتـالـفـعـلـمـنـاسـبـلـجـوـعـذـلـكـلـاـحـوـالـالـسـنـدـالـمـنـظـرـفـيـهـنـاـوـلـتـعـرـضـالـصـنـفـهـنـاـلـقـيـيدـ السـنـدـبـحـوـالـاـضـافـةـوـالـتـعـرـفـحـيـثـلـاـيـكـونـفـعـالـوـالـسـرـفـهـخـوـمـاـذـكـرـمـنـتـرـيـةـالـفـائـدـهـوـيـكـنـأـخـدـهـ بـعـطـقـوـلـهـوـخـوـهـعـلـيـتـقـيـيـدـهـوـهـوـظـاهـرـ(ـوـأـمـاـرـكـهـ)ـأـىـتـرـكـتـقـيـيدـالـسـنـدـانـكـانـفـعـلـأـوـمـاـيـشـهـ (ـوـيـكـونـلـمـانـمـنـهـ)ـأـىـتـرـيـةـالـفـائـدـكـخـوـفـفـوـاتـالـفـرـصـةـمـلـأـنـيـقـوـلـالـصـيـادـالـسـيـدـعـبـوبـسـ لـصـيـدـعـبـوبـسـمـنـغـيـرـأـنـيـقـوـلـعـبـوبـسـفـشـرـكـأـوـلـجـوـارـحـمـلـلـيـتـزـفـصـةـالتـأـكـيدـالمـقـصـىـلـمـبـادـرةـ المـخـاطـبـلـاـتـزـاـرـفـصـادـرـاـكـقـيـلـفـوـتـهـلـمـوتـحـفـأـنـهـمـشـلـاـوـكـارـادـهـأـنـلـاـيـطـلـعـالـحـاضـرـوـنـعـلـىـ الزـمـانـالـمـخـصـوسـلـفـعـلـأـوـمـكـاـهـكـذـلـكـقـيـوـلـمـلـاجـيـتـأـجـيـوـمـرـادـهـأـمـسـلـيـلـأـوـغـدـاـصـبـاحـالـلـاـ يـلمـالـحـاضـرـوـنـوـقـتـالـحـمـمـوـصـلـلـجـيـمـلـلـاـيـتـوـهـمـفـيـالـجـيـهـلـلـيـلـاـلـمـسـبـوـهـأـوـيـتـعـرـضـهـفـيـالـجـيـهـ غـذاـبـكـرـوـهـوـانـقـيـدـنـالـزـمـانـبـالـمـخـصـوسـلـاـنـالـسـنـدـانـكـانـفـلـاـيـدـلـعـلـىـزـمـانـالـفـيـأـوـالـاـسـتـقـبـالـ بـلـاقـيـدـأـوـيـقـوـلـجـلـسـتـيـعـمـفـلـانـوـالـمـخـاطـبـيـلـمـفـيـسـطـظـرـفـلـلـاـمـأـمـعـلـالـحـاضـرـبـنـلـفـرـضـ مـنـالـاـغـرـاضـأـوـانـلـاـيـمـالـحـاضـرـوـنـمـفـعـوـلـهـفـيـقـوـلـبـاـيـتـوـرـيدـزـيـداـفـأـقـسـطـهـلـلـلـاـيـنـارـالـحـاضـرـوـنـ مـنـبـاـيـتـهـوـقـدـيـكـونـلـمـانـعـدـمـالـلـمـبـاـلـضـلـاتـالـقـيـدـأـوـنـحـوـذـكـكـجـرـدـالـاـخـصـارـجـيـثـيـقـيـضـهـ المـقـامـكـالـضـيقـوـالـضـجـرـأـوـلـاـظـهـارـأـنـذـكـالـفـضـلـةـكـالـبـشـلـلـلـيـلـحـاضـرـعـنـدـالـسـامـعـمـالـقـيـيدـبـالـشـرـطـ ثـلـاثـكـلـاتـوـانـكـاتـسـنـدـةـإـلـىـالـجـلـةـبـعـدـهـاـلـزـمـالـاشـكـالـثـانـيـوـالـثـالـثـثـمـكـيـفـتـسـنـدـالـجـلـةـ وـقـدـتـقـرـرـمـنـمـذـهـبـالـبـصـرـبـيـنـخـلـافـهـمـلـأـسـنـدـتـإـلـىـالـجـلـةـلـكـانتـتـامـلـاـنـاقـمـةـوـلـكـانتـالـجـلـةـكـلـهاـ فـاعـلـوـعـلـالـاـوـلـاـقـيـدـيـتـعـاقـبـذـلـكـمـتـلـعـقـبـفـيـجـيـزـخـوـزـبـدـالـقـاـمـحـضـرـعـلـيـأـنـيـكـونـالـقـاـمـخـبـرـاـلـزـيـدـ وـمـبـتـدـأـلـحـضـوـكـقـوـلـهـتـالـقـلـاوـيـاـزـأـوـهـمـوـجـدـفـرـحـهـفـوـجـزـأـهـعـلـيـأـنـيـكـونـمـنـوـجـدـفـرـحـهـ خـبـرـاـعـاقـبـلـهـمـبـتـدـأـمـاـبـعـدـوـلـاـيـكـادـأـحـدـيـخـبـرـذـلـكـلـيـاـنـعـلـيـهـمـنـكـونـالـاسـمـمـنـجـرـدـاـنـالـعـوـمـلـ وـغـيرـمـتـجـرـدـفـيـحـالـةـوـاـحـدـةـوـقـوـلـهـ(ـوـأـمـاـتـرـكـفـلـمـانـعـمـنـهـ)ـأـىـتـرـكـتـقـيـيدـلـمـانـعـمـنـهـذـهـالـاـمـورـمـتـلـ فـقـلـتـضـرـبـزـيـدـوـلـمـنـقـلـعـمـرـاـخـوـفـاـمـنـالـاـطـلـاعـ عـلـذـكـفـيـحـصـاـمـأـمـرـوـ فـضـيـحـةـبـيـنـالـنـاسـأـوـعـصـلـ مـنـهـضـرـلـيـدـ(ـقـوـلـهـأـوـعـدـ الـلـمـ)ـعـطـفـعـلـىـخـوـفـ ضـرـبـمـنـزـيـدـعـلـىـعـمـرـوـ فـقـلـتـضـرـبـزـيـدـوـلـمـنـقـلـعـمـرـاـخـوـفـاـمـنـالـاـطـلـاعـ عـلـذـكـفـيـحـصـاـمـأـمـرـوـ فـضـيـحـةـبـيـنـالـنـاسـأـوـعـصـلـ مـنـهـضـرـلـيـدـ(ـقـوـلـهـأـوـعـدـ الـلـمـ)ـعـطـفـعـلـىـخـوـفـ ضـرـبـمـنـزـيـدـعـلـىـعـمـرـوـ اـتـقـاءـأـحـأـيـعـدـمـعـلـ المـسـكـلـمـالـقـيـدـاتـكـقـوـلـكـضـرـبـتـوـلـمـنـقـلـزـيـدـاـمـلـلـاـعـلـمـكـعـنـوـقـعـعـلـيـهـضـرـبـكـوـاعـتـرـضـعـلـيـهـشـارـحـفـيـجـلـهـ وـأـمـاـ عـدـمـالـلـمـمـاـنـالـأـلـلـمـانـعـلـاـيـكـونـالـأـوـجـوـدـيـاـوـهـذـاـأـمـرـعـدـيـوـلـأـنـالـمـانـعـمـنـالـشـيـهـهـوـالـنـافـهـهـوـعـدـمـالـلـمـبـاـلـقـيـدـاتـلـاـيـنـافـتـرـيـةـ وـاـنـكـاتـمـتـغـزـرـهـمـعـهـوـأـجـبـبـبـاـنـالـرـاـبـلـمـانـعـهـذـاـلـمـانـعـالـفـوـيـهـوـمـاـلـيـتـأـقـيـمـشـيـهـمـعـهـوـجـودـيـاـكـانـأـوـعـدـمـيـاـنـافـيـاـ كـانـأـوـلـاـ(ـقـوـلـهـأـوـنـحـوـذـكـ)ـأـىـكـجـرـدـالـاـخـصـارـجـيـثـيـقـيـضـهـمـقـامـقـبـيـقـأـوـضـجـرـمـنـالـمـسـكـلـمـأـوـخـوـفـسـأـمـالـسـامـعـ

## وأما تقييده بالشرط فلاعتبارات لا تعرف الأدوات من التفصيل وقد يدين ذلك في علم النحو

(قوله وأما تقييده بالشرط) كان الأولى للمنف أن يقدم هذا على حالة ترك التقييد ويؤخر ترك التقييد عن هذا الأجل أن يجري التقييد بالقيود الوجودية على سن واحد وكيف يؤخر هذا والتقييد بالشرط في قوله التقييد بالفعل فيه كلام من قول الشارح الآتي بعذلة قوله أكرمتك وقت عيتك أيا وأجيب بأنها كان التقييد بالشرط محتاجاً إلى سلط آخر عن الترك وإن كان المناسب ذكره مع ماقبله (قوله أى الفعل) أى الواقع مسندًا في جملة الجزاء نحو أن جنتي أكرمتك فالشرط مقيد لا يكرمتك وقوله أى الفعل أى أو ما يشبهه أو ماهوه قوله بما يشبه الواقع مسندًا في جملة الجزاء نحو كلها كانت الشمس طالعة فالتهمهار موجود ونحوه أن كان زيد أ بالعمر وفنا في النهار مقتيد بطابع الشمس إذا المعنى وجود النهر ثابت في كل وقت من أوقات طابع الشمس وفي الثالث الثاني ثبوت آخر عمرو للشمام مقيد بأباه زيد عمرو (قوله بالشرط) أراد به جملة الشرط وأعاد المصنف الضمير على الشرط في قوله أدواته يعني التعلق أعني عقد السبيبة والسببية على طريق الاستخدام وأعلم أن اطلاق الشرط على الجملة الشرطية يعني مجموع فعل الشرط والجزاء غير مهود وكذلك اطلاقه على مجموع الإادة وفعل الشرط فقط أنها المعهود اطلاقه على فعل الشرط وأداته والتنطبق (قوله مثل أكرمتك إن تكرمني الخ) لم يقصد الشارح بذلك أن التقييد كما يكون لالجزاء المذكور يكون للمحذوف لأن البصريين جعلوا أكرمتك إن تكرمني (٣٥) محدود لالجزاء أدم صحة تقديم الجزاء على الشرط لأن حروف الشرط لها الصدارة بل قصر أن الشرط كلياً يكون فيما للجزاء المنآخر يكون فيما كان محتاجاً إلى سلط آخر عن الترك ولو كان المناسب ذكره مع ماقبله وإليه وأشار بقوله (وأما تقييده) أى الفعل (بالشرط) مثل أكرمتك إن تكرمني وإن تكرمني أكرمتك (لاعتبارات) وحالات تقتضي تقييده به (لاتعرف الأدوات مابين أدواته) يعني حروف الشرط وأسماءه (من التفصيل وقد يدين ذلك) أى التفصيل (في علم النحو)

(وأما تقييده) أى الفعل (بالشرط) مثل أكرمتك إن تكرمني وإن تكرمني أكرمتك (لاعتبارات) لما كان محتاجاً إلى سلط آخر عن الترك ولو كان المناسب ذكره مع ماقبله وإليه وأشار بقوله (وأما تقييده) أى تقييده الفعل (بالشرط) أى بجملة الشرط (هـ) يكون (لاعتبارات) أى حالات تقترب لكون المقام يقتضي التقييد باتفاقها (لاتعرف) تلك الاعتبارات بخصوصها (لاتعرف) مابين أدواته (أى أدوات الشرط من التفصيل) الحاصل بيان ما بينهما من الفرق المعنوي فيتمثل في كل مقام مابينه من معانى تلك الأدوات (وقد يدين ذلك) التفصيل (في علم النحو) وأراد بالأدوات حروف الشرط وأسماءه فإذا كان الخطاب مثلاً يعتقد أنه ان كرالجبي عليه مللت منه واستقلته فتقول نفياً لذلك كلها جنتي ازدت فيك حباً وكذا إذا كان يعتقد أن الجاني في وقت كذا لا يصادف طعام عند زيد أراده الاختصار أو اتهاز الفرصة أوغير ذلك ص (وأما تقييده بالشرط) ش من أحوال المسند تقييده بالشرط مثل يقوم زيدان قام عمرو مثل ان قام زيد قام عمرو فإنه فيديه الجواب بالشرط ولك أن تقول المفید هنالیس المسند بل جملة كاملة من مسند ومسند إليه ثم ذلك يكون لاعتبارات لا تعرف

ماضيا إذا قدم عليه ما هو جزاء في المعنى تحوّلت ظالم ان فعلت كذا واحتار بعضهم عدم الاشتراط فهذا الثالث مبني عليه أفاده الفناري (قوله فلاعتبارات) أى نكات معتبرات لكون المقام يقتضي التقييد بما يفيدها وإنما فسرنا الاعتبارات بماذكر بذلك قوله وحالات لأن الحالات معتبرات ولذلك الحالات هي تلقيح حصول مضمون بجملة بحصوله ضمن جملة أخرى أمان الماضي كافى لرواياني الاستقبال أمام الجزم كافى إذا أوم الشك كافى أن أوق جمجمة الزمان كافى في مهما أو السكان كافى فإن (قوله يعني حروف الشرط وأسماءه) دفع بهذا ما يتوجه من لفظ أدوات أنها كلها حروف (قوله من التفصيل) بيان لما أى الاعترف التفصيل الذي بين أدواته الحاصل بيان ما بينها من الفرق المعنوي وفي الأطول ما بين أدواته من التفصيل أى ماذكر مفصلاً ككون ان وإذا للشرط في الاستقبال لكن مع الجزم في اذا وعم الشك في ان وكون للشرط في الماضي وكون وهو ماموتى لعموم الزمان وأين لعموم المكان ومن العموم من يعقل والمعموم غير المقابل فيتمثل في كل مقام مابينه من معانى تلك الأدوات فإذا كان الخطاب مثلاً يعتقد أنه ان كرالجبي عليه مللت منه واستقلته فتقول نفياً لذلك كلها جنتي ازدت فيك حباً وكذا إذا كان يعتقد أن الجاني في وقت كذا لا يصادف طعاماً عند زيد مثلاً قلت نفياً لذلك متى جنتي زيداً واجدت عنده طعاماً أو كان يعتقد أنك لاتجيشه إلا بالسجد مثلاً قلت أينما مجلس أجلس معلك أو يعتقد أنك لا تذكر الامن كان من بين فلان فتقول له نفياً لذلك من جانفي أكرمته أو كان يعتقد أنك لاشتري الامانة الفلاحية ولو اشتري هو غيرها قلت نفياً لذلك ما شترأ شره وعلى هذافنس

(قوله في هذا الكلام) أعني قول المصنف وأما تقديره بالشرط المحيط جعل الشرط فيما (قوله حكم الجزاء) أراد بالحكم بالنسبة كنبوت الأكرام أو أن الإضافة (٣٦) بيان أي فيد الجزاء فالجزاء هو الكلام المقصود بالإvidence وأما

وفي هذا الكلام اشارة إلى أن الشرط عرف أهل العربية قيد حكم الجزاء مثل المعمول قوله  
أن جنتي أكرمك بمنزلة قوله أكرمك وقت عبئك أي ولا يخرج الكلام بهذا التقىد عما كان عليه من الخبرية والائتمانية

جملة الشرط فإذا سل كل ما مقصود الذاته بل مذكورة على أنها قيد فيه بمنزلة الفضلات كالمعمول

والظرف فإذا قات أن جنتي أكرمتك فالمعتبر لاصل الافتاده والأخبار بالأكرام وأما الشرط فهو قيد فكان ذلك قلت أكرمت وقت عبئك وأعلم أن ماذ ذكر من أن الكلام المقصود بالإvidence هو الجزاء والشرط قيد له ينبغي أن يستثنى من ذلك ما إذا كانت أدلة الشرط أمها مبتدأ وجعل خبره الجزاء أو مجموع فعل الشرط والجزاء فإن الكلام حينئذ يجتمع الجلتين لأن الخبر من حيث هو خبر ليس بكلام وكذا جزء من باب أولى فإن جعل الخبر فعل الشرط كما هو الاصح عند النحو كان الكلام هو الجزاء (قوله ونحوه) أي كالظرف في أنه يقيد به كضربيت أو صرت يوم الخميس (قوله بمنزلة قوله أكرمك الحمد لله) استفید الوقت من التعليل لأن الشرطية قيد في الجزاء فهو بمنزلة العملة وزمان المحلول والمدة واحد قائم في هذا المثال أكرمتك لأجل عبئك أي وفي زمانه

مثلاً قلت متى جنتي زيداً وجدت عنده طعاماً أو يعتقد أنك لا تجسس، إلا بالمسجد مثلاً قلت أنا أتجسس. جلست معك أو يعتقد أنك لا تكرم الامن كان من بي فلا نقلت من جاءني أكرمتني أو أنك لا تشنرى الالجاجة الفلاحية ولو شترى هو غيرها قلت ما شتره أشتريه على هذا نفس وهو هنا اعتباران في الشرط والجزاء أحدهما اعتبار أهل العربية وهو الذي دل عليه كلام المصنف وهو أن الجزاء هو للمعتبر أصل الافتاده والأخبار بالأكرام وأما المعتبر فهو قيد في حكمه بمنزلة الفضلات كأنه مول ونحوه كاظف أن إذا قلت أن جنتي أكرمتك فالمعتبر لاصل الافتاده هو الأخبار بالأكرام وأما المجرى فهو قيد فيه فكان ذلك قلت أكرمت وقت عبئك وإذا كان الجزاء هكذا خبر أفالكلام خبروان كان انشاء قوله أن جاز بذاته كرم الكلام انشاء ولم تخرج أدلة الشرط عن احتمال الصدق والكذب إن كان الكلام خبرياً بالشرط كما أن المعمول مثلاً من حيث هو لا يتحمل صدقاً ولا كذباً وليس هنا حكم بالزوم الجزاء للشرط ولذلك يصح أن يكون الجزاء انشاء اذا لازم بين الانشاء من حيث هو انشاء وبين الشرط لأن الانشاء وقت التكلم والشرط للتصل بان مثلاً استقبالي وعلى هذا فأهل العربية ما استعملوا قطاعية حكمها فيها بالازوم بالقصد الثاني فان كان ثم ازوم بين الشرط والجزاء فهو انفاق غير مقصود كما يتفق استلزم الفعل وقت مخده وس أو لمعمول مخصوص مثلاً والثاني من الاعتبارين أن الجزاء والشرط آخر جتهم الاداة معان احتمال الصدق والكذب وليس حكم الجزاء هو للمعتبر القضية لذلك الاحتمال بل للمعتبر الازوم بينهما ماحظ يقياً أو اتفاقياً فتى ثبت الازوم بين الجزاء والشرط صدقت القضية ولو لم يقع واحد منها فذا قبل كلها جنتي أكرمتوك وكان ثم ربط بين المجرى والأكرام صدقة القضية ولو لم يجيئ ولم يكرمه وهذا الاعتبار منطقى فتقرره بما أن الحكم في الاعتبار الأول في قوله إن جنتي أكرمتك انساهو ثبت الأكرام وقت المجرى، المفهوم بالشرط في في كسائر الفضلات والحكم في الاعتبار الثاني انما هو ثبوت الازوم بين المجرى والأكرام حتى إنك اذا قلت أن جاز بذاته كرم فالمراد اذيات الازوم بين المجرى والامر بالأكرام ولو كانت صورة الجزاء انشاء وقد تبين بما ذكر العرق بين الاعتبارين ووردع على أن اعتبار النحو بين مخالف بما ذكر الاعتبار الأول في قوله إن جنتي أكرمتك انساهو ثبت الأكرام وقت المجرى لم يجيئ ولو ثبت الربط بين المجرى والاحسان في نفس الامر وذلك لأن الحكم القيد يزيد يكذب باتفاقه القيد فانك لو قلت أكرمتك وقت ليس بحال ولا عاض ولا مستقبل كان كذباً بالاتفاق ذلك الوقت لكن ذلك الكلام حق وصدق عند كل أحد متي ثبت فيه الربط ويؤيد بذلك أن المانطة اما يبيرون ما يحكم به المقال في القضية عند أهل كل لغة والحكم بالازوم متعلق عند كل أحد ولا يفيده في العربية بالشرط والجزاء وبعض الناس ارتفع أن الذي لا يهم العربية في الشرط والجزاء خلاف الذي للطبقين كما اقتضاه البيان الاول وبعدهم ارتفع أن مالغرين يقين في ذلك شيء واحد نظراً لما تضمنه الرد والتحقق أن الشرط تارة براد بالجزاء ومرة أخرى القيد كما اذاعم بجي مزيادة في قال اذا جاك زيد فقد استجى أن يكرم لأن المعنى أن ذلك الوقت المأمور الحصول يستحق فيهز بذاته كرم ولا يسع الاعترف معاني كلتا الشرط وما ي匪ها من التفاوت وقد أحال المصنف غالب ذلك على علم النحو واقتصر

(فوله بل ان كان الجزا اخبرا) أى قبل التقىيد بجملة الشرط وقوله فالجملة الشرطية أعني جموع الشرط والجزاء وقوله خبر يتأى بسبب خبر بالجزاء واعتراض على الشارح بأن الجزا في قوله لأن ضرتك تصربي تحرم أن الجلة انشائية ورد بأن حرف الاستفهام داخل في المني على الجزا، كما صرخ بالرضى وحيثنى ذفوليس بخبر (قوله وان كان) أى الجزا انشائياً أى قبل التقىيد بالشرط وقوله انشائية أى فالجملة الشرطية انشائية بسبب انشائية الجزا، (قوله وأمانفس الشرط) أى الجلة الشرطية وحرها بدون الجزا وهذا مقابل في المني لقوله ولا يخرج (قوله عن الخبرية) أى عن كونه كلاماً خبرياً لأن مصارم كباناقسا وقوله واحتمال الصدق والكذب عطف لازم على مذروم وكما أخرجته الاداة عن الخبرية أخرجته أيضاً عن الانشائية لما علمنت أنه صار بالاداة مركياناً ناقساً والمصور عندهم في الخبر والانسان ائماً هو الركب التام وأما قول الشارح في المطول لان المعرف قد أخرجه إلى الانشاء فيه حذف مضاف بقرينة السياق أى إلى حكم الانشأ وهو عدم احتمال الصدق والكذب وان كان ليس بانشاء حقيقة والحاصل أن الشرط وحده كالمفهوم الذى يقيد به الفعل فـ كذا أن المفهوم لا يحتتمل صدق أو لا كذا فـ كذلك الشرط (قوله وما يقال الح) قائله الشارح الملامة في شرح المفتاح وهـ ناشر وعـ في دفع الناقص بين ماقاله شارحنـ سـقاـ وـ ماـ الـ شـارـحـ المـلامـةـ وـ حـاـصـلـ ذـلـكـ الـ اـيـرـادـ كـيفـ بـقاـلـ انـ السـكـلامـ عـندـ اـهـلـ العـرـسـ هـوـ الجـزاـ اوـ الشـرـطـ لـادـخـلـهـ فـ وـ اـعـاـمـهـ قـيـدـهـ مـعـ اـنـ هـذـاـ بـحـثـ القـمـاـلـهـ (٣٧)

الشرط والجزاء ليس خبرا

عِتَمَلَا لِلصَّدْقَ وَالْكَذْبِ

لأنه كاً واحد منها آخر حتى

الإمام في فلك

ادداء عن امساكه مجلس

المهير في الدعية حسم

الجزء السادس

الخبرى المحتمل لاصدق

**والكذب هو جموع الشرط**

وایلز اف. سکل واحد نه ما

مذکور قصداً لتوقف

الكلام على لانه حزء منه

وَعَاصِيَةً لِلْمُؤْمِنَاتِ

النيل - العلامة اسطلاح

لأننا نقدركم

مکتبہ درود

اصطلاح و مصطلحات اسلامی

وَدْ بَدْرُصْ جَاصِدْ رَحْ

أي وخارج  
فوله وأجهال

جزء ای اوسن جبرا، او  
کارا انتار (فرا

صوره اجزاء انسانه (فوتوغرافیا)

لـهـ سـوـاهـ دـنـ اـهـرـوـمـ يـسـمـيـ

ر) الادوى الى يمدون احتم

لـ ۚ لـ ۖ لـ ۗ

ون بالازوم دا يوجد (موه)  
نون المك

لادم واحدم واحدم به  
لادم لادم لادم

طبيه بحسب اعيبار المقدمين

## دان مان علی باقی اجزاء ران

بل ان كان الجزاء خبراً فاجلة الشرطية خبرة نحوان جتنى أكرمك. وان كان انتانيا فائشاتية  
نحوان جاءك زيد فأَكرمه وأما نفس الشرط فقد أخرجه الاداة عن الخبرة واحتلال الصدق  
والسكنب وما يقال من أن كلاً من الشرط والجزاء خارج عن الخبرة واحتلال الصدق والسكنب  
واما الخبر فهو بمجموع الشرط والجزاء المحكم فيـه بازوم الثاني الاول فاما هو اعتبار المنطبقين  
ففهم قولنا كلما كانت الشمس طالما فالنهار موجود باعتبار أهل العربية المحكم بوجود النهار  
في كل وقت من أوقات طلوع الشمس فالمحكم عليه هو النهار والمحكم به هو الوجود باعتبار المنطبقين  
المحكم بازوم وجود النهار طلوع الشمس فالمحكم عليه طلوع الشمس والمحكم به وجود النهار فكم  
من فرق بين الاعتبار

عليه من احتمال الصدق والكذب وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بنبوت الوجود للنهار حينئذ وكذبها بعدمها وأمامه عند النطقين فالحكم على هو الشرط والحكم به هو الجزاء ومنهوم القضية الحكم بالزوم الجزا للشرط وصرفها باعتبار مطابقة الحكم بالزوم وكذبها بعدمها فكل من الطرفين قد اخلع عن الخبرية واحتمال الصدق والكذب وقالوا انهما تشارك الحقيقة في أنها قول موضوع للتصديق والتکذیب وتحالقها في أن طرفيها مؤلفان تأليفا خبرا وان لم يكونا خبرا بين و بأن الحكم فيها ليس بأن أحد الطرفين هو الآخر بخلاف المثلية الأترى أن قولهما كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فهو موجود عندهم وأن وجود النهار لازم لظهور الشمس وعند المعاة أن التقدير النهار موجود في كل وقت من أوقات ظهور الشمس وظاهر أنه جعله خبرية قيد مستند هام يغدو فيه فكم من فرق بين المفهومين وتفحص هذا المقام على هذا الوجه من نماذج المباحث انتهى قال عبد الحكم فان قلت في الفرق بين

معرفة الاعتبارات الفادة لأدوات الشرط على تبيينها ببيان معانٍها  
لكن في علم التحوّل وأشار إلى أن ثلاثة منها لا يمكن في بيان الأغراض للقيادة لها بيان معانٍها المذكورة في علم التحوّل ففال ولكن الخط (قوله ان واذا لو) أي في معنى هذه الثلاثة (قوله الشرط) المراد به تعليق حصول مضمون جملة على حصول مضمون جملة أخرى بخلاف في قوله بوقوع الشرط فإن المراد به فعل الشرط (قوله الاستقبال) متعلق بالحصول الثنائي الذي تضمنه لفظ الشرط كافي عبدالحكيم أو بالشرط نظر المأنيين من عنى الحصول لأن الشرط تعليق حصول مضمون جملة الجزاء على حصول مضمون الشرط الكائن في الاستقبال ويلزم من حصول مضمون الشرط في الاستقبال حصول مضمون الجزاء فيه لأن الحصول المطلق بحصول أمر في المستقبل يلزم أن يكون مستقبلا وليس متعلقا بالشرط أعني التعليق باعتبار ذاته لات الحال لاستقباله ويصح أن يكون متلقا بوصف معنوف أي الشرط للوجود في الاستقبال ويراد بالشرط التعليق وبضمير الوصف الشرط يعني ثق الشرط وهو المطلق عليه وحيث أنه في استخدام

لكته ما يفترقان في شيء، وهو أن الأصل في أن لا يكون الشرط في المقطوع عابر لفظه كأنقول لصاحبك إن تذكر مني أكرمك وأنت لانقطع بأنه يكرمني والأصل في إذا أن يكون الشرط فيها، مقطوع عابر لفظه كأنقول إذا زالت الشمس آتنيك

(قوله لكن أصل ان) أي المعنى الأصل لها الذي تستعمل فيه بالحقيقة اللغوية وسيأتي في مقابل ذلك الأصل في قوله وقد تستعمل (قوله عدم الجزم) أي عدم جزم للسلام وقوله بوقوع الشرط أي في المستقبل والمراد بعدم الجزم بوقوعه في المستقبل الشك في وقوعه في المستقبل ونونهم وقوعه فيه وإن كان يصدق بظنه الواقع وبالجزم بعدم وقوعه والحاصل أن الفعل له خمسة أحوال إما أن يجزم المتتكلم بوقوعه في المستقبل أو يظن وقوعه فيه وهاتان الحالات تستعمل فيما إذا وثارة يتعدد في وقوعه في المستقبل على حدة سواء أو يظن عدم وقوعه فيه ويتوهم وقوعه وهاتان الحالات تستعمل فيما إن وثارة يجزم بعدم الواقع لكون الفعل محالاً فتحصل من هذا أن إذا شارك ان في عدم وهذه الحالة لا يستعمل فيها شيء منها اذ لمعنى التعليق (٣٩)

الدخول على اللستجيز  
وهو المجزوم بعدم وقوعه  
الإنسنة على مasisأي في  
في قوله تعالى، قل ان كان  
الرحمن ولداني وتفردان  
بالمشكوك والتوجه  
وقوعه وتفرد اذا بالمتين  
والظافون الواقع وسائر  
أدوات الشرط كان في  
حكمها الذكر اذا علمت  
هذا فقول المصنف عدم  
الجزء بواقع الشرط صادق  
بالشك في الواقع ونونه  
وظنه والجزء بعدمه  
ولكنه محول على الحالتين  
الأوليين دون الآخرين  
وان شملهما كلاماً وآورده  
على هذا ان ماتزدوجاً فضل  
كتها مع أن ال Wort مجزوم  
بواقعه وأجل الزعترى  
بأن وقت ال Wort لا كان غير

لكن أصل ان عدم الجزم بواقع الشرط ) فلما تقع في كلام الله تعالى على الأصل الإشكالية أو على ضرب من الأوائل ( وأصل اذا الجزم بواقعه ) فإن وإذا شرط كان في المستقبل يختلف لو ويفترقان بالجزء ب الواقع وعدم الجزم به

(لكن أصل ان) أي موضع استعمالها بالحقيقة اللغوية (عدم الجزم) أي عدم جزم السلام (بواقع الشرط ) في المستقبل وعدم الجزم بواقعه صادق بالشك في الواقع ونونه وظنه والجزء بعدمه أما ظن الواقع والجزء بعدمه فيساوى معهما في الأصل ولو شملتهم معاشرة المصنف وأما الشك والتوجه فقيل هامعاً . وقع لها وفي الشك فقط والشك متضمن عدم الجزم بأن لا وقوع وكذا التوجه على القول به وإذا كان أصل ان الشك والتوجه فلما تقع ان في كلام الله تعالى الا بناء على اوحكابة ولا ينفع على الاصلة بالنسبة اليه تعالى ( وأصل اذا ) أي ماتستعمل له بالحقيقة اللغوية الجزم أي جزم السلام (بواقعه) أي الشرط في المستقبل قيل الرايد بالجزء ظاهره وقيل المراد به الرجحان فتشتمل في الاعتقاد والظن فتقرر بماذ كرأن ان واذا تشتراكان في المستقبل وتفترقان في الجزم ب الواقع الذي هو موقع اذا وعدهم الذي هو موقع ان وملعون ان الجزم ب الواقع يتضمن عدم الجزم بلا وقوع ولا يجتمعه الجزم بلا وقوع والأشد التناقض وقد تقدم أن عدم الجزم ب الواقع حيث فسر بالشك أو الوجه يتضمن أيضا عدم الجزم بلا وقوع ومعلوم أنه لا يجتمع حيث فسر بماذ كرجزم بلا وقوع فتشتركان أيضا في عدم مجامعة الجزم بلا وقوع فلا يستعملان مما في الحال لأنه مجزوم بعدمه الا بناء على وفي عدم الجزم بلا وقوع لكن مصدقه في اذا ثنى عدم الواقع جزما وفي ان امثال النفي فلم يشتركت مصدق ما ذكر في لهم . واعلم يتعرض لاشتراكتهما فيما ذكر لان قصده هنا بيان

يجوز ان يقم بذلك بحسب ربه لكن الأصل في ان عدم الجزم ب الواقع الشرط فإذا قام بذلك على أذلك غير جازم بأنه سيقوم وأصل اذا الجزم ولذلك كان النادر أى الذي يندر وقوعه موصلاً لأن أى مكان وقوعها فإن قلت كيف تدخلان على فعل ال Wort كقوله تعالى واثن سنت قلت أجل عنه الزعترى بأنهما

معلوم استحسن دخول ان عليه انتهى فبرى ( قوله فلما تقع في كلام الله تعالى على الأصل ) أي وهو عدم الجزم ب الواقع الشرط لأنه تعالى على بمحفاظ الاشياء على ما هي عليه في تجيز في سنته تعالى الشك والتعدد في شيء ما ( قوله الاشكالية ) أي عن الفبر كاف فالوا عن برق الحج وقوله أولى ضرب من التأويل أى بأى غرض أن هنا الكلام واقع على لسان شخص عرب في تكلم بهذا السلام كراسياً في قوله وان تصفهم سبعة فهـ هيئـت باقـية على أصلـها من الشـك أوـ التـوجه فـقولـهـ الاـشكـاليةـ أوـ على ضـربـ الحـائـيـنـ فـتـقـعـ حـيـئـتـيـنـ كـلـامـ الـقدـلـ علىـ الـأـصـلـ ( قوله وأصل اذا ) أي معناها الأصل الذي تستعمل فيه على سبيل الحقيقة اللغوية ( قوله الجزم ب الواقعه ) أي جزم السلام ب الواقعه في المستقبل بحسب اعتقاده لأن الشرط مطلقاً مقدر الواقع في المستقبل وقوله الجزم ب الواقعه أي أوظن وقوعه فيه حذفه أو أن مراده بالجزء الرجحان فيشتمل اعتقاد الواقع وظنه ( قوله يشتراكان في المستقبل ) أي في أن كلامـهـماـ مشـرـطـ فيـ الاسـتـقبـالـ ( قوله بخلافـهـ ) أي فـانـهاـ شـرـطـ فيـ الـاضـىـ ( قوله بالجزء ب الواقعه ) أي بالنسبة لـاـذاـ وـقولـهـ عدمـ الجـزـمـ بهـأـيـ بالنسبةـ لـانـ

وذلك كان الحكم النادر موقعاً لأن النادر غير مقطوع به في غالب الأمر وغلب لفظ الماضي مع إذا لكونه أقرب إلى القطع بالوقوع نظراً إلى اللفظ قال الله تعالى

(فوله وأمادعم الجزم) جواب عن سؤال مقدر وحاصله كما أن ان لعدم الجزم بوقوع الشرط كذلك هي لعدم الجزم بلا وقوعه كما صرحت به النسخة من أنها أنها مستعمل في المعانى المختلطة المشكوكه وكما أن اذا للجزم بوقوع الشرط هي أيضا لعدم الجزم بلا وقوعه بل بذلك لازم للجزم بوقوعه فمثلاً (٤٠) الجزم باللاوقوع مشترك بينهما فيشترط فيما أن يكون

وأمام عدم الجزم ب الواقع الشرط فلم يتعرض له لـ كونه مشتركاً بين أذوان المقصودية ووجه الاختلاف (ولذلك) أي ولأن أصل أن عدم الجزم ب الواقع (كان) الحكم (النادر) لكونه غير مقطوع به في النتاب (موقعاً لانه) لأن أصل إذا الجزم بالواقع (غلب لفظ الماضي) لللاتيه على الواقع قطعاً نظراً إلى نفس اللفظ وإن نقل همنا إلى منه، الاستعمال

ما يقع به الافتراق لاما يقع به الاشتراك (ولذلك) أي ولكون الأصل في ان عدم الجزم بالوقوع  
والاصل في اذا الجزم (كان) الحكم (النادر موقعاً لان) لان النادر مقطوع به في الغالب اذا لا يفارق  
الحال الاتقاء على ذلك او بل يقال لا يفارق على وجه الراجحية واعاقلنا في الغالب لان النادر وهو  
ما يقع عليه قليل قد يجزم بوقوعه كاجزء يومقيمة مع ندور وقوعه اذا لا يحصل الامر  
واحدة ومعلوم ان كون النادر موقعاً لان اذا بنينا على القول بأن اصل الشك وهو المرجوح لايتم لان  
النادر في الغالب مظنون الاتقاء والشك فيه نادر كما اشرنا اليه الامم الا ان يكون كون النادر  
موقعاً لها أنه أقرب اليها منه الى اذا لان المتوجه أقرب الى المشكوك من المجزوم ولكن ظاهر  
العبارة يعني هذا (وغلب لغط الماضي مع اذا) يعني ولما كان أصل اذا الجزم بالوقوع كان الغالب  
التفعل المستعمل معها أن يكون بلغط الماضي لاشمار المضى بتحقق الواقع الذي يناسب مفاد اذا  
تناسب استعمال الماضي معها ولو كانت تخلصه للاستقبال لانها لنطبق شىء بشئ يحصل في  
الاستقبال كما تقدم قوله غلب عطف على كان والإشارة بذلك الى الحكمين السابعين وما  
يحل في اذا وعدهما في ان فرت عليهما ما يناسب كلامهما على التوزيع ثم مثل بناءة مستملة على

ما كان مجحول الوقت ساع ذلك فينبغي حينئذ أن يضاف إلى غير المجزوم بوقته فإن قات ليجز العلائق على أحراز البصر بان فلت أكادامتنع عند من منه لان وقته معلوم بالتقريب وأياماً آتى غلط الأصل لانه قد يأتى عكس هذا كاسند كره وكون اذاموضوعة للجزوم به خلاف ما ذكره من مالك وغيره من أنها لما تيقن كونه أرجح والذي يتلخص أن ان واذا استتر كان في عدم الدخول على المستحليل الانكحة نحو قول ان كان لا رحم وله وتصرفان بالمشكوك فيه واللوهوم وتنفرد بالجزوم به وهل تدخل على المظنون خلاف لكن قول الصنف أصل ان عدم الجزم يدخله الآخر بمعنف فبرد عليه المستحليل والمظنون وليس الأصل دخولهما عليهما \* قال الصنف والأجل ذلك غلب لنظر الماضي مع اذا كان الفعل بعدها جزوم به فاستعمل فيه مابيني عن تحققه لأن مستقبل اذا قصد تتحققه يتوقي فيه بالنظر الماضي كقوله تعالى أَقِمْ اللَّهُمَّ نِمْ ذَكْرَ قوْلِهِ تَبَالِ

النادر) أي الفيليل الواقع وقوه لكونه غير مقطوع بهلة لكونه نادرا ثم ان غير المقطوع بوقوه  
اما محتمل الواقع وعده على حد سواء فيكون مشكوكا فيه وان الشك واما ان يكون متراجعا عنده على وجوده فيكون متواها  
وهي تستعمل في التوثيق (قوله في الغالب) متعاقب كونه واعتقاده لان النادر قد يقطع بوقوه كي翁 القيمة فانه نادر ومع ذلك  
مقطوع به واما كان يوم القيمة نادرا لانه لا يحصل الا مرة ولا يكرر لواقعه والنادر هو ما يقل وقوعه جدا كأن يقع من مرة او  
مرتين وان كان وقوعه لا بد منه (قوله لوان اصل اذا) اي ولكون اصل اذا الحال وقوه غالب عطف على كان (قوله الى نفس اللفظ) اي المرسوم  
الدلالة على الواقع في الزمان الماضي (قوله همت) اي مع اذا وقوه الى منفي الاستقبال اي لان اذا الشرطية تقلب الماضى الى منفي المستقبل

مدحوما غير مجزوم  
بدم وقوعه اذ لوحصل  
الجزم بعلم وقوعه لم يستعمل  
في لاهذا ولاهذا الكونه  
حالا فكان على المصنف  
أن يتعرض لبيان ذلك  
حيث يقول لكن أصل  
ان عدم الجزم بوقوع  
الشرط بلا وقوعه وأصل  
إذا الجزم بوقوعه وعدم  
الجزم بلا وقوعه وحاصل  
الجواب أن للصنف بصدق  
بيان الفرق بينهما ولا وجہ  
لدخول ما كان مشتركا في  
مقام الافتراق قال الشيخ  
يس لكن يبقى هنا شيء  
وهو أن عدم الجزم بلا  
وقوع الشرط فإذا يعني  
 أنه مختلف وفي ان يعني أنه  
يمحوز فلا اشتراك بينهما  
في الحقيقة فتأمل انه  
وبحاصله أن عدم الجزم  
بلا وقوع الشرط في ان  
لوجود الشك وفي اذا  
وجود الجزم بوقوعه في بينهما  
فرق (قوله كان الحكم

**فَإِذَا جَاءُهُمْ الْحَسَنَةَ قَالُوا لَنَاهُنَّهُ وَانْ تَصْبِهِمْ سَيِّئَةٌ يُطْبِرُوا بِعُوْنَى وَمِنْ مَعَهُ أَقْىٰ فِي جَانِبِ الْحَسَنَةِ بِلَفْظِ إِذَا لَنَ الرَّادِ بِالْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ الَّتِي حَصُولُهَا مَقْطُوعٌ بِهِ وَلَذِكَ عَرْفٌ تَعْرِيفُ الْجِنْسِ وَجُوزُ السَّكَا كَيْ أَنْ يَكُونَ تَعْرِيفُهَا لِلْعَهْدِ وَقَالَ وَهَذَا أَفْضَى لِحْيَى الْبَلَاغَةِ وَفِيهِ نَظَرٌ وَأَقْىٰ فِي جَانِبِ السَّيِّئَةِ بِلَفْظِ إِنْ**

(قوله فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطبروا بعوني ومن معه أقى في جانب الحسنة بلفظ إذا لان للراد بالحسنة الحسنة تمال وارداعي أساليب كل لهم وأتنا على خط ما ينبغي أن يعتبر أن لو عبر به مخلوق بغير زعل عليه الشك والتردد والجزم والأفالله تعالى لا يتصور منه جزم ولاشك لانه علام الفيوب والشىء عنده نمال اماماً معلوم الواقع أو معلوم عدمه (قوله أى قوم موسى) كان الصواب أن يقول قوم فرعون لأن أصحاب تلك المقالة قوم فرعون لافهم مومي الذين هم (٤١) بنو اسرائيل فإذا ذكره الشارح سبق فلم كذا اعتبر

(مع إذا نحو فإذا جاءتهم) أى قوم موسى (الحسنة) كالحسب والرخاء (قالوا لنا هذه) أى هذه مختصة بتنا ونحن مساعدة وها (وان تصبهم سيئة) أى جدب وبلاء (يطبروا) أى ينشاموا (عوني ومن معه) من المؤمنين جي في جانب الحسنة بلفظ فاضي مع إذا (لان المراد الحسنة المطلقة) أى حصولها مقطوع به (ولهذا عرفت) الحسنة (تعريف الجنس) أى الحقيقة

على الامر فقال (عن) قوله تعالى (فَإِذَا جَاءُهُمْ) أى البعثة لهم موسى (الحسنة) مثل الحصب والرخاء وهي الاموال وكثرة الأولاد وغير ذلك (قالوا لنا هذه) أى هذه مختصة بالآباء والأمهات بها من كمال سعادتها في ديننا وبركة جهودهم ودينهم (وان تصبهم سيئة من جدب وبلاء) (يطبروا) أى ينشاموا (عوني ومن معه) من آمن به قوله من عدم سعادته ودينه ومن معه وانتقامه برقة دينه أصلينا بهذه هذا قوله لم يفهموا أن الامر بخلافه وان السبعة من شئون عصيانهم والحسنة من رحمة الله الواسعة فقد جرى بلفظ المضى مع اذا في جانب الحسنة المطلقة الواقع وانها احتجة له الواقع (لان المراد بها) (الحسنة المطلقة) عن القيد ب نوع معين (ولهذا) أى ولأجل أن المراد المطلقة لا القيدة ب نوع (عرفت) تلك الحسنة (تعريف الجنس) أى تعريف الحقيقة. القررق في الذهان ومحبته الامن حيث هي لعدم محبة وجودها في الخارج كذلك بل مجدها في ضم ان فرد لأنى نوع ووقوع الجنس الذي هو الحقيقة في ضمن اى فردمان اى نوع كالواجب فيتحقق وذلك لان ادعوه وكثيراً افراده وأنواعه بخلاف ما لو لم يردا الجنس لأن براد نوع معين فلا يكون بصدق تحقق الواقع لفاته وقولنا المترورة في الذهان لا شارة الى اى من قال أول في الحسنة: تعريف العهد ادعوه بذاته الجنس في الذهان في ضمن

فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطبروا بعوني ومن معه أقى في الحسنة إذا لان وقوع مطلق الحسنة محروم به لأن الحسنة أعني نعم الله تعالى المحبوبة للمباد غالبية على السيدة أعني مابسوه الانسان وأقى في السيدة بان تدورها هكذا يعني أن يقرر وأما المصاف فانه قال أقى في جانب الحسنة فإذا لان المراد الحسنة المطلقة التي حصولها مقطوع به أو كاقطوع به ولذلك عرفت تعريف الجنس وفي جانب السيدة بلفظ إن

(٦ - نموذج التلخيص - ثانى) ونحن نستحضرها لـكامل سعادتنا في ديننا وبركة محمدنا لامن برقة وجود موسى ودينه وفي قوله ومحمن مسند حقوها الشارة الى أنهم ادعوا الخصوص الحسنة بحسب الاستحقاق لا بحسب الواقع فان الحسنة تـسكن مختصة بهم (قوله أى جدب وبلاء) لم يأت بالكاف اشاره الى انحصر السيدة في هذين فيكون المراد به ان عاصيهم (قوله أى ينشاموا الم) النافذ ترقب حصول المكرره وقوله عوني أى بسبب وجود موسى ومن معه لعدم سعادتهم ودينه ولو لا وجودهم فيما اصاننا ذلك هنا قوله لم يفهموا أن الامر بخلافه وأن السيدة من شئون عصيانهم وأن الحسنة من رحمة الله الواسعة (قوله الحسنة المطلقة) أى الغير المقيدة ب نوع مخصوص كابشر اليه ايان الشارح بالكاف في قوله كالحسب (قوله ولهذا) أى لاجل كون الحسنة مطلقة عرفت الحسنة (قوله أى الحقيقة) أى في ضمن فرد غير معين فألى الحسنة للعهد الذهن لان المراد من مدخلها الحقيقة في ضمن فرد معين وبعى ما الحقيقة لامن حيث هي لعدم وجودها في الخارج بل مجدها في ضمن بمحى اى فرد من افراد اى نوع من انواعها

لأنه السيدة نادرة بالنسبة إلى الحسنة للطلاقة ولذلك نكرت قوله تعالى وإذا أذقت الناس رحمة فرجواها وإن نصيهم سبعة بما قدمت أيديهم إذا هم يقطنون أى بأذى جانب الرحمة وأمانة كبرها فجعله السكاكي للنوعية نظراً إلى لفظ الأذلة وجعله للتقليل نظراً إلى لفظ الأذلة كما قال أقرب وأما قوله تعالى وإذا من الناس ضر بلفظ الأذلة فالنظر إلى لفظ الس والى تكثير الضر المفيد في القسم النويي الصدالي البسيط من الضر وإلى الناس المستحقين أن يلعنهم كل ضرر والتتبّع على أن مسامس فخر يسير من الضر لأمثال هؤلاء حفه أن يكون في حكم للقطوع به وأما قوله تعالى وإذا مس الشرف ذود عز يض بعد قوله عز وجل وإذا أنه منا على الإنسان أعرض ونأى بجانبه أى أعرض عن شكر الله وذهب بنفسه وتکبر وتعظم فالذى تقتضى البلاغة أن يكون الضمير في مسه للمرض التکبر ويكون لفظ إذا للتبّع على أن مثله يتحقق أن يكون ابتلاوة بالشرمقطوعاً بقال الرعنى والجهل بمعنى أن وإذا بزغ كثيرون من الخاصة من الصواب في طلاقهن الآخرى إلى عبد الرحمن بن حسان كيف أخطأ بهم الواقع في قوله يخاطب بعض الولاة ومسألته حاجة فلم يقدرها ثم شفع له فيها فقضاهَا (٤٢) ذمت ولم تحمد وأدركت حاجتي \* تولى سواكم أجرها وامتناعها

أبي لك كسب الحمد رأى  
مصر  
ونفس أضاف الله بالخير  
باعها

اذاهى حتى على الحير مرة  
عصاها وان هلت بشر  
أطاءها  
فلو عكس لأصاب

لان وقوع الجنس كالواجب لـ أكثر وواسعه لـ تتحقق في كل نوع بخلاف النوع وجى في جانب السيدة  
بلفظ المضارع مع ان لما ذكره بقوله (والسيدة نادرة بالنسبة إليها) أى إلى الحسنة المطلقة (ولهذا  
نكرت) السيدة لتدل على التقليل

أى فرداً لا المهد الخارجي واللام تكن الحسنة مطلقة وجى في جانب السيدة مع ان بلفظ المضارع  
الشمر بعدم تحقق الوقع المناسب لها وعبر بـ ان مع السيدة دون الحسنة لأن إن كما قدم أمـ لمـ الجرم  
بالوقوع والذى يناسبها هو الـ ادار (والـ السـيدةـ نـادـرـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـيـهـ) أـىـ إـلـىـ الـحـسـنـةـ فـلـاتـ كـوـنـ بـعـدـ وـبـ قـوـعـهـ  
كـالـحـسـنـةـ لـقـلـعـهـ (ولـهـذاـ نـكـرـتـ)ـ السـيـدةـ لـتـدـلـ عـلـىـ التـقـلـيـلـ الـمـنـاسـبـ فـيـ الجـلـةـ لـعـدـ الجـزـمـ وـاـنـاـ فـلـنـاـ  
فـيـ الجـلـةـ لـانـ التـقـلـيـلـ الـمـارـاـوـلـ لـاتـكـبـرـهـ وـقـلـةـ الشـئـ فـيـ قـتـ).ـ بـقـلـةـ أـفـرـادـ وـالتـقـلـيـلـ الـمـؤـذـنـ بـعـدـ الجـزـمـ هـوـ  
فـلـةـ وـقـوـعـ الشـئـ وـلـوـ كـانـ عـنـدـ وـقـوـعـهـ كـثـيرـاـ لـكـنـ لـكـنـ لـأـنـ تـقـوـلـ فـلـةـ الـافـرـادـ وـتـؤـذـنـ أـيـضاـ بـعـدـ الجـزـمـ بـالـوـقـوعـ  
ضـرـرـ وـقـرـبـ اـنـقـاعـ الـقـلـيلـ عـنـ الـوـجـودـ سـهـوـلـهـ دـوـنـ الـكـثـيرـ فـلـيـفـهـ فـهـمـهـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ مـشـتـملـةـ عـلـىـ  
استـهـالـ إـذـاـقـ الـجـزـمـ وـمـعـ ماـيـنـاسـهـ وـمـعـلـمـ أـنـ اللـهـ نـمـالـيـ لـيـتصـورـ زـمـنـهـ جـزـمـ وـلـاشـكـ لـانـ عـلـامـ الـفـيـوـبـ  
فـالـشـىـ عـنـدـهـ إـعـامـلـوـعـ الـوـقـوعـ أـوـمـلـوـعـهـ وـلـكـنـ جـاءـتـ الـآـيـةـ عـلـىـ هـمـيـاـنـهـ فـيـ أـنـ يـتـبـرـأـ لـوـعـرـ بـهـ  
مـخـلـوقـ لـانـ الـقـرـآنـ عـرـبـ بـلـيـغـ بـجـبـ أـنـ يـرـاعـيـ فـيـمـقـضـيـ الـبـلـاغـةـ الـتـيـ تـقـرـرـ فـيـ الـعـرـبـيـةـ ثـمـ التـكـبـرـ

لـانـ السـيـدةـ نـادـرـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـحـسـنـةـ الـمـاطـلـةـ وـلـذـكـرـ نـكـرـتـ \* قـلـتـ قـدـ يـقـالـ انـ الـاـطـلـاقـ مـوـجـودـ  
فـيـ الـحـسـنـةـ الـمـارـفـةـ تـعـرـيفـ الـجـنـسـ وـفـيـ السـيـدةـ السـكـرـةـ إـلـاـ يـقـالـ الـاـلـفـ وـالـلـامـ الـجـنـسـيـةـ تـصـرـفـ  
إـلـىـ الـحـقـيقـةـ فـيـكـونـ مـطـلـقـاـ بـخـلـافـ سـيـنةـ الـمـسـكـرـ فـدـيـكـونـ نـكـرـةـ فـيـ الـمـعـنـىـ بـأـنـ يـكـونـ تـكـبـرـهـ لـلـوـحـدـةـ  
وـالـذـىـ يـظـهـرـ أـنـ مـاـذـ كـرـهـ الـمـصـنـفـ مـنـ الـمـسـكـمـ فـيـ اـسـتـهـالـ اـنـ وـاـذـاـيـهـ مـوـضـعـهـ وـاضـحـ مـنـ غـيرـ اـعـتـبارـ  
تـعـرـيفـ وـلـاـ تـكـبـرـ وـجـوزـ السـكـاـكـىـ أـنـ نـكـونـ الـاـلـفـ وـالـلـامـ جـنـسـيـةـ وـأـنـ نـكـونـ عـهـدـيـةـ وـقـالـ اـنـ

أـنـوـاعـ الـحـسـنـاتـ مـثـلـ اـعـطـاـ الـحـيـاتـ وـالـصـحـةـ وـالـاـمـوـالـ وـالـاـلـوـادـ وـالـخـبـرـ وـالـرـخـاءـ وـغـيـرـذـلـاـتـ فـكـلـ هـذـهـ (وـقـدـ)  
أـنـوـاعـ لـالـحـسـنـةـ وـالـحـسـنـةـ شـامـلـهـ (قولـهـ لـتـحـقـقـهـ فـيـ كـلـ نـوـعـ) أـىـ لـانـ كـلـ جـنـسـ تـحـقـقـهـ فـيـ أـنـوـاعـ الـتـنـدـرـجـةـ تـحـتـهـ بـلـ فـيـ  
كـلـ فـرـدـ مـنـ أـنـوـاعـهـ وـهـذـاـ عـلـهـ قـوـلـهـ لـكـثـرـهـ (قولـهـ بـخـلـافـ النـوـعـ) أـىـ الـمـعـنـىـ كـالـجـلـدـ فـيـ اـيـسـ مـقـطـعـاـ بـوـقـعـهـ فـقـدـلـاـ يـحـصلـ  
ذـلـكـ النـوـعـ بـأـنـ يـحـصـلـ نـوـعـ آـخـرـ (قولـهـ نـادـرـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـيـهـ) أـىـ لـانـ الـرـادـ بـالـسـيـدةـ نـوـعـ مـخـمـهـ وـصـمـعـهـ وـهـوـالـجـلـدـ وـالـبـلـادـ وـالـنـوـعـ  
الـمـعـنـىـ لـيـسـ مـحـقـقـ الـوـقـوعـ اـذـ النـوـعـ الـمـعـنـىـ قـدـلـاـيـقـ بـأـنـ يـقـعـ نـوـعـ آـخـرـ غـيرـهـ (قولـهـ لـيـدـلـ عـلـىـ التـقـلـيلـ)ـ فـيـ اـشـكـالـ وـلـذـكـرـ لـانـ التـقـلـيلـ  
الـدـلـلـوـلـ لـلـتـكـبـرـ هـوـ فـلـةـ الشـئـ وـقـلـةـ أـفـرـادـ بـعـدـ كـثـيرـ وـاحـدـمـثـلـاـ لـ كـثـيرـ وـالتـقـلـيلـ الـمـؤـذـنـ اـعـدـ الجـزـمـ هـوـقـلـهـ وـقـوـعـ  
الـشـئـ وـانـ كـانـ عـنـدـ وـقـوـعـهـ كـثـيرـاـ فـقـرـقـ بـيـنـ الـتـقـلـيلـيـنـ فـلـيـاصـحـ أـنـ يـكـونـ مـادـلـ عـلـىـ أـحـدـهـاـلـفـهـ اـلـآـخـرـ وـأـجـبـهـ بـأـنـ قـلـةـ الـفـرـادـ  
تـؤـذـنـ أـيـضاـ بـعـدـ الجـزـمـ بـالـوـقـوعـ ضـرـرـ وـرـةـ قـرـبـ اـنـقـاعـ الـقـلـيلـ عـنـ الـوـجـودـ بـخـلـافـ الـكـثـيرـ فـأـحـدـ الـتـقـلـيلـيـنـ لـازـمـ لـالـآـخـرـ خـرـصـحـ أـنـ يـكـونـ  
مـادـلـ عـلـيـهـ عـلـىـ الـآـخـرـ



( قوله كقولك لم يكذبك )  
اعترض على الصنف بأن  
الكتاب جازم ب عدم وقوع  
الشرط وهو المصدق  
وحيثنة وليس التعبير بأن  
الجرى على سن ما عند  
المخاطب لانها الامور  
الشوكه والذى عند  
المخاطب العزم بعدم الوقوع  
والجواب أن المراد بقوله  
من يكذبك أى من يجوز  
كذبك فهو متعدد والتعدد  
حال او ليس المراد بقوله  
لمن يكذبك من كان جازما  
بكذبك او المراد بمن يكذبك  
من قال لك كذبت ولا  
يحق أنه لا يلزم من قوله لك  
كذبت أى يكون جازما  
بأنك كاذب أو يقال  
التكذيب كثانية عن عدم  
التصديق لانه لازم  
التكذيب فقوله لمن  
يكذبك أى لمن لا يعتقد  
صدقك بأن شرك في صدفك  
وتعدد فيه ونسب اليك  
الكذب ان قلت ان الشراك  
لا اعتقاد عنده وحيثنة فلا  
يناسب قوله على سن  
اعتقاده أجيبي بأن المراد  
باعتقاده حاله الذي هو  
عليه وهو الشك فرق ذلك  
شيخنا العدو ( قوله فما  
ذا تفعل ) الاستفهام  
التقرير اى لا تقدر على ما

( كقولك لم يكذبك ان صفت لماذا فعل ) مع علمك بذلك صادق ( او تزيله ) أى تزيل المخاطب  
العالم بوقوع الشرط ( منزلة المخاطب لمحالته مقتضى الملم )

جزء من الكلام ( كقولك لم يكذبك ) أى لم يعتقد صدفك بأن شئون سبك الى الكتب لغظا ( ان  
صدفت ) في اخبار لك الذي كذبتي فيه ( فماذا فعل ) فتعبر بان ولو جزمت بوقوع المصدق  
الذى هو الشرط جريا على ما عند المخاطب واعتبارا لما يناسبه وأنماقانا لمن لا يعتقد الحرج لأن يعتقد  
الكتاب جازم فلا يكون التعبير بان الجرى على ما عندك ( او ) ( إنزيه ) أى المخاطب العالم بوقوع الشرط  
( منزلة المخاطب ) واعيذل كذلك ( ا ) ( سبب ( عمالقة مقتضى الملم ) )

اتضح لك ان ما ذكره هنا ماش على رأيه فالطبي مراد المخترى بمعنى الحسنة المهد الجنسى  
الثانى قال في تفسير الحمد لله التعريف في الجنس والمراد الاشارة لما يصرفة كل أحد ان المدح فهو  
فالمراد بالحسنة الحسنة التي تحصل في ضمن فرد من الأفراد فتارة تذكر خمسة وزوار فاهية وتارة  
صححة وغير ذلك والية الاشارة بقوله الحسنة من المحب والرضا فان بضمانتها واقع لآخر فهو يصدق  
على كل فرد حاصلا كان أو سيكون ومن ثم لم يجز حمل المدح على الخارجى لشخصه ولا على الجنس  
من حيث هو وفان الحقيقة اذا أرد بهما شيئاً يعنيه مجازا حمل على المبالغة والكلام فيها والقام  
لا يقتضى ذلك وهو المعنى بقول صاحب الفتاح لكون حصول الحسنة المطلقة مقطعا به كثرة  
ولذلك عرف ذهابا الى كونها معهودة أو تعريف جنس والأول أفضى لحق البلاغة أى المعهود  
النهى او وقيل اعمال انه أقرب البلاغة لأن المعهود أقرب الى التتحقق من الجنس وجعل الصنف  
من ذلك واذا دقنا الناس رحمة فرحموا بهوان نصبهم سنة \* قلت وهو يشهدنا لتأهله من أن الآيات  
بادا وان مادتى الحسنة والسبعة للتعريف وللتذكير وإلا ورد عليه ما ذكره بهذه الآية السكرية  
فيحتاج الى تكليف الجواب بأنه اعماك رغبة للفظ الادافه الشعر بالقلة \* وأورد المصنف قوله  
تعالى وادامس الناس ضر دعوا بهم من بينهم ايمان اذا دافقهم من هرم اذا فريق منهم يشركون  
قد استعمل في اذاق الطرفين وأجاب بأنه قصد التوبيخ والتقرير فاتى بما يلى وادامس الشعر بالقلة  
ليكون تخطي فالماء وخبرا بابهم لابد أن يسعهم شيء من العذاب \* وأورد قوله تعالى وادامس الشر  
فذودعاه عريض بعد قوله تعالى واذا انتمنا على الانسان فان الضمير في منه يعود على المعرض  
إشارة الى انها اعراض ونذكر قطع باطن الشر عمه فلت الا او ليست للترتيب والذى عمه الشر اعم من  
ان يكون منه الخير قبل ذلك اولا ( تنبئه ) أورد على الشاعر الفائل ( ١ )

اذا هي حنته على الخبر مرة \* عصاها وان همت بشر اطاعها

قلت ويعكن الجواب بأن المقصود اثبات حث نفسه على الخبر ومع ذلك يعصيها وهو بلغ في النم و بذلك  
يعلم الجواب عن قوله وان همت فلت ذلك بعثا ثم رأيتني بعض المواثيق وقد سبق غيري اليه  
ص ( وقد استعمل إن في الجزم الحرج ) ش قد تخرج إن عن أصلها و تستعمل في المجزوم به وذلك  
إما على سبيل تجااهل الكلام كقول العبد لمن يطلب سيده ان كان في الدار أعلمه ليوجهه أنه غير  
جازم والمحمد حرج المخاطب كقولك لم يكذبك ان صدفت فإذا تفعل لان المخاطب يشك في صدفه  
\* قلت وينبئي ان قوله ان صدفت تحمل على التعيين وهو مشكوك فيه وان كان الصدق مجرزا  
به وإما لتنزيل المخاطب منزلة المخاطب لمحالته مقتضى الملم )

يدفع خجلتك اه اطول ( قوله العالم بوقوع الشرط ) أى او بلا وقوعه واقتصر على الملم بالوقوع نظر المثال

كتوالملن ( ١ ) قوله أورد على الشاعر الخهندا في الاصل وفي العبارة سقط ظاهر اذالم يذكر الابراوهونه كورفي عباره الايضاح كتبه مصححه



ان كنت قوما مسربين فمن قرأ إن بالكسر لقصد التوبيخ والتجزيل في ارز كباب الاسراف وتصوّر أن الاسراف من العاقل في هذا المقام واجب الاتفقاء حقيقة أن لا يكون ثبوتهما على مجرد الفرض

أفمن أهل القرى عطف على فأخذناهم بثنا وفي قوله تعالى المأمورون أو أباينا الأولون فيمن قرأ بفتح الواو ان آباءنا عطف على الشميري بمعرفة اكتفاء بالفعل بينه ما به مزءلا الاستفهام (قوله أى اعراض) وأشار بذلك الى أن الصحف يعني الاعراض وأن صحفا الآية مفعول مطلق عامله تضريب لان معناه وهو صرف الفرآن للغير وترك ازال الملم يتضمن الاعراض ويستلزمه أو عامله فعل مقدر أى افتضريب عنكم الذكر وضرع عنكم اعراض (قوله ولا لالاعراض) يشير الى أنه يجوز أن يكون صفحاتمولا له بناء على عدم اشتراط اتحاده هو وعامله في الفاعل إذ فاعل الاعراض المخاطبون أى لاعراضكم عن اليمان وفاعل الضرب هو والتعالى أو بناء على ان فاعل الاعراض هو الله تعالى (٤٦) أى لاعرض انت عنكم و عدم اقبالنا علىكم بالتكليف ولا يقال ان الضرب هو

الاعراض والعلة تغير المعلوم لنا نقول ضرب الذكر عنهم جعله مخاطباه غيرهم دونهم وعدم ازاله لهم وهو مازروم للاعراض الذي هو عدم الاقبال عليهم باتسکاليف واهالمهم منها لنفسه كلامي أو بناء على أن المراد اعتبار لاعراضكم وفاعل الاعتبار والضرب هو الله (قوله أو معرضين) يشير الى جواز كون صفحات حالا واعلم أن الضرب في الاصل النزد والدفع يقال ضرب القراب عن الحوض ذاتها ودفعها وحيثندن ضرب إما استعارة أصرحية لترك ازال الملم أو انه استعارة تخيلية حيث شبه الذكر بفرانب تذاد وتدفع عن الحوض

أى اعراض او لالاعراض أو معرضين (ان كنت قوما مسربين فيمن قرأ إن بالكسر) ف تكونهم مسربين أص مقطوع به لكن جي بلطف ان لقصد التوبيخ وتصوّر أن الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب أن لا يكون الاعلى سبيل الفرض والتقدير كحالات لاشتال المقام على الآيات الدالة على أن الاسراف مما لاينبني أن يصدر عن العاقل أصل فهو مازلة الحال

افتضريب عنكم الذكر وضرع عنكم اعراض أو بضمين تضريب معنى الاعراض أى ضرع عنكم في صرف القرآن عنكم اعراض الایصال الصرف هو الاعراض فكيف يحتاج الى تقدير أو تضمين لانا نقول صرف الذكر عنهم جعله مخاطباه غيرهم دونهم وهو مازروم للاعراض الذى هو عدم الاقبال عليهم بالتكليف والهمم منه لنفسه كلامي ويعتمل أن يكون حالا أى افتضريب عنكم القرأن حال كوننا معرضين عنكم ويعتمل أن يكون مفعولا من أجله أى افتضريب عنكم القرأن لأجل عفونا عنكم ومساعدتكم دون سائر الحال وبدعم انه يجب تفسيره حيث تقول على تحدفيه الفاعل بما يخالف نفس الفعل كاف هذين الاحتمالين وقوله تعالى (ان كنت قوما مسربين) شرط (في قراءة (من قرأ إن بالكسر) وأمان قرأها بالفتح فهو في محل المفعول من أجله ولكن امتاز ظهره مناسبة لغير اصحاب حالا أو مفعولا مطلقا وهو ظاهر فعلى أنه شرط يكون جوابه مخذوفا دل عليه ما قبله أو لا يحتاج الى جواب لانه في موضع الحال فاسرافهم الذى هو الشرط على هذنا محقق ولتكن اشتمال مقام ظهر اليات ونزل القرأن على ما يقابله بحيث لاينبني أن يصدر من العاقل بنبيه أن يكون كحال المعلوم الاتفقاء بالضرورة فاذ انزل مازلة الحال فليفرض كايفرض الحال وال الحال ولو كان معلوم الاتفقاء فليس

إن كنت قوما مسربين على قراءة الكسر وبردلية أمر آخرها ان الجزم به إسرافهم فيما مضى والاسراف لمستقبل بالنسبة الى العباد مشكوك فيه وان كان المراد إن تبين إسرافهم الماضي لاجل كان فالتبين أيضا للعباد مشكوك فيه الثاني انه اذا كانت البراهين القاطنة تحمل الاسراف كانت تحيل فدخول ان عليه خلاف الاصل فان المستحيل لاندخل عليه أدلة الشرط حقيقة والمجزمة

هنا واستبعاد الشبه به للشبه في النفس ثم حذف الشبه به وهو القراءة وذكر شيء من لوازمه وهو الضرب والحال على طريق المكينة والضرب تخيل للمكينة وهي لفظ الغرابي أو لفظ الذكر الذي كورا والتشبيه المضر على اختلاف المذاهب (قوله فيمن قرأ) أى في قراءة من قرأ بالكسر وهذا متلقي بمحتوى خبر لخدوف أى فان شرط في قراءة من قرأ بالكسر أى واما فرقا من قرأ بالفتح فهو في محل المفعول من أجله والمعنى لأن كنتم قوما مسربين أى مستهزئين بما يات الله وكتابه ان على قراءة الفتح يتعين اعراب صحة حالا أو مفعولا مطلقا ولا يجوز أن يكون مفعولا له لانه لا يعتمد على قراءة الكسر باشترط يكون جواب الشرط مخذوفا دل عليه ما قبله وإن نفس ما قبلها هو الجواب ولا يحتاج الى جواب لوقوع الجملة الشرطية حالا فاستفنت عن الجزا لتجزدها على معنى الشرط والمعنى مفروضا كونكم مسربين ونظير الآية في الوجهين الذي كورين زيدوان كثر ما به تخيل (قوله وتصوّر أن الاسراف) أى وتبين أن الاستهزاء بما يات الله وكتابه في هذا المقام الذي اورد في شأنه هذا الكلام وهو مقام ظهوره الا يات ونزل القرأن

(قوله والمال وان كان اخي) هذا جواب عميقاً اذا كان الاسراف بمنزلة المال فلا تستعمل فيه ان لا صرامة يشترط فيها عدم الجرم بوقوع الشرط ولا وقوعه والمال مقطوع بعدم وقوعه وحيثنى فلا تستعمل فيه ان وحاجل الجواب أن المال وان كان ليس مالاً لان بحسب الاصل لكونه مقطوعاً بعدم وقوعه لكن كثيراً ما ينزل منزلة المشكوك وهو مالاً مقطوع بعدمه ولا يوجد لهارخاء العنان تبيكية الحصم فتدخل عليه ان وحاجل كلام الشارح أني في الآية بتزيل الاول بتزيل الاسراف المقطوع به منزلة المال المقطوع بعدمه الثاني تزيل الحال منزلة المشكوك فيه الذي لا يقطع بعدمه ولا يوجد عليه على سبيل المساعدة وارخاء العنان لفظ التبيكية فأدخلت عليه ان فالتنزيل الاول وسيلة لاثني الذي هو موقع لان واعتراض بأن اعتبار التزيلين أمر لا يتعين اذ يصح أن يكون فيها تزيل واحد وهو تزيل الاسراف المقطوع به منزلة المقطوع بعدمه ولا يوجد الذي هو موقع ان ولا داعي الى اعتبار التزيلين في الآية وأوجب بجواين الاول أن اعتبار التزيلين أبلغ في التوسيع اذ تو زيل (٤٧) انتهاء كذلك فات اعتبار بحالته وهي نكتة مطلوبة لاقتضاء القام لها

والحال وان كان مقطوعاً بعدم وقوعه لكنه يستعملون فيه إن تزيله منزلة المقطوع بعدمه على سبيل المساعدة وارخاء العنان لقصد التبيكية كافي قوله تعالى قد ان كان للرحمه ولد فأن أول العابدين (أو تغليب غير المتصف به) أي بالشرط (على المتصف به) كما إذا كان العيام

خلاف الأصل لأن ينزل كثيراً منزلة المشكوك فتدخل عليه ان لارخاء العنان تبيكية الحصم كاً قسم ومنه قوله تعالى قد ان كان للرحمه ولد فأن أول العابدين أى الموحدين اللهم تعالى النافين لذلك الولد أو من الطبيعين لذلك الولد لو كان لكنه يمكن فاعذر في وحده فاشترط هنا أخرى قوله ان كلام قوم اسرفين أدخلت عليه ان للتوسيع وتصوّر أنه لا يصلح لأن يفرض كلام الحال بعد تزيله منزلة واعلام يكتفي بتزيل الاسراف المحقق منزلة المشكوك لاشتمال المقام على ما ينزل تحققه فتدخل عليه إن من أول وهلة من غير أن يتوصل إلى ذلك بجهله ك الحال ثم جعل الحال كالمشكوك لأن التوصل إلى ادخال إن بتزيله منزلة الحال أبلغ كلاماً يتحقق من التوصل بمجرد وجود ما ينزل التتحقق لأن الاول يدل على أن المفترض مالاً مختلفاً في اتفاقه لكن الانصاف أن الكلام ليس فيه مابينه عن بتزيله منزلة الحال ثم يفرض كلام الحال ولو كان التزيل أبلغ الهم الأن يدعى أن اشتغال المقام على ما يبلغ الاسراف من أصله على وجهه هو غایة في الظهور وهو دليل أو يدعى أن تلك البلوغية المناسبة للمقام دليل فتأمل (أو تغليب غير المتصف به) أي بالشرط (على المتصف به) ظاهر العبارة أن الذي صدق عليه في الآية الكربلا لانكار والفاء عاطفة على جملة معنوية والضرب عما عنصر الصرف وصيحاً مصدر من المعنى أو مفعول من أجله أو حال أي صاحبين أن جوزنا نوع المصدر حالياً القیاس وبختز بقراة الكسر عن فرامة الفتح فعناء الأجل اسرافكم نضرب عنكم الذكر فلا تؤمرن ولا تنهون وأما أن يُوقى بان للتعليل بأن يسند فعل الشرط إلى جماعة بضمهم مقطوع بمعنى الفعل منه وبضمهم مشكوك فيه فيغلب المشكوك في وقوعه منه على غيره (تبنيه) حيث ورد في القرآن الكريم

مدعا الحال في صورة المشكوك اطمأن لاستئصاله فحينما يرت عليه لازماً مسلماً الاتفاص كافي آية وان كنت في رب ما نزلنا على عبادنا وكم يقال لمن يعتقد أن العالم قدّيم وأنه مكن بنذاته لو كان العالم قدّيماً لازم استئصاله عن الفاعل فلا يكون مكتناً أو انت

تقول بما كانه أو يرت عليه لازماً قاتماً لرجائه بتمكنه في ذهنه كافي آية فقل ان كان للرحمه ولد فأن أول العابدين بناء على أن للزاد فأن أول النافين لذلك الولد العابدين لله فإذا رت الحصم ذلك اللازم سكت للدعوى واقطع وسلم والترم ما كان لا يقول به كذا قبل لكنه بعيد من جهة أن التعليل على وجود ولد في الواقع لان الحال لا في زعمهم اذ ليس هنداً عالاً ولا منافق الحال وقبيل المعنى ان صح وثبت برهان يقيني وحججاً واضحة أن للرحمه ولد موجوداً خارجاً فأنا أول الطبيعين لذلك الولد أى فأسبقكم الى طاعته والانتقاد له كاً يعلم الرجل ولد الملاك تظلم أليه لكنه لم يثبت بالبرهان والحججاً واضحة أني له ولد فأنا أعتبر في وحده ف تكون الرحمن له ولد الحال فنزل ذلك الاسراف المقطوع باتفاقه منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان تبيكينا للخاطلين (قوله أو تغليب) عطف على عدم جزم وقوله غير

ومجرى قوله تعالى وان كتمت ربي ما زلت على عبادتنا بان يحتمل أن يكون للتوجيه على الريبة لاشتال للقائم على ما يقللها عن أحصلها  
النصف بهأى غير محقق الاصف بالشرط وهو المشكوك في اتصف به الذى هو موقع ان قوله على النصف بهأى بالفعل فيما اذا كانت  
أداة الشرط داخلة على كان أو من تتحقق أنه متصف به في المستقبل فإذا كانت غير داخلة على كان فيصير الجميع كالمشكوك فيه  
وهذا التقرير يدل عليه قول الشارح كما اذا كان القيام الحفاظ فلت حيث صار اتصاف الجميع بالشرط كالمشكوك فيه بسبب تغليب  
المشكوك في اتصفه بالشرط على المتضمن به تتحققها كان استعمال ان في موضعها وهو ما يشترك فيه وحيث تغليب يمكن هذا الموضع مما نحن  
فيه وهو استعمال ان في الجزم بالشرط على خلاف الاصل فلت صيغة الجميع كالمشكوك فيه أمر تقديري فلا ينافي أن بعضهم ليس  
مشكوكا في اتصفه في الواقع بل محروم باتصفه فالاتيان بان بالنظر لذات البعض خروج عن الاصل وبالنظر للمشكوك في اتصفه  
به جاز على الاصل واعلم أن هذا التقرير الذي قيل هنا يصح باعتباره في الآية الآية التي أنتقال غلب غير المترابط بأى غير محقق الاصف  
بالرتب وهو المشكوك في ربيه على المرتباين (٤) جزءاً من اتصاف الجميع كالمشكوك في اتصفه بالرتب فأستعمال ان بالنظر للمشكوك في ربيه

على الأصل وبالنسبة للمرتب  
جزءاً على خلاف الأصل  
وعلى هذا البرد بحث أصلاً  
ـ كذا قيل وفيه أن هذا  
لا يتم الا لو كان المطالبون  
بعضهم مرتابا وبعضهم  
مشكوكا في ارتباهم والواقع  
خلاف ذلك فقد كان  
بعضهم مرتابا وبعضهم  
غير مرتب بل أنه من عند  
الله ولكن يذكر ذلك عناداً  
(قوله قطعي الحصول لزيد)  
أى بالفعل أول المستقبل  
وقوله غير قطعي لم يزيد  
مشكوك في اتصفه بعفي  
المستقبل (قوله فتقول أن

قطعي الحصول لزيد غير قطعي لعمرو فتقول ان قتنا كان كذا (وقوله تعالى) لامخاطبين المرتباين (وان  
كتمت ربي ما زلت على عبادتها يحتمل أن يكون للتوجيه

بالتحقق أنه غير متصف غلب على الذى صدق عليه أنه متصف كذلك ويحتمل أن يكون المعنى أن غير  
محقق الاصف وهو المشكوك فيه غلب على المتضمن به فيصير الجميع كالمشكوك فيه كما اذا كان القيام  
قطعي الحصول لزيد غير قطعي الحصول لعمرو بمعنى أن عمرا مشكوك في قيامه فيغلب عمر وعلى زيد  
حكم القيام فيصير قياماً، كالمشكوك فيه فتقول ان قتنا كان كذا وعلى هذا الاحتياط الثاني يكون  
استعمال ان بعد التغليب في موضعها وهو ما يشترك فيه وعلى الاول يرد فيه بحث سقوره في المثال المشار  
إليه قوله (وقوله تعالى) في خطاب المرتباين (وان كتمت ربي ما زلت على عبادتها يحتمل ما يليه)  
يحتمل أن يكون للتوجيه وتصور أن المفatum الراشد على ما يقلل الرتب على أن صله لا يصلح الريب فيه إلا أن  
يفرض كايفرض الحال ويعتمل أن يكون لتغليب غير المرتباين على المرتباين وظاهر أن المراد غير

ان وليس في كلام حكى عمن يقم منه الشك استعمال ان تكون المشكوكان الله تعالى ممزدة عنه واما عه  
على ما يقتضيه القائم من هذه التأويلات **﴿تنبيه﴾** قال المصنف نباعالسكاكى في قوله تعالى وان  
كتمت ربي ما يحتملها أى يحتمل أن تكون للتوجيه كاسبق وأن تكون لتغليب غير المرتباين من  
المطالبين على المرتباين منهم فإنه كان منهم من يعرف الحق وينكره عناداً \* قلت لكن التغليب أن تجمع

فتقا كان كذا أى ظبياناً لم يقطع له بالقيام فاستعملت ان في المجزوم وهو من  
القيام قطعي الحصول له بسبب تغليب من القائم غير قطعي له عليه فان قلت ككيف يغلب غير المتضمن وهو عدي على المتضمن وهو  
وجودي قلت يجوز ذلك باعتبار كون غير المتضمن بالشرط أكثر افراد امن المتضمن به في الواقع أو باعتبار كون عدم الاصف هو  
الاصل فان قلت ان الشرط هو الهيئة الركيكة من وقوع القائمين ولاشك أنه مشكوك في اسباب الشك في أحد جزأيه وحيث تغيب  
فتشكون ان هنامستعملة على الاصل لافي الامر المجزوم به على خلاف الاصل وهذا خروج عما نحن بصدده وتوضيح ذلك أنه اذا كان خمسة  
رجالاً متوضئين وخمسة غير متوضئين ثم خلط الجميع فلا يحكم على الجميع بأنهم متوضئون قطعاً لا بد من الوضوء قطعاً فكذلك اذا خلط  
للتصرفون بالقيام قطعاً وغير المتصرفين به قطعاً فالهيئة الاجتماعية لا يقطع بقيادها لا بد من قيادها أبيب بأن قوله ان قياد الحفاظ من باب  
الكلية أى ان قام كل من كانوا ولاشك أن أحدهم مقطوع بقياده فاستعمال ان فيه على خلاف الاصل للتغليب المذكور لامن باب الكل  
حيث يتأقى الاعتراض فرداً فذلك شيخنا العلامه العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله للمطالبين المرتباين) جعله المطالبين مرتباء  
ظاهر على الاحتياط الاول لاعلى الثاني لهم عليه بعضهم مرتب وبعضهم غير مرتب اأن يقال جعلهم مرتباء وان كان بعضهم غير  
مرتب باعتبار التغليب الذي سببته كذا قليل وفيه أن التغليب الذي سببته كرمانا يقتضي جعل المطالبين غير مرتباء فتأمل  
(قوله يحتمل أن يكون للتوجيه) أى يحتمل أن تكون ان هنامستعملة الامر المجزوم بالتوبيخ بناء على أن الخطاب للمرتباين لأنهم  
اللذين يخونون على الريب وأن الريب نزل منزلة المستحبيل لوجود الأدلة الدالة على أن الريب فيما أنزل لا يبني صدوره من عاقل ثم نزل ذلك

ويحتمل أن يكون لغليظ غير الرتائب من المخاطبين على الرتائب منهم فانه كان فيهم من بعرف الحق وأيضاً يذكر عناداً وكذلك قوله تعالى وإن كنتم في ريب من البعث

المستحبيل مزلاً مالاً قطع بهده وهو الشكوك فيه فإذا استعمل فيهان (قوله والتصور الذكور) أي تبيين أن الارتبط عمالاً ينبغي أن يثبت لم الاعلى سبيل الفرض لاشتمال القائم على ما يزيد عليه ويقلله من أصله وهو الآيات الدالة على أنه من عند الله (قوله لغليظ غير الرتائب) أي من المخاطبين وقوله على الرتائب يعني منهم وهذا التقرير هو الذي يقتضيه قول المصنف أو غليظ غير التصف به (قوله لانه كان الح) علة قوله على الرتائب وأشار بهذا الى أن المراد بغير الرتائب في هذا القائم من لم يتصرف بالرتب أصلاً بل يعرف الحق وينكر عناد الامن شك في ريبة لأمرى الأول ماعلم من أن المخاطبين منهم من يعرف الحق وأيضاً يذكر عناداً قال تعالى فانهم لا يكتذبونك ولكن الطالبين بايات الله يجحدون وان فريقاً منهم (٤٩)

ما قبل ان المخاطب يكسر

الطاوه بهذا الكلام هو انه  
تعالي ولا مني لكون غير  
الراتب هو الشكوك في  
ريبة بالنسبة اليه تعالى

لا استعمال الشك عليه تعالى  
(قوله وهنا بحث) أي  
وارد على الاحتمال الثاني  
(قوله كان الشرط قطعاً  
اللا وقوع) أي لأن المسلمين  
لم يصل منهم ريب أصلاً  
فإذا غلبوا على الرتائب  
صار الجميع لاراتبائهم عندهم  
وحيثنة فيكون الشرط

مقطوعاً باتفاقه فلا يصلح  
لاستعمال ان فيه ولا اذا  
والحاصل أن حقيقة التغليظ  
أن يوجد مالكلمة وما  
ليس لها ويطلب ما الماء  
مالبس لها وها نليس كذلك  
اذ البعض مرتب قطعاً  
والبعض غير مرتب قطعاً

والتصور الذكور أن يكون لغليظ غير الرتائب على الرتائب لانه كان في المخاطبين من يعرف الحق  
وأيضاً يذكر عناداً بجعل الجميع كأنه لاراتب لم وهو بما يبحث وهو أنه اذا جعل الجميع عزلة غير  
الرتائب كان الشرط قطعاً للاديق فلابد من اغتنامه استعمال ان فيه كما إذا كان قيامي الواقع لانها اعما  
استعمال في الماء المحتملة الشكوكه

الراتائب من لم يتصرف بالرتب لامن شك في ريبة لأمرى الأول من أن المخاطبين  
فيهم من يعرف الحق وأيضاً يذكر عناداً قال تعالى فانهم لا يكتذبونك ولكن الطالبين بايات الله يجحدون  
وان فر يقامتهم ليكتمون الحق وهم يعلمون والآخر أن المخاطب بهذا السلام هو الله تعالى فلامعنى  
لكون غير المرتب بالنسبة اليه تعالى هو الشكوك في ريبة وهذه الراعى في التغليظ في الآية الكريمة  
على هنا وهو أنه غالب المعلوم فريبة على الذي علم ريبة هو مقتضى عباره المصنف كما أشرنا عليه قبل  
وعليه يكون الحال بعد التغليظ غير الموقع لأن لا أنها اعما استعمال في الأمور المحتملة الشكوك فيه كما أشرنا  
إليه في الاحتمال الثاني عند تغير رأيقول المصنف أو غليظ غير التصفه فالغليظ الودي إلى تحفظ نفي  
الواقع يكون استعمال إن فيه كاستعمال الماء محقق الواقع فيمتنع في الاول كوفي الثاني ولهذا يقال هنا  
إنه بعد التغليظ وتصير الرتب منفي الواقع جزءاً يفرض حينئذ كي يفرض الحال اى يقصد فرضه

بين ماقتضيه الكلمة وغيره و هنا مع الجزم في فضل الشرط بين عذرها بيا و قم الكفار و مجروم  
بأنه لاريء عذرهم وهم الذين كانوا يعتقدون الحق بقولهم قم استعمال ان في شيء من حقائقها من  
الثالث ثم غالب عليه غيره بل استعملت في شيئاً كل منه ما غير مدلولاً لها وليس ذلك من التغليظ في شيء  
وما هو إلا كقولك أنا عذر أمس و ظلمت الشمس جداً أكرمتك فهو تلقي على واجب واستعمال  
وكلاهما خلاف الأصل وقدمني شارحو الفتاح والشخص على ما ذكره المصنف على ما فيه  
ولا يصح كلامه الابتداً بـ و هو أن يدعى أن بعض المخاطبين كانت حاله حال من شك الإنسان في أن  
عذرها ريبة أو لا كلامه فين وبضمهم كان الإنسان يعلم أن عذرها بيا وهم الكفار الذين يقولون لاندرى  
كالذين قالوا وما الرحمن خيرته يمكن أن يقال بعض المخاطبين من شئهم الخطاب بأن لأن عندهم انسان

(٧ - شروح التلخيص - ثالث) فما يغلب غير المرتب على المرتب صار الجميع لاراتبائهم بـ وحيثنة في  
ما ذكره المصنف من احتمال كون ان الآية مستعملة في الأمر المجزوم باللغليظ لان التغليظ يوحي العذر بها وأشار  
الشارح لجواب ذلك البحث بقوله الآية في بل لا بد أن وحاصله أنه بعد التغليظ وتصير الجميع غير من تابين وتصير الرتب منفي الواقع  
فرض ذلك الريب كما يفرض الحال لتبييت المضم والزمام وذلك بأن نزع ذلك الريب المقطوع بهده مزلاً الشكوك فيه فصح  
استعمال ان فيه لانها صارت مستعملة في موضعها الأصل وهو الشكوك فيه تصرفان كباقي قوله تعالى ان كنتم فو ما سرفي في  
فراءة الكسر على ما سر فان قلت حيث كانت هنا مستعملة في موضعها وهو ما يشك فيه فلم تكن الآية مانع بصدده وهو استعمال  
ان في الجزم بالشرط على خلاف الأصل قلت تقدم جوابه وحاصله أن ضيورة جميع المخاطبين لاراتبائهم باللغليظ أمر  
تقديرى فلا ينافي أن بعضهم في نفس الأمر من تاب قطعاً فالآيات بـ وان بالنظر لذلك البعض على خلاف الأصل

(فوله وليس للعنى الح)

هذا جواب عملياً قد يقال أى حاجة الى هذا التغليب للستارم لايقاد الاشكال للذكور المحتاج في دفعه الى التزيل الاقتى مع أن أداته الشرط وهي ان تقلب الماضي الواقع بعدها للاستقبال والامور المستقبلة من شأنها أن يشتك فيها و لو كان الشك بالنسبة اليه تعالى محلاً لكن العبرى الكلام على النسق العربي وعلى الوجه الذى يجري عليه على تقدير أن ينطبق به مخلوق وهذا مردود لأن كان مع ان امان استعمل للمضى غالباً انسلاخها عن معنى الحدث وانما المراد بها الزمن الماضى كالتقدم ولابد أن إن مما كان للمضى كما نص عليه الزجاج والبرد فاللام إن لا تقلب كان الى الاستقبال زعم الكوفيون أنها معنى اذا التي هي للزمان الماضى وأيضاً لو كان الكلام يعني الاستقبال لم يفتقر الى اعتبار التغليب أصلاً لأن الواقع منهم الريب مستكوه في ربيهم في المستقبل والمفتر أن الكلام تغليباً على أن ذكر الشك هنا والخطاب من الله تعالى عما يحوج الى تكافف التخريج الذى لا ينبع عن بحث وأما الجواب بأنه لما كان بعضهم من ربها وبعضهم غير من ربها صار الجميع كالمشكوك في ربيهم ضرورة صدق تردد الريب وعدمه فيما يبنون كثيرون نسبة في المشكوك فهو خروج عن باب التغليب للنصوص عليه ولو كان هذا الاعتبار من موقع ان أيضا فالصواب في الجواب هو ما تقدم من أنه بعد التغليب وتصير الجميع غير من تابين فرض ذلك الريب كإيفاضة الحال والمال يضرض كما تقدم كثيراً لتبيكت الحصم أى السكاك والرايه كقوله تعالى فإن آمنوا بآمنت ما آمنت به فقد اهتدوا فإن الإيمان بمثل القرآن محال لمد وجوده يفرض لا ذكر وكفره تعالى فعل ان كان للرحم ولد فأن أول العابدين والتبيكت في فرض الحال يكون من جهة أن الحصم اذا تنزل معه الى الظاهر مدعاه في صورة المشكوك اطه أن لاستئنافه خيئه يرب عليه لازم مسلم الانتفاء كافى المثال الأول أو لازم قاطع لرجائه بتمكنه في ذهنه كأى الثاني بناء على أن الزاد فأنا أول النافين ثم انه كان ينبغي للصنف حيث ذكر أن إن قد تخرج عن أصله أن يذكر أن إذا كذلك كأنه أشار بقوله وأصل اذا الجرم يقع الشرط فنقول مثلاً وقد تستعمل اذا في مقام الشك لا لاعسار بأن الشك في ذلك المقام غالباً ينبغي لعدم مناسبته كقوله لكن قال لأدري هل يتفضل على الأمير بهذا النوال أولاً اذا قفصل عليك كيف يكون شكرك اشعاراً بأن الأمير كرم لا يبني الشك في تفضله وتحوذ ذلك ولعله لم يذكره لقلته بالتشبه لخروج ان عن أصله

شكاف أن عندهم ربياً أولاً وبضمهم لا يشتك الانسان في أن عنده ربياً ففلا المشكوك في ربيه بالنسبة الى الساعين على غير المشكوك في ربيه وهذا غير ماذكره الصنف ثم في من الركامة ما لا يجيئ ولعل القطع حاصل بأنه غير مراد أو غلبة ظني أن الوهم سرى لهم من أن الريب هو الشك وأن الذهن زاغ عن الريب الذي يطلبها وهو ريب الانسان التكامل الى الريب الذي هو فعل الشرط ثم لو ثبت للصنف مادعا في الآية الكريمة من التغليب وقع النزاع معه ومع السكانى في جعله التغليب من النكبات التي لا جلوها تستعمل ان في المجزوم به وذلك لأن هذا العمل اعيا تسلكه في النكبات المعنوية لا لافظية والتغليب أمر لافتى لا ينطبق به الا نكبة معنوية تحدى عليه فإن أراد الصنف أن التغليب نكبة لم يصح وأن أراد أنه لا بد من اشتغاله على نكبة معنوية لأجلها تستعمل ان في الجرم فليس في ذلك بيان ما هو مصدره من نكبة استعمال ان في الجرم وربما كانت تلك النكبة الحاملة على التغليب هي احدى النكبات السابقة ثم اعلم أن السكانى قال وأما قوله تعالى وإن كنتم في ربيكم عازل عن النافع كنتم في ربيكم البعض وذكر ما سبق أراد وانه أعلم بقوله وإن كنتم في ربيكم البعض قوله تعالى إن كنتم في ربيكم البعض لان النكبة ان كنتم بلا واو والواو من كلام

ونص

والنفيـب بـاب واسـع بـجريـف فـنـون كـثـيرـة كـفـولـه تـعـالـى لـتـخـرـجـنـكـيـاـشـعـيبـوـالـذـينـآـمـنـواـمـكـمـنـقـرـيـنـاـأـلـتـعـودـنـفـمـلـتـنـاـأـدـخـلـشـعـبـعـلـيـهـالـسـلـامـفـلـتـعـودـنـفـمـلـتـنـاـعـكـمـتـغـلـبـاـذـلـمـيـكـنـشـعـبـفـمـلـتـهـأـصـلـاـوـمـلـهـقـولـهـتـعـالـىـاـنـعـدـنـاـفـمـلـتـكـمـوـكـفـولـهـتـعـالـىـوـكـانـتـمـنـقـاتـيـعـدـتـاـتـيـمـنـذـكـورـبـعـكـمـتـغـلـبـوـكـفـولـهـتـعـالـىـفـسـجـدـوـالـاـبـلـيـسـعـدـبـعـكـمـتـغـلـبـ

(قوله ونس البرداخ) كان الـأـولـىـتـقـديـهـ عـلـىـقـولـهـوـلـدـالـاـنـهـهـذـاـدـلـيلـلـادـعـوـيـوـهـيـقـولـهـوـلـيـسـلـهـنـيـهـنـاـأـلـخـأـتـأـمـلـ(قولـهـقـوـةـدـلـالـهـأـلـخـ) أـىـلـاـنـالـحـدـثـالـطـلـقـالـذـىـهـوـمـدـلـوـلـهـاـمـسـتـفـادـمـنـالـخـبـرـفـلـاـيـسـتـفـادـمـنـالـاـلـزـمـانـالـاـضـيـكـذـافـالـطـلـوـلـوـيـاـنـهـأـنـخـبـرـهـاـكـوـنـخـاـسـكـالـاـنـطـلـاقـوـيـاـزـمـهـالـكـوـنـالـعـاـمـفـالـكـوـنـالـعـاـقـلـالـذـىـهـوـمـدـلـوـلـهـاـصـارـمـسـتـفـادـاـمـنـخـبـرـهـاـفـمـنـاـسـتـفـادـةـالـحـدـثـالـتـصـوـصـمـنـهـوـجـيـئـنـذـفـلـاـيـسـتـفـادـمـنـالـاـلـزـمـانـالـاـضـيـهـذـاـالـصـحـيـحـأـنـكـانـالـوـاقـعـهـبـدـانـالـشـرـطـيـعـزـلـهـغـيـرـهـاـمـنـالـأـفـالـلـاـضـيـكـاهـوـمـذـهـبـالـجـمـورـقـالـجـمـزوـلـوـالـمـاضـيـبـالـوـضـعـلـهـقـرـأـنـتـصـرـفـمـنـهـإـلـىـالـاـسـتـقـبـالـدـوـنـلـفـظـهـوـهـيـأـدـوـاتـالـشـرـطـكـاـهـاـالـأـلـوـلـمـلـاـلـوـلـوـكـاـتـاـنـلـاـنـقـلـبـمـعـنـىـكـانـإـلـىـالـاـسـتـقـبـالـلـمـجـازـوـقـوـعـهـبـعـدـهـاـوـالـرـادـبـهـالـاـسـتـقـبـالـفـقـولـهـتـعـالـىـوـاـنـكـنـتـجـنـبـاـقـاطـهـرـوـاـ(قـولـهـفـجـرـدـاـخـ)ـهـذـاـهـوـالـبـحـثـالـسـابـقـأـعـادـهـلـيـرـبـعـلـيـهـالـجـوـابـوـهـوـقـولـهـبـلـلـاـبـدـاـخـأـىـبـلـيـجـبـالـجـوـابـبـذـكـرـبـنـاهـعـلـىـ

تـفسـيرـتـغـلـبـعـاـذـكـرـهـ  
الـتـارـيـخـهـنـاـفـلـاـبـنـافـأـنـهـ  
عـلـىـتـفـسـيرـهـبـاـقـنـاهـسـابـقاـ  
نـقـلـعـنـالـطـوـلـلـاـجـبـ  
ذـكـرـاـذـلـاـشـكـالـ(قـولـهـ)

فـاستـعـمـلـفـيـهـاـنـعـلـىـسـبـيلـ  
الـفـرـضـوـالـتـقـدـيرـ)ـأـىـ  
بـأـنـنـزـلـالـرـبـالـقـطـوـعـ  
بـعـدـهـمـزـلـةـالـشـكـوـكـفـيـهـ  
فـقـيـهـتـنـزـيلـاـوـلـنـزـيلـ  
الـرـنـاـيـنـمـزـلـةـغـيـرـالـرـنـاـيـنـ  
بـسـبـبـتـعـبـيـهـمـعـلـيـهـمـوـالـتـانـيـ  
نـزـيلـالـرـبـالـقـطـوـعـ  
بـعـدـهـمـزـلـةـالـشـكـوـكـفـيـهـ  
(قـولـهـلـلـتـبـكـيـتـ)ـأـىـلـاـجـلـ  
اـسـكـاتـالـحـصـمـوـالـرـاهـمـعـاـ  
لـاـقـولـبـهـوـذـلـكـلـاـنـالـحـصـمـ

وـنـصـالـبـرـوـالـزـاجـعـلـىـأـنـاـنـلـاـنـقـلـبـكـانـإـلـىـمـعـنـىـالـاـسـتـقـبـالـقـوـةـدـلـالـهـعـلـىـالـضـيـفـجـرـدـتـغـلـبـ  
لـاـيـصـحـعـاستـعـمـلـأـنـهـهـنـاـبـلـلـاـبـدـمـنـأـنـقـولـهـقـارـبـصـارـالـجـمـعـمـزـلـةـغـيـرـالـرـنـاـيـنـفـسـارـالـشـرـطـ  
قـطـمـيـالـاـنـقـاءـفـاستـعـمـلـفـيـهـاـنـعـلـىـسـبـيلـالـفـرـضـوـالـتـقـدـيرـلـلـتـبـكـيـتـوـالـاـلـاـمـكـفـولـهـتـعـالـىـقـانـآـمـنـواـ  
بـعـثـلـمـاـآـمـنـمـبـهـقـدـاـهـتـدـواـوـقـلـانـكـانـلـلـرـحـنـوـلـدـفـانـأـوـلـالـمـابـدـينـ(ـوـالـنـفـلـبـ)ـبـابـوـاسـعـ(ـبـجـرـيـ)  
فـنـوـنـكـثـيـرـةـكـفـولـهـتـعـالـىـوـكـانـتـمـنـقـاتـيـنـ)

فـاظـرـهـ(ـوـالـنـفـلـبـ)ـالـذـىـهـوـأـنـيـعـطـيـأـحـدـالـصـطـبـحـيـنـأـوـالـشـاـكـيـنـحـكـمـالـآـخـرـوـقـدـتـقـدـمـتـصـورـةـمـنـ  
بـابـوـاسـعـ(ـبـجـرـيـفـ)ـأـىـأـنـوـاعـمـنـالـعـانـيـوـأـسـالـيـبـمـنـالـكـلـامـكـثـيـرـةـ(ـكـفـولـهـتـعـالـىـ)ـفـيـ  
وـصـفـمـرـمـ(ـوـكـانـتـمـنـقـاتـيـنـ)ـفـنـفـوـلـهـمـنـقـاتـيـنـلـلـتـبـعـيـضـاـشـعـارـاـبـأـنـلـاـمـالـقـاتـيـنـمـنـ  
صـلـاحـالـدـيـنـوـصـلـاحـالـتـقـوـيـوـإـيـسـتـلـاـبـتـدـاءـعـلـىـأـنـالـضـيـوـكـانـتـنـاـشـةـمـنـأـسـوـلـقـاتـيـنـلـاـنـهـمـنـ  
نـسـلـابـرـاهـيـمـوـاسـحـقـوـيـقـوـبـوـمـنـذـرـيـهـهـرـوـنـأـخـيـمـوـسـيـفـيـكـوـنـالـكـلـامـخـلـوـعـاـنـتـغـلـبـوـذـكـرـ

الـسـكـاكـيـعـاطـفـةـوـلـاـيـنـكـرـذـكـفـهـوـكـفـولـهـصـلـالـهـعـلـيـهـوـسـلـمـفـيـكـتـابـهـرـفـلـوـيـأـهـلـالـكـتـابـتـعـالـاـوـاـ  
إـلـيـكـامـةـسـوـاءـيـتـنـاـوـيـنـكـمـأـلـيـةـفـكـأـنـمـصـنـفـتـوـهـمـأـنـهـهـوـأـوـمـنـالـقـرـآنـالـكـرـمـفـقـالـفـيـالـإـيـضـاحـ  
وـكـذـلـكـقـولـهـتـعـالـىـوـانـكـنـمـرـبـمـبـعـثـوـهـوـغـاطـسـبـبـهـمـاـسـبـقـصـ(ـنـتـغـلـبـجـرـيـفـ)  
فـنـوـنـالـخـ(ـشـلـلـأـتـوـهـمـالـصـنـفـأـنـمـاـسـبـقـمـخـتـمـلـلـلـتـغـلـبـاـسـتـطـرـدـلـذـكـرـبـالـتـغـلـبـوـلـيـتـمـيـذـكـرـهـهـاـ  
لـمـنـبـوـتـأـنـمـاـسـبـقـمـنـقـلـبـفـقـالـفـيـاـنـتـغـلـبـجـرـيـفـفـنـوـنـكـفـولـهـتـعـالـىـوـكـانـتـمـنـقـاتـيـنـغـلـبـ  
فـيـهـذـكـرـعـلـىـالـمـؤـنـتـوـقـدـيـكـونـبـتـغـلـبـالـخـاطـبـعـلـىـغـيـرـهـكـفـولـهـتـعـالـىـبـلـأـنـقـومـتـجـهـلـوـنـأـصـلـهـ

اـذـاـنـزـلـمـعـخـصـهـاـاـلـاـظـهـارـمـدـعـهـالـحـالـفـمـصـورـهـالـشـكـوـكـفـيـوـقـوـعـهـاـاـطـمـأـنـلـاـسـمـاعـهـمـهـفـيـرـبـلـهـعـلـىـذـلـكـلـاـزـمـسـلـاـلـتـفـاهـفـيـسـكـ  
الـحـصـمـوـيـسـمـوـيـلـتـزـمـعـاـكـانـلـاـيـقـولـبـهـكـاـنـقـدـمـ(ـقـولـهـفـانـآـمـنـواـلـخـ)ـأـىـفـانـآـمـنـواـلـخـعـلـىـغـيـرـدـيـنـكـمـبـمـاـلـدـيـنـكـمـفـيـالـحـقـيـقـةـفـقـدـ  
اهـتـدـواـوـلـاشـكـأـنـوـجـوـدـدـنـغـيـرـهـحـقـمـالـفـنـزـلـقـطـمـيـالـاـنـقـاءـمـزـلـةـالـشـكـوـكـفـيـهـوـاستـعـمـلـفـيـهـاـنـعـلـىـسـبـيلـالـفـرـضـوـالـتـقـدـيرـ  
(ـقـولـهـفـانـكـانـلـلـرـحـنـوـلـدـمـاـلـحـلـفـلـذـكـلـاـلـمـرـقـطـوـعـمـاـلـتـفـاهـهـمـزـلـةـالـشـكـوـكـفـيـهـوـاستـعـمـلـفـيـهـاـنـعـلـىـسـبـيلـالـفـرـضـوـالـتـقـدـيرـ  
اـلـأـخـيـرـلـاـخـرـاجـالـشـاـكـاـتـهـوـفـيـالـطـوـلـجـمـعـبـاـلـتـغـلـبـمـنـالـجـازـلـاـنـلـفـظـهـفـيـهـلـمـيـسـتـعـمـلـفـيـاـمـاـوـضـعـهـأـلـأـرـىـأـنـقـاتـيـنـمـوـضـعـلـلـذـكـورـ  
الـمـوـصـوـفـيـهـذـاـالـوـصـفـوـالـمـلـاقـعـلـىـالـذـكـورـوـالـأـنـاثـمـلـاقـعـلـىـغـيـرـمـاـوـضـعـهـوـفـيـالـغـيـرـهـلـمـنـاسـبـيـهـمـاـ  
أـوـأـخـلـاـقـهـعـلـىـهـذـهـفـيـعـلـاـقـاتـالـجـازـالـرـسـلـلـكـنـهـمـنـصـواـعـلـىـمـاـرـجـعـأـيـهـوـهـوـالـجـاـهـرـوـيـصـحـجـمـتـغـلـبـمـنـ  
قـبـيلـعـمـومـالـجـازـاـهـوـبـالـجـلـةـفـاـنـغـلـبـاـمـاـجـازـمـرـسـلـعـلـقـاـتـالـجـزـيـةـأـوـالـصـاحـبـةـأـوـمـنـقـبـيلـعـمـومـالـجـازـفـتـأـمـلـ(ـقـولـهـفـنـوـنـ)ـأـىـفـ  
تـرـاـكـيـبـسـيـنـدـةـمـنـالـكـلـامـبـاعـتـبـارـاتـأـحـوـالـوـلـاـيـخـتـصـبـالـنـوـعـالـسـابـقـوـهـوـأـنـفـقـامـالـجـزـمـبـوـقـوـعـالـشـرـطـعـلـىـخـلـافـالـأـصـلـ  
وـلـيـسـالـرـادـبـالـفـنـوـنـالـعـلـوـمـ

(قوله غالب الذكر الح) ويحتمل أن يكون لفظ القاتين صفة جمع مفرد أي من جم قاتين ولفظ الجمع مذك فبوضف الذكور وإن كان واقع على مؤنث (٥٢) فلانغليب حينئذ أهـ سـمـ (قوله بأن أجـرى الصـفةـ الشـرـكـةـ يـنـهـماـ) أيـ وهـيـ

الـقـنـوـتـ (قولـهـ عـلـىـ طـرـيـقـةـ)ـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ طـرـيـقـةـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ اللـذـكـورـخـاصـةـ فـانـ غـلـبـ الذـكـرـعـلـىـ الـأـثـرـ بـأـنـ أـجـرـىـ الصـفـةـ الـشـرـكـةـ يـنـهـماـعـلـىـ طـرـيـقـةـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ اللـذـكـورـخـاصـةـ فـانـ غـلـبـ الذـكـرـعـلـىـ الـأـثـرـ بـأـنـ أـجـرـىـ الصـفـةـ الـشـرـكـةـ يـنـهـماـعـلـىـ طـرـيـقـةـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ طـرـيـقـةـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ اللـذـكـورـخـاصـةـ)ـ أـيـ وهـيـ جـمـعـهـاـ بـالـيـاهـ والـنـونـ أـيـ بـأـنـ ذـكـرـتـ تـنـكـ الصـفـةـ الـشـرـكـةـ عـلـىـ طـرـيـقـةـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ طـرـيـقـةـ إـجـرـأـهـاـعـلـىـ اللـذـكـورـخـاصـةـ مـرـادـاـ بـهـاـ الذـكـورـ وـالـأـنـاثـ عـلـىـ سـبـيلـ المـجـازـ الـرـسـلـ وـالـمـلاـقاـةـ الـبـصـيـةـ أـوـرـادـاـ بـهـاـ الذـوـاتـ التـصـفـةـ بـالـقـنـوـتـ عـلـىـ سـبـيلـ عـمـومـ الـمـجـازـ (قولـهـ

يـجـهـلـونـ بـالـيـاهـ فـلـنـبـلـ لـانـ قـوـمـاـ فـيـ مـعـنـىـ الـخـاطـبـ \*ـ قـلـتـ وـفـيـ تـسـمـيـةـ هـذـاـ تـقـلـيـدـيـاـ نـاظـرـأـعـافـيـهـ مـرـاعـةـ الـمـعـنـىـ وـمـنـ تـقـلـيـدـ الـخـاطـبـ عـلـىـ غـيرـهـ قـوـلـهـ تـمـالـىـ لـنـجـرـجـنـكـ يـاشـيـبـ وـالـذـيـنـ آـمـنـواـعـمـكـ مـنـ قـرـيـبـتـاـ أـوـلـتـعـودـنـ فـ مـلـتـنـاـ فـأـدـخـلـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـتـعـودـنـ فـمـلـتـنـاـعـكـ الـتـقـلـيـدـ وـلـمـ يـكـنـ فـمـلـتـنـاـعـكـ اـصـلـاـنـظـيـرـهـ قـوـلـهـ تـمـالـىـ اـنـ عـدـنـاـيـ مـلـتـكـ \*ـ وـمـنـ تـقـلـيـدـ قـوـلـهـ تـمـالـىـ اـعـدـوـارـ بـكـ الـذـيـ خـاـفـكـ وـالـذـيـنـ مـنـ قـبـلـكـ اـعـدـكـ تـقـنـوـنـ قـانـ لـدـكـ مـتـعـلـقـ فـلـيـقـنـيـ عـلـىـ بـخـلـقـكـ وـالـرـادـبـتـقـنـوـنـ هـمـ وـالـذـيـنـ مـنـ قـبـلـهـ \*ـ وـمـنـ تـقـلـيـدـ الـعـاقـلـ عـلـىـ غـيرـهـ قـوـلـهـ تـمـالـىـ وـمـنـ الـأـنـامـ أـزـوـجـاـيـدـرـ وـكـمـ فـيـهـ (تـنـيـهـ)ـ لـتـقـلـيـدـ بـالـشـنـيـةـ مـوـاضـعـ كـثـيـرـةـ فـنـهـاـ قـوـلـهـ أـبـوـانـ لـاـدـبـ وـالـأـمـ وـفـيـهـ تـقـلـيـدـ الـذـكـرـ عـلـىـ الـوـنـ وـمـنـ الـخـافـقـانـ ذـكـرـهـ السـكـاـكـيـ وـغـيرـهـ وـهـاـ الـشـرـقـ وـالـغـربـ قـانـ الـخـافـقـ حـقـيـقـيـةـ هـوـ الـغـربـ عـلـىـ أـنـ تـسـمـيـةـ الـغـربـ خـافـقـاـجـازـ لـانـ الـغـربـ لـيـسـ خـافـقـاـ بلـ مـخـفـقـ فـيـهـ وـمـنـ تـقـلـيـدـ الـمـمـرـانـ لـاـنـ بـكـ وـعـرـقـاـلـابـ الشـجـرـيـ وـمـنـ زـعـمـ أـنـهـمـ أـرـادـواـعـمـرـ بـلـ اـبـنـ الـخـطـابـ وـعـرـمـ بـنـ عـبـدـالـزـيـزـ فـلـيـسـ قـوـلـهـ بـشـيـيـ لـاـهـمـ نـطـقـواـعـلـعـمـرـيـنـ مـنـ قـبـلـهـ أـنـ يـعـرـفـواـعـمـرـ بـلـ اـبـنـ الـخـطـابـ وـعـرـمـ بـنـ عـبـدـالـزـيـزـ وـيـرـوـيـ أـنـهـمـ قـالـواـعـمـانـ رـضـيـ اللـهـعـنـهـ أـنـأـكـسـيـرـعـمـرـيـنـ وـالـيـذـهـبـ أـبـرـعـيـدـةـ وـنـقـلـ فـ اـصـلـاـنـطـقـعـنـ قـنـادـلـهـ أـنـ سـئـلـعـنـ عـنـقـ اـمـهـاتـ الـأـلـاـدـ فـقـالـ أـعـنـقـ الـعـرـانـ فـيـاـيـهـمـاـ مـنـ الـخـلـاءـ اـمـهـاتـ الـأـلـاـدـ فـأـرـادـعـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ وـعـرـمـ بـنـ عـبـدـالـزـيـزـ فـلـانـغـلـبـ وـمـنـهـاـمـنـقـلـهـ الـخـاتـمـ عنـ الـأـصـمـيـ قـوـلـهـ أـلـاـ مـنـ بـلـعـ الـحـرـيـنـ عـنـ \*ـ مـفـلـغـةـ أـخـصـهاـ أـيـاـ

وـأـنـاـهـاـ الـحـرـوـأـبـيـ أـخـوانـ وـمـنـهـاـقـوـلـمـ الـبـصـرـتـانـ الـبـصـرـةـ وـالـكـوـفـةـ وـقـوـلـقـيـسـ بـنـ زـهـيرـ جـازـانـ الـزـهـدـمـانـ جـرـاهـ سـوـهـ \*ـ وـكـنـتـ الـرـاهـ يـجزـيـ بـالـكـرـامـ

وـأـنـاـهـاـهـمـهـدـمـ وـقـيـسـ مـنـ بـنـ عـبـسـ وـمـنـهـاـقـوـلـ الـقـمـرـانـ الـشـمـسـ وـالـقـمـرـ قـالـابـ الشـجـرـيـ وـهـوـ الـرـادـفـ قـوـلـهـ الـتـنـيـ وـاسـتـقـلـتـ قـرـالـسـيـاءـ بـوـجهـهـ \*ـ فـأـرـتـنـيـ الـقـمـرـيـنـ فـوقـتـ مـعـاـ وـقـالـ الـفـرـزـدقـ أـخـذـنـبـاـبـاـقـيـ السـمـاءـ عـلـيـكـ \*ـ لـنـاقـراـهـاـ وـلـنـجـومـ الـطـوـالـ وـسـأـلـ الـرـشـيدـمـ حـضـرـمـ جـلـسـعـنـ الـرـادـبـاـقـمـ بـنـ فـقـيـلـ أـرـادـهـنـيـ صـلـ اللـهـعـلـيـهـ الـصـلـةـ وـالـسـلـامـ وـبـالـنـجـومـ الـصـحـابـةـ فـأـعـجـبـهـ ذـكـرـوـرـأـهـ مـنـاسـبـاـخـالـفـرـزـدقـ قـانـ نـسـبـهـ يـتـصلـ بـهـذـاـ النـسـبـ الـكـرـمـ وـبـهـذـاـ التـفـيـرـجـزـمـ اـنـ الشـجـرـيـ وـكـانـ الـدـيـسـتـحـسـنـهـ وـمـنـهـاـيـاـتـ بـيـنـيـ وـبـيـنـكـ بـعـدـالـشـرـقـيـنـ الـشـرـقـ وـالـمـغـربـ وـكـذـلـكـ الـفـرـيـانـ وـمـنـهـاـقـعـبـنـ الزـيـرـ وـابـنـ عـيـسـيـ وـقـيـلـ مـعـبـنـ الزـيـرـ وـعـبـدـالـلـهـ أـخـوـهـ وـقـالـواـعـبـدـالـلـهـ بـنـ الزـيـرـ وـأـخـيـهـ مـعـبـالـخـبـيـانـ وـكـانـ عـبـدـالـلـهـ يـكـنـيـ أـبـاخـيـبـ وـمـنـهـاـ الـعـرـانـ فـقـوـلـ قـرـادـنـ جـيشـ الـسـارـدـيـ

ذـرـيـهـ هـرـونـ أـخـيـ مـوسـىـ فـلـاتـيـنـ التـقـلـيـدـ اـذـلـرـادـبـ الـقـاتـيـنـ عـصـضـ الـذـكـورـ مـنـ آـبـاـهـاـ وـالـوـجـهـ الـأـوـلـ أـعـنـ جـمـلـ مـنـ تـبـعـيـضـةـ وـارـتـكـابـ الـتـقـلـيـدـ فـأـنـ لـفـوـاتـ نـكـةـ التـقـلـيـدـ الـذـكـورـةـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـثـانـيـ وـفـوـاتـ وـصـفـهـ بـعـيـاتـ الـفـضـلـ لـانـ كـوـنـهـاـمـنـ أـعـقـابـ الـأـنـبـيـاءـ الـكـرـامـ الـقـاتـيـنـ لـاـسـتـأـمـ كـوـنـهـاـتـةـ وـالـغـرضـ وـصـفـهـاـلـحـسـبـ أـيـ بـالـفـضـلـ وـالـصـلـاحـ لـاـنـسـبـ

وكفوله تعالى بل أنتم قوم تجهلون بناء الخطاب غالب جانبكم ومتله ومار بك بناقل حمائم ملائون فيمن قرأ بالباء، وكذا قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكما الذي خلقكم والذين من قبلكم المعلمون غالب الخطابيون في قوله لكم تتحققون على الفائزين في الافتخار والمعنى على ارادته سماحيها لأن لغسل متعلقة بعذركم لا يأبىوا وهذا من غواصي التلبيب وكفوله تعالى ويحمل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الأئمأة أزواجا يذرؤكم فيه فإن الخطاب فيه شامل المعلقا والأئمأة فطلب فيه الخطاطبون على الفيس والمقالة على الأئمأة وقوله تعالى يذرؤكم فيه أي يبتلكم ويكتيركم في هذا التدبير وهوأن جعل الناس والأئمأة أزواجا حتى كان بين ذكورهم وإناثهم التواز والتتسال بفعل هذا التدبير كالتتابع والمعدن للبيت والسكنير ولذلك قيل يذرؤكم فيه ولم يقل به كما في قوله تعالى ولهم في الفحاص حياة

( قوله بل أنتم قوم تجهلون ) اعتبر بأن هذا من قبيل الالتفات لامن قبيل التغليب وذلك لأن فرم اسم ظاهر غائب فله اعدل عنه الى الخطاب في تجهلون فقد تتحقق الالتفات وأجيب بأننا نسلم أنه من الالتفاتات وذلك لأن لفظ قوم له جهان جهة غيبة وجهة خطاب ومراعاة كل من هما جاري على مقتضى الظاهر فلا يكون الغافل بذلك (٩٣) لأن فرم اسم ظاهر غائب وقد حصل على أنتم

فصار عبارة عن المخطوبين  
تم انه وصف بتجهيز  
اعتبار الجهة خطابها الخاصة  
يحمله على أنتم وترجى حمالها  
عمل حمية غذائية الثانية له

في نفسه لأن الخطاب  
أشترف وأدلى وجانب المعنى  
أقوى وأكمل وهذا في  
الحقيقة اعتبار جانب الملمى  
وترجع له على جانب اللفظ  
وبهذا القدر لا يتغير  
الأسلوب ولا يتحقق الفعل  
من طريق إلى طريق آخر

الذى هو الافتات وبهذا  
يتضح مجده أنه من التغليب  
على ماق الشارح قال

(و) نحو (قوله تعالى بل أنتم قوم تجهلون) غلب جانب المعنى على جانب اللفظ لأن النهاية يجعلون بيان الفيضة لأن الضمير عائد على قوم ولفظه لفظه القاتب لكونه اسمًا مظهراً لكنه في المعنى عبارة عن المخاطبين فغلب جانب الخطاب على جانب الفيضة (ومنه) أى ومن الغلوب (أبوان) الأدب والأم (ونحوه) كالعمران لا في بكر وعمرو

اذا احتمم العمر ان عمره و من حابر \* وز مدين عمره و خلت ذيابن تبعا

ومنها الأحوصان وهم الأحوص بن جعفر بن كلاب وعمرو بن الأحوص ومنها الحنفان وما  
الحنف وسيف ابنا أوس بن حيري ومنها البحتران وما يختار وفراش ابنا عبد الله بن سلعة ومنها

(قوله والقمر بين الشمس والقمر) وعلى قوله قول النبي

واستقبلت قر السماه بوجهها فارتني القمر بن في وقت معا

أراد الشمس وهو وجه اقر السماه يعني أن وجهها الشدة صفاتها انطبقت في صورة القمر لما سبقته كما تطبع الصورة في الرأة فإذا  
برؤية وجهها الشمس والقمر في آن واحد (٤٥) (قوله وذلك) أي وكيفية ذلك أي التغليب والباء في قوله بأن يغلب للتعميررأى

والقمر بن للشمس والقمر بأن يغلب أحد المتصاحبين أو المتشابهين على الآخر بأن يجعل الآخر متلقاً في الاسم ثم يعني ذلك الاسم ويقصد اللفظ اليهما جميعاً مثل أبوان ليس من قبل قوله تعالى وكانت من القاتلين كما توهه بعضهم لأن الأبوة ليست صفة مشتركة بينهما كالعنوت فالحاصل أن مخالفة الظاهر في مثل القاتلين من جهة الميئنة والصيغة وفي مثل أبوان من جهة المادة وجوه اللفظ بالكلية

التشنيف في التغليب ظاهرة إن بي على عدم استراتط التساوى في المعنى بل في اللفظ كباقي في عين المزان وعین الشمس عینان وأمان نفي على الاستراتط فيجب التأويل في ذلك بالمسمين بهذا الاسم ولو كانت أحدى التسميتين وهي القدرة بعد التغليب مجازية فإما قلنا بذلك التأويل على هذا البناء فإن التسمية المجازية لا توجب اتحاد المعنى كمافق لأسيا والتتجوز هبها ليس من طريق المبالغة في التشبيه بل من طريق التجوز الارسال بصلة الصحبة أو المشاكلة ثم لفظ التغليب مطلق مجاز مرسل كما أشرنا إليه أما تكون ماستعمل فيه لفظ المقابل في الآخر فقط كما تقدم في القاتلين من الجاز تلك الصحبة فواضح ولكن يكون معنى التغليب فيه مراعاة المجاز والأشرف وهو الذي ذكره حتى استعملت صيغته في المجاز الذي هو دونه ولم يجعل من المجاز المحسن الذي لأن التغليب فيه لوجود الاشتراك في أصل الصيغة هذا إذا اذلنا أن الصيغة استعملت في الإناث فقط كما تقدم وأمان قلنا أنه استعملت في الذكور والإناث مما فهو كالآباء وسائى الآباء وأما كون ماستعمل فيه لفظ المقابل في معنى الآخر مع ضمية دخول منه في بدون تشنيف كقوله تعالى وما كان لأنهن نعوذ فيها فإن الاعادة في الله لا تصدق في الرسول الذي لم يكن فيها فقط وإنما اتصدق في الاتباع وقد استعملت فيها وفي غيرها مجازاً كذلك أيضاً اقرب أنواع المجاز إليه شبهها لفظ الجزء المستعمل في الكل وأمام ضميره وتشنيف اللفظ كالآباء وبين فقيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتأمل في هذا القال وقد تتحقق كما قلنا أن التغليب في الآباء وشبهه أو يجب استعمال اسم المقلب فيه مع الآخرين غير أن يشتراك في مادة اللفظ وأصل المعنى فهذا التغليب خلافه في نحو القاتلين لأن الاختلاف في ذلك في الصيغة فقط دون المادة وأصل المعنى فالتسوية بينهما كما قيل غلط لا يخفى

الأقرعان وهو الأقرع بن حابس وأخوه مزيده ومنه الطليحتان طليحة بن خويطر الأسدي وأخوه خيال ومنه الخزعنان والريبيتان من باهلة بن عمرو وهو آخر عترة وربه قال ابن الحاجب في أماليه شرطه تغليب الآدئ على الآعلى لأن القمر دون الشمس وأبو Becker أفضل من عمر وقد يرد عليه البحران للربح والذهب فقلب فيه البحار للربح وهو أعلم من الذهب وعكس ذلك غير ابن الحاجب فقال شرطه تغليب الآء على الآدنى كما نقله الطبي في شرح التبيان وقال ابن رشيق في المعدة إن السكاني قال إن التغليب في الماء بين آنما هوكثرة الاستعمال فإن أيام عمر أطول من أيام أبي Becker رضي الله عنهما وكذلك ذكر ابن الشجيري (تبنيه) كما استعمل إن في المجزوم به تستعمل في المستحب وكلاه مختلف الأصل كقوله تعالى فلن كان ل الرحمن ولدعلى الشهور وفيه إن في الآية المذكورة تافهة معناه ما كان

عليه ما جيئنا (قوله من جهة الميئنة) أي لأن هيئته فاتلين غير هيئته فاتلت وقوله من جهة الميئنة أي (ولكونهما)  
لامن جهة المادة لأن مادة القنوت تكون للذكر والآمني وقوله والصيغة عطف تفسير (قوله وفي مثل أبوان من جهة المادة) أي لأن مادة الآء غير مادة الآم وقوله وجواه اللفظ أي ذات اللفظ عطف تفسير والحاصل أن الآباء نوع من التغليب غير النوع السابق وهو وكانت من القاتلين وقوله بل أنتم قوم تجهلون فلذا فصله بين تنبئها على التفاوت بينه وبين السابعين لفرد المغلوب حق في

وكيافية التغليب مصورة بتغليب أحد المتصاحبين أي كما في أبي Becker عمر وقوله أو المتشابهين أي كالشمس والقمر وقوله بأن يجعل تفسير لتغليب أحد الأمرين المذكورين (قوله من تفاصيله) أي معه (قوله من ذلك الاسم) أي على مذهب ابن الحاجب القائل بأن مجرد التوافق في الاسم يمكن في التشنيف الحقيقة وإن لم يحصل اتفاق في المعنى لاعلى مذهب الجمهور القائلين لابد فيها من الاتفاق في المعنى أيضاً واللام يمكن مثني حقيقة بل ملحوظ به ولكن ذلك تأولوا الزيدين بالمسمين بزيلوج ملوكاً مثل قرأتين للحيض والظهر والعينين للشمس والذهب وباب التغليب ملحوظ بالمعنى الا إذا أول نحو القمر بن بالمسمين بذلك واعلم أن شأنهم أن يعلموا المذكر أو الأخف أو الانحراف والمذكر يقال على غيره وإن كان غيره يقدم على غيره وإن كان غيره أشرف والأدعا في سبب التغليب كاف (قوله ويقصد اللفظ) أي ويطلاق اللفظ

\* واعلم أنه لما كانت هاتان الكلمتان لتعليق أمر بغيره أعني الجزاء بالشرط في الاستقبال امتنع في كل واحدة من جملتهما النبوت وفي أنعاملها الفقي

**النقطة قبل التغليب وأما غلب ما هو زائد على جوهر النقطة من الميئنة وهذا ليس بالفرد المأذوب حق في اللفظ قبل التغليب أصلًا ثم إن قوله وفي مثل أبواب الحج يشعر بأنه لا يجوز أن يكون من جهة الميئنة وبين كذلك لأن جهة الميئنة موضوعة للشتر كغيرها في المعنى واللفظ كالازيد بن علي مذهب الجمهور أو يحسب اللفظة طلائع مذهب ابن الحاجب والابواني هي فيما ليست كذلك فيكون التجوز واقعًا في الميئنة كالمادة وقد يقال أنها اقتصر على جهة المادة لاعتراضه الأفارق . (٥٥) وبين أبواب ومثل القاتلين لكن**

ارت-كتاب المغارف المادة في  
مثل أبوين لضرورة المهمة  
اذهيبة المفهمة لانمكنا الا  
عذر تغير مادة أحد الشيئين  
إلى مادة الآخر (قوله  
وايكونوا بالآخر) : له قدمت

على معاولها وهو كان كل  
الغ ايقع في ذهن السامع  
الحكم مملأ من أول وهلة  
فيكون ثابت وأوقع في  
النفس من الحكم المتظر  
علمه (قوله بغيره) الباء  
يعنى على (قوله متعاقب  
بغيره) أى فمعنى الكلام  
أن إن و اذا يفيدان أن  
المتكلم علق في حال المتكلم  
حصول الجراء في الاستقبال  
على حصول الشرط في ذلك  
الاستقبال و قوله متعاقب

بعيره أى تعلقاً اصطلاحاً  
فيـ كون ظرف المفعول فيه نظر  
فإن الفبر اسم جملـ لا يصح  
أن يتعـاـقـ به الظـرفـ وأـجـيبـ  
أـنـهـ نـاصـحـ التـعـلـقـ بـ لـفـظـ  
الفـبـرـ وـاقـعـ عـلـيـ الـحـصـولـ

(ولكونهما) أي ان وادا (تعميق أمر) هو حصول مضمون الجزاء (بغيره) يعني حصول مضمون الشرط (في الاستقبال) متعلق بغيره على معنى أنه يجعل حصول الجزاء امترأ باعتمادا على حصول الشرط في الاستقبال ولا يجوز أن يتطرق تعميق أمر لأن التعميق أغاها في زمان ذلك - كلام لا في الاستقبال الاخيرى أنك اذا قلت ان دخلات الدار فأنت حر فقد علامة في هذه الحالة حر يته على دخول الدار في الاستقبال (كان كل من جملتي كل)

(ولكونهما) أي ولكون ان واذافي الاصل موضوعين (ا) افاده (تعليق أمر) هو حصول مضمون  
الجزاء، (بغيره) أي بحصول مضمون الشرط فغير حصول مضمون الجزاء هو حصول مضمون الشرط  
واما كان افظع الغير صادقا على الحصول الذى هو مصدر يصح عمله تعلق به قوله (في الاستقبال) لانه  
اذا صح عمل الضمير العائد على المصدر فآخر الاسم الظاهر الصادق على المصدر فمعنى الكلام ان اذا وان  
تفيدان أن المتكلم عاق في حال المتكلم حصول الجزاء في الاستقبال بحصول الشرط في ذلك الاستقبال  
واعمال صح تعلقه بالتعليق للعلم بأن التعليق حال لااستقبال فانك اذا قلت ان دخالت الدار فانت حر  
بحصول الحرية وهو الماقم موقف على حصول دخول الدار وحصول دخول الدار هو الذي يقع في  
الاستقبال معاقبا بحصول الحرية وأما التعليق وهو ربط أحدهما بالآخر فهو بالخلف الحال حال  
المتكلم فلا يقع في الاستقبال فلم يصح تعلقه به وهو ظاهر مازل بين الشرط والجزاء هنا جملة لا عقل  
لان ترتيب الحرية على الدخول بال تمام المتكلم وجعله لا باستلامه اي انه عقلاؤ شرعاً أو عادة (كان) يتعاقب  
به قوله ولكون الح قدم عليه لافادة الكلام بذلك التقديم حكم مفروغ ومن بيان عنته وهو اوقع في النفس  
من الحكم المنتظر عنته (كل) اسم كان (من جملتي كل) أي ولا جل افاده إن واذاما تقدم كانت كل جملة  
من جملتي الشرط والجزاء المنسوب تبعن لكل واحدة

له ولد فناً أول العابدين له ص (ولكونهما تعليق أمر بغیره في الاستقبال الح) ش أى لكون  
ان واذا وكان بغیري أن يقول لكون كل منهما كا قال فيما بعد تعليق أمر وهو الجواب بغیره وهو  
الشرط في الاستقبال وليس قوله في الاستقبال تقيدا لقوله تعليق أمر لأن كل تعليق لا يكون الا على  
مستقبل والتعليق في لولما الحقيقة له بل هو تركيب يتضمن ارتياطا مابل مراده أن يذكر الداعي  
لما سند كره من كونها فعلية (قوله كان كل من جلتني كل

الذى هو مصدر فأعطى ماهو يعنى المصدر حكم المصطلح وادا صرحة عدم الصنف المأيد على المصدر فى الظاهر فى قوله

ما أ听说过ه من الأمانات وذممها \*\* وما هو عنها بالحديث المرجح

فأولى اسم الظاهر الذي هو بمعنى المتصدر ولهذا قال الشارح على معنى الحرف هو يشير إلى ما قلنا في فيه اشارته إلى أن ترتيب الجزاء على الشرط يجعله لا عادي ولا شرعي ولا عقلي فان قلت ان دخلت الدار فأنت حر كان ترتيب الحرية على الدخول بالتزام التكملان وجعله لا باستثناء ماهية عقلاؤشنراعوا عادة (قوله ولا يجب أن يتبع الحق) نورش هذا بيان التعليق وإن لم يكن مستقيلاً حسب ذاته لأنه جعل شيء متعلقاً على شيء وهو حال الأن المستقبل من حيث متعلمهه يعني المافق والمافق عليه فإذا المانع من جواز التعاقب به العلم باستقباليته من حيث متعلقه

## أعني أن يكون كلامتين أو حملتين أو كلاما ضيولاً يخالف ذلك لفظاً

(قوله أى من إن وذا) بيان لكل الثانية (قوله يعني الشرط والجزاء) بيان الجملتينتين هما بيان لكل الأولى وحاصل المعنى والأجل فإذا وإن وذا ما تقدم كانت كل جملتين جمل الشرط والجزاء المسوبيتين - كل واحد من إن وذا فعلية استقبالية بأن تصدر بالضارع فيقال فهم مثلاً أن تجىء أَ كرمك وإذا تجىء أَ كرمك فلا تكون واحدة منها اسمية ولا ماضية (قوله أما الشرط) أي أمما القضاة الملة لكون جملة الشرط فعلية استقبالية (قوله فلا تمنفروض الحصول في الاستقبال) أي لا تأذن في التعليق أنه هو الذي إذا حصل في الاستقبال حصل غيره (قوله فيمتنع ثبوته) أي الذي هو مفاد الاسمية وقوله ومضيه أي الذي هو مفاد الماضية وقد يقال

افتضاها العلة الاستقبالية جملة الشرط مسلم وأما القضاة لها للفعلية فلا جواز أن تكون جملة الشرط اسمية

من إن وذا يعني الشرط والجزاء (فعلية استقبالية) أما الشرط فلا تمنفروض الحصول في الاستقبال فيمتنع ثبوته ومضيه وأما الجزاء فلأن حصوله متعلق على حصول الشرط في الاستقبال ويعنى تسليف حصول الحاصل الثابت على حصول ما يحصل في المستقبل (ولايختلف ذلك لفظاً

من إن وذا (فعلية استقبالية) أي كل جملة من تلك الجملتين أعني بجملة الشرط وجملة الجزاء أبدان تكون فعلية وأن تكون مع كونها فعلية استقبالية بأن تصدر بالضارع فيقال مثلاً فيها ان تجىء أَ كرمك وإذا تجىء أَ كرمك أما القضاة تعليق حصول أمر هو الجزاء بحصول غيره في الاستقبال وهو الشرط لكون جملة الشرط فعلية استقبالية فظاهر لا تأذن في التعليق أنه هو الذي إذا حصل في الاستقبال حصل غيره ودلالة الماضية أنها على ضد الاستقبال والاسمية من حيث أنها اسمية اعندل هي على الحصول والدؤام الناف للحدث في الاستقبال فكان أصل جملة الشرط كونها فعلية استقبالية لاماضية أو اسمية وأما القضاة ذلك التعليق لكون جملة الجزاء فعلية استقبالية فلا مفاده أن مضمون الجزاء يترب على حصول مضمون الشرط وإذا كان مضمون الشرط استقبالياً استحال كون ما يترب عليه وهو الجزاء حالياً أو ماضياً فإذا ما يترب ما حصل قبل الاستقبال على ما يحصل فيه وهذا ظاهر ان كان معنى التعليق أن الشرط اذا حصل فيتذرع بحصول الجزاء وأما ان كان معناه أن حصول الجزاء علة حصول الشرط في الجملة تقدمة على الشرط اذا لا يعني كون اللاحقة علة لحصول السابق كما يقال ان كان زيد يراغد فتحن نفرح من الان ولكن أكترا استعمال الشرط على الاعتبارات الاول ولذلك فلتا انه الاصل كذلك كذاذ كر وفيه شيء لا يلتفت حق عليه لاحق لسابق وامثل به غير نام للدلالة على المراد فان الفرح الان انترب في الحقيقة على العلم بحصول البر، غالباً على العلم بما كان، وهو استقبال أو حال وعلى تقدير كون حالياً فلا تعليق في الحقيقة تأمل (ولايختلف ذلك لفظاً) أي ولا تقع الخالفة فيما ذكر لأن تكون الجملتان غير فعليتين أو استقباليتين في لفظهما

استقبالية من حيث بحثها لكونها فعلية (قوله وأما الجزاء) أي وأما منعه استقبالية كونها جملة الشرطية كونها فعلية (قوله وأما الجزاء) أي وأما منعه استقبالية كونها جملة الشرطية كونها فعلية (قوله وأما الجزاء) أي فيما مضى أو الحال) أي فيما مضى أو الآن على حصول ما يحصل في المستقبل هذا وما ذكره من الامتناع ظاهر ان كان معنى تعليق الجزاء على الشرط أن الشرط اذا حصل يحصل الجزاء بهذه لكن

فعلية استقبالية أي ليظهر بذلك موضوعها الاستقبالي ولم تكن اسمية لدلالتها على الثبوت وهو غير الاستقبال وقوله استقبالية يعني أنها بالضبط الضارع ولا يعني أنها مستقبلة المعنى لأن ذلك أمر لا يخالف أبداً لستة ولا غيرها ولو اجتنب الفظ الاستقبالية لكان أحسن لأنه يستعمل في الفعل الدال على المستقبل سواء كان مضارعاً أم لا ص (ولايختلف ذلك لفظاً

لان لم أن هذا معنى التعليق بل معناه جمل الشرط سباقي حصول الجزاء وإذا كان كذلك فيقال انه لمانع من كون ما يأتي سبباً فيما يحصل الان كما إذا قلت ان كان زيد يراغد فتحن نفرح الان وقد يقال معنى أن يكون الفرح الحاصل الان مسبباً عمباً يحصل في المستقبل وهو البر بالفعل بل هو مسبب عن شئ حصل الان وهو اخبار الصادق بأن البر يحصل في المستقبل ولا شيك أن هذا سابق على الفرح فمعنى التركيب حينذاك في المتن نفرح الان (قوله ولا يخالف ذلك) أي ما ذكر من كون كل من جمل الشرط والجزاء فعلية استقبالية بأن تكون الجملتان غير فعليتين أو غير استقباليتين في لفظهما أو من جهة لفظهما لا يقال بر دعيله قوله لا في وقد تستعمل ان في غير الاستقبال الحال فانه اذا جاز استهلاقاً لغير الاستقبال من غير نكارة لم يصح قوله ولا يخالف ذلك الستة وهذا يتحقق بقوله لامتناع خالفة الحال لأن قول الكلام هنا حيث أبداً الاستقبال بدليل أن هذا

غوانا اکرمتني اکرمتك وان اکرمتني اکرمتك وان نیکرمتني فائنت مکرم وان اکرمتني الا نیکرمتني  
امس الا لانکتة ما

الاستقبال فشكاهه قال الانكشاف) لامتناع عذالة مقتضى الظاهر من غيره؟ وقوله للظا اشاره الى أن المحتلين وان جعلت كتابها او واحداً منها استقامه بمقتضى ما اشاره على الاستفادة بالحرب ان قوانا ان اسكنه الآباء

الانسكتة) لامتناع عن الفحة مقتضي الظاهر من غيره **فـ** وقوله لفظا اشاره الى أن الجلتين وان جعلت  
كاثانها او واحد انها اسمية او فعلية ماضيه المعنى على الاستقبال حتى ان قولنا ان كرمتي الان  
فقدما كرمتك امس معناه ان تعتديا كرامك اي اي الـ آن فأعند باكر اي اي امس وقد تستعمل ان  
في غير الاستقبالقياسا طرذامع كان نحووان كثتم في رب كامر

(الانسكتة). أي فائدة وإنما امتنعت المخالفة حتى في لفظ الجلتين لأن الدلالة على المعنى بما يطابقه هو مقتضى الظاهر ومخالفته بخلافه ممتنع في باب البلاغة وأشار بقوله له فقط إلى أن الكلام إنما هو في المخالفة في اللفظ وأما المعنى حيث أري يدجرامان واداعلي أصلهما فلا يتصور فيه التناقض أصلاً وإنما يتصور فيه حيث أخرجنا عن أصلهما على مايدرك الآن فإذا كان الكلام في المخالفة الفظية فعلى تقدير وقوفها النكبة كأن تكون الجلستان ماضو بيتن أو واحداًها أو تكون المزانية اسمية فالمعنى على الاستقبال الذي هو الأصل فقولك متلان تكرمني اليوم فقد كرمتك بالأمس معناه ان تعتقد على باكر أيامك اليوم فأعتذر عليك باكر أيامك أمس والسرف المدول في تحوه هذا المثال الى المضى في الجواب ذكر المعتبر الذي هو أبلغ في الرد مع ما فيه من الاغضاء عن ذكر لفظ الاعتذار الملوثين ولا قصد ذكر المعتبر وهو ماض ذكر بل لفظ المضى المناسب وكذا قوله تعالى وان يكذبوا ففقد ذكرت رسول من قبلك المعنى وان يكذبوا فاصبر وذكر نكذيب الرسل المناسب بل لفظ المضى المناسب له فقد ذكر

الانكحة) ش مخالفة ذلك تكون بأحد أمر بن الأول ان يقعنماضيين لفظا يشير الى أنه اذا أتي بفعل الشرط ماضيا لفظا كان معناه الاستقبال و ما ذكر من كون فعل الشرط والجواب مستقبلين هو مذهب الجمهور وذهب المبرد الى ان فعل الشرط اذا كان لفظا كان بي على حاله من المضى لأن كان جررت عنده للدلالة على الزمان الماضى فلم تغيرها أدوات الشرط وجعل منه قوله تعالى ان كنت فلتنه فقد علمته ان كان قيصه والجمهور على المتن وتأولوا ذلك كله بما على التبيين أو غير ذلك وكذلك الجواب لا يكون الا مستقبلا ومن العجائب أن ابن مالك لا يجوز ان يكون فعل الشرط ماضى المعنى بكتاب

٨ - شروح التأسيص - ثانٌ ) قي يكون انشاء بلا نأي وذلـك لأنـما كانـ الفرض منـ الجزـاء بـيانـ ما يـقـرـبـ علىـ الشـرـطـ صحـ كـونـهـ أـسـراـ لـدـلـالـتـهـ عـلـىـ الـحـدـثـ عـلـىـ الـاسـتـقـبـالـ فـيـجـزـوـنـ يـةـ تـبـ عـلـىـ الشـرـطـ بـخـلـافـ الشـرـطـ فـاـنـمـفـروـضـ الصـدقـ فـيـ الـاسـتـقـبـالـ فـلاـ يـكـونـ اـنـشـاءـ (ـقولـهـ وـقـدـ تـسـتـعـمـلـ إـنـ فـيـ غـيرـ الـاسـتـقـبـالـ) أـيـ وـهـوـ الـلـاضـيـ حـقـيقـةـ أـيـ الـفـظـاـ وـعـنـيـ وـذـلـكـ فـيـهاـ اـذـأـنـدـ بـهـاـ تـمـلـيـقـ الـجـزـاءـ عـلـىـ حـصـولـ الشـرـطـ فـيـ الـلـاضـيـ وـلـاـ يـقـالـ هـذـاـ يـنـافـيـ قـوـلـهـ سـابـقاـ أـمـاـ الشـرـطـ فـلـاـ نـهـ مـفـرـوضـ الـحـصـولـ فـيـ الـاسـتـقـبـالـ لـأـنـ تـوـلـ هـذـاـ فـيـهـ اـذـأـ استـعـمـلـتـ اـنـ لـتـعـلـيـقـ فـيـ الـسـتـقـبـالـ كـاـهـوـ الـفـالـبـ وـاعـلـمـ أـنـ كـاـأـنـ اـنـ قـدـتـسـتـعـمـلـ فـيـ غـيرـ الـاسـتـقـبـالـ فـهـذـاـ تـسـتـعـمـلـ اـذـأـلـاضـيـ خـوـ حـقـيـقـةـ اـذـأـساـوـيـ بـيـنـ الـمـدـفـينـ وـلـاـسـتـمـارـخـوـ وـاـذـأـلـقـواـذـنـ آـنـتـواـ قـالـواـ آـمـنـاـ (ـقـوـلـهـ وـانـ كـنـتـمـ فـرـيـبـ) فـيـاهـاـنـ كـانـ الـمـلـقـ عـلـىـ حـقـيقـةـ هـذـاـ الـفـعلـ فـهـوـمـشـكـلـ لـاـنـ الـمـلـقـ مـسـتـقـبـلـ وـلـاـ يـكـنـ شـبـقـهـ بـالـلـاضـيـ وـاـنـ كـانـ الـتـقـدـيرـ وـاـنـ بـتـتـ فـيـ الـسـتـقـبـالـ كـونـكـمـ مـرـتـابـيـنـ فـيـاـمـضـيـ فـأـتـواـ بـسـوـرـةـ الـحـدـثـ كـانـ اـنـ مـسـتـعـمـلـ حـقـيقـةـ الـاعـمـ الـسـتـقـبـالـ فـتـبـ عـلـىـ الـأـلـأـنـ فـيـ الـسـكـلـامـ حـدـثـاـيـ وـانـ كـنـتـمـ فـرـيـبـ فـيـاـمـضـيـ وـاـسـتـمـرـذـلـكـ الـرـيـبـ لـوـقـتـ الـحـدـثـاـبـ فـأـتـواـ بـسـوـرـةـ أـيـ فـأـتـمـ مـطـالـبـاـنـ بـعـاـزـيـلـهـ وـهـوـ الـعـارـضـةـ الـمـفـبـدـةـ لـلـجـزـمـ الـلـمـ بـأـنـ الـأـمـورـ بـطـلـ الـعـارـضـةـ

هو الرتاب في المين لا الذي سبق منه الريب وهو لا ن مؤمن ( قوله وكذا اذا جي وبها ) أى بان قوله في مقام التأكيد اى كيد الحكم ( قوله بعذوا الحال ) اعلم أن العامل في هذه الحال وصف مأخوذ من الكلام أى زيد متصف بالبخال حال كونه مفروضاً كثرة ماله وقول بعضهم العامل فيها الشتق الذي اشتغل عليه الكلام فيه ظفر فإذا طرد ذلك فقد لا ي تكون في الكلام مشتبه يجوز بدوان أسماء آخره ( قوله لمبرد الوصل ) أى وصل ما بعدها وهو الجملة الحالية بعاقبها و هو صاحبها أى بطبعه أن المراد أنها لا توصل مع الواو لأنها مفيدة للوصول وحدها ( قوله والربط ) أى التعليق أى وحيثند فلا ي تكون لأن هذه جواب لانه لا ي تكون لما جواب الا إذا أريده بها التعليق وهناد ( ٥٨ ) انسلاخت عن التعليق للوصل والربط فإذا قد عامت أن إن هذه لا تحتاج

إلى جواب فهو خارجة بما نحن بصدده وهو إن الشرطية لأن جملة إن هذه حالية لاشرطية ( قوله زيد وإن كثرة ماله بخيل ) أى زيد بخيل والحال أن ماله كثيراً أي أنه بخيل في حال كثرة ماله ولا شئ أن هذا تأكيد البخل لأنه إذا ثبت له البخل حال كثرة المال دل على ملزمة البخل له وأنه لا ينفك عنه ( قوله وفي غير ذلك ) أى وقد تستعمل أن في غير الاستقبال مع كونها الشرط في غير ما ذكر من الأمرين السابعين قليلاً ( قوله كقوله ) أى قول أبي الملام المعرى فباوطني الح وهذا البيت من قصيدة مطلعها

معنى اللوى من شخصك اليوم أطلال وفي اليوم معنى من خيالك علال

وكذا اذا جي بهاف مقام التأكيد بمدوا الحال لمبرد الوصل والربط دون الشرط يجوز بدوان كثرة ماله بخيل وعمرو وان أعطي جاهالثيم وفي غير ذلك قليلاً ( قوله كقوله ) أى زيد بخيل والحال أن ماله كثيراً أي أنه بخيل في حال كثرة ماله ولا شئ أن هذا تأكيد البخل لأنه إذا ثبت له البخل حال كثرة المال دل على ملزمة البخل له وأنه لا ينفك عنه ( قوله وفي غير ذلك ) أى وقد تستعمل أن في غير الاستقبال مع كونها الشرط في غير ما ذكر من الأمرين السابعين قليلاً ( قوله كقوله ) أى قول أبي الملام المعرى فباوطني الح وهذا البيت من قصيدة مطلعها

معنى اللوى من شخصك اليوم أطلال وفي اليوم معنى من خيالك علال

وغيرها ثم يجوز أن يكون فعل الجواب ماضياً الألفاظ والمفهوم مقترباً بالغاً مع قد ظاهرة أو مقدرة كقوله تعالى إن يسرق فقد سرق أخْ لَهُمْ نَفْلُ وقوله تعالى إن كان قبيصه قد من در فشكنت وكيف يتصور أن يكون الشرط مستقبلاً والجواب ماضياً فنازم حينئذ قدم الشرط و هو الحال عقلانياً الصواب تأويل ذلك كلام على حذف الجواب أو غيره لأن التأويل على حذف الجواب مشكل في خوان يسرق فإن البصر بين لا يجوزون حذف الجواب إذا كان فعل الشرط مضارعاً مجززاً \* واعلم انقدو مع في عبارات الزمخنري في قوله تعالى أينماك ونرايدركم الورث على قراءة الرفع النسافة يجوز أن يجعل أينماك ونرايدركم الورث على قراءة الرفع النسافة يجوز

وان أنه خليل يوم مسببة \* يقول لاغائب مال ولا حرم وفهم الشيخ أبو حيان منه أنه أراد أن الجواب مخدوف فرد عليه بعذر كرهان وفرده نظر لان الزمخنري قد اعتبر عن ذلك بان قال انه محل تكون على كنتم فهو لا يسلم ان فعل الشرط المضارع المحمول على

وسد الباب المذكور في الشرح فإن أسطع آتى في المشر زانرا \* وهي ماتلى يوم القيمة أشغال ثم قوله ان فاتني أى ان فوتني وقوله من الدهر بيان للسابق والباقي قوله بك يعني في أى ان فوتني من السكنى فيك ذهر سابق على حد قوله وما كفته بجانب الفرقى قوله فلينعم بفتح العين على صيغة المبني للفعل ولكن معنى المبني للفاعل كذا ذكر بعضهم والذى ذكره مشيخنا اللامدة السدوى انه يفتح الياء والياء ناقلاً ذلك عن كتب الفقه والباب يعني القلب والمعنى فليجمل قلبه متنعها وجوه ان مخدوف أى فلا لوم على لائني قدرت كنكم كرها من غير عيب فيك دل عليه قوله فلينعم لاسكناك البال ومعنى الـيت انه ان كان زمان سابق من الدهر فوت على الاقامة والسكنى في وطنى ولم يتسرى الاقامة فيه وتولاً غيري فاللوم على لائني تركت من غير عيب فيه وحيثند فلتطلب نفس ذلك السـاكـنـونـ بالـأـلـفـرـضـ منـ ذـلـكـ اـظـهـارـ التـحـسـرـ وـ التـعـزـنـ عـلـىـ مـفـارـقـةـ الـوـطـنـ وـ الشـاهـدـيـ قـوـلـهـ انـ

نـم أـشار إـلى تـفصـيل النـكتـة الدـاعـية إـلـى الـعـدـول عـن لـفـظ الـقـوـلـ الـسـتـقبـل بـقولـه

الاستقبال هو الاصـل فـيهـا عنـدارـادـهـ بالـحـكـمـ ماـقـدـمـ وـقدـتـسـعـمـلـ فـيـ غـيـرـذـكـ الـاـصـلـ فـيـخـلـ عـلـيـ المـاضـيـ حـقـيقـةـ وـيـقـاسـ دـخـولـسـاعـلـ المـاضـيـ أـنـ كـانـ الـفـعـلـ الـذـىـ دـخـلتـ عـلـيـهـ كـانـ وـذـكـ كـاـفـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ وـاـنـ كـنـتـ فـرـيـبـ وـاـنـ كـنـتـ فـيـ شـكـ كـاـفـقـدـمـ وـلـيـقـالـ أـنـ كـانـ الـمـنـىـ أـنـ يـتـبـيـنـ مـنـكـ مـنـكـ مـرـتـابـونـ قـبـلـ فـاقـمـلـاـ كـذـاـ فـوـتـعـلـيـقـ عـلـيـ مـسـتـقـبـلـ وـاـنـ كـانـ الـمـنـىـ أـنـ حـصـلـ مـنـكـ الـرـبـ فـاقـمـلـاـ كـذـاـ كـاـهـوـ الـظـاهـرـ لـزـمـ تـعـلـيـقـ مـسـتـقـبـلـ عـلـيـ مـاضـ وـهـوـ غـيرـجـمـعـ لـاـنـقـوـلـ لـامـانـ مـنـ تـعـلـيـقـ مـسـتـقـبـلـ عـلـيـ مـاضـ \*ـ أـمـاءـلـ اـنـ جـلـوـابـ وـهـوـ الـقـيـدـ فـيـ التـرـكـبـ وـالـشـرـطـ فـيـدـوـ يـكـوـنـ التـقـدـيرـ فـيـ الـأـكـرـيـعـ اـفـمـلـاـ كـذـاـ بـقـيـدـ حـصـلـ الـرـبـ مـنـكـ فـيـاـ مـضـىـ فـظـاهـرـلـاـنـ التـقـيـدـ بـالـمـاضـيـ حـجـيـعـ لـصـحـةـ اـنـ يـقـالـ أـكـرـمـ زـيـدـاـغــداـ اـنـ كـانـ اـنـ كـرـمـكـ أـمـسـ عـلـيـ مـعـنـىـ أـنـكـ مـأـمـورـ بـالـاـكـرـامـ لـزـيـدـ كـوـنـهـ سـبـقـ مـنـهـ الـاـكـرـامـ مـعـ اـنـ الـفـعـلـ فـيـ الـآـيـةـ عـلـيـ تـقـدـيرـ الـاـسـتـمـارـاـلـ وـقـتـ حـصـلـ الـجـوـابـ وـأـمـاءـلـ الـتـقـدـيرـ مـنـهـ رـيـطـ وـقـوـعـ بـرـوـغـ فـلـيـسـ مـنـ شـرـطـهـ الـلـزـومـ الـوـقـيـ بـلـ كـوـنـ أـحـدـهـاـ وـهـوـ الـشـرـطـ اـنـ وـقـعـ فـلـاـ خـرـافـعـ وـلـوـفـ غـيرـمـنـهـ فـالـقـدـيرـ اـنـ حـصـلـ مـنـكـ رـبـ فـيـمـاـضـيـ اـمـنـىـ وـاـسـتـمـارـاـلـ وـقـتـ الـخـطـابـ فـأـتـمـ مـطـالـبـوـنـ بـعـاـيزـيـهـ وـهـوـ طـلـبـكـ الـعـارـضـةـ الـمـفـيـدـةـ لـعـجـزـكـ وـاـمـاـ قـلـنـايـعـيـ وـاـسـتـمـرـ لـلـمـلـبـاـنـ اـنـ اـمـرـ بـطـلـبـ الـعـارـضـةـ هـوـ الـرـتـابـ فـيـ الـحـيـنـ لـاـ الـذـىـ سـبـقـ مـنـهـ الـرـبـ وـهـوـ الـاـنـ مـؤـمـنـ فـلـيـفـهـ وـكـذـاـ يـطـرـدـ كـوـنـ الـفـعـلـ مـعـ اـنـ مـاضـيـاـنـ اـنـ يـدـجـرـ الـرـيـطـ بـشـىـ فـيـ الـجـلـةـ وـذـكـلـ حـيـثـ تـرـدـ الـجـلـةـ بـعـدـ وـاـنـ الـحـالـ لـفـاـدـةـ اـنـاـ كـيـدـ بـحـالـةـ اـغـيـانـيـةـ كـقـوـلـكـ زـيـلـتـمـ وـاـنـ اـعـطـيـ جـاهـاـ وـبـخـيـلـ وـاـنـ اـعـطـيـ مـالـاـيـ هـوـ مـوـصـفـ بـالـلـوـمـ وـلـوـفـ حـالـ اـعـطـاهـ جـاهـاـ وـبـالـبـخـلـ وـلـوـفـ حـالـ اـعـطـاهـ كـثـرـةـ الـلـالـ وـلـكـ هـذـهـ لـاـتـحـاجـ اـلـجـوـابـ عـلـىـ الـخـتـارـفـهـ خـارـجـةـ عـمـانـعـنـ بـصـدـهـ وـهـيـ اـنـ الشـرـطـيـةـ لـاـنـ جـلـةـ اـنـ هـذـهـ حـالـيـةـ لـاـشـرـطـيـةـ وـرـبـاـ وـرـدـخـوـلـمـاعـلـ غـيرـ كـانـ وـهـوـ مـاضـ عـلـيـ وـجـهـ الـفـلـةـ كـفـوـلـهـ

فـياـوطـنـيـ اـنـ فـانـيـ بـلـكـ سـابـقـ \*ـ مـنـ الـدـهـرـ فـلـيـنـمـ اـسـاـ كـلـ الـبـالـ وـمـعـنـيـ الـبـيـتـ اـنـ سـبـقـ زـمـانـ عـابـ عـلـيـ وـفـوتـ عـنـ سـكـنـ وـطـنـيـ وـتـوـلـاـغـيـرـيـ فـلـيـطـ بـنـسـ ذـكـلـ السـاـكـنـ وـلـيـتـنـ بـالـاـوـجـوـابـ الـشـرـطـ مـحـذـوـفـ اـيـ فـلـلـوـمـ عـلـىـ فـقـدـرـ كـرـهـاـ مـنـ غـيرـ اـبـيـاعـكـ

المـاضـيـ لـاـيـخـنـ جـوـابـ وـلـيـسـ فـيـ كـلـامـ غـيرـ تـصـرـعـ بـذـكـ ثـمـ اـنـ لـمـ يـذـكـرـ اـنـ جـوـابـ مـحـذـفـ بـذـانـ يـكـونـ فـرـعـ عـلـىـ جـواـزـ \*ـ اـنـ يـصـرـعـ اـخـوـكـ تـصـرـعـ \*ـ جـوـابـمـ كـوـنـهـ مـرـفـوعـ كـاـهـوـ اـحـدـ الـذـهـبـيـنـ فـيـهـ وـالـسـرـفـ كـوـنـ جـلـنـيـ الـشـرـطـ وـالـجـوـابـ فـلـيـتـيـنـ مـسـتـبـلـيـنـ اـنـ المـاضـيـ بـحـقـقـ وـجـودـهـ اوـعـدـهـ فـانـ قـلـتـ قـوـلـهـ مـبـحـانـهـ وـهـاـلـيـ اـنـ اـنـاحـلـلـاـنـكـ اـنـ اـرـجـعـكـ اـلـىـ اـنـ وـهـبـتـ وـقـمـ فـيـ اـحـلـلـاـنـ مـاـطـوـقـ بـهـ اوـالـقـدـرـ عـلـيـ القـوـاـيـنـ جـوـابـ الـشـرـطـ معـ كـوـنـ الـاـخـلـالـ قـدـيـعاـ فـهـوـمـاـضـ قـاتـ الـمـرـادـانـ وـهـبـتـ قـدـ حلـتـ جـوـابـ الـشـرـطـ بـالـحـقـيـقـةـ الـحـلـ الـمـفـوـوـمـ مـنـ الـاـخـلـالـ لـاـ الـاـخـلـالـ نـسـهـ وـهـذـاـ كـاـنـ اـنـ الـظـرفـ مـنـ قـوـلـكـ قـمـ عـدـاـ لـيـسـ هـوـلـفـعـ الـاـصـرـ بـلـلـقـيـامـ الـفـهـوـمـ مـنـهـ وـالـاـمـ النـافـيـ الـذـىـ يـأـقـىـ عـلـيـ خـلـافـ ذـكـلـ اـنـ تـأـقـىـ جـلـةـ الـجـوـابـ اـسـمـيـةـ \*ـ كـقـوـلـهـ تـمـالـ اـقـانـ مـتـفـعـلـ الـخـالـدـوـنـ وـاـنـاـ كـانـ عـلـىـ خـلـافـ الـاـصـلـ لـاـنـ الـاـسـمـ دـالـ عـلـيـ الشـبـوتـ وـالـسـيـقـقـ وـالـتـلـيـقـ يـشـافـ ذـاكـ \*ـ وـاعـلـمـ اـنـ كـلـاـمـ فـلـيـ الـشـرـطـ وـالـجـوـابـ قـدـ يـكـونـ مـاضـيـاـ لـفـاظـاـ وـمـضـارـعـاـ مـثـبـتاـ اوـمـنـيـاـ فـيـحـصـلـ مـنـ مـجـمـوـعـ الـفـعـلـيـنـ تـسـعـ اـقـامـ كـلـهاـ جـائزـ الـاـلـانـ فـيـ كـوـنـ فـعـلـ الـشـرـطـ مـضـارـعـاـ مـعـ كـوـنـ فـعـلـ الـجـوـابـ مـاضـيـاـ خـلـافـ مـنـهـ جـمـاعـهـ وـجـوزـهـ اـبـنـ مـالـكـ اـسـتـدـلاـلـاـ بـقـولـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ مـتـيـ بـقـمـ مـقـامـكـ رـقـ وـأـحـسـنـهـ اـمـشـاـ كـلـهـ يـنـهـمـاـ وـأـحـسـنـهـ اـنـ يـكـونـ مـضـارـعـيـنـ لـظـهـوـرـ ذـاـيـرـ عـمـلـ اـنـ فـيـمـاـ مـاـضـيـنـ لـمـشـاـ كـلـهـ فـيـ دـمـ اـلـأـيـثـرـ اـنـ يـكـونـ اـلـاـلـ مـاضـيـاـ وـالـأـلـانـ مـضـارـعـاـ

مثل ابراز غير الحاصل في صورة الحاصل الملاقة للأسباب الناتجة في وقوعه كقولك ان اشترينا كذا حال انعقاد الأسباب في ذلك ( قوله كابرزا ) اي اظهار قوله غير الحاصل وهو الأصل المستقبل ( قوله في معرض الحاصل ) معرض كمسجد اسم لموضع عرض الشيء اي ذكر وظهوره ( ٦٠ ) وموضع الذكر والظهور للشيء بعبارة عن اللفظ الدال عليه فهو مكان اعتباري

( ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الأسباب ) المترتبة في حصوله نحو اشتريت كان كذا حال انعقاد أسباب الاشتراك

بسيدل عليه قوله فلينعم لسا كذلك البال والفرض التحسن على مفارقة الوطن ثم ملاذ كران التعريف جملة الشرط والجواب بصيغه المضارع حيث ارى يد استعمال ان معها في الاصل وهو الاستقبال هو اللازم اصلة وأنه لا يدل عن ذلك الا لسكنة وأشار الى تفصيل السكتة في ذلك بالمثال فقال ( ابراز ) اي اظهار ( غير الحاصل ) وهو المستقبل ( في معرض ) كمسجد اسم لما يعرض فيه الشيء ويظهر فيه اي في صورة ( الحاصل ) وهو الماضي ولما كان ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل حاصله التعبير عن المستقبل الذي لم يحصل بما يشعر بحصوله وهو أمر جلي يحتاج الى بيان سره بيطابق الحال لأن تنزيل الشيء منزلة غيره فيعطي حكمه يحتاج الى بيان السبب وأشار الى المثل في ذلك فقال اىما يبرز غير الحاصل في معرض الحاصل ( القوة الأسباب ) المترتبة في حصوله اي المجمعة فيه بحيث اخذ بعضها ببعض فان الشيء اذا نفوت اسبابه بعد حاصلا فيبر عنه بما يبرزه في صورة الحاصل وذلك يطابق المقام المأفيه من نأيس النفس بحصوله والاشعار بأن حكم الواقع ليطيب بذلك وقت الخطاب والتسلام كما قال عن انعقاد أسباب الاشتراك من حضور سوق السلعة الذي كثرت فيه مع فلة المشترين ومع وجود المعن ورغبة البائعين في البيع ان اشترينا كذا كان

لان فيه الانتقال من عدم النافذ الى التأثير والأفعال الناتجة في الحسن على هذا الترتيب: الأول ان يقم زيد قم عمرو \* الثاني ان لم يقم زيد قم عمرو وحسن على ما بعده لشدة وشكوى فعلام ضارعا في اللفظ فهو موافق لمعنى الاستقبال \* الثالث ان قام زيد قم عمرو \* الرابع ان لم يقم زيد قم عمرو \* الخامس ان لم يقم زيد قم عمرو \* السادس ان قام زيد قم عمرو \* السابع ان قام زيد قم عمرو \* الثامن ان يقم زيد قم عمرو \* التاسع ان يقم زيد قم عمرو وأخذ المصنف في تعداد أسباب مجني، فعل الشرط ماضى اللفظ فذكر منها ان يجعل غير الحاصل كحاصل وهذا الجمل مقتضى ظاهر اللفظ لاف نفس الاسر凡 ان الفعل مستقبل المعنى ولو قال ليه امام جعل غير الحاصل كحاصل لكان احسن و مثل ذلك بقوله تعالى وادا رأيت رأيت نعمة \* ومنها ان يقصد تفاؤل التسكم بوقوعه فيبر عنه بلغة الماضي او لاظهار التسكم رغبته في وقوعه نحو ان ظرفت بمحن العافية فهو المرام \* قوله لان الطالب اذا عظمت رغبته في امر يذكر تصوره اي انه فر باغتيال اليه حاصلا وفي نظر لا يتحقق ان يكون الفعل حينئذ ماضى المعنى وليس كذلك ولا هومراده قوله عليه ان اردن تحصنا مثل ااظهار الرغبة فالمصنف افاد قسمى التفاؤل وااظهار الرغبة ثم نشر مثلهما واقديقوى التخييل حتى ان الانسان ي flatt سه كقول المربي

ما سرت الا وظيف منك يصحبني \* سرت اماني وتأويها على اثرى الطيف الخياز والتأوي بـ السير نهارا من الاوب وهو المودلان الغائب انهم سيرون ليلا ويأتون الى منازلهم نهارا قال السكاكي وقيوبي بالماضي لارادة التعریض وهو ان يخاطب واحدا او غيره

· انتقاد) اي اجتماع واتظام اسباب الاشتراك والحال انهم يحصل بالفعل وهو ظرف للقول المقدر اي نحو قوله ان اشتريت في حال الحيز او تقول ذلك في حال الحيز انتقاد اسباب الاشتراك حضور سوق الساعة التي كثرت فيه مع فلة المشتري وجود المعن ورغبة البائعين في البيع فاذا وجدت هذه اسباب بعد الشراء الذي لم يحصل حاصلا فيبر عنه بما يبرزه في صورة الحاصل

الحقيقة والمعنى كاظهار المعنى الاستقبالي الغير الحاصل بالفظ الدال على المعنى الحاصل في الحال او في الماضي فان قلت ان الشرط اىما يفيد التصديق ولا دلالة له على الاظهار الذكر قلت انه يدل عليه على جهة التخييل ولو قال المصنف كايهام أو تخيل ابراز الحيز لكن اظهرا لان سكتة الدول في الحقيقة اما هو التخييل المذكور وذلك لان ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل معرفة

التعير عن المستقبل الذي لم يحصل بما يشعر بحصوله ( قوله لقوة الأسباب ) لما كان ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل يحتاج الى سبب اشار المصنف الى بيان اسباب والعمل في ذلك بقوله لقوة الحيز فهو عملة لا ابراز المذكور وأول في اسباب الجنس فيشتمل ماله سبب واحد ( قوله المترتبة في المقدار ) بالمقدار مع تخفيف الحاء اي الى اخذ بعضها ببعض والمراد المجمعة في حصوله وعلوم ان الشيء ماذا قوته اسبابه يهد حاصلا ( قوله حال

## وامalan ما هو الواقع كالواقع كقولك ان مت كان كذا وكذا كاسبق وامالنفاؤل واما الاظهار الرغبة في وقوعه

(قوله أو كون ما هو الواقع) أي ما هو ثل الواقع كالواقع في الماضي يعني أنه يعبر بالماضي عن المدى المستقبل في جملة الشرط لقصد البراز غير الحاصل في معرض الحاصل لكون ذلك المعنى الاستقبالي شأنه الواقع فهو كالواقع في ترتيب ثمرة الواقع في الجملة على كل منها نحو ان مت كان كذا وكذا (قوله عطف على قوة الأسباب) أي (٦١) فمعنى أنه يبرر ز غير الحاصل في صورة الحاصل

(أو كون ما هو الواقع) هنا عطف على قوة الأسباب وكذا المعطوفات بذلك لأنها كانت أعملاً لا يبرر غير الحاصل في معرض الحاصل على ما يشير إليه في ظهار الرغبة ومن زعم أنها كانت عطف على البراز غير الحاصل فقد سها سهوا بينا (أو النفاؤل وأظهار الرغبة في وقوعه)

كذا (أو) لـ(كون ما هو الواقع كالواقع) أي يعبر بالمضى عن المستقبل في جملة الشرط لقصد البراز غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الأسباب أو كون المعنى شأنه الواقع فهو كالواقع في ترتيب ثمرة الواقع في الجملة على كل منها كقوله أو كون معطوف على قوله قوة وهو من عطف العالم على الجاصل لأن كون الشيء الواقع اما القوة الأسباب التي تأخذ في وما يليه بوقوعه من جهة أخرى فإذا كان الشيء من شأنه الواقع نزل منزلة الواقع فيرizer في معرض الحاصل لأنه أنساب بالمقابل مانفذ في المقدمة في المقدمة أن كان مرغوباً وإن كان غير مرغوب في المناسب المقام لائل أن في ظهاره كذلك ما يقتضى الاستعداد لنزوله أو يقتضى الارهاب مثلاً وقد بيننا من ترتيب البراز عليه كالمقدمة أنه من علل البراز وما يلاقيه ذلك البراز لوجه آخر مستقل حتى يمطف عليه ويكون قبيلاً ويكون مثل هذا يتقرر فيما يليه من المعطوفات كايثير إليه الصنف في بعضها فمن زعم أنه معطوف على البراز على أن يكون وجهاً آخر مستقل عنه فقد تفسر لفظاً ومعنى (أو النفاؤل) أي يبرر غير الحاصل في معرض الحاصل في جملة الشرط لما في ذلك البراز من النفاؤل الذي هوأن يذكر ما يسر به السابع فان الخطاب اذا كان يتمى شيئاً فبمر لنه عنه بما يشعر بمحضه وهو مني ابرازه في معرض الحاصل ادخل عليه ذلك البراز السرور فيكون بذلك مناسباً للمقام ويأتي الآن منه (أو ظهار الرغبة في وقوعه) أي يبرر غير الحاصل في معرض الحاصل لأجل ظهار التكلم الرغبة في وقوع ذلك الشرط بسبب ذلك البراز الحاصل بالتعبير بالمضى في الاستقبال وذلك

نحوهن آشركت \* فان قلت أى مناسبة في ذلك لفظ المضى فلت لأن الخطاب اذا علم من نفسه أنه ليس بذلك الوصف ووجد الفعل ماضياً علم أنه تعرضاً لغيره من وقع منه في الماضي لا يقال المقصود التريض بن بقع منه الشرك ماضياً أم مستقبلاً لأن تقول تخذير من وقع في الشرك هوأشد عناءه لازلة المفسدة الحاضرة فان قلت ما الذي صرف هذا الخطاب عن أن يراد به النبي صلى الله عليه وسلم فلت لأن الأصل في ان دخولهم على المكن والشرك في حقه صلى الله عليه وسلم مستحبيل شرعاً بذلك خارج عن الأصل تزلا للاستحالة الشرعية منزلة الاستحالة المقلية ولا سيما والفضل بصيغة المضى التي لاستعمال غالباً لا في المتوقع فان قلت قولكم المراد بغیره هل تعنون به أن ضمير الخطاب الفرد استعمل في الغائب مجازاً فلا يكون النبي صلى الله عليه وسلم مخاطباً إلا في الصورة لافي المعنى فلت لابل

وتخيله كذلك ولو كان العطف على البراز لما تأثرت هذا البيان وقوله على ما يشير إليه متعلق بقوله لأنها كانت أصل الحقيقة (قوله وقد سها سهوا بينا) أي من وجوه الأول أنه خلاف ما يشير إليه المصنف في ظهار الرغبة من أنها أي المعطوفات على البراز غير الحاصل في معرض الحاصل يشتمل عليه كل مابعده وحيثند فلا يصح أن يكون قبيلاً الثالث أن التفاؤل لا يحصل بغير دلائله بل من تزيل غير الحاصل منزلة الحاصل لذلك (قوله أو النفاؤل) أي من السابع أي أنه يبرر غير الحاصل في معرض الحاصل في جملة الشرط لما في ذلك البراز السرور فإذا كان يتمى شيئاً بغيره بما يشير بمحضه وهو مني ابرازه في معرض الحاصل أدخل عليه ذلك البراز السرور (قوله أو ظهار الرغبة) أي من التكامل أي أنه يبرر غير الحاصل في معرض الحاصل لأجل ظهار التكلم الرغبة في وقوع ذلك الشرط بسبب ذلك البراز الحاصل بالتعبير بالماضي عن المستقبل

نحوان ظفرت بحسن العافية فهو الراي فأن الطالب اذا نبالغ في رغبته في حصول أمر يكثر تصوره ايه فربما يخفيه ايه حاصلا وعليه قوله تعالى ولا تذكره واقفياتكم على الباء

(فوهى وقوع الشرط) يجوز عود الضمير على غير الماصل والمعنى واحد (قوله فهو الراي) بوزن مكان وضمير فهو ظفر أى ظاهر (حسن العافية هو الراي) أى على جعل ضمير ظفرت مقتضاها للخطاب وهو لاظهار الرغبة أى على جعل الضمير مضموما للتكلم كذاذ كر بعضهم وعبارة التي في ان ظفرت على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة الخطاب مثال لاما اد (قوله فأن الطالب ايج) هذاعله لكون اظهار الرغبة (٦٢). علة لا براز غير الماصل في معرض الماصل وهي علة غائبة ان بقيت على ظاهرها لان لاظهار الرغبة

أى وقوع الشرط (نحوان ظفرت بحسن العافية فهو الراي) هذا يصلح مثلا للتفاول واظهار الرغبة ولا كان او ضمان اظهار الرغبة ابراز غير الماصل في معرض الماصل يحتاج الى بيان ما أشار اليه بقوله (فأن الطالب اذا اعظمت رغبته في حصول أمر يكثر تصوره) أى الطالب (ايه) أى ذلك الأمر (فربما يخفيه) ذلك الأمر (إيه حاصلا) فيعبر عنه بلطف الماضي (وعليه) أى على استعمال الماضي مع ان لاظهار الرغبة في الواقع ورد قوله تعالى ولا تذكره واقفياتكم على الباء

(نحو) قوله (ان ظفرت بحسن العافية فهو) أى فذلك الظفر هو (الراي) أى المراد والتأم في ظفرت يحتمل أن تضبط بالضم للتكلم فيكون مثلا لاظهار الرغبة أو بالفتح للخطاب فيكون مثلا للتفاول ويحتمل على بعده يكون مثلا لها بأحد الضبطين فقط أنها كون البراز لا جل إفادة التفاول فقد تقدم بيانه وإن الكلام به يكون مناسبا للقام وهو ظاهر وأما كونه لا جل لاظهار الرغبة فيتوقف على استلامه اياده وفي مخفاء ما وذاك أشار إلى وجه اقتضاء اظهار الرغبة لذلك البراز فقال (فأن الطالب اذا اعظمت رغبته في) حصول (أمر) من الأمور (يكثير تصوره ايه) أى يكثر تصور ذلك الطالب لذلك الأمر (فربما يخفيه) أى يخفيه ذلك الأمر إنما ذلك الطالب (حاصلا) لما تقر عن أن الاتصال الروحاني كثيرا ياته وهم كونه جسمانيا فإذا تخيل حاصلا فيئذ يبرعنده بلطف الماضي فتقرب من هذا أن من أساليب البراز غير الماصل في معرض الماصل اظهار الرغبة وانما فهم اظهار الرغبة من ذلك البراز بواسطة ما قرر أن الراغب في الشيء كثيرا يعبر بلطف الماضي عن الاستقبال لكتلة التصور الوجب لتخيل الواقع المقتضى لذلك التعبير والفرض من اظهار الرغبة اما مستدعاء الامتنان او الاعطاء او الاعانة على المراد ونحو ذلك فتأمل في هذا الحال فان ماذ كر المصنف لا يبني بالمراد وما قررناه مبين له والله الموفق به (وعليه) أى وعلى استعمال ان مع الماضي مع ان الأصل المضارع لا براز غير الماصل في معرض الماصل لقصد اظهار الرغبة في الحصول يجري قوله تعالى ولا تذكره واقفياتكم أى امامكم على الباء أى الزنا

الذى صلى الله عليه وسلم خطوب لفظاً ومعنى ولكن أرى بخطابه افاده لازمه وعوأن غيره اذا اشرك بخطب عمله فهو من نوع الكناية كقولنا زيد طوبى التسجاد فالذى صلى الله عليه وسلم مراد في الآية الكريمة استعمالاً وغير مراد افاده كما سترى تتحققه في الكناية لا يقال فيلزم من كونه صلى الله عليه وسلم مراداً بالضمير أى يكون الشرك بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم هو المراد لانا نقول هون من نوع

له ذلك الأمر حاصلاً فلا يبرعنده (قوله وعليه) اماماً قال وعليه للتفاوت بينهما لأن القمع منه عن الرغبة (ان) والمراد بها هنا لازمه وهو كمال الرضا وأيضاً ماذ كره الصنف من بيان اقتضاء اظهار الرغبة للبراز لا يجري في حقه تعالى لأن كثرة التصور وتخييل الحصول الحال في حقه تعالى اه أطول (قوله لاظهار الرغبة في الواقع) مني اظهار الرغبة في حقه تعالى اظهار كمال رضاه بارادة التحصن فهو يجاز في لازمه وقيل المراد اظهار كون الشيء مرغوا باهيفه في نفس الأمر لاظهار الرغبة القائمة بالتكلم كنافي الفخرى وفي ابن يعقوب أن اظهار رغبته تعالى في وقوع الشيء اظهار ايجابه وطلبها يجاز ما (قوله ولا تذكره واقفياتكم على الباء) الفتيات الاماء والبغاء الزنا كانت الجاهلية نكره الاماء على الزنا وياين لهم بالسراهم بقاء الاسلام بتحريم ذلك

متاخر عن الابراز وعملة فاعلية ان أريد قصد اظهارها لتقديمه على الابراز المذكور (قوله في حصول أمر) أى في المستقبل (قوله يكثر تصوره) بفتح حرف الضارعة وضم ثالثه وتصوره بالرفع فاعل كذا ضبطه بعض مشايخنا وهذا غير معين بل يصبح ضم حرف الضارع توكيـر ثالثه ونصب تصوره على أنه مفعول أى يكتب من حصول صورته في الذهن (قوله فربما) أى فسبـب لكتـرة المذـكور قـرـبـاـ الحـلـ وهـى هـنـاـ التـكـثـيرـ (قولـه يـخـفـيـهـ) أـىـ إـلـىـ ذـلـكـ الطـالـبـ الذي عـظـمـتـ رـغـبـتـهـ وـقـوـلـهـ حـاـصـلـاـ أـىـ فـيـ الـمـاضـيـ وـهـوـ حـالـ وـقـوـلـهـ فيـعـبرـ عـنـهـ الحـلـ أـىـ وـهـذـاـ مـعـنىـ اـبـراـزـ غـيرـ الـحـاـصـلـ فـيـ مـعـرـضـ الـحـاـصـلـ أـىـ وـقـدـ لـاـ يـخـفـيـهـ لهـ ذـلـكـ الـأـمـرـ حـاـصـلـاـ فـلـاـ يـعـرـعـنـدـ (قولـه وـعـلـيـهـ) اـمـاـقـاـلـ وـعـلـيـهـ لـلـتـفـاـوـتـ بـيـنـهـماـ لـاـنـ الـقـمـعـ مـنـهـ عـنـ الرـغـبـةـ

ان أردن تخصصنا وقد يقوى هذا التخييل عند الطالب حتى اذا وجد حكم الحس بخلاف حكمه غالباً تارة واستخرج له عملاً آخر وعليه قوله أبي العلاء الاعرجي ماسرت الا وطيف منك بصحبني \* سرى امامي وتأو بياعلى اثرى يقول اكثرة ما تاجيت نفسي بك اتقشت في خيالي فأعدك بين يدي معلم طلاق البصر بعلة الظلام اذ لم يدر كات ليلاماً وأعدك خلقى اذا لم يتيسر لي تقليطه حين لا يدر كات ليلاماً نهاراً (قوله ان اردن تخصصنا) أي عفة فقد جرىء بالفاظ الماضي وهو اردن ولم يقل يردن مع أن النهي عن الا كراه المطلق على ذلك استقبالي حيث قيل ولا تكرهوا الخ للدلالة على رغبة المولى سبحانه في ارادتهم التحصن أي للدلالة على رضا المولى بذلك أو على أن هذا الامر طلبه المولى طلباً يجازىء على ما يأمر (قوله تمليق النهي) أي وهو قوله (٦٣)

(ان أردن تحصنا) حيث لم يقل ان يردن فان قيل تعليق النهي عن الا كراه بارادتهن التحصن يتسرع بجواز الا كراه عند اتفاقها على ما هو مقتضى التقليق بالشرط اجيب بان القائلين بان التقييد بالشرط يدل على نفي الحكم عند اتفاقهما بما يقولون به اذ لم يظهر بالشرط فانه اذا خرى ويحوز ان تكون فائده في الاته الملاعنة في النهي عن الا كراه

(ان أردن تمحضنا) والاصل إن يردن قبر بالمعنى لاظهار الرغبة في ارادتهم التمحض وهذا ولو كان مقتضى المزوم بينهم الذي هو كثرة التصور وتخييل الحصول محالا في حق تعالى لكن يجري الكلام مع الخططين منه تعالى على حسب ما تقتضيه بلاغة خطابهم ورغبتهم تعالى في الوقوع ايجابه وطلبه لاعنيه وفي هذه الآية بحث مشهور وهو أن مقتضى التركيب الذي فيه الشرط انتفاء الحكم عند انتفاءه لأن مفهوم الشرط من المفاهيم المعتبرة وعليه يكون مفهوم الشرط في الآية المكررة انتفاء النهي عن الا كراهة اذا تتفق الشرط الذي هو اراده التمحض فيكون الا كراه جائز اعنة انتفاء ارادتهم التمحض وجواز الا كراه على البقاء منتف بالضرورة شرعا وقد أجب بأن مفهوم الشرط ابدا يعبران لم يكن لذكر الشرط فائدة سوى اخراج مالم يكن فيه الشرط عن الحكم وهو هنا ظاهرة يجوز أن يقال يسقط من اعتبارها مفهوم الشرط وهي المبالغة في تأكيد النهي الاولى عن الا كراه وفي تقيييم صنيع المكره منهم حيث تكون الأمة مريدة للتمحض وهو يكرهها وقد كان الاحق أن يكون أولى بارادة التمحض لا يقال في تكون الا كيدفي هذه الحالة فقط والمقصود هنا كيد النهي مطلقا لأننا نقول لما كان الا كراه اتحقق الباقي هذه الحالة تمرض طلب التمييز والتوصيف بذلك كراه ما تظهر فيه فضيحة الاولى وأجيب أيضا بأن مفهوم الشرط ابدا يراعي ان لم يعارضه الاجماع فان عارضه كما هنا سقط لانه ظاهر والظاهر يدفع بقاطع وأجيب أيضا بأن مفهوم انتفاء النهي عند انتفاء الارادة ولا يستلزم ذلك جواز الا كراه لجواز ان يكون انتفاء النهي بعد تصور محله الذي هو الا كراه لاجوازه اذ لا يتصور الا حال الارادة وأما في حال انتفافها بالغفلة عن التمحض وعدهما أو بارادة البناء من الاماكن فلا يتحقق الا كراه اما اذا اردن البقاء خفاظا هر وأما اذا غفلن فبنفس

السكنية التمهيلية لأنك تقول زيد كثيرون مادكتناه عن كرمها وان لم يكن لارماد ولا طبع فتدمي هذه  
كتنائية تمثيلية ونماذج ما تقدم في التعریض ومالي لأنعبدالذی فطرنی والیه ترجمون المراد وما يکم  
لأنبغدون الذی فطرکم بدلیل والیه ترجمون فان قلت قد تقدم أن والیه ترجمون التفات والمافی

البقاء بأن تزيد الامة البغاء مع شخص اوفي مكان فيكرهها على البقاء مع غير ذلك الشخص اوفي غير ذلك الحال فــ يرجح لان الــ كراه حينئذ ليس على البقاء بل على تعين الفاعل أو المخل ( قوله بأن القائلين الخ) أي وهم القانونون باعتبار مفهوم الشرط ( قوله على نفي الحكم) أي كحرمة الا كراه هنا قوله عند تضليله أن اعتبار مفهوم المخالفة مشروط بأن لا يكون لانتقاد الشرط فائدة أخرى غير اخراج مالم يكن فيه الشرط عن الحكم وهذا يجو زأن تسكون الفائدة في التقييد به للبانة في نهي المولى عن الــ كراه ملبي ذلك من التو بيت للمولى بذكر ما ظهر به فضيحتهم وحيث كان التقييد بالشرط هنا فائدة أخرى غير الــ اخراج سقط باعتبارها اعتبار مفهوم الشرط لأن مفهوم المخالفة أنا يعترضاً كان القيد بالآخر لا المخالفة أخرى

واما نحو ذلك قال السكاكى أو التعر يض كاف قوله تعالى أن أشركت ليجدهن عملك وقوله تعالى وتن ابعت أهواهم من بعد ماجاءك من العلم انك اذا من الفطالين قوله تعالى فان زلت من بعد ماجاءك تسمى الابيات

(قوله يعني انهن) أي الاماء مع خسنهن وشدة ميلهن الى الزنا قوله غالولى أي قالوا أحق بارادتها السكاكه وفهيمه بالنسبة لميلهن وحيثنى فيكون طلب اراده العفة منه متى كما اذا نا كمطلب اراده العفة والتحصن منه كان النهى للتعلق به عن الاكراء على الزنا فوياما بالغ فى فظاهر من هذا ان المقصود من القيد بالبالغة في نهي لوالى وتوبيخهم وحيثنى فلامتهم لان مفهوم المخالفه اغا يتبر اذا كان القيد للآخر اي فقط لا المخالفه اخرى فان قلت جمل المقصود من القيد ما ذكر يقى ان المخالفه في النهى انما في هذه الحالة فقط وهي ارادتهن التحصن لام مطلقا والمقصود اى كيد النهى مطلقا فلت لما كان الاكراء لا يتحقق الا في هذه الحالة تعرض لها لا تكون تا كيد النهى والبالغة في مختصها بها وحيثنى فال تعرض لتلك الحالة لابناف تا كيد النهى عن الاكراء مطلقا عن عدم ارادتهن التحصن على فرض تأثير في تلك الحالة فتأمل (قوله وأيضا دلالة الشرط) أي مفهوم الشرط على اتفاق المسكوك وهو الحرمة او المراد دلالة الشرط من حيث مفهومه (٦٤) وهذا جواب ثان عن اصل الاشكال فهو عطف على قوله بأن القائدين الخ

فكانه قال وأجيب أيضا

بان دلالة الح وحاصله ان الآية وان دلت على اتفاه حرمة الاكراء عند اتفاه الشرط فذلك الدلالة بحسب

الظاهر نظرا لمفهوم المخالفه لكن قد عرض ذلك

المفهوم الاجماع القاطع ومن المقرر انه اذا تعارض امران أحد هما قاطع

والآخر ظاهر دفع الظاهر بالقاطع (قوله فقد عرض ذلك

او فقد عرض الاجماع الشرط اى مفهومه (قوله

والظاهر يدفع بالقاطع) المراد بالظاهر هنا مفهوم

الشرط والمراد بالقاطع

هذا الاجماع واعتراض

يعنى انهن اذا اردن العفة فالمولى احق بارادتها وأيضا دلالة الشرط على اتفاق المسكوك انما هو بحسب الظاهر والاجماع القاطع على حرمة الاكراء مطلقا فقد عرضه والظاهر يدفع بالقاطع قال (السكاكى او التعر يض) اي ابراز غير الماصل في معرض الماصل اما ما ذكر وما تعاريفه بأن ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره (نحو) قوله تعالى ولقد أوحى اليك والى الذين من قبلك (ان اشركت ليجدهن عملك)

التبني له تحصل ارادته بمعنى العادة حيث لم تكن منهن اراده التحصن وعند الانبعاث لا يتحقق الاكراء ولو قيل ان الشرط لموافقة الواقع لان الاكراء اى ما هو حال الارادة ما بعد ذلك بنزع ما ذكر في لهم (السكاكى) اي قال السكاكى كى ابراز غير الماصل في معرض الماصل يكون لما ذكر (او) يكون (التعريض) وهو اى ينسب الفعل الى احد حقيقة او مجازا والمراد منه فهم الغير بالقرآن وذلك (نحو) قوله تعالى ولقد أوحى اليك والى الذين من قبلك (ان اشركت ليجدهن عملك) فقدم ابراز الاشتراك المقطوع بعدم حصولة لأن الخطاب هو والنبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أنه منتفع عنه حالا وما لا و الفعل اذا رتب عليه وعيدي حال نسبته فرضها تقديرها الذي شرف يستحق به توقيرها وهو لم يحصل منه فهم منه

والى ارجع فإذا كان تعر يضا لا يكون فيه التفات بل يكون عربى الاول بيه المتكلم عن المخاطبين فهذا منافق لمساق قلت ليس كذلك ولا منافية بين الكلامين فان التعريض ليس من شرطه ان يراد به غير ظاهر اللفظ بل يراد ظاهر ملاقيه قبل يكون المقصود بالكلام غيره كائنة خوف الملك ولده اى حضر غيره من خدمه تأسى امان باب أولى قوله تعالى وما لى لأعبد المراد به المتكلم ولكنها اذا قال لنفسه ذلك

هذا الجواب بان الاجماع لا ينسخ النص حذر امن تقديم الاجماع على النص الذى هو اصل له في الجملة وأجيب بان الاجماع فالخطاب يجوز ان ينسخ النص على الصحيح لاستداته الى النص فكانه الناتج (قوله او التعر يض) عطف على قوله اقوة الاسباب كاي فيه قوله الشارح اي ابراز الح (قوله بأن ينسب الفعل الى واحد) اي حقيقة او مجازا (قوله والمراد غيره) اي لا بد فيه من القراءة الودية لفهم التبرير والاقوال جاء في زيد مصر هذا اى ليس من التعريض في شيء (قوله ان اشركت الح) اعتبر اى الذي معه - و من الاشتراك فكيف يسند اليه وأجيب بان هذه قضية شرطية لاستلزم الواقع فالاسناد على سبيل الفرض وانما عبر بالفعل الماضى المقتضى لوقوع ذلك تعر يضا بالمخاطبين فالاشراك في الحقيقة اى وهو منسوب لغيره لان التعريض اى ينسب الفعل لواحد والمراد غيره فالاشراك نسب لواحد وهو النبي والمراد غيره من وقع منه الاشتراك وحاصل ما في القائم ان الشراك من الذي مقطوع بعدم حصولة فنزل منزلة المشكوك فيه فكان القائم مقام ان تشرك لكن جىء بلفظ الماضى وان كان المعنى على الاستقبال ابرازا للاشراك المقطوع بعدم حصولة في معرض الماصل فرض وتقدير اى تعر يضا من حصل منه أنه يحيط عمله ولا يضر في دخول إن كون الفعل معلوم الاتفاه لان ان تدخل على معلوم الاتفاه اذا تزيل منزلة المشكوك فيه لفرض من الاغراض

(قوله خطاب هو النبي) المقصود أى لا منه والأفغير من الانبياء، مخاطب أيضاً بدليل قوله تعالى تعالى والذين من قبلك ان فلت وإذا كان كل واحد من الانبياء خطب بهذا الخطاب فمـا أفرد الضمير بالجواب أنه إنما أفرد الخطاب باعتبار كل واحد لadan الحكم المذكور مخاطب به كل واحد منهم على حدته كناformerه شيخنا المولى وفيه ذلك ما ذكره عبد الحكم حيث قال ان الخطاب هو النبي وليس الخطاب عاماً ولتوجيه الانبياء بغيره ما قبله لا على ما وهم لان (٦٥) الحكم المذكور موجه إلى كل واحد منهم

لالي مجموعهم فيكون للكل واحد. و منهم خطاب على حدة اه ( قوله مقطوع به ) أي في جسم الازمة

فالخطاب هو النبي صلى الله عليه وسلم وعدم اشراكه مفتوح به لكن جي بلغة الماء ابرازا  
للاشراك غير الماصل في معرض الماصل على سبيل الفرض والتقدير انريضا من صدر عنهم  
الاشراك بالمعنى حيث اعم الماصل

(٩) - شروح التأسيس - ثانى) احتجاج لذلك لأنهم يحصل منه عليه الصلاوة والسلام اشراك في الماضي أصلًا ( قوله تعالى إضا عن صدر عنهم الاشراك بأنه قد حبّطت أعمالهم ) أي لتحقّق سببه منهم قوله تعالى إضا عن الالبار ووجه التعرّيف الذي ذكر أن الفعل اذا رتب عليه وعيد في حال نسبته فرض اتقدير الى ذي شرف وهو لم يحصل منه فهم من المخاطبون أن الوعيد واقع بهم ان صدر منهم ذلك الفعل ولهذا التعرّف يضفي فائدة وهي توبيخ الكفار بأن أعمالهم كاعمال الحيوانات البجم لأنّه فيهم اشراك أشرف الحلق اذا كان

ونظيره في التوبيخ قوله وما لأخبر الذي فطرن واليئر جون المراد مالكم لا تبدون الذي فطركم وللنبا عليه ترجعون وقوله تعالى إن يردن الرحمن بضر لافت عن شفاعة هم شيئاً ولا ينقذون أي إذا لفي ضلال مبين اذ المراد ألا تخدرون من دونه آلة إن يرددكم الرحمن بضر لافت عن سكم شفاعتهم شيئاً لابنة دونكم اسكم اذالى ضلال مبين ولذلك قيل آمنت بر بكم دون برب وأتبعته فالاسمون يحيط عمله ثوابك بأعمالهم وأنهم لا يستحقون الخطاب لكونهم حكم البهائم (قوله ان شتمني الامير الحج) أي تعرضاً بأن من شتمك يستحق المقوبة وأنك تضر به (قوله ولا يخفى الح) هذا رد لاعتراض الخاتمي على السكاكي وحاصل ذلك الاعتراض أن التعربيض عام لم من صدر منهم الاشراف في الماضي وغيرهم وهذا التعربيض يحصل باسناد الفعل إلى من ينتفع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل بصيغة الماضي أو بصيغة للضارع أعني أن تدرك وحيثند فـ قاله السكاكي من أن الدول عن المستقبل إلى الماضي قد يكون للتعربيض لايتم وحاصل رد الشارح عليه أن من لم يصدر منهم الاشراف لا يستحقون التعربيض بهم لأن القصد من التعربيض التوبيخ وهو أنها يكون على الواقع من القبيح لاعلى ما يتحقق منه ولو نسبت أن التعربيض يحصل هنا باسناد الفعل إلى من ينتفع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل ماضياً أو مضارعاً بل إنما نشأ من اسناد صيغة الماضي فقط لاته وإن كان يعني المستقبل لكن التعبير به مع إن لا يراز ذلك المعنى في صورة الحال خلاف الأصل فلابد من نكتة لاراتن كا وهي هنا التعربيض بخلاف الضارع (٦٦)

فانه لو عبر به مع ان لكان  
على أصله فلاحتاج لسكتة  
فلا وجلا فادته التمر يرضي  
قال العلامة اليعقوبي  
وفي هذا الرد بحث وهو  
أن كون المزارع على  
أصله ينتفي عنه التمر يرضي  
اما ذلك ان سبب ان صح  
صدره منسوبي شيك فيه  
واما ان أسنده ملن علم  
الاتفاقه عنه فقط طلب  
لذلك الاستناد وجه فيصح  
كونه للتتمر يرضي؟ إن صدر  
منه كالماضي بل نقول  
وبين لم يصدر منه ان صح

كما إذا شتمك أحد فتقول والله ان شتمي الامير لأضر بي ولا يخفي أنه لا معنى للتعرىض بين لم يصر عنهم لاشراكه وأن ذكر المضارع لا يفيد التعرىض لكونه على أصله وما كان في هذا السكان نوع خفاء يضعف نسبة إلى السكان والآفة وقد كرجم جميع مانقدم ثم قال (ونظيره) أي نظير لأن أشركت في التعرىض لافي استهان الماضي مقام المضارع في الشرط للتعرىض قوله تعالى (وما لآعبد الذي فطرني أي وما لكم لاتبعدون الذي فطركم بدليل واليه ترجعون) اذ لا التعرىض لكان مناسب أن يقال واليه أرجع على ما هو المأوفق للسيق

ذكر جميع ماقرئنا ثم قال السكاكي (ونظيره) أى تظير بـالشرط المستعمل فيها الماضي كان أشركت (في) مجرد (التعريف) لاف استعمال الماضي فى الشرط ووضع المشارع للتعريف قوله تعالى (وما لا عبد الذى فطرنى أى وما لكم لا تبعدون الذى قطركم) فالمراد الانكار على الخطابيين بطريق التعريف لانكار المتكلم على نفسه وإنما فعلنا ان المراد الدلالة على الانكار على الخطابيين عدم المبادرة لانكار المتكلم على نفسه (بدليل) قوله بعد (واليه ترجعون) اذ لو لا الاشارة الى الخطابيين بهذه الانكار على وجه

جرى على الظاهر جلاً لاستئنافه عما أعمل ولا نسئل عمّا أجزم ووجه حسنة إسام المخططيين الحق على وجه لا يغضّ بهم فأنه ليس فيه التصرّف بحسبهم إلى الباطل وصرفة إلى المسكام اشارة إلى أنه لا يريد

الصدور منه ليتحقق تهديده على ما يتوقع منه وأجاب عنه بضمون بأن الاستناد الفرضي يكفي فيه الامكان (ووجه الذي وحيتند فلا تريض من جهة الاستناد فتأمل قوله على أصله) أي أصل الشرط المعلوم من اللقام أي وإنما يفهم التعريف مخالف مقتضى الظاهر (قوله ولا كان هذا الكلام) أي وهو قوله أول التعريف كقوله تعالى في الحج قوله نوع خفاء وضفت) أما الحفام أي الدقة ظاهر وأما الضفت فاما لتوهم أن التعريف يحصل من صيغة الضارع كاذ كره الحالحال وحيتند فإذا تم ما ذكره السكاكي من أن الدول للماضي قد يكون للتعريف وقدر اندفاعه عند الشارح وأماملاذ كره الزوزني من أن الآيات بالشرط في الآية ماضياليس سببه التعریض بل سببها أن جملة الجواب جواب لقسم مقدر بدليل دخول اللام عليه التقى مدة على أدلة الشرط وجواب الشرط مخدوف فضفت أمر أدلة الشرط لتقدير القسم وجعل الجواب له فلم تستطع أن تعمل في لفظ الضارع فاتى لها بفعل شرط ماض حتى لا يظهر لها اثر عمل وحاصله أن المدلول عن المضارع الى الماضي ليس للتعريف بل اضفت أدلة الشرط ولا يعني أن هذا الوجه مدفوع بما تقرر من عدم التناقض بين المقتضيات بجواز تعددها فيمكن أن يكون المدلول لضعف الاداة والتعريف وهذا محصل ما في الفتاري (قوله نسبة للسقاكي) أي للتبسي منه أو لاجل أن تثبت النفس وتأمل حتى تدرك القصد ولاتنفر بهجرد الماء والضعف لعلها بأنه مقول هذا الامام الكبير (قوله ثم قال) أي السقاكي (قوله أي وما لكم لا تعيدون) ليس هنا بيانا للمعنى الذي استعمل فيه مالي الح بل هو بيان للعرف من بهم وهو لاراد من الكلام وذلك لأن المراد الاشكال على المخاطبين في عدم العبادة بطريق التعريف

لأنكار التكامل على نفسه وأعما كان المراد ذلك بدلائل قوله تعالى بعد قوله تعالى إن دلولاً لا يشار إلى المخاطبين بهذا الانكار على وجه التعرى بـاسكان الناسب والـإلى «أرجح لأنـهـ الـواـفقـ لـالـسـيـافـ وـاعـتـرـضـ عـلـىـ المـصـنـفـ بـأـنـهـ قـدـ قـدـ المـقـتـلـ بـهـذـهـ الآـيـةـ الـالـنـفـاتـ عـلـىـ مـذـهـبـ السـكـاكـيـ وـمـقـنـضـيـ ماـقـدـمـ فـيـ الـالـنـفـاتـ أـنـ الـمـبـرـعـ بـالـتـكـلـمـ فـيـ قـوـلـهـ مـاـلـهـ الـمـخـاطـبـونـ عـلـىـ وـجـهـ الـمـبـازـلـانـ الـالـنـفـاتـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ هـوـ التـبـيرـ عـنـ معـنـىـ اـنـفـضـاهـ الـفـلـامـ بـطـرـيقـ آـخـرـ غـيرـ مـاهـوـ الـأـصـلـ فـيـ»ـ،ـ وـاـذـاـ كـانـ التـعـرـىـ بـضـ هـوـأـنـ يـعـرـىـ عـنـ معـنـىـ بـعـبـارـةـ هـيـ فـيـ حـقـيـقـةـ أـوـ بـجـازـلـيـفـوـمـ غـيرـ ذـلـكـ الـعـنـيـ بـالـقـرـآنـ تـحـقـقـ الـتـنـافـيـ يـنـهـمـاـ لـاقـضـاهـ الـأـوـلـ وـهـوـ كـوـنـهـ لـلـالـنـفـاتـ أـنـ الـرـادـ نـفـسـ الـمـخـاطـبـينـ وـاقـضـاهـ الثـانـيـ وـهـوـ كـوـنـهـ لـلـتـبـيرـ بـضـ أـنـ الـرـادـ الـتـكـامـ وـلـكـنـ لـيـنـتـقـلـ مـنـهـ الـمـخـاطـبـينـ بـالـقـرـيـنـةـ وـقـدـ يـجـابـ بـأـنـ الـرـادـ فـيـ الـالـنـفـاتـ بـكـوـنـ التـبـيرـ عـنـ معـنـىـ طـرـيقـ غـيرـ يـقـيـهـ كـوـنـ التـبـيرـ لـاـفـادـهـ ذـلـكـ الـعـنـيـ وـلـوـ بـالـاتـقـالـ إـلـيـهـ بـالـقـرـآنـ وـلـوـ زـمـنـ التـسـامـحـ فـيـ اـطـلـاقـ التـبـيرـ عـلـىـ نـعـوهـذـاـ الـقـدـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـكـوـنـ الـالـنـفـاتـ لـاـنـيـ كـوـنـهـ لـلـتـعـرـىـ بـضـ بـلـ يـاصـحـ كـوـنـهـ الـنـفـاتـمـ جـيـهـ أـنـ اللـفـنـ الـمـشـقـلـ إـلـيـهـ عـدـلـ عـنـ طـرـيقـهـ مـعـ اـنـفـضـاهـ الـقـلـامـ يـاهـ وـكـوـنـهـ ذـرـهـ إـضـامـنـ حـيـثـ بـجـدـ الـتـلـوـعـ بـهـ بـالـقـرـآنـ قـاـوـمـ هـذـاـ فـاـنـ فـيـ مـدـقـةـ قـادـهـ الـدـلـلـ الـيـقـوـنـيـ وـأـجـابـ الـعـلـمـةـ اـبـنـ قـامـ بـأـنـ الآـيـةـ صـالـحةـ لـالـالـنـفـاتـ بـأـنـ يـكـوـنـ قـوـلـهـ مـاـلـهـ الـمـخـاطـبـينـ بـأـنـ بـكـوـنـ عـرـعـهـمـ (٧٧) مـسـتـهـمـ لـافـ الـمـخـاطـبـينـ بـأـنـ بـكـوـنـ عـرـعـهـمـ

(ووجه حسنه) أي حسن هذا التعبير (اسماع) المتكلم (الخاطئين) الذي هم أعداؤه.

لهم الأمأرادة لنفسه فلت ومن هناءعلم أن ضمير المتكلم في ومالى لأعبد الذى فطرنى على وضعه  
ووجه الحسن في قوله تعالى لنن أشركت اشارة إلى النصفة الثامنة وأن أعز خلق الله عليه حكمه حكم  
ثُمَّ ان من المعلوم أن العمل على الحقيقة أولى فيكون التعرِيف في الآية أرجح لأن التعرِيف لا يكُون إلا في المعني الحقيقي وعلى الالتفات  
يكون المعني بمحاجة المذهب الشارح من أنه يجوز أن يكون التعرِيف أيضا باعتبار المعني المجازي وأن التعرِيف هنا بناء على استعمال  
ومالى لأعبد الذى فطرني في الخطابيين مجازا فلا يكُون العمل على التعرِيف أرجح من العمل على الالتفات فأن قيل كيف يمكن التعرِيف  
حيث إن التعرِيف كائن قد من ينسب الفعل إلى واحد والراد غيره وعلى التجوز لا يكُون منسوبا إلى أحد والراد غيره بل  
يتحد المنسوب إليه والرادفت أجب الاستاذ السيد عيسى الصفوى بأنه يكفي صدق ذلك بحسب اللفظ فأنه بحسب اللفظ منسوب إلى  
المتكلم والراد غيره وهو الخاطب (قوله على ماهو الواقع للسياق) أي سياق الآية وهو متصل بقوله لكان المناسب أن يقال (قوله ووجه  
حسنه) هذامرتب بمحدثف أي والتعرِيف حسن ووجه حسنة الحال (قوله أي حسن هنا التعرِيف) أي الواقع في النظير أعني قوله  
ناعى ومالى لأعبد بالغ وليس المراد وجه حسن التعرِيف مطلقا إذ ماذكره المصنف من الوجه لا يجري في قوله لنن أشركت إذ لا يتأتى فيه  
قوله حيث لا يريد المتكلم لهم الاماير بذلك نفسه وعبارة عبد الحكيم قوله هذا التعرِيف لا مطلق التعرِيف إذ لا يجري ذلك في قوله تعالى  
لنن أشركت ليجحبطن عملك لأن القصود فيه نسبة الخطب اليهم على وجه أبلغ

الحق على وجه لا يورثهم مزيفاً عجب وهو ترك التصرع بنسبيتهم الى الباطل ومواجهتهم بذلك ويعين على قبولة لكونه أدخل في اخافن النصح لهم حيث لا يريد لهم الامير بذلك نفسه ومن هذا القبيل قوله تعالى في لاتسألون عمماً أجرناه ولا نسئل عمماً تعاملون فان حق النسق من حيث الظاهر قد لا تستلون عمماً عاملنا ولا نسئل عمماً تجرمون وكذا ما قبله وانا أو ايكم لليه هدى أولى ضلال مبين قال السكاكي رحمه الله وهذا النوع من الكلام يسمى النصف وما يتعلّم عاذ كرناه أن الرجعى قدر قوله تعالى وودوا لوتکفرون عطاها على جواب الشرط في قوله تعالى ان ينفعوكم يكونوا لكم أعداء ويدفعوا اليكم أيديهم وأسلتهم بآنسوه وودوا لوتکفرون وقال اللائى وان كان يجري في باب الشرط مجرى الضارع في علم الاعراب فان فيه نكتة كأنه قبل وودوا قبل كل شيء كفركم وارتدادكم يعني انهم يريدون أن يتحققوا بهم مضرار الدنيا والدين جيئاً من قتل الانفس وتهرب الأعراض وحكم كفاراً ورداً كفاراً أسبق المضار عندهم وأولئك المعلمون أن الدين أعز عليهم من أرواحكم لأنكم بهذا الدين تهادونه والعدو أهتم شيئاً عنده أن يقصد أعز شيء عند صاحبه هذا كلام وهو حسن دقيق لكن في جعل وودوا (٦٨) لوتکفرون عطاها على جواب الشرط نظر لان ودادهم أن يريدوا

کفاراً حاصلاً وان لم يظفروا بهم فلا يكون في تقييدها بالشرط فائدة فالإولى أن يجعل قوله وودوا لوتکفرون عطفاً على الجملة الشرطية كقوله تعالى وان يقاتلوك بولوك الأدبار ثم لا ينصرون وأمالوفهى الشرط \*

(الحق) هو المعمول الثاني للإجماع (على وجه لا يزيد) ذلك الوجه (غضبهم وهو) أي ذلك الوجه (ترك التصرع بنسبيتهم الى الباطل ويعين) عطف على لا يزيد وليس هناك كلام السكاكي أي على وجهه يعني (على قبولة) أي قبول الحق (لكونه) أي كون ذلك الوجه (الدخول في إعراض النصح حيث لا يريد) المنكلم (فهم الامير بذلك نفسه \* ولو لشرط) أي لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصوله ضمنون الشرط فرضاً

(الحق) معمول ثالث للإجماع أي اسماعهم الحق (على وجه لا يزيد) ذلك الوجه (غضبهم) الذي هم من شأن عداوتهم تضاعفه عند سماع الحق من عدوهم (وهو) أي ذلك الوجه هو (ترك التصرع بنسبيتهم الى الباطل) لأن الانكار على نفسه صراحته ولو فهم منه بالقرينة اراده الغير (ويعين) معطوف على قوله لا يزيد أي ذلك الوجه لا يزيد غضبهم ومع ذلك فهو يعني (على قبولة) أي قبول الحق ولكن قوله ويعين ليس في كلام السكاكي ولكن من شأنه من تضاعف قوله لا يزيد غضبهم لأن المراد أنه لا يثير غضبهم وما يثير الغضب فمن شأنه الاعانة على قبول الحق وإن اقلناه يعني على قبول الحق (لكونه) أي لكون ذلك الوجه (الدخول) أي أنفذ (في) طريق (إعراض النصح) وطريق إعراض النصح أن يكون بحيث يقبل وهذا الوجه أدخل من غيره في كون النصح فيه بصدق القبول (حيث) أظهر لهم هذا المنكلم (أن لا يريد لهم الامير بذلك نفسه) لانه نسب انكار ترك العبادة إلى نفسه في حين أنه على تقدير ترك العبادة يلزمهم من الانكار ما يلزمهم فقدر أدخل نفسهم في هذا الأمر فلا يريد لهم فيه الامير يريد لنفسه \* ولما يفرق مما يشتق بان واذا من الكلم على لولاته تقدم أنه لا بد من النظر فيها كما في قول (واو) أصلها أن تكون (الشرط

غيره في تحرير الاشراف عليه من (ولو لشرط

(قوله هو المعمول الثاني) أي والمعمول الاول المخاطبين اي ان يسمع المنكلم او الثالث المخاطبين الذين هم أعداؤه ومن شأنهم أن لا يقبلوا له تضاعفه وانما به الشارح على كون الحق معمولاً لاتقاده لما يتوهم من أن الحق صفة لإجماع اي المنكلم المخاطبين الاماعن الحق (قوله لا يزيد

ذلك الوجه غضبهم) أي مع أن شأن المخاطب اذا كان عدواً لمنكلم تضاعف غضبه عند سماع الحق من المنكلم (في قوله ترك التصرع بالغ) أي لأن المنكلم اغاً أنكر على نفسه صراحته وأن فهم منه بالقرينة اراده الغير (قوله وليس هناك كلام السكاكي) أي صراحته وأن كان من شأنه تضاعف قوله لا يزيد غضبهم لأن المراد أنه لا يثير غضبهم وما لا يثير الغضب فمن شأنه الاعانة على قبول الحق (قوله في إعراض النصح) أي في اخلاص النصح ومن المعلوم أن ما كان أدخل في اخلاص النصح يكون في غاية القبول (قوله حيث لا يريد) أي حيث أظهر لهم أنه لا يريد لهم الامير بذلك نفسه وذلك لانه نسب ترك العبادة إلى نفسه في حين أنه على تقدير ترك العبادة يلزمهم من الانكار ما يلزمهم فقد أدخل نفسهم في الامير بذلك نفسه (قوله ولو لشرط) أي أصلها أن تكون الشرط وإنما فدرينا ذلك لأنها تقتضي لتبرير ذلك كما يأتى (قوله بمحصل) الباقي يعني على (قوله فرضاً) متطرق بمحصل مضمون الشرط لاباله مليق لانه محقق وهو نسب على المصيرية أي حصول فرض أولى الحالية أي حال كون ذلك الحصول مفروضاً ومقدراً أو على التبرير أي على حصول مضمون الشرط من جهة الفرض وإنما يقال الشرط ذلك الحصول بالفرض لثبات المعاشرة بين قول المصنف الآخر في مع انتظام باذنه الشرط وبين كلام الشارح

في المأني مع القطع باتفاق الشرط فيلم اتفاقاً الجزاء كاتفاقاً الاكرام في قوله لو جئني لأكرمتوك ولذا قيل هي لامتناع الشيء لامتناع غيره

فِي الْمُاضِيِّ الْخَ) شِلْ لِلشَّحَّافَةِ لِوَالشَّرْطِيَّةِ عَبَاراتٌ \* الْأَوَّلِيَّةِ سَبِيلٌ بِهِ أَنْ يَحْرُفَ لِلَا كَانْ سَيِّقَ  
أَوْقُوعَ غَيْرِهِ وَمَدْلُولَ هَذِهِ الْعَبَارَةِ عَنِ التَّحْقِيقِ أَنْ لِلْوَالِمِ يَقْعُدُ فِي الْمُاضِيِّ وَلِكُنَّهُ كَانَ فِي الْمُاضِيِّ مُتَوْفِقاً  
لِوَقْعَ غَيْرِهِ وَأَمَّا ذَكْرُ سَبِيلٍ، فَهَذِهِ الْعَبَارَةُ لِلَّا كَانْ أَدَوَاتُ الشَّرْطِ لِكُلِّ مِنْهَا مَدْلُولٌ فِنْهَا إِذَا وَانْ مُثْلًا  
لِلْسَّتْقِيلِ وَلَوْ وَلَا لِلْمُاضِيِّ وَهَا مَتَنَافِيَانِ فَلَوْ لِلْإِمْتَنَاحِ وَلِمَا لِلْوَجُوبِ فَإِذَا قَلَتْ لِلْوَاقِمِيَّةِ دِقَامُ عَمَرِهِ  
دَلَّتْ عَلَى الْرَّبْطِ بِيَنْهَا فِي الْمُاضِيِّ وَهَا مَتَنَعِنْ وَإِذَا فَلَتْ لِلْفَاقِمِيَّ مِدَقَامُ عَمَرِهِ دَلَّتْ عَلَى الْرَّبْطِ بِيَنْهَا  
فِي الْمُاضِيِّ وَهَا وَاجِبَانِ فَلِمَحْرُفِ لِمَا وَقَعَ لِوَقْعَ غَيْرِهِ وَانْ وَادِّهِ رَفَانِ لِمَا يَقْعُدُ لِوَقْعَ غَيْرِهِ شَكَا

يقول بدل ذلك فيبني الجزء أي ان لو ذا أفادت القطع باتفاق الشرط أفادت اتفاء الجزاء بحسب مفهوم عرف اللغة لأنها تفيد توقيف الناف على الاول وأنه شرط في مخارجاً وإذا اتفق الشرط اتفق المتر و اذا لم يقال من اراد بقوله فيلزم أي بالنظر لعرف اللغة أي فيلزم على افادتها لغة توقيف الناف على الاول وأنه شرط فيما اتفاء الجزاء عند اتفاء الشرط كذا فقرار رشيدنا اللهم المدوى ( قوله كما تقول الح ) حاصله ان ذلك القول يفهم بحسب عرف اللغة أن المبىء شرط في الراكم وأنه على تقدير وقوعه يقع الراكم ويفهم أن المبىء لم يقع فيلزم حيث كان المبىء شرطاً واتفقاً اتفاء الشرط الذي هو الجزاء ( قوله فهو لامتناع ) أي مفيدة لامتناع الح فلا ينافي قوله ساق بالتعليق حصول الح فصرح بمعنى لو هذل ذلك التعليق وما لامتناع الثاني لامتناع الاول

(قوله يعني أن الجزء الماخ) هذا يوافق ميائى الشارح دون ابن الحاجب قوله منتف بسباب اتفاء الشرط أى من حيث ترتيبه عليه فلا ينافي أنه يوجد لسبب آخر (قوله هنا) أى كونها لامتناع الثاني لامتناع الاول هو الشهور قوله واعتراض عليه أى على ذلك القول للشهور (قوله جواز الم) قال سم هنا مبني على جواز تعدد الملل المأمول واحداً وأن هنا خاص بأدون بقية الشروط (قوله أسباب متعددة) أى مختلفة تمام كل واحد منها كاف وجوده وذلك كالشمس والقمر والسراج فان كل واحد منها اسباب في الشروع على البدل كاف في وجوده (قوله يدل على اتفاء جميع أسبابه) أى لأن السبب النام يستحيل وجوده بدون مسببه اذا المأمول لا يجوز تخلفه عن علته الناتمة فاتفاقه يستلزم اتفاء جميع عللاته (٧٠) الثالثة (قوله يعني لامتناع الاول لامتناع الثاني) أى فهو مقيـدة بذلك

وليس مفيدة لامتناع  
الثاق لامتناع الاول كما  
قال الجمودر (قوله امسا  
سيق ليسدلل(الخ)أي لان  
العلوم هو امتناع الفساد  
وانتفاذه لكونه مشاهدا  
وانما يستدل بالعلوم على  
المجهول دون المحسوس كا هو

بالنال عنـد المـانـاطـقـةـ وـبـاـتـفـائـهـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ اـتـفـاءـ الـأـوـلـ دـوـنـ الـعـكـسـ وـذـلـكـ كـمـ قـوـلـهـ نـالـيـ لـوـكـانـ فـيـهـ ماـ آـلـهـ الـآـلـهـ لـفـسـدـتـاـ فـالـنـالـىـ الـذـىـ هـوـ الـجـزـاءـ أـعـنـ الـفـسـادـ يـاسـ تـدـلـ بـاـتـفـائـهـ عـلـىـ اـتـفـاءـ تـعـدـدـ الـآـلـهـ وـهـ مـقـصـودـ الـآـيـةـ وـلـاـ يـسـتـدـلـ بـاـتـفـاءـ الـتـعـدـدـ عـلـىـ اـتـفـاءـ الـفـسـادـ أـيـ استـحـالـتـهـ صـحـةـ وـقـوـعـهـ بـارـادـةـ الـوـاحـدـ وـهـذـاـذـاـرـ يـدـبـالـفـسـادـ اـخـتـلـالـ نـظـامـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ لـأـنـهـ لـازـمـ الـتـعـدـدـادـ وـهـوـأـعـمـ فـنـسـهـ كـمـ يـازـمـ مـنـ تـعـدـدـ الـحـاـكـمـ اـخـتـلـالـ أـمـرـ الـبـلـدـ وـاـمـاـ أـنـ يـدـبـهـ الـتـائـنـ فـهـمـاتـلـازـمـ وـلـاـفـهـمـ اـنـ الـحـاجـبـ هـذـاـ الـخـتـىـ مـنـ قـوـطـمـ حـرـفـ لـامـتـنـاعـ الـجـزـاءـ لـامـتـنـاعـ الشـرـطـ اـعـتـرـضـ بـاـنـ الـوـاقـعـ الـعـكـسـ أـيـ كـوـنـهـ حـرـفـاـ لـامـتـنـاعـ الشـرـطـ لـامـتـنـاعـ الـجـزـاءـ اـذـلـيـاـنـمـ منـ اـتـفـاءـ الشـرـطـ اـتـفـاءـ الـجـزـاءـ وـيـازـمـ منـ اـتـفـاءـ الـجـزـاءـ اـتـفـاءـ الشـرـطـ وـأـمـالـوـجـهـ الـأـوـلـ اـذـاـ أـنـ يـدـفـلـ اـعـتـرـضـ عـلـيـهـ لـاـنـ الـمـنـيـ حـيـنـذـأـنـ اـتـفـاءـ الشـرـطـ بـيـنـ بـلـوـ لـيـدـلـ

في الأولى وظائف الثانية ولو بخلافه ما مالم يقع في الماضي ولكنها كانت متوفقاً لوقوع غيره والسين يدل على التوقع وأتى سببويه بكان احتراز عن ان وأنّي بالفعل المستقبل احتراز من لما واتي بالسين لأنّه لو أتى بالضارع مجرداً عن السين احتمل أن يكون واقفاً الماضي وليس مصحوباً لو كذلك فاتي بالسين الدالة على كونهم يكن حيئاً ذلضرة استقباله وتوجهه فهوى مصريحة بأنهم يكن وفعلاً وهو واقع ذلك الوقت لأنهم وقع في الماضي لصدق عليه أنه كان قد وقع لأنّه كان سيقع لأنّ ظاهر قوله كان سيقع لأنهم يزلفون الزمن الماضي كذلك وأنا هم متوقع لوقوع غيره خسندخواه في هذا الموضع كما حسن في قوله تعالى وما كان الله ليعد بهم وأنت فيهم ونأمل ذلك تجده لم يأت الآف مواضع نهى المستحبيل أو المزلل منزلة المستحبيل فهذا تحرير عبار سببويه وأما تحرير معناها فالذى يبتدر إلى الذهن أنّ معنى كلامه أن لو تدل بالطابقة على أن وقوع الثنائي كان يحصل على تقدير وقوع الأول وتدل بالالتزام على العكس (قوله واما لان

الاول مازوم اخ) هذا التعليل علل به بالرضى وجماعه وانعدلوا عما قاله ابن الحاجب من قوله ان الاول سبب  
الخط الى ما قالوه لان ما قاله ابن الحاجب من سببية الاول قاصر وليس كلاميا اذا الشرط النحوي عندهم أعم من أن يكون سببا نحو لو كانت  
الشمس طالمة كان النهار موجودا لأن شرط انحو لو كان لي بالحججت فان وجود الملل ليس سببا في الحج قبل شرط أو غيرها نحو لو كان  
النهار موجودا كانت الشمس طالمة اذا وجود النهار ليس سببا لظهور الشمس بالامس بالعكس ولا شرط اطلق طلوعها ولكن كل من  
وجود النهار وجود الملل مازوم لظهور الشمس والحج فلذا عدلوا الى التعبير باللازم والمزوم واعتراض عليهم بأن ما قالوه لا يتم أيضا  
في نحو لو كان للاماكن النهار مازوم فان الحرارة ليست مازومة للنهار لانها قد توجد بالشمس فان ادعوا أن المراد المازوم ولو  
جعلها وادعائيا فلابن الحاجب أن يرد السببية ولو جعلته وادعائية لأن يحتج بأنه لم تتبغ اللغة أن الشرطية اعتبر فيها اللازم ومم



فتنی (قوله من غير التفات

الخ) اي ان الجمهور لم يلتقطوا الماذكر في قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول كما زعمه ابن الحاچب حيث فوجئ ان مرادهم أن

انتفاء الاول علة في المعلم  
باتنتفاء الثاني دليل عليه  
فاعتراض عليهم بما مر  
(قوله الا ترى الح) هذا  
تنتظير لما قاله في لوأته به  
لتوضيح المقام (قوله  
لوجود الاول) اى لان اور  
للتفي فاما زبدت عليهما  
اللانافية نفت النفي ونفي  
النفي اثبات (قوله ان وجود  
على سبب) اى في الخارج  
(قوله لأن وجوده الح)  
اى لان عدم هلاك عمر  
مع معلوم للمخاطب كما ان  
وجود على كذلك ولا يستدل  
بمعلوم على معلوم اذ معلوم  
لا يستدل عليه والحاصل  
ان وجود على لم يقصد  
افادته للعلم بعد عدم هلاك عمر  
فإن المراد بيان السبب  
المانع من هلاكه بعد العلم  
بامتناع هلاكه (قوله ولهمذا

لأنه لم يجعِيَهُ أعني عدم الـ*أكـرام* بسبب عدم المـ*جيـء* قال الحـ*اسـمـيـ*

لـاستدلال عليه وأعماهـةـتـقـرـبـلـيـانـعلـهـفـيـتـذـكـونـالـجـلـهـوـلـوـكـانـتـفـصـورـةـالـشـرـطـيـفـمـنـالـحـلـةـأـمـالـهـفـاـذـأـفـلـتـلـوـجـيـتـنـيـلـاـكـرـمـتـكـيـكـونـالـنـيـعـلـىـهـهـذـاـالـاحـتـالـأـنـالـاـكـرـامـأـنـاـاتـقـيـفـالـخـارـجـبـسـبـبـتـغـاءـالـجـسـيـ،ـوـيـكـوـنـكـلـامـعـمـعـكـانـعـلـاـأـوـبـصـدـالـلـمـبـاتـقـاءـالـجـزـاهـوـهـوـطـالـبـأـوـكـاطـالـبـلـسـلـةـتـقـافـتـهـفـيـالـخـارـجـوـعـلـمـهـبـذـلـكـحـاـصـلـبـدـلـيلـآخـرـيـسـمـىـعـلـمـهـهـذـاـالـاحـتـالـقـيـلـأـنـهـوـالـأـكـرـثـقـصـدـهـلـالـأـمـةـوـيـصـدـقـمـعـمـاـيـحـصـلـفـيـالـوـجـهـالـأـوـلـمـنـالـوـجـهـيـنـالـأـبـقـيـنـكـأـمـرـنـالـيـهـوـعـلـيـهـقـوـلـهـأـيـالـخـاسـيـ

سرح التسهيل انه باللغة وهم وفيما قاله نظر \* العبارة الثالثة و به عبر ابن مالك حرف يقتضي امتناع مailyle استلزم امتناعه امثاله يزيد برنه العباره كا صرخ به في شرح الكافية أنه يقتضي امتناع الشرط واستلزم وتهلبوت الجواب فالضمير قوله واستلزم امه يعود على المضاف اليه وهو قوله مailyle لا على المضاف هو امتناع وصرح ابن مالك بأنه ليس فيها عندته تردد لوقوع الجواب أو عدمه الا أن الاكثر عدده هي عباره متوسطه بين عباره سببويه والاكثر بين لان عباره سببويه تقتضي أن موضعها ثابت بثبوت وعبارة غيره امتناع لامتناع وعبارة ثانية تقتضي امتناع الشرط وثبوت الجواب بتقدير ثبوت الشرط التي بيان المذكور في عباره سببويه فرضيان والامتناع عن المذكور في عباره الجمهور حقيقة بيان الثبوت المذكور في عباره ابن مالك فرضي والامتناع المذكور فيه احق في \* الرابعة ائمه ان كان بمدها وجبان فهمي حرف امتناع لامتناع ومنفيان خرف وجود أو الاول مني والثاني مثبت أو مكس حرف امتناع لوجود أو بالعكس وهذا القائل توهם أن قولنا لوليم زيدل بقム عمرو حرف تختفي وجود الامرین فليس امتناعا وهو هم لان المراد امتناع مailyleهان نقى او ايات  $\oplus$  الخامسة بها حرف يقتضي ربط الجواب بالشرط لا يدل على امتناع ولا غيره والي  $\oplus$  ذهب الشلوين وهذا أخذ طلوق عباره سببويه وأعرض عن مفهومها  $\oplus$  تنبئه  $\oplus$  أورد كثیره من الملمات على قوله ان لحرف امتناع لامتناع واضح يسير وقد يقان أن جواب لوفيها غير متعتجم وأشكال هذه الواضع على الشلوين من محاوعل الحشر وشاهي من الاصوليين حتى ادعى ايان لو مجردار بوط على ابن عصفور حتى ادعى أنها فيها ان وادعى جماعة ان الجواب المتعتم محذف وأجاب القرافي ابن لو كمانلي للربط بما في لفظ المراد

صح أي إ تكون معنى أو الدلالة على أن انتقامه الناتي في الخارج أغاهاو بسبب انتقامه  
الاول لا الاستدلال بامتناع الاول على امتناع الثاني كاففهم ابن الحاجب صح الجح اذا لو كانت للاستدلال لاصح ذلك القول لما فيه من  
استثناء نقىض المقدم وهو لا يتحقق شيئاً كان من عليه علماً بالمنطق لجواز أن يكون اللازم أعم فمعنى أن يكون ذلك الاستثناء اشاره الى  
علة انتقامه الجزاء (قوله قال الحاسبي) بكسر السين نسبة للجهابة وهي في الأصل الشجاعة فمسمى بها كتاب أبي عام النزى جمع فيه أشعار  
البلاغة المتعلقة بالشجاعة فإذا قيل بيت حماى فعنده مفهوم للجهابة والشجاعة تعلقه بها وإذا قيل شاعر حماى معناه أن شعره

منذ كورفي ديوان الحاسة أى الكتاب المذكور وآتى بكلام الحاسى دليلاً لقوله صح دفاتر لهم أن هذا القول غير صحيح ( قوله ولو طارلح ) أي قصد طيران الفرس معلم والفرض بيان السبب في عدم طيرانها وهو عدم طيران ذي حافر قبلها ( قوله ولو دامت الدولات الح ) هو بضم الحال جميع دولاته يعني الملك الماضية و قوله كانوا أى أهل دولة زمانها على المهم قال الخفيف وهذا البيت قد دخله القلب والأصل ولو كانت الدولات رعايا لهذا المدح لما ذهبت دولتهم وفيه نظر اذا لا داعي لارتكاب القلب بل معنى البيت ولو دامت الدولات بالملك الماضية واستمرت دولتهم لآخر الزمان اسكن اهل زماننا الأمصار على المؤلاء الملك كغيرهم كما قال النبي وي فيه أن هذا لا يناسب مقام المدح فلعل الأولى أن يقال معنى البيت اودام أهل الدولات أى الملك الماضية الى آخر الزمان لسكنوار على لهذا المدح لاستحقاقه الامارة عليهم لافيهم من الفضائل فمعنى دوام الدولات الماضية سبب في عدم ( ٧٣ ) كونهم رعايا كغيرهم لمدح لأنهم

(١٠) شروح التلخيص - ثانٌ ) وأخذوه منها كذافي عبد الله كريم ( قوله وإنما يستعملونها ) أي إدارة الأزوف سواء كانت أولى وغيرهما كذا ومتى وكما في بعض النسخ يستعملونها أي ان ولو قوله لحصول الماء لا كذاب ( قوله فيمن عندهم للدلالة ) أي موضوعة لأجل الدلالة فيقال ان كلامه يفهم أن معناها نفس الدلالة الذي ذكره وهو غير مراد وإنما المراد منها رؤم الثاني للأول مع اتفاقه اللازم المعلومات فيستدل به على اتفاقه المزوم المجهول كما أفاد ذلك السير ابراهيم ان قوله فيه عندهم الخ يقتضي أنها إنما تشمل عندهم في ذلك كما إذا استثنى تقيص الثاني نحو لو كانت الشمس طالعة فـ فالنهار موجود لكن النهر ليس موجود فالشمس ليست بطالمة فهو هنا للدلالة على أن العلم باتفاق الثاني عليه للعلم باتفاق الأول عليه أن العلم بوجود الأول عليه للعلم بوجود الثاني كما إذا استثنى عين المقدم نحو ولو كانت الشمس طالعة كان النهر موجودا لكن الشمس طالعة يتضح عين الثاني أي فالنهار موجود فهو هنا للدلالة على أن العلم بوجود الأول عليه للعلم بوجود الثاني لأنني يقول اقتصر الشارع على ماذ كرله الا عب أوأن مقالة على سبيل التشيل تأمل سر



وإذا كانت لو لشرط في الماضي (فيلزم عدم الثبوت والمعنى في جملتها) اذ الثبوت ينافي التعليق

و يلزم كون جملتها فعليتين  
و كون الفعل ماضيا

( قوله اذا كانت لواشرط في الماضي المخ ) اشار بذلك الى أن الفاعل قوله المصنف فيازم فاء الفصيحة واقمة في جواب شرط مقدر وقوله فيازم اى غالبا كما يستفاد من قوله الشارح بعد وهو مع قائه ثابت ( قوله عدم الثبوت ) اى عدم المخ - قول في الخارج والمقدار وبدله اى سمية شئ من جملتها ( قوله والماضي ) بالرغم عطف على عدم قوله في جملتها اى جملة الشرط وجملة الجراه المنسوب بين اليها تنازعه عدم الثبوت والمقدار ( قوله اذ الثبوت ) اى الحصول في الخارج ينافي التعليق اى المقدم الذي هو تعليق حصول مضمون الجراه بحصول مضمون الشرط فرضا واما كان الثبوت من افال التعليق لان الحصول الفرضي المأمور في تعريف التعليق يلزم القطع بالاتفاق والقطع بالاتفاق يلزم عدم الثبوت قال السيد في حوثي المطول

هذا المعنى ولو كان مستعمل الفعل كنه فليل باعتبار الآخرين وإنما هذا استعمال أهل المعمول جر وا عليه كثيراً لأن غرضهم تركيب الأدلة من القضايا الشرطية المزدوجة والمتناسب في اعتبار الشرط ماذكر وعلى الاستعمال المفروض المتقدّم وهو كون المراد بالشرطية المفادة مني الجملة العاملة بعلة لبيان تلك العلة وإنها سبب ذلك الحكم المعلوم في الخارج ورد قوله تعالى ولو علم الله بهم خيراً لأسمهم لأن عدم اسماهم معلوم وبين أن علته في علم الخبر بهم فكانه فليل لم يسمه لهم العلم بالخبر فهم مرفوعه على قوله تعالى ولو أسمهم لهم لتولوا لهم معرضون استمدت فيه لولا فاتحة معنى آخر فقد استعمل فيه لوايضاً وهو أن هذا الشرط يلزم الجزاء على تقدير وقوعه لثلاثة تبريراته فقيمه فقط ظالمني أنه متلوون عن اليمان معرضون عنه يعني أنهم موضوعون بذاتهم على كفهم لأن لم يسمهم أو لكنه لم يسموا كباقي حال لم يخفف فلان الله تعالى لم يوصيه يعني أنها وانتي الحروف بل ادعى للحسبة كأنه من باب أخرى لا يخصيه عند تقديره وهو الخوف وعلى هذا لا يزيد أن يقال إن هنا قضيتين شرطتين لزمتين كليتين صادقةين وهما قوله تعالى ولو علم الله بهم خيراً لأسمهم وأنوا لهم معرضون وكل قضيتين كذلك يصح ضم أحداهما الآخر تتجانس نتيجة صحبيحة ومعلوم أن ضم أحدهما إلى الأخرى هنا يندرج ولو علم الله بهم خيراً لتولوا وهو غير صحيح وإنما قلنا كليتين لأن المعنى ليس على أن الرأي قد يكون أو عدم الله فيهم خيراً لأنهم مرفوعون وقد يكون لواسمهم لتولوا لأن فيه بقاء بعض المدح لهم وأعلم بردها لأننا نقول القضية الأولى حملت في المعنى معللة وكأنه فليل لم يسمه لهم العلم بالخبر بهم وهي لارتفاع مع الثانية التي الفرض منها بيان أن دوامهم على الكفر لازم لهم أسمعوا أولادهم الشتم الماء على شرط الاتصال كالإيجي فتأمل \* م وأشار إلى ما يترتب على ما تقدم ليرتب عليه بيان موجب خروجهما عن الأصل فقال وإذا كانت لوالشرط في الماضي (فيلزم) حيث (عدم الثبوت) أي عدم الحصول في الخارج (و) يلزم (المضى في جلستها) أي في جهة الشرط وجملة الجزاء المنسوبي لها أما كون الجلستين ماضويتين فلام كونهما استقباليتين ينافي ما ذكر من كونهما ماضيتين فيما مضى وأما كونهما منفتيتين أي غير جزء من الشئ مفاجأة فنقدم زيد فعنها انخرج شيئاً فشيئاً إلى أن فرغ هذه الواقعة يبتدر منه إلى النهوض ويشهد له النقل قال الفاضلي عياض في المشارق فـ \* مأى فرغ وفيه قال تعالى لنفسك بحر قبل أن تتفقد كلها ترى في ومثله الحديث حتى تفدي ما عندكه ونقل ابن الأثير عن أبي حاتم في حديث القيمة يتفقد هم البصر أنه بالمهمة وأن معناه يبلغ أو لهم وآخرين ويستوعبهم أه ويفقال استفهام دوسيعه أي استغره وقال الصاغاني الاتقاد الاستيقاء وفي الحكم عن الزجاج مانفذت كلها الله من شأنه مانقطعها والتنافذ الذي يجاج صاحبه حتى تقطع حججته فتفقد وكذلك قال الازهري وقال تعالى إن هذا الرفقنا ماله من تفاصيل فراغ \* الثانية إذا كان جواب لوقفتيين أحداهما منفية والآخر مثبتة فإنها تدل على امتناع جموع النفي والاتبات فإذا قلت لوجه زيد لا كرمته وما صحته دل على أنه بتقدير ثبوت الجبي يثبت جموع الامرين ودل على امتناع الجبي وإن امتناعه أو جب امتناع المجموع من ثبوت الأكرم ونفي الصحبة فلا يدل ذلك على أن الأكرم لم يقع والمصحبة قد وقفت بل صدق امتناع وقوع الأكرم ونفي الصحبة يحصل بذلك وبتحصل بأن لا يقع واحد منها وبتحصل بأن يقع معاً وهذه قضية قطعية لأن الآيات الكلى إنما ينادى بها السلب الجزئي وحاصله أن لو ثقنتني امتناع جموع مادخلت عليه وبمجموع جوابها امتناع كل فرد من أفراد كل منها إلا ترى إلى قوله تعالى ولو شئنا لا تبين كل نفس هداتها ولو شئنا لهذا كم أحجمين ولو شئنا الله يعلمهم على المدى فإن المتن في كل ذلك

(قوله والاستقبال ينافي المضى) أى ان كونه ما استقبلتين ينافي مانقر من كونه التعليق شىء بشىء فى المضى وأشار الشارح بهذا الى أن الفر بع فى المضى على طريق اللف والنشر الرتبة قوله فى لزم عدم الثبوت فى جلتهما مفرع على قوله ولو لاشترط أى التعليق وقوله ولو يلزم المضى فى جملتها مفرع على قوله للمضى (قوله عن الفعلية الماضوية) لفظاً ومنى أى إلى المشاريع فى النهاية وان كان المضى ماضياً (قوله ومذهب المرد أنها تستعمل فى المستقبل استعمال ) (٧٣) ان) أى فى المستقبل فلا تحتاج إلى نكتة (قوله وهو) أى استعمالها فى المستقبل

(قوله نحو قوله عليه الملاحة والسلام الحمد) ويقال ان او هذه لا جواب لها وإنما هي للربط فى الجملة الحالية كما قدم فى ان وكلامنا فى لو الشرطية وينتدى فلا يصح التشيل بماذكر وقد يحاب بأن كلامه مبني على القول بأن او هذه جوابها مقدر والاصل ولو يكون الطالب بالصين فاطدوه ولو تكون المبالغة بالسقط فاني أباها به فالشرط فى هذين المذالين مستقبل بدليل أنه في حيز اطابوا وأباها بكل الام يوم القيمة الذى هو مستقبل ولو مثل الشارح يقول الشاعر :

ولو ناتق أصداً ثنا بعد موتنا \* ومن دون رسينا من الأرض سبب اطاف صدى صوتي وان كنت رمة

اصوات صدى ليلي بهمن ويطرب كان أحسن فلم ما قدم كاه أن لاو أربع استعلامات أحدها أن تكون للترتيب الخارجى والثانى كونها لاستدلال وإناث أن تكون وصلة لارات فى الجملة الحالية والرابع أن تكون بمعنى ان للشرط فى المستقبل وقد تكون

والاستقبال ينافي المضى فلا بد فى جلتهما عن الفعلية الماضى وان الانكشاف ومذهب البرد أنها استعمل فى المستقبل استعمال ان وهو مع قوله ثابت نحو قوله عليه الصلاة والسلام طلبوا الملاع ولو بالصين وافتى نسبة فلان ثبوتها أى كون نسبتها حاصدين ينافي التعليق الذى هو أن الشىء يحصل على تقدير حصول غيره لأن معنى ذلك ان كان بقصد الحصول لوحصل غيره ومتى حصل عدم حصولها مما والا كان المقام مقام الاخبار بوقوعها المقام بيان أن احداثها كانت بحيث تحصل لوحصلت الاخرى وهذا معنى قوله الحصول الفرضي ينافي الثبوت لا يقال وقوع النسبتين مما لا ينافي التعليق الفرضى لأن الفرضية الشرطية بأى أداة وفقط ليس فيها دالة على نفي وقوع الطرفين وهذا صاحب استثناء وقوع المقدم يثبت النالى كما يصح استثناء نفي النالى ليتحقق نفي المقدم لأن قوله هنا على الاستعمال المنطق وأمامى الاستعمال المأمور الكثير فالدلالة أهامى على فرض الرابط بين مالم يحصل وذلك هو المتبار من استعمال اوفاذلك فلما ان اللازم هو عدم الثبوت فى جلتهما وقيل ان المضى أن لوما كانت للشرط فى الماضى مع الجزم بانتفاء الشرط لعدم الثبوت فى جلتهما الان الفرض دلاتها على الافتاء مع الرابط فيما ضى وفي هذا التقدير ولو كان هو المتبار الشىء لان قوله أفادت الجزم بالانتفاء مع الرابط أفادت عدم الثبوت فى الجملتين فيه ضرب من استازام الشىء نفسه باعتبار نفي جملة الشرط ولا يتم باعتبار الجملة الجزئية الابقدار افادتها التوقف كاملاً قدماً والوجه التقادم فى الفرض هو معنى افادتها التوقف مع الانتفاء فهو أى أن يقرر بسلامته من تمام استازام الشىء نفسه وهو القرىب لكلام من حقق فى هذا المكان وتحتمل أن يراد بالثبوت النفي للجذب المفاد بالجملة الاسمية ويستروح ذلك من كون

والمجموع لا كل فرد \* الثالثة مفهوم الصفة حجة كما هو مقرر فى موضعه والقول بالمعنى فى لوعى المخصوص كالتفرق عليه أى معنى مفهوم الشرط ومفهوم الصفة قريب منه فإذا قلت لم يعجبني قيام زيد افتضى أن له قياماً غير موجب وان كانت هذه سالبة محصلة لاستدعي حصول موضوعها كما تقرر فى المتنطق لكن ذلك بمعنى أن حصول انووضع فيها غير حجج فى قيامه بدل لفظاً على انه بما وانه غير موجب بقدر الشرط أما انه غير موجب فلا منطق الافتاظ وأما أن له قياماً فلان ذلك جعل عدم اعجاب قيامه من اعلى قيامه فصار ثبوت الوضوع وهو القيم قياداً فيه فليس كقولك ما عجبني قيام زيد حتى لا يكون بالوضع تقييد وقوع القيم بل هو كقولك ما عجبني القيم الذى وقع من زيد الجواب حينئذ سالبة تستدعي حصول موضوعها فى تحقق صدقها بالفعل وكذلك ان قام زيد عجبني قيامه ولو تدل على امتناع الجواب وامتناع ما عجبني قيام زيد تدل على امتناع القيم الذى هو شرط او فيصر المضى لما امتنع قيامه امتنع نفي اعجاب قيامه ونفي اعجاب قيامه لا يصدق حتى يكون له قيام كاسبق فصار نفي اعجاب القيم يستدعي القيم لا شرط ودللت على امتناع القيم وعلى أن امتناعه شرط لامتناع

للاستدلال وإناث أن تكون وصلة لارات فى الجملة الحالية والرابع أن تكون بمعنى ان للشرط فى المستقبل وقد تكون للدلالة على استمار الشىء ببطءاً بعد التقىضين ومن ذلك قوله عليه الاسلام أو قول عمر على ما قبل نعم البد صبيب اول من يخسف الله به صبه فاللحوف وعدم تقىضان وعدهما أنه دلالم الصيان منه ففى عدم الصيان على الابداشرارة الى أن عدم الصيان منه مستمر وأن الصيان لا يقع من مهيب أصلاً وقد تكون للمعنى و مصدرية أخذها يأتى ومثل لها بقوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين

فاني أناهى بكم الام يوم القيمة ولو بالسقط (فدخولها على المضارع في نحو) واعلموا أن فيكم رسول الله (لو يطعكم كثيرون من الأمراء) أى لو قتمن في جهوده لكان

فدخولها على المضارع في نحو قوله تعالى لو يطعكم في كثير من الأمراء (قوله فاني أناهى بكم الام) هذا ليس من نعمه ما قبله بل من حديث آخر وهو قوله عليه السلام تناكروا تناسوا أفال الخ فـ راد الشارح تعدد الأمثلة والحديث الأول وهو اطلاق العلم ولو بالصين قال ابن جبار لا اصل له كما في الفمسار (قوله فدخولها على المضارع أخ) هنا مفرغ على قوله في لام الضئ في جانبيها أى وحيث كان ذلك لازما فدخولها على المضارع أخ (قوله في جهود) هو بفتح الجيم النقطة والطاقة والمراد هنا الأول وأما بالضم فهو يعني الطاقة ليس الا قوله وهلاك الاول يعني او اذا لا يجوز ارادة معندين من لفظ واحد

التلقي اما احصل بين شتتين منفيين من شأنهما ان يقع او يتعدد لا بين ثابتين دائمين وهذا ولو كان خفي المزوم عمـا نقدم هو المناسب لقوله فإذا كانت المضى وعدم التبوت فلا يعدل في جانبيها عن كونهما فليبيـن ماضـوـبيـن الـانـكـنة ثم قوله لا يعدل عن كونهما ماضـوـبيـن انـماـذاـكـ علىـسـيـلـ الـكـثـرـةـ والـافـهـيـ وـاقـفـةـ لـالـاسـتـقـبـالـ مـوـقـعـ انـكـافـ قـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـانـيـ أناـهـيـ بـكـمـ الـامـ يومـ الـقـيـمـ ولوـ بـالـسـقـطـ غـبـرـ أـنـهـ يـكـنـ أـنـ يـقـالـ هـذـهـ لـاجـوـابـ هـذـاـعـاهـيـ لـرـطـ فيـ الجـلـهـ الـاحـالـيـهـ كـاـنـ قـدـمـ فيـ إـنـ وـالـسـكـلـامـ فـيـ الشـرـطـيـ وـلـكـنـ وـرـدـ فـيـ ظـهـرـ فـيـ الـاسـتـقـبـالـ الشـرـطـيـ كـهـوـلـهـ \*ـ وـلـوـنـاقـيـ أـصـلـأـتـابـدـمـوـتـاـ \*ـ إـلـىـ أـنـ قـالـ اـظـالـ صـدـيـ صـوـقـيـ وـانـ كـهـرـمـةـ \*ـ لـصـوتـ صـدـيـ لـيلـيـ هـشـ وـإـطـرـبـ فـاـذـاـ تـحـقـقـ أـنـ أـصـلـ جـلـانـيـهاـ المـضـيـ (فـدـخـولـهـ) أـىـ قـالـ دـوـلـ عـنـ الضـيـ إـلـىـ دـخـولـهـ (علىـ المـضـارـعـ فـيـ نحوـ) قوله تعالى (لو يطعكم في كثير من الأمراء) أى في كثير من الواقع (اعتم) أى

ما أـعـجـبـنـيـ قـيـامـهـ وـمـاـعـجـبـنـيـ قـيـامـهـ دـالـ عـلـىـ وـقـوـعـ الـقـيـامـ وـعـدـمـ اـعـجـبـهـ فـامـتـاعـهـ يـصـدقـ بـانـ لـاـيـقـ فـيـامـ بالـسـكـلـيـةـ فـيـمـتـعـ حـيـنـذـانـ يـقـالـ لـمـ بـعـجـبـنـيـ الـقـيـامـ لـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ مـفـهـومـهـ مـنـ وـقـوـعـ الـقـيـامـ وـبـانـ يـقـعـ قـيـامـ مـعـجـبـ اـكـهـ قـدـلـ الشـرـطـ وـهـوـلـوـقـامـ عـلـىـ أـنـ الـوـاقـعـ مـنـ هـذـيـنـ هـوـامـتـاعـ الـقـيـامـ فـتـمـنـ أـنـ يـكـوـنـ الـرـادـ بـعـادـ عـلـيـهـ الـجـوـابـ مـنـ اـمـتـاعـ مـاـعـجـبـنـيـ قـيـامـهـ وـهـوـامـتـاعـ الـقـيـامـ الذـىـ دـلـ عـلـيـهـ مـفـهـومـ قـوـلـكـ مـاـعـجـبـنـيـ قـيـلـهـ لـأـنـهـ وـقـعـ قـيـامـ مـعـجـبـ اـذـلـيـكـ وـقـوـعـ قـيـامـ مـتـرـبـ عـلـىـ اـمـتـاعـ الـقـيـامـ وـحـيـنـذـيـشـ حلـ الـسـكـلـامـ إـلـىـ قـوـلـهـ اـمـتـاعـ وـقـوـعـ الـقـيـامـ وـكـوـنـهـ غـيرـمـعـجـبـ وـذـكـ صـادـقـ بـانـ لـاـيـقـ قـيـامـ بالـسـكـلـيـةـ اـذـنـقـرـذـكـ فـالـنـفـادـ عـبـارـةـ عـنـ اـسـيـقـاـهـ الـدـيـدـبـدـ الشـرـوعـ فـيـهـ وـكـاتـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـهـيـ عـلـمـ وـحـكـيـمـتـمـعـ بـحـصـلـ الشـرـوعـ فـيـ عـدـهـ اوـسـمـدـاـدـ الـعـبـادـ اـذـلـكـ وـحـيـنـذـ فـدـمـ الـنـفـادـ الـمـدـلـ مـعـ وـذـكـ صـادـقـ بـانـ تـكـونـ كـاتـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ ماـشـرـعـ فـيـ عـدـهـ فـامـتـاعـ عـنـدـ اـمـتـاعـ كـوـنـ مـاـفـ الـأـرـضـ مـنـ شـجـرـةـ أـفـلـامـ أـنـ يـقـالـ ماـنـفـدـتـ بـلـ لـاـنـهـ اـسـتـمـدـ الـعـبـادـ لـاـسـتـيـقـاـهـاـ وـلـاـجـوـواـلـاـنـدـ لـذـكـ قـسـداـ وـحـاـصـلـهـ أـنـ جـوـابـ لـوـعـجـوـعـ أـمـرـبـنـ اـنـبـاتـ وـهـوـالـدـ وـعـدـمـ وـهـوـأـنـهـ مـتـنـدـ وـامـتـاعـ اـوـلـيـقـتـضـيـ اـمـتـاعـ مـجـوـعـ الـقـضـيـةـ وـلـوـ يـكـنـ لـفـظـ الـنـفـادـ يـدـلـ عـلـىـ الـفـرـاغـ بـعـدـ الشـرـوعـ فـالـجـوـابـ حـسـبـ بـانـ نـقـولـ الـضـيـ لـوـكـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ لـاـسـتـوـفـ الـعـبـادـ وـلـمـ يـحـصـلـ الـنـفـادـ اـكـنـهـ لـمـ يـقـعـ ذـلـكـ لـاـنـهـمـ مـاـسـتـمـدـ وـالـبـحـارـ اـمـدـ وـجـودـهـ وـهـنـاـ جـوـابـ لـاـغـبـارـ عـلـيـهـ وـلـأـمـرـ يـدـلـ عـلـىـ حـسـنـهـ وـاـذـ نـبـتـ ذـلـكـ فـانـقـلـهـ إـلـىـ كـلـ مـوـضـعـ كـانـ فـيـهـ جـوـابـ الشـرـطـ مـعـهـ قـيـدـ مـثـلـ لـوـأـسـاـهـاـلـ زـيـدـ لـمـاـقـابـلـهـ أـولـاـ كـرـمـهـ اـكـرـمـهـ كـثـيرـ وـغـيرـ ذـلـكـ فـانـ يـنـجـلـ بـهـ كـثـيرـ مـنـ الـاشـكـالـاتـ \*ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ وـلـوـأـنـاـنـزـلـاـ إـلـيـهـ الـلـائـكـ وـكـلـ الـوـقـيـ وـحـشـرـنـاعـلـيـهـمـ كـلـ شـيـهـ قـبـلـاـ ماـكـانـوـيـؤـمـنـواـ الـأـنـ يـشـاءـ اللـهـ فـلـاـمـتـاعـ الـجـوـابـ لـكـانـ الـتـقـدـيرـ لـكـنـهـ آمـنـواـ وـانـ لـمـ يـشـأـ اللـهـ وـهـوـ مـخـالـ وـجـوابـهـ مـاـنـقـدـمـ أـيـ ماـكـانـوـيـؤـمـنـواـ بـهـذـهـ الـأـمـرـاـلـ آنـ فـامـتـاعـ اـنـهـمـ لـاـيـوـمـنـونـ بـهـذـهـ الـأـمـرـاـلـ آنـ يـشـاءـ اللـهـ صـادـقـ بـعـدـ وـجـدانـ هـذـهـ الـأـمـرـاـلـ وـالـأـمـرـ كـذـلـكـ اـذـ اـرـادـ لـاـمـتـاعـ اـيـانـهـ بـهـذـهـ الـتـقـدـيرـ \*ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ اـنـ تـمـكـنـهـمـ لـاـسـمـعـونـ دـعـاءـهـ وـلـوـ سـمـعـواـ مـاـسـتـجـابـوـاـ لـكـمـ فـانـ اـنـفـاءـ الـاجـابةـ لـيـسـ مـتـنـعـاـوـهـذـهـ الـأـيـةـ الـكـرـيـةـ لـاـ تـرـدـلـانـ الـظـاهـرـ اـنـ لـوـفـيـهـ يـعـنـيـ اـنـ لـانـ الـتـقـدـيرـ وـلـوـسـمـعـواـ الدـعـاءـ الـذـكـورـ وـالـدـعـاءـ الـذـكـورـ مـسـتـقـبـلـ اـنـهـ دـخـلتـ عـلـيـهـ اـنـ الـاسـتـقـبـالـةـ وـلـوـ سـلـمـنـاـ اـنـهـ اـمـتـاعـيـةـ قـامـتـاعـ مـاـسـتـجـابـوـاـيـكـونـ اـمـاـبـالـاسـتـجـابـةـ اوـقـدـمـ الـدـعـاءـ وـالـمـقـصـودـ الـذـيـهـ \*ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ

## (القصد استمرار الفعل فيما مضى وقتاً فرقنا)

لوقت في بلاه وبهد وهلاك (لقصد استمرار الفعل) أي استهلما في ذلك مع المضارع لسكتة افتضالها المقام وهي أفاده أن الفعل الذي دخلت عليه استمر (فيما مضى وقتاً فرقنا) أي وقتاً بعد وقت وأياماً قلتان النكتة ماذ كرلان نفي استمراره على طاعتم التي هي الراد بالفعل هو الذي كان سبباً لنفي عنهم يعني أنه لو استمر صل الله عليه وسلم على طاعتهم أي موافقتهم في كل ما يعرض لهم ترجيحه بحسب رأيهم هم كانوا لذلك لما تافت الواقفة في كل شيء التي هي استمرار الطاعة اتفق هلاكم وأياماً قلتان ان نفي الاستمرار على الطاعة موجب لنفي الملائكة دون استمرار نفي الطاعة بحيث لا يوافقهم شيء أصلاً ولو كان هو الشارد في اتجاب نفي الملائكة من موافقتهم في بعض الأمور التي لا تضر لا توجب هلاكم بل فيها جاب خواطيرهم فنفي استمرار الطاعة كاف ولو كانت معه بعض الموافقة وأيضاً يوجب الملائكة ويوجب اختلال حكمية الرياسة وانتقاد نظام السيادة الاستمرار على الطاعة أبداً بخلاف الموافقة في بعض الأحيان لأن من شأن الملك موافقة الرعية في بعض الأمور لطلب قلوبهم مع أن لفظ المضارع يدل على استمرار الفعل فتدخل عليه إدالة على نفي ذلك الاستمرار وأما الوجه الآخر وهو أن المستمر نفس النفي المفادي به يعني ان استمرار نفي

ولوزناته على بعض الأعجميين فقراره عليهم ما كانوا به مؤمنين فأن امتناع الجواب يستلزم انهم مؤمنون وجوابه ماسبق ايامهم بكتاب ينزل على بعض الأعجميين صادق بعدم ازاله \* ومنها قوله تعالى ولو خرجنوا فيكم مازادوكم الأخبار فإن امتناع الجواب بيان يكرنوا زادوهم غير الخبال وجوابه بامتناع كونهم مازادوهم بالخروج الاخبار صادق بعدم الخروج وبخصوص هذه الآية الكسر بـ جواب آخر وهو أنه يصدق الامتناع أن لا يزيدوهم شيئاً لأخباراً ولا غيره والأمر كذلك لأن مازادوكم الأخبار يقتضي اثبات زيادة الخبر بالتقدير الخروج وهو عتب عند عدم الخروج \* ومنها قوله تعالى إن الذين كفروا لأن لهم في الأرض جميعاً مثلهم ليتفقدوا بهم عن عذاب يوم القيمة ما قبل منهم وجوابه مسبق لأن امتناع صدق عدم القبول يحصل بأن لا يكون لهم ذلك ونظيرها قوله تعالى إن الذين كفروا وما تواههم كفاراً فلن يقبل من أحد هم ملء الأرض ذهباً ولو اقتدي به ويختتم أن تكون لوفيهم يعني إن وهو واضح في الثانية لاجل فلن يقبل \* ومنها قوله تعالى لا تجحد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر بروادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ان لم تكن فيه لو يعني ان فالتقدير لو كانوا آباءهم لم يجدهم بروادونهم مواد الأولاد المؤلدين فامتناع ذلك بأن لا يكونوا آباءهم غير أن المعنى في الآية على أنها يعني ان لغيره قوله لا تجحد ولأن الذين يحادون منهم من هو أب لمؤمنين كاحخطاب وبعـ. الدين أبـ ابن سـولـ والـولـيدـ \* ومنها قوله سبحانه وتعالى وان تدع منقلة الى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذاقر في الأنـظـاهـرـانـ لـوهـنـعنيـ انـ لـانـهـيـ حـيـرـانـ تـدـعـ وـهـوـ مـسـتـقـلـ بـإـنـهـ لـيـعـلـمـ فـإـنـهـ لـيـعـلـمـ وـأـوـجـعـلـتـهـ الـمـتـنـاعـيـةـ كـانـ التـقـدـيرـ وـأـوـكـانـ ذـاـقـرـ ذـاـقـرـةـ وـأـوـكـانـ ذـاـقـرـ ذـاـقـرـةـ ذـاـكـ عنـ الحـلـ عنـ غـيـرـهـ وـنـظـيرـ الـآـيـةـ الـكـرـيـةـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ فـيـقـسـيـانـ بـالـلـهـ انـ اـرـتـبـتـ لـاـنـشـرـتـ بـهـ مـعـنـاـلوـ كـانـ ذـاـقـرـ وـإـذـأـقـلـتـ فـأـعـدـلـوـلـوـكـانـ ذـاـقـرـ بـيـ \*ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـلـوـاـنـاـ كـتـبـنـاـعـلـيـهـمـ أـنـ اـقـتـلـوـأـنـفـسـكـمـ أـوـأـخـرـجـوـلـمـ دـيـارـكـمـ مـاـفـلـوـهـ الـأـقـلـلـ مـنـهـ وـجـوـبـهـ مـاسـبـقـ فـانـ الـمـعـنىـ لـاـمـ اـمـشـلـ الـأـمـرـ الـأـقـلـلـ وـامـتنـاعـ ذـلـكـ يـصـدـقـ بـاـنـ لـأـمـرـ وـأـيـضـاـ يـصـدـقـ ذـلـكـ بـاـنـ الـخـاطـبـيـنـ لـمـ يـقـتـلـ أـحـدـنـهـ نـفـسـهـ فـيـصـدـقـ الـامـتنـاعـ لـاـدـ عـلـيـهـ الـاسـتـنـاءـ مـنـ قـتـلـ الـفـلـيـلـ نـفـسـهـ اـذـ كـتـبـ عـلـيـهـ الـقـتـلـ \*ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـوـ كـانـواـ فـيـكـ مـاـقـاتـلـاـوـلـجـوـبـاـهـ كـاـقـبـلـهاـ \*ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ عـزـوـجـلـ اـنـ الـذـيـ حـقـتـ عـلـيـهـ كـلـفـرـ بـكـ

والفعل

(قوله لقصد استمرار)  
 الفعل) أي لاإشارة الى  
 قصد استمرار الفعل والراد  
 بالفعل الغوى وهو  
 الحديث والراد باستمراره  
 الاستمرار التجددى  
 وحاصله ان دخول لو على  
 المضارع في الآية على  
 خلاف الأصل لسكتة  
 افتضالها المقام وهي الاشارة  
 الى أن الفعل الذي دخلت  
 عليه يقصد استمراره فيما  
 مضى وقتاً بعد وقت  
 وحصوله مرة بعد أخرى  
 ولو نفت ذلك الاستمرار  
 واستمرار الفعل على وجه  
 التجدد ابا يحصل بالمضارع  
 لا بالماضي الذي شأنه ان  
 تدخل عليه لوقا المدخل  
 عن الماضي للمضارع لهذه  
 النكتة التي افتضالها المقام  
 (قوله فيها مضى وقتاً  
 فرقنا) أشار بيقوله فيها  
 مضى الى ان لو على معناها  
 وأن المضارع الواقع موقع  
 الماضي أفاد الاستمرار فيما  
 مضى وبقوله وقتاً فرقنا  
 الى أن الاتفقاء ملاحظ  
 بحسب أوقات الوجود  
 فإن الاطاعة توجد في  
 العرف وقتاً فرقنا فيلاحظ  
 اتفقاها كذلك فيكون  
 المضارع النفي كالمثبت في  
 أن المستفاد منه تجددى  
 لابوق اه فرنى

(قوله والفعل) أى الذى قصد استمراره فى الآية هو الاطاعة وعليه فى كلام الصنف حذف صاف أى لقصد امتناع استمرار الجيد بدليل قوله يعني أن امتناع عنتمكم بسبب الحذف هذا يمكن الاستثناء عن تقديره فى كلام الصنف بأن يكون المعنى أقصد الاستمرار الذى ذكره أى من يطيعكم بقطع النظر عن لو ويفهم امتناع الاستمرار من لو بطيئ الموج

لتقدير الصاف المتقدم  
والفعل هو الاطاعة يعني أن امتناع عنتمكم بسبب امتناع استمراره على اطاعةكم فان المضارع يفيد الاستمرار ودخوله عليه يفيد امتناع الاستمرار

طاعتهم أوجب نفي هلاكم ولو كان أخص من الاول ومقتضى الأعم مقتضى الأخص فهو مرجوح من وجهين أحدهما أن المعنى السابق كاف مع موافقته مقتضى الرياسة لأن المساعدة في بعض الأحيان جلب القلوب كما أشرنا إليه أقرب لصلاح الرعية من نفي الطاعة أصلًا والثانى أنه موج لاعتبار أن التركيب ولو كان أصله الدلالة على نفي القيد يراعي فيه المعنى المقيد يعني أن أصل الفعل الدلالة على الفعل المستمر فإذا أدخلت عليه لونه على النفي تسلط النفي على قيد الاستمرار في راعي في هذا المعنى معنى آخر وهو ان هذا النفي مقيد بالاستمرار يعني ان نفي الطاعة مقيد باستمراره وهذا المعنى وهو اعتبار النفي مقيد بقيدي تركيب كان الاصل فيه نفي ذلك القيد او رد كلامه رب ومنه قوله تعالى وما هم ليؤمنون ولوجهتهم كل آية والظاهر أنها يعني ان لأن التقدير لو جاءتهم كل آية لم يؤمنوا وكوئهم لم يؤمنوا لم يتعذر وجوابه كالذى قيل لأن امتناع لا يؤمنون بكل آية يصدق بأن لاتائق جميع الآيات إلا أن الظاهر أنا نقدر المحواب لا يؤمنون كامتطق به قبله وحيثنى ظاهر أنها يعني ان وقرب ما نحن فيه قوله تعالى ألو كانوا لا يملكون شيئا ولا يقلون وقوله عز وجل ولو كان آباءهم لا يملكون شيئاً أو مالاً أو حرباً أو عجائبكم كثيرة الحديث وأواعجبنكم ولو كانوا صادقين ولو كره المجرمون ولو كرها الكافرون ولو كرهوا ناشر كون وليخش الذين اوتروا من خلافهم ذريمة ضعافاً خافوا عليهم فقد صرحا أن لوفي ذلك كله يعني ان \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو لم تكن ربيبي في حجرى ماحتلى معناه أن اتفاء الحال الواقع لكونها غير ربيبيه تتبع لما يفهمه من أن حالها يحصل بغير ذلك \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو أن رجلاً اطلع عليك بمير إذ ذلك تغافل به صاحفة ففقط عينه ما كان عليك من جناح المعنى لكتفت فأعلاه لاصورته ما فيه جناح ولا جناح \* ومنها حديث أبي برزة الاسلامي لو أن أهل عمان أبىت ماسبوك ولا ضربوك والواقع أنهم ماسبوه ولا ضربوه ويقع نظير هذى الكلام كثيراً نقول لو أبىت فلاناً ما أسامى \* ويجوز المحواب بأن يكون دفماً للصلة به وهم وإن هذا الفعل المصادر من جماعة كأنه مصدر من غيرهم لاستهواهم في الإنسانية \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم في الحج لوقات نلم لو جئت ولما استطعتم وعدم الاستطاعة ثابت وهي كمن المحواب بأنه جمل استطاعتهم المتوجهة كأنها واقعة أو بأن التقدير لما استطعتم ذلك بقيد وجوبه وذلك ينتهي بعدم الوجوب كاسبق في النفاد \* ومنها قول أى يكرر رضى الله عنه او طمعت ما وجدتنا غالباً وجوابه بما سبق أن المراد او طمعت او وجدتنا غير غافلين وامتناع ذلك بانيا المالم نعلم لم يعدهم بالكلية \* ومنها قول عمر رضى الله عنه على ما نقل له عنه ابن مالك وغيره نعم العبد بحسب اول ما يخفف الله لم يعده وقد نسب المطبي هذا الكلام الى الذي صلى الله عليه وسلم ولم أرى هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لافت فرعاً ولا وقوفاً لاعن النبي صلى الله عليه وآله ! ولاغ عن عمر مع شدة الفحص عنه ووجه السؤال أن سهباً لم يعص الله تعالى فيلزم أن لا يكون جواباً ومتى وجوهه بما تقدم في ولو أن ماف الارض من شجرة

مالا يخفى وأورد على الوجه الاول أنه اذا كان للنفي استمرار الاطاعة في كثير نبات مع أن الواقع خلافه لأنهما اطاعهم في القليل وأجيب بأن المفهوم ممطى بالنظر للقيد أو يقال يكفى كون اطاعهم فيه كثيراً في نفسه وان كان قليلاً بالنسبة الى مقابله \* واعلم أن هذا الاراد ان يتوجه على الوجه الاول في كلام الشارح لاعلى الوجه الثانى لأن حصله أن الملف في اتفاء الفت إلإمتناع المستمر على اطاعتهم في كثير فيكون أصل الفعل وهو الاطاعة في الكثير منها

(فوله ويجوز أن يكون الفعل) أي الذي قد يقصد استمرار الامتناع الاطاعة أو ان لو - ظلت لو قبل دخول الفعل القيد لا استمرار عليها فلما دخل عليه اصارت كأنها جزء منه والاستمرار لا يحظر بمساواة في فهو حينئذ من تقدير النفي بخلافه على الوجه الاول فان الفعل الدال على الاستمرار ملحوظ قبل النفي فهو من نفي القيد وفي تأثيره هنا الوجه الثاني وتعديل فجائية الجواز اشارة لرجحان الوجه الاول ولذلك قال في المطول انه الظاهر وجده ذلك بأمرين ١- الاول أنقياس اعتبار الامتناع واردا على الاستمرار حسب ورود كلة لو المقيدة للامتناع على صيغة المضارع الفيد للاستمرار لأن استفادة المعنون من الامتناع هي وفي ترتيبها وأمامعتبار الاستمرار واردا على النفي فهو خلاف القياس فلا يصار إليه الا عند (٨٠) تعذر الجريان على موجب القياس نحو ولا يظلم بك أحدا أعلم يكن فيه

ويجوز أن يكون الفعل امتناع الاطاعة يعني أن امتناع عنكم بـ بـ استمرار امتناعه عن اطاعتك لـ انه  
كـ أـنـ المـضـارـعـ الشـبـتـ يـقـيـدـ اـسـتـمـرـارـ الشـبـوتـ يـحـوـزـ أنـ يـقـيـدـ التـفـيـ استـمـرـارـ النـفـيـ والـدـاخـلـ عـلـيـهـ اوـ يـفـيدـ  
اسـتـمـرـارـ اـلـامـتنـاعـ كـ أـنـ جـلـةـ الـاسـجـاهـ الـثـيـةـ تـقـيـدـ نـاـ كـ يـدـالـنـفـيـ وـدـوـامـهـ وـالـنـفـيـ تـقـيـدـ نـاـ كـ يـدـالـنـفـيـ وـدـوـامـهـ

بعومنين فالجملة الاسمية لتأكيد الايات و كان أصل النفي حيث ورد على نسبتها أن يدل على نفي التأكيد لكن اعتبار النفي فيها مقيده بالتأكيد بقدر وروده مؤكدا على أصل الآيات لا على الآيات المطلقة كذلك ليتمكن ردا لقولهم آمنا على أبلغ وجه والحاصل أن الماء ثبات يفيد استمرار الثبات والنفي يجوز أن يفيد عدم أداة النفي نفي استمرار الثبات ويجوز أن يفيد استمرار النفي والذي دخلت عليه لمعنى في الماء فيجوز أن يفيد استمرار النفي بقدر وروده على أصل الفعل معتبرا في

أفلام من أن مفهوم الموافقة عارض مفهوم المخالفه و بان المنفي يكون مقصية لاتنشأ عن خوف المني  
لولم يخفف الله تعالى عصاء مقصية ناشئة عن عدم الخوف فامتنع مادل عليه مفهوم هذا الكلام  
من اثبات للعصية الناشئة لاعن عدم الخوف كما سبق \* ومنها قول على كرم الله وجراه او كشف المطاه  
ما زدت يقينا وجوابه ماسبق اى لرأيت مالم أره ولم أزدد يقينا وامتناع ذلك لعدم رؤيه مخالف  
المطاه \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم اودخلواه ما خر جواه منها أبداً فلما أن يكونوا خرجوا لأنهم  
مادخلوا وجوابه ماسبق لانه امتنع جموع الدخول وعدم الخروج لعدم المدخول وهذه الوضع كالهارق  
الجواب فيما نفيه وما بعدها واقع الجواب فيه مثبتنا \* ومنها قوله تعالى ولو علم الله بهم خيراً لأسمهم  
ولوأسنهم اتولوا راحهم معرضون واردة على العبارات أ Mauli عبارة سبوا به فلانه انقضى انه لم يحصل  
الاسناع لحصول التولى فيلزم أن لا يكون التولى حاصلاً للآن والفرض أنه حاصل وأما على العبارة  
الشهورة فلامها تقتضي امتناع التولى وهو حاصل لأن صدرها يقتضي أنه لم يعلم بهم خبراً آخرها  
يقتضي عدم التولى المستلزم لانه علم فيهم خيراً ولا، يصبر التقدير او علم فيهم خيراً اتولوا اليس المراد ذكر  
علم الخبر فيهم مناسب لاقب لهم للتوليهم ولا يصلح الجواب السابق بأنهم إذا تزروا بتقدير الساع فدونه  
أولى لأن المراد الاسناع النافع بدليل انه منفي لقوله تعالى لأسنهم والاسناع النافع لا يقع منه التولى  
واختلاف في الجواب عنها فقال الامام نفر الدين وهو ظاهر عبارة الزخنرى الذي لو علم فيهم خبراً  
لأسنهم الحجاج اسناع تفهمهم وتعلم ولوأسنهم بدان أن لا خير لهم لم ينتفعوا وقيل لأسنهم اسناعاً  
يحصل به المدى ولوأسنهم لا على أن يخلق لهم المدى اسناعاً مجردة التولى وهي قرينة من الاولى وفيها ما

استمرار المفعى لوجود اختلاف القاعدة وحال الدفع أنه لامانع من كون الفعل الضار المنفي يفيد استمرار النفي كما أن المثبت لا يفيد استمرار الشبوب وذلك اذ لوحظ النفي قبل دخول الفعل المفید للاستمرار بحيث جعل النفي كأنه جزء من الفعل ( قوله كأن الجملة الاسمية الحقيقة) هذان تطبيق الفعلين المثبت والنفي وهذا بالنسبة للوجه الثاني لأن المعتبر فيه تأكيد النفي وكذلك هنا المعتبر تأكيد الشبوب ( قوله والنفي تقييداً تأكيد النفي) أي استمرار الاتمام ومن هذا يتخرج الموجب عن النفي في قوله تعالى ويمار بك بظلم العبيد بأن ترجع المالفة إلى نفي الظلم فالمعنى انتهى الظلم عن الولي اتقاء بالكافيه بأجله تقييداً تأكيد النفي والبالغة فيه لأن النفي تأكيد المالفة والالاقضت أن النفي أغاها على المالفة في الظلم بقى ثبوت أصل الظلم وهو باطل

لأنكَ أنتَ كيدُوا السوامِ كقوله تعالى وما هم بِعُونٍ من زِدٍ لِّقوْلِمِ آمنا

ذلك النفي تأكيده بالاستمرار وهو الأرجح في هذا المقام لما نقدم والمراد  
للاصارة في افادته الاستمرار فما نقدم هضارة آخر ولو لم يكن ممولاً فقال

(١١) - فروع التشخيص - (ثاني) . رداً لقولهم لأن نفي النّاك كيديق قضي ثبوت أصل إيمانهم وهذا عين دعواهم

(١) قوله خبر كذافي الأصل ولعله سقط من الناسخ بقية الآية وهي لو كانوا يعلمون فإن الشاهد فيها كتبه مصححة

كافي قوله تعالى الله يسْتَهْزِي بهم بصدقه أمانحن (٨٢) مستهزئون وفي قوله تعالى فو يل لهم ما كتب أيديهم وويل لهم مما يكسبون

(قوله على أبلغ وجه)  
متعلق بقوله رداً (قوله  
وآكده) مرادف لما قبله  
وهو بالدلالة مزبن لقول  
الحلاقة

على أبلغ وجه وآكده (كافي قوله تعالى الله يسْتَهْزِي بهم) حيث لم يقل الله مستهزى بهم قصداً إلى  
استهزار الاستهزاء

(كافي قوله تعالى الله يسْتَهْزِي بهم) فالتعبير بالمضارع في هذه الآية حيث قال يستهزى ولم يقل  
مستهزى لقصد استهزار الاستهزاء منه تعالى بالمنافقين وبتجده وقتفاً قنَا كما هو عادته تعالى مع أهل  
اللعنة في أزال الذل بهم والخسارة والخذلان عليهم فلراد الاستهزاء الذي هو السخرية لازمه الذي هو  
أزال الموان والحقارة بهم لأن غرض المستهزى هو دخال الموان على المستهزء به فيكون من المجاز  
المرسل من باب إطلاق اسم السب على المسب واستمرار التجدد في آثار اللعنة والطرد وهو الواقع في

عليه وسلم دعى وأجاب وأهدى إليه وقبل ولبس المراد بالذراع حقيقته بل هو التمشيل وهذا السؤال أغا  
يحتاج إلى جوابه لو كان صلى الله عليه وسلم قال ذلك بعد ما أهدى إليه ودعى ومن أين لنا ذلك \* ومنها  
قوله صلى الله عليه وسلم لو كان الإيمان معلقاً عند الترايا للله رجال من هؤلاء أى من فرس وقدفع  
ذلك وجوابه أن الذي نلأوه من عند الترايا وقد امتنع ذلك لأن من ناله منهم ينله بهذا القيد ولا يصلح  
الجواب بأن التكراة في سياق الشرط للعموم فيكون من سباب العموم لأن هذه تكراة في سياق الجواب  
ل الشرط ولأن تحقيق المعموم في التكراة في الشرط وهل هو عموم الاستثناء أو عموم الصلاحية فيه  
بحث بطول ذكره \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو كان لأن آدم وأدrians من ذهب لا ينفع لها ثالثيات  
أن الإنسان لم يبتعد وأدrians من المال وجوابه أن الممتنع ابتغاءه واد بعد تحصيل اثنين والأمر كذلك فإن  
هذا لم يقع فلا يصدق أنه يبتغي الثالث حتى يحصل الواديان \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل  
أحد ذهب السرفي أن لا يزعلني ثلاثة أيام وعندى منه شيء الاشيء أرصده لدين والواقع أنه صلى الله عليه  
وسلم كان يسره أن لا يزع عليه ثلاثة أيام وعندى ذهب وجوابه أن معنى أن لا يكون عندى منه أن يفرغ  
شعنه لو كان لي لسرني أن أصرفه وامتناع ذلك لأن لا يكون له وجود حتى يصرف \* ومنها قوله صلى الله  
عليه وسلم أو يعطي الناس بدعاهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم فيلزم أن يمتنع ذلك والواقع أن ناسا  
ادعوا ذلك وجوابه أن المعنى لفستان أحوال الناس وضاعت غالب دمائهم وأموالهم المذلول عليه بقوله  
صلى الله عليه وسلم لا داعي ناس ولا يصح الجواب بأن التكراة في سياق الشرط للعموم لما سبق فلتقال  
الشيخ أبو عمر وبن الحاجب إن لو تدل على امتناع الأول لامتناع الثاني بعكس ما ذكره النحاة قال وهذا  
أولى لأن الأول سبب للثاني واتفاقه السبب لا يدل على اتفاقه السبب لجواز أن مختلف سبب آخر واتفاقه  
السبب يدل على اتفاقه كل سبب فصح أن يقال امتناع الأول لامتناع الثاني الأترى إلى قوله تعالى لو كان  
فيه ما آلمه والله أفسدنا كيف سبق للدلالة على اتفاقه العدد باتفاقه، الفساد لأن امتناع الفساد لامتناع  
التدليله خلاف المفهوم ولأن نفي الآلة غير الله لا يلزم منه نفي فساد هذا العالم ورد عليه الخطيبى بأننا  
لأنسلام أن اتفاقه السبب لا يدل على اتفاقه المسبب اذا لم يكن للسبب سبب سواء ومانحن فيه كذلك لأن  
لوف كلام العرب أنا استعمل في الشرط الذى لم يبق للسبب سواء فاذحصل حصل وإذا اتفق اتفقى  
وذلك علم بالاستقراء والنقل فإذا تفاه السبب يدل على اتفاقه المسبب وأيضاً انتهى أن اتفاقه المسبب  
يدل على اتفاقه السبب وإنما يلزم ذلك أن لو كان النقص قادحاً وليس كذلك مطلقاً فلت كـ الكلام  
ضميغان أما كلام ابن الحاجب فالماء مختلف لاجماع الناس تصر يحا وتلو يحا والجواب عذر ذكره أن  
الشروط اللغوية وإن كانت أسباباً والسبب يقتضى المسبب لذاته فيلزم من عدم السبب عدم  
السبب غير أن ذلك قد يتختلف لفوات شرط أو وجود مانع وعدم سبب آخر شرط في اتفاقه المسبب  
لاتتفاقيه لكن السبب الآخر موجود كأساس في ويرد عليه أنه لو دلت على امتناع الأول لامتناع

المضارع وإنما كان الأصل المدحول عنه هنا اسم فاعل لاقتضاء المقام أيام شأنا كلة ما وقع منهم لأنهم قالوا أمانحن هستهزئون وتجده

وَدُخُولُهَا عَلِيْهِ فِي نَعْقُولِهِ  
نَعْلَى وَلُوتَرِيِّ اذَ الْمُجْرُمُونَ  
نَاكُورِ وَسَهْمِ عَنْدَرِ بَهْمَ  
وَفُولَهِ نَعْلَى وَلُوتَرِيِّ اذَ  
الظَّالِمُونَ مَوْفَوْنِ عَنْدَرِ بَهْمَ

أول كل من تناهى منه الرؤبة (اذ وقفوا على النار) اى اروما  
ونجده وقناورقا (و) دخولها على المزارع (في نحو لوزى) الخطاب لمحمد عليه الصلاة والسلام

الدنيا بلا بدءه والامتحان والاستدراج فناسب التغيير بغيره وهو الفعل (ودخولها) أى لو (على المصارع في نحو) قوله تعالى (ولو ترى) يا محمد صلى الله عليه وسلم أو يامن يمكن منه الرؤية بناء على أن الخطاب حول التغيير مبين (اذوقفوا) أى أطلمعوا (على النار) ورأوها ولتضمن وقفوا معنى أطلموا عدى بعل وقيل ان الوقف يستعمل بمعنى الاطلاع حقيقة فلا يحتاج للتضمين واطلاعهم عليها أى رواها تختتم وهم بعد السقوط فيها مابلسون من الانفكاك عنها ويحتمل أن يكون المراد بالوقف عليها دخولهم اياها وجواب لمحذف أى ولو ترى اذوقفوا عليها فغرفوا مقدار عذابها لرأيت

( قوله حتى يماينوها ) حتى تطليقها ( قوله أو أطلعوا عليها ) تفسيره أن لفظوا وهو أولى من الأول لعدم احتجاجه إلى تكاليف تضمين أو نفي باتساع عن حرف بخلاف الأول وكون الوقف يعني الإطلاق ماذكره في القاموس وفي بعض النسخ وأطلعوا بالواو والأولى أولى من الثانية وعلى الثانية فاللطيف التفسير ومنع أطلعوا عليهما أنهم وقفوا فوقها وهي تحتمم كما ذكره الشارح ( قوله هي تحتم ) الجهة حال من ضمير عليها أي حال كونها تحتم بحيث انهم كالآيدين للسقوط فيها كذا فرق رشخنا العدوى ويؤيد ما ابن معقوب أن اللارد بوقفهم على النار اطلاقهم عليهم بالراد باطلاقهم عليهما أن برها تحتمن وهو بصدق السقوط فيها ( قوله أو أدخلوها ) يعني أن وقوفهم على النار امان يفسر بارائهم أو بالإطلاق عليها كما تقدم أو يفسر بالادخال فيها ( قوله فعرفوا مقدار عذابها ) رابع التفاسير الثلاثة وهي الراية والادخال والاطلاق وكان الاحسن أن يقول أو عرفا الخط للإشارة إلى أن هذا يعني آخر للوقوف على النار ويوضح لك ذلك قول الزجاج ان قوله تعالى اذ وقوفوا على النار يحتمل ثلاثة أوجه الاول أن يكونوا قد وقوفوا عند هاتي بماينوها فهم موقفون الى أن يدخلوها الثانية أن يكونوا قد وقوفا على النار فرق الصراط وعلى هذين الوجهين وقوفهما من وقت على الكلام فلان علمت منه ( قوله وجواب لو عمنوف ) من وقت على الكلام فلان علمت منه ( قوله وجواب لو عمنوف )

أي الشارح بهذا دفما لما يقال ان لو للمعنى وهي تدخل على المضارع وحيثنة فلا يصلح الاستشهاد بهذه الآية على دخول لو الشرطية على المضارع وحاصل الجواب أنا لا نسلم أنها هنا للمعنى بل هي شرطية وجوابها مخدوف ( قوله أي رأيت أمراً فظيعاً ) أي شنيعاً تضرر العبارة عن تصويره قال الفنانى ولا ينفي أن الاولى أن يقدر المزاج مستقبلاً مناسباً للشرط أي ترى أمراً فظيعاً والنكبة للتزييل

حتى يماينوها أو أطلعوا عليها اطلاعاً هي تحتمن أو أدخلوها فعرفوا مقدار عذابها وجواب لو عمنوف  
أي رأيت أمراً فظيعاً (لتزييله ) أي المضارع (منزلة الماضي لصدوره ) أي الضارع أو الكلام  
أمر اعطيها (لتزييله ) أي دخولها على المضارع في الآية لتزييل ذلك المضارع (منزلة) الفعل  
(الماضي) والماضي تناسبه لو كما تقدم وأنا نزل منزلة الماضي حتى دخلت عليه أو التي هي في الاصل  
للماضي (لصدوره ) أي صدور الاختيار بذلك الفعل  
على أنه اتفقني امتناع الشرط ولانه تضمن بوضوحها انتفاء الجواب لكنه قال في الإيصال يلزم امتناع  
المعنى لامتناع المتعلق بهوكأنه يدأ لأن دلالتها على امتناع فعل الشرط بالوضع وعلى امتناع الشرط  
باللازم وظاهر هذا لأن لو تدل على امتناع فعل الشرط فقط وأما امتناع الشرط لعدم الشرط فهو  
حقلى وهذا هو عن التغلوف أن بها حرف امتناع لامتناع على ما يظهر بالتأمل وعلى ما يحرر تاه فيما سبق من  
معنى هذه العبارة ويبيح الجحيم بينما بين عبارته في التلخيص أن يكون المراد القطع بانتفاء الشرط  
لابالوضع لكن يلزم عليه أن يكون هذا الحدایس فيه بيان المدلول لو وضعاً بل أنها يكون فيه بيان  
لما يلزم مدلولها الوضعي لأن معنى قوله حرف امتناع لامتناع الثاني لامتناع الأول وامتناع  
الثاني على عباره المصنف عقلى وامتناع الأول هو المدلول وقوله فيلزمه عدم الثبوت أي في كل من الجملتين  
لأن الثابت يمتنع أن يكون منفي حاله الثبوت والمراد بعد عدم الثبوت عدم ثبوت ماددخلت عليه ثباتاً كان

**العنوان**  
بمعنى المستقبل ( قوله منزلة الماضي ) أي والمعنى تناسبه لو كما تقدم ( قوله لصدوره الخط ) يحتمل أن يكون علة للتزييل أي  
وأقفال ذلك المعنى الاستقبالي منزلة الماضي حتى دخلت عليهما التي هي في الاصل للأرضي لصدوره أي صدور الاختيار عن ذلك المعنى  
الاستقبالي بالفعل المضارع عن لاخت في أخباره فكأنه وقع لكن هذا الاحتمال بعيد من كلام الشارح والذي يدل عليه قوله  
الشارح لكنه عدل إلى المضارع الخط أن هناء لمحظى أي وإن يعبر عن ذلك المعنى الاستقبالي بعد تزييله منزلة الماضي بصيغة الماضي  
ليكون هناك مناسبة بين الحال والمدلول لصدور ذلك الاخبار بذلك الفعل المضارع عن لاخت في أخباره لانه اذا كان  
عندده سواء فلا يحتاج إلى التحويل لصيغة الماضي الا لو كان الاخبار بذلك الفعل صادراً عن التخلف في اخباره لانه اذا كان  
كذلك يحتاج إلى التعبير بالمعنى زيادة في تأكيده تتحقق الواقع نفسها لذلك الامكان هنا تحقيق ما في المقام على ما يشيرنا المدلول  
فإن قلت ان تزييل المضارع منزلة الماضي في التحقيق ينافي دخول الوالدة على الامتناع فلت لاما فة لأن الامتناع باعتبار الاسناد الى  
المحاطب والتحقق باعتبار أصل الفعل فالمزيد منزلة الماضي لتحقق معه فأصل الرواية والذى فرض وقوعه وأدخل عليه لو هو الرواية  
بالنسبة للخاطب فذلك يدل على أن الرواية بمنابعها من الفطاعة يمتنع معهار في المخاطب كذا أجاب عبد الحكيم

## عن لاختلاف في إخباره

( قوله عن لاختلاف ) أي لاختلاف في إخباره وهو أنه لا يسلم غيب السموات والارض ( قوله فيه ) أي رؤيتهم وافقين على النار ( قوله لكنها جعلت بعزلة الماضي التتحقق ) أي بجامعة التتحقق في كل لأن تلك الحالة الحاصلة في يوم القيمة لما أخبر بوفعها الأولى صارت محققة ( قوله لكن عدل الح ) في الكلام حذف والأصل وكان المناسب أن يعبر عن ذلك المعنى بالماضي حيث نزل بعزلة الماضي ليكون هناك مناسبة بين الدال والمدالول لكن عدل الح ( قوله والمستقبل عنده بعزلة الماضي ) أي فيستوى عنده التعبير بالماضي والمستقبل فالتعبير بأبيهما كان تعبير بالآخر قوله والمستقبل الح عطف لازم على مذنوم وهذا خطأ الملة والفائدة ( قوله فهذا ) أي ماذكر من رؤيتهم وافقين على النار ( قوله مستقبل في التتحقق ) أي لانه يوم القيمة

( ١ ) لم يتم إلى كذا  
الأصل وإن وجه الكلام فإذا قلت ألم يتم دل على

أن عدم القيمة اغفل كتبه مصححة

( من لاختلاف في إخباره ) فيه الحالة أنها في القيمة لكنها جعلت بعزلة الماضي التتحقق فاستعمل فيها لو وأذا همician بالماضي لكن عدل عن لفظ الماضي ولم يقل ولو رأيت إشارة إلى أنه كلام من لاختلاف في إخباره والمستقبل عنده بعزلة الماضي في تتحقق الواقع فهذا الأمر مستقبل في التتحقق

( عن لاختلاف في إخباره ) فكأنه وقع بهذه الحالة ولو كانت استقبالية لكونها في يوم القيمة لكن هي في تأويل الواقع لكون الخبر بهما مختلف في إخباره فكانه يقال هذه الحالة مضط ومارأيتها ولورأيتها رأيت أمراً فظيعاً ثم إن هنا الكلام يحمل ماذكر وهوأن لو أدخلت على المضارع معنى وألفظاً لاته بعزلة الماضي لتحقق وقوعه لصدره من لاختلاف في إخباره لتحقق مناسبتها له بذلك التأويل وهذا القول كاف في وجه موالاتها المضارع ويحتمل أن يكون المعنى أن دخولها على المضارع مع أن مقتضى تزيل بعزلة الماضي لتحقق وقوعه حتى دخلت عليه ل المناسبة لمعنى تحوله لصيغة الماضي مصححة كون ذلك المضارع صدر عن لاختلاف في إخباره والمستقبل والماضي عنده سواء فلا يحتاج إلى ذلك التحويل الا لو كان صادراً عن يمكن منه الخلاف في إخباره فيغير بالماضي زيادة في تأكيده تتحقق الواقع شيئاً لذلك الامكان وأما حيث صدر عن لاختلاف في إخباره فلا يحتاج إلى زيادة التأكيد بتربيه بصيغة فعلية فإذا وقع اسم بعد لو كان على المضارع فعل يفسره ما بعده كقوله لوزارات سوار لطماني قوله

أخلاى وغير الحام أصابكم \* عنت ولكن ماعلى الدهر معتبر

وهل ذلك كثيراً أو نادر اختلف فيه فقيل يجوز كثيراً وجمل منه أن تكون خاتمة رحمة ربى وقيل قليلاً والآية محولة على تقدير كان الأصل لو كنتم فعل كل قدر لا يليها الأفضل وهذا الذي فناه هو إذا كان خبر الاسم فعلاً فلان جاء بعد هاجلة من اسمين جوزه الكوفيين واختاره ابن مالك وجدهوا منه \*\* لو بنى الماء حلقي شرق \* ومنعه غيرهم \* واعلم أنه يستثنى من ذلك أن لو تليه أن كقوله تعالى ولو أنهم صبروا فان مذهب سيبويه أن التقدير ولو صبرهم على أنه مبتدأ فقدوليهما الاسم ومذهب البرد أن الجلة في محل رفع بفعل مضمر يفسر ما به وحالها خروج عن القاعدة السابقة وذلك شأنه سواء كان خبر أن فعلاً أم اسم الاسم كقوله سبحانه وتعالى ولو أن ماقيل الأرض من شجرة أفلام وقوله تعالى وان يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون في الاعراب \* قوله والماضي في جملتها لاختلاف أن جملتي لوماضيان معنى ومن قال انه يجوز أن يكون مستقبلياً معنى فانه يجعلها بهمني ان في لست امتناعية وأما الماضي في الملفظ فهو الغالب لطابق المفظ المنفي وقد يأتي في مصارع ايراده المعنى كقول كعب

لقد أقاموا لو يقوم به \*\* أرى وأسمع ما لو يسمع الفيل

وجعل المصنف ذلك إما لارادة أن ذلك الأمر استمر وقوعه فيما مضى وقتاً بعد وقت هذه غبارته أي استمر وقوع عدم الفعل المتعلق عليه فيما مضى وقتاً بعد وقت وإن ذلك قال بعضهم معنى قوله تعالى لو يطيركم في كثير من الأمور أن عدم طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتم مستمر في الأزمنة الماضية فإن الفعل المضارع يدل على ذلك كافي قوله تعالى القبيسيه بهم قوله تعالى ويل لهم ما يكتبون قال الخطبي وان فعل وإن دل على التجدد وقتاً بعد وقتاً يليها لكن المضارع يدل على الاستمرار دون الماضي فإنه ينقطع عند الاستقبال بخلاف المستقبل فان زمانه لا يتناهى ﴿فَلَتَ﴾ الفعل المضارع يدل

ماض بحسب التأويل كأنه قيل قد اتفقى هذا الأمر لكنك مارأيته ولو رأيتها لآمنت أمر افظيعاً ( كما )  
عدل عن الماضي الى المضارع ( فير بيايود الذين كفروا ) لتزيله منزلة الماضي لتصدره عن لاخلف  
في اخباره واما كان الاصل هنا هو الماضي لانه قد التزم السراج وأبوعلى في الايضاح أن الفعل  
الواقع بمعرب

الماضي وهذا ليس هو نفس الوجه، الأول لأن الوجه الأول حاصله أن لولضى فلا تدخل على الصارع الا لستكدة كـ تزييه منزلة الماضي وهذا المعنى خلاف الثاني لكن الأول هو الناس وينجزي الاعتقادان في الشبه به وهو الشارعية يقوله (كافر بآيود الذين كفروا) أي عدل بلو عن المضى الى الصارع في لورى كـ عدل عن الماضي بروا الى المصادر في قوله تعالى رب آيود الذين كفروا لنتزيل ذلك الصارع منزلة الماضي لصدوره عن لا خلف في اخباره وحمل الكلام على الوجه الثاني هنا أيضا ظاهر ما نقدم وأنا كان الأصل في هذا التركيب التعبير بالماضي لالتزام ان السراج وأبي على أن الفعل الواقع بعدد ما يعجب أن يكون ماضيا لأن مدلولها التقليل وهو أنها يكون فيما يُعرف بهذه كـ هذا قيل وفيه بحث لا مكان للعلم بالمستقبل كما في الآية تم ان كان الاستعمال على التقليل يفيد المضى خلصت تكون للتقليل في المستقبل لتنزيله منزلة الماضي كما في الآية فعنها فيها أحياناً أن الكفار تذهبهم أو وال يوم القيمة فلابد يقولون الأقلية فإذا أتفقاً عنوان يكونوا مسلمين وقيل هي هنا استماراة

على التجدد بمعنى أنه «حصل بمدأن لم يكن وأمامه يدل على التجدد وقتابعه وقت ثم ينقطع بخلاف المضارع فانه يدل على التكرر والاستمرار فإذا الدال على التكرره والمضارع فقط كاسبق والماضي لا يدل على تكرر منقطع ولا مستمر » بق هنا سؤال وهو أن الفعل المضارع اذا كان مدلوه الاستمرار والتكرار لازم أن تكونون لو تدل على امتناع الاستمرار مع الفعل المضارع لاعلى امتناع أصل الفعل والأمر بخلافه وقد تقدم عند قول المصنف وأما كونه إسماً مأكلاً فلن يجدها وقد يجدها بأن الدال على الاستمرار هو المضارع المراد به الماضي فلا ولابتعث مع هذا أن يعبر بالمضارع وإن لم يفدي حيث إن الاستمرار رعاية لما تدل عليه صورته من الاستمرار وبيني أيضاً أن تقييد دلالة المضارع على الاستمرار عالم بردية الحال (قوله في نحو ولو ترى اذا وقفوا على النار) يعني أنها آتى هنا بالمضارع لتبيّن مذلة الماضي لكونه من لا خلف في شعره مقصود المصنف وإن كانت العبارة قلقة أن المعني لورأيت في الماضي وأنا أخبر عنها ماضياً وإن كان مستقبلاً لأن من خبره لا يختلف بجعل الخبر به كالتالي وفعلاً ذلك أتي برأي ثم عبر بترى رعاية للأصل فالصلة المذكورة في كلام المصنف لأن اصلاح أن تكون التجربة في المضارع بل هي علة جعل الرؤية المستقبلة ماضية **«لقت»** يجوز أن تؤتي هذه الآية ونحوها بمعنى الشرط المستقبل إن ثبت أن استعمالها يعني ان وانا لما أقل يعني ان لآن ان للشكوك فيه والرؤية المستقبلة في هذه الآية محققة وأعمال أقل يعني اذا جريأ على عبارتهم قوله تستعمل لو يعني ان ولو اذا ندل على ظرفية لا تدل عليها ان ولو لا ذلك لقلت يعني اذا افاد ان رؤيتها محققة ولا شئ ان قوله لو تأني يعني ان لا ينتهي به الأئحة تكون الشرط في المستقبل سواء كان مشكوكاً فيه أم محققاً لا يقال لو كانت يعني ان لما حدف الجواب لأن الفعل للمضارع بعد الشرط لا يعنى حذف جوابه على مذهب البصريين لأننا نقول ذلك في الشرط الجازم مثل أكرمه ان تقم لهم علواً بذلك بأن ظهور تأثير الجزم في أداة الشرط وعدم ظهوره في الجواب فيه جميع بين القوة والضعف وهم انتافيان فلم نباذل أنه لا ينتهي حذف جواب شرط فعله مضارع اذا لم يكن جازماً سواء كان الشرط في الماضي مثل ولو ترى أمي المستقبل مثل اذا (قوله كافر يا يهود الذين كفروا) يشير الى أن رب لا يليها الالام يعني سواء كانت ماعnya كافية أم نكرة موصفة فقوله تعالى رب عايلو د استعمل فيه

كما نزل يود مثراة ود  
في قوله تعالى ربنا يود  
الذين كفروا ويجوز أن  
يرد الفرض من لفظ ترى

( قوله ماض بمحسن  
التأويل ) أى التزيل  
( قوله قد اتفقى ) أى قد  
مضى هذا الأمر وهو  
رؤيتهم وافقين على النار  
( قوله لستك مرأيتك )  
إشارة لمعنى او ( قوله  
لنزيله ) أى المعنى المضارع  
يعنى المستقبل منزلة  
الماضى أى والماضى تناسبه  
رب المكافحة بما و قوله  
اصدورة يتحمل أن يكون  
عالمة للتزيل أو خلوف  
على مامر في الآية السابقة  
( قوله لانه قد الزم الح )  
الضمير للحال والشأن وأشار  
الشارح بهذا الى أن  
التزيل بهذه الآية مبني  
على هذا الذهب فقط وأما  
الجمهور فاجازوا وفوع الفعل  
المستقبل بعدها كقوله  
رب عاتك ر النفوس من الأم  
سر له فرحة كجعل المقال  
وابنجة الاسمية كقوله  
ربما الحال المؤجل فيهم  
و عنديج ( ١ ) فوقيه للهار

(١) فوقين هكذا في الأصل والمحفوظ يعنون وهو الأنسب بالمعنى كتبه مصطفى

استمارتها للسكنير بالنسبة  
لأصل الوضع وان شاع  
استعمالها في السكتير حتى  
التحقق بالحقيقة كما في عبد  
الحكيم وحيثند فلا  
اغراض ثم ان عبارة  
الشارح توهم أن على القول  
باسمارتها للسكنير  
لاتختص بالماضي وحيثند  
فلا يكون في الآية شاهد  
لتغزيل الصارع مسالة  
الماضي على ذلك القول  
وليس كذلك بل على أنها  
السكنير تختص أيضا  
بالماضي عند ابن السراج  
وأنى على لان السكتير  
كالتقليل اما يكون فيها  
عرف حده والسكنير

المسكوفة بایحیج بآن یکون مانیا لانه لالتفلیل فی الماضی و معنی التقابل هونا آنه مدھشم اھوال القيامه  
فیهه تون فان وجدت منم اماقنة ما نموا ذاك و قبل هی مستعارة لات-کثیرا ولا تحقیق و مفهول یود مخدوف  
لدلالة او کان رام- لمین علیه ولو للتمنی حکایة لودادهم

للكثير وألا تتحقق أوهاما فيكون المعنى أن ودادتهم للإسلام تكثرونهم وتتحقق يوم القيمة  
لما فاتهم بترك الإسلام في الدين أو مفعول يودي بهم أن يكون مخدوعاً تكشون جهله لو كانوا مسلمين  
حكيّة لودادتهم والقدر يود الدين كفروا الإسلام ويقولون أو كن اسماعيلين وغير بالغية في حكاية  
ودادتهم والأصل لو كنا وهم جائز اذا كان الحسكي عنه غالباً كما يقول تعالى فلان الذي يقول لو كان غالباً  
ال فعل المضار ع رعاية للأصل وأزيد به المضى لأن اكان محققاً صار كذلك قرر و هذا بناء على أن الفعل  
يقدر بما لا يكون الاماضي المعنى وفي المآل خلاف مشهور و قوله أول استحضار معه طوف على قوله  
لتزييه أى قد يتحقق بالفعل المضار ع ماضي المعنى وان لم يكن بعد لوقف صادر استحضار الصورة لأن الاستحضار  
من شأنه أن يكون بالحال الذى من شأنه أن يعبر عنه بالاضرار ع ثانية الرابع العالى السجاح الذى فأرسل وان  
كانت ماضية انما يعبر عنها بالاضرار فى قوله تعالى والله الذى أرسل رياح فتشير سجاحاً فسكناه لافادة ذلك  
والمعنى واستحضار تلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة ﴿ قاتلوا و هم أن يجعل ذلك  
لإفادة الاستمرار فان قلت او أرى يد الاستمرار لا في بالفعل المضارع في الجمجم فقلت و كذا اذا أزيد  
الاستحضار الأن يقال أنى بالفعل الماضي أو لا لانه او أنى بالاضرار لم يبق ما يدل على أن المراد الاخبار عن  
الماضي وأما قوله تعالى الله الذى يرسل رياح فتشير سجاحاً بالآية فعلم قصد به المستقبل ليحصل من مجموع

باعتبار أن الكفار حال افتقهم دانياً بودون كونهم مسلمين فالـكثيرون نظراً إلى أن أكثر أحوال المدحشة والأوقات التي يفيقون فيها ويتمنون الإسلام قليلة (قوله وممّا لو بود مــذوف) أي على كل من الوجوه السابقة من كون رب للتفليل والتــكثير أو التــتحقيق قوله مــذوف أي تقدير الإسلام أو كونهم مسلمين أو نحو ذلك ولا يصح أن يكون المفعول لو كانوا مسلمين لا يوم لم بودوا ذلك أذلامعنى لودادة المــتنى ولأن المــتنى للإنســاء ولا يعمل ما قبل الإنشــاء فيما بعده (قوله ولو لــالــتنى) أي فلا جواب لهــما (قوله حكاية لودادتهم) أي بناء على أن الجــلة معهــولة المــذوف حالــا أي قاتــابــين لو كانوا مــسلمــين واعتــرض هذا بأنــه كيف يكون هذا حــكاية لودادتهم مع أنــهم لا يقولون هذا المــلفظ أعنــى لو كانوا مــسلمــين وأعــيــاقــلــون لو كانوا مــسلمــين وأجيــبــ بأــنــهــ لما عبر عنــهم بطريق الغــيبة في الــودادــةــ حيث قالــ يــوــدــالــذــينــ كــفــرــاــ وــأــمــلــقــلــ وــدــتــمــ حــازــأــنــ بــعــرــفــ حــكــاــيــةــ كــلــاــمــهــ بــطــرــيقــ الغــيبةــ وــحــاــصــلــ مــاــفــ الــقــامــ أــنــ الــحــكــيــ عــنــهــ إــذــاــ كــانــ غــائــبــاــ كــافــيــاــ كــافــيــاــ يــحــســرــ الــحــكــيــةــ عــنــهــ بــاــقــيــ مــنــ بــذــانــهــ وــيــجــزــوــ الــحــكــيــةــ عــنــهــ بــعــضــ مــاــوــقــعــ مــنــهــ فــقــولــ حــلــفــ زــيــدــ بــالــلــهــ لــاــ قــلــنــ وــحــلــفــ بــالــلــهــ يــفــعــانــ وــاــنــ كــانــ الــوــاــقــ مــنــ لــاــ قــلــنــ وــكــذــاــ يــقــوــلــ تــيــقــنــيــ فــلــانــ التــوــ بــيــقــوــلــ اــوــكــنــتــ تــاــبــاــ وــلــوــقــلــتــ لــوــ كــانــ تــاــبــاــ الــكــانــ حــســنــاــ وــكــاــتــمــوــلــ حــكــاــيــةــ اــوــفــ زــيــدــ الــكــرــمــ قــالــ زــيــدــ فــلــانــ كــرــيمــ مــهــرــ حــابــســكــ وــلــوــقــلــتــ قــالــ زــيــدــ كــرــيمــ لــكــانــ حــســنــاــ فــقــولــ حــلــفــ الشــارــحــ حــكــاــيــةــ لــوــدــادــهــ أــيــ بــالــمــنــيــ

ويود إلٰى استحضار صور قرٰوة العبريين ناكٰسى الرّومس قاتلٰين لما يقولون وصورة قرٰوة الطالبين موقوفين عند بابهم متقاولين بتلك المقالات  
وصورة وداده الكافر بن لؤلؤة

(قوله وأما على رأي من جهل لو التي للتنمي حرفاً مصدراً ياب) فيه أن من لا يجعلها للتنمي لا يحتملها آخر فامصدر ياب هـ قوله آخر بحباب بأن معنى كلام الشارح وأمامن جمل لو التي يجعلها للتنمي وهي الواقعة بعد فعل بيفيد التنمي كما هنا حرفاً مصدراً ياب (قوله هو قوله لو كانو مسلمين) أي المصدر النسبي من تلك الجملة أي كونهم مسلمين بمقتضى احتفال ثالث في لوم المذكورة في الآية وهي كونها شرطية جوابها ممدوذ كأن مفعول يبود كذلك أي رب ما يبود الذين كفروا اليمان أو كانوا مسلمين لتجوامن النذاب وعلى هذا فالاتكون الجملة حكاية تلوك دادتهم قوله ول واستحضار الصورة (السين والتاء زائدتان أي أول ادبار المثلـ كلام لسامع الصورة أي صور قويةـ الكفار موقفين على النار وصورة ودادة اسلامهم (قوله يعني أن المدحول ألحـ) الحال أن المضارع في هذه الأمثلة على حقيقته لأن مضمونها أنها يتحقق في المستقبل لكن نزل ذلك المنفي الاستئنـ إلى منزلة الماضي قضاهـ لحقـ مادخل عليهـ منـ لـ وـ ربـ وأـ نـ زـ لـ مـ زـ لـةـ المـاضـيـ لـ كـونـهـ مـحقـقـ الـوقـوعـ مثلـهـ وـ عـدـلـ عنـ التـغـيرـ بالـمضـيـ للـضـارـعـ لـصـدـورـهـ (٨٨)

يقوله يعني الح أنه نزل أولاً  
ذلك المفه الستقبالي منزلة  
الماضي لتحقق وفوعه فضح  
استهمال أو ورب فيه  
لصبرورته ماضيا بالتأويل  
ثم نزل ذلك الماضي تأويلاً  
منزلة الواقع الآن وعدل  
عن لفظ الماضي للفظ  
الضارع استحضار المتصورة  
المجيبة تفخيها لشأنها  
 فهو حكاية للحال الماضية  
تأويلاً وإنما احتجنا في  
حكاية الحال هنا لتنزيل  
الحال المستقبلة منزلة  
الماضي ولم نزلنا منزلة  
الحاصلة الآن من أول

و يحتمل أن يكون هولو و مدخولها بناء على أن أوصي بـ قانون التي قيل فيها إن المثلث قال فيها غير ذلك القائل إن المقدمة (أولاً استحضار الصورة) هو مطوف على قوله للتزييل أي المدخل بـ إلى المضارع في تحوله إلى مع ان الأصل دخولها على الماضي إيمالاً ذكر وما لـ استحضار صورة رؤية كافرين موقوفين على النار لأن المضارع يدل على الحال المشاهدة قد يستعمل لـ الاستعارة بالحضور الذي هو الأصل ولـ التنبية بالعبارة على الشهود فـ كأنه يقال عند التعبير به أشهدوا وهذا الأمر الذي يحضره

الأمر لأنهم ثبّتُوا في كلامه حكاية الحال المستقبلة والواقع في استئمانتهم إنما هو حكاية الحال الماضية كما في قوله تعالى ونقلتهم ذات المين وذات النهان فظاهر ذلك من هذا أن قوله لا يستحضر الصورة عطف على مصدره وقول الشارح عطف على ترتيله فيه شيء لا يلزم على عطفه على الترتيل عطفاً خاصاً على العام وذلك لأن الترتيل الذي ذكره مصادقاً بأن يكون معه استحضار للصورة أولاً والعطف الذي ذكره من خواص الراوٍ ولا يجوز بأي الالتمام إلا أن يقول انه مشى على القول بالجواز ( قوله لأن الضارع عايدل على الحال ) أي على الشأن والأمر وقوله الحاضر أي الحال الذي شأنه أن يشاهد بخلاف الشيء الماضي والمستقبل هذاؤه ظاهر الشارح أن المني الاستقبالي نزل منزلة الحال الحاصلة الآن لأنجل استحضار تلك الصورة العجيبة وغير عنها بالضارع لدلاته على الأمر الحاضر وفيه نظر لأن هذا يقتضي حكاية الحال المستقبلة وهو غير ثابت وإنما ثبات حكاية الحال الماضية فلابد من جعل ذلك من حكاية الحال الماضية تقديرًا كما فعل أبا سعيدًا هنا يحصل ما في المرواني وقرره شيخنا العلام العددوى أيضًا وذكر الأولى عبد الحكيم أن استحضار الصورة غير حكاية الحال فإن احضار الصورة من غير قصد المسكابة والتنتزيل وما إنما يكون انما الواقع بالفعل وإنما شمار الصورة يكون فيما لم يقع وحيثنى فلا يلتفت إلى ما في الرضى من أنهم ثبّتوا حكاية الحال المستقبلة كثبات حكاية الحال الماضية إن كلامه مع بعض زيادة وعليه ثماذر كلام الشارح من العطف والعنابة ظاهر



الانقلابات المتفاوتة

ان الاستحضار بالمضارع يكون في الماضي والمستقبل لكن قبل ان استحضار المستقبل لم يوجد في كلامهم ولذلك يكون الاستحضار في الآية بعد ترتيب المستقبل منزلة الماضي ليجري الاستحضار على

النحاة يمدو نه قليلاً لكونه مستقبلاً وحسنـه ما أشرنا إليه من الفرض الذي يجعله كـالواقع ومتى كان الفعل الذي دخلت عليه معاـداً ظاهرـكـلام النـحـاةـ أنها تقلبـهـماـضاـواـذاـ ماـذـ كـرـنـاـهـ منـهـمـ فـيـهـمـ منهـ أنهـ باـقـ عـلـىـ حـقـيقـتـهـ فـالـوـجـهـ أـنـ يـقـالـ أـنـ تـفـصـدـ بـصـيـغـةـ المـذـارـعـ التـنـبـيـهـ عـلـىـ أـنـ ذـلـكـ وـاـنـ كـانـ مـاـضـيـاـ فـيـهـوـاـنـمـ غيرـمـنـطـعـ بـخـلـافـ مـاـذـاـ آتـيـ بـلـفـظـ الـاضـيـ فـاـنـ يـحـتـمـلـ الـانـقـطـاعـ وـعـدـهـ وـبـذـلـكـ يـحـصـلـ الـحـافـظـةـ عـلـىـ قـبـلـهـ مـاـضـيـاـ وـلـاـ يـمـرـضـ عـنـ لـفـظـهـ بـالـكـلـيـةـ أـهـ كـلـامـ الـوـالـدـ رـحـمـ اللـهـ تـعـالـىـ (ـتـنـبـيـهـ)ـ قـالـ فـيـ الـفـاتـحـ

(١) مثل ر بما في أحد قولى أصحابنا البصريين قال بعض الحشين على كلامه يريد أن ما كافية والقول الآخر مالبس كذلك نكرة موصفة بيود العائد مذنون أبدل منه لو كانوا مسلمين فلت الظاهر أن من شرط مضى الفصل بعد رعائقوه سواء كانت مانكرة موصف أم كافية ظاهر أنه يشير بالقولين إلى الخلاف في ان الفعل بدها يتشرط أن يكون ماضياً أو لا **﴿تنبيه﴾** أترض فيه ان شاء الله تعالى لا أكثر أدوات الشرط اللفظية والمعنى وما ياتي به من علم الماعن **﴿فَهُنَّا ذَمَّا وَهِيَ حِرْفٌ مُّذَهِّبٌ سَبِيلًا﴾** مخلافاً لما بدأ في أحد قوله وابن السراج والفارس في زعمهم ان اذما اسم ظرف زمان وهي كذا في الدلالة على المستقبل فالسكاكى سلب الدلالة على معناها الاصل وهو الخرى

بادخال مالدلاة على الاستقبال قلت يزيد ان ما الكافية عن الاضافة اورتها اهاما فقوى شهراها  
في الاستقبال \* ومنها متى وهى تعمم الاوقات في الاستقبال أى تدل على وقت من الاوقات المأبهمة  
في الاستقبال بحسب الوضع ومتى ماعُم منها لان الدلالة على كل وقت من الاوقات المستقبلة كذا قال  
الخطيب وما قاله غير موافق ل الكلام الاصوليين ولا للفقهاء أما الاصوليون فانهم جعلوا أسماء  
الشرط كالهابامة من غير فرق بين متى ما وغیرهما وأما الفقهاء فالصحيح عندنا أن متى لا تقتضي  
التكرار وكذا الصحيح في متى ما ونقولها أبو البقاء عن ابن جنبي ولا يتشرط في متى توافق زمان الفقهاين  
بل يصح متى زرني اليوم زرت بغا ولا يصح ذلك في اذام قوله ان متى ما أعم من متى خالف لبقية  
كاللامه فأنه جعل عموم متى باعتبار الصلاحية وعموم متى ما ياعتبر الاستفراق وحيثنه ليس بينهما الشترانك  
يصلح للعموم الاستفراق \* ومنها ايان تعمم الاوقات كمتى \* ومنها ايان تعمم الامكنته والاحياز

والجبر عند التكاملين أعم من المكان فلنعمل الجبر على المكان وغیره والمكان محل الجبر فقط وأينا  
أعم منها وكالتفصيل السابق بين متى ومتى ما وأين وأينما فصل السلاسل والخطبى بين اذا واذا ما  
فقالا ان معنى أجيئك اذا طلعت الشمس الحبي في طلوعها في غير ذلك اليوم وأجيئك اذا ماطلت  
الشمس معناها الحبي عند طلوعها في يوم كان \* ومنها حينا وهي نظير اينة \* ومنها من تعميم  
أولى العلم مطلقا وال الصحيح أنها تم المؤشر وقد حفظنا هذه المسئلة في شرح اختصار ابن الحاجب وسيأتي  
بقية الكلام على من في باب الاستفهام \* ومنها ما تعميم الاشياء كقوله تعالى وما نفترم من شيء فهو  
يخلقه وقولنا تعميم الاشياء يعني على عبارتهم الاولى إن قال للتعيم ولا يقييد بالاشياء فإنه يخرج  
عنه نحو قولنا مالم ينشأ الله لم يكن فان المدحوم لا يسمى شيئا \* ومنها منها قال تعالى وقالوا ماما  
تأنثنا بهمن آية \* ومنها اى تعميم ماضف اليه على بحث في كيفية الاستفرار فيهما والفرق  
بين عمومها وعموم الصلاحية ليس هذا موضع تحقيقه وقد حفظناه في شرح اختصار \* ومنها كيدهما  
على قول وبقيت أدوات يحصل بها التطبيق وليس شرطانها أمانا ولولا الفتنى أمانهم ما يكن من

( قوله والانقلابات ) أى  
التبديلات والاختلافات  
للتغايرة من كونه متصل  
الجزاء أو منقطعها متراكماً  
أو غير متراكماً بطيئاً أو  
سرعاً بلون السواد أو  
البياض أو المقرة

(واما

وأكانت كبره فاما لارادة عدم المسر والمهذ كفولاك زيد كاتب وغمر وشاعر وأما للتبنيه على ارتقاء شأنه أو اخضاطه على ماضي في المسند  
الله كفولاك تسلى هدى لتقنن أي هدى لا يكتنه كتبه

(قوله فالراداً فالـ) أي فالراداً عدم الحصر أى فالراداً التكتم افاده الشاعر عدم حصر المسند في المسند إليه وعدم المهد والتعيين في المسند حيث يقتضي للقائم ذلك وأعمال يقل فلعدم اراده الحصر على لان عدم الاراده ليس مقتضياً شئه فان غير البلاغ يورد التكثير لاداء اصل المعنى مع عدم ارادته لشيء منها ثم ان الاراده عدم مهاجمة قلابردان تلك الاراده متحققة اذا ورد المسند مضمراً أو اسم اشاره أو علماً أو معرفة ولا لان الاراده عند اراد المسند واحد امام ذكره زائد على (٩١) اراده عدمهم او هو الاشخاص الاشتراك في قلت

(وأماتنکیره) أى تنكير المسند (فلا رادة عدم المحصر والمهد) الدال عليهما التعریف (کقولك زید کاتب و عمر و شاعر أو لتفخیم نحن هدی للتحقیق)

ما تحقق من كونه مختص بالمعنى ثم أشار إلى سر تنكير السنديقال (وأمانستكيره) أي وأمانالاتيان بالمسند  
منكرا (ذ) يكون (لرازدة) افلدة (عدم المقصروالعهد) حيث يقتضي المقام ذلك العدم وذلاك لأن المحصر  
والعهد يستفادان من التعریف فيستفاد من التنكير عادمهما والتعریف ذلوكان قد يجتمع عدم  
المحصر والمهد كاف قوله \* رأيت بكاءك الحسن الجيلا \* اذ لا يراد هنا به أحد هما لايصاد  
لافلدة عدمهما بابريقة العدم معه فان افادته في الأصل بالتنكير وذلك (كتقولك زيد كاتب و عمر و شاعر)  
حيث يراد افلادة الاخبار ب مجرد الكتابة والشعر لا حصر الكتابة فيزيد الشرف عمر و لا أحد هما  
معهودا (أولتفخيم) أي يكون تنكير المسند لارادة المذكورة ويكون للتخصيم أي التعظيم (نحو)  
قوله تعالى (هذا للتفخيم) بناء على أنه خبر ذلك الكتاب أو خبر مبتدأ مخدوف أي وهو ردى للتفصين  
فالتنكير للدلالة على فحامة هداية الكتاب وكاملها وقدأ كدذلك التخصيم كونه مصدر مخبر عنه عن  
الكتاب المقيدأ، نفس المداية مبالغة وأمان أنعرب حالاً فهو خارج عن الباب ولو كان التنكير فيه  
الأمر، مسند: التنكير

شيء وهو حرف بسيط ولديه شرطاً وبذلك صرخ شيئاً بوجيان ونقل عن بعض أصحابه أنه احرف اخبار تضمن معنى الشرط ولو كانت أدلة شرط لاقت فعلاً بعدها لكنها ألغت عن الجملة الشرطية وعن أدلة الشرط وهي من أغرب المزور لقيامها مقام أدلة شرط وجملة شرطية وكونها تدل على الشرط يعلم أن معنى أماز يدقنها بـ الخبر بأنه سيذهب في المستقبل لأن زيد ذاهب جواب الشرط ولا يكون جواباً بالاستقبلاً والتعلقيبة حرف عندسيبوه يدل على ربط جملة بأخرى ربط السبيبية ويسمى حرف وجوب وجوب ويقال حرف وجوب وجود وقيل هي ظرف زمان يعني حين وجوابها فعل ماض لنظاماً معنى أو منفي بما أو مشارع منفي لم أو جملة اسمية مقرنة بذا الفجائية وزعم ابن مالك أن جوابها الماضي قد يقين بالفاء وبكون جملة اسمية مقرنة بالفاء وعارض مثبت وأما لولا فرق امتناع لوجوده وما بعد هام بدأ البصر بين قاعل عند السكاني ومرفوع بها عند القراء وابن كيسان وأمالو فقد تقدّم الكلام عليها وقد دعدها التنوخي هي ولو لا من التنظم في سلك الشرط ص (أمام تشكيره الخ) شذ كرا الخطيبي الشارح هنا أن هذه الأحوال التي يذكرها أهل هذا العلم لا يقصدون أنها وجيبة لهذه الأمور بل أنها أمور مناسبة ولهذا فسر واعتراضي الحال بالاعتبار

وأما تخصيصه بالإضافة إلى الوصف فلتكون الفائدة أتم كما في

(قوله بناء على أنه يخبر) أي والتثليل بالآية (٩٣) المذكورة لتنكير المسند للتضخم بناء على وأمان أعراب حالاتهم خارج عن الباب وإن كان

بناء على أنه يخبر بذلك الكتاب (أول التحقيق) نحو ما يدشينا (وأما تخصيصه) أي المسند (بالإضافة) نحو يد غلام رجل (أو الوصف) نحو يد رجل عالم (فتكون الفائدة أتم) لما من أن زيادة الحصوص توجب أئمته الفائدة \* واعلم أن جعل معمولات المسند كحال ونحوه من المقيدات وجعل بالإضافة والوصف من المخصصات إنما ي مجرد اصطلاح

للتضخم أيضاً (أول التحقيق) أي يكون التنكير لذاً كرأي أول التحقيق قوله ذلك الحالى من هذا المال شيءٍ أي حقيقة وقد مثل بقول القائل ما زيدشينا والظاهر أن التحقيق فيه لم يستفاد من التنكير بل من نفي الشيئية (وأما تخصيصه) أي وأما الآيات بالمسند مخصوصاً (بالإضافة) نحو يد غلام رجل أي لاغلام امرأة وهذا نوب امرأة أي لأنوب رجل (أو بالوصف) نحو يد كاتب بخبل ودمثيل بيد رجل عالم ورد بأن الوصف للإفادة لازمة الفائدة المراد هنا أجب بأنه قد يكون كلاماً مع من يتوجه أنزيداصي ولا يخفى ما في هذا الجواب من التسفس (فتكون الفائدة أتم) أي تخصيص

الناسب أعم من أن يكون المناسب موجباً أولاً قال والمقصود أن الغائب عند انتهاء هذين الأمرين إيمان تنكير المسند وهو الغائب أو تعريفه بالإضمار أو اسم الاشارة لأن غيرهما من المعرف يندرج تحت الأمرين فنفيهما يستلزم نفيه والحمل على الغائب أولى فتنكير المسند عند انتهاء الأمرين أولى **فقط** قوله ان غير اسم الاشارة والمضر يندرج تحت الأمرين فيه انظر لأن المضر واسم الاشارة كغيرها فيما ذكره فإن كان التعريف مطلقاً يستلزم المعهد أو المتصدر عموماً ماذكره الصنف ووجهه أن التعريف ان كان بأداة عهديه أو بهمن أو اسم اشارة فهو معهود وإن كان بأداة عهديه أو جنسية أو بوصول أفاد الاستعراف المستلزم للحصر وإن لم يكن التعريف يستلزم ذلك بطل ما ذكره من غير فرق بين المضر واسم الاشارة وبين غيرها وحصل ما ذكره الصنف أن تنكير المسند يكون لارادة عدم الحصر وارادة عدم المعهد **فقط** وفيقال له نظر لانه اذا أراد الحكم عليه مع قطع النظر عن غيره فالتنكير حسن فينبغي أن يقول بعد ارادة الحصر والمعهد فإن عدم الارادة أعم من ارادة العدم ثم عدم ارادتها أعم من عدم اراده أحداً ففينبغي أن يقول بعد اراده واحد منها وقد ينكر للتضخم نحوهوى للتفيق ان قلنا انه يخبر بذلك معنوفاً أو التحقيق مثل ما زيدشينا لا يقال فالو لا يقال قد يكون كلاماً مع من يتوجه أنزيداصي وإن الرحوبة بل يبلغ أوان الرحوبة بل صي أو أنها اسم امرأة (قوله وأعلم الخ) هنا جواب عما يقال لم قال المصنف فيما تقدم في الآيات مع المسند ببعض معمولاته كحال والمقول به والمميز وأما تقديره وقال في الآيات مع المسند بالضاف **البيه** أو الوصف وأما تخصيصه ومقتضى ذلك تسمية الإنسان الأول تقريباً والثانى تخصيصاً مع أن تسمية مجموع المضاف

من ذلك يتأول قوله **كان سيدة من يأت رأس \*** يكون مزاجها عسل وماء أوله السكارى والرمحى على القلب يعنيان أن الأصل يكون مزاجها عسل وماء لكن لا يتم من عدم جواز الاخبار عن النكرة المضافة بالمعرفة أن لا يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة الموصولة ص (وأما تخصيصه بالإضافة إلى الوصف فلتكون الفائدة أتم) ثم مثال بالإضافة زيد غلام رجل لأن الكلام إنما هو بالإضافة مع التنكير ومثال التخصيص بالوصف كون الفائدة أتم يزيد كاتب مجید

والضاف إليه ومجموع الموصوف والصفة من كاتب تقديره يقتضي جملة مامن المقيدات وحاصل ماجاب به الشارح وقيل أن هذا اصطلاح مجرد عن المناسبة لاداع وللمقتضى ولو اصطلاح على عكسه بأن جعل معمولات الفعل من المخصصات بالإضافة والوصف من المقيدات أو جعل كل منها من المخصصات أو من المقيدات لـ كان صحبياً

## وأمازك تخصيصه بهما ظاهر عما يسبق وأمازير يقه فلادادة السامع إماحوكا على أمر

( قوله وقيل الح ) أى وقيل ان ما زركبها الصنف اصطلاح مبني على مناسبة لان التخصيص الح ( قوله عن نفس الشبوع ) أى العموم ( قوله على مجرد المفهوم ) أى على الظاهرة للطقة وهوحدث والطلق لا يكون فيه التخصيص وأما يكون فيه التقيد بالمعمولات ( قوله وفي نظر ) لانه ان أراد ذلك القائل بالشروع في الاسم الشبوع ( ٩٣ ) باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول ظاهرأن السكرة في سياق الانبات

ليست كذلك اذلا عموم لما عموما شموليا بل بدلها فلا يكون وصفها في رجل علم خمسها وان أراد به الشبوع باعتبار احتماله الصدق على كل فرد اينفرض من غير دلالة على التعيين في الفعل أيضا شروع لان قوله جاء في زيد يتحمل ان يكون على حالة الركوب وغيره ويتحمل على حالة السرعة وغيرها وكذا طاب زيد يتحمل أن يكون من جهة النفس وغيرها في الحال والتبييز وجميع المعمولات تخصيصها والحاصل أنه ان أراد بالشبوع العموم الشمولي فهو مختلف في السكرة الموجبة فلا يكون وصفها خمسها وان أراد به العموم البديلى فهو موجود في الفعل وأجيب باختيار الشق الاول وان الاسم لما كان يوجد فيه العموم الشمولي في الجملة الآخرى إلى السكرة واقمة في سياق النفي - نسبة التخصيص الذي هو نفس العموم الشمولي بخلاف الفعل

وقيل لان التخصيص عن نفس الشبوع ولا شروع الفعل لانه اما يدل على مجرد المفهوم والحال تقidente والوصف يجيء في الاسم الذي فيه الشروع فيخصصه وفيه نظر ( وأمازك ) أى ترك تخصيص السنن بالإضافة أو الوصف ( ظاهر عما يسبق ) في ترك تقيد السنن لمانع من تربية الفائدة ( وأمازير يقه فلادادة السامع حكم على أمر

السنن بالإضافة والوصف يكون لكون الفائدة في التركيب اكتن وأتم لان المعنى كلام زداد فيه الخصوص ازداد تمامه وكله كما تقدم ثم ان الصنف قد قال فيما تقدم في الآيات مع السنن بعض معمولاته كالحال والمفعول والتبييز وأما تقidente وقال في الآيات مع السنن بالمعنى أو الوصف وأما تخصيصه ومقتضى ذلك تسمية الآيات الاول تقيد او الثاني تخصيصا وذلك مجرد اصطلاح ليس له وجه مناسبة وأما ما يقال من ان التخصيص عبارة عن نفس الشبوع ولا شروع لافعل وأما يدل على الماهية للطقة فلا يكون فيه التخصيص وأما يكون فيه التقيد بالمعمولات والاسم فيه شروع فيكون فيه التخصيص فيه نظر لانه ان يريد بالشيوع البديلى فهو موجود في الفعل لان ضرب مثلا شائع شيء عابد لبا باعتبار الضرب الشديد والخفيف وان يريد المفهوم فالسكرة في سياق الانبات لامعموم لها فلافق على هذا الوجه على أن هذا التفريق اعما يتم على تقدير تسلمه بين معمولات العمل وأضافة الاسم ووصفه وبقي الفرق بين معمولات المشتق والاضافة والوصف يبني ان يعلم ان كون ما تقدم اصطلاحا لابناني ان يعني على مناسبة ما هو ان جنس الاسم في الجملة فيه المفهوم فناسب تخصيصه باسم التخصيص المناسب للعموم وجلس الفعل لامعموم فيه بل فيه اطلاق فناسب تخصيصه بالتقيد فأحقن به المشتق في العمولات التي يشاركه فيها قان اراد ذلك القائل نحوهذا المعنى اندفع النظر تامله ( وأما ترك ) أى وأمازك تخصيص السنن بالإضافة والوصف ( ظاهر عما يسبق ) في بيان السبب في ترك تقيد السنن بالحال أو المفعول وأنه ذلك السبب هو وجود مانع من تربية الفائدة كدم العلم بما يخصص به من وصف وأضافة وكقصد الاخفاء على السامعين ونحو ذلك فتقول مثلا هنا غلام عند ظهور اماره كون الشار عليه غلاما من غير أن يقول غلام فلان أو غلام لبني فلان لعدم العلم عن ينسب اليه أول الاخفاء على السامعين لثلاثيهان بتلك النسبة أو يكرم مثلا ( وأمازير يقه ) أى وأما الآيات بالسنن دعرا باطربي من طريق التعريف ( و ) يكون ( لادادة السامع حكم على أمر

وأما عنيل السكارى بقولك زيد رجل فاضل فلا يصح لان الصفة هنا حصول الفائدة لاما لا ان الزوجية لزيد يقصد الاخبار بها وربما كانت فائدة الخبر في صفتة لافي نفسه وأمازك تخصيص السنن بالإضافة أو الوصف فلم يعرض له المصنف لانه ينظمه عما يسبق من أسباب التقيد فاذ زالت لم تخصص ص ( وأمازير يقه فلادادة السامع الح ) شتعريف السنن يكون لادادة السامع حكم على شيء معلوم له باحدى طرق التعريف باخر منه أى اذا كان السامع يعلم للحكم عليه احدى صفتين وأردت أن تقidea الأخرى فاجعل المعلوم للسامع مبتدأ والمحبول له خبرا كا اذا كان السامع يعرف

فانه لا يوجد فيه باعتبار ذاته عموم وأما يدل على معنى مطابق ناسب فيه التقيد ( قوله ظاهر عما يسبق ) أى ظاهر تعليمه عما يسبق في بيان السبب في ترك تقيد السنن بالحال أو المفعول أن نحو ذلك وهو وجود مانع من تربية الفائدة وعدم العلم بما يخصص به من وصف وأضافة وكقصد الاخفاء على السامعين ونحو ذلك فتقول مثلا هنا غلام عند ظهور اماره كون الشار عليه غلاما من غير

## معلوم له بطريق من طرق التعریف بأسم آخر معلوم له كذلك

أن تقول غلام فلان أو غلام بنى فلان لعدم الملم عن بنسه أى بحسب المعرفة على السمعين لثلاثيهان بذلك النسبة أو يكرم متلا (قوله معلوم له) أى للسامع وقوله باحدى طرق التعریف أى من علمية وأضمار وموصولة وغير ذلك عاتقدت عما تقدم به معلوم له (قوله يعني الحرف) وجه أخذها من المتن أنه جملة تعریف المسند الأفاده المسند كورة وتعریف للمسند عليه مأخذ منها فدل ذلك على أنه لا يوجد المسند معرفة الأدلة المسند عليه والأوضح أن يعلم الشارح بذلك ثم ان الوجوب مأخذ من اقتصار الصنف على هذه النكتة أعني الأفاده للذكورة ومن المعلوم أن الاقتصر في مقام (٤٩) البيان يقتضي المحصر (قوله اذليس في كلامهم) أى العرب وأورد عليه

### قول القطاعي

معلوم له باحدى طرق التعریف) يعني انه يجب عند تعریف المسند تعریف المسند عليه اذليس في كلامهم مسند عليه نكرة ومسند معرفة في الجملة الخبرية (يا خرمته) أى حكم على أمره معلوم بأمر آخر منه في كونه معلوما للسامع باحدى طرق التعریف سواء اتخد الطريقة ان نحو الراكب هو النطاق او اختلفوا نحو زيد هو النطاق

فوق قبل التفرق ياضباعا ولا يليك موقف منك الوداعا وأجيبيه باب القلب وكلام الشارج فيما لاقب فيه واحتذر بالجملة الخبرية عن الانشائية نحو من أبوك وكم درهم مالك قلن الاستفهام وهو من وكم مبتداً عند سببويه مع كونه نكرة وخبره معرفة ولا بد من تقيد بالجملة الخبرية أيضا بالمستقلة بالأفاده ليخرج نحو مررت برجل أفضل منه أبوه قلن أفضل منه أبوه ولكن كان جملة خبرية الا أنها ليست مستقلة بالأفاده اذليس

مخصوصة لذاته ابل لاو صفت بها فلا يضر جعل المبتدأ وهو أفضل نكرة وخبره وهو أبوه معرفة هذا منه سببويه وجعل بعضهم أبوه مبتداً خبره افضل وحيثنه فلا شكل (قوله باخر منه) معرفة

معلوم له باحدى طرق التعریف من علمية وأضمار وموصولة وغير ذلك عاتقدت عما تقدم به معلوم له (قوله يعني الحرف) سوء اتخد طريقة التعریف فيه ما نحو الراكب هو النطاق او اختلف نحو القائم هو زيد وأشار قوله حكم على أمر معلوم أن تعریف المسند اى يكون عند تعریف المسند عليه والا فلو صريح الحكم بمعرفة على منكر اسكن الصواب ليشمل الامر بن ان يقول حكم بأمر معلوم على آخر وهذا الذى اشربه باللفظ يجب ان يكون مراد الله لانه هو المطابق لما في الخارج اذليس في كلامهم مسند عليه نكرة ومسند معرفة في الجملة الخبرية التي كلامنا فيها وان كان في الانشائية كافى قوله زيد ومن القائم وأما نحو قوله \* ولا يليك موقف منك الوداعا \* وقولهم صرت برجل أفضل منه أبوه فإذا دل كافيل على جواز الحكم بمعرفة على منكر لان الاول وما شبهه من باب القلب والثانى الخبر فيه هو اسم التفصيل المقدم وأشعر قوله أيضا باخر أن المسند والمسند عليه لا بد في الأفاده من أن يختلفا في المفهوم ولو اتحدا في المصروف الخارجى وأما نحو قوله \* أنا أبو النجم وشاعر شعري \* فعلى تقدير شعري الان مثل شعري القديم او لم يتبدل عن الصفة التي اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة فان قيل غالباً ما أفادهنا الكلام أنا اذا عرفنا المسند ومهما لوحظ في التحوار له لا بد حيث ثمن تعریف المسند عليه فأفاد الكلام حكم على معرفة

زيد باسمه ووصفه ويجهل كونه، أخاه فتقول زيد أخوك سواء عرف ان له أخا لم يعرف أن له أخوان عرف أن له أخا وأردت أن تعيه قلت أخوك زيد أباً مما إذا لم يعرف أن له أخاً فلما قال ذلك فان قلت الصنف قال إنك تقول زيد أخوك سواء عرف انه أخاً ثم قال ان عرف أن له أخاً وأردت أن تعيه قلت أخوك زيد وهذا القسم حاصل اذ اعلم أن له أخاً الذي قال فيه آنفالك تقول زيد أخوك قلت يمكن الجواب بأنه اذا علم أن له أخاً فان كان يعلم زيد اقلت زيد أخوك لأن أخوك وان كان معلوماً من وجه فريد اولى أن يكون مبتدأاً له معلوم باسمه وشخصه أو صفتة فهو كذلك عالم من أخوك وان لم يكن يعلم زيد فاقيلاً أخوك زيد لأن أخوك حينئذ معلوم من وجه فهو أولى بالمسند عليه من المجهول من

(قوله باخر منه) شعر قوله باخر أنه يجب معايره المسند والمسند عليه بحسب المفهوم وان اتحدا في (أولاً)

الصادق الخارجى ليكون الكلام مفيداً أو نحو قوله \* أنا أبو النجم وشاعر شعري \* فقوله بمحنة المضاف اليه باعتبار الحالين أى شعري الان مثل شعري القديم أى أنه لم يتبدل عن الصفة التي اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة (قوله أى حكم على أمر معلوم الحرف) أعاد ذلك لاجل ربط العبارة ببعضها مع بعض لما فيها من المعرفة (قوله سواء اتخد ادخ) أشار بذلك الى أن مراد الصنف المأثنة في مطلق التعریف

(١) قوله مائه سقط هنام نسخ شرح ابن يعقوب التي يبدأ بقية عبارة الآن وهي « اولاً حكم كذلك » اه كتبه مصححة

صفتان من صفات التعريف ويكون السامع

عالماً باتفاقه بأحد هما دون الآخر فإذا أردت أن تخبره بأن تتصف بالأخرى فتعمد إلى النقطة البال على الأولى وتجعله مبتدأ وتعمد إلى النقطة البال على الثانية وتجعله خبراً فتفيد السامع ما كان يجهله من اتفاقه بالثانية كما إذا كان للسامع أحدهما زيداً وهو يعرف بعينه وأسمه ولكن لا يعرف أنه أخوه وأردت أن تعرف أنه أخوه

(قوله أولاً لازم حكم) المراد

بـلـازـمـ قـائـدةـ الـجـبـرـ وـذـكـرـ كـانـ الـخـاطـبـ عـلـىـ الـحـكـمـ كـانـ تـقـولـ مـنـ مـدـحـكـ كـانـ فـيـ غـيـرـكـ أـنـ أـدـدـ لـيـ أـمـسـ فـالـقـصـدـ بـهـذـاـ أـخـبـارـ بـأـنـكـ عـالـمـ بـعـدـ حـكـمـ أـمـسـ (قوله وفي هذا) أـيـ كـلامـ الصـنـفـ أـعـنـ قـوـلـ وـأـمـاـ تـعـرـيـفـ الـحـاجـةـ وـدـفـعـ الشـارـجـ بـهـذـاـ شـبـهـةـ أـنـ لـاقـائـةـ فـالـحـكـمـ عـلـىـ الشـيـءـ بـالـعـرـفـ لـاـنـهـ مـنـ قـبـيلـ إـفـادةـ الـعـلـومـ (قوله قـائـدةـ مـجـهـولـةـ) أـيـ وـهـيـ الـحـكـمـ أـولـازـمـ (قوله لـاـيـسـتـازـمـ الـعـلـمـ بـاسـنـادـ أـخـدـهـاـ إـلـىـ الـآخـرـ) أـيـ لـاـنـكـ قـدـ تـلـمـ أـنـ الـشـخـصـ الـفـلـانـيـ يـداـوـاـنـ ثـمـ الـفـلـانـيـ يـداـوـاـنـ ثـمـ رـجـلـ مـوـصـفـ بـالـنـاطـقـ فـقـدـ تـعـقـّـتـ مـدـلـولـ زـيـدـ وـمـدـلـولـ الـنـاطـقـ فـالـخـارـجـ وـلـاتـعـلـمـ أـنـ الـوـصـفـ بـذـكـرـ الـنـاطـقـ هـوـذـكـ الـشـخـصـ المـسـمـيـ بـزـيـدـاـ بـالـكـلامـ الـجـبـرـيـ الـفـلـانـيـ

(أولاً لازم حكم) عطف على حكم (ذلك) أى على أمر معلوم باـخر مثله وفي هذا تبيـعـهـ علىـ أنـ كـونـ الـبـيـداـ والـجـبـرـ لـاـيـسـتـازـمـ الـعـلـمـ بـاسـنـادـ أـخـدـهـاـ إـلـىـ الـآخـرـ

وـهـوـأـخـبـارـ بـعـلـومـ فـأـيـ سـكـنـةـ أـفـادـهـاـنـ الـكـلامـ تـحـصـلـ بـهـاـ عـنـ تـعـرـيفـ الـسـنـدـ مـطـابـقـ لـتـقـضـيـ الـحـالـ بلـتـقـولـ الـأـخـبـارـ بـالـعـلـومـ عـنـ الـمـلـوـمـ لـاـيـفـيـدـ أـصـلـاـ قـلـنـاـ الـعـلـمـ بـالـسـنـدـينـ بـعـنـ تـحـقـقـ حـصـولـ مـدـلـولـ الـعـمـلـ الـخـارـجـ الـذـيـ هـوـالـرـادـهـاـ لـاـيـسـتـازـمـ الـعـلـمـ بـنـسـبـةـ أـخـدـهـاـ إـلـىـ الـآخـرـ فـإـنـكـ تـلـمـ أـنـ الـشـخـصـ الـفـلـانـيـ بـسـمـ زـيـداـ وـانـ ثـمـ رـجـلـ مـوـصـفـ بـالـنـاطـقـ لـاـتـعـلـمـ أـنـ الـوـصـفـ بـذـكـرـ الـنـاطـقـ هـوـذـكـ الـشـخـصـ الـسـمـيـ بـزـيـدـ فـالـكـلامـ الـعـرـفـ الـجـبـرـيـ مـفـدـيـأـيـ قـائـدةـ وـهـذـهـ قـائـدةـ الـحـصـلـةـ عـنـ تـعـرـيفـ الـجـزـأـنـ إـذـ أـقـتـنـاـهاـ الـقـلـامـ لـكـونـهـاـيـ الـتـيـ بـرـتـقـبـهاـ السـامـعـ أوـكـلـرـنـقـبـ لـهـاـصـارـتـ سـكـنـةـ يـطاـبـقـهـاـ فـإـنـقـضـيـ الـخـالـ فـالـرـادـ إـنـ مـدـلـولـ هـذـاـ التـرـكـيبـ بـؤـتـيـ بـهـ عـنـ دـمـنـاسـبـةـ الـمـقـامـ وـلـاـيـعـدـ عـنـهـ إـلـىـ غـيـرـهـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ هـذـاـ الـكـلامـ مـنـ حـيـثـ كـوـنـهـ يـؤـتـيـ بـهـ لـمـاسـبـةـ مـدـلـولـهـ لـالـحـالـ يـكـوـنـ مـنـ عـلـمـ الـعـانـيـ وـمـنـ حـيـثـ كـوـنـ الـجـبـرـيـنـ فـيـعـرـفـ وـأـخـبـرـ جـواـزـ بـأـخـدـهـاـ عـنـ الـآخـرـ يـكـوـنـ مـنـ عـلـمـ الشـحـوـ وـقـدـتـقـدمـ مـثـلـ هـذـاـ فـلـيـهـمـ ثـمـ مـثـلـ تـعـرـيفـ الـجـبـرـيـ

كـلـ وـجـهـ وـكـذـلـكـ الـأـلـفـ وـالـلـامـ سـوـاـهـ كـانـ عـهـدـيـةـ أـمـ جـنـسـيـةـ فـنـ عـرـفـ زـيـدـاـ بـاسـمـهـ وـوـصـفـوـعـلـمـ أـنـ وـدـ كـانـ مـنـ شـخـصـ اـنـطـلـقـ تـقـولـ لـزـيـدـ الـنـاطـقـ أـيـ هـوـذـكـ الـنـاطـقـ الـمـعـوـدـ فـذـهـنـكـ وـانـ أـرـدـتـ أـنـ تـعـرـفـ أـنـ ذـكـرـ الـنـاطـقـ الـذـيـ فـيـ ذـهـنـهـ هـوـزـيـدـ قـلـتـ الـنـاطـقـ زـيـدـ وـقـدـأـورـدـ عـلـىـ الـمـصـنـفـ أـنـ إـذـ لـمـ يـعـرـفـ فـيـ النـالـ الـأـلـفـ أـلـفـ إـلـىـ أـلـفـ إـلـفـ مـلـاـمـ يـكـنـ مـعـلـومـاـعـنـدـهـ بـأـحـدـ طـرـقـ الـتـعـرـيفـ فـلـاـ يـكـوـنـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ وـكـذـ عـكـسـ وـهـوـأـخـوـكـ زـيـدـاـفـلـهـ لـمـ يـقـدـمـ لـهـ أـلـخـمـ الـأـلـفـ وـالـلـامـ فـيـ هـذـيـنـ الـمـالـيـنـ عـهـدـيـةـ وـقـدـتـكـوـنـ جـنـسـيـةـ كـاـذـأـعـرـفـ السـامـعـ اـنـسـاـنـاـعـيـهـ وـوـصـفـهـ وـهـوـ يـلـمـ جـنـسـ الـنـاطـقـ وـأـرـدـتـ أـنـ تـعـرـفـ اـنـطـلـقـ زـيـدـ فـقـوـلـ زـيـدـ الـنـاطـقـ وـانـ أـرـدـتـ أـنـ تـعـنـهـ جـنـسـ الـنـاطـقـ قـلـتـ الـنـاطـقـ زـيـدـاـهـمـضـمـونـ كـلامـ الـمـصـنـفـ وـقـوـلـهـ بـأـحـدـ طـرـقـ الـتـعـرـيفـ الـبـابـ فـيـهـ يـتـمـلـعـ بـعـلـومـ وـقـوـلـهـ بـآخـرـ يـتـعـاـقـ بـقـوـلـهـ حـكـماـ وـبـقـوـلـهـ اـفـادـهـ وـقـوـلـهـ مـلـهـرـ يـدـيـ بـدـيـ أـنـمـعـرـفـ لـافـيـ اـنـخـادـجـهـ تـعـرـيفـهـاـ فـانـ جـهـةـ الـتـعـرـيفـ فـيـ الـمـالـيـنـ السـابـقـيـنـ فـيـ أـحـدـ الـأـسـمـيـنـ الـعـلـيـةـ وـفـيـ الـآخـرـ تـعـرـيفـ بـالـأـضـافـةـ إـلـىـ الـشـمـرـ وـبـرـدـعـلـهـ فـيـ قـوـلـهـ بـأـحـدـ طـرـقـ الـتـعـرـيفـ أـنـ عـلـمـ أـحـدـ صـفـيـ الشـيـءـ لـاـمـلـازـمـ بـيـهـ وـبـيـهـ فـيـ اـحـدـ طـرـقـ الـتـعـرـيفـ فـقـدـيـعـرـفـ الشـيـءـ بـصـفـةـ مـنـ غـيرـ تـعـرـيفـ لـفـظـيـ كـقـوـلـكـ رـجـلـ فـيـ الـمـارـعـنـدـاـوـقـدـتـكـوـنـ فـيـ اـحـدـ طـرـقـ الـتـعـرـيفـ وـهـوـيـجـهـولـ كـقـوـلـكـ الرـجـلـ خـبـرـ مـنـ الـرـأـةـ فـيـنـبـغـيـ أـنـيـكـوـنـ الـرـاعـيـهـ هـذـاـتـعـرـيفـ الـمـعـنـوـيـ الـمـقـابـلـ لـلـتـجـهـيـلـ لـلـتـعـرـيفـ الـلـفـظـيـ الـمـقـابـلـ لـلـتـنـكـيـرـ وـقـوـلـهـ أـولـازـمـ حـكـمـ أـيـ إـذـ كـانـ السـامـعـ غـيـرـ جـاهـلـ بـهـماـ وـلـكـنـ قـصـرـ الـمـسـكـامـ اـعـلـامـهـ بـأـنـ يـعـرـفـ أـحـدـهـاـوـحـكـمـ بـهـ عـلـىـ الـآخـرـ كـقـوـلـكـ الذـيـ أـنـتـ عـلـىـ أـنـتـلـمـ بـعـلـمـ أـنـ التـنـاءـ تـقـلـ الـيـكـ وـلـاـيـدـرـيـ هـلـ تـلـمـ أـنـهـ الشـيـءـ أـلـاـنـقـدـرـهـ عـلـمـ أـنـ اـنـشـيـ أـنـتـ وـتـقـولـ أـنـ اـنـشـيـ عـلـىـ فـعـكـسـ وـقـوـلـهـ وـعـكـسـهـاـوـهـ بـالـحـفـضـ مـعـطـوـفـ عـلـىـ الـمـالـيـنـ وـهـاـ أـخـوـكـ زـيـدـ الـنـاطـقـ زـيـدـ وـقـوـلـهـ وـالـثـانـيـ قـدـيـعـدـ قـصـرـ الـمـلـجـسـ بـرـدـيـ بـالـثـانـيـ مـاـفـيـ الـأـلـفـ وـالـلـامـ سـوـاـهـ كـانـتـ دـخـلـتـ عـلـىـ الـسـنـدـ أـمـ الـسـنـدـ الـيـهـ فـتـارـةـ لـاـيـقـدـ قـصـرـ الـجـنسـ عـلـىـ شـيـءـ كـقـوـلـ الـخـنـاءـ إـذـ قـبـحـ الـبـكـاءـ عـلـىـ قـيـلـ \* رـأـيـتـ بـكـاءـ الـحـسـنـ الجـيلـ وـقـدـيـعـدـ قـصـرـ الـجـنسـ كـقـوـلـ الـمـصـنـفـ عـلـىـ شـيـءـ \* أـغـلـمـ يـقـلـ عـلـىـ الـسـنـدـلـانـهـ تـارـةـ يـقـدـيـعـدـ قـصـرـ الـسـنـدـوـتـارـةـ قـصـرـ الـسـنـدـالـيـهـ وـذـكـرـ فـيـ زـيـدـ الـنـاطـقـ زـيـدـ وـفـيـ كـلـامـهـ نـظـرـ لـاـنـ ذـكـرـ لـاـ تـخـصـ بـالـأـلـفـ وـالـلـامـ بـلـ الـأـضـافـةـ كـذـلـكـ فـلـاحـاجـةـ لـقـوـلـهـ كـذـلـكـ فـانـ قـوـلـكـ زـيـدـ صـدـيقـ قـدـيـعـالـ باـفـادـهـ الـلـاحـضـرـ عـلـىـ قـوـلـهـ جـهـةـ مـادـلـ عـلـيـهـ مـنـ اـسـتـفـارـاـتـ الـأـضـافـةـ لـاـبـلـمـيـنـ الـذـيـ حـصـلـ بـهـ الـقـصـرـ فـيـ قـوـلـهـ زـيـدـ وـمـدـلـولـ الـنـاطـقـ فـيـ الـخـارـجـ وـلـاتـعـلـمـ أـنـ الـوـصـفـ بـذـكـرـ الـنـاطـقـ هـوـذـكـ الـشـخـصـ الـسـمـيـ بـزـيـدـاـ بـالـكـلامـ الـجـبـرـيـ الـفـلـانـيـ

فتقول له زيد أخوك سواء عرف أن له أخاً أو لم يعرف أن له أخاً أصله أن عرف أن له أخاً الجلة وأردت أن تعيشه عنده فلت أخوك زيد أما إذا لم يعرف أن له أخاً أصله فلا يقال ذلك لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرف المخاطب أصل ظهر الفرق بين قولنا زيد أخوك وقولنا أخوك زيد وكذا إذا ادعا عرفاً السامع انسان يسمى زيد ادعينه واسمه وعرف أنه كان من إنسان انطلاقاً ولم يعرف أنه كان من زيد أو غيره فأردت أن تعرف أن زيد هو ذلك المنطلق فتقول زيد المنطلق وإن أردت أن تعرف أنه كان من ذلك المنطلق زيد وكذا إذا ادعا عرفاً السامع انسان يسمى زيد ادعينه واسمه وهو يعرف معنى جنس المنطلق وأردت أن تعرف أن زيد متصف به فتقول زيد المنطلق وإن أردت أن تعيشه عنده جنس المنطلق فلت المنطلق زيد

(قوله نحوز زيد أخوك وعمر والمنطلق) كل منهما صالح لأن يكون مفيدة للحكم ولللازم فإذا كان المخاطب يعلم أن هذه الذات تسمى زيد وأن ثم رجلاً وهو صوف بالانطلاق ولا يعلم أن الموصوف بالانطلاق هو ذلك الشخص المسمى زيد وقلت له زيد المنطلق فقد أفادته الحكم وإن كان يعلم أن الموصوف بالانطلاق هو (٩٦) ذلك الشخص المسمى زيد وقلت له هذا اللفظ فقد أفادته أنك عالم بذلك وهذا هو نفس لازم الفائدة

### (نحو زيد أخوك وعمر والمنطلق) حال كون المنطلق معرفاً (باعتبار تعريف المهد أو الجنس)

فقال (نحو) قوله (زيد أخوك) لمن يعرف أن الشخص الفلافي يسمى زيد ويعلم أن له أخاً ولا يعلم ثبوت تلك الأخوة لذلك الشخص بعينه (و) قوله (عمر والمنطلق) لمن يعلم عمر اباً باسمه وشخصه ويعلم أن ثم منطلق ولا يعلم أن ذلك المنطلق المعهود هو عمر وهذا أن أخذ المنطلق في التركيب (باعتبار تعريف المهد) لأن الانطلاق على هذام فهو خارجاً فالمنطلق يتحمل أن يؤخذ بذلك الاعتبار فيكون معنى الكلام ماذكر (أو) يؤخذ باعتبار تعريف (الجنس) فيكون معناه أن الشخص المعلوم بتسميته عمر ابنته لهحقيقة المنطلق المعلومة في الذهن وسيأتي أن هذا الاعتبار قد يفيد الحصر واعتبار المتنى الجندي يتحقق في المضاف الذي هو أخوك أيضاً كما تتحقق فيه الاعتبار المعهود كافر نالان الاضافة يصح أن يشار بها إلى الحقيقة كما يقال ما الوراء شرف من ماء الريحان وعليه فيكون التقدير إن زيد ابنته له جنس الأخوة المعلومة في الذهن المنسوبة اليك لأن اضافتها إلى الشخص لا يتعين تشخيصها بها

في الأخبار بالجنس كالتالي عنه الأنف واللام أما الاضافة فأنها الآتية عن الجنس ولذلك تقول إن قوله زيد المنطلق لا يفرق في افادته الاستمرار بين أن تكون الاداة في جنسية أو استغرافية إلا أن المدرك

ولازم الحكم وكذا يقال في زيد أخوك (قوله حال كونه المنطلق معرفاً) أشار بهذا إلى أن قوله باعتبار متعلق بمحدود حال من المنطلق وإن الشخص الكلام بالمثال الآخر ولم يجعله حالاً من أخوك أيضاً لما سينذكره من أن تعريف الاضافة أنها يكون باعتبار المهد الخارجي ولا يقال أن الاضافة تأتي لما تأتي له الاداة من كل من المهد

والجنس وحيثند فلا وجه للتخصيص لأن الاضافة وإن أنت لما تأتي له الاداة لكن الأصل فيها اعتبار المهد الخارجي بخلاف الاداة فإن اتيتها لكل من الأمرين أصل فيها وجوز في الاطول تعلقه بكل من المتألين وهو حسن (قوله باعتبار تعريف المهد) ليس المراد بالمعنى المهد الذي وهو الاشارة إلى حصة معلومة لل tatsächlichين لانه لا يوافقه التقرير الآتي بل المراد به المهد الخارجي وهو الاشارة إلى شخص معين في الخارج وإن لم يكن معيناً عند المخاطب فلنطلق من قوله زيد عمر والمنطلق إذا أخذ باعتبار المهد الخارجي كانت أول اشارة إلى شخص معين في الخارج ثانية الانطلاق وإن لم يكن معلوماً عند المخاطب لأن كان يعرف عمر اباً باسمه وشخصه ويعرف أن شخص ابنته الانطلاق ولا يعلم أنه هو عمر و كذلك نحو عمر وأخوك إن أخذ أخوك باعتبار تعريف المهد فيكون اشارة إلى شخص معين في الخارج متضمناً أنه أخوه وإن لم يكن معيناً عند المخاطب لأن كان المخاطب يعرف زيداً باسمه وشخصه ولم أن له أخولاً يعلم أن ذلك الأخ هو زيد (قوله أو الجنس) المراد به الحقيقة التي يعرفها المخاطب من غير اشارة إلى معين في الخارج فإذا قبل عمر والمنطلق لمن يعرف عمر اباً باسمه وشخصه ويعرف حقيقة المنطلق ولكن لا يعلم هل تلك الحقيقة ثابتة لعمر ولا كانت أول مشاريحاً للحقيقة التي يعرفها السامع وإن المتنى الشخص المعلوم بتسميته عمر ابنته لها حقيقة المنطلق المعلومة في الذهن والحاصل أنك تقول عمر والمنطلق باعتبار تعريف المهد لمن يعلم أن انساناً يسمى بعمر و يعلم أن شخصاً معيناً ابنته الانطلاق ولكن لا يعلم أنه عمر وباعتبار تعريف الجنس لمن يعلم ماهية المنطلق من حيث هي ولا يسلم هل هي متحققة في الذات المسماة بزيداً لا يقال زيد أخوك إذا أخذ باعتبار تعريف المهد لمن يعرف زيداً باسمه و يعلم أن شخصاً معيناً ابنته الأخوة ولا يعلم أنه هو زيد

( قوله وظاهر اهـ ظـ السـ كـ تـ بـ ) أـيـ التـ نـ أـيـ قـوـلـهـ بـ آـخـرـ مـثـلـهـ وـجـهـهـ أـمـثلـ بـالـتـالـيـ لـلـذـكـورـ بـنـ لـلـسـنـ لـأـجـلـ اـقـاـدـهـ الـحـكـمـ بـعـلمـ عـلـىـ مـعـلـومـ لـكـنـ الـأـوـلـ بـأـقـبـارـ تـعـرـيفـ الـمـهـدـ فـقـطـ وـالـثـانـ بـاعـتـبارـ التـعـرـيفـ فـيـلـامـ آـنـ الـتـالـيـ الـأـوـلـ اـعـيـاقـلـيـنـ يـعـرـفـ أـنـ لـهـ أـخـاـ وـهـ خـالـفـ لـمـاـذـكـرـ الـصـفـتـ فـيـ الـأـيـاضـحـ الـذـىـ هـوـ كـالـشـرـحـ لـهـذـاـ التـنـ ( قولهـ لـمـ يـعـرـفـ أـنـ لـهـ أـخـاـ ) أـيـ عـلـىـ الـأـجـالـ أـيـ وـيـرـفـ زـيـداـ بـعـيـنـهـ وـلـيـرـفـ أـنـ تـلـكـ الـذـاتـ الـسـيـاهـ بـزـيـدـهـيـ التـصـفـةـ بـالـأـخـوـةـ ( قولهـ سـوـاءـ كـانـ يـعـرـفـ أـنـ لـهـ أـخـاـ ) أـيـ كـاـفـ لـلـتـنـ وـقـوـهـ أـمـ هـ يـعـرـفـ هـذـهـ الصـورـهـ مـعـ خـالـفـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـمـنـ زـيـدـ بـثـتـ لـهـ جـنـسـ الـأـخـوـةـ الـمـنـسـوـبـةـ يـاـلـيـكـ ( قولهـ وـجـهـ الـتـوـفـيقـ ) أـيـ بـيـنـ كـلـامـ الـتـنـ وـالـأـيـاضـحـ ( قولهـ مـاـذـ كـرـهـ بـعـضـ الـمـخـقـفـيـنـ مـنـ النـسـاحـةـ ) هـوـ الـمـالـمـاـتـرـضـيـ الـدـينـ شـيـخـ الشـارـحـ ( قولهـ عـلـىـ اـعـتـبارـ الـمـهـدـ ) أـيـ الـخـارـجـ فـأـصـلـ وـضـعـ أـخـوـكـ لـلـذـاتـ الـمـشـخـصـةـ الـعـيـنـ خـارـجـاـ الـتـيـ بـثـتـ لـهـ الـأـخـوـةـ ( قولهـ وـالـأـمـ بـيـنـ فـرـقـ ) أـيـ وـالـاـقـلـ اـنـ أـصـلـ وـضـعـهاـ بـمـنـىـ عـلـىـ اـعـتـبارـ الـمـهـدـ بـلـ عـلـىـ اـعـتـبارـ الـجـنـسـ وـانـلـعـنـهـ زـيـدـ بـثـتـ لـهـ جـنـسـ الـأـخـوـةـ الـمـنـسـوـبـةـ يـاـلـيـكـ فـلـاـيـصـعـ لـاهـ لـبـيـنـ فـرـقـ بـيـنـ غـلـامـ زـيـدـ وـغـلـامـ لـزـيـدـ أـيـ لـمـ بـيـنـ فـرـقـ مـنـ جـهـةـ الـعـنـيـ وـذـلـكـ لـاـنـ الـرـادـمـ حـيـنـذـ مـنـ كـلـ مـنـهـ مـاـ غـلـامـ مـاـمـنـ غـلـامـ زـيـدـ وـالـأـقـالـفـرـقـ مـنـ جـهـةـ الـنـفـطـ حـاـصـلـ ( قولهـ فـلـمـ بـيـكـنـ الـخـ ) تـفـرـجـ عـلـىـ الـنـفـيـ أـيـ وـاـذـاـ اـتـفـيـ الـفـرـقـ بـيـنـهـماـ لـمـ يـكـنـ أـحـدـهـاـ مـعـرـفـةـ وـالـآـخـرـ نـكـرـعـقـعـ أـنـ الـأـوـلـ مـعـرـفـةـ وـالـثـانـيـ نـكـرـةـ لـاـنـ الـرـادـمـ الـأـوـلـ غـلـامـ بـعـيـنـ فـيـ الـخـارـجـ بـثـتـ لـهـ الـفـلـاـيـهـ لـزـيـدـ وـالـرـادـمـ الـتـابـيـ غـلـامـ مـاـمـنـ غـلـامـ زـيـدـ ( قولهـ لـكـنـ كـثـيراـ الـخـ ) هـذـاـ اـسـتـدـرـاـكـ عـلـىـ قـوـلـهـ اـنـ أـصـلـ وـضـعـ تـعـرـيفـ الـأـضـافـةـ الـمـدـفـعـ بـعـتـوهـ أـنـهـمـ خـرـجـ عـنـ أـصـلـ وـضـعـهـاـ ( قولهـ مـبـعـدـ مـعـيـنـ ) أـيـ مـنـ غـلـامـهـ بـأـنـ يـرـادـ الـحـقـيـقـةـ مـنـ بـعـدـ مـاـ صـادـقـ الـفـلـاـيـهـ لـزـيـدـ

(قوله كالمعرف باللام)

تشبيه في الطرفين الاصل  
وخلافة اى كا ان للعرف  
ببالادم اصل وضعه لواحد  
معين وقد يستعمل

الواحد غير المعين على  
خلاف الامثل كما في  
هـ ولقد اصر على التأيم بسبتي  
اهـ بين وهو مخالف  
لما تقدم من أن اباين أهل  
السكن من الامرين أصل

وظاهر لفظ الكتاب أن نحوز بهأذوك أهذا يقال لمن يمرفأن لهأخوالله كور في الإضاح أنه يقال  
لمن يمرف زياديمه سواء كان يمرف أن لهأخا أم لم يمرف وجه التوفيق ماذ كره «ضم المحققين من  
النجاه أن أصل وضعي تعريف الإضافة على اعتبار العهد والamic فرق بين علام زيد وغلام زيد فلم  
يكن أحد هما معرفة والآخر سكره لسكن كثيرا ياتقال جاء في علام زيد من غير اشارة الى معين كالمرف  
بالالام وهو خلاف وضم الإضافة

لاحتلال التعدد في همام تلك الاضافة فيؤخذ القبر المشترك المقول وبهذا المعني يصح أن يكون الصاف  
كالنمسكورة كما يصح في المحلي بالحيث يشار بكل منهما إلى صفة من تلك الظاهرة التي ضمن فرد ما كف عنه  
في المائيم \* ولقد أمر اللاتيم يسبني \* وكقولك في الاضافة خدمة الورد وامرجه بالدواه الفلائي فان  
فيهم ما مختلف وذلك تارة يكون تحقيقا مثل زيد الامير والامير زيد اذا لم يكن أمير سواه وتارة يقال  
في ذلك الوصف نحو عمر والشجاع والشجاع عمر وقد يقال ان بيت الحنسا من ذلك \* وأعلم أن زيد

(١٣) - ملحوظ التلخيص ثانٍ

الكلام على تعریف المسند اليه باللام وماهنا مبني على طریقة أخرى ذكرناها هناك \* واعلم أن الاقسام الاربعة الجارية في المعرف باللام تجري في المعرف بالإضافة فتارة يكون تعریفه باعتبار العهد المأجوري كأن غلام زید اذا لم يكن له الاغلام واحد أو له غلامان لكن كان اذا أطلق غلام زید ينصرف لواحد منهم معین بسبب أن له زید خصوصية بزيده لكونه أعلم غلاماً وأشد هم نسبة اليه وتارة يكون تعریفه باعتبار الحقيقة من حيث هي نحو ما المعنيد اباً نعم من ماء الورد وتارة يكُون تعریفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد سواء كان ذلك المعرف بالإضافة لفظه مقدراً أو جمماً نحو ضرب زیداً فاما وعيبيدي أحراز بالإضافة حينئذ الاستغراف وتارة يكون تعریفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها في ضمن فرد غير معین كغلام زید مشيراً الى واحد غير معین وكذا عند اداء الوردا خلطه بالدواء العلاجي فان المراد شخص غير معین وتكون بالإضافة حينئذ للعهد الذهني واما كان المعرف بالإضافة كالمعرف باللام في جهة اعتبار الاصحوان للذكورة فيه لان بالإضافة الى المعرف اشارة الى حضور الصاف في ذهن الساعي كما أن اللام اشارة الى حضور ما دخلت عليه في ذهنه وهذا الصاف الحاضر في ذهن الساعي تارة يرافقه فرد معین في الخارج وتارة يرافقه من حيث هي أو من حيث تتحققها في ضمن جميع الافراد أوفي ضمن فرد غير معین كما أن مدخل أول الحاضر في ذهن الساعي كذلك ثم ان الصاف للعرف اذا قصد بالجنس في ضمن فرد غير معين معرفة من حيث ان جنسه معلوم لساعي اشير بالإضافة الى حضوره في ذهنه ونذكره من حيث ان جنسه تتحقق في ضمن فرد غير معين كما تتحقق الجهتان في المعرف باللام العهد الذهني فإذا قات غلام زید المعرفة في ضمن فرد غير معین كان كقولنا غلام زید بلا اشارة في

للعنى وإن اختلفا في النقط (قوله ثاقب الكتاب) وهو أن زيد أخوك أبايكال من سبقت له معرفة بأن له أخا فيشار إليه بهد الاضافة وقوله ناطر لاصل الوضع أي من كونه معرفة باعتبار المهد ( قوله ومافي الايضاح ) من أن نحوز بذاك خوك يقال لمن يمرف زيد أولاً يرف أن له أخا أصلاؤ قوله إلى خلاف الأصل من التكثير العارض ثم اعلم أن الكلام مفروض في المعرف بالاضافة إذا كان مستنداً أما إذا كان مستنداً اليه فلا بد أن يكون معلوماً فلما قول أخوك زيدلن لا يعرف أن له أخا لامتناع الحكم بالتعين على من لا يعرفه المخاطب أصلاً ( قوله ومافي الايضاح إلى خلاف ) أي ما في الايضاح من صورة الخلاف ناظر فيها خلاف الأصل فاندفع ما يقال كيف يقال ناظر خلاف مع أن من جهة ما في الايضاح صورة المتن وهي مبنية على الامر لاعلى خلافه ( قوله والمناطط في التقديم ) أي في جمل أحد هما بتدأ والأخر ( ٩٨ ) خبر عند تعریف الجزأين وهما جواب عما يقال إذا كان كل من الجزأين

معرفة هل يجوز جعل أيهما بتدأ والأخر خبراً ومن هذا الضابط يعلم سر قول التحوين إذا كانا مما معرفتين وجب تقديم المبتدأ منها ( قوله انه ) أي الماء والشأن وقوله إذا كان أي إذا كان الشيء في الواقع وقوله صفتان من صفات التعريف أي صفتان تلم كل منها بطريق من طريق فاضفة صفات إلى التعريف فإذا في ملاسة تكون الذات مسماة بزيد وكونها أباً لماء وكونها شاراً بها أو أشال ذلك ( قوله دون الأخرى ) أي دون انصاف بالآخر كان حرف المخاطب هذه الذات بمسماة بزيد وكونها أباً يمرفها بكونها أباً ( قوله فأيهما ) أي الوصفين ولو راه لفظ صفتان لقال فأيتها وأيتها شرطية

للراد في المثالين شخص غير معين وبهذا الاعتبار قيل إن الاضافة قد لا تفيد تعريفاً كالحال بأول ولو كان أصل وضوئها التعريف المهدى المخارجى أو الجنس فقوتها في المضاف غلام زيد أصله الاشارة إلى غلام معين يينك وبين المخاطب وقد يرد غلام مامن غلام زيد فيكون مراده الغلام لزيد ثاقب هذا الكتاب وهو أن أخوك معرفة وأن قولنا زيد أخوك يا يقال من سبقته له معرفة بأن له أخا فيشار إليه بعد الاضافة ناظر للأصل وما في غيره كالايضاح من أن نحوز بذاك خوك يقال لمن يمرف زيد ولا يعرف أن له أخا أصلاناً ناظر التكثير الوارد فعنده على هذا أن زيد أبنته للأخوة المنسوبة إليك التي لو أطلقت عليه بذلك الاعتبار ابتدأ لم تند الأأن مصدره فاردة من جنس الاخوة المنسوبة إليك على أن التحقيق أن الاضافة حيث الحقتأ بأول لا تخلو عن عهدها وإنما استفيد التكثير فيما من القرابة الدالة على اراده الحقيقة الممودة في ضمن فرداً كما تقدم فيله ( وعكتسها ) أي نحو عكس المثالين فعكس الأول وهو زيد أخوك زيد وعكس الثاني وهو عمر و النطاق عمر و بما ينافي أن يتبنيه له في تعریف الجزأين ادرك السرف جمل أحدهما على التعين مبتدأ والأخر الخبر والعكس ليدرك معنى قول التحوين إذا كاناماً معرفتين وجب تقديم المبتدأ منها فإن تحقق المبتدأ منها يتتحقق بذلك السر والسرف ذلك أن الجزء الذي عرف عند المخاطب ثبوته للحكم عليه أو كان من شأنه أن يعرف هو المجموع مبتدأ والذي جعل ثبوته له أو كالمبهول هو الذي يجعل خبراً فإذا كان السابع النطاق ليس موضوعاً للحصر بخلاف النطاق زيد كما تقرر في الأصول في تذكرة ارادة القصر في النطاق زيد بمعنى اللفظ وحالة ارادته في زيد النطاق تحتاج افرقة والسكاكى قال زيد النطاق

وجوابها قوله يجب أن يقدم الماء لكن يصح قراءته باللازم والرفع كا قال في الخلاصة \* وبهذا رفع الماء حسن \* ولا قوله مكان أي وجد وقوله بحيث أي متلبساً بحالة هي أن يرمي السابعة انصاف الذات به أي بذلك الوصف أي أن يمرف ذلك بالفعل ومن شأنه أن يعرف ذلك . واعلم أن حيت في هذا التركيب وأمثاله خارجة عن أصلها من وجهين الأول استعمالها بمعنى حالة تشبيها لها بالسكنى بجمع الاحاطة والثانية جرها بالباء مع أنها ملزمة لتنسب على الظرفية محلاً ولا تخرج عنها الا لاجر من الأن يكون رومي قول من يقول بتصرفها ( قوله زعيمك ) أي ظنك أوفهمك ( قوله الماء على ) أي على الوصف الذي يمرف السابعة انصاف الذات به ( قوله وأيهما كان بحيث يجعل انصاف الذات به ) أي بالفعل أو كان من شأنه أن يجعل ذلك الانصاف وإن كان عارقاً بذلك الوصف ( قوله ولا يعرف انصافه بأنه أخوه ) أي سواء عرف أن له أخا لم يمرف فالضابط جاز على مافي المتن والإيضاح

(قوله ولا يعرفه على التعين) أي من حيث العلم بفتح العين واللام المعين لذاته ( قوله وأردت أن تسميه عنده ) أي بالعلم ان مراد الشارح بيان نكتة التأثير على وجه الاستقلال اهتماما به والافبيان سبب تقديم أحد هما القاب قوله فأنهما كان بحيث يعرف الحجج يتضمن بيان سبب تأخير الآخر ( قوله ولا يصح زيد أخوك ) أي لا يصح بالنظر للبلاغة لأن المستحسن في نظر البناء لا يجوز مخالفته إلا لنكتة فهو واجب بلاغة وإن لم يكن واجبا عقلا فلا يرد ما يقال ينبغي أن يصح لصوالي القصور عليه من إفادة أن الاخ متضمن بأنه مسمى بزيد غاية الامر أن غيره أولى وتحصل من كلام الشارح أن السامع على كل قدر يعلم أن له أخاً يعرف الاسم ويعرف الذات بعينها لكن تارة يسلم اتصاف تلك الذات بذلك الاسم ويجهل اتصافها بالاخوة وتارة بالعكس ففي الاول يجب أن يقال له زيد أخوك وبعدها يصعب أن يقال له في الثاني أخوك زيد لأنهما يقدم ويحكم على ما يتصور أن الخطاط طالب الحكم عليه وهذا هو المبر عنده عندهم بدفع الالتباس لانه لو تقدم الخبر على المتن ادفهم بأوهم قلب المقصود ( قوله وبطريق ذلك ) أي الاصطدام في قولنا رأيت

أسوداً غابها الرماح وذلك  
لان العلوم للأسود هو  
القاب لانه ميّت دون الرماح  
فالجزء الذي من شأنه أن

يعلم عند ذكر الاسود اىما  
هو الغاب فيقدم ويجعل  
مبتدأ والراد بالاسود هنا  
المعنى المجازي وهو  
الشجعان ذئبه استغارة  
تصریحية وغابها الرماح  
قرینة قوله ولا يصح الحجج  
أى ادمم العلم الرماح للأسود  
( قوله يعني اعتبار تعريف  
الجنس ) أي الجلى بأسوء  
كان في المسند أو المسند  
إليه قوله قد يفيد قصر  
الجنس أي جنس معنى الخبر  
كالانطلاق في المثال المذكور  
أو جنس معنى المسند إليه  
في عكسه قوله على شيء

أى مسند إليه أو مسند

وبهذا يعلم أن كلام المصنف

هذا أعم مما قبله ولا يرد

ولا يعرف على التعين وأردت أن تسميه عنده قلت أخوك زيد لا يصح زيد أخوك وبطريق ذلك في  
نحو قولنا رأيت أسوداً غابها الرماح ولا يصح رماها الغاب ( الثاني ) يعني اعتبار تعريف الجنس  
( قد يفيد قصر الجنس على شيء تحفظ بآن زيد الامير )

يعرف أن الشخص الفضلي يسمى بزيد أو كان من شأنه أن يعرف ذلك بوجوده باوجوه وهو جاهل  
باتصافه بكونه هو المنطلق سائلاً عن ذلك أو كالسائل لكون ذلك هو الذي ينبغي له في زعمك قلت زيد هو  
المنطلق وان سبق اليه أن الشخص الفضلي منطلق أو يكون كمن سبق اليه تقدم ما باوجوه بذلك وهو  
طالب أو كان طالب لكونه هو الذي يصدق عليه انتظار زيد أو لا يصدق عليه قالت المنطلق زيد لا يصح  
أن يقول العكس فيما ولو كان يلزم من صدق القضية صدق عكسها المستوى لأن رعاية تقديم المعلوم  
أو كالمعلوم في باب البلاغة وتأخير المجهول أو كالمجهول فيها واجب وبوضوح ذلك كون أحد الجزأين معلوم  
الثبوت فيقدم والآخر كجهول له فيؤخر قوله مثلاً رأيت أسوداً غابه الرماح فإن المناسب ذكر  
الأسود الغاب لـ الرماح فالجزء الذي من شأنه أن يعلم هو الغاب فيقدم فلا يقال الرماح غابه الأعلى  
اطراح ما ينبغي أن يراعي في باب البلاغة وذلك ظاهر ( الثاني ) وهو اعتبار تعريف الجنس على مثلاً  
بأن ( قد يفيد قصر الجنس ) أي الجنس المدلول عليه بذلك المحرف بتعريف الجنس ( على شيء ) ولم  
يقل على المحرف المذكور به أو عليه للإشارة إلى أن القصر قد يكون على المسند المترکآن كان المحرف  
متبعاً على ما يأتى تمثيله و بهذا يعلم أن الكلام أعم مما قبله ( تحقيقاً ) أي بغير التعريف الذي كور قصر الجنس  
حقيقة لمد وجود معنى الجنس في غير ذلك المقصور عليه ( نحو ) قوله ( زيد ) هو ( الامير ) اذا لم يكن

والمنطلق زيد في المقام الخطابي يلزم من كل منهما أن لا يكون غير زيد منطلقها والمقصور تارة يكون  
الجنس نفسه من غير اعتبار التقييد بطرفة أو غيره كمسقب وقد يكون باعتبار تقييده كقولك هو الوف  
حين لا تظن نفس بنفس خيراً وحيث أن القصر لا يطف عليه فلا يقال زيد المنطلق وعمر ولا به يلزم  
اجتماع القصر وعدم وسيط في ذلك في باب القصر قوله وقيل الاسم متبع لاحقني أن الكلام في هذا

ما ذكره من المثال لان المثال لا يخص من ثم ان كلام المصنف يفيد أن المهدى يفيد الخبر وهو كذلك وذلك  
لان الخبر أعني يتصور فما يكون فيه عموم كالمجلس فيحضر في بعض الأفراد والمعود الخارجي لا يتموم فيه بله هو ساو لا جزء والآخر  
فلا يصدق أحدهما بدون الآخر وحيث أنهما يتصور كذائقيل وهو ظاهر في قصر الأفراد وأن قصر القلب فيتأتى في المعود أيضاً فقل من  
اعتقد أن ذلك المنطلق المعود هو عمر و المذائق زيد أعم لا عمرو و كما تقدم ( قوله تحقيقاً ) يعني حقيقة صفة القصر أى يفيد التعريف  
الذى كور قصر الجنس قصراً حقيقة أى حقيقة على سبيل الحقيقة لعدم وجود معنى الجنس في غير ذلك المقصور عليه أو مبالغة أى  
على سبيل المبالغة لوجود المعنى في غير المقصور عليه والمراد بالحقيقة خلاف المبالغة وهذا أحسن من قول بعضهم أى قصراً حقيقة  
أى مطابقاً الواقع أعم بالغافيه لأن المبالغة ليست في القصر بل في النسبة براسطة القصر ولأنه لا يلزم في القصر الحقيقى أن يكون  
مطابقاً الواقع بل يكفي أن يكون عن اعتقاد ظناً أو وجهاً أو يقيناً

( قوله اذا لم يكن الحج ) بيان لكون القصر حقيقة ( قوله للكمال فيه ) جواب عملياً قال كيف صح قصر الجنس على فردم من أفراده مع وجود محتوى الجنس في غير المصور عليه ( قوله أو بالعكس ) أي الكمال ذلك الجنس في المصور عليه لأن الكمال أمر نسبي فلما أن تعبره في كل أي وإذا كان الجنس كاملاً في ذلك المصور عليه فيعد وجوده في غيره كالعدم لتصور الجنس في ذلك الغير عن رتبة الكمال فصح القصر حينئذ ( قوله وكذا اذا جعل المعرف الحج ) أي فيقيه قصر جنس معنى المبتدأ على الخبر تحقيقة أو مبالغة وهذا داخل في كلام المصنف لازاند عليه لاعلمت أن كلام المصنف هنا أعم عما يسبق ( قوله ولا تناوت بينهما ) أي بين الثنائي الدين زدن امام على ماتقدم في المصنف وما ذكر من عدم التفاوت أيا يصح ( ١٠٠ ) على مذهبهم أن الجزئي الحقيقى يكون محولاً من غير تأويل وأمام على

ما ذهب إليه السيد من أنه لا يكون عمولاً وأن قوله المنطق زيد مرؤول بقولنا المنطق المسمى بزيد فلا بد من التفاوت لأن مفهوم زيد الامير غير مفهوم الامير زيد اى الامير المسمى بزيد لأن موضع الأول جزئي حقيقي ولا تأويل فيه لانه يكون موضوعاً ومحولاً كلّيّاً وموضوع الثاني ومحولاً كلّها كليّاً ولا شك أن ذلك يوجب التباين في التفاوت فالتصور عليه الامارة على الأول الذات الشخمة المبر عنها بزيد وعلى الثاني هو المفهوم السكري المسمى بزيد وأعلم أن افاده الحصر يعادل على الجنس اذا أريده جميع أفراد الجنس ظاهر لأن المعنى حينئذ أن جميع الأفراد مخصوصة في ذلك الفرد لا يوجد منها شيء في غيره فإذا قيل الامير زيد فـ كـاـنـهـ قـيـلـ جـيـعـ أـفـرـادـ الـامـيرـ مـحـصـورـ فـيـ زـيـدـ فقد ظهر الحصر بهذا الاعتبار وأما ما أريده بالجنس الحقيقة فـ كـاـنـهـ قـيـلـ حـقـيـقـةـ الجـنـسـ مـتـحـدةـ

الذصل مبني على أصل وهو أن للمبتدأ والخبر متى كانا معرفتين فالاول هو المبتدأ والثاني هو الخبر هذا هو الشهر وقيل ان اختلاف ترتيب المعرفتين ادى فاعر فهما المبتدأ والفالسابق وقيل أنت بالخير ايهما شئت اجعله مبتدأ وقول أبي على ظاهر قول سبويه في باب كان وقيل المعلوم عند المخاطب مبتدأ والمحبوب خير وقيل الاعم هو الخبر وقيل الاسم معين للابتداء والوصف متين للخبر قاله الامام فخر جميع الافراد مخصوصة في ذلك الفرد لا يوجد شيء منها في غيره فإذا قيل مثلاً الامير زيد كأنه قيل جميع

الذصل مبني على أصل وهو أن للمبتدأ والخبر متى كانا معرفتين فالاول هو المبتدأ والثاني هو الخبر هذا هو الشهر وقيل ان اختلاف ترتيب المعرفتين ادى فاعر فهما المبتدأ والفالسابق وقيل أنت بالخير ايهما شئت اجعله مبتدأ وقول أبي على ظاهر قول سبويه في باب كان وقيل المعلوم عند المخاطب مبتدأ والمحبوب خير وقيل الاعم هو الخبر وقيل الاسم معين للابتداء والوصف متين للخبر قاله الامام فخر

ظهر الحصر بهذا الاعتبار وأما ما أريده بالجنس الحقيقة فـ كـاـنـهـ قـيـلـ حـقـيـقـةـ الجـنـسـ مـتـحـدةـ بذلك الفرد فهو كالتعريف من المعرفة فلا توجد تلك الحقيقة في غير ذلك الفرد لعدم صحة وجود ذلك التحدب في فرد آخر فإذا قيل زيد الامير فـ كـاـنـهـ قـيـلـ الـامـيرـ وـ زـيـدـ شـيـءـ واحدـ فـ لـاتـوـجـدـ فيـ غـيـرـهـ كـاـنـهـ يـوـجـدـ غـيـرـهـ وـ هـذـاـ الـمـنـىـ أـبـاغـ وـ أـدـقـ مـنـ الـأـوـلـ وـ لـمـ يـتـبـرـهـ أـنـ اـتـحـادـ الـجـنـسـ بـالـوـاحـدـ الـوـاضـعـ عـنـ الـاسـتـهـالـ الـأـقـيـمـ الـمـرـفـعـ عـلـىـ الصـحـيـحـ وـ أـنـاـ الـعـتـبـ فـيـ الـسـكـرـ كـوـنـهـ صـادـقـ عـلـىـ ذـلـكـ الـفـرـدـ لـاـ مـتـحـدـ بـهـ وـ لـذـلـكـ لـمـ يـفـدـ الـحـصـرـ

(قوله والحاصل الح) خلاصته أن المعرف بلا الجنس هو المفهوم، ورسواه جملة بدأ أول جملة خبرا (قوله - واء كان الخبر معرفة) أي كاملاً وقوله أونسورة أي نحو النوكل على الله أي لا على غيره والكرم في العرب أي لا في غيرهم وهذا التعميم أخذته الشارح من قول المصنف فصر البنين على شيء فاتهيم المعرفة والنكرة وقد نظم اللامة أبوالإرشاد سيدى على الإجهورى هذا الحاصل بقوله

الحاصل أن المعرف بلا م الجنس ان جمل مبتدأ فهو مقصور على الخبر سواء كان الخبر معرفة أو نكرة وإن جعل خبره مبتدأ أو مقصور على البتدا أو الجنس قد يتحقق على اطلاقه كما مر وقد يقييد بوصف أو حال أو ظرف أو نحو ذلك نحوه والرجل الكريم

أفراد الأمير محصورة في زيد فقد ظهر المتصدر بهذا الاعتبار وأنما إذا أزيدها الحقيقة فكأنه يقال  
حقيقة الجنس متعددة بذلك الفرد فهو كالمعنى مع المعرف فلا توجد تلك الحقيقة في غير ذلك الفرد  
لعدم صحة وجود تلك التحدبها في فرد آخر فإذا قيل زيد الأمير فكأنه قبل الإمارة وزيد بشي واحد  
فلا توجد في غيره كلا يوجد زيد غيره وهذا المعنى أبلغ وأدق من الأول ولم يتبرأ الواضع عند الاستعمال  
الآخر في المعرف دون النذكر ولو كان دالا على الحقيقة على الصحيح وأنما المعتبر في النذكر كونه صادقا على  
ذلك الفرد لامتحداته ولذلك لم يقدر المتصدر ثم الجنس المذكور إمام طانى كافى الأمة له وإمام قدلان  
تقييده لا يخرجه إلى الشخصية فيكون حصره باعتبار ذلك القيد من وصف أو حال أو ظرف تحوى قوله  
هو الرجل الكريم أي انحصرت الرجولية الموصوفة بالكرم فيه لا توجد في غيره بخلاف مطلق  
الرجولية وقوله هو السائر كما أي انحصر فيه السير بحال الركوب دون مطلق السير وهو الامر في  
البلدان انحصرت فيه امارة البلد دون مطلق الإمارة فهي لغيره أيضا وهو الواجب أنف قنطرة أي  
انحصر بالبلدة لا في مطلق المهمة فهو في غيره أيضا وكل ذلك مادلت عليه ترا كليب البغاء وأشار  
ب قوله قد يفيد إلى أنه قد لا يفي بالقصر كافى قول الحفاء

اذا قبعت البكاء على قتيل \* رأيت بكاءك الحسن الجليل

لأن هذا الكلام للرد على من يقول أن البكاء على هذا المرء قبيح كغيره فالارد على ذلك الوهم مجرد اخراج بكائه من القبح إلى كونه حسناً وليس هذا الكلام وارداً في مقام من يسمى حسن البكاء عليه لأنه يدعى أن بكاء غيره حسن أيضاً حتى يكون معناه أن بكاءك هو الحسن الجليل فقط دون بكاء غيرك فأنه ليس بحسن فليس المعنى على المحصر كاتهوم اذ لا يلائمك اذا قبح البكاء الجلل وأن الملائم له اذا دعى حسن البكاء عليك وعلى غيرك في قال حين تدفن بكاء لفقط هو الحسن الجليل فإیست قاعدة التعریف هنا المحصر وان الدين في نهاية الاجاز وقال المصنف لا يقال زید دال على الذات فهو متميٰن لا يبتدأ تقدم أو تأخر والمنطلق دال على أمر مني فهو الخبر أبداً لا ينقول المنطلق لا يجعل مبتدأ إلا معنى الشخص الذي له الانطلاق وهو بهذا المعنى لا يجب أن يكون خبراً زيد لا يجعل خبراً إلا معنى صاحب اسم زيد وهو بهذا المعنى لا يجب أن يكون مبتدأً كذلك المصنف وقد يقال ان الدال على الموصفية إنما هو منطلق أما

على المذاهفين وتارة يقصد عكسه فان لم تكن قرينة فالظاهر قصر المبتدأ على الخبر ان قلت ان لا يتصور عموم في القصر تتحقق فما قافت يجوز أن يكون أحد هم مفهوما وان تساوا ياماصدا ( قوله والجنس ) أي المقصور سواء وقمع مبتدأ أو خبرا وقوله كما مرأى في الأمثلة المذكورة تحوّل الامر بزید دعوكه وعمر والشجاع عكسه ( قوله وقد يقيده ) أي فيكون المقصور حينئذ الجنس باعتبار قيده فقولك زيد الرجل السكر يرم الحصور في زيد الرجولية الموصوفة بالكرم فلا توجد في غيره بخلاف مطلق الرجولية ( قوله ونحو ذلك ) أي كالمفهول به ولا يجله وهو

لا يقال زيد دال على الذات فهو متعين لا ينطليق دال على أصل نسبي فهو متغير في الخبرية تقدم أو تأخر

( قوله وهو الساتر رأك ) أي انحصر فيه السير حال الاركوب دون مطلق السير ( قوله وهو الامير في البلد ) أي انحصرت فيه امارة البلد دون مطلق الامارة فمی لغيره أيضا ( قوله وهو الواهب ألف قنطر ) أي هو من يخص المبة لا انت بخلاف مطلق المبة فهی لغيره أيضا على نفس تفسير الفنطاطر خلاف قيل ملء جلد نور ذهبا وقيل الفنطاطر الاكثر وقيل مائة ألف دينار وهل هو فملال أو فعال خلاف ( قوله وجعيم ذلك ) أي ماذ کر في هذا الحال ( قوله اشارة الح ) أي لان قد سور القضية الجزئية وقوله الى أنه قد لا يفيد أي على خلاف الاصل ( قوله كافي قول المحساء ) أي في مرتبة أخيها صغر ( قوله اذا بفتح البکاء على قتيل ) أي على أي قتيل كان يقربه المقام وان كانت النكرة في سياق الآيات لاتهم وقيل هذا البيت

الآيات خران أبكيت عيني \* فقد أضحكني دهرًا طويلا  
دفعت بك الجليل ذاتي \* (١٠٢) فلن يدفع الخطيب الجليل  
بكينيك في نساء مولات \* وكنت أحق من أيدي الموليا  
إذا قبعت اليماء البيت

وهو الساير أكباده والأمير في البلد وهو الواهب أقف قطار وجميع ذلك معلوم بالاستقراء وتصفح ترا كيب البغااء وقوله قد يفيد بالحفظ دعا شارة الى أنه قد لا يفيد القصر كما في قول الحنساء اذا فبح البكاء على قتيل \* رأيت بكاء الحسن الجميل - فانه يعرف بحسب الذوق السليم والطبع المستقيم والتدرب في معرفة معانى كلام العرب أن ايس المنى هنا على القصر وان أمكن ذلك بحسب النظر الظاهر والتأمل ان القاصر (وقيل) في نحوز يد المنطلق والمطلق زيد (الاسم متعدد الا بتداء) تقدم أو تأخر (لدلاته على الذات والصفة) متعمنة (الخبرية) تقدمت أو تأخرت (لدلاته على أمرنسى)

اذا ادعى حسن البكاء عليك وعلى غيرك فيقال حينئذ قاتل بكاءك فقط هو الحسن الجليل (قوله وان امكن ذلك) اى بتكلاف (قوله بحسب النظر الظاهر) وهو ان التعريف في قوله الحسن الجليل لا يوثق به بدلا عن التشكيك بالافاده وهي هنا القصر وأنت تخبر بأنه غير مناسب للقام كا انتم فالدول عن التشكيك للتعريف انما هو الا شارة لمعلومة الحسن لذلك البكاء فلا ينكر لان أول الجنسية يشار بها الى معروه معلوم وهذا أشير بها الى معروه معلوم ادعاها كا يقال والدى الحزب والدك العبد اى ان حرية ابي وعوبديه أبيك معلومتان فليفهم اه يعقوبي (قوله وفيما اخ) الجنة معطوفة على ما يفهم من قوله فلا فادة السابع حكما على امر معلوم الح فانه يفهم منه ان الامر المعلوم بأحد طرق التعريف سواء كان اسما او صفة يكون محكم اعليه باخر مثنه امها كان او صفة فكانه فييل هذا اى صحة كون الاسم والصفة المعرفين محكم اعليه وبه عند الجمورو ويقل الاسم متبعا للابتداء الح والراد بالصفة هنا مادل على ذات مهممه باعتبار معنى قائم بها ومقابلها الاسم وهو مادل على الذات فقط أو المعنفي فقط أو الذات المعينة باعتبار المعنفي كامم الزمان والسكان والألة قاله عبد الحكيم (قوله الابتداء) الأولى لالاستناد ليشمل معمولات النواسخ (قوله لالاته على الذات) اى ومن شأنها أن يحكم عليها لابها (قوله على امر نسي) اى وهو المعنفي القائم بالذات



## فاما لرادة تقوى الحكم بنفس الترکيب كما بقى وأما لكونه سبيلاً وقد قدم بيان ذلك

(قوله فلتقوى) أي تقوى الحكم الذي هو ثبوت المسند للأسد اليه أو سببه عنه كز يدقام وعاز يدقام وقوله فلتقوى أي فلتحصل التقوى به ولو لم يكن مقصوداً فيدخل صور التخصيص نحو أنا سعيت في حاجتك ورجل جاء في حصول التقوى فيها وان كان الفصل التخصيص كما سيدرك ذلك الشارح فاللام السبيبة لالفرض كذا في عبد الحكم (قوله أول لكونه سبيباً) نسبة للسبب وهو في الاصل الجبل استعير الضمير بجسام الر بطة بكل والراد بالمسند السببي كأن قدم كل جملة علاقت على مبتدأ بائتمل يكن مسند اليه كافي زيد أبوه قائم وزيد قائم أبوه وزيد مررت به (قوله ماض) علة للعلية وقوله من أن (٤٠٤) افراد يكون الماء وحيثنى ذكره جملة يكون التقوى أو لكونه سبيباً

(قوله يستدعي أن يسند) فلتقوى) نحو زيد أبوه قائم (ماصر) من أن افراده يكون لكونه غير سببي مع عدم افادته التقوى وسبب التقوى في مثل زيدقام على ما ذكره صاحب الفتاح هو أن المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي أن يسند إليه شيء فإذا جاء بهذه ما يصلح أن يسند إلى ذلك المبتدأ صارفة ذلك المبتدأ إلى نفسه سواء كان خالياً عن الضمير أو مضمونه فينعقد بينهما حكم ثم إذا كان متضمناً الضمير العتيد بأن لا يكون مشابهاً لحال عن الضمير كافٍ زيد قائم صرف ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانياً المسند للأسد اليه أو تقوى سببه عنه وسيرد عليك وجه الأفادة وذلك كقولك زيدقام وزيدقام (أو لكونه) أي كون المسند جملة الملالد كر وأما لكونه (سببي) والسببي هو المنسوب للسبب والسبب في الأصل هو الجبل وما يوجب ارتباط الشيء بالشيء، والراد به هنا مأخبر به من الأحوال عن غير صاحبها الاشتغال على ما ينتهي وين ما يخبر عنه علاقة وسبب بذلك يصح أن يضاف اليه وأن يتمتع به بوجه ما وإن كان هذا يشمل الحال الذي يطاق عليه في الاصطلاح أنه مفرد كقولك زيد قائم أبوه وقد قدم أن السكاكي اصطلاح على تخصيص اسم السببي بالجملة كله وذلك زيد أبوه قائم فقد أخبر في هذا الترکيب عن زيد بضمون هذه الجملة وهو ثبوت الفيام لا وهو قد قدم ما يفهم منه هنا وهو أن كونه مفرداً لعدم افادته التقوى وعدم النسبة أما كون الضمير وقدم ما يفهم منه هنا وهو أن كونه مفرداً لعدم افادته التقوى وعدم النسبة مما كون التقوى ككتبة بياناً ظاهرة ولا يقتضي في ذلك صحة وجود التقوى في الجملة بغیر ما ذكر كقولك قام قام زيد لأن الكتة يجوز زعم دعاه على أن افادته التقوى حيث يقتضيه القام إذا اعتبر من حيث تتحققه في تحدى الفعل مع الاختصار اختص بهذا الوجه وأما كون المعنى السببي ككتبة بياناً فلما أشرنا اليه غير مأمورة من أن المعنى المدلول عليه واستفید الدلالة عليه من جهة المحتوى واللغة يكون بياناً مامنة أن مقام ايراد لا يتطابق فيه غيره فلا يعدل عنه إلى غيره فمن حيث رعاية تلك المناسبة التي لا يتفطر لها إلا البيان يكون بياناً فليفهم ثم سبب التقوى في الجملة الخبرية التي هي غير السبيبة كقولك زيدقام على ما ذكره صاحب المفتح هو أن المبتدأ لكونه مبتدأ أي حي وبه ليخبر عنه بنفسه وباليه يستدعي أن ينسب إليه شيء واللام يكن مسوقاً ليخبر عنه فلا يكون مبتدأ فإذا جاء بهذه ما يصلح أن يسند إلى ذلك المبتدأ صرف ذلك المبتدأ إلى نفسه من حيث اقتضاؤه ما يسند اليه سواء كان ذلك الصالح حالياً من الضمير كقولك التساخ حيوان أو مضمونه له كقولك زيد ضارب فينعقد بينهما أي بين المبتدأ والصالح لأن ينسب إليه حكم أي ثبوت الثاني للأول واتصال الأول بالثاني اتصافاً معنوياً ثم إذا كان الثاني متضمناً نحو أنا قلت وأعاقلنا بنفس الترکيب لأن التقوى قد يكون بالسكرير وبالحرف مثل ان والأذن وعلمنا

للتصوير (قوله كافي زيدقام) هذام شابه الحالى وأنا كان مشابه الحاله لا يتغير في تكامل ولا خطاب ولا غيبة فيكتسى فهو مثل أنا رجل وأنت رجل وهو رجل أنا الذي لم شابه الحالى فهو كز يدقام (قوله صرف ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانياً) أي صرف ثانيناً وذلك لأن الضمير مسند اليه وهو عن المبتدأ قد أنسد إلى المبتدأ ثانياً براسته اسناده إلى الضمير الذي هو عبارة عن البتدا فتكرر الاسناد وهذا الكلام يفيد أن المسند إلى المبتدأ الفعل وحده لا الجملة التي هي مجموع الفعل مع الضمير الذي فيه وظاهره أن الفعل أنسد أولاً ولذلك أنسد بعد ذلك إلى الضمير وليس كذلك بل قام مسند إلى الضمير أولاً ثم أنسد إلى المبتدأ كأنه نظر إلى المفعود بالحكم وهو القيام

(قوله فيكتسي الحكم) الذى هو ثبوت الفعل قوة أى لذكر الاسناد وهذا واضح في الآيات وأمانى التقوى كقولك مازيداً كل فيقال فيما ان سلب الا كل الحكم بـ يطلب المبتدأ وضمه يطلب الفعل وهو منفي فيحصل اسناد في القول مرتين فيلزم القوى (قوله بما يكون) أى بـ مسند يكون مسند الى ضمير المبتدأ يعني اسناد انا ما ولابد من هذا بدليل قوله بعدو يخرج زيد ضربته تأمل (قوله ويخرج) عطف على يختص عطف لازم على ملزوم وضمير عنده للقوى أى يخرج عن القوى المسند في زيد ضربته لابد مـ يسند الى ضمير المبتدأ بـ اسنـد الى غيره وهو ضمير التسليم وجه خروجه أن القوى سببـ صرف الضمير المسند الى ذلك المبتدأ فيذكر الحكم فيحصل القوى والضمير هنا يصلاح للصرف المذكور لانه ليس عبارة عن المبتدأ الذى يصلح للصرف ما كان عبارة عن المبتدأ السابق ولا يقال أن المبتدأ الذى هو زيد من حيث انه مبتدأ يستدعى أن يسند اليه شيء فذاجا بعده ضرب المفعول الذى

هو الماء في ضربته صار  
الفعل مسندـا اليه أيضا  
بالوقوع عليهـ اذا صار  
مسندـا اليه صرفـ المبتدأ  
لـ انه عـينـه في المعنى  
فيـذكرـ الاسـنـادـ الىـ المـبـتدـاـ

فيـحصلـ القـوىـ وـحيـنـذـ  
فـلاـ يـكـونـ هـذـاـ المـالـ خـارـجاـ  
لـاـنـ تـقـولـ اـسـنـادـ الفـعـلـ  
لـاـضـ جـبـ الـوـاقـعـ مـفـهـوـمـ  
اسـنـادـغـيرـتـامـ وـالـقـوىـعـنـدـ  
الـكـاـكـيـ يـخـتـصـ بـالـمـسـنـدـ  
الـذـىـ يـكـونـ اـسـنـادـ اـضـمـيرـ  
المـبـتدـاـ اـسـنـادـ اـنـاـماـ كـاـعـلـتـ  
فـلـاـ اـعـتـرـاضـ (ـقولـهـ  
وـيـجـبـ أـنـ يـجـمـلـ)ـ أـىـ نـحـوـ  
زـيـدـ ضـرـبـتـ سـبـبـيـاـ وـذـلـكـ  
لـاـنـ الـإـرـيـانـ بـالـمـسـنـدـ جـلـهـ  
إـمـالـقـوـىـ وـلـكـونـهـ سـبـبـيـاـ  
فـذـاـ اـتـقـيـ أـحـدـهـ تـعـيـنـ  
الـآـخـرـ (ـقولـهـ وـأـمـاعـلـ)  
مـاذـ كـرـهـ الـحـ (ـقولـهـ  
فـمـلـيـ هـذـاـ الـحـ)ـ (ـقولـهـ  
الـلـحـدـيـتـ)ـ أـىـ الـلـحـكـومـ  
ـهـ وـاعـتـرـضـ بـأـنـ هـذـاـشـاملـ

فيـكتـسـيـ الحـكـمـ قـوـةـ فـبـلـيـ هـذـاـ يـخـتـصـ القـوىـ بـماـ يـكـونـ مـسـنـداـ إـلـىـ ضـمـيرـ المـبـتدـاـ وـيـخـرـجـ عـنـ نـحـوـ زـيـدـ  
ضـرـبـتـهـ وـيـجـبـ أـنـ يـجـمـلـ سـبـبـيـاـ وـأـمـاعـلـ مـاذـ كـرـهـ الشـيـخـ فـلـاـلـ الـاعـجـازـ وـهـوـأـنـ الـاسمـ لـيـؤـقـيـ بـهـ مـعـرـىـ  
عـنـ الـعـوـاـمـ الـاحـدـيـتـ قـدـنـوـيـ اـسـنـادـهـ أـيـهـ فـذـاـقـتـ زـيـدـ فـقـدـأـشـمـرـتـ قـلـ السـامـعـ بـأـنـكـ تـرـيدـ الـاخـبارـ  
عـنـهـ هـذـاـ تـوـطـةـ لـهـ وـقـدـنـوـيـةـ لـلـاعـلـامـ بـهـ فـذـاـقـتـ قـامـ دـخـلـ فـلـيـ دـخـلـ الـأـنـوـسـ وـهـذـاـ أـشـدـالـثـبـوتـ وـأـمـنـعـ  
مـنـ الشـيـهـ وـالـشـكـ وـبـالـجـلـةـ لـيـسـ الـاعـلـامـ بـالـشـيـهـ بـغـةـ

لـضـمـيرـ الـأـوـلـ الـمـتـدـيـهـ وـكـونـ ضـمـيرـهـ مـعـتـدـاـ بـهـ يـحـصلـ بـأـنـ يـكـونـ الثـانـيـ شـبـهـ بـالـحـالـيـ عـنـ الضـمـيرـ لـكـونـهـ  
مـشـتـقـاـ كـاـتـقـدـمـ مـنـ أـنـهـ يـشـبـهـ الـحـالـيـ فـعـدـ تـغـيـرـ فـيـ الـحـاطـبـ وـالـمـيـاهـ وـالـتـسـلـيمـ كـفـوـلـهـ زـيـدـ قـائـمـ وـأـنـتـ قـائـمـ  
وـأـنـاقـائـمـ كـاـتـقـوـلـ زـيـدـ يـدـانـسـانـ وـأـنـاـ اـنـ وـأـنـ اـسـانـ عـلـافـ الـفـعـلـ صـرـفـهـ أـىـ اـذـ كـانـ الثـانـيـ مـتـضـمـنـاـ  
لـلـضـمـيرـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـذـكـورـ صـرـفـهـ ذـاكـ الضـمـيرـ الـأـيـ الـمـبـتدـاـيـاـ فـيـكتـسـيـ الحـكـمـ الـذـىـ هـوـثـبـوتـ الـفـعـلـ حـيـثـ  
اشـتـمـلـ الـتـرـكـيـبـ عـلـىـ تـحـقـيقـهـ مـنـ ذـيـنـ قـوـةـ وـهـذـاـقـيـهـ اـلـأـيـاتـ وـأـضـحـ وـأـمـافـ الـقـوىـ كـفـوـلـهـ زـيـدـ يـدـمـاـ كـلـ فـيـهـ الـأـلـيـاتـ  
فـيـهـ انـ سـلـبـ الاـ كـلـ الحـكـمـ بـهـ يـطلبـ المـبـتدـاـ وـضـمـيرـهـ يـطلـ الـفـعـلـ وـهـوـمـنـفيـ فـيـصـرـ الـأـسـنـادـ الـلـهـيـ  
فـيـحـصلـ اـسـنـادـ فـيـ الـفـعـلـ مـرـتـيـنـ فـيـ الـقـوىـ الـذـكـورـ وـلـكـنـ مـاذـ كـرـهـ يـقـنـضـيـ أـنـ الـمـسـنـدـ الـمـبـتدـاـ  
هـوـنـفـ الـفـعـلـ مـيـثـاـ أـمـنـفـاـ لـأـمـضـمـونـ تـرـكـيـبـهـ مـعـ أـضـمـيرـ وـهـوـنـبـتـهـ لـهـ اـذـ لوـ كـانـ تـلـكـ الـنـسـبـةـ هـيـ  
الـمـسـنـدـ الـمـبـتدـاـ لـمـ يـحـقـقـ فـيـهـ اـسـنـادـ مـرـتـيـنـ عـلـىـ أـنـ يـكـونـ أـنـ يـقـالـ فـيـهـ يـاتـحـقـقـ ذـلـكـ فـيـهـانـ حـيـثـ كـونـ  
الـضـمـيرـ لـذـلـكـ الـمـبـتدـاـ لـكـنـ ظـاهـرـ الـعـبـارـةـ أـنـ الـمـنـدـ الـفـعـلـ خـاصـةـ وـعـلـىـ هـذـاـ يـخـتـصـ القـوىـ بـماـ يـكـونـ  
مـسـنـدـ الـمـبـتدـاـ وـضـمـيرـهـ يـخـرـجـ عـنـ نـحـوـ زـيـدـ ضـرـبـتـهـ لـأـنـ صـرـفـ الضـمـيرـ الـأـيـ الـمـبـتدـاـ لـيـسـ كـاـصـرـ فـهـ الـمـبـتدـاـ  
إـقـتـداءـ كـلـ مـنـهـ الـنـسـبـةـ لـهـ نـسـبـةـ مـاـ وـلـذـلـكـ اـسـتـنـدـنـاـ الـفـصـرـ الـذـىـ هـوـ بـنـزـلـةـ الـمـدـمـ وـهـوـ الـفـصـرـ الـذـىـ هـوـ  
نـسـبـتـهـ لـضـمـيرـ الـمـشـتـقـ وـأـنـاـ كـانـتـ كـاـلـعـدـ اـشـبـهـ بـالـحـالـيـ وـأـيـاـنـسـبـتـهـ الضـرـبـ فـقـلـ زـيـدـ ضـرـبـتـهـ إـلـىـ  
زـيـدـ نـسـبـةـ الـمـفـوـيـةـ مـنـ جـهـةـ الـمـعـنـيـ وـهـيـ اـعـيـهـ اـسـبـتـهـ اـضـمـيرـهـ فـيـدـخـلـ فـيـهـ ذـكـرـفـلـيـتـأـمـلـ وـأـمـاـوـجـهـ  
الـقـوىـ عـلـىـ مـاذـ كـرـهـ فـيـ دـلـالـ الـاعـجـازـ وـهـوـأـنـ الـاسمـ لـيـؤـقـيـ بـهـ مـعـرـىـ عـنـ الـعـوـاـمـ الـاحـدـيـتـ قـدـنـوـيـ  
اسـنـادـهـ لـهـ فـذـاـقـتـ زـيـدـ فـقـدـأـشـمـرـتـ قـلـ السـامـعـ بـأـنـكـ تـرـيدـ الـأـخـبارـ عـنـهـذـهـ تـوـطـةـ وـقـدـمـةـ لـلـاعـلـامـ  
اـنـقـيـدـالـقـوىـ فـزـيـدـقـامـ لـيـسـ بـحـرـدـ تـكـرـاـ اـسـنـادـ فـانـ ذـلـكـ مـوجـودـ فـيـ الـفـردـ نـحـوـ زـيـدـ قـائـمـ وـلـأـنـقـوـيـ

(٤) - شـرـوـحـ النـاـخـيـصـ - (ـثـانـيـ) لـمـاـذـاـ كـانـ الـحـبـرـ مـفـرـداـ فـيـفـيـدـ أـنـ القـوىـ مـشـرـكـ بـيـنـ أـخـبـارـ الـمـبـتدـاـ الـمـاـخـرـةـ سـواـهـ  
كـانـتـ جـلـاـ أوـمـفـرـدـاتـ وـحـيـنـذـ فـلـأـنـعـلـقـ لهـ بـإـضاـبـاطـ كـونـ الـحـبـرـ جـلـةـ وـهـوـظـاهـرـ الـفـسـادـ وـحـيـنـذـ فـلـأـنـعـلـقـ بـلـ عـلـىـ مـاـقـيـةـ اـنـفـاتـ وـكـأنـهـ اـهـاظـهـ  
فـسـادـمـاذـ كـرـهـ الشـيـخـ سـكـتـ الشـارـجـ عـنـ رـدـهـ وـقـدـأـجـابـ بـعـضـهـ بـأـنـ الـمـرـادـ بـالـحـدـيـتـ الـجـلـةـ لـاـنـ الـحـدـيـتـ هـوـ الـكـلامـ الـمـحدثـ بـهـ وـهـوـلـاطـقـ  
عـلـىـ الـمـفـرـدـ وـفـيـ نـظـرـ لـاـنـهـ يـقـنـضـيـ أـنـ الـاسـمـ لـيـعـرـىـ عـنـ الـعـوـاـمـ الـاـفـظـيـةـ إـلـاـذـاـ كـانـ الـحـبـرـ جـلـةـ وـهـوـغـيـرـصـحـ (ـقولـهـ شـمـرـتـ)  
(ـقولـهـذـاـ)ـ أـىـ الـأـتـيـسـانـ بـهـ مـعـرـىـ تـوـطـةـ لـلـاعـلـامـ (ـقولـهـ وـقـدـمـةـ لـلـاعـلـامـ بـهـ)ـ تـفـسـيـرـ لـمـاقـبـلـهـ (ـقولـهـ دـخـلـ)ـ أـىـ هـذـاـ اـسـنـادـ كـافـيـ  
عـبـدـ الـحـكـمـ (ـقولـهـذـاـ)ـ أـىـ الدـخـولـ عـلـىـ هـذـهـ الـحـالـةـ (ـقولـهـ أـشـدـالـثـبـوتـ)ـ أـىـ ثـبـوتـ الـحـكـمـ بـهـ لـلـحـكـمـ عـلـيـهـ (ـقولـهـ وـأـمـنـعـ مـنـ الشـيـهـ)  
أـىـشـهـ اـحـتـمالـ أـنـ يـكـونـ المـتـصـفـ بـالـمـسـنـدـغـيرـ الـمـسـنـدـاـلـيـهـ وـقـولـهـ وـالـشـكـ عـطـفـ تـفـسـيـرـ (ـقولـهـ لـيـسـ الـاعـلـامـ بـالـشـيـهـ بـغـةـ)ـ أـىـ الـذـىـ هـوـمـةـ تـبـتـيـ

تقديم الحكم به (قوله مثل الاعلام به بعد الاعلام) أي الذي هو مقتضى تأثير المكحوم به (قوله قلن ذلك) أي الاعلام به بعد التنبيه عليه وكان الأولى أن يقول لأن هذا لكنه راعى أن الانفاظ اعراض تتفقى بمجرد التلفظ بها ( قوله نأ كيد الاعلام ) أي النأ كيد الصرع فهو بعنزة قوله قولك زيد قام زيد قام فالاعلام يكسر المجزء بمعنى الاخبار و يصح فتحها والأسب الأول و قوله في التقوى أي الشبت و قوله والاحكام يكسر المجزء أي الاتقان ( قوله فيدخل فيه الح ) هذاجواب أما من قوله وأما على ما ذكره و صدر في التقوى ( قوله وزيد صرط به ) أي وكذا يدخل زيد حيون و زيد قائم على ما مر ( قوله وما يكون الح ) هذاشروع في اعتراض واردع على المصنف وجوابه وحاصله أن ظاهر المصنف أن الآيات بالمسند جملة مما يكون للتقوى أول كونه سبب الاتقان الافتراضي مقام البيان يفيد المقصود أن يقدى يكون جملة غير ذلك ككونه خبر عن ضمير الشأن نحوه ( ١٠٦ ) زيد عالم فإن الخبر هنا جملة ولا يفيد للتقوى وليس سببا بذلك

لكونه في حكم انفراداته

عبارة عن البشدا فالقصد منها تفسيره فإن قلت إن

خبر ضمير الشأن يفيد

التقوى أي تكون الخبر

في ذهن السامع لما فيه

من البيان بعد الاهمام

فإن الراد أنه لا يفيد

التقوى المراد هنا الذي هو

تحقق ثبوت المحمول

للموضوع والحاصل إن

ما أفاده خبر ضمير الشأن

من التقوى معاير للتقوى

الذي نحن بصدد ( قوله

وليترتض له ) أي لكون

المسند بتوبي به جملة لكونه

خبر عن ضمير الشأن وهذا

جواب عن الإبراد المذكور

( قوله شهرة أمره ) أي

من أنه لا يخبر عنه الإيجابية

( قوله وكونه معلوما مما

سبق ) أي في بحث ضمير

الشأن في قول المصنف

الكلام على التخرج على

مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فإن ذلك يجري عجري نأ كيد الاعلام في التقوى والاحكام

فيدخل فيه نحوه يحضر به وزيد مررت به وما يكون المسند فيه جملة لا يسيبية أو التقوى خبر ضمير

الشأن ولم يتعرض له شهرة أمره وكونه معلوما بما سبق وأما صورة التخصيص نحو أنا سميت في حاجتك

ورجل جاءني وهي دائرة في التقوى على ما مر

به فإذا قلت في الاخبار عنه قام دخلي في قلبه دخول المأوس وهذا أشد للشبوت وأمنع من الشبهة  
والشك وبالجملة ليس الاعلام بشيء بفتحة الذي هو مقتضى تقديم الحكم به اذا كان فعلا مثل الاعلام  
به بعد التنبيه عليه والتقدمة فإن ذلك الاعلام بعد التنبيه يجري عجري نأ كيد نفس الاعلام صراحة  
بتذكره في التقوى والاحكام أي التثبت والاتقان فيدخل فيه على ظاهر ما قرر نحوه زيد  
ضر بيته وزيد مررت به ما عد سببها فيما يجيئ وهذا الذي ذكر في دلائل الاعجاز في بيان سبب التقوى  
ولو كانت العبارة عن غيبة الحسن والسلامة ضعيف لاته يقتضى وجود التقوى في كل جملة ايسية  
سواء كان الخبر ايمانه فردا أو جملة سببية كانت أم لا غير أن الفرد يمكن اخراجه بأن الجامد نفس  
البpedia وأنا يطلب التقوى فيما هو بغيره الشبوت والانتفاء والمشتق شبيه بالجامد فالحق به  
في عدم الحاجة إلى التقوى لكن بعد اخراج الفرد بغير السببي المحسوب ولم يذكروا أن فيه التقوى  
ولذلك لا يجوز كونه جملة يسيبية لابالتقوى وأما الجملة الخبر بما عن ضمير الشأن كقوله هو زيد عالم  
فقد تقدم أن الضمير في ذلك أقيم مقام الظاهر لبيان بعد الابهام ليتمكن الخبر في ذهن السامع ومعلوم  
أن التقوى الذي نحن بصدد لم يوجد فيها لأن الفرض من تمسكه حظها في نفسه واستقراره في القلب  
والتصوّر المراد هنا هو تحقيق ثبوت المحمول للوضع المفارة وضمير الشأن ليس فيه مع جملة ذلك  
لأنه نفسها في تأمل فإن فيه دقة وأما صورة التخصيص نحو أنا سميت في حاجتك ورجل جاءني وهي فهو  
داخل في التقوى لاته ولو صدره التخصيص فيه تكرار الاستناد مرتبين فالتصوّر موجود في لأجل  
ذلك التكرر بحال التخصيص المقصود بالذات على ما مر ثم وأشار إلى أن المسند بعد كونه جملة تكون تلك  
فيه وأمان يوقى بالجملة لكون المسند سببها وقد تقدم مثل زيد بأمره قائم اذقام غير خاص بالمسند اليه أولا

(واسميتها

خلاف مقتضى الظاهر وقولهم هو أو هي زيد عالم مكان الشأن والقصة خانة يعلم من هذا

أن خبر ضمير الشأن لا يجوز لكون الاجملة ولو كان مفردا لائل به لاته أخصر إذا علمت هذا نلم أن قول الشارح وكونه معلوما بما سبق أي  
بطر بق الاشارة لاطر بق الصراحة ( قوله وأما صورة الح ) هذاجواب اعتراض وارجه على المصنف وحاصله أن حصر الآيات بالمسند  
جملة في التقوى وكونه سببها لا يصح لاته يوقى به جملة لقصد التخصيص نحو أنا سميت في حاجتك ورجل جاءني وحاصل مأجاب به  
الشارح أنه عند تصد المخصوص يكتون التقوى حاصلا إلا أنه غير مقصود بصورة التخصيص دائرة في التقوى ( قوله على ما مر ) أي  
من أن التقوى أعم من أن يكون مقصودا أو حاصلا من غير قصد بصورة التخصيص يتحقق فيما يكتون الاستناد فيستفاد منها التقوى وإن  
لم يكن مقصودا فقول المصنف وأما كونه جملة فلتقوى أي فلا فادة التقوى سواء كان مقصودا أم لا ولو قال المصنف وأما كونه جملة

وفعليتها الافتادة التجدد واسميتها الافتادة الثبوت فان من شأن الفعلية ان تدل على التجدد ومن شأن الاسمية ان تدل على الثبوت وعليها قوله رب المزة واذا لفوا الذين آمنوا قالوا آمنا اذا خلوا الى شياطينهم قالوا انعمكم وقوله تعالى وقالوا سلاما ماقال سلام اذا صل الاول نسلم عليك سلاما وتقدير الثاني سلام عليك كأن ابراهيم عليه السلام قد صدأني بمحبهم بأحسن عما يحيوه بأذن الله تعالى في قوله تعالى اذا حيتم تحييهم خلوا بأحسن منها وقد ذكر له وجها آخر فيه دقة غير أنه بأصول الفلسفه أشبه وهو أن التسليم دعاء للسلام عليه بالسلام من كل نقص ولمن أطلق وكالملائكة لا يتصور فيه التجدد لأن حصوله بالفعل مقارن لوجودهم فناسب أن يحييه بايدل على الثبوت دون التجدد وكالانسان متجدد لأنه بالقوة وخر وجهه بالفعل المناسب أن يحييه بايدل على التجدد دون الثبوت وفيه نظر قوله تعالى سواء عليكم أدعوه هم أم أتم صامتون أي أحدتهم دعاهم أم استمر صمتكم عنده فانه كانت حالم المستمرة أن يكتونوا صامتين عن دعائهم فقبله يفترق الحال بين احديكم دعاهم وما أتمن عليهم من عادة صمتكم عن دعائهم وقوله تعالى قالوا أجيتننا بالحق أم أنت من الاعبين أي أحدثت عندنا تعاطي الحق فيما نسممه (١٠٧) منك ألم الاصي بعد مستمرة

عليك وأما قوله تعالى وما هم بمؤمنين في جواب آمنا بالله وبال يوم الآخر فلا خراج ذواتهم من جنس المؤمنين مبالغة في تكذيبهم ولمـذا أطلق قوله مؤمنين وأـ كذلك فيه بالباء ونحوه يريدون أن يخرجوا من النار وعام بخار جهنـ منها وشرطتها لما مر

فالتفوى أولـكونه سببا أوـ تكونه ضمير الشأن أوـ للتخصيص لـكان أوـ واضح قوله واسميتها الحـ حاصله أنـ المقصى لـ ايراد الجلة مـطلاـقاـ إـما التقوى أوـ كـونـه سـبيـاـ والمـقصـى لـ حـصـوصـ كـونـهـ السـمـيةـ اـفادـةـ الثـبـوتـ ولـكونـهـ اـفـاعـلـةـ اـفـادـةـ التجـددـ

ولـكونـهـ اـشـرـطـيةـ اـفـادـةـ التـقـيـدـ بالـشـرـطـ اـهـ فـقولـ الصـنـفـ وـاسـمـيـتهاـ ايـ وـالـمـقـضـىـ لـحـصـوصـ اـسـمـيـتهاـ وـفـعلـيـتهاـ الحـفـوـلـهـ وـاسـمـيـتهاـ زـيدـ اـبـوـهـ مـنـطـاقـ وـقولـهـ وـفـعلـيـتهاـ اـمـثـلـ زـيدـ قـامـ وـقولـهـ وـشـرـطـيـتهاـ مـثـلـ زـيدـ زـيدـ تـكـرـمـ يـكـرـمـ اـهـ وـاعـلـمـ اـنـ الجـلـةـ الحـقـيـقـةـ قـسـمـ اـسـمـيـةـ وـفـعلـيـةـ لـانـ الـظـرـفـيـةـ مـخـتـصـرـ الـفـعـلـيـةـ وـالـشـرـطـيـةـ حـقـيقـةـهاـ الجـزاـ المـقـيدـ بالـشـرـطـ وـالـجـزاـ جـمـلةـ فـعـلـيـةـ اوـ اـسـمـيـةـ اوـ فـاقـتـ مـكـرمـ وـالـجـلـةـ الـظـرـفـيـةـ تـفـيدـ التـقوـيـ لـاـفـاعـلـةـ فـيـتـكـرـ رـفـيـهـ اـسـنـادـ فـيـهـ (ـقولـهـ لـاسـمـيـةـ) خـبرـانـ (ـقولـهـ وـكـونـهـ) اـنـ اـكـرـمـتهـ اوـ زـيدـ زـيدـ تـكـرـمـ يـكـرـمـ وـأـمـاـ الجـلـةـ اـسـمـيـةـ فـلـاتـفـيدـ التـقوـيـ لـعـدـمـ تـكـرـرـ الـاسـنـادـ فـيـهـ (ـقولـهـ لـاسـمـيـةـ) خـبرـانـ (ـقولـهـ وـكـونـهـ) يـنـبـغـيـ اـنـ تـقـيـدـ بـاخـبـرـهاـ اـسـمـ خـوـزـ زـيدـ اـبـوـهـ مـنـطـاقـ لـافـعـلـ خـوـزـ زـيدـ اـبـوـهـ اـنـتـدـ الدـوـامـ وـالـثـبـوتـ بلـ التجـددـ وـالـحدـوثـ اـذـ زـيدـ اـنـطـلـقـ يـساـويـ اـنـطـلـقـ زـيدـ الدـلـالـةـ عـلـيـ تـجـددـ اـنـطـلـقـ كـاـ صـرـحـ بـهـ الشـارـحـ فـيـ المـطـلـوـلـ (ـقولـهـ لـاسـمـيـةـ) اـيـ فـنـحـوـ زـيدـ اـبـوـهـ مـنـطـاقـ يـدـلـ عـلـيـ دـوـامـ اـنـطـلـقـ وـعـطـفـ التـبـوتـ عـلـيـ الدـوـامـ مـرـادـ (ـقولـهـ وـكـونـهـ اـفـاعـلـيـةـ) خـوـزـ زـيدـ يـقـرـأـ اـلـعـلـمـ اـيـ يـجـدـ قـرـاءـةـ اـلـعـلـمـ وـقـتـاـبـاـدـ وـقـتـ (ـقولـهـ عـلـىـ اـخـرـ وـجـهـ) اـيـ لـانـ قـولـنـاـ يـقـرـأـ اـلـعـلـمـ اـخـرـ مـنـ قـولـنـاـ حـاـصـلـ مـنـ قـرـاءـةـ اـلـعـلـمـ فـيـ الزـمانـ لـاسـتـبـلـ

(ـواسـمـيـتهاـ وـفـعلـيـتهاـ وـشـرـطـيـتهاـ الـلـامـ) يـنـبـغـيـ اـنـ كـونـ الـسـنـدـ جـلـةـ لـاسـمـيـةـ اوـ التـقوـيـ وـكـونـ تـلـكـ الجـلـةـ اـسـمـيـةـ لـالـدـوـامـ وـالـثـبـوتـ وـكـونـهـ اـفـاعـلـيـةـ تـاـجـددـ وـالـحـدـوثـ وـالـدـلـالـةـ عـلـيـ اـحـدـ الـازـمـةـ الـسـلـانـةـ عـلـىـ اـخـرـ وـجـهـ وـكـونـهـ اـشـرـطـيـةـ

اـجـلـةـ اـسـمـيـةـ وـفـعلـيـةـ وـشـرـطـيـةـ وـظـرفـيـةـ لـاـغـراضـ تـفـيدـ هـافـقـالـ (ـواسـمـيـتهاـ) اـيـ اـسـمـيـةـ الجـلـةـ اـخـبرـ بـهـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ كـونـهـ اـسـمـيـةـ لـافـلـيـةـ يـكـونـ لـافـادـةـ الدـوـامـ وـالـثـبـوتـ كـامـرـ كـفـولـكـ زـيدـ اـبـوـهـ قـشـنـولـ بـوـظـانـ حـرـفـهـ عـنـدـ اـفـضـاهـ الـقـامـ لـاـخـبـارـعـنـهـ بـدـوـامـ شـفـلـ اـيـهـ بـالـحـرـفـ وـبـوـتـهـ لـاجـددـ الشـغـلـ بـتـلـكـ الـحـرـفـ (ـوفـعلـيـتهاـ) اـيـ كـونـ الجـلـةـ اـخـبرـ بـهـاـ فـعـلـيـةـ يـكـونـ كـاـ مـلـافـدـ الـتـجـددـ الـتـجـددـ وـالـحـدـوثـ وـالـدـلـالـةـ عـلـىـ اـحـدـ الـازـمـةـ الـسـلـانـةـ عـلـىـ اـخـرـ وـجـهـ كـفـولـكـ زـيدـ تـفـلـ اـبـوـهـ بـعـاـمـ اـهـلـكـ حـيـثـ يـقـضـيـ الـقـامـ اـخـبـارـعـنـهـ بـاـنـ اـيـاهـ يـتـجـددـ لـهـ الشـغـلـ بـاـنـ اـهـمـ الـخـاطـبـ وـمـثـلـهـ لـاـسـمـيـةـ وـالـفـعـلـيـةـ لـاـهـمـهـ اـلـتـيـ يـكـنـ فـيـهـاـذـكـ وـأـمـالـتـيـلـلـتـقوـيـ فـيـتـيـرـ كـامـرـ كـونـهـ اـفـلـيـةـ (ـوشـرـطـيـتهاـ) اـيـ كـونـ الجـلـةـ اـخـبرـهاـ شـرـطـيـةـ يـكـونـ لـاعـتـبارـاتـ تـمـرـفـ بـعـرـفـ ماـيـدـ اـوـ اـدـوـاتـ الشـرـطـ (ـلـامـ) كـفـولـكـ زـيدـ زـيدـانـ تـلـهـ يـكـرـمـكـ حـيـثـ يـقـضـيـ الـقـامـ اـخـبـارـعـنـهـ زـيدـ بـالـاـ كـرامـ اـلـذـيـ يـحـصـلـ عـلـيـ تـقـدـيرـ الـقـيـ الـشـكـوكـ فـيـهـ وـزـيـداـ دـاـ لـقـيـتـهـ يـكـرـمـكـ حـيـثـ يـقـضـيـ الـقـامـ اـخـبـارـعـنـهـ بـالـاـ كـرامـ اـخـاصـلـ عـلـيـ تـقـدـرـ وـقـوعـ الـقـيـ الـحـقـ وـعـلـىـ

صـ (ـواسـمـيـةـ الـحـ) شـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـكـونـ هـذـاـ اـسـتـطـراـداـ اـيـ اـسـمـيـةـ الجـلـةـ اـوـ فـعلـيـتهاـ اـسـنـدـةـ كـاتـمـاـلـاـ لـانـ اـمـلـتـهـمـ لـيـسـ فـيـهـ اـقـيـيـدـ الـكـلامـ بـجـمـلةـ هـيـ مـسـنـدةـ فـتـكـونـ الجـلـةـ اـسـمـيـةـ لـافـادـةـ الـثـبـوتـ وـالـسـتـقـارـ مـاـتـقـدمـ مـنـ اـنـ اـسـمـ يـفـيدـ ذـكـ وـتـكـونـ الجـلـةـ فـعـلـيـةـ لـاـ تـقـدمـ مـنـ اـفـادـةـ الـتـجـددـ الـذـيـ يـقـضـيـهـ الـفـعلـ وـمـنـ رـعـاـيـةـ ذـكـ قـولـهـ تـعـالـيـ قـالـاـ سـلامـ لـاـنـ اـبـراـهـيمـ عـلـيـهـ اـسـمـيـةـ وـسـلـمـ قـصـدـ اـنـ يـحـبـهـ بـاـنـ حـيـوهـ بـهـ رـعـاـيـةـ لـعـنـيـ قـولـهـ تـعـالـيـ وـاـذـحـيـتـ تـحـيـيـهـ خـلـواـ بـاـنـسـنـهـ اـوـ رـدـوـهـ اـوـ قـدـذـ كـرـلـصـنـفـ

وـلـكـونـهـ اـشـرـطـيـةـ اـفـادـةـ التـقـيـدـ بـالـشـرـطـ اـهـ فـقولـ الصـنـفـ وـاسـمـيـتهاـ ايـ وـالـمـقـضـىـ لـحـصـوصـ اـسـمـيـتهاـ وـفـعلـيـتهاـ الحـفـوـلـهـ وـاسـمـيـتهاـ زـيدـ اـبـوـهـ مـنـطـاقـ وـقولـهـ وـشـرـطـيـتهاـ مـثـلـ زـيدـ زـيدـ تـكـرـمـ يـكـرـمـ اـهـ وـاعـلـمـ اـنـ الجـلـةـ الحـقـيـقـةـ قـسـمـ اـسـمـيـةـ وـفـعلـيـةـ لـانـ الـظـرـفـيـةـ مـخـتـصـرـ الـفـعـلـيـةـ وـالـشـرـطـيـةـ حـقـيقـةـهاـ الجـزاـ المـقـيدـ بالـشـرـطـ وـالـجـزاـ جـمـلةـ فـعـلـيـةـ اوـ اـسـمـيـةـ اوـ فـاقـتـ مـكـرمـ وـالـجـلـةـ الـظـرـفـيـةـ تـفـيدـ التـقوـيـ لـاـفـاعـلـةـ فـيـتـكـرـ رـفـيـهـ اـسـنـادـ فـيـهـ (ـقولـهـ لـاسـمـيـةـ) خـبرـانـ (ـقولـهـ وـكـونـهـ) اـنـ اـكـرـمـتهـ اوـ زـيدـ زـيدـ تـكـرـمـ يـكـرـمـ وـأـمـاـ الجـلـةـ اـسـمـيـةـ فـلـاتـفـيدـ التـقوـيـ لـعـدـمـ تـكـرـرـ الـاسـنـادـ فـيـهـ (ـقولـهـ لـاسـمـيـةـ) خـبرـانـ (ـقولـهـ وـكـونـهـ) يـنـبـغـيـ اـنـ تـقـيـدـ بـاخـبـرـهاـ اـسـمـ خـوـزـ زـيدـ اـبـوـهـ مـنـطـاقـ لـافـعـلـ خـوـزـ زـيدـ اـبـوـهـ اـنـتـدـ الدـوـامـ وـالـثـبـوتـ بلـ التجـددـ وـالـحدـوثـ اـذـ زـيدـ اـنـطـلـقـ زـيدـ الدـلـالـةـ عـلـيـ تـجـددـ اـنـطـلـقـ كـاـ صـرـحـ بـهـ الشـارـحـ فـيـ المـطـلـوـلـ (ـقولـهـ لـاسـمـيـةـ) اـيـ فـنـحـوـ زـيدـ اـبـوـهـ مـنـطـاقـ يـدـلـ عـلـيـ دـوـامـ اـنـطـلـقـ وـعـطـفـ التـبـوتـ عـلـيـ الدـوـامـ مـرـادـ (ـقولـهـ وـكـونـهـ اـفـاعـلـيـةـ) خـوـزـ زـيدـ يـقـرـأـ اـلـعـلـمـ اـيـ يـجـدـ قـرـاءـةـ اـلـعـلـمـ وـقـتـ (ـقولـهـ عـلـىـ اـخـرـ وـجـهـ) اـيـ لـانـ قـولـنـاـ يـقـرـأـ اـلـعـلـمـ اـخـرـ مـنـ قـولـنـاـ حـاـصـلـ مـنـ قـرـاءـةـ اـلـعـلـمـ فـيـ الزـمانـ لـاسـتـبـلـ

\* وظيفتها لاختصار الفعلية اذ هي مقدرة بالفعل على الاصح

(قوله للاعتبارات المختلفة) اى التي لا تعرف الا بعمرقة ما بين أدوات الشرط من التفصيل كقولنا زيدان تلقه يكرمهك حيث يقتضي المقام الاخبار عن زيدبالا كرام الذي يحصل على تقدير الباقي الشكوك فيه وزيد اذا لقيته يكرمهك حيث يقتضي المقام الاخبار عنه بالا كرام الحاصل على تقدير الباقي المحقق وقس على هذا ( قوله وظيفتها ) اى الجلأنى كونها ظرفاؤ قوله لاختصار الفعلية اى لان زيد في الدار أخصر من زيداستقر في الدار فإذا اقتضي المقام افاده التجدد مع الاختصار اى بالمستدظر فالان أخصر من الجلة الفعلية وزيد معناها هو التجدد و قوله اذ هي الظرفية يعني الجلة الظرفية المأخذة من المقام لا الكون رفا اذا الكون ظرفاليس مقدرا بالفعل في كلام المصنف استخدام ولا يصح أن ( ١٠٨ ) يكون المراد من الظرفية في الاول الجلة الظرفية لثلاثين من اضافته الاضمير اضافة

الشيء الى نفسه السنة الا بتكتاف ومع التسکاب فهو مخالف لما قبله من قوله وأسميتها العلان المراد الكلام اسما فيختل نظام بالفعل لم يقل مقدرة بالجملة الفعلية اشارة الى الصحيح من أن المذوق الفعل وحده وانتقل ضميره الطرف ( قوله لأن الفعل هذا نفس قوله لما مر يعود للسائل الثالث كما ذكرناه في الأولين ( وظيفتها ) اى كون الجلة الخبر بها ظرفية يكون ( ا ) قصد ( اختصار الفعلية ) عند اقتضاء المقام افاده التجدد مع الاختصار ( اذ هي ) اى وانماقنا ان الظرفية يتحقق بها اختصار الفعلية لأنها اى الجلة الظرفية ( مقدرة بالفعل على ) القول ( الاصح ) اى يتتحقق كونها جملة بتقدير الفعل في الطرف يعني ان الظرف في قوله يدعته مقدر بالفعل على الاصح فصار في تأويل الجلة اى حضر عندك لا بالاسم حتى يكون الظرف في تأويل المفرد ورجع الأول بأن الاصل في العمل الفعل وأن التقدير في الخبر الذي هو الظرف المشكوك فيما يقدر به يحمل على الظرف الذي تعين فيه تقدير الفعل وهو الذي وقع صلة لوجوب كون الملة

الايضاح وجها آخر وذكر أنه أشبه بأصول الفلسفة وقد قدرت تطوير هذا الكتاب منه ( قوله ) والوجهان بناء على أن سلاما محكي منصوب بفعل وفي الآية قوله معمول بقالوا أو مطلقا والعنى قوله لامات والتسلد هذا ليس جملة فاذذلك قلن ان المراد تعديل ايان الجلة فمليمة مطلقا وعلى التفصيل بين الاستئناف والفعلية جاء قوله تعالى سواه عليكم أدعوه لهم أم أتم صامتون أى تجدد دعائكم أم صمتك المستمرة لان الصمت عندهم هو الذي كان عادة مستمرة وكذلك قالوا أجيتننا بالحق أم نحن من اللاعبيين اى هل أحذلت لنعامل تكين تألفه أم نحن على الامب الذي كان مستمرا من الصغر على زعمهم وأما قوله تعالى وما هم مؤمنين بعد من يقول آمنا بالمراد اخراج ذواتهم من جنس المؤمنين وبالغة في تكذيبهم ولهذا أطلق مؤمنين وا كذلك بآباء ونحوه يريدون أن يخرجوامن النار ومامهم بخارجين منها وقد يقال عليه ان الاسم اذا كان الداعي للسبوت وعلى النسبة كيف يدل نفيه على نفي كل منها ونفي الشخص أعم من نفي الاعم \* وأما سطيرية الجلة فلم يتم وظيفتها لاختصار الفعلية مثله زيد عندك أبوه أو زيد عندى أولى الدار وان التقدير استقر في الدار فهو لاختصار ذلك وقد بناء المصنف على اى انه من أنها مقدرة ب فعل والجهور أنها مقدرة باسم وقول المصنف ظرفية الجلة على هذا الشرح لا يصح لأن الظرف ليس بجملة الا اذا قلنا في زيد عندك أبوه ان العمل الظرف نفسه بل الظرف على هذا ليس بجملة ابا هو فيما اذا وقع الظرف صلة

فيحمل غير الملة الذي ترددنا في أنه مقدر بالفعل او بالاسم على الملة فيقدر بالفعل حلا لاشكوك من على المتيقن لان الجمل عند الشك على المتيقن أولى قوله ل الواقع الظرف صلة لم الوصول اى فانه متى وقع صلة لابد من تقدير الفعل اى وذا وجد تيقن شى محل الشكوك على ذلك المتيقن ( قوله وأجيب الح ) حاصله أن قياس غير الملة على الملة قياس مع وجود الفارق ولا نسلم أن الجمل على المتيقن كلها وأجب غير الشارح بالمارضة وذلك لانه قد تبين تقدير الاسم وذلك في موضع لا يصلح للفعل نحو اما في الدار فربما اذا لم يكفي آياتنا ان اما لا تفصل من الفاء الاباس مفرد أو جملة شرط دون جوابه ولان اذا الفجاجية لا يليها الافعال على الاصح واذا تبين تقدير الاسم في موضع من مواضع الخبر فيحمل الشكوك فيه من ذلك الجنس على ذلك المتيقن منه دون الملة

\* وأما أنا خيره فلا نذكر المسند أهتم كاسبيك # وأما نقيده فما تخصيصه بالمسند إليه كقوله نمالي لكم دينكم ولدين وقولك قائم هو  
لمن يقول زيد اماماً قائم أو قاعده في ردد بين القيم والفوائد من غير أن ينحصر بأحد هما

(قوله من مظان الجلة) أي من الحال التي يظن فيها وقوع الجلة لغير واعتبر بالظاهر لأن صلة أول نسكون غير جملة ظاهراً وإن كانت جلة في المعنى (قوله بخلاف الخبر) أي فليس من مظان الجلة إذاً أصل في الأفراد (١٠٩) وحيثنى ذلك فكيف يقال الخبر على الصلة مع

وجود الفارق (قوله من مظان بخلاف الخبر ولو قال إذاً الظرف مقدر بالفضل على الأصح لكن أصوب لأن ظاهر عبارته يقتضي أن الجلة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على القول أنها الأصح ولا ينفي فساده (وأنا أنا خيره) أي المسند (فلا نذكر المسند إليه أهتم كاسبي) في تقديم المسند إليه (وأما نقيده) أي المسند (فما تخصيصه بالمسند إليه)

جلة وأجيب بالفرق بأن الخبر من مظان الأفراد بخلاف الصلة وبالمعارضة بما يتعين فيه الاسم كقولك أهتم بالدارف يريد أن أهلاً ليها الاسم مع أن ما بعدها من جنس الخبر فيحمل عليه دون الصلة وقد تبين ينافرنا أن في عبارة المصنف تمسكاً من أو وجد أحددها أن الضمير في قوله أذهى فطليعه عائد على انتظار الظرفية لا بالمعنى المراد به أولاً لأن المراد به أولاً المصدر كأن يريد ما قبله أي كونها ظرفية إذاً لا يصح أن يراد الجلة الظرفية أذيلزه حينئذ من أضافها للأضمير إضافة التي إلى نفسه ولا يصح الاستدلال ومع ذلك فهو يخالف ما قبله فيختزل الكلام بل المراد به المصدر المأخوذ من الاسم بواسطته يادة ياء النسبة وقد حذفت ياء النسبة الكائنة قبل ياء النسبة التي يلتصق بها في هذه اللفاظ وإذا كان المراد أولاً كون الجلة ظرفية يصح أن يعود الضمير على الظرفية بذلك المعنى أذ يصير التقدير إذاً كونها ظرفية مقدرة بالفعل ولا ينفي فساده فالكلام على هذا من باب عندي درهم ونصبه وارتراكه عند قصد البيان مع وجود الدلائل تأسف ولو كان من البديع والآخر أن الجلة الظرفية لا ينفي لتقديرها بالفعل لأنها نفس العمل ولذلك تأوه على معنى التتحقق والتصور بالفعل ولذلك كان الصواب أن يقول إذاً الظرف مقدر بالفعل كما أشرنا إليه والآخر أنه يوهم عفوهه أن الجلة الظرفية مقدرة بالاسم على القول غير الأصح فإذاً لهم والله الموفق للصواب (وأنا أنا خيره) أي وأما الآيات بالمسند مخرباً (و) يكون لأن ذكر المسند إليه أهتم من ذكر المسند في تقديم المسند إليه وهو تأثير المسند حينئذ لأن ذكر الاسم أنساب بالتقدير من غيره وأهمية المسند إليه (كاسبي) في تقديم المسند إليه من أنه يكون أهتم لاصالة ولا مقتضي للمدول أولان فيه تشويقاً بالمسند والفرض تقريره في ذهن السامع كاتقدم في قوله والذى حارت البرية فيه الحذر في ذكره أولاً تعجلاً لسرقة كقولك س مدف دارك أو المسامة كقولك السفاح في دار صديقك ومحوذاته وهذا الكلام ولو لم يعلم بما تقدم به عليه هناك لزيتهم أنه أغفل في باله لينذر معه مقابله وهو التقديم لأن الأوجه الوجبة لتأخير المسند إليه أحاله ذلك عليهما هنا والموجب في الحقيقة منه واحد وما ذكره المصنف تفصيل له وإلى ذلك وأشار بقوله (وأما نقيده) أي وأما الآيات بالمسند مقدماً (و) لكونه أهتم وهو بتقدير الاتهام أعني وعلى بيانه وألا يحرض نم أشار إلى أوجه مما يقتضي الأهمية فقال أما (أ) قد (تخصيصه) أي المسند (بالمسند إليه) أي جعله مختصاً بالمسند إليه دون سائر المسندات فالمسند إليه عند جرام الجلة وكأنه يعني بظرفية الجلة أن ينطبق بظرفيتها ص (وأنا أنا خيره) فلا نذكر المسند إليه أهتم كاسبي (ش هنا واضح وقد تقدم ذكره لأن كل ما يقتضي تقديم المسند إليه من كونه الأصل وغيره اقتضي تأثير المسند ص (وأما نقيده) ش تقديم المسند إما تخصيص المسند بالمسند إليه

فاستاذ عند تقدير المتعلق اسمها يكون الظرف مفرد أقطعاً (قوله أهتم كاسبي) يعني أن الأهمية المقتضية لتقدير المسند إليه على المسند كاعتبرها قبل مقتضية لتأخير المسند عن المسند إليه لأن أسباب الأهمية المقدمة التي هي أصالته ولا مقتضي للمدول عنه أو كونه تقديره فيه تشويق للمسند والفرض تقريره في ذهن السامع كاتقدم في قوله والذى حارت البرية فيه الحذر أو تعجيل المسامة كقولك السفاح في دار صديقك إلى آخر ما يخرج عن المجرى هنا وهذا الكلام وإن علم ما تقدم لكنه نبه عليه هنا

ومنه قول معمى أنا على قوله تعالى لا فيه غول ولا هم عنها يزفون أي بخلاف حمور الدين فانها نتقال المقول

للايوهم أنه اغفل في بابه ولم يذكر مع مقابلة وهو التقديم (قوله أى لتصريح) أشار بذلك إلى أن الباب داخلة على المقصور و قوله على ماقعنه في فصل أى من أن الباب بعد الاختصاص الكثير دخولها على المقصور (قوله لا يتجاوزها إلى القيسية) أى فقط وإن تجاوز التمييمية إلى غيرها ومن قصر الموصوف (قوله نحو لففيها) أى ليس في خور الجنة غول

فعلم الفول مقصوز على  
الكون في خمور الجنة  
لابعداه لكون في خمور  
الدنيا والفول بفتح التين

فبها غولاً للناسب لما يأتى من الجواب أن يقول قان الكون فيهاغول لكنه جارى كلام  
الصنف ( قوله قان قلت اخ) هذا وارد على قول الصنف بخلاف خلوف خلوف الدنيا المفيد أن القصر أغاها هو على جزء المسند الذى هو الضمير  
الثانى على خلوف الجنة وخلوف خلوف الدنيا

(قوله بل على جزء منه) أي وإذا كان كذلك فلا يصح التغيل بهذه الآية لما إذا كان القصر للسند عليه عمل السند ( قوله ) جواب بمن قوله بل على جزء منه ( قوله المقصود ) أي مقصود المصنف وإن كان هناك اختلاف ظاهر كلامه ( قوله على الاصناف بين خمور الجنّة ) أي مقصور على الكون والمحلول في خمور الجنّة فالمقصور عليه هو التعلق لأن الحكم ثابت للأطراف أعلاها يثبت له باعتبار متعلقه ولم يصرح الشارح بالتعليق لظهوره وذكر الاصناف اشارة إلى أنه من قصر الموصوف على الصفة فعدم الفول موصوف والصفة التي قصر عليها هي الكون في خمور الجنّة ووجه الاشارة أن قصر الموصوف على الصفة منه قصره على الاصناف بهامصرح بالاصناف اشارة لذلك ( قوله لا يتجاوزه إلى الاصناف الح ) أي لا يتجاوزه إلى الكون في خمور الدنيا أي وإن تجاوزه لغيره من الشروبات كالماء والسل وأشار الشارح بقوله لا يتجاوزه إلى أنه قصر اضافي لاحقيقي ( ١١١ ) ( قوله وان اعتبرت الح ) عطف على مقدار

أى وهذا ان اعتبرت النفي

في جانب السند إليه

وجعلته جزما منه وإن

اعتبرت الح أى أن ما ذكر

من أن المني أن عدم الفول

مقصور على الاصناف بكونه

في خمور الجنّة لا ينبع إلى

الاصناف بكونه في خمور

الدنيا ان اعتبرت النفي

الذى هو لافي جانب السند

إليه المؤخر أى ان اعتبرت

جزء منه وأما ان اعتبرت

النفي في جانب السند

المقدم أى جزء منه فالمعنى

الح والحاصل أن القضية

موجبة معدولة الموضوع

على الاول ومعدولة المحصول

على الثاني وليست سالبة

واعترض اعتبار العدول

في المخالفة مع الفحصال

حرف السبب بأنه لو جاز

جاز كونه جزءا من السند

في ما أنا قلت هذا فلا

يتتحقق فرق بينه وبين أنا

ماقات هذا وقد تقدم أن

بل على جزء منه، أعني الشيء المغير الرابع إلى خمور الجنّة قال القصو، أن عدم الفول مقصور على الاصناف بفي خمور الجنّة لا يتجاوزه إلى الاصناف بفي خمور الدنيا وإن اعتبرت النفي في جانب السند

الوصف من الموصوف لأن الفول توصف بها مجموعة للرأس مثقلة للبدن ويمكن أن يعبر أن نسبة منه نسبة المطرد من الظرف لأن الظرفية المجازية يصبح أن تعتبر في الوصف لا في الموصوف بل الحقيقة

فيقال كانت هذه الصفة في هنا الموصوف فمعنى الفول هنا يعتبر فيه كونه في خمور الجنّة على وجه الموصوف وبالاعتبار الاول توهم أن قصر نفي الفول على كونه في خمور الجنّة من قصر الوصف على الموصوف

وبالاعتبار الثاني قيل إنه من قصر الموصوف على الصفة والاول ناظر الى أن الحال من لا فيها غول أن عدم الفول وهو صفة مقصورة على خمور الجنّة بحيث لا توصف به خمور الدنيا او رد بأن تقديم السند

لبرد لقصر السند الذي هو بعنابة الصفة على المسند عليه الذي هو بعنابة الموصوف بل الوارد المكس

ولو سلم وده فهذا ليس منه اذ هو من قصر المسند عليه على جزء من المسند وهو الشيء والمودف افاده التقديم لقصر افادته قصر أحد المقدمين على نفس الآخر لاعلى جزءه وإن أراده هنا القائل أنه

من قصر المسند على المسند وهو الظرف ولكن لما آآل الكلام بالآخرة إلى انصاف خمور الجنّة فقط بعدم الفول سميته قصر الصفة فلا اعتراض عليه إذ لا يختلف ما يقوله القبر والأمساك في التعبير نعم

إن أراده هنا القائل أن نفي الحصول في خمور الجنّة وصفة مقصورة على الفول لا ينبع إلى أن يكون وصفا للصحة والراحة مثلا كان من قصر المسند على المسند إليه ولكن لا يتحقق ما فيه من التعرف لأن

الظاهر كالمتحقق أن الكلام من يعتقد أن الفول في خمور الجنّة كخمور الدنيا يلام من يعتقد أن الاصناف بعدم الحصول في خمور الجنّة متحققة للفول وإن يرد من الراحة نلايا أو لغيره فقط وأمام

قال إنهم قصر الموصوف على الصفة فيقول كما تقدم أن المني أن عدم الفول مقصور على الاصناف

بكونه في خمور الجنّة فلا ينبع إلى الاصناف بكونه في خمور الدنيا هذا إذا اعتبرنا القضية معدولة

الموضوع وقررنا أن حرف النفي في جانب المسند عليه ومناه وهو المحكم عليه وإن قررنا حرف الساب

في جانب المحصول ومعناه هو المحكم به لتكون القضية معدولة المحصول كان المني أن الفول مقصور على عدم الكون في خمور الجنّة لا ينبع إلى عدم الكون في خمور الدنيا لتحقيق كونه فيها وإن تكتب

هذا العدول في القضية ولم تتحمل سالبة حصة الماء يرد أن النفي ورد على تقديم يفيد القصر فيسلط على

الحق وجود الفرق بينهما وقد يجاب بأن الظرف يتسع فيـ أـ كـ تـ رـ هـ نـ يـ وـ حـ يـ نـ دـ وـ لـ يـ ضـرـ الفـ صـ لـ بـ بين حـ رـ فـ السـ اـ بـ وـ الـ مـ وـضـوـعـ

وأنما ارتتكـ بـ هـذـاـ العـدـوـلـ فـيـ الـقـضـيـةـ وـلـ تـحـمـلـ سـالـبـةـ مـعـضـةـ لـلـأـرـدـ أـنـ إـذـ كـانـ تـقـدـيمـ السـنـدـ فـيـ الـأـيـةـ لـلـحـصـرـ كـانـ مـعـنـاـهـ نـفـيـ الـمـوـضـوـعـ

الفـوـلـ فـيـ خـمـورـ الـجـنـّـةـ لـأـنـ الـفـوـلـ عـنـهـ وـذـلـكـ لـأـنـ الـنـفـيـ إـذـ أـوـرـدـ فـيـ كـلـامـ فـيـ قـيـدـ الـقـيـدـ فـيـ الـقـصـرـ المـفـادـ بـقـيـدـ

الـتـقـدـيمـ لـأـثـبـوـتـهـ وـقـدـ يـقـالـ لـأـدـاعـيـ لـذـلـكـ لـأـنـ الـنـفـيـ قـدـ يـوـجـهـ إـلـيـ أـصـلـ الـتـبـوـتـ مـعـ رـجـوعـ الـقـيـدـ إـلـيـ الـنـفـيـ كـانـ قـدـمـ فـيـ قـوـلـهـ مـارـ بـكـ

بـظـلـامـ لـأـعـيـدـ قـالـقـيـدـ إـذـ أـلـظـالـمـ مـقـيـدـ إـذـ أـلـظـالـمـ بـالـبـالـغـةـ فـيـ تـحـقـقـهـ وـلـيـ النـفـيـ مـاـ اـطـأـ عـلـىـ الـبـالـغـةـ فـيـ الـظـلـامـ وـكـافـ فـوـلـهـ نـعـالـيـ وـمـاـهـ بـعـدـنـيـ

وـيـقـدـمـ الـكـلـامـ الـنـفـيـ الـقـيـدـ بـالـقـصـرـ لـأـنـ الـنـفـيـ أـفـادـهـ الـعـلـمـ الـمـقـوـيـ

فاما نفي أن الفول مقصور على عدم الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه إلى عدم الحصول في خمور الدنيا  
فالمستند إليه مقصور على المستند قصر غير حقيق وكذا القىاس في قوله تعالى لكم دينكم ولدين

نفي ذلك القيد على قاعدة أن الذي إذا ورد في كلام فيه قيد فأفاد نفي القيد فعل هذا يفيد النفي نفي الفخر  
المفاد بغير التقديم لأن بيته ولبنك هذا يرد بيان النفي قد يتوجه إلى أصل التبرؤ مع عدم القيد إلى الذي  
كان قد تم وذلك كما في قوله تعالى وما رأك بالظلم للعبيد فالنبي لاصل الظللم قد يدا ذلك الذي بالبالغة في  
تحققه وليس النبي متسلطا على البالغة في الظللم وكما في قوله تعالى أبا ومامهم بهؤمن فهو لنا كيد نفي  
ثبوت الإيمان لأنني تأكيد الثبوت الذي كان أصلافاً بالجملة الاسمية فعل هنا يصح أن لا يعتبر المدحول  
ويغدو الكلام الذي المفيدة بالتصريح لأنني الفخر وأعراض اعتبار الدول في الموضوع مع انفعال حرف  
السابـاـنـاـلـوـجـازـجـازـأـنـيـكـونـجزـأـمـالـسـنـدـفـمـأـنـاقـاتـهـذـافـلـاتـتـحـقـقـفـرـيـنـهـوـيـنـأـنـاـقـلتـهـذـاـ  
وقد تقدم أن الحق وجود الفرق بينهما وقد يحيى بأن الظرف يتسع فيما كثمن غيره بلا يضر الفصل  
بأن الاستعمال جاز بالفرق بين نحو ما أناقلت هذامع أناقلت هذابخلاف لا فيها يدوفيه الاز يدفهم  
الاعتبار السابق يناسب هنا أيضاً بان يقر النفي كـاـنـلـقـوـلـالـقـائـلـمـشـلـاـفـخـمـورـجـهـغـولـفـقـيلـلـافـيـهاـ  
غـولـأـيـلـيـسـفـوـلـفـيـهـامـأـنـهـكـانـفـغـيرـهـاعـلـيـحدـمـأـنـاقـلتـهـذـاـأـيـلـأـهـمـعـأـنـمـقـولـوـيـكـونـهـذـاـ  
المـنـيـمـطـابـقـاـلـأـنـقـدـمـمـنـأـنـالـفـرـضـأـفـادـهـالـنـفـيـالـتـصـورـلـأـفـادـهـأـنـالـفـرـضـثـمـاـنـفـيـالـكـلـامـجـمـعـهـاـنـ  
وـجـوهـيـمـ\*ـأـحـدـهـأـنـالـأـنـسـلـمـأـنـقـدـمـأـلـظـرـفـلـأـفـادـهـالـفـصـرـهـنـاـلـاـنـأـفـادـهـالـفـصـرـنـيـهـمـقـيدـبـاـنـيـصـحـ  
الـاـبـتـدـاءـبـدـوـنـالـتـقـدـيمـعـلـيـمـاـيـأـنـيـوـالـنـفـيـحـيـثـجـعـلـلـمـدـوـلـفـيـالـحـمـولـلـاـيـسـوـغـالـبـدـامـبـالـسـكـرـةـ  
وـالـجـوـابـأـنـالـتـنـوـيـنـفـيـغـولـلـلـتـنـوـيـعـفـيـفـيـدـحـصـةـالـاـبـتـدـاءـوـرـدـالـتـقـدـيمـحـيـنـدـلـلـاـحـصـرـوـانـجـعـلـفـ  
جـاـنـبـالـسـنـدـاـلـيـهـفـوـفـيـنـأـوـيـلـاـضـافـفـيـفـيـدـأـيـضاـوـأـمـالـجـوـابـبـاـنـالـسـنـدـاـلـيـهـمـصـدرـيـصـحـالـاـبـتـدـاءـ  
بـهـفـرـدـوـدـبـاـنـالـمـصـدـرـالـذـيـيـصـحـبـهـالـاـبـتـدـاءـمـخـصـوصـالـذـالـرـعـلـىـالـدـعـاءـكـلـامـعـلـآـلـفـلـانـأـوـالـتـعـجبـ  
\*ـوـثـانـيـهـمـاـنـالـفـصـرـفـيـاـذـاـجـلـالـكـلـامـمـنـبـاـبـالـمـدـوـلـإـمـانـيـكـوـنـقـصـرـإـفـرـادـأـوـقـصـرـقـلـبـوـفـ  
مـنـهـأـقـصـرـالـتـعـيـنـفـاـذـاـجـلـقـصـرـأـفـرـادـوـالـفـرـضـأـنـهـمـنـقـصـرـالـمـوـصـفـعـلـيـالـصـفـةـوـجـعـلـالـسـلـبـمـنـ  
جـاـنـبـالـوـضـوـعـكـانـالـنـفـيـكـانـقـدـمـأـنـعـدـمـالـفـوـلـمـقـصـورـعـلـيـالـاـنـصـافـبـكـونـهـفـيـخـمـورـالـجـنـةـلـاـيـتـعـدـاهـ  
إـلـىـالـاـنـصـافـبـكـونـهـفـيـخـمـورـالـدـنـيـاـكـاـعـلـيـهـالـخـاطـبـفـيـكـوـنـكـلـامـمـاـمـعـمـعـنـعـتـقـدـأـنـنـفـيـالـفـوـلـكـانـفـ  
خـمـورـالـجـنـةـالـأـلـهـيـعـتـقـدـمـشـارـكـةـخـمـورـالـدـنـيـاـهـافـعـدـمـالـفـوـلـوـلـاـيـخـفـيـكـانـقـدـمـأـنـظـاهـرـأـنـكـلـامـعـ  
مـنـيـعـتـقـدـالـفـوـلـفـاـخـرـيـنـلـامـعـمـعـنـعـتـقـدـنـفـيـهـفـيـهـمـأـوـلـوـنـمـنـنـفـيـهـعـنـاحـدـاهـاـدـونـالـأـخـرـنـفـيـ  
ثـبـوتـلـهـمـمـاـكـاـيـعـتـقـدـالـخـاطـبـلـكـنـالـدـلـلـاـعـلـيـذـلـكـلـزـومـيـةـخـفـيـةـفـلـاـتـرـتـكـبـلـاـنـالـتـبـادرـمـنـ  
الـعـبـارـةـأـنـالـفـصـدـخـلـاـفـهـأـذـاجـمـلـقـصـرـقـلـبـكـانـالـنـفـيـأـنـنـفـيـالـفـوـلـمـقـصـورـعـلـيـوـصـفـهـبـكـونـهـفـيـ  
خـمـورـالـجـنـةـفـقـطـلـاـيـتـعـدـاهـذـلـكـإـلـىـوـصـفـهـبـكـونـهـفـيـخـمـورـالـدـنـيـاـفـقـطـوـلـاـيـخـفـيـأـيـضاـأـنـالـكـلـامـحـيـنـدـ  
مـعـمـعـنـعـتـقـدـأـنـالـفـوـلـعـلـيـخـمـورـالـدـنـيـاـوـأـيـسـكـونـكـذـلـكـوـانـجـمـلـالـسـابـمـنـجـاـنـالـمـدـحـولـكـانـالـنـفـيـ  
كـاـنـقـدـمـأـيـضاـأـنـالـفـوـلـمـقـصـورـعـلـيـالـاـنـصـافـبـعـدـمـالـسـكـونـفـيـخـمـورـالـجـنـةـلـاـيـتـعـدـاهـذـلـكـإـلـىـأـنـيـصـفـ  
أـيـضاـبـعـدـمـالـكـونـفـيـخـمـورـالـدـنـيـاـأـوـيـصـفـفـقـطـبـذـلـكـالـعـدـمـبـنـاـعـلـيـأـنـقـصـرـأـفـرـادـأـوـقـلـبـوـيـكـونـ  
كـلـامـمـاـمـعـمـعـنـعـتـقـدـأـنـالـفـوـلـمـنـفـيـعـنـالـخـرـيـنـمـاـفـأـرـيـدـأـبـلـتـنـفـيـهـفـيـأـحـدـهـاـفـقـطـأـوـمـنـفـيـعـ  
أـحـدـهـاـدـونـالـأـخـرـفـأـرـيـدـأـبـلـتـنـفـيـهـعـنـالـأـخـرـفـقـطـوـلـاـيـخـفـيـمـاـفـيـهـأـيـضاـأـنـالـكـلـامـمـعـمـعـنـعـتـقـدـ  
الـثـبـوتـلـامـعـمـعـنـعـتـقـدـنـفـيـفـاـلـاـوـلـيـأـنـيـجـمـلـمـنـبـاـبـمـاـوـرـدـنـفـيـالـنـفـيـمـقـيـدـاـبـالـفـصـرـالـذـيـيـغـدـهـأـصـلـ  
تـرـكـيـبـالـثـبـوتـوـلـمـبـوـجـدـذـلـكـاـلـامـعـمـعـنـعـتـقـدـأـنـفـيـهـغـلـوـلـاـبـلـمـعـمـشـبـتـ

ونظيره

(قوله فالمبني أن الفول  
مقصور على عدم الحصول  
في خمور الجنّة) أي مقصورة  
على الانتصار بعدم  
حصوله في خمور الجنّة فهو  
من قصر الموصوف وهو  
النول على الصفة التي  
هي عدم الحصول في خمور  
الجنّة (قوله لا يتجاوزه إلى  
عدم الحصول الحرج) أي  
لا يتجاوزه إلى انتصار بعدم  
حصوله في خمور الدنيا أي  
وان يتجاوزه إلى الانتصار  
بكونه مدمراً مهملاً وبكونه  
حاصل في خمور الجنّة (قوله  
المستند إليه مقصور على  
المستند قصر غير حقيق)  
أي على كلام الاحتياطين  
أعني انتصار النفي جزءاً من  
المستند إليه أو من المستند  
(قوله لكم دينكم الحرج) أي  
أن دينكم مقصورة على  
الانتصار بـكـونـهـأـنـكـ  
لا يتجاوزه إلى الانتصار  
بـكـونـهـإـلـيـ وـدـيـنـيـ مـقـصـورـعـلـيـ  
الـاـنـصـافـبـكـونـهـلـيـ لـاـيـتـجـاـزـهـ  
إـلـىـالـاـنـصـافـبـكـونـهـلـيـ لـاـيـتـجـاـزـهـ  
وـهـذـاـلـاـيـنـافـيـأـنـيـصـفـ  
بـهـأـمـتـهـلـأـوـمـنـونـفـهـوـقـصـرـ  
اضـافـ

( قوله ونظيره ) أى في كونه قصر موصوف على صفة في باب الطرف لأن نبأه في التقديم لأن المندى فيه مؤخر على الأصل والمحضر من النفي والأمن التقديم ( قوله حسابهم مقصور على الأنصاف ) أى على الأنصاف بكونه على رب ( قوله لا يتجاوزه إلى الأنصاف بمعنى) ضمير التسلسل راجع له على الصلاة والسلام وخصوص بذلك مع أن غيره منه لاته ولذاته يتوهم كون الحساب عليه لكونه تصدى للدعاة إلى الله وللجهاد وفي نسخة لا يتجاوزه إلى الأنصاف بمعنى غير رب وهي واضحة لأن الأنصاف بمعنى غير رب غير ثابت في الواقع سواء في ذلك الغير النبي عليه الصلاة والسلام وغيره ( قوله فجميع ذلك ) أى جميع الأمثلة المذكورة في المتن والشرح ( قوله من قصر الموصوف ) وهو الفول ودينكم وديني وحسابهم قوله على الصفة وهي الكون في خور الجنة والكون لكم ولـ ربـ ( قوله دون العكس ) أى لأن الحال على العكس يستدعي جعل التقديم اقتصر المندى عليه والقانون أنه لقصر المندى عليه على المندى ( قوله كاتوهم بعضهم ) وهو العلامة الخامنئي فتؤهم أن القصر في قوله تعالى لافيه ) ( ١١٣ ) غول من قصر الصفة على الموصوف

والمعنى أن الكون في خور

الجنة وصف مقصور على

عدم الفول ليتمدأه إلى

الفول وهذا القصر اضافي

للحقيق حتى يلزم أنه ليس

ثورها صفة الاعدام

الفول مع أن له صفات أخرى

كالسلامة والراحة قال

وقد ورد ذلك الفحص في

قول على رضى الله عنه :

رضينا قسمة الجبار فيما

لنعلم وللادعاء مال

فإنه قصر الصفة على

الموصوف أى أن الحال

الذى لا مقصور على العلم

ليتجاوزه للأدلة والحال الذى

للادعاء مقصور على المال

ليتجاوزه إلى العلم ويرد

عليه أن الكلام مع من

ونظيره ما ذكره صاحب المفتاح في قوله تعالى إن حسابهم على رب من أدنى المدى حسابهم مقصور على الأنصاف بمعنى رب لا يتجاوزه إلى الأنصاف بمعنى فجميع ذلك من قصر الموصوف على الصفة دون العكس كاتوهم بهم ( ولهنا ) أى ولا ان انتدبيه يفيد التخصيص ( لم يقدم الطرف ) الذي هو المندى على المندى ( في لار يب فيه ) ولم يقل لا فيه رب

فيهما فكأنه قيل في خور الجنة غول ففي تقييم صوراً فادحة قصر نفي المندى عليه على الطرف ونظيره في الآيات قوله تعالى إن حسابهم على رب أى حسابهم مقصور على الأنصاف بكونه على رب لا يتمدأه إلى الأنصاف بكونه على وكذا قوله تعالى لكم دين أى دينكم مقصور على الأنصاف بكونه لكم لا يتمدأه إلى الأنصاف بكونه على كما أن ديني مقصور على الأنصاف بكونه على لا يتمدأه إلى الأنصاف بكونه لكم أيضاً وكل ذلك من قصر الموصوف على الصفة لا العكس كاتوهم وقد أطلنا في هذا المقام للحاجة إلى تتحقق مفاد هذا الكلام والله المؤمن وكرمه ( ولهنا ) أى ولا جل أن التقديم يفيد الاختصاص غالباً ( لم يقدم الطرف ) الذي هو المندى على المندى ( في قوله تعالى ) ( لار يب فيه ) فلم يقل لا فيه رب

ولذلك لم يقدم الطرف في لار يب فيه لشلاته يثبت الرب في سائر كتب الله سبحانه وتعالى نعم هذا سؤال وهو ان مدلول قوله أغول ما المدلول الباقي فإنه ما اختص بالغول وهذا غير المراد لأن معنى ما اختص بالغول أعم من أنها الشتركت هي وغيرها فيه وليس هو مراد وجوابه يطول ذكره وستتكلم عليه في الاختصاص بتقديم الممول

( ١٥ - شروح التأخيص ثان ) يعتقد أن الفول في خور الجنة كخمور الذي يلام من يعتقد أن الأنصاف بعدم الحصول في خور الجنة حق للأدلة وأميره من الراحة والصحة أو أميره فقط وأن التقديم عندهم موضوع لقصر المندى عليه على المندى لأن المندى على المندى كما هو مقتضى الكلام ذلك البعض ولا يرد على هذا بيت على فإن قصر المندى فيه على المندى إليه لم يستند من تقديم المندى وإن استند من معرفة المقام والنزاع بين الشارح وغيره أنها هو في أن قصر المندى على المندى إليه هل يستفاد من نفس التقديم بطريق الوضع أو من معرفة المقام والحق ما ذكره الشارح من أن قصر الصفة على الموصوف لا يستفاد من التقديم لأن التقديم ليس موضوعاً لذلك وإنما يستفاد من معرفة المقام فإن أراد ذلك البعض أن يفدي لذلك الحصر بمعرفة المقام كان كلامه صحيحاً وإن أراد أن يفدي لذلك وضعاً كان غير صحيح فنم قول الشارح كاتوهم بهم ظاهره أن ذلك البعض توهم ذلك العكس في جميع الأمثلة السابقة وليس كذلك أذهو لا يظهر في قوله تعالى إن حسابهم إلا على رب أدلة يصبح قصر السكون على رب في حسابهم

(قوله لثلايقيد المخ) فيه نظر لأن يقتضي أن التقديم يفيد الشبوت اللذ كور من حيث أن التقديم يفيد الحصر مع ان لا يلزم ان يكون لاقادة الحصر بل ذلك هو الغالب كماسيأ في كلام المصنف فالاول لثلايتيوهם ثبوت الرب بتقديمه نظرا الى ان الغالب فيه الحصر وأجيب بأن المراد لثلايتيوهם الاقادة المذكورة أولى لانه يفيدهم ذلك الامر فاسلام على حنف المضاف أو المراد لشلا يفيده ذلك اذ اذهم الكلام على مقتضى الغالب في التقديم وهو الاختصاص وقوله لثلايقيد المخ عليه المخ أي اتفى التقديم لاظرف لاجل انتفاء الاقادة المبنية على افهم اختصاص عدم الرب بالقرآن لوقدم الظرف ( قوله في سائر ) أي باق من السور وهو البقية أي مع ان الرب منتف عنها لان المراد بالرب هنا كونه امظنه له لا بالفعل لوقوعه في القرآن بخلاف الكون مظنهه فما منتف عن سائر كتب الله لم يفهم الا عجزان بنحو الاخبار عن المفهومات ( قوله بناء على اختصاص المخ ) عليه قوله يفيدي ثبوت الرب وفي الكلام حذف مضاف أي بناء على افهم اختصاص المخ أي لقدم الظرف وفاته ( ١٤ ) ذلك بالنظر الغالب والافتراض قدم ولا يفيدي القصر لأن كان التقديم هو

(الخلافيفيد) تقدیمه عليه (ثبوت الريب في سائر كتب الله تعالى) بناء على اختصاص عدم الريب بالقرآن وأعمالاً فالفي سائر كتب الله تعالى لانه المعتبر في مقابلة القرآن كأن العتبر في مقابلة خمور الجنة هي خمور الدنيا الام طلاق المشروبات وغيرها (أو والتنبيه) عطف على تخصيصه أى تقديم المسند للتنبيه (من أول الامر على أنه) أى المسند (خبر لانت) اذا النعت لا يتقدم على المعوط الشارح بناء على اختصاص

**ك قوله لهم لامتهى لسكارها \* وهمة الصفرى أجل من الدهر وقوله تعالى والكم في الأرض مستقر ومتاع الى حين و إمالة القائل**

(قوله لانه ربما يعلم انه شبر) اى مع التأخير (قوله بالتأمل في المتن) اى ويعلم بغير ذلك ايضا ككون المذكور لا يصلح للنتية لكونه نكرة والجزء الآخر المتقدم معرفة فالشارح لم يرد المحصر (قوله والنظر الى انهم برد في الكلام خبر) اى بهدف فهم الساعي ان غرض المتكلم بالاخبار لالافت (قوله كقوله) اى قول حسان بن ثابت في مدح النبي صلى الله عليه وسلم وبمد اليت المذكور

لراحة لأن معاشر جودها \* على البركان البرأندى من البحر والمهم جمع همة وهي الارادة المتعلقة بمرادها على وجه الفزف فان كان ذلك المراد من معلى الامر كانت عليه وان كان من سفاسفه فهو ذئب وقوله لامتهى لسكارها اى لا آخر لسكارها يعني أنه لا يحيط بسكارها ولا يخصها عدد والصفرى منها أجل (١١٥) باعتبار متعلقة بأمن الدهر والحاصل أن همه

عاليه الصلاة والسلام كاما وأغفال من أول الامر لأنه ربما يعلم أنه جعل لافت بالتأمل في المتن وبالنظر الى أنه لم يرد في الكلام خبر للبيتا (ك قوله له همم لامتهى لسكارها \* وهمة الصفرى أجل من الدهر) حيث لم يقل لهم (أو التفاؤل) نحو \* سعدت بغرة وجهك الأيام \*

بالمدح والتنظيم (ك قوله) اى قول مولانا حسان رضي الله تعالى عنده مدح بيننا ومولا ناصد صلي الله عليه وسلم (له همم لامتهى لسكارها \* وهمة الصفرى أجل من الدهر) الهمة هي الارادة المتعلقة على وجه الفرم بمراده ويدفع بذلك الارادة تعلق بمعنى الامر فالمدارج يقول ان السكار من همهة صل الله عليه وسلم تتعلق بحال لا يحيط بها صورا ولا ادرا كا والصفرى منها أجل باعتبار متعلقا من الدهر الذي كانت العرب تضرب بهم مثل لا انه لوقوع الظاهر فيه كان له همة تعلق بذلك العظام فالصفرى أجل من الدهر نفس فضلا عن همهة فلم يقل لهم له لاثاليلوهم ان المبرور نعم في ظاهر الخبر فيفوت الفرض من تمسكين مدحه وظهوره في القلوب بأن له همها موصولة ان اظهار الخبر بما يدخل بامتلاء القلب من أول ولهة بتنظيم المدح وذلك الاتداء الأولى مقصود للداح لأنه أنساب بقان المدح من غيره وهذا المعني مثل له الخبر المذكر مأن هذا التوهوم موجود في الخبر المعرف كقوله زيد القائم لكن حاجة النكرة الى المتن أكد من حاجة المعرف اليه فلم يعتبر فيها ذلك التوهوم (أو التفاؤل) اى يكون التقاديم للتغافل الذي هو ان يسمع من أول ولهلة مايسير كقوله \* سعدت بغرة وجهك الأيام \* ولا يقال هذا فضل يجب تقديمها على فاعله وليس التقاديم للتغافل لانه يجوز تأخيره في تركيب آخر بأن يقال الايام سعدت فالقاديم في هذا التركيب المؤدى الى كون المسند اليه فاعلا عدل (١) يسرع ما يصح من العكس لما كرمن التفاؤل وهو ظاهر

له همم لامتهى لسكارها \* وهمة الصفرى أجل من الدهر له راحة لو أن معاشر جودها \* على البركان البرأندى من البحر يعني لو اخر قال همم لامتهى أنه مصفة وقد يقال كان اوه هم يزول بأن يقال همم لامتهى لسكارها له فتن له حيث لا يتعين للخبرية الا أن يقال يحتمل أن يكون صفة نازية والخبر مخدوف بقرينة ولا مانع من الوصف بالجملة قبل الوصف بالجار والمبرور وان كان قليلا من جواهير وعكن أن يقال التقاديم هنا باعتبار متعلقاها لأن الهمة هي الارادة ولانفاوت في باعتبار نفسه (قوله حيث لم يقل لهم) اى لخوف توهם انه صفة لهمهم وقوله لامتهى لسكارها خبر لها مصفة والخبر مخدوف وكذاها خلاف المقدار وهو ايات الهمم الوصوفة عليه السلام لا ايات الصفة المذكورة لهم ولا ايات صفة أخرى للهمم الوصوفة لأنه حيث لا يكون الكلام مسوقا للدح همم عليه السلام للدح عليه السلام قاله عبد الحكيم قدم له للتبنيه من أول الارس على أنه خبر لافت (قوله أو التفاؤل) هو سباع المخاطب من أول ولهلة مايسير (قوله سعدت اخي) تامة \* وترى بتيقاذلك الأعوام \* لا يقال هذا المسند فعل يجب تقديمها على فاعله وليس تقديمها للفعل في المسند لفرض **كذا الا اذا** كان جائز التأخير على المسند اليه لأن تقول التغافل مني على منذهب الكوفيين الجوزين لتقديم الفاعل على الفعل او يقال ان الفعل هنا يجوز تأخيره في تركيب آخر بأن يقال الايام سعدت بغرة وجهك على أنه من باب الاخبار بالجملة لاعلى أن يكون فعلا فاعله تقام عليه فتقديم سعدت في هذا التركيب المؤدى الى كون المسند اليه فاعلا مع صحة تأخيره باعتبار

(١) قوله يسرع هكذا في النسخ ولعله معرف أو من زيادة الناسخ كتبه مصححه

واما لاشويق الى ذكر المسند اليه كقوله  **ثلاثة شرق الدنيا بيهجتها \* شمس الضحى وأبواسحق والقمر و قوله وكالنار الحياة فن رماد \* أواخرها أو لما دخان قال السكاكى رحمة الله وجز هذا الاعتبار نطويل الكلام في المسند والامتحن ذلك الحسن **(تبنيه)** كثیر **إف** هذا الباب الذى قبلى**

تركيب آخر لأجل ما ذكر من التفاؤل بخلاف لآخر سمعت بالنظر ل التركيب الآخر فلا يكون فيه تفاؤل لما علمته من معنى التفاؤل وقول سع ان التفاؤل لا ينبع على التقديم فيه نظر (قوله أنا والشويق) أي للسمعين (قوله طول) أي بسبب الشهادة على وصف أو أوصاف متعلقة بالمسند إليه (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو محمد وهي في مدح المتصمم بالله (قوله هذا هو المسند) إنما يكن هو المسند إليه مع انه مخصوص بالوصف لما يلزم عليه من (١١٦) الابتداء بشكرة والأخبار بمعرفة وقد مر أنهم بوجدي كلامهم الأخبار بمعرفة عن

**(أولاً) الشويق إلى ذكر المسند إليه** بأن يكون في المسند التقدم طول بسوق النفس إلى ذكر المسند إليه فيكون الواقع في النفس وعمل من المسند للفيول لأن الحال بعد الطلب أعز من المنساق بلا ثواب (كقوله ثلاثة هذ هو المسند المتقدم الوصوف قوله (شرق) من شرق يعني صار مضيئاً (الدنيا) فاعل شرق والعائد الموصوف هو الضمير المفرد ورف (بيهجهما) أي يعندها ونضارته الأولى تصير الدنيا مistoria بهجة هذه الثالثة وسائتها والمسند إليه التأخر هو قوله (شمس الضحى وأبواسحق والقمر **ف** تبنيه كثیر عاذ كرف هذا الباب يعني باب المسند (والذى قبله) يعني باب المسند إليه

**(أولاً) الشويق إلى ذكر المسند إليه وجود الشويق في المسند** أي يكون تقديم المسنداته وينبأ الساعين إلى ذكر المسند إليه وجود الشويق في المسند يكون بسبب الشهادة على طول بذلك وصف أو أوصاف نشوق إلى صاحب ذلك الوصف ذلك الصاريف وذلك والأرض من الشويق لأن يكون الشوق إليه يقع في النفس ويكون له فيها محل من قوله وعنه كنه وذلك لأن الحال بعد الطلب أعز وأمكن من المنساق بل اصعب وأغار تكب ذلك إذا كان مناسباً للأقام كما إذا كان الكلام في درج أولى كبدمه وغزارته وظيمه بأن لا يزول عن الحواطر وهو وأوصافه الازمة ويشوق إليه بالتقديم (كقوله ثلاثة شرق الدنيا بيهجتها \* شمس الضحى وأبواسحق والقمر) قوله ثلاثة هذ هو المسند إلى الذي هو أن تصير الشىء شيئاً أو سند ذلك الانساق إلى الدنيا وجعل (١) سبب اشراق الدنيا بسبب بهجة تلك الثالثة فاشتاقت النفس إلى معرفة من بيده جهته اشراق الدنيا وهو المسند إليه الذي هو قوله شمس الضحى وأبواسحق والقمر انتهى هذه الثالثة في النفس وعنه كثیر آكد في مدحها ثم انصرف من الملايين أبواسحق وعطف تلك الثالثة بضمها على بعض بالواو اهم الاعلام العلمن بأن الشمس أقوى من أي اسحق في الاشراق **ف** (تبنيه) كثیر **إذ** ذكر **أي** الكثير من الاحوال الذكورة (في هذا الباب) يعني باب المسند (و) (في الباب) الذي قبله يعني باب المسند إليه

**ثلاثة شرق الدنيا بيهجتها \* شمس الضحى وأبواسحق والقمر**

ولك أن تقول أنا حصل الشويق من صفة المسند لامنه ومن الناس من قال إن ثلاثة ميدانسونغ الابتداء به الأفاده على رأى الجرجاني أو التبيين كفة ولم في عمر رضى الله عنه برجل اختار لنفسه ونشرق خبره وفي هذا البيت من الدبيع الجم والتفرق ص \* (تبنيه **الج**) ش التبيين يذكر فيه ماله تعاق

لشرق كما قال بعضهم لأن جمهوراً عالياً يبلغ (قوله والعائد الموصوف) أي والرابط للوصوف النكرة **(غير** بالجملة الواقعه صفة هو الشمير الج (قوله وسائتها) عطف على البهجة مفسر لها (قوله شمس الضحى) أضاف شمس إلى الضحى لأنها ساعة قوتها مع عدم شدة ابداها (قوله وأبواسحق) كنية للمتصمم بالله المدح وفي توسيطه بين الشمس والقمر اشاره اطيفه وهو أنه خبر منها لأن خيراً الامر أو سلها وانهما كالحشم له بعضهم متقدماً وبعدهم متاخراً عنه ولما فيه من إيهام تولد من الشمس والقمر وأن الشمس أمه والقمر أبوه (قوله كثير عاذ كثير **إذ** ذكر **أي** كثير من الاحوال الذكورة (في هذا الباب

**(١) قوله باب اشراق الدنيا بسبب كذا في المدعى سبب وامل أحد هما من زيادة الداسخ كلا يخفى كتبه مصححة**

(فوله غير مخصوص بهما) بل يكون الكثير في المفهول به وفي الحال والتغيير والإضاف إليه (قوله كذلك كلامي) مثال لـ الكبير ( قوله كذلك كلامي ) وهو غير ذلك أي كالابدال والتأكيد والمعاطف ( قوله وإن غال كبير ) أي لم يقل جميع ( قوله لأن [هذا] ) أي بعض الأحوال وهو غير الكثير مخصوص بالبيان فلو قال جميع ما ذكر غير مخصوص بالبيان ورد عليه ضمير الفصل وكون المسند فمثلاً لأن تقييم السالبة الكلمة موجبة جزئية ( قوله كضمير الفصل ) أي فإنه مخصوص بالنسبة التي بين المسند والمسند إليه فهو الشارح الختص ببيان الحال أي بالحكم الذي بين الحال أو المكان الذي يعنيها وفي بعض النسخ المختص ببيان ثانية باب ( قوله فاما ) أي الكون فـ لا ( قوله اذ كل فعل مسند لها ) أي ما يمكن مكتفياً بها كقولها وطالما وكانتها انساحت عن معنى المعلمية وصار معنى الأولى التي والأخرین التكثيري والمالم يكن زائداً كـ كان الراة أو مؤكداً لفعل قوله ( قوله وقيل الحال ) قوله الشارح الروزنوي وحاصل كـ له أنه أعلم بغيره لم يعبر بـ جميع لـ له لـ قول وجميع ما ذكر غير مخصوص بالبيان بل يجري في غيرها ( ١٦٧ ) لاقتني أن كلاماً ماضى أي أن كل فرد من أفراد

الأحرار المذكورة يجري  
في كل فرد مما يصدق عليه  
أنه غير المسند والمستدلي  
وهذا غير صحيح لأن قاضه  
النور ييف والتقدمي لأن كلا  
منهما لا يجري في سائر أفراد  
الغير إذ من أفراد الحال

(غير مخصوص بهما كالنذر والخذف وغيرهما) من التعريف والتذكير والتقديم وإن الأخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك مما يسبق وإنما فالكتاب كثيرون لأن بعضها مخصوص بالبابين كضمه الفصل المخصوص بهما بين المسند إليه والمسند وككون المستدفلاً فانه مخصوص بالمسند ذاته ك فعل مسند ذاته وفيه هو اشاره الى أن جميعها الاجترى في غير البابين كالتعريف فانه لا يجترى في الحال والتميز والتقديم فانه لا يجترى في المضاف إليه وفيه انظر لان قوله اجمع ما ذكر في البابين غير مخصوص بما لا يقتضى أن يجترى شيء من المذكورة في كل واحد من الأمور التي هي غير المسند إليه والمسند

والتمييز والضاد إليه  
والتعريف لابحري في  
الحال والتمييز وان تجري في  
المفهوم والتقسيم وان  
جري في المفهوم لابحري  
في الضاد إليه وقوله هو  
أني لفظ كثير اشارة وقوله  
إلى أن جميعها أى كل فرد  
منها وقوله لابحري في غير  
البابين أى في كل فرد من  
أفراد الغير وقوله فإنه  
لا يجري في الحال أى  
وان جري في المفهوم وكذا  
يقال في التقسيم ( قوله

(غير مختص بهما) أي لاختص بالبابين بل ذلك الكثير يوجد في غيرها أيضاً وأما ما يختص بالبابين البعض ماذ كفر وأملاً يختص بالبابين (كاذبٌ كروالحادي وغيرهما) مثل التعمير والتفكير والتقديم والتأخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك كالابدال والتأكيدي والاطاف وأما ما يختص فـ كثيرون الفصل لانه لا يؤتى به الا بين المسندين و كـ كون الشيء فعلاً فانه لا يتصور في غير المسند فلا جل أن بعض المذكورات تختص كذاذ كـ ناقال كثير ماذ كـ و لم يقل جميع ماذ كـ و قيل ان التعمير بالكثير للإشارة الى أن جميعها لا يجري في غير البابين والنـى لا يجري في غير البابين ماذ كـ كـ التـيريف فإنه لا يجري في الغير النـى هو الحال والتـيريف ولو جرى في غيرها ما سـى الـابـاـيـنـ كـ المـفـوـلـ بـهـ وـمـهـ وـكـ اـنـقـدـيـمـ فإـنـهـ لاـ يـجـرـيـ فـيـ الـبـاـبـيـنـ الـذـىـ هـوـ الـمـضـافـ وـالـمـضـافـ الـيـهـ وـلـوـ جـرـيـ فـيـ الـفـاعـيـلـ وـهـذـاـ يـقـضـيـ أـنـ التـيرـيفـ وـالـتـقـدـيـمـ يـخـصـانـ بـالـبـاـبـيـنـ لـأـنـهـ مـاـشـاـلـ لـاـ يـجـرـيـ فـيـ غـيرـ الـبـاـبـيـنـ فـالـاـخـتـاصـانـ بـالـبـاـبـيـنـ حـيـنـذـ حـفـقـهـ الـجـرـيـانـ فـيـ بـعـضـ غـيرـ الـبـاـبـيـنـ وـعـدـمـ جـرـيـانـهـ فـيـ بـعـضـ آـخـرـ كـاـ تـحـقـقـ ذـلـكـ فـيـ التـيرـيفـ الـذـيـ جـرـيـ فـيـ الـمـفـوـلـ دـوـنـ الـحـالـ وـالـتـيـرـيفـ وـالـتـقـدـيـمـ الـذـيـ جـرـيـ فـيـ الـمـفـوـلـ دـوـنـ الـمـضـافـ وـالـمـضـافـ الـيـهـ وـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ عـدـمـ الـاـخـتـاصـ بالـكـلامـ السـابـقـ وـيـدـخـلـ فـيـهـ دـخـلـاـخـفـيـاـ وـضـمـونـ هـذـاـ التـنبـيـهـ أـنـ مـاـذـ كـرـهـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ وـالـذـىـ قـبـلـ وـهـمـ بـالـمـسـنـدـ وـالـمـسـنـدـ الـلـيـهـ مـاـذـ كـرـوـالـحادـيـ وـغـيرـهـاـ أـيـ مـنـ التـقـدـيـمـ وـالـتـأـخـيرـ وـالـتـيـرـيفـ وـالـتـفـكـيرـ

وفيه نظر) أى في هذا القيل نظر وحاصله أن ما ذكره أى ما يصح لو كان ممكناً فولنا جميع ما ذكر غير مختص بالبابين أى بل يجري في غيرها أن كل واحد من تلك الأحوال المذكورة في البابين يجري في كل ما يصدق عليه أنه غيرها حتى يتوقف بالتعريف والتقدير وليس كذلك بل منها أن كل الأحوال يجري في بعض ما يصدق عليه أنه غير البابين لانه يمكن في سلب الاختصاص بالبابين عن الجميع تتحقق كل منها في بعض ما يصدق عليه الغير وهذا المعنى المذكور لا يقتضي أن فرداً واحداً من الأحوال يجري في كل ما يصدق عليه أنه غير البابين في كل ما يصدق علىه أنه غير البابين غایة الأمر أنه يرد على ذلك المعنى ضمير الفصل وكون المستند ملائماً وهذا هو الذي حمل المصنف على الدول عن جميع إلى كثيرون كما قال الشارح هذا ما يخص تنظير الشارح والخاص أن الزورني حمل غير البابين على كل ما يصدق عليه أنه غيرها فقام بالرد علىه فأقال ما قال فرده الشارح بحاصله بأن المراد الغير في الجملة فليس المأمور على الدول عن جميع إلى كثيرون ما ذكرته أنه أبقوه وإنما قال كثيرون ببعضها مختص بالبابين الح

والفطن لذا أنفق اعتبار ذلك فهم لا يخفى عليه اعتباره في غيرها

(قوله فضلا عن أن يجري كل منها) أي من الأحوال و قوله فيه أي في كل فرد ماصدق عليه أنه غير البالين قال السيرامي وفضلا معمول مطلق من فضل بمن زاد يقال زيد لا يجود بدرهم فضل عن الدنيا أي ان عدم اعطائه الدرهم أمر زائد على عدم اعطائه الدينار لانه الدرهم فمن الواقعه بعدها امامي على أو للتجاوز وتسهيل عيشه من أول عن اعطاء الدينار ثم عن اعطاء (١١٨)

**فضلاً عن أن يجري كل منها فيه إذ يكفي إدانته بالبيان بسبوته في شيءٍ - ا يغيرها فافهم**  
**(ولفطن إذا أتفن اعتبار ذلك فيما) أي في البيان (لإيجي على اعتباره في غيرها) من المفاسيل**  
**وللملحقات به أو المضاف إليه**

وتحوذك والتوايم والافراد والجلة تسمية أو فلكلية أو شرطية يجري كثير منها في غير المسند  
والمسند اليه وأن من أتقن اعتبار ذلك فيهما لا يخفى عليه اعتباره في غيرها من المفاسد والحق بها  
وغير ذلك والله تعالى أعلم

غير المدوح من أول ولهة عرف أن المفعول به يعرف باللغة لذلك  
كفوكل خصصت زيداً بالثناء لشرف على أهل وقته وأذاعرفاً ماتقدم أن الحذف لضيق المقام بسبب الوزن أو الضجر والسامعة عرف  
أن حذف المفعول به كذاك وأذاعرفاً أن الإبدال من السندياليه لزيادة تقرير النسبة الحكمية عرف أن الإبدال من المفعول به لزيادة  
تقرير النسبة الإيقاعية كفوكل أكرمت زيداً أخاك وقس على ذلك والله أعلم بالصواب والهه المرجع والمآب

غير المدوح من أول وله عرف أن المفهول به يعرف بالالمية لذلك

كقولك خصصت زيداً بالثناء لشرفه على أهل وقته واذاعرف ما

أن حذف المفعول به كذلك وأذا عرف أن الابدال من المسند إليه لزيادته

نقرير النسبة الابقائية كفوتك أكرمت زيداً أخاك وقس على ذلك

\* أحوال متعلقات الفعل \*

ذكر الصنف في هذا الباب ثلاثة مطالب الأولى نكبات حذف المفعول به والثانية نكبات تقديم بعض المعلومات الفعل على بعض وذكر مقدمة لطلب الأول بقوله ثم الحذف ثم فقوله ثم الحذف هو أول المتصود بالترجمة قوله متعلقات بكسر اللام أي أحوال الامور المتعلقة بالفعل فال فعل يقال فيه متعلق بالفتح والمفعول متعلق بالكسر أي متثبت وهذا هو الأحسن وإن صح العكس لأن كلام متعلق بالآخر وجاؤه أولية الكسر أن المفعول وما يلحق به معمولة وكون المعمول لضعفه متعلقا بالكسر أنساب لأن المتعلق هو المتثبت وهو ضعف من المتثبت به تأمل قوله قد أشير إلى أن المفعول يصرح فيه أنها قول غير مختص بهما بل يجري في غيرهما ومن جهة الغير متعلقات الفعل وإن لم يكن هنا صريحا لأن هذا عام فلا يلزم من جر يان السكير في غيرها جر يانه في تلك التعلقات أصدق الغير (١١٩) بغیرها کتعلقات اسم الفاعل (قوله تفصيل بعض من ذلك) أي من ذلك الكبير وصيغة ذلك الكبير وصيغة ذلك البعض حذف المفعول وتقديمه على الفعل وتقديمه على بعض المعلومات على بعض ولاشك أن الحذف والتنقديم قد تقدما في البایین وقوله لكن ذكره واستدراك على ما يتهم أن ماذكر في هذا الباب مثير في التنبیه الى أن المكثير عذر ما ذكر في البایین لا يختص بهما بل يوجد في غيرهما من متعلقات الفعل وبين أن الفعل لا يختلف اعتبر ذلك في غيرهما ولما كان بعض ما يعبر في غيرهما لوضوحه قد لا يحتاج إلى التنبیه إليه كما أشرنا إليه آنفا كتفى في الإشارة إليه بذلك الإجمال ولما كان بعض ذلك فيه مزيد بحث وذلك كأحوال الحذف والذكر والتقديم والأخير أراد أن يشير إلى ذلك فهو قوله مقدمة فقال (الفعل مع المفعول) يعني الفعل به بدایل، مابناني وإنما خصه بالذكر لأنه

\* أحوال متعلقات الفعل \*

قد أشير في التنبیه إلى أن كثيرا من الاعتبارات السابقة يجري في متعلقات الفعل لكن ذكر في هذا الباب تفصيل بعض من ذلك لاحتضانه بمزيد بحث وهذه مقدمة فقال (الفعل مع المفعول كالفعل مع الفعل

\* أحوال متعلقات الفعل \*

اللام في متعلقات يتحمل أن تكون مكسورة وهو أحسن لأن المفعول وما يلحق بها معمولة وكون المعمول لضعفه متعلقا بالكسر أنساب لأن المتعلق هو المتثبت بالشيء وهو ضعف من المتثبت به ويصبح الفتح ثم إنقد أشير في التنبیه إلى أن المكثير عذر ما ذكر في البایین لا يختص بهما بل يوجد في غيرهما من متعلقات الفعل وبين أن الفعل لا يختلف اعتبر ذلك في غيرهما ولما كان بعض ما يعبر في غيرهما لوضوحه قد لا يحتاج إلى التنبیه إليه كما أشرنا إليه آنفا كتفى في الإشارة إليه بذلك الإجمال ولما كان بعض ذلك فيه مزيد بحث وذلك كأحوال الحذف والذكر والتقديم والأخير أراد أن يشير إلى ذلك فهو قوله مقدمة فقال (الفعل مع المفعول) يعني الفعل به بدایل، مابناني وإنما خصه بالذكر لأنه

\* أحوال متعلقات الفعل \*

\* الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل الخ ش هذا الباب لأحوال متعلقات الفعل ولم يستوعبها

استغنا عن ذكر الباقي بما سبق في غير هذا الباب أظنه ورجراه فيه والبعض الذي فصل هنا لا يقتصر على ما أشير إليه أجيالا كما اقتضاه كلام الشارح قوله بعذاته (قوله لا يختص به) أي ذلك البعض (قوله بمزيد بحث) أي ببحث زائد على البحث السابق والراد بالبحث النكبات ولاشك أنه ذكر للحذف وللتقديم هذه نكبات زائدة على النكبات السابقة لعدم ما كان يعلم بتقييم ما قدم وما يأتى (قوله وهذه ذلك) أي لبعض ذلك البهتان لأن قوله الفعل مع المفعول إلى قوله لا إفاده وقوته طاغيا توطئة ليبحث حذف المفعول به (قوله الفعل) هو مبتدأ وقوله مع المفعول حال في ضمير الخبر الذي هو قوله كافعل وقوله مع الفاعل حال من الفعل والعامل في الحالين حرف التشبیه أي الفعل يشابه حال كونه مصاحبا للمفعول نفسه حال كونه مصاحبا للفاعل وهذا التركيب نظره قوله زيـد قائمـا كـمو جـالـاسـوـفـيـالـفـنـارـيـ أنـالـفـارـقـ مـعـمـولـ اـضـافـ مـقـدرـ أيـ ذـكـرـ الفـعـلـ معـ المـفـعـولـ كـذـكـرـهـ معـ الفـاعـلـ (قولـهـ معـ المـفـعـولـ) أـرـادـ بهـ المـفـعـولـ بهـ بـدلـ قولـ الشـارـحـ وأـمـاـ بـالـمـفـعـولـ فـنـ جـهـةـ وـقـوـعـهـ عـلـيـهـ وـقـوـلـ المـصـنـفـ نـزـلـ الفـعـلـ التـعـدـيـ مـنـزـلـةـ الـازـانـ لـانـ هـذـاـ يـمـدـ حـذـفـهـ وـانـ كـانـ سـاـرـ المـفـاعـيلـ بـلـ جـمـيعـ التـعـلـقـاتـ كـذـكـرـهـ فـانـ الـفـرـضـ مـنـ ذـكـرـهـ مـعـ الـفـعـلـ اـفـادـهـ ثـبـيـهـ بـهـ مـنـ جـهـاتـ مـخـتـلـفةـ كـلـ وـقـوـعـهـ يـفـوـلـهـ وـقـعـهـ وـغـيـرـ ذلكـ لـكـنـ خـصـ الـبـحـثـ بـالـمـفـعـولـ بـهـ لـفـرـ بـهـ وـنـ الـفـاعـلـ وـأـكـثـرـ مـذـفـهـ كـثـرـةـ شـائـعـةـ وـسـاـرـ التـعـلـقـاتـ يـعـرـفـ حـكـمـهـ بـالـفـيـاسـ عـلـيـهـ

فَكَانَ إِذَا أَسْنَدَ الْفَعْلَ إِلَى الْفَاعِلِ كَانَ غَرِبَتْ أَنْ تَقْيِدَ وَقُوَّتْ مِنْهُ لَا أَنْ تَقْيِدَ وَجُودَهُ فِي نَفْسِهِ فَقَطْ كَذَلِكَ إِذَا عَدِيَتْ إِلَى الْمَفْعُولِ كَانَ غَرِبَتْ أَنْ تَقْيِدَ وَجُودَهُ فِي نَفْسِهِ فَقَدْ جَاءَتْ الْجَمْعُ الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ فِي أَنْ عَمِلَ الْفَعْلُ فِي هُمْ مَا أَنْهَا كَانَ لِيْلَمُ التَّبَاسَ بِهِمَا فَعَمِلَ الرُّفْعَ فِي الْفَاعِلِ لِيْلَمُ التَّبَاسَ بِهِ مِنْ جَهَةٍ وَقُوَّتْ مِنْهُ وَالصَّبُّ فِي الْمَفْعُولِ لِيْلَمُ لِيْلَمُ الْتَّبَاسِ بِهِ مِنْ جَهَةٍ وَقُوَّتْ عَلَيْهِ أَمَا إِذَا أَرِيدَ الْأَخْبَارَ بِوُجُودِهِ فِي نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ ارْادَةِ أَنْ يَعْلَمَ مِنْ وَقْعِ فَالْعِبَارَةِ عَنْهُ أَنْ يَقَالُ كَانَ ضَرَبَ أَوْ وَقَعَ ضَرَبَ أَوْ وَجَدَ أَوْ حَوَدَ كَذَلِكَ مِنْ أَنْفَاطِ تَقْبِيلِ الْوِجْدَنِ الْمَبْرُدِ

(قوله من ذكره معه) للراذد كره معه أعم من ذلك كر لفظاً أو تقدير (قوله أى ذكر كل الح) أى فالضمير الأول على الاحتمال الأول على كل من الفاعل والمفعول وأفراد الضمير باعتبار كل (١٣٠) واحد والضمير الثاني للمفعول وعلى الاحتمال الثاني بالعكس ويؤيد

الاحتمال الثاني أمران  
الأول قول المصنف الفعل مع الفاعل قان المحدث عنه في هذه العبارة الفعل وحيثئذ فهو أول بعود الضمير الأول عليه الساني قوله أفاده تلبسه به قان الضمير الأول على المفعول والنافي على كل من الفاعل والمفعول والأولى أن يكون الكلام على سبق واحد ويؤيد الاحتمال الأول أمران أيضاً الأول أن الترجمة لاحوال متعلقات الفعل الثنائي أن كلة مع تدخل على المتبع غالباً والفعل متبع بالنسبة للفاعل والمفعول لاته عامل والمامل أقوى من المعمول وأعا

المصنف بل ذكر منه الفاعل والمفعول وذكر الفاعل فيه نظر لاته مسند إليه فكان ذكر أحواه بباب المسند إليه أليق ثم الأحوال التي يريد بها الذكر والتراك والتقديم والتأخير فقط والترك لا يأتي في الفاعل لاته لا يعنى ثم يتبيني أن يقول الفعل وما في منه مما يعلم عما لا يعلم ولا شيك أن الفعل مع المفعول كال فعل مع الفاعل في أن الفرض من ذكر الفعل مع كل منهما هو أن يفيد التكاليم السامع حصول (تلبسه) قوله أن الفرض أى الفرض من ذكر الفعل مع كل منهما هو أن يفيد التكاليم السامع حصول (تلبسه) به (أى تلبس الفعل بكل من الفاعل والمفعول لأن التاليس مختلف فأما تاليس بالفاعل فمن جهة وقوته وصدره منه وأما تاليس بالمفعول فمن جهة تالقه به وقوته عليه

قلنا غالباً لأنها قد تدخل على التاليم ومنه قول المصاف الفعل مع المفعول كال فعل مع الفاعل فإنه قد أدخلها على التاليمين الذين كل منهم مفيداً للفعل ماداً بهما يحرج دل الصحابة لامر خططي وهو أن الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضاقة إليه وحق (الافتاد)  
المضاف إليه أنه يقدم في ذلك التفصيلي (قوله أفاده تلبسه به) أى أفاده التكاليم السامع تلبسه أى تالقه وارتباطه به (قوله أما بالفاعل) أشار بذلك إلى أن تلبس الفعل بما مختلف فتلبس بالفاعل من جهة وتلبس بالمفعول من جهة أخرى وقوله من جهة وقوته منه يقل أولاً قيامه بمهم الفاعل ينقسم إلى طبقتين الفعل كثرب زيد عمر أو إلى ما يقوم به كفرض زيد بدمات عمر ولأن الكلام في الفعل التعدي للمفعول به ولا يكون إلا وفقاً من الفاعل بالاختيار

وإذا تقرر هذا فنقول الفعل للتمددي إذا أنسن إلى قاعده ولم يد كره مفعول فهو على ضر بين الأول أن يكون الفرض ثبات المعنى في نفسه لفاعله على الاطلاق وأنفيه عنه كذلك وقولنا على الاطلاق أي من غير اعتبار عمومه وخصوصه ولا اعتبار تعلقه بهن وفع عليه

(قوله لا إفادة وقوعه) أي ثباتاً أو ثباتاً وقوله مطلقاً أي حالة تكون مطلقاً عن اراده الملم بهن وفع منه أو عليه (قوله أي ليس الفرض من ذكره منه) أي من ذكر كل منها مع الفعل (قوله من غير اراده أن يسلم من وقع) أي من غير اراده أن يعلم جوابهن وفع (قوله من غير ذكر الفاعل) أي فاعل الضرب وقوله أو المفعول أي الذي وقع عليه (قوله لكونه عبنا) علة لقوله من غير ذكر أي لكون ذكر الفاعل أو المفعول عبنا أي غير محتاج له بل زائد على الفرض المقصود وغير المحتاج إليه بحسب عند الباءة وان إفادته لانه زائد على المراد فاندفع ما يقال كيف يكون عبنا مع أنه إفادته وهي بيان من وقع منه الفعل أول عليه (قوله فاذ لم يذكر) مفرغ على قوله لل فعل مع المفعول الحقيقة وجبل الشارح ضمير يذكر راجعاً بالمفعول به لواحد من الفاعل والمفعول أول الفعل وضمير معه لواحد منها مع أن ذلك مقتضى ما قبله لأن يدل على ماصنعه قول المصنف فالأرض الخ (قوله ١٢١) المتعدد أخذه من كون الكلام

في المفعول به وهو لا ينبع منه

الملددي (قوله فالفرض)

أي من ذلك التركيب الذي

يسند فيه الفعل إلى فاعله

من غير ذكر المفعول وقوله

ان كان أي ذلك الفرض

وقوله ثباته لفاعله أي في

الكلام الثابت وقوله أو نفيه

عنه أي في الكلام المنفي

(قوله من غير اعتبار عموم

أو خصوص الحقيقة) الأولى

استطاعة ذلك والاقتصراف

نفسه على قوله من

غير اعتبار تعلقه بهن وفع

عليه الفعل لأن التزيل

المذكور إذا يتوقف على

عدم اعتبار تعلقه بهن وفع

عليه ولا يتوقف على عدم

اعتبار عموم أو خصوص

بل يجوز أن يقصد التعميم

(لا إفادة وقوعه مطلقاً) أي ليس الفرض من ذكره معه إفادة وقوع الفعل وثبوته في نفسه من غير اراده أن لم ينبع وقعه على من وقع اذلو أو يدخله لعله من غير ذكر الفاعل أو المفعول لكونه عبنا (فاذ لم يذكر) المفعول به (معه) أي من الفعل المتعدد المسند إلى فاعله (فالفرض ان كان ثباته) أي ثباتات ذلك الفعل (فاعله أو نفيه عنه مطلقاً) أي من غير اعتبار عموم في الفعل بأن يراد جميع أفراده أو خصوص بعضاً ومن غير اعتبار تعلقه بهن وفع عليه فضلاً عن عمومه وخصوصه

(لا إفادة وقوعه مطلقاً) أي الفرض من ذكر الفعل مع كل منه اي انه كل الفعل وقع من فاعل أولى

مفعول وليس الفرض إفادة أن الفعل وقع في الجملة من غير اراده بيان من وقع منه ومن وقع عليه لانه لو أريده هنا لم يكن معنى لذكر الفاعل معه ولا المفعول لأن الماء يتعلق به الفرض بعد عبنا في باطن البلاغة بل الواجب حينئذ أن يقال وقع هذا انه نفس فيعود ذلك الفعل نفس الفاعل والواقع فعله فيقال مثلاً وقع الضرب أو يوجد أو ثبت من غير أن يذكر الفاعل أو المفعول أصلاً (فاذ لم يذكر) المفعول به (معه) أي مع الفعل المتعدد بل ذكر معه فاعله (فالفرض) من ذلك التركيب الذي أنسد فيه الفعل إلى فاعله من غير ذكر المفعول (ان كان ثباته) أي ثباتات الفعل (فاعله) في الكلام الثابت (أو نفيه عنه) في الكلام المنفي (مطلقاً) أي ان كان الفرض ثباته لفاعله على الاطلاق أي من غير اعتبار قيد عموم في الفعل وذلك بأن يراد به جميع أفراد مدلوله أو خصوص فيه بأن يراد بعض تلك الأفراد أو من غير اعتبار قيد تعلقه بهن وفع عليه بخصوصه وادل الماء يقتضي تعلقه بهن وفع عليه لزم أن لا يقتضي عموم في ذلك المتعلق بأن

ذكر الفعل الصناعي وجب الاتيان بالفاعل أو ثباته قلت وهذا حقيقة اللازم فلا ينبغي أن يقال هو كاللازم وكأنهم يعنون باللازم حقيقة قال المصنف وهذا بيان أحد ما أن يجعل اطلاق الفعل كتباً عن الفعل متعلقاً بغيره مخصوص دلت عليه التفريدة والثانية أن لا يكون كذلك كقوله تعالى قل هل

## ١٦ - شروح التلخيص - ثانٍ

ذكر في التفسير لا يجل مطابقة قول المصنف الآية في مان كان المقام خطابياً أو أذله ذلك مع التحريم لا تكون التزيل يتوقف على ما ذكر من عدم اعتبار العموم أو الخصوص في الفعل وبيان ذلك أن الصنف أفاد فيما يأني أنه لم يكن المقام خطابياً كأن مدلول الفعل خصوص الحقيقة وإذا كان خطابياً أفاد الفعل العموم بمعرفة المقام الخطابي فتفصيله الفعل فيما يأني إلى إفادة العموم أو الخصوص بدل على أنه أراد هنا بالاطلاق عدم اعتبار عموم الفعل أو خصوصه فإذا ذلك أدخل الشارح ذلك في نفس سير الاطلاق وإن كان تزيل العمل مذلة اللازم لا يتوقف على ذلك وفي ابن إسحاق بأن عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه لازم لعدم اعتبار تعلقه بهن وفع عليه وحيثنة فإذا يراد تأمل (قوله بأن يراد جميع الحقيقة) تصوير لاعتبار العموم قوله بأن يراد بعضاً نصيرو لاعتبار الخصوص (قوله فضلاً عن عمومه) أي عموم من وقع عليه الفعل الذي هو المفعول وكذا يقال في خصوصه ثم إن عموم المفعول غير عموم الفعل وكذا خصوصه لأن أفراد الفعل كالاعطاءات

فيكون المتعدي حينئذ مبنية اللازم فلا يذكر له مفعول ثالث يتوجه السامع أن التردد الاخبار به باعتبار تعلقه بالمفعول ولا يقدر أيضاً  
لأن القدرة في حكم المذكور

وأفراد المفعول الاشخاص المطعون (قوله نزل منزلة اللازم) أي الذي وضع من أصله غير طالب المفعول (قوله لم يقدر له مفعول) من عطف اللازم على المزوم وأعمال يقدر له مفعول لأن التردد مجرد إبانه للفاعل والمقدر كلام كور بواسطة دلالة القراءة فالسامع حيث قامت عنده قرينة على القدرة بهم من ذلك التركيب كإيقاف من التركيب الذي صرخ فيه بمفعول الفعل أن التردد هو الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل على مفعوله وأن القصد اعماه أو أفاده تعلقة بالمفهول الذي وقع عليه لاجرداده نسبة للفاعل الذي هو المطلوب وحيث أنه فلابد ذكر ذلك المفعول ولا يقدر لما في (١٢٢) ذلك من انتفاض غرض التكامل (قوله يفهم منها) أي من المذكور

(نزل) الفعل المتعدي (منزلة اللازم ولم يقدر له مفعول لأن القدرة كلام كور) في أن السامع يفهم منه أن التردد الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل باعتبار تعلقه مع وقع عليه فإن قولنا فلان يعطي الدنائير يكون لبيان جنس ما يتناوله الاعطاء لا بيان كونه مطبباً أو يكون كلاماً مع من أبنته له اعطاء غير الدنائير والقدرة (قوله فان قوله  
ال Erg) مثل انهم السامع من المذكور أن التردد ما ذكر وحاصل ما ذكره الاشارة الفرق بين اعتبار تعلق الفعل بالمفعول وعدم اعتباره وتوضيحه أنك اذا قلت فلان يعطي الدنائير كان معناه الاعياد بالاعطاء المتعلقة بالدنائير ويعني كلاماً مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنائير فلماه بالدنائير ويعني كلاماً مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنائير فلماه بالدنائير فردد فيه أو غفل أو اعتقاد خلافه وإذا قلت فلان يعطي كان كلاماً مع من جهل وجود الاعطاء أو أنكر ماصالة فلان الشارح أو أنكر ماصالة فلان الشارح ليبيان جنس ما يتناوله الاعطاء أي لبيان جنس الشيء الذي يتعلق بالاعطاء وهو الشيء المطبب كالمدنائير في المثال قوله ما يتناوله الاعطاء أي اعطاء فلان هذا هو الاراد فسقط قول سـمـ قد يقال اذا

يقدر ذلك المفعول عاماً ولا يخصوص بأن يقدر خاصاً (نزل) أي إذا قيد مجرد إبان الفعل للفاعل من غير مراعاة عموم أو خصوص فيه أو في مفعوله فإنه حينئذ ينزل (منزلة اللازم) الذي وضع في أصله غير طالب المفعول (ولم يقدر له) حينئذ (مفهول) لأن التردد مجرد إبانه للفاعل وأعمال يقدر له مفعول (لان القدرة كلام كور) في وجه وهو أن السامع حيث نسبت له قرينة على القدرة بهم من ذلك التركيب كإيقافه من التركيب الذي صرخ فيه بمفعول الفعل أن التردد هو الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل على مفعوله وأن القصد اعماه أو أفاده تعلقة بالمفهول الذي وقع عليه لاجرداده نسبة للفاعل والفرق بين اعتبار تعلقه بالملف و عدم اعتباره أنك اذا قلت فلان يعطي الدنائير كان معناه الاخبار بالاعطاء المتعلق بالدنائير ويكون كلاماً مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنائير فردد فيه أو غفل أو اعتقاد خلافه وإذا قالت فلان يعطي كان كلاماً مع من جهل وجود الاعطاء أو أنكره أصله ولا يقال اذا كان قد يكون كلاماً مع المسكير أو المتردد فيجب أنك في التركيبين مما هيئته كما تقدم أن كل كلام مع المتردد أو المسكير يجب توكيده أو يجب الاتيان بصيغة التخصيص ولاتأكيد ولا تخصيص هنا فيجب أن يقال فيما انه كلام مع خالي النزه عن اعطاء الدنائير في الأول وعن الاعطاء مطلقان النافي لانه ينافي في النهاية كيد تكون الجملة اسمية مع افاده خبره اللفظي تقوية أو تخصيصاً كما تقدم فصح التسليم فإذا ذكر ذلك وأعاد قوله مطلاً المفسر بعد ثم ان كان القائم خطابياً متعلقه ولو كان التنزيل اعما يتربى على اراده مجرد ثبوته للفاعل ليلام قوله بعد ثم ان كان القائم خطابياً أفاد الفعل ذلك مع التعميم لانه يتضمنه الى افاده المزوم أو الحصوص اعما يتلقى في الفعل المطلق عن التقيد بكل منهما كذافيل والحق أن استقل لفظ الاطلاق لباقي التفصيل بل هو أنساب على ما يأتى في

يسوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون أي من له صفة الملم ومن يستلزم نقل عن السكاكي أنه قال ثم ان كان اقام خطابياً يعني بالخطابي ما يقع فيه بظاهر اللفظ مثل الطلاق فإنه عام عموماً خطابياً كفأم

كان لبيان ما ذكر فلا حاجة لذكر الفاعل لكونه ضروري لأنه أحد ركني لامع الاستدلال فمعنى قوله لبيان كونه مطبباً أي والا لاقتصر في التعبير على قولنا فلان يعطي (قوله يكون كلاماً مع من أبنته له اعطاء غير الدنائير) أي أو تردد فيه أو غفل عنه ومعنى كون هذا كلاماً مع من ذكر أنه يردد بذلك عليه ولا يقال اذا كان ما ذكر كلاماً مع المسكير لاعطاء الدنائير أو المتردد فيجب توكيده أو الاتيان بصيغة التخصيص ولا تأكيد ولا تخصيص هنا فيجب أن يكون هذا كلاماً مع من أبنته له اعطاء والحال أنه خالي النزه عن كون المطبي دنائير أو غيرها لانه ولو ان تخصيص الشيء بالذكري يدل على نفي الحكم عماده عرف واستعماله أو يقال ينافي في النهاية كيد تكون الجملة اسمية مع افاده خبرها الفعل التقوية أو التخصيص

\* وهذا الضرب قسمان لاه امان يجمل الفعل مطلقاً كنهاية عن الفعل متلقاً بمعنى خصوص دلت عليه فرينة أولاً الثاني كفواه تعالى  
قل هل يستوى الذين يسلمون والذين لا يسلمون أى من حدثه مني الملا ومن لا يحدث \* قال السكاكي

(قوله لامع من نفي أن يوجد منه اعطاء) أي والا لا تصر على قوله فلان يعطي قان قبل ان من نفي عنه الاعطاء منكر والسلام للقائه  
يجب تأكيده ولا تأكيد في قولنا فلان يعطي فلنا قد تقدم الجواب عن ظني ذلك (قوله لانه) أي الحال والشأن (قوله كنایة عنه)  
أي معبرا به عن الفعل المتعلق بمحض عخصوص ومستعملاته على طرقين الكناية وصح بدل الفعل للنزل متصلة الازم كنایة عن نفسه  
متعملا لاختلاف اعتباره فصح أن يجعل باعتبار أحد هما مازوما (١٢٣) وبالاعتبار الآخر لازما فالفعل عند تبليغه متصلة

اللازم يكون ملوله  
للغاية الكلية ثم بصدق  
يجعل الفعل كناية عن  
شيء مخصوص فيكون  
مدلوله جزئياً مخصوصاً  
وانظر هذا مع أن الكناية  
طلاق الماء وراء

اللازم والمقيّد ليس لازما  
لالمطلق الا أن يقال ان  
اللازم ولو بحسب الادعاء  
كاف في الكفاية بواسطة  
القرينة وحيثنة فيدعى  
ان المطلق ملزموم للمقيّد  
والحاصل أن يجعل المطلق  
كفاية عن المقيّد مع أنها  
لاتنفاذ من الملزموم الى  
اللازم بناء على أن مطلق  
اللزموم ولو بحسب الادعاء  
كاف فيها (قوله دلت عليه)  
ى على ذلك المفعول  
للموصى قرينة (قوله  
ل هل يستوى الخ)  
الأصل ها، يستوى الذين  
ملعون الدين والذين  
لاعلمونه ثم حذف المفعول  
نزل الفعل منزلة اللازم  
حيث اراد من الفعل

لابع من نفي أن يوجد منه اعطا . ( وهو ) أي هذا القسم الذى زل مزلاه اللازم ( ضربان لانهاماً أن يجعل الفعل ) حال كونه ( مطلقاً ) أي من غير اعتبار عموم أو خصوص فيه ومن غير اعتبار تعلقه بالمتغول ( كنایة عنه ) أي عن ذلك الفعل حال كونه ( منتقلة بغيره مخصوص ذات عليه فرقة ) (أولاً) يجعل كذلك ( الثاني ) كقوله تعالى قل هل يسوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ) أي لا يسوى من يوجده حقيقة العلم ومن لا يوجد لهما قدر الثاني لانه باعتبار كثرة وقوع أشد اهتماماً بالحال ( السكاك ) ذكر في سبعة أفاده اللازم الاستفراق أنه

تحقيقه ان شاء الله تعالى فليتأمل (وهو) أي وهذا القسم من الفعل وهو الذي نزل منزلة اللازم (ضریان) أي فسنان (لأنه) أي وجه التقسيم أن الشأن (اما أن يجعل الفعل) حال كونه ( مطلاً ) أي لم يتعرف عليه عموم ولا خصوص ولا تلقى المفهول العام أو الخاص كافتراض (كتنائية عن نفسه) أي عن نفس ذلك الفعل حال كونه (متعلقاً بمفهول خصوص دلت عليه) أي على ذلك المفهول (قرينة) وصح أن يجعل الفعل الحال منزلة اللازم كتนาية عن نفسه متعدياً بالاختلاف اعتباره فصح أن يجعل باعتبار أحد ماماز ما و باعتبار الآخر لازماً كيتحقق ذلك في معنى الكلمة (أولاً) أي اما أن يجعل كتاناً أولياً يجعل كتاناً القسم (الناظر) وهو الفعل المدل لازماً الذي لم يجعل كتاناً (كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) اذ ليس الغرض الذين يعلمون شيئاً خاصوساً والذين لا يعلمون ذلك الشيء بل المراد الذين وجدتهم حقيقة الملم والذين لم توجدهم ايمانه الى أنه من لا يفهمحقيقة الدين يهد من لاعقل له ولاعلم أصلاً كالمجادلات أو كالبهائم بدليل اعانته ذكر أولى الآيات ثم (السماكي) ذكر كلامي مبحث افاده اللام للاستغراف ثم أحال عليه مفهاد الفعل الجهولي لازماً فوجب أن يسايق أولى كلامه في الادم ثم احالته ليتبين بذلك المراد ويكون شرحاً لكلام السنف وذلك أنه قال اذا كان القاسم الذي اورد فيه الحلى بأجل خطابه اي يكتفى فيه بمدلول القضايا الخطابيات وهي الجارية في المخاورات المقيدة لظاهر الاستدلال بأجل يكون لا يكتفى فيه الآليتين والكلام الخطابي كقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن غر كريم اي معه غرة من عدم صرفه العقل الى جل أمور الدنيا بشغلاً بأمور الآخرة فيلين وينقاد ملابراد منه لكرم طبع وحسن خلق والقاء لأمور الدنيا لا الجهل والغواية والمنافق خبأى خادع ما كر ثابت سريرته وصرفه العقل الى ادرار اك عيوب الناس توصل لا لافساد فيما حل المعرف على

الدّرح والذم والتّخوّف والانذار والبشرة ونحوها يعني أن المخاطب اذ لم يرمه فيد احمله على جميع أفراده على البديل بخلاف الاستدلالي فإنه لا بد فيه من ررهان فأن كان القائم خطابياً أفاد ذلك أى تزيله من مزلاه

(قوله اذا كان القام) أي الذي اورد فيه المدل بال ( قوله خطابيا ) يفتح الماء أي يكتفى فيه بالقضايا الخطابية وهي المفيدة للظن كالواقعة في المعاورات أي في مخاطبة الناس بعضهم مع بعض كقولك كل من يشئ في الليل بالسلاح فهو سارق فأن هذا غير مقطوع به وإنما يفيد الفان وانما يقيد بالخطابي لانه اذا كان القام الذي اورد فيه المدل بال استدلالاً اي لا يكتفى فيه الالاقضيا الفنية للبيان كما اوردت اقامة دليل على عدم تعدد الله فان المرف حينئذ انما يتحمل على التيقن وهو الواحد في المفرد والثلاثة في الجمجم كاف القضاية المهمة عند المناطقة اذا عرف في الموضوع بلا الحقيقة فانه يؤخذ فيها بالحقوق وهو البعض ( قوله كفة ولو المؤمن ) اي قول الذي عليه الصلاة والسلام كاف بعض النسخ وهذا مثال للخطابي ( قوله غر كريم ) الغر بكسر النين اي غافل عن الحيل لصرف العقل عن أمور الدنيا واستعماله بأمور الآخرة لاجله بالآمور وغباؤته وحيث كان غالباً عن الحيل لما ذكر في نجده وينقاد لما يراد منه لكرم طبعه وحسن خلقه والكريم جيد الاخلاق ( قوله والمنافق ) أي نفقة ( ١٢٤ ) عملياً ( قوله خبان )即 بفتح الماء اخداع بشدید الدال اى

جيد الأخلاق ( قوله والمنافق ) أى نفاقا

لأن المفرد كان أوجما على الاستقرار بصلة إبراهيم أن القصد إلى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيما إذا كان المقام خطاباً استدللاً كقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن غريراً والتافق خبىئاً حمل المعرف

الاستغراق أى إذا كان القاسم خطابياً حمل المعرف الوارد فيه باللام على العموم سواء كان مفرداً كالحديث الشريف أو جماعاً كأن يقال المؤمنون أحفاء بكل احسان وخلقٍ كريمٍ وأعمالٍ حمل على العموم بعالة ايهام أن القصد إلى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة في كل منهما ترجيح بلا مرجع لأن الله التي أقامت حمله على العموم أن المتكلّم يحمل المعرف بلا المعرفة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادة معين من الأفراد فقد أتى عما يوهم أن قصده أو قصده السامع إلى فرد دون آخر تحكم في ذلك في فهم ارادة العموم على كون خلافه تحكم على العموم قضاء حق ما أفاده ظاهر ما أتى به وهو أن عدم الدلالة في تحكم وبمقتضاه العموم الظني وإن ذلك قال ايهام لانه لا يتيقن أن قصده هو العموم بالوجه الذي ذكر لاحتمال وجود قرينة على البعض حقيقة ولكن ظاهر سقوطها العموم فقصد المتكلّم انما هو افاده العموم الظني فيحمل المخاطب عليه لظهور ما أتى به ولا ينافي ذلك امكان خروج بعض الافراد في نفس الأمر كافى الحديث الشريف فان اعتقاد كون كل مؤمن بالحقيقة المذكورة وكون كل منافق يعكسها لا يضر فيه صحة خروج البعض عن ذلك في نفس الأمر واما بقيت بالخطابي لان الاستدلال وهو الذي يطلب فيه اليقين يوخذنى القضية الواردة فيه بالمعنى كما عند الناطقة لأن القضية المهمة عندهم اذا اعرفي فيها الموضوع بالام المعرفة يوخذ فيها بالمعنى وهو البعض ويجب أن يعلم أن التعليل الذي ذكر في افاده العموم بيان لما يناسب أن تضطه بالقاعدة والأفاضل افاده العموم الاستعمال ثم ذكر السكاكى في مبحث حذف المفهول أنه قد يكون للقصد إلى نفس الفعل بتزيل التعذر منزلة اللازم ذهاباً نحو قلائل يعطى الى معنى بفعل الاعطاء أى مصدر بذلك ويجوا هذه الحقيقة يعني فينشأ عن ايجاد الحقيقة نظر آخر وهو الازم مع النعم في أفراد الفعل لا يقال كيف يكون لازماً ويفيد التعميم لانتقال مراده التعميم في أفراد الفعل لباقي الفاعيل فانك اذا فعلت قام زيد قدر يدبه أنه وقع منه جميع افراد القيام على سبيل البديل

أى كاف الحديث فان المراد كل مؤمن غر أى متفاول عن الحيلة (قوله أو جما) كقولك المؤمنون أحق بالاحسان أى كل ترجيح جماعة من المؤمنين أحق به (قوله على الاستفراق) أى استفرار الآحاد في المفرد والجموع في الجموع (قوله بعلة ابراهيم) الباء للسببية متعلقة بحمل واضافة علة لما بعدة بيانية أى بسبب علة هي ابراهيم السامع أى الاقاع في ومه وفي ذهنه وقوله أن القصد أى نفس السامع أى النفاته إلى فرد دون آخر ترجيح لأحد الأمرين المتساوين على الآخر من غير مرجع وهو باطل كذا قرر شيخنا العدوى وذكر بعض الحواشى أن المراد ابراهيم المتكلم السامع أن قصده والنفاته إلى فرد الخ وهو ظاهر أيضا وحاصله أن المتكلم لم يأثر باسم الحققة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادته معين من الافراد فقدنا في عيابوهم أن قصده إلى فرددون آخر تحكم فيتسلل السامع في هم اراده العموم على كون خلافه تحكمها فيحمله على العموم قضاء لحق ما قاده ظاهر ماؤتي به وهو أن عدم العموم فيه تحكم قال سـم وانـا أـقـحـمـ لـفـظـ الـإـهـامـ إـيـاءـ إـلـىـ جـواـزـ وجـودـ مـسـجـعـ لـالـحـمـلـ عـلـىـ بـعـضـ الـأـفـرـادـ فـيـ الـوـاقـعـ وـانـ تـسـاوـيـ الـكـلـ فـيـ تـحـقـقـ الـحـقـيـقـةـ وـصـحةـ الـحـلـ عـلـيـهـ

ثُمَّ إِذَا كَانَ الْقَامُ خَطَابًا لِأَسْتَدْلَالِيَا أَفَادَ الْعُوْمُ فِي أَفْرَادَ الْفَعْلِ بِمَلْءِ إِيمَانِ الْقَدْمَالِ فَرَدَ آخَرَ مَعْ تَحْقِيقِ الْحَقِيقَةِ

( قوله ترجيح لأحد المتساوين الحجج ) أى فدليل العموم والجمل عليه الترجيح الذي ذكره وهو ظن أي يفيض ظن العموم فقط لاحتلال وجود قرينة خفية تقتضي الجمل على البعض ولذا عبر بالإيمان كما فعلنا سابقاً ولم يقل من غير مرجع لأن المتساوي أنها يتتحقق عند عدمه فاستثنى عنه بقوله المتساويين ( قوله أنه قد يكون الحجج ) **الضمير بالحال والشأن** قوله القصد أي الالتفات واللاحظة من التكلم إلى نفس الفعل وقوله بتزيل أي بسبب تزيل التكلم الفعل المتعدى منزلة اللازم ( قوله ذهاباً ) حال من فعل تزيل وإن كان متراً وأى حال كون التكلم ذهاباً إلى أن الراد من الفعل نفس الحقيقة وقوله إيهاماً للذهاب أي وإنما ذهب التكلم لذلك لاجل أن يتحقق في وهم السامع أن قصده المبالغة أي التعميم وهذه المبالغة الذي ذكره تتتحقق بالطريق الذي ذكره وهي قوله أن القصد إلى فرد دون آخر مع تتحقق الحقيقة فيما ترجح لأحد الأصرين المتساوين من غير مرجع وذلك لأنها حيث كأن القام خطاباً يساوي كانت الحقيقة التي أرادها التكلم تزوج في جميع أفرادها فالنفاثات السامع في الماء فرد ( ٢٥ ) دون آخر تتحكم ولابد من الجمل على العموم لاجل أن

يتحقق ذلك ( قوله جمل المصنف قوله ) أى قول السكاكى ( قوله اشاره الى قوله ) أى قوله السكاكى ( قوله اشاره الى قوله ) أى قوله السكاكى ( قوله واليه ) أى الى الجمل للذكور المفهوم من قوله جمل المصنف قوله أو الطريق الذي ذكره ( قوله اذا كان القام خطاباً لاستدلاله حمل المعرف باللام على الاستفراق واليه أشار بقوله ثم ) أى بعد كون الفرض ثبوت أصل الفعل وتزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كنائمة ( إذا كان القام خطاباً ) يكتفى فيه مجرد الظن ( لاستدلاله ) يطلب فيه اليقين البرهانى ( أفاد ) المقام أو الفعل ( ذلك ) أى كون الفرض ثبوته لفاعله أو نفيه عن مطلقاً ( مع التعميم ) في أفراد الفعل

إيجادها في كل فرد لانه يصلح الكلام حينئذ لايام تلك المبالغة وهي أفاده التعميم بالطريق الذي ذكره في أفاده اللام والاستفراق وذلك لأن الفعل لما ضمن الدلالة على المعرفة باللام صح فيها اعتبار العموم لما فيه بحسب الظاهر من إيمان أن الجمل على فرددون آخر تتحكم وكون مفاد الفعل وهو المعرفة لا يعنده كونه فعلاً لا يقبل ألا لأن متصفحه يقبلها صحة اعتباره فإذا فعل هذا يمكن قوله السكاكى في دلالة الفعل المحمول لازماً بالطريق الذي ذكره اشاره الى قوله ثم اذا كان القام خطاباً لاستدلاله حمل المعرف على الاستفراق كافه من كلام المصنف وإلى ذلك أشار بقوله ( ثم ) هذا القسم وهو الذي كان الفرض منه ثبوت أصل الفعل لتزيله منزلة اللازم من غير قصده كونه كنائمة عن نفسه متعدياً ( إذا كان القام الذي أورد فيه خطاباً ) وهو الذي يكتفى فيه مجرد الظن كما تقدم ( لاستدلاله ) وهو الذي يطلب فيه اليقين البرهانى كاس ( أفاد ) أى إذا كان القام خطاباً أفاد الفعل فيه أو أفاد المقام في الفعل ( ذلك ) أى ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقاً بما يفيد التعميم ( مع التعميم ) ولا مغلوط دفـعاً لـالـعمـومـ لأنـ حـملـهـ عـلـىـ أحـدـ الـأـفـالـ دونـ غـيرـهـ عـنـ التـحـكـمـ بـغـيرـ دـلـيلـ فـيـ حـمـلـ عـلـىـ الـجـمـيعـ نـمـ

كاشفة له كا هو ظاهره وحيثـنـتـ فـالـأـلـيـانـ بـأـيـ وـقـوـلـهـ يـكـنـىـ فـيـهـ بـمـجـرـدـ الـظـنـ أـيـ يـكـنـىـ فـيـهـ بـالـكـلـامـ الـأـفـنـاعـ الـذـيـ بـوـرـثـ الـظـنـ وـذـكـ

كـاـفـاـضـاـيـاـ الـمـقـبـولـ وـلـاـ يـحـتـاجـ فـيـهـ إـلـيـ دـلـيلـ قـطـيـ ( قوله لاستدلاله ) أى لأن إذا كان استدلالاً لم يقد ذلك مع التعميم لأن التعميم ظني فلا يعتبر فيما يطلب فيه اليقين ( قوله يطلب فيه اليقين البرهانى ) أى اليقين الحال بالبرهان وهذا تفسير لامقام الاستدلال لأنه صفة كاشفة له فـكـانـ الـأـلـيـانـ بـأـيـ التـفـسـيرـةـ ( قوله أـفـادـ الـقـامـ أـوـ الـفـعـلـ ذلكـ أـيـ كـوـنـ الـفـرـضـ ثـبـوـتـ الـحـجـجـ ) فـيـهـ بـحـثـ مـنـ وجـهـينـ \*

\* الـأـلـيـانـ الـقـامـ الـخـطـابـ لـيـفـيـدـ الـفـرـضـ الذـكـورـ وـهـوـ ثـبـوـتـ الـفـعـلـ لـفـاعـلـهـ أـوـ نـفـيـهـ عـنـ مـطـلـقاـ لـأـيـ فـيـدـ الـتـعـمـيمـ وـالـفـعـلـ بـالـمـكـنـ أـيـ يـفـيدـ ثـبـوـتـ الـفـعـلـ لـفـاعـلـهـ مـطـلـقاـ لـيـفـيـدـ الـتـعـمـيمـ وـحـيـثـنـتـ فـلـاـ يـصـحـ أـنـ يـسـتـقـلـ أـنـدـهـ بـاـفـادـ الـجـمـيعـ بـلـ الـقـامـ وـالـفـعـلـ مـعـاـيـدـ الـتـعـمـيمـ فـيـهـ أـجـمـيعـ \*

الـثـانـيـ أـنـ الـظـاهـرـ أـنـ الـفـادـ نـفـسـ الـثـبـوتـ لـأـكـونـ الـفـرـضـ الـحـجـجـ فـكـانـ الـأـلـيـانـ الـلـاـشـارـ أـنـ يـقـولـ أـفـادـ الـفـعـلـ بـعـونـةـ الـقـامـ الـخـطـابـ ذلكـ أـيـ ثـبـوـتـ الـفـعـلـ لـفـاعـلـهـ أـوـ نـفـيـهـ عـنـ مـطـلـقاـ لـأـيـ فـيـدـ الـتـعـمـيمـ وـمـكـنـ الـجـوـابـ عـنـ الـأـلـيـانـ بـأـنـ وـبـعـنـ الـلـوـاـ وـعـنـ الـثـانـيـ بـأـنـ مـاـذـكـرـ مـنـ كـوـنـ الـفـرـضـ كـذـامـ مـسـتـبـعـاتـ الـتـركـيـبـ الـذـيـ يـفـيدـهـ وـاـنـ لـمـ يـسـتـعـمـلـ فـيـهـ

فيه يأكُلُ ثم جعل قوله في المبالغة لأن يعطى ويعني وبصل وقطع مُحتملاً ذلك وتنبئ المفعول كسيّاني وعدمه الشيغ عبد القاهر  
إِنْ يَفِدُ أَصْلَ الْعَنْيِ عَلَى الْأَطْلَاقِ مِنْ غَيْرِ اشْمَارِ بَشِّيٍّ مِنْ ذَلِكَ

(قوله دفناً للحكم) وذلك لأن حله على خصوص فرد دون آخر مع وجود الحقيقة في كل بذاته الحكم للذكور (قوله وتحقيقه)  
أي بيان كون الفعل يفيد العموم على الوجه المعني والسرفي الآيات بهذا البيان أنه لا مكان في أفاده الفعل العموم في المصدر عموماً  
ودقة من جهة أنه إذا أقصد نفس الفعل كان بغزة (١٣٦) أن يعرف مصدره بلام المعرفة ك وأشار إليه به قوله يفعل الاعطاه والحقيقة

(دفناً للحكم) اللازم من حله على فرد دون آخر وتحقيقه، أي يعني يعطى حينئذ يفعل الاعطاه  
فالاعطاه المعرف بلام المعرفة يحمل في القائم الخطابي على استمرار الاعطاءات وشمولها مبالغة لثلاث  
يلزم ترجيح أحد المتساوين على الآخر # لبيان أفاده التعليم في أفراد الفعل تنافى كون الفرض  
الثبوت أو التي مطلقاً أي من غير اعتبار عموم ولا خصوص لا نقول لأن لم ذلك

توجد في جميع الأفراد  
فالمحل على بضمها تحكم  
حتى ذهب علماء الأصول  
من المخفية إلى أن المصدر  
الدول على عليه بالفصل  
لابحتمل العموم حتى لو زواه  
التكلم لا يصدق لأنهم  
لا يستبررون كون الفصد  
إلى نفس الفعل ولا تكون  
القائم خطابياً احتاج إلى  
تحقيقه (قوله حينئذ) أي  
حين اذ كان القصد ثبوت  
الفعل إلى فاعله (قوله  
يفعل الاعطاه) أي  
الذى هو مصدر يعطى أي  
يوجد هذه المعرفة وأما  
كان هنا ما ذكر لأن الفرق  
بين المعرفة والنكارة بعد  
اشتراكهما في أن معناهما  
معلوم للمخاطب والتكلم  
أن الحضور في التهن  
والقصد إلى الحاضر فيه  
معتبر في المعرفة دون  
النكارة وإذا كان الفصد  
إلى نفس الفعل يكون  
الصدر معرفة واللام فيه  
لام المعرفة وأعلم أن  
كون الفعل مفاده المعرفة

أي مع أفاده التعليم في أفراد ذلك الفعل وإنماقلنا بأفاده الفعل العموم مع ذلك (دفناً للحكم)  
وذلك لأن حله على خصوص فرد دون آخر مع وجود المعرفة في الكل بذاته الحكم الذي ذكر فيقصد  
المنكل أفاده ذلك العموم انكلا على أن السابع بهم حيث لم تنصب له قرينة على معين وقد اشتمل  
الفعل على المعرفة الموجودة في الكل فالعموم من لزوم الحكم المعنوري غيره لكن هذا العموم ظن كا  
تقديم في المعرفة باللام وتحقيق ذلك في الفعل على ما يرى قول القائل حينئذ فلا يعطى أن  
فلا يزيد بهذه المعرفة أعني حقيقة الاعطاه والاعطاه المعرف بلام المعرفة وقد تقدم أنه لا استحاله في  
قوله معنى الالام واعتباره فيه ضمن الفعل كالمعرف باللام صراحة فيحمل في ضمن الفعل في القائم  
الخطابي على استمرار الاعطاءات وشمولها لقصد المبالغة وتوصيل إليها برواسطة إيهام أن قصد غيرها يلزم  
فيه ترجيح أحد المتساوين على الآخر ويردهم من أن قال قد تقدم أن هذا الفعل أيامه فيه مجرد الثبوت  
من غير تبار عموم أو خصوص وأذا لم يترتب فيه العموم فكيف يفيده لهم لو قيل فيما تقدم أن القصد إلى  
مطلق الثبوت من غير تقييد بقصد عموم أو خصوص أمكن أن يقال مطلق الثبوت لقصد دفناً يقصد  
معه عموم وأنا أحياناً قيل من غير اعتبار عموم فكيف يفيد الفعل مانع اعتباره فيه وقد أجب به  
لأنه يلزم من نفي اعتبار الشيء نفي وجوده لأن عدم اعتبار الشيء ليس هو باعتبار امددة فيصبح أن لا يضر  
الشيء ويوجد مع ذلك بلا قصد كما تقدم من أن قصد التخصيص صحيح منه وجود التقوى في قوله زيد  
يعطي ولو لم يقصد لأن موجبه من تذكره الاسناد موجود ولكن هذا الجواب لا يخلو من ضعف مادام  
محولاً على ظاهره لأن ما يستفاد من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة في شيء والفرض هنا ماؤن يكون  
من باب الاعتبار المناسب والاعتبار المناسب هو ما قصد ولأجل هذا يقال إن ما يستفاد من التركيب  
الصادر من غير البليغ لا يلتفت إلى مدح الكلام به لعدم صحة قصده إيهاده وليس من الاعتبار المناسب في  
شيء ويمكن أن يحصل على معنى أن العموم ليس مقصوداً أو لا بل القصد والأملاك الثبوت الذي ليس

جعل يعني السكاكي قوله فلان يعني محنط محنط محنط ذلك ولا فادة تعليم النمل كسيّاني يعني بتعجم  
المفعول العموم الشمولي في المفاسيل وتنبئ المفعول العموم البديلي في الأفعال وإنما لم يقل فيه عموم  
المفعول لأن الفرض أن إلأمل جاء فأصررا فلام المفعول له وقد تنازع الخطيب الشارح في التقل عن  
السكاكي بما يدركه من وقف على كلامه فلا حاجة لإطلاقه بذلك وقول الصنف وإن لم يكن خطابيألا

العرف لا يمنع منه كونه فعلاً لا يقبل ألا لأن مضمته يقبله فإذا صاح اعتباره فيه ثم إن المراد  
بال فعل في قوله الشارح يفعل الاعطاه المعنوي وبالاعطاه المعنوي الحال على المصدر وتحقيقه فلا يقال إن الاعطاه فعل فكيف  
يتطرق الفعل بالفعل (قوله على استمرار الحلم) أي بأن يراد المعرفة في ضمن جميع الأفراد (قوله مبالغة) أي لقصد المبالغة (قوله لشلا  
الحلم) أي وارتكب المبالغة لثلاثة على المبالغة (قوله الثبوت) أي ثبوت الفعل وقوله من غير اعتبار عموم ولا خصوص أي في الفعل  
(قوله لأنسلم ذلك) أي ما ذكر من النهاية

فإن

( قوله فان عدم كون الشىء معتبراً فى الفعل فان عدمه غير معتبر فى الغرض وقوله لا يتلزم الحال اى لان عدم اعتبار الشىء ليس اعتبار المدح فمما يصح أن لا يعتبر الشىء ويجدر بذلك بالقصد كما قدم فى أن فضال التخصيص يصح مع وجود التقوى فى قولنا ز بديع طى ولو لم يقصد لان موجبه هو تكرر الاستاد موجود وكذلك الفعل اذا كان الفرض اثنان لفاعله كان عموم افراده عبر معتبر وان كان ذلك العدد مفاصداً من الفعل بواسطة النام الخطابى حذر من التحكم واعتراض العلام السيد هذا الجواب بأن التعميم اذا لم يكن مقصوداً من العبارة فلا يمتد به ولا يمتد من خواص التراكمى فى عرف أهل هذا الفن لان ما يستفاد من التراكيب بالقصد ليس من البلاغة فى شىء اذ البلاغة لا يمدون فى الافادة الاعلى ما يتصدون له ومن ثم قيل ان ما يستفاد من التراكيب الصادرة من غير البليغ لا يألف مدح الكلام به اى مقدم صحه فصدقه ايا فالاول فى الجواب أن يقال ان الفرض من نفس الفعل الثبوت أو النفي مطلقاً او مال التعميم فى افراد الفعل فاته مستفاد من الفعل بمقدمة المقام الخطابى وحيثنى فلا ينافي انه وحاله كما قال السيد الصفوى اى يقصد اولاً الفعل مطلقاً يجعل بمقدمة المقام وسيلة الى جميع افراد على سبيل الكافية مطلق (١٣٧) ليس مقصود الدالة بل ينتقل منه بمقدمة المقام الى جميع افراد على سبيل

فان عدم كون الشىء معتبراً فى الفرض لا يتلزم عدم كونه مفاصداً من الكلام فلتعميم مفادي غير متصود ولبعضهم فى هذا المقام تخيلات فاسدة لاطائل عنتها فلم يتعرض لها (والاول) وهو ان يجعل الفعل مطلقاً كنائبة عنه متلقياً بمفعول مخصوص ( كقوله البحترى في المتر بالله )

في عموم ليتوصل به الى العموم بواسطة دفع التحكم فيكون الفعل المطلق عن العموم كنائبة عنه عاماً بواسطة المقام لانه كما صح أن يجعل كنائبة عن نفسه، متلقياً بمفعول خاص كنائبة اى يصح أن يجعل كنائبة عن عمومه في نفس من غير تقدير مقبول فلى هذا يصح الجواب فلينتأمل وعلىه يمكن معنى قوله فلان يعطي يوجد جميع اشخاص الاعطايات ويلزم ان يحصرها فيه بحيث لا تزداد اى اية وهو واضح وأياماً قبيل من أن النفي تتحقق في جميع الاعطايات وينحصر فيها بحيث لا يوجد الا الاعطاء، كما لا يوجد غيره وأن ذلك هو مراد السكاكي قوله بالطريق الذكور لانه اشاره الى ما يقرر في المصر فتخيل فاسد لان قولنا فلان يعطي لا يدل على أنه لا يفعل الاعطاء قطعاً ولو دل بالارقام على أن الاعطايات له دون غيره فلينتأمل (و) القسم (الاول) وهو الفعل المجرى مطلقاً كنائبة عن نفسه متلقياً بمفعول مخصوص بمدحه له منزلة الالزام هو ( كقول البحترى ) من شعراء الدولة العباسية ( في ) مدح ( المتر بالله ) يفيد ذلك قال الخطيبى الاشارة في قول المصنف ذلك غير ماذ كره مما لا يخفى صفة، وأما القسم الاول وهو أن يكون الفعل المطلق الذى جمل لازماً كنائبة عنه متلقياً بفعل مخصوص دلت عليه قرينة فكقول البحترى يمدح المتر بالله

أولاً مطلق الثبوت الذى لا عموم فيه ثانية صد المعميم ثالثاً وان كان التعميم هو المقصود بالذات وعلى هذا فمعنى قوله فلان يعطي يوجد جميع اشخاص الاعطايات ويلزم ان يحصرها فيه بحيث لا تزداد اى اية ولا يصح فيه كنائبة لانه لا يصح في كنائبة في المجموع وهذا كنائبة في افراد الفعل فقول المصنف سابقاً او لا يجعل كنائبة عن نفسه متلقياً بمفعول مخصوص لا ينافي كونه كنائبة عن نفسه عاماً ( قوله كقول البحترى ) بضم الباء الوحدة وسكون الحاء المهملة ( ١ ) وفتح الناء اللثنة كما وجدته بخط بعض الفضلاء وهو أبو عبادة الشاعر المشهور من شعراء الدولة العباسية نسبة إلى بفتح بضم الوحدة وسكون الحاء وفتح الناء أبو حى من طى ( قوله في المتر بالله ) اى في مدحه وهو ماسم فاعل بقوله اعزف لأن ادع نفسه عزيزة أو اسم مفعول اى المز باعزر الله له وهذا احسن لانه لا يلزم من عد الشخص نفسه عزيزة اى يذكر عزيزاً في نفس الامر والمتر بالله أحد الخلفاء العباسية الذين كانوا يعبدون وهم وابن التوك على الله

( ١ ) قوله وفتح الناء هكذا في الاصول والصواب ضم الاء في التسوب والنسب عليه كاف كتب اللغة كتب مصححة

ويعرض بالمستعين بالله شجوح ساده وغفيظ عداء \* أى يرى ببصره ويسمع واعي  
أى أن يكون ذور قوية وذو سمع يقول حاسن المدوح وأثاره لم تخف على من له بصر كثيرة اشتهرها ويكون في معرفة أنه أسبب  
لاستحقاقه الامامة دون غيره أن يقع عليها بصره وبعها سمع لظهور دلالتها على ذلك لـ كل أحد خساده وأعداؤه يتمنون أن لا يكون  
في الدنيا من له عين ببصر بها وأنه يسمع بها كـ يخفي استحقاقه الامامة فيجدوا

(قوله بصر يـها بالـمستـعين بالـله) هو آخر المـدوـح كان مـناـزاـعاـ للـمـاءـ تـزـ في الـامـاماـةـ فـرـادـ الشـاعـرـ بالـحسـادـ والـاعـدـاءـ الـمـسـتـعينـ بالـلهـ وـمنـ  
شـاهـاـ وـقـولـهـ تـرـ يـضـ حـالـ منـ الـبـحـرـ أـىـ حـالـ كـوـنهـ (١٢٨) مـرـضـ الـمـسـتـعينـ بالـلهـ (قرـاشـجـرـ) أـىـ حـزـنـ حـسـادـ وـقـولـهـ غـيـظـ

<p>تعـريـضاـ بـالـمـسـتـعينـ بالـلهـ (شـجـوـحـ سـادـهـ وـغـيـظـ عـداءـ * أـىـ يـرىـ بـصـرـهـ وـيـسـمـعـ وـاعـيـ) أـىـ يـكـونـ ذـورـ قـوـيـةـ وـذـوـ سـمـعـ فـيـدـرـكـ) بـالـبـصـرـ (حـاسـنـهـ وـ) بـالـسـمـعـ (اـخـبـارـ الـظـاهـرـةـ الدـالـةـ عـلـىـ استـحقـاقـ الـامـاماـةـ دـوـنـ غـيرـهـ فـلـاـ يـجـدـواـ) نـصـبـ</p>	<p>عـداءـ مـرـادـفـ لـماـقـبـلـهـ (قولـهـ أـىـ يـرىـ أـلـجـ) خـبرـ عـنـ شـجـوـحـ سـادـهـ وـأـنتـ خـيـرـ بـانـ رـقـيـةـ الـبـصـرـ وـسـمـاعـ الـوـاعـيـ بـلـيـسـ نـفـسـ الـشـجـوـ وـالـغـيـظـ حـتـىـ يـخـبـرـ بـهـاعـنـهـ لـكـنـ لـمـاـ كـانـاـ سـبـبـاـ فـيـ الـحـزـنـ وـالـغـيـظـ جـهـلـهـاـ خـبـرـاـ عـنـهـ فـهـوـ مـنـ اـقـامـةـ السـبـبـ مـقـامـ الـسـبـبـ فـكـانـهـاـ الـكـالـمـاـ فـيـ السـيـبـيـةـ خـرـجـاـعـنـهـاـ وـصـارـاـ عـيـنـ السـبـبـ (قولـهـ وـاعـيـ) هـوـاـخـاطـرـ لـمـاـيـسـمـعـ (قولـهـ أـىـ يـكـونـ أـلـجـ) تـفـسـيرـ الـجـمـلةـ بـتـقـدـيرـهـ ضـافـ أـىـ أـنـ يـوـجـدـ فـيـ الـدـيـنـ رـقـيـةـ ذـرـقـيـةـ وـذـوـ سـمـعـ ذـيـ سـمـعـ</p>
--	---

تعـريـضاـ بـالـمـسـتـعينـ بالـلهـ (شـجـوـ) أـىـ حـزـنـ (سـادـهـ) بـعـنـ الـمـسـتـعينـ وـمـنـ ضـاهـاـهـ (وـغـيـظـ عـداءـ \*  
أـىـ يـرىـ بـصـرـهـ وـيـسـمـعـ وـاعـيـ) فـأـسـنـدـ الـرـؤـيـةـ إـلـىـ لـفـظـ الـبـصـرـ وـالـسـمـعـ إـلـىـ لـفـظـ الـوـاعـيـ أـىـ الـحـافـظـ لـمـاـ يـسـمـعـ  
إـيـذـانـاـ بـالـزـوـمـ كـلـ مـنـهـاـ جـرـيـانـ الـرـفـ بـأـنـ قـوـلـ الـقـائـلـ رـقـيـةـ الـبـصـرـ وـسـمـاعـ السـامـ اـعـيـاـيـسـتـعـمـلـاـنـ  
عـنـ قـدـالـزـوـمـ وـعـدـمـ تـعـاقـبـ الـفـرـضـ بـالـفـعـولـ وـلـذـكـ فـسـرـهـاـ بـعـدـ الصـنـفـ بـعـاـيـقـضـيـ الـلـزـوـمـ فـقـالـ  
(أـىـ) شـجـوـحـ سـادـهـ وـغـيـظـ عـداءـهـ وـ(أـىـ يـكـونـ) أـىـ يـوـجـدـ فـيـ الـدـيـنـ (ذـرـقـيـةـ وـذـوـ سـمـعـ) أـىـ تـوـجـدـ  
رـقـيـةـرـاءـ وـيـوـجـسـمـعـ سـامـ وـأـطـاقـ عـلـىـ رـقـيـةـ وـالـسـمـعـ الشـجـوـ وـالـغـيـظـ مـيـافـةـ وـالـرـادـ أـنـهـاـ مـوـجـدـهـاـ  
لـلـشـجـوـ وـالـغـيـظـ مـيـافـةـ وـجـهـاـيـجـابـ الـرـقـيـةـ لـلـشـجـوـ وـالـسـمـعـ لـلـغـيـظـ وـأـنـ ذـلـكـ عـيـاـنـاـمـ وـجـودـهـاـ مـنـ كـونـهـاـ  
إـذـاـجـدـاـعـلـفـاـ بـعـاـيـقـضـيـ الـلـازـمـ بـادـعـاـ الـلـازـمـ بـيـعـاـيـقـضـيـ الـلـازـمـ بـيـعـاـيـقـضـيـ الـلـازـمـ فـسـبـرـ  
بـهـاـ لـأـزـمـنـ لـيـتـقـلـ مـنـ ذـلـكـ إـلـىـ لـازـمـهـاـ وـهـوـ كـوـنـهـاـيـمـتـعـلـقـيـنـ بـعـدـلـقـ مـخـصـوصـ فـيـكـونـاـنـ كـنـيـاتـيـنـ  
عـنـ أـنـفـسـهـاـ بـاعـتـبارـيـ الـلـازـمـ وـالـتـعـدـيـ وـقـدـتـقـدـمـ أـنـ ذـلـكـ صـحـيـعـ وـأـنـهـ لـيـسـ فـيـ اـسـتـازـمـ الشـيـ مـلـفـهـ  
فـقـالـ لـأـنـهـاـ إـذـاـجـدـاـعـلـفـاـ بـعـاـيـقـضـيـ الـلـازـمـ بـعـاـيـقـضـيـ (فـيـدـرـكـ) الـبـصـرـ بـالـبـصـرـ (حـاسـنـهـ وـ) بـدـرـكـ السـابـعـ  
بـالـسـمـعـ (أـخـبـارـهـ) وـمـاـزـهـ (الـظـاهـرـةـ الدـالـةـ) عـنـ كـلـ أـحـدـ (عـلـىـ اـسـتـحـقـاقـ الـامـاماـةـ دـوـنـ غـيرـهـ) مـنـ  
الـنـازـعـيـنـ (فـلـاـ يـجـدـواـ) هـوـمـعـطـوـفـ عـلـىـ فـيـدـرـكـ لـأـنـهـ مـعـوـبـ بـعـطـفـ عـلـىـ أـنـ يـوـجـدـوـاـ سـاعـطـفـ عـلـىـ  
لـأـنـ أـدـرـاكـ الـخـاصـ يـرـتـبـ عـلـىـ أـنـ أـعـدـاءـ وـحـسـادـهـ الـذـينـ يـتـمـنـونـ الـامـاماـةـ لـأـيـجـدـونـ

<p>شـجـوـحـ سـادـهـ وـغـيـظـ عـداءـ * أـىـ يـرىـ بـصـرـهـ وـيـسـمـعـ وـاعـيـ أـىـ لـيـسـ فـيـ الـرـجـوـدـيـارـيـ وـيـسـمـعـ الـآـثـارـ الـمـهـمـوـدـ فـاـذاـ أـبـصـرـ بـلـيـرـ الـأـحـاسـنـهـ وـاـذـسـمـ سـامـعـ كـذـلـكـ فـيـظـ عـداءـهـ أـنـ يـقـعـ اـبـصـارـ أـوـسـمـ فـاـنـ كـيفـ وـقـعـ لـاـقـعـ الـاعـلـىـ عـحـاسـنـهـ بـخـلـافـ مـالـوقـالـ أـنـ يـرىـ بـصـرـ مـحـاسـنـهـ فـاـنـهـ لـيـسـ فـيـ حـيـثـنـدـمـاـيـقـضـيـ أـنـهـ لـيـسـ فـيـ الـوـجـوـدـ مـاـيـصـرـ غـرـبـخـاسـنـهـ فـاـنـ قـلـتـ الصـنـفـ قـدـجـعـلـ هـذـاـيـهـاـيـنـ جـعـلـ الـتـعـدـيـ لـازـمـاـيـكـيـمـ يـقـولـ بـعـدـذـلـكـ أـنـ كـنـيـاتـيـهـ عـنـ مـهـولـ وـانـ التـقـدـيرـ أـىـ يـرىـ آـثـارـهـ قـلـتـ لـاـمـنـاـفـةـ بـيـنـ الـسـكـلـاـمـيـنـ بـأـنـ يـجـعـلـهـ قـاصـراـ وـهـوـ كـنـيـاتـيـهـ عـنـ رـقـيـةـ خـاصـ وـسـمـعـ خـاصـ وـخـصـوـصـيـهـ بـاعـتـبارـهـ نـوـعـ خـاصـ مـنـ الـاـبـصـارـ بـاعـتـبارـيـ الـخـاصـ فـهـوـ قـاصـرـمـكـيـ بـهـ عـنـ مـعـدـلـاـيـصلـحـ</p>	<p>ولـيـسـ قـسـيـرـاـ لـالـفـعـلـ فـقـطـ بـدـلـيلـ قـوـلـهـ دـوـلـوقـالـ أـنـ نـكـونـ رـقـيـةـ بـصـرـ وـيـكـونـ سـمـعـ وـاعـ لـكـانـ أـوـضـعـ لـبـكـونـ قـسـيـرـالـفـعـلـ قـطـ النـىـ الـكـلامـ فـبـهـ تـأـمـلـ (قولـهـ فـيـدـرـكـ) أـىـ لـأـنـهـاـ إـذـاـ وـجـداـعـلـهـاـ</p>
--	--

بعـحـاسـنـهـ فـيـدـرـكـ الـجـ وـهـذـاـيـانـ لـفـعـولـ الـخـصـوـصـ الـذـىـ تـعـاـقـ بـهـ الـفـعـلـ وـحـاصـلـهـ أـنـهـ  
جـعـلـ الـسـبـبـ فـيـ شـجـوـ الـحـسـادـ وـغـيـظـهـ وـجـودـ رـقـيـةـرـاءـ وـسـمـعـ سـامـعـ فـيـ الـدـيـنـ بـيـنـ الـلـازـمـيـنـ  
يـلـزـمـ مـنـ وـجـودـهـاـيـلـقـمـاـيـمـحـاسـنـ الـمـدـوـحـ بـادـعـاـ الـلـازـمـ بـيـنـ الـلـازـمـيـنـ بـيـنـ مـلـقـ وـجـودـهـاـ وـتـلـقـهـاـ بـتـلـكـ الـخـاسـنـ فـعـبـرـ بـالـفـعـولـ لـأـزـمـنـ  
مـنـ ذـلـكـ إـلـىـ لـازـمـهـاـ وـهـوـ كـوـنـهـاـيـمـتـعـلـقـيـنـ بـعـدـلـقـ مـخـصـوصـ فـيـكـونـاـنـ كـنـيـاتـيـنـ عـنـ أـنـفـسـهـ بـاعـتـبارـيـ الـلـازـمـ وـالـتـعـدـيـ وـلـيـسـ فـيـ  
اـسـتـازـمـ الشـيـ لـنـفـسـهـ وـهـوـ وـاـضـحـ (قولـهـ عـلـىـ اـسـتـحـقـاقـ الـامـاماـةـ) أـىـ عـنـ

بذلك سبلا إلى منازعته، أيها فوجمل كاترى مطلق الرؤية كنایة عن رؤبة محاسنه وآثاره ومطلق السابع كنایة عن معانٍ أخباره وكقول عمرو بن معدى كرب فلأن قومي أنطقني رماحهم \* نفقت ولكن الراحأجبرت لأن رحده أن يثبت أنه كان من الراحأجرار وجنس للالسن عن النطق بمدحهم والافتخار بهم حتى يلزم منه بطرق الكنایة مطلوب به وهو أنها أجرته وكقول طفيلي الفنواني بنى جعفر بن كلام جزى الله عن عباده حرين أزلفت \* بنافلناف الواطئين فرلت أبووا أن يلعنوا وأن أمينا \* تلاقى الذي لا فهو مما لللة هم خلطونا بالنقوص وأجلاؤ \* إلى حجرات أدفأته وأغلته فإن الاصل للتناوأ وتفاناً وظلتنا إلا أنه حذف المفعول من هذه الموضع ليدل على مطلوبه بطرق الكنایة فإن قلت لاشك أن قوله الجلاؤ أصله الجلاؤ والأدلة مني حذف المفعول منه قالت الظاهر أن حذفه لمجرد الاختصار لأن حكمه حكم ماعطف عليه وهو قوله خلطونا كل أحد من غير المنازعين ( قوله عطف على بدرك ) أي المطوف على يكون وأعطفه

(١٢٩)

كل أحد من غير المنازعين ( قوله عطف على بدر لك

عليه لأن ادراك الحسان  
يترتب عليه أن أعداءه  
وحساده الذين يتمنون  
اللامامة المظلي لا يجدون  
سبيلا إلى منازعته فيها  
لأن تزاعمهم إيه فيها فرم

عن وجود مساعد لهم ولا مساعد لهم لطبقات الراتين والسامعين على أنه الحق بهالاته ذوالحسن والأخبار الظاهرة دون غيره (قوله الامامة) مفعول ثان للنمازعة منصوب بفتح الخافض أي في الامامة وسيلا مفعول ليجدوا (قوله أي من يصدر الحج) أي ان يوجد من يصدر الحج ولو حنف شارح لفظة من وقال أي مدور ساعي ورؤيكان حسن لانه تفسير للازم لمن كور على قياس فلان

(إلى مذارعه) تلك الامامة (سيلا) لأن زاعهم إيه فيها فرع وجود مساعد ولا ساعد لاطلاق الرأي والسامعين على أنه الحق بها فقد تبين بهذا أن البحترى نزل بري ويسمع منزلة اللازم بمعنى أن الرأى والسامع تصدر عن حمازالية والسامع من غير تعاقب فهو مخصوص معلمًا كنباتين عن الرؤية والسامع التعليقين فهو مخصوص هما حسانه وأخباره وذلك بادعاء الازوم بين مطابق الرؤية والسامع وبين الرؤية والسامع التعليقين بالحسان والأخبار اشاره إلى أن ما آثره وأخباره وحسانه بلغت من الشهرة والانتشار بحيث لا تخفي على أحد في كل وقت مadam الرأى رأى أو السامع سلما بل ادعى الازوم بين مطابق الرؤية والسامع وكون الرأى والسامع لا يرى إلا تلك الحسان ولا يسمع إلا تلك الأخبار لاني لو رويت غير حسانه أو سمعت غير أخبار ما آثره تأتي ادعاه المشاركة في الاستحقاق فلا يكون وجود الرؤية والسامع شجون مصادفه فالمقصود أنها يحصل في الأفراد فيه وعلى هذا لا يرد أن يقال لا يلزم من استلزم مطابق الفعلين لهم متعديين حصرهما في حسانه وأخباره لأن قوافي الكلام تدل على قصد المحصر بالإدعاء لأن ذلك أقرب بجهله من فرقاً في حوى الكلام يدل على أن القصد جعل التعليين لازمين يستلزمان أنفسهما متعديين مع حصرها فيما مدعا له وذلك نهاية المبالغة فساق الكلام على طريق الكناية وهو انه عـبر بالملزوم وهو الرؤية والسامع اللازمين عن اللازم الذي هو الرؤية والسامع لملفوول واحد نعم لك أن تقول المتعدى لمحظوظ واحد كيف يمكنه بالقاصر والقاصر ليس لازما للمتعدى الواحد بل ولا يجتمع معه

(١٧) - شروح التلخيص - (ثاني)

**١٧ - شروح التأكيد - ثانٌ** يعطي قانوناً يوجّه الاعطاء (قوله ثم جعلهما) أي الشاعر وقوله بعمول مخصوص أي لا وهو الذي يعيظ المدحوم.ائق وجود رؤية وسماع (قوله بادعاء) متعلق بقوله كنائين أي جعل ما كنائين بواسطة ادعاء اللازم للذكورة وأغاثة تجبيه لادعاء الذكور لأجل صحة الكلماتية والاتفاقية ليس لازماً للاطلاق والدليل على هذه الكلماتية جعلهما خبراً عن الشجو والنفيس (قوله للدلالة الحقيقة) على جعلهما كنائين ولم يصرح بالعمول المخصوص من أول الامر أو يلاحظ تقديره للدلالة الحقيقة وهذا جواب عملياً يقال للاحاجة الى اعتبار الاطلاق أولًا ثم جعله كنائين عن نفسه مقيداً بعمول مخصوص وهل هذا الا نلاعب ولم يجعل من أول الامر متقابلاً بعمول مخصوص وحاصل الجواب انه لو جعل كذلك لفاته البالغة في المدح لأنها لا تحصل الا بحمل الرؤية على الاطلاق مجمل كنائين عن تعلقه بعمول مخصوص اذا لعن حيتنه مني وجد فرداً من افراد الرؤية او السباع حصلت زاوية محاسنة وسماع اخباره وهذا يدل على أن اخباره بلغت من الكثرة والاشتهر الى حالتها امتناع الخفاء كما قال الشارح

\* **القسم الثاني**: أن يكون الشرف أفاده تعلمه بعمول فيجب تقديره بحسب القرآن

( قوله الى حيث يمتنع خفاوها ) أي الى حالة هي استئناف المخاء أي انه اشارت لاتخفي على أحد في كل وقت مadam الرافى رانيا والسامع ساما ( قوله بل لا يبصرا الرافى ) أي من المحسن الاتلوك الآثار أي عما سمعه ولا يسمع اوعى أي لا يخبر أحد الاتلوك الاخبار اي انباء ما تزه لأنها لور وين غير محسنة او سمعت غير اخبار ما تزه لتأتي ادعاه المشار كفى استحقاق الامامة فلا يمكن وجود الارث والمساع شجعوا حساده فالمقصود انما يحصل بالانفراد فيه فان قلت انه لا يلزم من كون رؤية آثاره وسماع اخباره لازمه مطلق الارثية والمساع ان لا يمكن غير آثاره وأخباره كذلك اذ ليس هنا مابدل على المتصروفية آثاره لاتناف رؤية آثار غيره وكذلك سمع اخباره لا ينافي سمع اخبار غيره فيجوز حصول الامر بن معالج بأن قوله الكلام تدل على قصد المتصر بالادعاء لأن ذلك أنساب بالمقام الذي هو مقام المسح باستحقاق الامامة دون غيره اذا شئت أن هذا لا يتم الا اذا كان فيه من الزايا ما ليس في غيره ولان أعداءه لا يقهرون ولا يشهدون له باستحقاق الامامة دون غيره الا اذا كان كذلك ( قوله قد كسر المزروم ) يعني مطلق الارثية والمساع وأراد الالزم يعني

روية آثاره ومحاسنه  
وسامع أخباره الدالة على  
استحقاقه الملك (فوله على  
ما هو طريق الكتابة) أي  
عند المصنف من الملايين  
الملحوم وارادة اللازم كما في

ز يمطويل النجاد فقد  
أطلق المزروم وهو طول  
النجاد وأوريد الألزم وهو طول  
القامة ( قوله فنى ترك الخ )  
الظاهر أن هذا نفس قوله  
الدلالة الخ في المتن وحيثنى  
فلا حاجة لاعادةه لأن يقال

**(قوله والا) أي وان لم يكن قطع النظر عن المفعول بل قصد ولم يذكر لفظاً فانه يقدر بحسب القرآن**  
**(تبنيه) ماذ كرنا يعلم انه لا بد الفاعل والمفعول وغيره من متطلبات الفعل من زيادة فلانقول**  
**قام قائم وضررت ضرر وبا وما أوهم بذلك فليقول كقوله تعالى كأي سلطانٍ فرعون رسولاً وقوله تعالى**  
**وافت فملتك التي فلت وقوله تعالى سأله سائل وليس منه اذا وفدت الواقعه فلينتنافس المتنافسون**

فالخطف مثار و يصح أن يكون تفسير يأوأى «للاشارة الى أن ترك المفعول  
ليس عن سهو بل تركه من قصد ليتأتي التزيل وال الاول انسب بقوله الآتي ولا يتحقق الحد ( قوله الى حيث يكتفى فيها) أي الى حالة هي  
أن يكتفى في ادرائكم بأجر دائن يكون في الدنيا ذؤس معن ( قوله حتى يتم) أي فيعلم ذو السمع وذو البصر أن المدحوم هو المنفرد  
بالفضائل اي فيستحب الخلافة دون غيره ( قوله مطلقاً) اي من غير قصد الى تعلقه بمفعول فليس الاطلاق هنا كالاطلاق السابق  
( قوله بل قد تعلقه بمفعول) اي مخصوص لان الفرض أن الفعل المنسوب لفاعله يتعدى الى مفعول وآتى بهذا الاضراب لاجل صحة  
ترتيب قوله ووجب التقدير على قوله والا اذا هو بحسب الظاهر نفي لما ذكر من المطهوف عليه وهو قوله ان كان اثباته له او نفيه عنه  
مطلقاً وذلك على مقتضى ما فسر بالاطلاق سابقاً يصدق بيان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر الفعل عموماً او مخصوصاً وحيثنة فلا يصح  
الترتب والحاصل انه انا آتي بهذا الاضراب للإشارة الى أن الصور الدالة تحت إللام يصح ارادة جيمها اذا من جملتها ماذا ارید ثبوت  
الفعل لفاعل على جهة العموم او المخصوص وهو لا يصح رجوع وعيب التقدير اليه ( قوله بحسب الفرائض) جمع الفرائض نظراً لاماً كمن  
والا وادوا فالقصد تكون الحال قرينة واحدة ( قوله ابن عاصي) اي ان كان الدليل عليه بالقرينة عاماً فاللفظ المقدّر عاماً وذلك نحو

والثبيدة على دار السلام أى كل واحد (قوله وان خاص اخواص) أى وان كان المدلول عليه بالقرينة خاصاً فالغرض للقدر خاص نحو أهذا الذي بعث الله رسوله لان الوصول يستدعي أن يكون في صلته ما يرجع اليه وكقول السيدة عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني (قوله ومحذوف من الفظ لغرض) أى لان المندوف بعد لالة القرينة عليه يحتاج في باب البلاغة الى غرض موجب لحذفه (قوله ثم الحذف) أى حذف المفعول الدول على القرينة وقوله أمالبيان الخ أى الإظهار بعد الاخفاء والحاصل أن حذف المفعول فيها وجب تقديره له شرطان الاول وجود القرينة الدالة على تعيين ذلك المندوف الثاني الغرض للوجب للعنف ولما ذكر

العنف ولما ذكر

الصنف الشرط الأول

شرع في تفصيل الثاني

بقوله أمالبيان الخ (قوله

اما لبيان الخ) أى المفید

او قوى ذلك البين في النفس

ورسوخ فيها بخلاف

البيان ابتداء ماض من ان

الحاصل بعد الطلب أعز

من المنساق بلا تدب (قوله

كافي فعل الخ) أى كجحفل

مفهول فعل المشينة أى

الدال عليها (قوله ونحوها)

الكلمة كافية لواحدكم

لاعطاكم أى لو أحبكم

اعطاءكم لأعطاكم (قوله

اذ الواقع) أى فعل المشينة

شرط التقيد بذلك نظرا

للقالب والا فقد يكون

فعل المشينة المندوف مفهوله

لتلاطف المكتبة غير شرط كما

في قوله بمشينة الله تهتدون

اذ التقدير بمشينة الله

هذا يكتبكم تهتدون كذا

قيل وفيه أنه ليس هنا فعلم

وان خاص اخواص ولما واجب تقدير المفعول تعيين أنه مراد ومحذوف من الفظ لغرض فأشار الى تفصيل الفرض بقوله (ثم الحذف أمالبيان بعد الابهام كافٌ فعل المشينة) والارادة ونحوها اذا وف شرط افان الجواب يدل عليه وبينه لكنه اعنى بعده (مال يمكن تعاقبه) أى تعاقب فعل المشينة بالمفعول (غريبها

القرآن باعتبار الاماكن والاقنديكون الدال القرينة واحدة ثم المفعول حيث أرد به ولو حذف القرينة لا بد له من سر موجب العنف كأنقدم ان المندوف بعد لالة القرينة عليه يحتاج في باب البلاغة الى غرض موجب لحذفه فأشار الى تفصيل الفرض في ذلك فقال (ثم الحذف) للمفعول المدلول عليه بالقرينة (اما لبيان بعد الابهام) حيث يتعلق الفرض بما فيه من كون البين بعد اباهمه يقع في النفس لأن النفس تتنتظره حيث اشعر بها جهلاً فإذا أتي به كان أوقع في النفس وذلك (كافي فعل المشينة) والارادة ونحوها كالخطبة وأظهر ما يكون فيه ذلك اذا وقع ذلك الفعل شرطاً في اني جوابه مبيناً المندوف وداعليه ولكن حذفه مع فعل المشينة انما يترتب (ما) أى مدة كونه (الم يكن تعاقبه) أى تعاقب فعل المشينة وشبها (به) أى بذلك المفهول (غريبها) فان كان يتعلق به غريباً لم

فان الأنف واللام تفيد زيادة ولا نحو قول قال فإنه منهم لأن الفاعل مقيد بالصفة وامل الجواب عمداً ومن ذلك أنه يقدر له صفة محذوفة التقدير رسوله ظناً وسأل سائل شفيع أو يكون التشكير الواقع في منه له لمعنى المعانى السابقة وفملت فعلنك المهدودة التي عرف انك فهمت ورأيت بخط الوالد رسم الله في بعض الشعاليق مانصه : يقال جاء شئ ولا يقال جاءه وإن كان الجانى أخص من شئ لا يقال جامبسته والممسندة إليه الفاعل ومعرفة المستند إليه سابقة على معرفة المسند فتى عرف الجانى عرف الجانى فلا يبقى في الاستناد فانه والشيء وفيه لا يرى مجازة الوارد صحيح ولا يرد عليه نحو أنا آت ونحو

\* هريرة ودعها وان لام لام \* فان التشكير في مثل ذلك لمعنى خاص وكلامنا اغا هو في جاء جاء من غير اراده شئ \* خاص ثم أخذني تفصيلها ص (ثم الحذف أمالبيان بعد الابهام الخ) ثم حذف المفعول مع تقديره لأحد أمور منها أن يقصد البيان بعد الابهام كافٌ فعل المشينة مالم يكن تعلقه بهما غريباً

فانه لا يزيد كذا كرنا نحو فلو شاء ملداكم أجيئين أى فلو شاء هدى يكتب له اذا كم فانه اذا داسع السابع فلو شاء تعلقت نفس بمشى، أبزم عليه لا يدرى ما هو فلما ذكر الجواب استبيان بعد اباهمه وأكثر ما يقع ذلك في مفعول المشينة مذكور في جوابها وكذلك غيرها من أدوات الشرط وقد يكون مع غيرها استدلالاً بغير الجواب كقوله تعالى ولا يحيطون بشئ من علمه الاعثناء وقد يذكر اذا كان فيه

والكلام في متعلقات الفعل الآمن يقال المراد بالفعل مطلق الماء على سبيل عموم المجاز أو الفعل حقيقة أو حكم على طرقين استثناء السکامة في حقيقتها ومجازها أتم (قوله يدل عليه) أى على ذلك المفهول وقوله وبينه تفسير ما قبله (قوله مالم يكن الخ) كلام المصطف يوهم أن كون الحذف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرابة في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس بمراد بدل المفهيد بذلك الحذف

ولذلك قال الشارح لكنه اعنى بعده (قوله لكنه اعنى بعده الخ) أى لكن مفهول فعل المشينة ونحوها اعنى بعده مرة انتفاء كون تعلق الفعل بذلك المفهول غريباً

فَإِنْ شَاءَتْ لِرُزْقٍ وَانْشَأَتْ أَرْقَاتٍ \* خَافَةً مَلَوِيًّا مِنَ الْقَدْحِ مُحَمَّدٌ

**وقول البحترى** لو شئت عدت بلاد نجف عودة \* خلات بين عقوده وزر وده  
وقوله لو شئت لم تفسد سماحة حاتم \* كرما ولم تهدم ما آثر خالد  
فان كان فى ساعت الفعل بغراية ذكر المغول لنقرره فى نفس الساعم وتوئنه به يقول الرجل يخبر عن عزه لو شئت أن أرد على  
الأمير ددت وان شئت أن ألقى الخليفة (١٣٢) كل يوم لفتيه وعليه قول الشاعر

(قوله نحو قوله شاء الله) هنا مثال للنفي أي أن المفهول الذي لم يكن نطاق فعل شيئاً علقت الشيئية عليه لكنه مهم فذاتي وبخواص الشرط صار مبيناً وهذا أوقع في النفس (خلاف) ما إذا كان نطاق فعل الشيئية بغير بيانه لا يحذف حيث أنه كافٌ (نعم) قوله نحو قوله شاء الله أجمعين) أي لو شاء الله هدأكم كما أجهزت فأنه لما قيل لو شاء علم الساع أن هناك

تحذف (نحو) أي والمفعول الذي لم يكن تعلق فعل المثبتة بغيرها هو مثيل المذرف في (قوله) تعالى  
فأداً شاء هدایتكم لهداكم أجمعين أي اشأهدهمكم شرعاً ماهو ولاي بالجواب تبين باللفظ المذرف  
لما قال لوشاء علمان ثم مفهوا لا تعلق به المثبتة ولم تتعين ما هو ولاي بالجواب تبين باللفظ المذرف  
وذلك لأن سوق المثبتة شرعاً امانتكم عليهما غالباً المشاه (١) والمراد فـ كأن الشرط دل عليه خذف  
أولى مع الأشعار بما جاز ذكر الجواب مفصلاً فيكون أوقع في النفس وقلنا فـ كأن الشرط دل عليه  
هذه المذرف ثم ذكر أشار إلى أنه لم بين لفظاً واللام يحذف وإنما ذكر معنى وأشار إلى أن الدال عليه في الحقيقة  
هو الجواب ولكن لما أشر به الشرط اجمالاً عدد الأعلى والذي تعلق به الفرض هنا هو جمل معناه  
الذى هو مضمون الجواب وأفعال النفس وذلك أن القضية الشرطية أربد فيها تأكيد اللازم في ذهن  
السامع وتقريره حتى يعلم أن المدعاة تترتب على المثبتة فلا تطلب من غيرها فالجواب قرينة المذرف  
ومعین للأخذوف بالوجه السابق فليتأمل حتى لا يرددان يقال اذا بين الشيء بعد ابهامه فلم يحذف ولأن  
يقال الدليل على المذرف هو الجواب والبيان الذي يطلب بعد المذرف الموقوف على الدليل ووجه دفع  
الابرار الثاني كما أشرنا إليه أنا نقول البيان لا إجمالاً الذي أشرم به فعل المثبتة لا يتوقف على تقرر  
دليل المذرف فيصح أن يكون دليلاً تعين المذرف وهو بين لا إجمالاً الكائن في ذلك الشرط وإنما قلنا  
وأن ظهر ما يكون فيه ذلك اذا وقع ذلك الفعل شرعاً ايماه إلى أنه قد يكون في غير الشرط كـ قوله  
الله تكون هدايته اذا تقدير بمشيئة الله هـ دایتكم تكون هـ دایته ايماكم فإذا كان فعل المثبتة متعلقاً  
بـ ما ليس غيره ياخذف كـ ايما المثال الغرض السابق (بغلاف) ماذا كان تطلق فعل المثبتة باللفظ  
فلا يحذف ذلك المفعول كـ اقتداء بذلك كـ ايما نحو قوله

(١) قول ابن مقوب الشاشي الصواب المشى بوزن مبيع لأن الفعل ثالثي كلاماً يعني انه (٢) قوله نشاء وكندا قوله وقفت عليه الاشارة هكذا في النسخ ولا يعني أن الفعل ثالثي فاسم المفهول منه مشى كمبيع والمصدر شىء كمبيع اه (٣) قوله ومثل الذي هكذا في النسخ ولا يظهر له معنى فلم يذكر عن دليل او نكوه ولغير كتبه مصححة



## فلا راد بالبـكـاء في الأول الحـقـيقـي وـفـي الثـانـي غـيرـالـحـقـيقـي فـلـاـنـي لاـيـصـلـحـ لـاـنـيـكـونـ تـفـسـيـرـاـ لـاـوـلـ

وابـثـاتـ الـزـنـدـ تـخـيـيلـ وـالـضـرـامـ فـيـ الأـصـلـ مـعـناـهـ التـأـجـيجـ فـضـرـامـ سـقطـ الزـنـدـ تـجـيجـ تـارـهـ (قولـهـ لـاـنـ تـمـاـقـ الشـيـةـ بـبـكـاءـ التـفـكـرـ غـرـبـ) اـعـتـرـضـ بـأـنـ كـيـفـ يـكـونـ مـنـ الـذـكـرـ لـلـغـرـابـةـ مـعـ أـنـ غـرـابـةـ مـفـعـولـ الشـيـةـ أـعـنـ أـنـ بـكـىـ اـعـمـاهـ مـفـعـولـهـ أـعـنـ تـفـكـراـ وـهـومـ يـذـكـرـاـذـمـ يـقـلـ فـلـاوـشـتـ أـنـ بـكـىـ تـفـكـراـ بـكـيـتـهـ وـقـدـ يـجـابـ بـأـنـ مـذـكـورـ عـلـىـ طـرـيقـ الشـيـاةـ فـيـ الشـيـاةـ كـيـفـ قـلـ الشـرـطـ ظـاهـرـهـ كـرـهـ وـاـنـ أـعـمـلـاـنـ ثـانـيـ وـقـدـرـنـاـ لـاـوـلـ ضـمـيرـ الشـيـاةـ فـيـ كـيـفـ لـاـنـ الـقـدـرـ كـالـذـكـرـ كـوـرـ وـاعـتـرـضـ عـلـىـ الـأـوـلـ بـأـعـلـوـكـانـ كـذـلـكـ لـوـجـ الـإـيـانـ بـالـضـمـيرـ فـيـ الشـيـاةـ لـاـنـ فـيـ حـذـفـ الـضـمـيرـ تـهـيـةـ الـعـاـمـلـ لـلـعـمـلـ وـقـطـمـهـ وـهـوـمـنـوـعـ وـأـجـيبـ بـأـنـ النـعـمـ لـبـسـ هـنـقـاعـلـيـهـ فـقـدـ أـجـازـ بـعـضـهـمـ الـحـذـفـ لـلـضـمـيرـ مـنـ الـثـانـيـ كـاـلـأـوـلـ وـاسـتـدـلـ بـنـحـوـقـولـ بـمـكـاظـ يـعـشـيـ الـاظـرـ \*ـ يـنـ اـذـاهـمـ لـهـواـشـاعـهـ

فـلـ الـاحـتمـالـ الـأـوـلـ يـمـكـنـ التـصـحـيـحـ بـالـجـرـىـ عـلـىـ مـذـعـبـ هـذـاـ الـجـيـزـ تـأـمـلـ (قولـهـ لـاـبـكـاءـ التـفـكـرـ) أـيـ وـحـينـذـ فـلـاـيـصـحـ مـاـقـاهـ صـدـرـ الـأـفـاضـلـ مـنـ أـنـ الـأـصـلـ لـوـشـتـ أـنـ بـكـىـ تـفـكـراـ بـكـيـتـهـ فـكـرـ اوـ بـطـلـ القـولـ بـأـنـ الـيـتـ مـاـذـ كـرـفـهـ مـفـعـولـ الشـيـةـ لـغـرـابـهـ لـاـنـ مـفـعـولـ الشـيـةـ فـيـهـ لـيـسـ غـرـيبـاـ حـيـثـنـوـتـعـنـ القـولـ بـأـنـ مـفـعـولـ الشـيـةـ اـعـاذـ كـرـلـدـمـ الدـلـيـلـ الدـالـ عـلـىـ لـوـحـذـفـ وـعـاـيـحـقـ أـنـ الـرـادـ بـالـبـكـاءـ الـأـوـلـ الـحـقـيقـيـ أـنـ الـكـلـامـ مـعـ اـرـادـتـهـ يـكـونـ أـنـسـبـ (١٣٤) بـمـقـصـودـ الشـاعـرـ وـهـوـ الـبـالـةـ فـيـ فـنـاهـ حـتـىـ اـهـلـ يـقـيـ مـاـدـةـ سـوـيـ

لـاـنـ تـمـاـقـ الشـيـةـ بـبـكـاءـ التـفـكـرـ غـرـبـ يـكـتـلـعـهـ بـبـكـاءـ الدـمـ وـعـالـمـ يـكـنـ مـنـ هـذـاـ الـقـبـيلـ (لـاـنـ الـرـادـ بـالـأـوـلـ الـبـكـاءـ الـحـقـيقـيـ) لـاـبـكـاءـ التـفـكـرـ لـاـنـ اـرـادـأـنـ يـقـولـ أـفـنـانـ النـحـولـ فـلـمـ يـبـقـ مـنـ غـيـرـ خـوـاطـرـ تـجـوـلـ فـيـهـ حـتـىـ لـوـشـتـ بـلـكـاءـ فـرـيـتـ جـفـونـ وـعـصـرـتـ عـيـنـ يـلـسـيـلـ مـنـهـ دـمـ لـمـ أـجـدـهـ وـخـرـجـ مـنـبـادـلـ الدـمـعـ التـفـكـرـ قـالـبـكـاءـ الـذـيـ أـرـادـ يـقـاعـ الشـيـةـ عـلـيـهـ بـلـكـاءـ مـطـقـ مـبـهمـ غـيـرـ مـعـدـيـ إـلـىـ التـفـكـرـ الـبـتـةـ وـبـلـكـاءـ الـثـانـيـ مـقـيدـ مـعـدـيـ إـلـىـ التـفـكـرـ

الـشـرـطـ ظـاهـرـ وـاـنـ اـعـمـلـاـنـ ثـانـيـ وـقـنـلـاـوـلـ ضـمـيرـ الشـيـاةـ فـيـهـ كـيـفـ لـاـنـ الـقـدـرـ كـالـذـكـرـ كـوـرـ معـ أـنـ الـفـسـ تـأـسـتـ بـذـكـرـ الـعـاـمـلـ فـيـهـ فـعـلـ هـذـاـيـتـجـهـ مـاقـيلـ وـقـائـهـ صـدرـ الـأـفـاضـلـ فـيـ كـتـابـهـ السـجـيـ بـضـرـامـ السـقـطـ أـنـ هـذـاـ الـكـلـامـ مـاـذـ كـرـفـهـ مـفـعـولـ لـغـرـابـهـ تـمـاـقـ الشـيـةـ بـهـ فـلـذـكـ قـالـ \*ـ فـلـوـشـتـ أـنـ بـكـىـ بـكـيـتـهـ كـرـاـ \*ـ وـلـمـ يـقـلـ فـلـوـشـتـ بـكـيـتـهـ لـاـنـ تـمـاـقـ الشـيـةـ بـبـكـاءـ التـفـكـرـ غـرـبـ وـحـينـذـ يـتـوجـهـ الـوـجـهـ ثـانـيـ وـالـيـهـ أـشـارـ بـقـولـهـ وـاـنـعـاـلـ مـيـكـنـ مـنـ هـذـاـ الـقـبـيلـ أـيـ عـاـنـقـهـ فـلـ الشـيـةـ غـرـيبـ (لـاـنـ الـرـادـ بـالـبـكـاءـ الـأـوـلـ) وـهـوـ مـتـمـلـقـ الشـيـةـ (بـلـكـاءـ الـحـقـيقـيـ) وـهـوـ بـلـكـاءـ الدـمـعـ لـاـبـكـاءـ التـفـكـرـ وـاـنـقـلـتـاـنـ كـذـلـكـ لـاـنـ الشـاعـرـ أـرـادـأـنـ بـيـنـ أـنـهـ أـفـنـاهـ مـنـ طـوـلـ الـاشـتـيـاقـ النـحـولـ فـلـمـ يـبـقـ فـيـهـ غـيـرـ خـوـاطـرـ تـجـوـلـ حـتـىـ لـوـشـهـ الـبـكـاءـ الـحـقـيقـيـ فـلـ الـرـادـ بـالـبـكـاءـ فـيـ الـأـوـلـ الـبـكـاءـ الـحـقـيقـيـ وـفـيـ ثـانـيـ الـجـازـيـ اـشـارـهـ إـلـىـ أـنـهـ مـنـ النـحـولـ لـمـ يـبـقـ فـيـهـ مـحـلـ لـدـمـهـ وـلـاشـيـهـ مـنـ الـفـضـلـاتـ فـلـوـعـصـرـ

(قولـهـ حـتـىـ لـوـشـتـ بـلـكـاءـ أـيـ الـحـقـيقـيـ) أـيـ الـحـقـيقـيـ (قولـهـ فـرـيـتـ جـفـونـ) بـتـخـيـفـ الرـاءـ فـلـاـ

أـيـ مـسـحتـهاـ وـأـمـرـتـ يـدـيـ عـلـيـهـ يـلـسـيـلـ الدـمـعـ (قولـهـ وـعـصـرـتـ الـجـ) مـرـادـ لـمـاقـبـلـهـ وـضـمـيرـ أـجـدـهـ لـلـدـمـعـ (قولـهـ وـخـرـجـ مـنـهـ) أـيـ مـنـ الـعـيـنـ وـقـولـهـ بـدـلـ الدـمـعـ أـيـ الـطـاـلـوبـ وـقـولـهـ التـفـكـرـ أـيـ الـذـيـ لـيـسـ عـطـلـوبـ وـكـانـ الـأـوـلـ لـلـشـارـحـ حـذـفـ هـذـاـ لـاـنـ التـفـكـرـ لـاـيـخـرـجـ مـنـ الـعـيـنـ وـأـنـ يـقـومـ بـالـقـابـ (قولـهـ مـطـقـ مـبـهمـ) ثـانـيـ تـفـسـيـرـ لـاـوـلـ وـالـرـادـ بـاـطـلـاقـهـ وـاـبـاهـهـ عـدـ اـرـادـهـ تـعـلـقـهـ بـمـفـعـولـ مـخـصـوصـ وـالـعـيـنـ لـوـشـتـ أـنـ أـوـجـدـ حـقـيقـةـ الـبـكـاءـ مـاـقـدـرـتـ عـلـىـ الـإـيـانـ بـهـ لـعـدـمـ مـادـةـ مـنـيـ وـحـينـذـفـ بـكـىـ مـنـزـلـ مـذـلـةـ الـلـازـمـ كـذـلـكـ قـالـ بـعـضـهـمـ وـلـكـنـ الـأـلـيـقـ بـقـولـ المـصـنـفـ أـنـ الـرـادـ بـالـبـكـاءـ الـأـوـلـ الـبـكـاءـ الـحـقـيقـيـ لـاـبـكـاءـ التـفـكـرـ أـيـ قـالـ اـنـ الـعـيـنـ فـلـاوـشـتـ أـنـ بـكـىـ دـمـاـ لـبـكـيـتـهـ خـذـفـ الـفـعـولـ لـلـآخـرـ صـارـ الـأـنـ هـذـاـ الـلـاـنـقـ بـكـلـامـ الصـنـفـ بـعـدهـ قـولـ الـشـارـحـ مـطـقـ مـبـهمـ لـاـنـقـدـاـعـتـبـرـ تـعـلـقـهـ بـمـفـعـولـ مـخـصـوصـ الـهـمـ الـأـنـ يـقـالـ الـرـادـ بـهـ بـقـولـهـ مـطـقـ مـبـهمـ أـنـهـ غـيـرـ مـعـدـيـ لـلـتـفـكـرـ فـلـاـيـنـافـيـ أـنـ بـكـاءـ دـمـعـ وـعـلـىـ هـذـاـقـوـلـ غـيـرـ مـعـدـيـ الـجـ تـفـسـيـرـ لـمـاقـبـلـهـ أـوـ يـقـالـ الـرـادـ بـهـ مـطـقـ وـمـبـهمـ مـنـ حـيـثـ الـفـظـ لـدـمـعـ تـعـيـنـهـ بـالـأـضـافـةـ فـلـاـيـنـافـيـ أـنـ الـرـادـ بـالـبـكـاءـ الـحـقـيقـيـ وـمـفـعـولـ مـخـذـفـ اـخـتـصـارـاـ (قولـهـ مـعـدـيـ إـلـىـ التـفـكـرـ) تـفـسـيـرـ لـقـولـهـ مـقـيدـ

المراد منه أن حذف مفعول أبيك ليس لبيان بعد الابهام بل امرا آخر لأن قوله يكفي تفسيرا لايصالح بيانا لمفعول أبيك لانه ليس الفكر (قوله ان الكلام) أى ان كلام المصنف وهو قوله وأما قوله الى قوله فيليس منه مسوق في مفهوم أبيك لافي مفهوم المثبتة كما هو التقرير الاول (قوله والمراد) أى ومراد المصنف بقوله فيليس منه وهذا من تنمية القليل (قوله لغرض آخر) أى كالاختصار وإنما كان هذا القليل ناشطا من سوء الفهم لامرين الاول أن ذلك خلاف سياق كلام المصنف لأن كلامه السابق إنما هو في حذف مفعول المثبتة لاف مفعول أبيك الثاني أن قوله المصنف وأما قوله فلم يبق

الْأَعْذَادُ كِرْمَاجِلُ الرَّدُّ عَلَى صَدْرِ الْأَفَاضِلِ الْقَاتِلُ إِنَّ كَرْمَعُولَ الشَّيْءَةِ هُنَا لِغَرَبَةٍ وَلِنَذَاقَلَ لَانَ الرَّادُ بِالْأَوَّلِ الْبَكَاهُ الْحَقِيقِيِّ  
وَلَيْسَ لِرَادٍ عَلَى مِنْ زَعْمٍ أَنَّ الْحَذْفَ فِي الْبَيْتِ لِلْبَيْانِ يَمْدُدُ الْإِبَاهَمَ وَالْأَفَالَ لِأَنَّ الْحَدْفَ لِلَاخْتَصَارِ بَدْلٌ فَوْلَهُ لَانَ الرَّادُ بِالْبَكَاهُ. الْأَوَّلُ الْحَقِيقِيِّ  
(فَوْلَهُ وَقِيلَ يَحْتَمِلُ الْجُمُودَ) الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا مَا قَاتَلَهُ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ أَنَّ فَاتِلَ هَذَا يَحْمُزُ مَا قَاتَلَهُ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ بِقَرِينَةِ قَوْلِ  
الشَّارِحِ يَحْتَمِلُهُ أَوْ جَبَهُ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ جَوْزُهُ صَاحِبُهُ هَذَا الْقَيْلُ وَفَرْقُ بَعْضِهِمْ بَعْرَقُهُ أَخْرَى وَحَاصِلُهُ أَنَّ هَذَا الْقَوْلُ يَنْبَارِقُ عَلَى صَدْرِ الْأَفَاضِلِ مِنْ  
جَهَةِ أَنَّ صَدْرِ الْأَفَاضِلِ اعْتَبَرَ أَنَّ الْمَنْيَ لَوْأَرْدَتْ أَنْ أَبْكَى نَفْسَكُرا لِبَكِيَتِهِ وَلَمْ يَعْتَبِرْ عَدْمَ قَامَادَهُ الدَّمْعِ بِخَلَافِ هَذَا الْقَاتِلِ فَاهُ اعْتَبَرَ أَنَّ الْمَنْيَ لَمْ  
يَبْقَ فِي الشَّوْقِ مَادَهُ دَمْعَهُ وَصَرَتْ أَفَدَرَ عَلَى بَكَاهِ النَّفَرِ فَلَوْشَتْ أَنْ أَبْكَى نَفْسَكُرا لِبَكِيَتِهِ تَفْسِكَرا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَيَرْدُ عَلَيْهِ مَا يَمْاَذُ كَرِهُ  
الشَّارِحِ بَقْوَهُ وَفِيهِ نَظَرُهُنَا فَرَشِيَّتْنَا الْمَدْوَى أَنَّ هَذَا الْقَيْلُ عِنْ مَا قَاتَلَهُ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ وَأَعْنَادَهُ الشَّارِحِ لِأَجْلِ بَيْانِ تَوجِيهِهِ وَالْاعْتَرَاضِ عَلَيْهِ

## وامالدفع أن يتوجه السامع في أول الأصرادة نحو غير المراد

( قوله ان ترب هذا الكلام ) أعني قوله فلمنت أن أبيك يكتب تفكراً أو القراء جاء من حيث التعبير بالفأمة المهمة أن ما بعد هامن على ماقبلها ومتوقف عليه من حيث ان الأول سبب في الناف ( قوله ان القراء مرتاح ) حامله أن بكاء التفكير عبارة عن المزن وأسف النفس على عدم نيل المراد فلو كان المراد لوشتك البكاء التفكير ليكتبه للمرتب على عدم ابقاء الشوق غير المطر لا الاختصاص لبكاء التفكير أعني حصول الاسف والحزن عن لم يبق في الشوق سوى الحواطير بخواص حصول ذلك الاسف والحزن من غيره أيضاً وهو من يقدر على البكاء بالدموع والناس بالتربي كونه اذا طلب بكاء آخر لم يجد سوى التفكير وقد يقال المراد بيك من الشوق غير تفكير فصرت بحيث أقدر على بكاء التفكير فقط دون بكاء ( ١٣٦ ) الدمع والدم ونحوها فلمنت أن أبيك تفكراً يكتب تفكراً ورد بأن هذا متوقف على أنه

يبق فيه غير التفكير

وهذا يدفعه تخصيص الدمع بعدم البقاء في قول

هذا القائل أى لم يبق في مادة الدمع الا أن يقال المراد

ولاغيره وقال الشيخ يس

وقد يقال ان القدرة على بكاء التفكير وان لم تتوقف في حد ذاتها على حالة عدم

بقاء الشوق غير المطر

بل كما تجده في تجاعي القدرة على البكاء بالدمع لكنها

باعتبار التخصيص بتلك

الحالة ونفي ماعداها من

القدرة على بكاء الدمع والدم متوقف على ذلك

وهذا هو الذي اراده ذلك

السائل كما يدل عليه قوله

أى لم يبق في الشوق مادة

الدم الح ولأجل امكان

ردد المطر الذي قاله الشارح

لان ترب هذا الكلام على قوله لم يبق من الشوق غير تفكير يأتي هذا المعنى عند التأمل الصادق لأن القدرة على بكاء التفكير لا تتوقف على أن لا يبقى في غير التفكير فافهم ( وامالدفع توجه السامع في أول الأصراد ) عطف على امالبيان ( ابتداء ) متعلق بـ توجه

فيه بيان أن لم يبق فيه مادة الدمع زباده على ما ذكر صدر الأفضل يرجع إلى كلامه لأن صدر الأفضل يمكن حل كل ما ينبع على أن المراد بـ توقف في مادة الدمع ولو لم يصرح بذلك فصار يقدر على بكاء التفكير بل ذلك مراده قطعاً لعدم مقدمته كلام الشاعر وجه الرد عليهما واحد وهو أن المبالغة المناسبة لقوله لم يبق من الشوق غير تفكير لايفيدها بيانه أنه قادر على بكاء التفكير لاصحة هذه القدرة مع مقام المادة التي نفعها هذا الفائز وجودها وإنما ينبع في وجودها كونه إذا طلب بكاء آخر لم يجد سوى التفكير لكن على هذا كان ينبغي ان يرد بالباب كلام الشاعر وجه الرد عليهما وأنه ذلك وأنه لو طلب أي بكاء لم يجد إلا بكاء التفكير لأن يراد بكاء الدمع بالخصوص الذي هو المقصود في التأمل وما ذكرنا من أن الكلام من باب ما ذكر فيه فهو المشتبه بهم وجود دليل الخذل للتناقض بين الكلام في فهو لم يذكره وإنما من زعم أنه لا يليان بعد الابهام لأنه لا يراد المصنف ذلك لكن يجب أن يقول حينئذ لأن المذكور فهل أبكي لأفعال المشتبه حتى يكون من البيان بعد الابهام وأيضاً الكلام في مفهوم المشتبه وتفصيله لافي مفهوم آخر وأيضاً المراد الرد على من زعم أنه ذكر لغراوة ولذلك قال لأن المراد بالبكلاء الحقيقى وليس المراد الرد على من زعم أنه لا يليان بعد الابهام والأقل الخذل لا الاختصار مثلاً وبهيم أن هذا نشأ عن غفلة والله الموفق به وكرمه ( وامالدفع توجه السامع في أول الأصراد ) أي يكون حذف المفهوم المقدر امالبيان بعد الابهام وامالدفع توجه المخاطب أن المتكلم أراد شيئاً آخر غير مراد ابتداء قوله المذكور ممطوف على قوله امالبيان بعد الابهام وقوله ابتداء يتصل بـ توجه أى يحذف لدفع أن توجه في الابتداء غير المراد وتحتمل أن يتعلقي بـ دفع أى يدفع في الابتداء توجه غير المراد وقول التوجه أو الدفع بالإبتداء لأن توجه غير المراد ينبع في انتقام الكلام على ما يتحققه المثال فلا يصح

الأفعال فالجواب أن المشتبه يلزم من وجودها وجود الماثي، وإذا كان كذلك فالمشتبه المستلزمة اضمنه الجواف لا يمكن أن تكون الا مشتبه الجواف ولذلك كانت الأرادة كالمشيء في جواب اطراد حذف مفهومه اصرح به ابن خطيب زماً - كان في البرهان وصاحب الأقصى القرىب وهو واضح ومدان خطير

أن المتكلم أراد غير المراد من دفع بـ حذف المفهوم ويجوز أيضاً انتفاء بدفع أى يحذف المفهوم لاجل أن يندفع كقوله

في أول الكلام توجه السامع في أول الأصراد فلت لا ي شى ، اقتصر الشارح على الأول مع صحة الثاني فلت أنها اقتصر على الأول لأنها هو الذي يدل عليه قوله حذف المصنف اذا ذكر المطر لـ توجه قبيل ذكر ما بعد المطر ولكن تمنع عنه بالسفر لـ توجه المطر به توجه أن الدفع لاف الابتداء غير حاصل بـ حذف المفهوم كـ حذف المتنبي بالتجريح بـ حذف على أن توجه في الانتهاء أعني بعد ذكر المطر غير متتحقق مع أن النكتة هي الدفع المطلق أعني ابتداء وانتهاء كـ حذف المطر قبل الدفع في الابتداء وأما في الانتهاء فالدفع حاصل بـ حذف المطر وذلك لأن توجه غير المراد لا يتحقق بعد امام الكلام على ما يتحققه المثال فلا يصح توجه بعد الابتداء حتى يدفع ثانية

كتاب البحترى

وكم ذدت عنى من تحامل حادث \* وسورة أيام حزن إلى العظم

اذ لو قال حزرن الحجم بجازأن يتوجه الساعي قبل ذكر ما بعده أن الحز كان في بعض الحجم ولم ينته الى العظم فترك ذكر الحجم ليرى الساعي من هذا الوهم وبصوري نفسه من أول الأمر أن الحز ينبع من العظم حتى لم يرده الا العظم

(قوله كقوله) أي قول القائل وهو البحترى في مدح أبي الصقر (قوله من تحامل حادث) التعامل هو الظلم واضافه للحادث اما حقيقة أي كم دفعت من تهدى الموحدات الدهريه على أوأن الاضافه بيانه أي من الظلم الذى هو حادث الزمان وعلى هذا فعل حادث الزمان ظلامبالمائة كرجل عدل (قوله وكم خبرية) ويحتمل أن تكون استهانة (١٣٧)

ويكون زياده من الفضول

(كقوله وكم ذدت) أي دفعت (عنى من تحامل حادث) يقال تحامل حلاق على اذا لم يدخل وكم خبرية  
هزها قوله من تحامل قالوا واذا فصل بينكم الخبرية وميزها بفعل متعد وجوب الآتيان بن للا يلتبس بالقول وجعلكم النصب على أنهما مقول ذدت وقيل الميز مخدوف أي كم مرة وبن في من تحامل زائدة وفيه نظر لاستثناء عن هذا الحذف والزيادة بما ذكرناه (وسورة أيام) أي شدتها وصوتها حزن  
أى قطعن الحجم (إلى العظم) خلف الفضول أعني اللحم (اذ لو ذكر الحجم بما ثورهم قبل ذكر ما بعده) أي ما بعد اللحم يعني إلى العظم (أن الحز لم ينته إلى العظم) وإنما كان في بعض اللحم خلف

توجه بـ الابداء حتى يدفع تانيا فلا يرد أن يقال المراد دفع توجه خلاف المراد مطلقا لا يقيد الابداء  
وتفيد بالإبداء يوم أن الواقع تانيا لم يدفع لانه انما يكتب ذلك لوضوح وجوده وتوجه تانيا (كقوله)  
أى ومثال الحذف المذكور قوله (وكم ذدت) أي وكثيرا ما دفعت (عنى من تحامل) بيان لكم الخبرية (حادث) أي كم دفعت من تهدى الموحدات الدهريه على (وسورة أيام) أي شدة (أيام) وهو  
عططف على تحامل وهو كالتفسيره (حزن) في محل النعت لأيام أي من وصف الأيام أهن حزن أي  
قطعن (إلى العظم) ويحتمل أن يعود الضمير في حزن إلى السورة لأن لكل يوم سورة فهو في معنى  
الجسم ولذلك عبر بضمير الجمع فقد حذف الفضول حزن وهو اللحم والأصل حزن الحجم إلى العظم دفع  
توجه خلاف المراد (اد) أي لاته (لو ذكر الحجم) الذي هو المقول فقال حزن الحجم (النونهم قبل ذكر  
ما بعده) وهو قوله إلى العظم أي لو ذكره لتوجه أولا (أن الحز لم ينته إلى العظم) وإنما كان في بعض اللحم

لي هذا الجواب بسبعين كثيرة رأيت التنجوى قد وقع عليه فقال في الاقعى على ذلك أن مادة المشينة  
والشيء واحد فالمشينة جملة وليس بشيء شيئا فمما وله الآيات آخر عنها هو بمدح مني لاتفاقه في الجواب  
فاتفاقه المشينة لازم لاتفاقه فاتفاقه بالوضع واتفاقه المشينة باللازم خلف المقول المشينة ليس بصرف  
الاتفاق إلى المشينة فيكون اتفاقه مفعولها تابع لها اه (تبيه) واذا حذفت بعد لو فهو المذكور في  
جوابها أبدا كذا قالوه وقد يرد عليهم قوله تعالى قال الوشائه ربنا لا زر ملائكة فإن المثل لو شاء ربنا  
ارسال الرسل لا زر ملائكة لأن المعنى يعني ذلك وبذلك ففسر ما الدرsti الله عنه في تفسيره واما أن  
يعدن المقول كي لا يتدرب ذهن الساعي ابتداء الارادة غير المقصود كقول الناجر  
وكم ذدت عنى من تحامل حادث \* وسورة أيام حزن إلى العظم  
فإن لم يفهم أن الحز ينبع من العظم حتى علم أن العزم يصل إلى العظم فلو قال حزن الحجم بما ثورهم الساعي أولان

(١٨) - شروح التلخيص - نافي ) وقيل الميز مخدوف( أي وكم خبرية على حالها وقوله زائدة أعني الافتراض على مذهب  
الاخشن وتحامل مقول للذت على هذا الجملة يعبر عنكم والرابط لمالك الجملة بالبتداء مجرى مخدوف والمي مرات كثيرة ذدت عنى تحامل  
الموحدات فيها (قوله عن هذا الحذف) أي حذف الميز وقوله والزيادة أعني زيادة من الذرين مما يختلف الأصل وقوله بما ذكرناه أي من  
الوجه الأول فإنه غنى عن التقدير والزيادة في يكون أرجح (قوله وسورة أيام) عطف على تحامل حادث كالتفسيره (قوله حزن إلى  
العظم) الجملة في محل جرسه لأيام أي من وصف الأيام أهن حزن الحجم ويحتمل أن يكون ضمير حزن السورة فتسكون الجملة صفة لها  
وأني بضمير الجم نظرا إلى أن لكل يوم سورة وأن المضاف كتنسب الجميمة من المضاف إليه كافية قوله  
فاحب الديار شفون قلبي \* ولكن حب من سكن الميا

واما لانه أري ذكره ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اظهارا لـ **لكمال العناية بوقوعه عليه**

( قوله دفعه هذا التوهם ) أي من السامع ابتداء الذى هو محذور في - هذا القام لأن الشاعر يرص على بيان كون مادته المدحوم من سورة الأيام بلغ إلى العظم لا ينبع في الشدة بحيث لا يخالق قلب السامع خلاف ذلك أصلا ولو في الابتداء لأن ذلك أوكد في تحقق احسان المدحوم حيث دفع ملحوظ بهذه الصفة فأن قلت ان هذا الغرض الذى هو دفع التوهם ابتداء لا يتوقف على الحذف بل يمكن حصوله مع ذكر المفعول لكن مع تأثيره عن قوله الى ( ١٣٨ ) العظم بأن يقال حززن الى العظم اللحم فلت ايس في الكلام ما يدل على أن

دفعه هذا التوهם (واما لانه أري ذكره ) أي ذكر المفعول (ثانيا وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه ) **لاعلى الضمير العائد اليه** ( اظهارا لـ **لكمال العناية بوقوعه** ) أي المفعول

خذف دفعه هذا التوهם المحذور في القام لأن الشاعر يرص على بيان كون مادته المدحوم من سورة الأيام بلغ إلى العظم لا ينبع في الشدة بحيث لا يخالق قلب السامع خلاف ذلك أصلا ولو في الابتداء لأن ذلك أوكد في تتحقق احسان المدحوم حيث دفع ما هو بهذه الصفة فإذا هم فانه به يتم كون ماذ كرمن الاعتبار المناسب وكثير ما يعني المصتف هذا المعنى في قاعدة أو مثال مع خفائه وكونه المقصود بالذات وقد نبهنا على ذلك حينما ظهرت الحاجة اليه ليقال لا يتقوى الحذف لدفع ما ذكر لاما كانه بتأخير المفعول بأن يقال حززن الى العظم اللحم او بدلة كره عاما بأن يقال حززن كل شيء اي من عصب ولحm الى العظم فالماء الحذف طهذا المدحوم لانا نقول ايس في الكلام ما يدل على أن السكتة لا تؤخذ الا بهذا الحذف فهي تؤخذ بهذا الحذف وتوجد بغیره اذ لا يجحب انكارها على أن التقدير الاول فيه تقديم المجرور على المفعول مع امكان حصول الفرض بدونه والتقدير الثاني لاني افكرون الحذف لما ذكر قبل افادته لدفع ذلك التوهם أصرح من ذلك لاما كان كون العدوم لوصاحبه باعتبار عموم الفردية بأن يكون المعنى أو قعن القطع في كل شيء من لحم وجلد وعصب فيبيك البعض من كل فلم يصل الماء الى العظم فليتأمل وجملة قوله وكل ذدت اخ تحتمل وتجهن أحد هما أن يكون من تحامل بيانا لكم كما أشرنا اليه ودخلت من على ميزها للفصل بينها وبين الميز بالفعل لأنهم ذكروا أنه حينئذ يجب الاتيان بن معه لثلا يتوجه أنه مفعول الفعل فلو أسقط هنا ثوارتهم ان تحامل مفعول ذات وكم حينئذ نصب على المفعولة لذدت وثائهما أن الميز فضل على الوجه الاول غنى عن التقدير والزيادة فمما رجح (واما لانه ) أي حذف المفعول إمالليان بعد الابهام واما لان المفعول المذوف اولا (أري ذكره ثانيا على وجه آخر وهو كونه في جهة أخرى مفعولا لفعل آخر من وصف ذلك الوجه أنه يتضمن ايقاع الفعل ) في تلك الجهة (على صريح لفظه ) أي لفظ ذلك المفعول لانه لوز ذكر اولا ناسب ذكره ثانيا بالاضمار فيقع الفعل على الضمير العائد عليه والفرض ايقاعه على صريح لفظه ( اظهارا ) أي لا جل اظهار ( لـ **لكمال العناية** ) أي الاعتناء (بوقوعه ) أي وقوع ذلك الفعل الثاني (عليه ) أي على ذلك المفعول

المقصود الاخبار بجز اللحم من غير نظر الى انتهاء الى العظم وقولنا ابتداء هو كفر لانا يتعين التقديم في نحو في الدار رجل و يوثق بالفصل في توزيع يد هو الفاضل غير أنهم أوجبوا التقديم في المثال الأول ولم لا ذكر في الجهة الثانية

بالاضمار فيقع الفعل في تلك الجهة الثانية على الضمير العائد على المذكور اولا والفرض ايقاعه على صريح افظه حتى واعترض على المصنف بأن ذكر المفعول اولا لابناف ذكره ثانيا غایته أنه من وصع الظاهر موضع الضمير لـ **لكمال العناية** به وأجيب بأن الحذف في المفعول أكثر من الوضع المذكور على أنه لوضوحه اولا في البيت لا وهم تمدد المثل وأن المثل الثاني خلاف الاول لأن تكرار الكلمة ظاهر في افاده النتائج ف تكون المفهوم قد طلبنا لاك مثلا فلم يجد ذلك مثلا آخر مختلفا للطلب وانما وجدنا المطلوب وهو قاسد ( قوله اظهارا ) علة لارادة الاتيان بصرىح اسمه ثانيا وأمانكتة الحذف اولا فلا نه مع الاتيان بصرىح الاسم ثانيا يلزم منه التكرار اهم



ويجوز أن يكون سب الحذف في بيت البحترى قصد البالغنى التأدب مع المدحوب بترك مواجهته بالتصريح بما يدل على تحجيز أن يكون له مثل **كان العاقل لا يطلب الامان** جوز وجوده وأمال القصد إلى التعميم في النفوذ والامتناع عن أن يقتصره السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار كأن يقول **قد كان منك سابقون** أي ما الشرط في مثله أن يقول كل أحد وكل انسان وعليه قوله تعالى والله يدعوا الى دار السلام أي يدعوه كل أحد و إما لرعاية على الفاصلة كقوله سبحانه وتعالى **والضحى والضحى** والليل اذا سجى ماودعك بك وما قل أى و ماقلاك و إما لاستحسان دذكره كاروين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت مارأتك منه ولا رأي مني، زمن الموردة

(فوله و يجوز أن يكون السبب في حذف فم فعل طلبنا ترك (الغ) أي ويجوز أن يكون السبب أيضاً حذف البيان بعد الاهام لانه أفهم الطلوب وألام بين أنه المثل (قوله بطلب ٤٠١) مثل له متعلق بالواجهة (قوله قضاها) علة للترك أي انما ترك الشاغر

أولاً فيتفق التنازع ليعود الضمير عليه من الثاني فلما أن أخر وأعمل فيه الثاني صار كالمذوف حكماً خالداً  
ضمير وقد قع عكس هذا الـبيت وهو هايل الثاني واعمال الاول انفسه هذه العناية لبعض الشعراء  
في قوله ولم أندح لأرضيه بشعري \*\* لئنما أن يكون أفاد مالاً  
كره تسلط لفظ أرضيه على لفظ اللهم واعتنى بيقاع ذي المد على لفظه لأن ذلك أشد في اهله  
وتحقق آلمته بمنفي مدحه فاعمل الاول وأهمل الثاني (ويجوز أن يكون السبب) أي سبب حذف مفعول  
طلبنا في البيت (ترك مواجهة المدح بطلب مثل له) تعظماً له أن يكون له مثل وذلك لأن الطلب  
بالفعل إنما يكون فيما يمكن وجوده فإذا وجد بطلب مثل كان في الكلام افتراء بأن له مثلاً لأن الماقول  
لابطل الحال والفرض الذي يناسب المبالغة في المدح احاله مثل ترك التصرير بطلبه المشعر بامكان  
وجوده وإنما قيدنا الطلب بالفعل الذي هو اراد هنا لأن الطلب القابي يكون مع التهني الذي يتعلق  
بالحال بخلاف الطلب الحقيقي فهو يشعر بالامكان والفرض الاحالة (و إما للتعميم) أي الحذف إنما  
تقدمة وإما للتعميم في المفعول المذوف (مع الاختصار وذلك) كقوله قد كان منك ما يؤتيك ما يوجع  
(كل أحد) وذلك عند كون القاسم مقام المبالغة في الوصف بالأيام فيكون ذلك القاسم قرينة على  
ارادة المعموم في ذلك المفعول كما قوله ليس المراد ما يؤتيك أو يعلم بعض الناس أو نحو ذلك وهذا  
التعميم معلوم أنه يوجد بذلك المفعول عاماً لكن يقوت مع الذكر الاختصار الموجود  
في المذنب (وعليه) أي وعلى ما ذكر وهو حذف المفعول لاختصار المعموم ورد قوله  
تبارك وتعالي (وا الله يدعوا الى دار السلام) أي يدعوه جميع عباده للعلم أن الدعوة بالشكيف

والمفرد الاختصار كقولك أصبت اليه أى ذنبي وأغببت عليه أى بصرى ومن قوله تعالى أرى أنظر اليك أى ذائقك وقوله تعالى أى هنا  
الذى بعث أقرسولاً أى بنه وقوله تعالى فلا تجروا الله أبداً وأنت تعلمون أى انه لا يعاتل أو ماتنه وبينها من التفاوت

(قوله والمفرد الاختصار) أى للاختصار المرد عن مصاحبة نكتة أخرى من عموم الفعل أو خصوص فيه (قوله تذكره) أى  
مذكرة ومنه على مسبق وهو قوله والأوجب التقدير بحسب القرآن خوفاً من يقل عنه (قوله فلا حاجة اليه) أى ليس له قائد  
أصلية غير التذكرة (قوله وما يقال) أى في الجواب عن الصنف (قوله عند قيام فرينة دالة على أن الحذف لم يجرد الاختصار) أى وليس  
للراد عند قيام فرينة دالة على المذوف التي لا بد منها أيضاً (قوله لأن هذا المتن) أى وهو كون الراد لفرينة الدالة على خصوص النكتة  
التي هي مجرد الاختصار وقوله معلوم أى فلا حاجة للنص عليه وقد يقال إن كان المراد أنه معلوم من اللحن فيه أنه لم يتم وإن كان المراد  
أنه معلوم من خارج فيه أنه لا يتعرض بالسلم من خارج والا لوردن جميع النكت المذكورة في اللحن معلومة من خارج فلا حاجة  
لذكرها فيه فكان الأولى ل الشارح الاقتصار على الوجه الثاني (١٤١) أعني قوله جار في سائر الأقسام  
ويكفي أن يقال المراد أنه

(والمفرد الاختصار) من غير أن يعتبر معه فائدة أخرى من التعميم وغيره وفي بعض النسخ (عند قيام  
فرينة) وهو تذكرة لما سبق ولا حاجة إليه وما يقال من أن المراد عند قيام فرينة دالة على أن المذف  
لم يجرد الاختصار ليس بسيدي لأن هذا المتن معلوم ومع هذا جار في سائر الأقسام فلا وجده لخصيمه  
بجرد الاختصار (نحو أصبت اليه أى ذنبي وعليه) أى على الحذف لم يجرد الاختصار قوله تعالى (رب  
أرى أنظر اليك أى ذائقك) وهنابخت وهوأن الحذف للتعميم مع الاختصار

عمت جميع العبار وانما المخصوص المدعاية كافال تعالى وبهوى من إنشاء إلى صراط مستقيم فالنعم  
في المثال الأول موجود مبالغة لأعلم بأن أيام كل أحد محسنة عادة على وجه الحقيقة والتعميم في الآية  
موجود حقيقة (والمفرد الاختصار) أى يكون الحذف مما لما تقدم والمفرد الاختصار من غير  
صراحة فائدة أخرى من عموم الفعل أو خصوص فيه أو غير ذلك ووجده بعد هذا في بعض النسخ  
(عند قيام فرينة) وهو معلوم ماسبق وهوأن النكتة في الكلام لا تكون الأدلة على تلك النكتة  
بنصوصها والا كان افاده الكلام اياماً ادعائية فهو تذكرة لما تقدم فعل هنا يكون ما يقال من أن  
المراد أن الحذف يكون عند قيام فرينة دالة على أن الحذف لم يجرد الاختصار ليس بسيدي لأن هذه القول  
يشعر بأن النكتة الموجودة في الكلام لم تتعين ماسبقاً أنه لا يدليها من يدل على بنصوصها  
وهو فاسد كافرنا ثم لو سلم أن المفهوم مائة دم هو مجرد وجود النكتة في الكلام من غير دليل على  
خصوصها فلاتختص الحاجة إلى التنبية على ذلك بالحذف بل يجب حينئذ ذكر ذلك في جميعها والذف  
لاختصار (نحو) قول الفائز (أصبت اليه أى) أملت اليه (ذنبي) لأن الاصناف مخصوص بالذنب  
(وعليه) أى وعلى الحذف لم يجرد الاختصار ورد قوله تعالى حكاية عن موسى عليه أى علينا وعليه أفضل الصلاة  
والسلام (رب أرى أنظر اليك أى) أرى (ذائقك) فإن قلت أرى من أرأه كذا أى جعله براء فكانه  
أعما يكون لو تمذر ذكر مفعول الفعلين فإن هذا المتن يحصل بذلك ما ذكره المصنف  
ثانياً وهوأن يقول انه قد التأدب مع المدحوب بأن لا يصرح له بأنه طلب مثلاً وفي البيت تقد وهو

ضعيفة لا يصار إليها إلا إذا تعييت نظير ذلك ما صرف ذكر المسند إليه حيث علل بالاصالة وفي الشارح ذلك بقوله ولا مخفى للأدلة عنه  
(قوله أصبت اليه) أى أملت اليه (قوله أى ذنبي) أى أقدر المفهول هكذا لأن الاصناف مخصوص بالذنب (قوله وعليه) أى أنا قال  
وعليه ولم يقل ونحوه للتفاوت بين فرينة المثالين فان فرينة في الأول اغط الفعل وهوأصفيت وفي الثاني جواب الطالب (قوله أرى  
أنظر اليك) ان قلت أرى من أرأه كذا إذا جعله براء فكانه قال الجعلني أرى ذائقك أنظر اليك وهذا بظاهره يتحقق التناقض في  
الكلام ويعين ترتيب أنظر على أرى قلت انه بغير الاراء عن مجرد الكشف للحجاج عن الرأي لأن الرؤبة مسببة عنه فيترت عليه قوله  
أنظر اليك وكأنه يقول رب اكشف الحجاب عن ذائقك بكشفه عن لاني المحجوب حقيقة أنظر اليك فأدله اليه وفي (قوله وهنابخت)  
أى في قول المصنف والمفرد للتعميم مع الاختصار وحيثئذ فالواى تقدمه عنده

أو أنها لا تفعل كفالة قل هل من شركاتكم من بعمل من ذلك من شيء، ويحتمل أن يكون المقصود نفس الفعل من غير تهمم أي وأنتم من أهل العلم والعرف ثم ما أنت عليه في أمر دياتكم من جمل الأصنام فهذا دعاء إغاثة الجهل وعاصد السكاكى الحذف فيه مجرد الاختصار قوله تعالى ولما ورد ماء مدين وجده (١٤٢) عليه أمة من الناس يسرون ووجدمون دونهم أسرائين تهدون قال

ان لم يكن فيه قرينة دالة على أن المقدار عالم فلا تعمم أصلاً وإن كانت فالتعميم من عموم المقدار سواء حذف أو لم يحذف فالحذف لا يكون الابعد الاختصار

قال أجعلنى أرى ذائقك أنظر إليك وهذا بظاهره يتحقق التداخل في الكلام ويعتبر ترتيباً أولاً على أرضي قلت بل عبر بالارادة عن مجرد الكشف للحجاج عن الرأى لأن الرؤية متسيبة عن فيتزب عليه قوله أنظر إليك فشكأه قال رب اكشف الحجاج عن ذائقك بشفته عن لائقه وهو المحبوب حقيقة أولاً على إليك ولما عبر بالارادة عن الكشف تعدد بعضاً لان الفعل يجوز أن يتعدى بنفسه ولو كان عبارة عن المتعدى بالآلة فأنهم وأورد هنابحث وهو أن الحذف لا يقتضى مجرد تمييزاً تختصيصاً لأن المذوق يجوز أن يكون خاصاً وعاماً فلا يقتضى الحذف عمومه ولا خصوصه والآن يوجد مع الآخر فإذا صرح وجود الحذف مع العموم والخصوص ولا يتميز به أحد هما فلا بد من قرينة أخرى تدل على تعين الحذف فإذا ذُاع بين كان عاماً أو خاصاً فعمومه وخصوصه من تعين ذاته المستفاد من قرينة أخرى غير الحذف فالمهم ليس الأمان ذائقهقدر أو ذكر فالحذف لا يستفاد منه الإجرد الاختصار فلا يستفاد منه العموم الذي أعنيت به تعيين المذوق المستفاد من قرينة أخرى وأجيب بأن هذا إنما هو عند وجود قرينة تعيين المذوق كالوذكرا كل أحد ثم قيل لقد كان منك ما يلزم وحذف كل أحد إن كالاعلى ذكرها فيكون عمومه مستفاداً من ذات المعينة بتلك القراءة وأما إذا لم تذكر قرينة تعيين ولا قرينة تخصيصه وقد قام الدليل أن تم مخذوفاً خذف بنفسه يتوصل به تقديره عاماً من حيث أن تقدير فرد مما يحتمل دون آخر ترجيح لاحد المتساوين على الآخر فصح أن الحذف قد يكون مفيضاً للتعميم مع الاختصار لابعد الاختصار دائماً ولا يقال التعميم المستفاد من الحذف على هذا مستفاد بدون الحذف أصلان مأخذته وهو الفرار من التحكم اللازم على تقدير عدم عمومه تقدم أنه يفيد العموم في المقام الخطابي مع جمل الفعل لازماً لانا نقول النكتة لا يلزم انعكسات موجهها فتستفاد عند الحذف وعدمه وعلى أن استفادتها عند تقدير الفعل لازماً بالنظر إلى مجرد الفعل والعموم في المفهول فيه لزومه وعند تقديره متعدياً يحيى العموم من ذلك المقدار الذي اقتضى الحذف تقديره عاماً

أن عدم وجودان مثل في هذه الصفات الثلاث لا ينفي وجودان واحدان منها فهذا موضع أن يقول ولافق الفضل ولا يكاري ورتك على وجه يترن به البيت وأما أن يكون الحذف للتعميم مع الاختصار مثل قد كان منك ما يلزم أي يلزم كل أحد قوله تعالى والله يدعوا إلى دار السلام أي كل أحد ولو صرحت به لأن قاد التعميم دون الاختصار لا يقال المعنى يدعون من بناء بقرينة قوله تعالى وبهدي من بناء لأن الواقع أن كل أحد دعاه الله إلى دار السلام فأن قلت إذا قدرت بدعون من بناء وقدسات دعاء كل أحد طبق ما بعده وحصل العموم لأن المعنى من بناء أن يدعوه قلت أباً يحذف في الأول أمام الثاني والنبي في الثاني تقديره من بناء أن يهديه فلو قدرنا مثله في الأول لكن تقديره يدعون من بناء هدايته وهو غير المراد ويمكن النزاع فيه وأن يقال تقديره من بناء هدايته يدل على تقديره من بناء دعوته لأن قرينة كل مفهول مذوق فعله فالجواب حينئذ أنا لو قدرنا بدعون من بناء لا وهم انقسام الناس إلى مدعو وغيره

ما خططيك فالناس في  
يصدر الرعاء وأبونا شيخ  
كير فقي لها والأخوة  
أن يجعل لأبات المتن في  
نفسه للشيء على الاطلاق  
كماس وهو ظاهر قول

(قوله إن لم يكن الح) أي وذلك بأن لا يكون هناك قرينة غير الحذف بأن يقال قد كان منك ما يلزم (قوله وإن كانت الح) وذلك مثل أن يذكر في الكلام كل أحد ثم يقال قد كان منك ما يلزم (قوله فالحذف لا يكون الإجرد الاختصار) أي ولا يزيد التعميم وأجل الشارح في شرح المفتاح عن هذا باختيار الشق الأول من الترديد وهو أنه لم يكن فيه قرينة دالة على أن المقدار عام وقوله فلا تعميم أصلاءً متعلاً لأن المقدار يمكن قرينة على ذلك يتحمل ذلك المذوق على العموم في المقام الخطابي حسناً من ترجيح خاص على خاص آخر بلا صريح فالحذف مدخل في تقديره عالاته توصل به إلى تقديره عاماً في ذلك المقام وفي هذا الجواب نظر لأن العموم حينئذ مستفاد من المقام الخطابي لأن الحذف بدليل أن المفهول إذا ذكر حمل على العموم أي بأبواسطة المقام الذي ذكر ماله يدل دليلاً على المخصوص مستفاداً من المقام الذي ذكر مطلقاً حذف المفهول أو ذكر المذوق أو ذكر المقدار وأجيب بأن العموم في المقام الخطابي مستفاد من المقام والحذف جميعاً وحصول العموم مع غير الحذف لا يمنع حصوله معه فيكون للحذف دخل في العموم في الجملة

الرعنى فانه قال ترك المفول لان الفرض هو الغفل لا المفول الاترى أنه ان ارجحهمما لانهما كانتا على الدياد وهم على السق ولم يرجحها لأن مذودها غنم ومسقيهم إبل متلاو كذلك قوله لان سقى لا السق \* \* واعلم انه قد يشتبه الحال في أمر الحذف وعدمه لعدم تحصيل معنى الفعل كاف قوله تعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أياماً تدعوه فله الأسماء الحسنى فانه يظن ان الدعاء فيه بمعنى النداء فلا يقدر في الكلام محفوظ وليس يعنيه لانه لو كان يعنيه لزم اما الاشتراك أو عطف الشي على نفسه لانه ان كان مسمى أحد هما غير مسمى الآخر لزم الاول وان كان مسمى هما واحد لزم الثاني وكلاهما باطل تعالى كلام الله عزوجل عن ذلك فالدعا في الآية بمعنى التسمية التي تتمدّى إلى مفعوليّن أي سموه الله والرحمن أياماً تسموّه له الأسماء الحسنى كيقابل فلان يدعى الأمير أي يسمى الأمير وكيف قرأه من قرأ وقال اليه عزرا بن الله بغير تنوين على انقول بأن سقوط التنوين لكون الان صفة واقعة بين علمين كما في قولنا زيد بن عمرو قاتم فإنه قد يظن ان فعل القول فيه لحكمة الجملة كا هو أصله فقيل تقدير الكلام عزرا بن الله مبعونا وهذا باطل لأن التصديق والتكتيم أعنيه صرمان الى الاستناد لالى وصف ما يقع من الكلام (١٤٣) موصوفاً بصفة كا اذا حكى عن انسان

انه قال زيد بن عمرو سيدم  
كتبه فيه يكنى تكتيم  
أن يكون زيد بن عمرو  
ولكن أن يكنى زيد سيدما  
فلو كان التقدير ما ذكر  
لكان الانكار راجحا

( قوله واما لرعاية على  
الفاصـلةـةـةـ )ـ على زائـدةـ  
لان الرعايةـ وـ ما تصرف منهاـ  
تتمـدـىـ بـنـفـسـهـ الاـ انـ  
يـقالـ انـهـ ضـعـنـ الرـعـاـيـةـ مـنـ  
الـحـافـظـةـ فـمـدـاهـ بـطـلـىـ  
الـحـافـظـةـ عـلـىـ الفـاصـلـةـ وـفـيهـ  
انـ الفـاصـلـةـ اـسـمـ لـالـكـلامـ  
المـقـابـلـ بـمـثـلـهـ فـانـ التـزـمـ فـيـهـ  
الـحـتـمـ بـحـرـفـ فـهـوـ سـجـمـةـ  
أـيـضاـ فـهـىـ أـخـصـ مـنـ  
الـفـاصـلـةـ وـالـحـافـظـةـ عـلـىـ  
بـحـذـفـ المـفـولـ الحـرـفـ

( واما لرعاية على الفاصـلةـةـ )ـ قوله تعالى والـضـحـىـ والـلـيـلـ اذا سـجـيـ ( ماـوـدـعـكـ رـبـكـ وـمـاقـيـ )ـ اـنـ  
ماـفـلـاـكـ وـحـصـولـ الاـخـتـصـارـ أـيـضاـ ظـاهـرـ

وفرق بين الاعتبارين ولو كان المآل واحدا ( واما لرعاية على الفاصـلةـةـ )ـ اـنـ حـذـفـ المـفـولـ اـمـ لـاـنـقـدمـ  
واما لـرـعـاـيـةـ عـلـىـ الفـاصـلـةـ وـهـيـ فـيـ التـنـرـمـاـقـيـ بـمـثـلـهـ فـانـ التـزـمـ فـيـ الـحـتـمـ بـحـرـفـ فـهـوـ  
سـجـمـةـ وـذـلـكـ ( نـحـوـ )ـ قولهـ تـعـالـىـ والـضـحـىـ والـلـيـلـ اذا سـجـيـ ( ماـوـدـعـكـ رـبـكـ وـمـاقـيـ )ـ وـلـيـقـلـ وـمـافـلـاـكـ  
رـعـاـيـةـ خـلـعـ هـذـهـ الفـاصـلـةـ بـالـاـلـفـ كـيـقـبـلـهـاـ وـمـاـبـعـدـهـاـ وـأـرـدـهـاـ انـ  
رـعـاـيـةـ الـفـوـاـصـلـ مـنـ الـبـدـيـعـ فـلـيـسـ مـنـ الـاعـتـبـارـ النـاسـبـ حتـىـ يـكـوـنـ فـيـ المـعـانـيـ فـذـكـرـ هـذـهـ هـنـاـ تـاطـفـلـ وـقـدـ  
يـجـابـ بـاـنـ دـعـمـ اـعـتـبـارـ تـوـافـقـ الـفـوـاـصـلـ كـاـنـ الـاـصـلـ جـوـازـهـ لـاـنـ اـعـتـبـارـ التـوـافـقـ مـنـ الـبـدـيـعـ لـكـنـ لـاـ  
أـورـدـ بـعـضـ الـفـوـاـصـلـ بـحـرـفـ وـاـحـدـ كـاـنـ الـقـامـ فـيـ الـبـاـقـيـ مـقـامـ الرـعـاـيـةـ وـكـاـنـ دـعـمـ الرـعـاـيـةـ خـرـوجـ اـعـيـانـ مـنـاسـبـ  
الـقـامـ الـذـيـ اـورـدـ فـيـ دـلـلـ الـبـعـضـ بـعـدـ اـرـادـهـ وـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ الرـادـ بـالـقـامـ مـاـهـوـ أـعـمـ مـنـ مـقـامـ صـرـاعـةـ  
صـفـةـ الـكـلامـ وـمـقـامـ اـقـضـاءـ اـرـادـهـ تـأـمـلـ وـقـيـلـ اـنـ حـذـفـ هـذـاـ لـتـرـكـ مـواجهـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ بـاـيـقـاعـ لـفـظـ الـقـلـىـ عـلـىـ ضـمـيرـهـ وـلـوـ كـاـنـ مـنـفـيـاـ وـاسـتـبـعـدـ مـنـ ضـمـيرـهـ وـدـعـ عـلـىـ ضـمـيرـهـ وـالـحـقـ انـ

كـاـنـ فـاسـدـهـ مـاـيـقـدـ وـغـيـرـهـ وـلـاـكـ اـنـ قـوـلـ حـذـفـ الـحـذـفـ لـلـاـخـتـصـارـ وـأـمـاـ التـتـبـيمـ فـنـ أـيـنـ اـسـتـفـدـنـاهـ وـفـادـهـ  
الـتـتـبـيمـ مـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ اـنـ اـمـاـجـصـلـ مـنـ خـصـوصـ الـآـيـةـ بـدـلـيلـ خـارـجـيـ وـاماـلـاـخـتـصـارـ عـنـقـدـقـامـ رـيـنـةـ  
دـالـتـعـلـىـ اـرـادـةـ الـاـخـتـصـارـ نـحـوـ أـصـفـيـتـ لـيـهـ اـيـ ذـكـرـ وـهـوـ مـنـ الـاـفـعـالـ الـتـيـ أـبـيـتـ ذـكـرـ مـفـوـلـهـ وـمـنـهـ  
فـاـدـاـ اـفـضـمـ مـنـ عـرـفـاتـ اـيـ أـنـفـسـكـ وـبـنـىـ عـلـىـ اـسـرـانـهـ اـيـ قـبـةـ وـرـجـعـ عـنـ الـفـوـاـيـةـ اـيـ نـفـسـ وـمـنـهـ  
قـوـلـ تـعـالـىـ أـرـنـىـ أـنـظـرـ لـيـكـ اـيـ ذـاـنـكـ ( قـلـتـ )ـ وـعـنـدـيـ اـنـ تـرـكـ المـفـولـ هـنـاـ لـتـهـ ظـيـمـ وـعـلـىـ مـاـسـبـقـ سـعـجـ  
الـرـعـاـيـةـ قـوـلـ اـبـيـ نـوـاـسـ

الـاـخـيـرـ مـنـ ذـلـكـ الـكـلامـ وـهـوـ الـرـوـىـ وـأـجـبـ بـأـنـ فـيـ الـكـلامـ حـذـفـ مـضـافـ اـيـ الـحـافـظـةـ عـلـىـ روـيـ الـفـاصـلـةـ تـأـمـلـ وـاعـتـرـضـ بـأـنـ روـيـ الـفـاصـلـةـ  
مـنـ الـبـدـيـعـ وـلـيـسـ مـنـ الـاعـتـبـارـ النـاسـبـ حتـىـ يـكـوـنـ فـيـ المـعـانـيـ فـذـكـرـ هـذـهـ اـنـ طـفـلـ وـقـدـ يـجـابـ بـاـنـ دـعـمـ اـعـتـبـارـ تـوـافـقـ الـفـوـاـصـلـ  
وـانـ كـاـنـ الـاـصـلـ جـوـازـهـ لـاـنـ اـعـتـبـارـ التـوـافـقـ مـنـ الـبـدـيـعـ لـكـنـ لـاـ اـورـدـ بـعـضـ الـفـوـاـصـلـ مـخـتـوـمـاـ بـحـرـفـ وـاحـدـ كـاـنـ الـقـامـ فـيـ  
الـبـاـقـيـ مـقـامـ الرـعـاـيـةـ وـكـاـنـ دـعـمـ الرـعـاـيـةـ خـرـوجـ جـمـعـ يـنـاسـيـاـ بـعـدـ اـرـادـهـ وـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ الرـادـ بـالـقـامـ  
مـاـهـوـ أـعـمـ مـنـ مـقـامـ صـرـاعـةـ الـكـلامـ وـمـقـامـ اـقـضـاءـ اـرـادـهـ أـفـادـهـ يـقـوـيـ ( قولهـ اـيـ مـقـلـاـكـ )ـ اـيـ سـفـدـ لـلـفـوـلـ وـلـمـ يـقـلـ وـمـافـلـاـكـ لـلـمـحـافظـةـ  
عـلـىـ روـيـ الـفـاصـلـةـ لـتـوـافـقـ مـاـقـبـلـهـ وـمـاـ بـعـدـهـ ( قولهـ وـحـصـولـ الاـخـتـصـارـ اـيـضاـ ظـاهـرـ )ـ يـرـيدـ اـنـ لـامـدـافـعـةـ بـيـنـ مـاـذـكـرـ الصـنـفـ وـقـولـ  
الـكـشـافـ اـنـ حـذـفـ هـذـهـ الـآـيـةـ لـاـخـتـصـارـ اـذـلـازـاـمـ فـيـ الـنـكـاتـ فـيـ جـوـزـ اـجـمـاعـ عـدـةـ مـنـ الـاـغـرـاضـ فـيـ مـاـشـاـلـ وـاحـدـ ذـكـرـ السـيـدـ  
الـصـفـوـيـ وـجـهاـ أـحـسـنـ مـاـذـكـرـ الصـنـفـ وـالـكـشـافـ فـيـ الـآـيـةـ وـهـوـ زـرـكـ مـواجهـهـ عـلـىـ الصـلـوةـ وـالـسـلـامـ بـاـيـقـاعـ قـلـىـ الذـيـ مـعـنـاهـ بـعـضـ عـلـىـ  
ضـمـيرـهـ وـانـ كـاـنـ مـنـفـيـاـ لـاـنـ النـقـيـ فـرـعـ الـاـثـبـاتـ فـيـ التـعـقـلـ وـلـمـ يـقـلـ ذـلـكـ فـيـ وـدـعـكـ بلـ اـوـقـعـ عـلـىـ ضـمـيرـهـ عـلـىـ السـلـامـ لـاـنـ لـفـظـ وـدـعـ لـيـسـ كـفـاظـ  
قـيـ لـاـنـ لـفـظـ وـدـعـ مـعـنـاهـ تـرـكـ وـهـوـ لـاـيـسـتـأـنـمـ الـبـعـضـ

إلى أنه معبودهم وفيه تقرير أن عزيزاً ابن إفه نطا على الله عن ذلك فالقول في الآية بمعنى ذلك كرلان الترضي اللالله على أن اليهود قد بلغوا إلى الرسوخ في الجهل والشرك إلى أنهم كانوا يذكرون عزيزاً بهذا الله كرمان قول قوم زيد أن تصفهم بالنلوبي أمر أصحابهم وقطبهم إلى أ Ibrahim قد اعتنقاها أمراً يخطلها فهم يقولون أبداً زيداً زيداً كذلك يكون ذكرهم له أذاً كروه <sup>ف</sup> وأعلم أن لخلف الشيوخين من عزير في الآية يوجهين أحددهما أن يكون لمنه من الصرف لعمجهته وتعريفه كمابر والثانى أن يكون لانتقاء الساكنين كقراءة من قرأ قل هو الله أحد الله الصمد بعذف الشيوخين من أحد وكما حكى عن عمارة بن عقبيل إن مفرأ ولا الإبل سابق النهار بعذف الشيوخين من سابق ونصب النهار فقيل له وما تريده فقال سابق النهار فالمعنى (٤٤) على هذين الوجهين كالمعنى على انتقاء الشيوخين فعزير مبتدأ وإن الله

خبره وقال على أصله والله  
أعلم

واما لاسته بجان ذكره) أى ذكر الفعل (كقول عائشة رضي الله عنها مارأيت منه) أى من النبي صلى الله عليه وسلم (ولرأى مني أى العورة وأما لشكته أخرى) كاختفائه أو لشكته من انكاره ان مست له حابة أو تعيين حقيقة أو ادعا

( قوله واما لاستهجان )  
أى استقباح ذكره ( قوله  
مارأيت منه الخ ) صدر  
الحديث كذت أغسل أنا  
ورسول الله صلى الله عليه  
وسلم من أنا واحد فرأيت  
منه ولا رأى مني أى مارأيت  
منه المورة ولا رأها مني  
ويُكَبَّنَ ان الحذف هنا الشارة  
لتَأْكِيدُ الْأَمْرَ بِسْتَ الْمُوْرَةَ  
حسامن حيث انه قد ستر  
لفظا على السامع ليكون  
الستر الفظلي موافقا للستر  
الحسنى ( قوله كاخفاهم )  
أى خوفا عليه كأن يقال  
الامير يحب ويبغض عند  
قيام قرينة عند الخطاب  
دون بعض السامعين على

نفع ودع ليس كأن ظرف قى فتذربر (واما لاستهجان) أى استقباح (ذكره) أى ذكر المفouل  
(كتقول) السيدة (عاشرت رضى الله تعالى عنها) كنت أغتنى أنا ورسول الله صلى الله عليه  
وسلم من أنا واحد (مارأيت منه ولا رأي مني أى) مارأيت منه (الغيرة) ولا رأي مني ولا يخفى استئصال  
التمشدق بذكر الغيرة والاستهجان هنا فما مثل بغیره كان أحسن على انه يجوز أن يراد مارأيت  
منه شيئاً من الجسد المستور ولا رأي مني مبالغة في الاحتشام المانع من ملاحظة جهة كل منها من الآخر  
صل الله وسلم على نبينا ورضي عن سيدتنا عائشة وقيل يحتمل أن يكون حذف المفعول هنا للبالغة  
في التستر اللفظي موافقة للتفسير الحسنى وهذا غير الاستهجان قطعاً لأن الذى قد يدلي به السر من غير  
أن يكون في ذكره استهجان (واما لستة أخرى) أى الحذف للفعل اماماً تقدم وأما لستة أخرى  
غير ذلك كاختفاء على السامعين خوفاً عليه أو منه كما يقال الامير يحب ويغض عند قيام فرينة عند  
الخاطب دون بعض السامعين على ان المراد بمحبى وبغض ذلك الحاضر في قوله المتكلم خوفاً على نفسه  
أن يقول لهم وكم منك من انسكاره ان مست الحاجة الى الانسكار كما يقال لعن الله وأخزى ويراد بذلك عند  
قيام القرية عليه ليتمكن الانسكار للتكلم ان نسب اليه لمزيد وطلب بوجه لان الانسكار مع  
القرية المجردة أمكن من الانسكار بعد التصرع وكتعبته كما يقال لمحمد ونشكر أى الله تعالى لتعين  
انه وهو المحمود او ادعاء التعين كما يقال لخدم ونظم والراد الامير لادعاه تبنيه وانه لا يستحق ذلك في البلد  
غير ما اتفق ذلك كايها مصونه عن الانسان أو صون الانسان عنه كاتقول في الاول نفع ونظم وزيدها التي

ان المراد يعنيه ويغوص  
ذلك الحاضر فيحذف  
الكلم المفعول خوفا على  
نفسه أن يؤذى بنسبة  
محبة الأمير إليه أو خوفا  
على ذلك الحاضر بسبب

قال لان العمل متعدد أصله فلاغعليه اذ نظر الي الاصل واما لرعاية الفاصلة وعبارة المصنف للرعاية على  
الفاصلة وفيها انظر ولم يضمن معنى المحافظة ومثال قوله تعالى مأودعك ربك وما قبل أي مافلاك قاته  
رووعي قوله تعالى سجى واما لاستبعان ذكر الفمول كقول عاشترضي الله عنها مارأيت من مولارأى  
مني ( قوله واما لانـ كتنة أخرى ) أي لم يعن آخر يقتفي الحذف كخوف ذكر مواردة الانـكار لابد الحاجة  
ووجعل السكاـكي من الحذف الاختصار قوله تعالى يوجد من دونهم امرأين تندوان و قال الزمخشري

نسبة بعض الاميرالى وقد دعت الحاجة للحادف (قوله أو الممكن من انكاره) أى كان يقال  
انمن الله وأخزى وبرادى يد عند قيام القرينة في حذف المتكلم ذلك المفعول ليتمكن من الاته  
لأن الانكار مع القرينة المجردة ألمكن من الانكار عند النصر مع (قوله ان مست اليه) أى  
تعينه -حقيقة) كا يقال نحمد ونشكر أى الله تعالى تعين أنه المحمود الشكور حقيقة (قوله أو ادعا  
لادعه تعينه وان لا يستحق ذلك في البلد الغربر

وَسْمُ



(قوله لغيره) أنها كان أن كيد الله لأن منطقه موافق لفهم زيداً عرفت وفي الأطول وتفعل في تأكيده أي أن كيد هذا التقديم لأن كيد رداً خطأ لأن المؤكدى بالتعارف هو الميبد للدول لأمناده الاترى أنك تحمل في جامز زيد الثاني أن كيد الدول فلا ينفك قول الشارح الحقى أي تأكيد هذا الرد (قوله وقد يكون) أي تقديم المفهول على الفعل وقد هنا التسخيف للالتفليل أي أن التقديم يمكنون رد الخطأ في الاشتراك تحقيقاً وأشار الشارح بهذا الاعتراض على الصنف حيث ان التقديم يفيد قصر القلب ولم يذكر افاده لغيره الافتراض أنه قد يفيده والافتراض على ذلك الشيء في مقام البيان يفيده الحصر (قوله لرد الخطأ في الاشتراك) أي رد التكشم خطأ الخطاب في اعتقاد الاشتراك في (١٤٦) مفهول الفعل ويسمى بذلك الرد بقصر الافراد (قوله وتقول أنا كيد) أي لنا كيد

(الغيرة) وقد يكون رد الخطأ في الاشتراك كقولك زيداً عرفت لكن اعتقادك عرفت زيداً وعمرها وتقول لنا كيد زيداً عرفت وحده وكذا في نحو زيداً أكرم وعمر الاتسركم أمراً ونهياً فكان الأحسن أن يقول لفادة الاختصاص (ولذلك) أي ولأن التقديم رد الخطاب في تعين المفهول

(الغيرة) وإنما كان أن كيداً لأن قوله زيداً عرفت مفاده كلام، أنك عرفت زيداً فقط ولم تعرف غيره كما يعتقد الخطاب فهو لك لغيره تأكيد لما تضمنه التركيب وكما يكون التقديم رد الخطاب تعين المفهول يكون أيضاً رد الخطاب في اعتقاد الاشتراك فإذا اعتقاد الخطاب أنك عرفت زيداً وعمرها وأصحاب في اعتقاده معرفتك زيداً وأخطأ في اعتقاده أن عمر اشتراك زيداً في معرفتك قلت للردد عليه زيداً عرفت أي لامع عمرو كاتزعم وإذا أردت تأكيده قلت بعد قوله زيداً عرفت وحده أي لامشاركاً كائن فقد ويسى هذا القصر قصر افراد كلامي في ولو رد الخطاب معرفتك بين زيداً وعمرو على وجه الشك وقتلت زيداً عرفت أي لعمراً كان قصر تعين وكان الأحسن أن يقول الصنف بدل قوله لرد الخطأ الجلالة الاختصاص ليشمل هذه الانواع الثلاثة من قصر القباب والأفراد والتنبيهين وليدخل فيه الانشاء على وجه الوضوح نحو زيداً أكرم وزيداً لانهن فان الشخصيات الاسم والذهبى زيداً ورداً ورد الخطاب في الانشاء فيه تكافلاً لعدم اعتقاده في الانشاء على أن المفترض زيداً مأمور أو منهى أو نحو ذلك ويتأول أن الخطاب اعتقاد خلاف ذلك وورد على هنا أن الشخصيات هو أيضاً يستدعي النبوة الشيء والنفي عن الغير فهو مخصوص بالخبر كذاقيل والحق أن الشخصيات بالنسبة الى شيء دون غيره فان كانت النسبة اثنائية فما فوق به الشخصيات انشاء وان كانت خبرية فما فوق به الخبر وهذه الاحسنية لا يدفعها كون المصنف انسكل على مقاييسه ماذكر كالايحى ومثال الشخصيات في غير المفهول أن يقال زيد مرت تأكيد لغيره في قصر القلب أو وحدة قصر الافراد ورا كباحثت تأكيد لاف حال غير ذلك ولا يلام حال غير ذلك وعلى هذا القياس (ولذلك) أي ولأن التقديم قد يكون رد الخطاب في تعين المفهول

ما زيداً ضربت ولغيره يخالف ذلك والمكان تقول لم لا يقدم المفهول اذا كان الخطاب مع من يعتقد أنك ضربت زيداً وهو مخطىء في أصله وفي تعينه بأن يكون الواقع أنك لم تضرب أحداً واصح حينئذ ما زيد ضربت ولغيره قال وكذلك لا يجوز أن تقع الفعل المنفي بآيات ضده كقولك ما زيد ضربت ولكن تأكيد لان التقديم اعني يكون رد الخطاب في تعين المفهول فيرد عليه بالتقديم لارفع الخطأ

بنفس زيداً قصر القلب وكذا يقال ذلك رد اعلى من يعتقد أن النهي عن الافرام والا اكرام مستوفيه زيداً وعمرو في قصر الافراد (قوله فكان الاحسن الح) أي لاجل أن يدخل فيه القصر بأثره الثالثة ويدخل فيه نحو زيداً أكرم وعمر الاتسركم وأورد على الشارح أن افاده الاختصاص لاتجربى في الانشاء لانه عبارة عن نبوة شىء ملثى ونفيه عن غيره ولا يقبله الانشاء وأوجب بأن الشخصيات وان لم يجرف الانشاء باعتباره اى كنه يجري في باعتبار ما يتضمنه من الخبر فان كل انشاء يتضمن خبراً فقولك أكرم زيداً يتضمن خبراً وهو ان زيداً مأمور باكرامه او مستحق للاكرام قال اليعقوبي بذلك كره هذا والحق أن الشخصيات بالنسبة الى شيء دون غيره فان كانت النسبة اثنائية فما فوق به الشخصيات انشاء وان كانت خبرية فما فوق به خبر وانما يعبر بالاحسن دون الصواب لاماكن الاعتناء عن المصنف بأنه لم يذكر رد الخطاب في الاشتراك وما يتعلق به من ذلك تأكيد بوجهه اعتماداً على المقاييس عما سبق ولم يتم بحثه بتناول الانشاء لانه في مبحث الخبر

أن يقال ماز يداضر بت ولأحدامن الناس لتناقض دلائلي الاول والثاني ولا أن تعقب الفعل النفي بآياته ضده كقولك ماز يداضر بت ولكن أكرمه لأن مبني الكلام ليس على أن الخطأ في الضرب فترده إلى الصواب في الأكرم وأنا هو على أن الخطأ في الضروب حين اعتقاده ز يدفره إلى الصواب أن تقول ولكن عمرا

(قوله مع الاصابة) أي مع اصابة الخطاب (قوله لا يقال) أي عند اراده الرد على الخطاب في اعتقاده وقوع الضرب منك على زيد ( قوله تحقيقاً لمعنى الاختصاص) الاضافة بيانية أي تحقيقة لمعنى هو اختصاص زيد بنى الضرب عنده فان معناه قصر عدم الضرب على زيد ونبوته وغيره ( قوله يعني ذلك) أي يعني وقوع الضرب على غير زيد ( قوله منافقاً لمنطق الح) أي والجمع بين المتنافقين باطل والآول للشارح اسناد الماقضة لاخيراً عنى منطوق لغيره فيه قول فيكون منطوق لغيره منافقاً لمفهوم التقديم لأن الاول وقع في مركزه والثاني هو

(١٤٧)

الطرفين يصح اسنادها لشكل منها ( قوله نعم ولو كان التقديم لغرض آخر) أي كالاهتمام به في الفعل عنه أو استاذ اذ يذكر من غير اراده الاعلام بنتوت الفعل اغيره جاز ماز يداضر بت ولا غيره وذلك لأنه ليس في التقديم ما ينافي النفي عن الغير لأن المفاد بالتقديم وهو الاهتمام مثله يصح معه النفي عن الغير ونبوته وأشار الشارح بذلك الى أن التقديم لا يلزم أن يكون للاختصاص بل ذلك هو الغالب وقد يكون لاغراض أخرى كما يأتي ذلك للصنف في قوله والتخصيص لازم للتقديم غالباً وكان الأولى للشارح أن يوخر قوله ذم بعد قوله لا ماز يداضر بت

مع الاصابة في اعتقاده وقوع الفعل على مفعول ما ( لا يقال ماز يداضر بت ولا غيره) لأن التقديم يدل على وقوع الضرب على غير زيد تحقيقاً لمعنى الاختصاص وقولك ولا غيره يعني ذلك فيكون مفهوم التقديم منافقاً لمنطق لغيره فعم لو كان التقديم لغرض آخر غير التخصيص جاز ماز يداضر بت ولا غيره وكذا ز يداضر بت وغيره ( ولا ماز يداضر بت ولكن أكرمه) لأن مبني الكلام ليس على أن الخطأ واقع في الفعل بأنه الضرب حتى ترده إلى الصواب بأنه لا كرام وإن الخطأ في تمييز المضروب فالصواب ولكن عمرا

مع أن الخطاب أصاب في اعتقاده وقوع الفعل على مفعول ما ( لا يقال) عند اراده ذلك الرد ( ماز يداضر بت ولا غيره) لأن مفاد ماز يداضر بت حياله اختصاص في الضرب بزيد بحيث لا يتعدي ذلك النفي إلى غيره كايعد الخطاب بذلك يعني أن الغير ضروب فاذأبيل ولا غيره كان منافقاً لذلك الذي أفاده ذلك التقديم لأن مفهوم التقديم كافر بالثبتة لغير تحقيقاً لمعنى الاختصاص وصرح مفاداً لغيره النفي عنه فتناقض مفهوم التقديم وصرح لغيره وكذا لا يقال ز يداضر بت ولا غيره لأن التقديم يفيد نفي مشاركة الغير والهطف يفيدي ثبوت المشاركة وهو تناقض ولكن هنا حيث يراد الاختصاص بالتقديم كذاذ كرتاؤماً ولو كان التقديم لغير الاختصاص ك مجرد الاهتمام جاز أن يقال ماز يداضر بت ولا غيره وأن يقال ز يداضر بت ولا غيره اذا ليس في التقديم ما ينافي نفي الغير أو عطفة لأن المعنى المفاد بالتقديم وهو الاهتمام يصح معه نفي الغير ونبوته ( و ) لاجل أن التقديم يفيد الاختصاص ( لا ) يقال أيضاً عند ارادته ( ماز يداضر بت ولكن أكرمه) لانه اذا أراد بالتقديم الاختصاص كان هذا التركيب كلاماً ماماً من اعتقاد ثبوت الضرب وأصاب لكن اعتقاده ماز يداضر بت وأخطأ فيقال رداً عليه اعتقادك ضرب زيد باطل وأماضر بت عمر افيف قال على هذا لافتة ذلك ماز يداضر بت ولكن عمراً وليس كلاماً ماماً من اعتقاد ثبوت أصل الضرب لزيد وأخطأ فيه لأن الثابت هو الأكرم فلا يقال بعد قوله ماز يداضر بت ولكن أكرمه بل يقال ولكن عمراً كما تقدم نعم أشار الى التقديم في الاستعمال فقال

في المستند بل أنها يحسن الرد هنا بأن يقال ماز يداضر بت ولو لكن عمرا

ولكن أكرمه لانه يجري فيها أيضاً ( قوله وكذا ز يداضر بت وغيره) أي أنه مثل ماز يداضر بت ولا غيره في النعيم عند قصد التخصيص وفي الجواز عند قصد غيره لأن التخصيص يفيدي نفي مشاركة الغير والهطف يفيدي ثبوت المشاركة وهو تناقض فان جمل التقديم للاهتمام أو الاستلذاذ جاز ذلك اذ ليس في التقديم ما ينافي مقتضى العطف لان الماء المفad بالهطف ( قوله لان مبني الكلام) أي لان الذي بنى وذر لاجله هذا الكلام المحتوى على التقديم وهو ماز يداضر بت ( قوله ليس على أن الخطأ واقع في العمل) أي والاستدراك بل لكن يفيدين مبني الكلام على أن الخطأ واقع في الفعل الذي هو الضرب فيكون في الكلام تدافع اذ أوله يقتضي عدم الخطأ في الفعل وآخره يقتضي الخطأ فيه ( قوله ليس على أن الخطأ اخ) أي لانه لاز يدراك قبل ماضر بت زيداً ولكن أكرمه بالتقديم للفمول ( قوله بأنه الضرب) الباء يعني في وهو بدل من في الفعل وأن الباقي تصوير

وأنا نحوقوك زيداً عرفته، فان قدر المفسر المذوق قبل للنصوب بأى عرفت زيداً عرفته فهو من باب التوكيد أعني تذكر باللفظ وان قدر  
بعدة أبي زيداً عرفته، فان قدر المفسر المذوق

وأنما نحو قوله تعالى وأمانوا بهـ ينـا هـمـ فـي مـنـ قـرـأـ بـالـنـصـ فـلـاـ يـفـيـدـ الـأـلـاتـ خـصـيـصـ لـامـتـنـاعـ قـدـيرـ أـمـانـهـ دـيـنـاـ هـوـدـ

(فوله والرجوع في التعيين) أي تعيين كون التقديم للتأكيد أو التخصيص (فوله وعند قيام الافتراض على أنه) أي بز يداعر فته للتخصيص لأن كان القائم مقام اختصاص يكون بأي بز يداعر فته (فوله آكيد) أي زاندان التأكيد من قولنا زاند عرفت هذه الآية تضيي أنز بداعر فته فيه آكيد وليس كذلك بل مجرد الاختصاص كما تقدم بالأولى أن يقول يكون مفيداً للتأكيد أيضاً لافيه من التكرار كذا قبل ورد بأن التخصيص يستلزم التأكيد بخلاف العكس اذ ليس التخصيص إلا أنّ كيداً على تأكيد (فوله المفهوم من التكرار) أي تكرار الاسناد الفيدلية كيداً بالجملة ومعلوم أن التخصيص ليس إلا أنّ كيداً على تأكيد فيتفوّق زاند عرفته بزيادة التأكيد كذا فرق سه وقرر غيره أن قوله آكيد يعني أبلغ في الاختصاص وقوله المفهوم من التكرار أي من تكرار الاختصاص أما الاختصاص الأول

فقد استفيد من تقديم المفهوم على المعلم المقدر وأما التخصيص الشأنى فهو مستفاد من عود الضمير في الاستناد الثاني

على المفهول المتقدم  
فكأن المفهول متقدم في  
الاسناد التسخير ( قوله  
وأمانحو وأنا نعود ألم )  
المراد بنحو كل تركيب  
تقدّم فيه الشمول عنه  
واليا لأما التي هي بمعنى  
مهما يكن وهذا تخصيص  
للسنة السابقة التي هي  
من باب الاشتغال وحاله  
أنه لما ذكر أن نحو زيدا  
عرفته محتملا للتأكد  
والشخصيّص ربما يتوجه  
أن نحو قوله تعالى وأما  
نعود لهم - ديناهم بنصب  
نعود على القراءة الشاذة  
يختتمهما دفع ذلك التوهّم

بأنه متدين للتخصيص  
لتعيين التقدير مؤخراً هكذا  
وأما ثُود فهو ينادي ناهماً

والرجوع في التعيين إلى القرآن وعند قيام القراءة على أنه للشخصين يكون كد من قولنا زيداً عرفت ما فيه من التكرار وفي بعض النسخ ( وأما نحو وأماءه فمقدمة فلابقيه إلا الشخصين ) لامتناع أن يقدر الفعل مقدماً نحو أما فيهذا نعم لا لازمامهم وجود فاصل بين أما والفاء بل التقدير أما ثم وفدها شافعيناهم بتقديمه المفهول

تفيد على المقدر كافي قولنا باسم الله فاته يفيد التخصيص بتقدير الفعل، وخرأى باسم الله أبتدئي لا بغيرة فإذا قيل زيد اغترفه احتمل أن يكون الخبرا بمحرر وجود معرفة متعلقة بزيد إذا قادر الفسر قبليا وأن يكون الخبرا بمفردة على من زعم تعلقها بهم ودون زيد أو بهم ما إذا قدر بعديفا نجوه هذا التركيب يحتمل التخصيص وعدمه بالتقديرين والقرنة هي المعلول عليهما في افاده أحدهما وإذا دات على التخصيص كان التخصيص في هذا التركيب أو كد منه في تحوز زيد اغترف ماله يشغل فيه الذيل بالاضمير وذلك لأن الفعل المشغول إن أفاد التخصيص أي ضابط المفسره ولو تأخر هو معموله فتأكيد التخصيص فيه واضح وإن أفاد مجرد تملق الفعل بالمعنى فقد أفاد ذاتي جزءا إما أفاده التخصيص الحالى بالفعل القادر لأن التخصيص يفيد تمام الفعل باللة ول وكون ذلك التماعق خاصا بالمفهول ونأى كيد الجزء من تأكيد الكل فـ كـ هـ وـ الـ أـ لـ بـ الـ أـ لـ وـ يـ وـ جـ دـ فـ بـ عـضـ النـ سـ نـ (وـ أـ مـ اـ نـ حـ وـ) قوله تعالى (وـ أـ مـ اـ نـ دـ قـ هـ يـ نـ اـ هـ) فيمن قرأه بـ النـ صـ بـ الـ تـ رـ كـ يـ هـ هو ما تقدم فيه المشغول عنه مواليا لأما التي هي بمعنى مهما يكن من شيء ( فلا يفيد الالالتخصيص ) أى وأمانحو ذلك التركيب فلا يفيد الالالتخصيص وذلك لأن سبب عدم التخصيص تقدير المخونف قبل المتصوب وبسبب التخصيص تقديره بهذه ولا يمكن هنا تقديره لأن المفسر بكسر السين لكونه بعد ما يجحب أن يتصل بالفاء والمفسر بفتحها كذلك وموالاة مدخول الفاء لأمامتنع صراحة اذ لا يقال أمهدينا عود والمقدر كذلك كدور فيميتنع أيضاً اذا امتنع التقدير قبل المتصوب وجب بهذه والتقدير البعدى يقيد الاختصاص وعلى هذا يكون معنى قولنا أما زيد اغترفه بمعنى أن زيدا الخاتمن بكونه مضررا بأى لاعمرا متلا على وجهنا كيد لان أمهدينا كيد هذه اى فصر القلب أولامعه في قصر الافراد ورد هذا بما تقرر من أن شرط افاده التقديم التخصيص أن لا يكون لصلاح التركيب كافي جملة أما والأفالا يكون للإختصاص

وقوله تعالى وأما نعوذ به من الآيات للتخصيص لأن عامل عدم على قراءة النصب مؤخر لأن أمة معنى مهما يكن من شيء فهو معنى فعل فلا يليه افعال لأنه يجتمع فعلان كذا قالوه وفيه نظر سيأتي قربا

فقوله وأنا نحو وأمانعو أي بالتنصيبي والتقديم مفيدي لقوى الحكم بتكرر الاستناد ويتنا كده بباقي أمامن الللة على  
الزوم والتحقيق لكن كون التقديم الآية على قراءة الرفع وفيها لقوى الحكم بناء على مذهب غير السكاكي لما ناقض عنده أن تقديم مثل  
هذا الإيفيد لقوى لكونه سبيلاً وآمناً وله مقابل لقوله وأماز يدار عرفته (قوله فلا يفيد الا التخصيص) أي دون مجرد دلالة كيد بالحصر  
بالنسبة لغير دلالة كيد فلا رأي أن مع كل تخصيص تأكيداً (قوله لا امتناع أن يقدر الراجح) فيه بحث وهو أنه لم لا يجوز أن يقدر الفعل مقدماً بدون  
ألفا، هكذا أمهادينا نحو فهديناهام فيحصل الفصل بين أ Mao الفعل ويكون التركيب حينئذ مفيدي دلالة كيد وأجيب بأن الفعل المعتبر هو الجواب  
والذك كور أنا وهو مفرسله وجواب أنا البدمن اقترابه بالفاء فلا يجوز أن يقدر بدونها والا لازم خلوا الجواب عن الفاء وهو لا يجوز

وكذلك اذا قلت بـ يد مررت أفاد أن سمعك كان يعتقد صورك بغير زيد فأزالت عنه الخطأ مختصاً بـ صورك بـ زيد دون غيره  
والتحصيص في غالب الأمر لازم للتقديم

(قوله وفي كون هذا التقديم) أي الحالـلـ معـ الـمـالـتـخـصـيـصـ نـظـرـأـيـ بـلـ هـوـلـاصـلاحـ الـفـاظـ (قوله لـاهـ) أيـ التـقـدـيمـ قـدـيـكـونـ معـ الجـهـلـ  
بـثـبـوتـ أـصـلـ الـفـعـلـ بـذـلـكـ لـايـتـأـقـيـ التـخـصـيـصـ لـاهـ، أـنـاـ يـكـوـنـ عـنـدـالـعـلـمـ بـأـصـلـ الـفـعـلـ وـأـيـضاـ لـوكـانـ التـقـدـيمـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ  
مـفـيدـاـ لـلـتـخـصـيـصـ كـمـاـ قـالـ الـمـصـنـفـ لـاقـصـيـ أـنـهـ بـسـ أـحـدـ مـنـ الـكـافـارـهـ دـلـىـ دـلـىـ عـنـدـالـعـلـمـ بـأـصـلـ الـفـعـلـ وـأـسـتـحـبـ الـعـمـىـ عـلـىـ الـهـدـىـ  
غـيـرـ غـوـدـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ وـفـيـ قـوـلـ الشـارـحـ لـاهـ قـدـيـكـونـ معـ الجـهـلـ اـشـعـارـ بـأـنـهـ قـدـيـكـونـ معـ الـعـلـمـ أـيـضاـ وـجـيـئـنـدـ فـيـازـعـةـ الشـارـحـ لـمـصـنـفـ  
أـمـاهـيـ فـيـ كـاتـيـةـ كـوـنـ التـقـدـيمـ الـحـاـصـلـ مـعـ الـمـالـتـخـصـيـصـ (قوله ثـمـ سـأـلـكـ مـاـفـلـتـ بـهـماـ) أـيـ سـأـلـكـ سـائـلـ عنـ الـفـعـلـ الـذـيـ تـعـلـقـ  
بـهـماـ الصـادـرـ مـنـكـ مـاـهـوـ (قولـهـ قـوـلـ أـمـاـ زـيـداـ الـحـاجـةـ أـفـادـهـ أـصـلـ الـفـعـلـ بـهـذاـ بـهـذاـ)  
الـذـكـورـ أـعـنـ قـوـلـكـ أـمـاـ زـيـداـ الـحـاجـةـ أـفـادـهـ أـصـلـ الـفـعـلـ بـهـذاـ بـهـذاـ (١٥٠)

والتقديم في لاصلاح

اللفظ بالفعل بين أما والفاء

(قوله فـتـأـمـلـ) أيـ فـتـأـمـلـ

فيـ هـذـهـ الـبـحـثـ لـيـظـهـ لـكـ

أـنـهـ لـيـسـ الفـرـضـ مـنـ الـآـيـةـ

بـيـانـ أـنـ مـوـهـدـهـ وـفـاسـجـبـواـ

الـعـيـ عـلـىـ الـمـسـدـىـ دـوـنـ

غـيـرـهـ رـدـاـعـلـ مـنـ زـعـمـ

اـنـفـرـادـ غـيـرـهـ بـذـلـكـ أـوـ

شارـكـهـ لـهـمـ كـمـاـ قـالـ

الـصـنـفـ لـاـنـ مـنـ الـمـسـلـومـ

أـنـ الـكـافـارـ كـامـ كـذـلـكـ وـأـنـاـ

الـفـرـضـ بـيـانـ أـنـ أـصـلـ

الـهـدـىـ أـيـ الـدـعـوـةـ لـالـعـقـ

حـصـلـتـ لـهـمـ وـالـأـخـبـارـ

بـسـوـهـ صـنـيـعـهـ لـيـعـلـمـ أـنـ

أـهـلـكـهـ أـنـاـ كـانـ بـعـدـ

أـقـامـ الـحـجـةـ عـلـيـهـ (قولـهـ

وـكـذـلـكـ يـوـمـ الـجـمـعـ سـرـتـ)

أـيـ فـيـ الـظـرـفـ وـهـذـاـ يـقـالـ

رـدـاـ لـمـ اـعـتـقـدـ أـنـ سـيـرـكـ

فـيـ غـيـرـ يـوـمـ الـجـمـعـ (قولـهـ وـتـأـدـيـالـحـ)

أـيـ فـيـ الـفـعـلـ لـأـنـجـلـهـ وـهـذـاـرـدـهـ عـلـىـ مـنـ اـعـتـقـدـ أـنـ سـبـ الضـربـ العـدـاوـةـ أـيـ انـ

وـفـيـ كـونـ هـذـهـ التـقـدـيمـ نـظـرـأـيـ بـلـ هـوـلـاصـلاحـ الـفـاظـ (قولـهـ لـاهـ) أـيـ التـقـدـيمـ قـدـيـكـونـ معـ الجـهـلـ  
وـعـمـرـونـ سـأـلـكـ مـاـفـلـتـ بـهـماـ فـنـقـولـ أـمـاـزـ بـدـافـضـ بـتـهـ وـأـمـاعـمـرـاـ فـأـكـرـمـتـ فـتـأـمـلـ (وـكـذـلـكـ) أـيـ  
وـمـثـلـ زـيـدـ بـدـاعـرـفـ فـيـ اـفـادـهـ التـخـصـيـصـ (قولـهـ بـزـ يـدـ مـرـرـتـ) فـيـ الـفـعـلـ بـوـاسـطـةـ لـمـنـ اـعـتـقـدـ أـنـهـ مـرـرـتـ  
بـاـنـسـانـ وـأـنـهـ غـيـرـ زـيـدـ وـكـذـلـكـ يـوـمـ الـجـمـعـ سـرـتـ وـفـيـ الـسـجـدـ صـلـيـتـ وـنـادـيـبـاـ ضـرـبـتـهـ وـمـاشـيـاـ حـجـجـتـ  
(وـالـتـخـصـيـصـ لـازـمـ لـاـتـقـدـيمـ غـالـبـاـ) أـيـ لـاـيـنـفـكـ عـنـ تـقـدـيمـ الـفـعـلـ وـنـحـوـهـ فـيـ أـكـثـرـ الـصـورـ بـشـهـادـةـ الـاسـقـرـاءـ

لـاهـ يـكـوـنـ غـالـبـاـ خـطـابـعـنـدـالـجـهـلـ بـأـصـلـ الـفـعـلـ لـاـخـطـابـأـمـعـنـدـالـعـلـمـ وـنـسـهـ  
أـفـرـمـنـ هـوـلـهـ أـفـرـادـاـ وـمـشـارـكـهـ حـتـىـ يـكـوـنـ لـلـتـخـصـيـصـ فـاـنـهـ يـقـالـ مـثـلـاـ عـنـدـ بـحـيـهـ زـيـدـ وـعـمـرـوـالـيـكـ  
مـافـلـتـ بـهـمـاسـؤـالـاـعـنـ أـصـلـ الـفـعـلـ الـتـعـاقـ بـهـماـ مـاـهـوـفـتـقـولـ أـمـاـزـ بـدـافـضـ بـتـهـ وـأـمـاعـمـرـاـ فـأـهـنـهـ وـكـذـلـكـ  
الـآـيـةـ الـكـرـزـيـةـ ظـهـرـوـرـأـنـ لـيـسـ الـفـرـضـ مـنـهـيـاـنـ أـنـ بـعـدـهـ رـوـافـسـتـحـوـالـعـمـىـ عـلـىـ الـهـدـىـ دـوـنـ غـيـرـهـ  
رـدـاـعـلـ مـنـ زـعـمـ اـنـفـادـغـيـرـهـ بـذـلـكـ أـمـشـارـكـتـهـمـ فـاـنـ مـنـ الـمـلـوـمـ أـنـ الـكـافـرـ بـنـ كـاهـمـ كـذـلـكـ وـأـنـاـ الـفـرـضـ  
أـبـاتـ أـصـلـ الـهـدـىـيـةـ أـيـ الـدـعـوـةـ لـالـحـقـ بـهـمـ ثـمـ الـأـخـبـارـ بـسـوـهـ صـنـيـعـهـ لـبـيـانـ أـنـ اـهـلـهـ كـهـمـ بـعـدـ  
أـقـامـ الـحـجـةـ عـلـيـهـ (وـكـذـلـكـ) أـيـ مـثـلـ زـيـدـ بـدـاعـرـفـ فـيـ اـفـادـهـ التـخـصـيـصـ قـوـلـكـ (بـزـ يـدـ مـرـرـتـ) مـالـيـسـ  
مـفـعـلـوـاـ أـصـلـيـاـ بـلـ مـفـعـلـوـاـ بـلـ مـفـعـلـوـاـ طـرـفـ الـحـرـفـ فـاـنـهـ يـفـيـدـ التـخـصـيـصـ رـدـاـعـلـ مـنـ زـعـمـ أـنـكـ مـرـرـتـ باـنـسـانـ  
وـأـنـهـ غـيـرـ زـيـدـ أـوـمـهـ فـعـنـهـ بـزـ يـدـ مـرـرـتـ لـاـبـيـرـهـ وـكـذـلـكـ نـحـوـهـ يـوـمـ الـجـمـعـ سـرـتـ أـيـ لـاـفـ يـوـمـ آخرـ وـفـيـ  
الـسـجـدـ صـلـيـتـ أـيـ لـاـفـغـيـرـهـ وـنـادـيـبـاـ ضـرـبـتـهـ لـاـعـدـاـوـهـ أـوـظـمـ اوـمـاشـيـاـ حـجـجـتـ أـيـ لـاـرـ كـبـاـعـلـيـ  
هـذـاـ الـقـيـاسـ وـأـشـارـ بـقـوـلـهـ (وـالـتـخـصـيـصـ لـازـمـ لـاـتـقـدـيمـ غـالـبـاـ) أـيـ الـتـخـصـيـصـ لـاـيـنـفـكـ فـيـ غالـبـ الـأـمـوـالـ

وـكـذـلـكـ تـقـدـيمـ مـالـيـسـ مـفـعـلـوـاـ صـرـيـحـاـ كـفـوـلـكـ بـزـ يـدـ مـرـرـتـ وـهـوـلـادـ بـقـوـلـهـ وـنـحـوـهـ عـلـىـ مـاـقـيلـ وـالـرـادـ  
بـهـمـ الـفـعـلـ مـنـ الـحـالـ وـالـظـرـفـ وـنـحـوـهـمـاـ فـيـكـوـنـ تـقـدـيمـ الـمـعـوـلـ مـطـافـاـ مـفـيدـاـ لـالـتـعـاـصـ (قولـهـ

وـالـتـخـصـيـصـ لـازـمـ الـحـاجـةـ) أـيـ الـتـخـصـيـصـ لـازـمـ لـاـتـقـدـيمـ وـيـخـلـ فـيـ قـوـلـهـ سـائـرـ الـعـمـوـلـاتـ مـعـ عـوـاـمـلـهـ  
فـاـلـظـاهـرـأـنـ ذـلـكـ لـاـجـتـصـاصـ لـهـ بـلـ مـفـعـلـوـاـ وـقـدـصـرـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ وـابـنـ النـفـيـسـ وـغـيـرـهـاـ بـاـنـ تـقـدـيمـ  
وـكـامـبـتـداـ الـتـقـدـيمـ عـلـىـ خـبـرـهـ عـنـدـمـ بـعـلهـ مـعـمـوـلاـ لـاـبـيـرـ فـلـاـيـفـيـدـ تـقـدـيمـ مـاـذـ كـرـشـبـنـاـ مـنـ الـتـخـصـيـصـ وـهـذـاـبـنـاهـ عـلـىـ قـاـعـدـةـ الـكـاـكـيـ  
وـالـأـفـقـدـيـمـ الـمـسـنـدـإـلـيـهـ عـنـدـالـصـنـفـ يـفـيـدـ التـخـصـيـصـ اـذـ كـانـ الـمـسـنـدـجـلـةـ نـحـوـأـنـسـعـيـتـ فـيـ حـاجـتـكـ وـقـوـلـهـ لـازـمـ لـاـتـقـدـيمـ أـيـ لـزـومـ جـزـئـيـاـ  
فـلـاـيـنـفـ قـوـلـهـ غـالـبـاـ وـأـلـعـمـ أـنـ الـلـزـومـ اـمـاـ كـلـيـاـ وـهـوـمـالـيـنـفـكـ أـصـلـاـ كـلـزـومـ الـزـوـجـيـةـ لـلـأـرـبـعـةـ أـوـجـزـئـيـ وـهـوـمـالـيـنـفـكـ بـعـضـ الـأـوقـاتـ كـاـرـوـمـ  
لـلـوـادـ وـيـشـيرـ إـلـىـ ذـلـكـ الشـارـحـ بـقـوـلـهـ فـيـ أـكـثـرـ الـصـورـ

(قوله و حكم الذوق) للرادي به هنا قوله النفس تدرك بسبيلها الطائف الكلام و وجوده محسنه فهو عباره عن العقل و حيقته المقي بشهادة الاستفراه والعقل (قوله غرمتتحقق) أي غير ثابت (قوله آخر) أي (١٥١) غير التخصيص (قوله ك مجرد الاهتمام)

أى كالاهتم المفرد عن  
الشخصين نحو العلم لزمن  
فإن الأهم تعلق اللزوم بالعلم  
(قوله والتبرك) أى تمجيل  
التبرك نحو مودعا عليه  
الصلوة والسلام أحبيت  
(قوله والاستلذاذ) أى  
تمجيئه نحو لبلى أحبيت  
وأعافرنا التمجيل في هذا  
وماقبله لأن التبرك  
والاستلذاذ يحصلان مع  
التأخير (قوله وموافقة  
اللح) نحو يبدأ كرمت في  
جواب من أكرمت فتقديم  
زيادا موافقة التقديم  
السائل من الاستفهامية  
التي هي المفهول (قوله  
وضرورة الشمر) كقوله  
سرير على ابن أم يلطم  
ووجه ٤٤  
وأيس إلى داعي الندا

(قوله ورعاية السجع) أى  
السجع من التبغ غير القرآن  
( قوله والفاصله) أى من  
القرآن لأن ما يسمى في غير  
القرآن سجدة يسمى في  
القرآن فاصلة رعاية لالدب  
لان السجع في الاصمل  
هدير المدام ولا يقال ان  
رعاية الفاصله من الحسنات  
البدريه فلا يحسن ايرادها  
هنا انما قول عدم رعاية  
توفيق الفواديل وان  
كان الاصمل جوازه لان

اعتبار التوافق من المبدىء - لكن لما أورد ذلك - كلام بهض الفوائل مختلف وباحرفا واحد كان المقام في الباقي مقام الرعاية وكان عدمها خروجاً عملياً مناسب القائم الذي أورد فيه ذلك البعض بغير ادله

وتحمّل التوفّق وأعماق الزلزال لأنّ الزرّوم السكلي غير متحقّق اذا التقدّم قد يكون لأغراض أخرى مجرّد الاستلهام والتّرك والاستلذاد وموافقة كلاميّ باسمه وضرورة الشعر ورعاية السجّم والفاصلة

عن تقديم ماحقه التأثير ولو لم يكن من متطلقات الفعل كأنقدم في أحوال المسندين وافادة التقديم للحصر بشهادة الذوق المستفاد من تقييم التراكمي وأما قال غالبا بالاشارة الى عدم زرمه داميا الصحة أن يكون التقديم لغير الاهتمام كافتقول الملم زرت لابن الأعلم ناقل المزوم بالعلم أو للتبرك كما تقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم تبعتنا أو لاستلذاذ كأبي أحييت أو لمواقة كلام الساعي كاذفال من أن كرمت فتقول زيدا أكرمت موافقته قريه من التي هي المفعول لسكنها استفهاما بهذه الوجود في الحقيقة يشمل الاهتمام لأنها أسباب له أو لضرورة الشمر وهو كثير كقوله  $\Rightarrow$  ولبس إلى داعي الندا بسرعه \*

الثغر على البداء يفيد الاختصاص وقال صاحب الفتاوى الدائى ان هذا لم يقل به أحد وزاد ابن الأثير  
فالثالث تقدم الظرف فى الكلام المثبت يفيد الاختصاص نحوان الى مصدر هذا الامر قوله تعالى  
ان اليها اياها و كذلك تقدم الحال على صاحبها مثل جاء را كباز يد **﴿فَقَاتُهُ هذَا الَّذِي قَبْلَهُ لِيْسَ**  
من تقديم العمول على عامله بل من تقديم بعض الممولات على بعض وسيأتي أنه لا يفيد الاختصاص  
وقوله (لازم للتقديم غالبا) يعني أن المألف أن التقديم يكون للتخصيص وقد يخرج عن ذلك اغرض غيره  
كما تقدم في تقديم المسند على المسند عليه فأن ثقات قوله غالباً كيف يجتمع مع قوله لازم فلت لا يمكن  
قوله لازم للتقديم أنه لا يفارقه بل يعني أنه لازم الامكان والكون التقديم مفيداً للاختصاص تتول  
إياك نعبد وإياك نستعين معناه ينحصر بالعبادة والاستعانتة وفي لالى الله تحيرون معناه إيه لالى  
غيره وكذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لـ**﴿كُونُوا شَهِداً عَلَى النَّاسِ وَلَا يَكُونُ الرَّسُولُ**  
عليكم شهيداً آخر الصلة في الشهادة الأولى وقد تمت الثانية لأن الغرض في الأول ثبات شهادتهم  
والغرض في الثاني ثبات اختصاصهم بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ثم ذكر أنه يفسد وراث  
التخصيص شيئاً آخر وهو الاهتمام بالعمول المقدم ولذلك كان الأولى عند الجماعة تقدير العامل في  
باسم الله ثم أخيراً فيقدر باسم الله أقرأ أو أورده أنه يتعمى أن يكون مقدماً ليوافق قوله سبحانه وتعالى أقرأ  
باسم بك وأجيب بأن الأهم ثم ذكر القراءة لأنها أول سورة قرأت وبأن باسم رب يكتسب على باقى الأذن كور  
ثانياً ومعنى أقرأ الأولى أوجد القراءة بتوزيل الفعل المتعدى منزلة اللازم وأورد عليه أنه يلزم الفصل  
بين المؤوكد والمأوهوكد لأن أقرأ الثاني ناقيد لاقرأ الأولى وفصل بينهما باسم بك وقد يجيئ بأمور  
منها أن هذا ليس بشيء كيدقان أقرأ الأولى تزيل منزلة اللازم كما يسبق وان جمل أقرأ تأكيد اللازم لم  
يصح لأن الثاني أخص ولا يكون الأخص تأكيداً للآخر بمخلاف المركب ومنها أن المعنون الفصل في  
الثانية كيد الأصطلاحى وهذا تأكيد لغلوبي بيان لا يتنبع معه الفصل ومنها التزام حوار الفصل في منهله  
كتقوله سبحانه ولا يحزن ويرثين بما آتتهن كاهن فقد فصل بين يرثين وكاهن بالجار والجرور  
هذا وهو ليس معمولاً المؤوكد فما كان معمولاً أولى وداعي إلى بخشنرى أن الاختصاص فى وايات فارهبون  
أبلغ منه فى إياك نعبد والظاهر أنه يريد لما فيه من تذكر بال فهو المستديعى لـ**﴿تَسْكِرُ بِالْجَلَةِ وَفِيمَا**  
ذكره نظر والذى يظهر المركب فإن إياتي فارهبون لدالة فيه على التقديم حتى يفيد الاختصاص  
لان عامل إياتي جاز أن يكون متاخراً عن إياتي وأن يكون متقدماً عليه فلا يمكن المقبول مقدماً فلا  
اختصاص لا يقال لا يصح ذلك فاتهن لو تقدم العامل **﴿وَالْأَنْصَارُ أَضْمَمُهُمْ كَذَّابُهُ شَيْخُنَا أَبُو حِيَّانَ** فى نفيه  
هذه الآية إذا علمت من عذر ذلك لأننا نفهمها: أسباب الانصراف **الحادي عشر** العالماً كاذب كهان ملاك وأما

عما يناسب المقام الذي أورد فيه ذلك البعض بعد ايراده

ولذلك يقال في قوله تعالى إياك نعبد وإياك نستعين معناه خصك بالعبادة لأن عبد غيرك وخصك بالاستعانة لأن تستعين غيرك وفي قوله تعالى إن كنتم إيمانكم تبعدون عنناه إن كنتم تختصونه بالعبادة وفي قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً آخرت ملة الشهادة في الأول وقدمت في الثاني لأن الغرض في الأول إثبات شهادتهم على الأمم وفي الثاني اختصاصهم بكون الرسول شهيداً عليهم

( قوله ونحو ذلك ) أى كتعجيز المسرة نحو برا تلق وتعجيز الساءة نحو شرا يلق صديقك . ( قوله قال الله تعالى الحمد لله رب العالمين ) كلها أمثلة لما كان التقديم فيه لنرض آخر غير التخصيص ( قوله خذوا ما حداكم ) أى يقول الله لخزنة الناسارخذوه فقلوا أى اجمعوا يده الى عنقه في الغل ثم الجحيم صلاوة أى أدخلوه في النار كذا في الكواشنى ( قوله نعم الجحيم صلاوة ) مثال لكون التقديم لمجرد رغبة

الفاصلة اذا ليس المعنى على صلاوة الجمعة لغيرها وقوله ثم في سلسلة الحج فيه الشاهد أيضا فالتقديم فيه لرعاية الفاصلة اذا ليس المراد الرد على من يتوهم أنه يؤمن بسلسلة أخرى يسلكها حتى يكون التقديم للخصوص ( قوله وان عليكم لحافظين ) من المعلوم أن هذا ليس من تقديم المعمول على المامل بل من تقديم أحد المعمولين على الآخر فأن عليكم خبر ان ولها فتاوى اسمها فالتقديم لرعاية الفاصلة لان المراد الاخبار بأن على الآدميين ملائكة يكتبون لا الرد على من يعتقد أنهم على غيرهم ( قوله فأما اليتم فلا تفهر ) التقديم هنا تصحيف الملفظ لان أم الالذليها الغاء ولرعاية الفاصلة أيضا وذلك لان المراد النهي عن قهقر اليتم واتهار الاائل

نحو ذلك قال الله تعالى خذوه فقلوا لهم الجحيم صاروه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعاً فاسلكوه  
قال وإن عليكم لخافطين وقال فأما اليتيم فلا تهير وأما المسائر فلا تهير وقال وما مأذنتناهم ولكن  
كانوا أنفسهم يظلمون إلى غير ذلك لا يحسن فيه اعتبار التخصيص عند من لمعرفة بأسباب  
كلام (ولهذا) أى ولأن التخصيص لازم التقديم غالباً (يقال في أيام نعبد و أيام تستعين معاه نحمدك  
العبادة والاستعانا) يعني بجملات من بين الموجودات مخصوصاً بذلك

يَا أَيُّهُمْ لَا يَرْجِعُ عَوْنَىٰ إِلَيْهِ مِمَّ أَنْهَىٰ وَلَا هَامُوا لِمَنْ خَلَقَ  
أَفَلَا يَرْجِعُونَ

وفي قوله تعالى لالى الله تخشرون معناه اليلا الى غيره وفي قوله تعالى وأرسلناك للناس رسولا منا جل جل جن الناس من العرب والمسلم على أن التعرف للاستفراق لابعهم العين على أنه لله مدأ للعرب ولالمسلمي الناس على أنه الجنس لثلا يلزم من الاول اختصاصه بالمربي دون المعلم لأنصاره الناس في الصنفين ومن الذي اختص به بالانسان دون الجن لأنصاره من يتصور الارسال اليهم من أهل الارض فيما واعلى تقدير الاستفراق لا يلزم شيء من ذلك لأن النقدم ۖ كان مفيدة لثبت الحكم المقدم وفيه عمامة به كان تقديم الناس على رسول مفيدة لتف كونه رسول لبعضهم خاصة لاته وهو القابل لجميع الناس لابعهم مطلقا لا غير جنس الناس وكذلك يذهب في معنى قوله تعالى وبالآخرة هم يبوقون إلى أنه تصريص بأن الآخرة التي على أيها أهل الكتاب فيما يقولون إنها لا يدخل الجنة إلا من كان هو داؤه نصاري وإن لا تمسهم النار فيها إلا أيام عذابات وأن أهل الجنة فيها لا يتلذذون في الجنة إلا بالنسم والراح المبة والسماع الذي يذليست بالآخرة وياقاتهم بثثلا ليس من الأيقان بالتي هي الآخرة عند الله في شيء أى بالآخرة يربقون لا بغيرة كما أهل الكتاب ويفيد التقديم في جميع ذلك

ان الباء داخلة على المقصور وقوله بذلك أى المذكور من العبادة والاستعانا . ( قوله لافبىد ولاستعين بغيرك ) يشير الى أن القصر في هذه الآية قصر حقيقى خارج عن قصر القلب (١٥٣) . والآفراط والتعميم لأنها أفعال لا ضيق

کما یائی (قولہ معناہ الیہ)

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمُتَعَالُ

## لاد ختصاص واعما كان كلام

الآباء في تفسير الآيات

دیار علی الدهرین مهید  
لآخر اح لانه لم به جد

في الآيات من آلات الحصر

الالتقديم وـ ر قالوا معنى

الآيتين كذا فلو كان

الاختصاص من مجرد معلم

من خارج وان التقديم

## لجد الاعلام کا فیل م

يُناسب أن يقال أن معنى الآية كذا

الله يعطيكم دينكم بل يهداكم

أُنْ لِاعْبَادَةٍ وَأَنْ لِاسْتَهْمَانَةٍ

ص ١٢٣

أنه غيره وعدوا الله - ديم

غالباً ما قول ابن السبي

جام امداده‌السامع خصوص

أَنَّهُ أَعْنِي مُطَلَّقَ الضَّرْبِ وَكُونَهُ

و يُعْرَفُ ذَلِكُ بِمَا ابْتَدَأَ

تعلم أن وفوع الضرب على

الصرب على زيد فلاتك

## حصہ موارد سندس وادی

100

لأنه ولأنه غيرك (وفي لالي الله تحشرون معناه اليه) تحشرون (لالي غيره ويفيد) التفديم  
(فإنما) أي جميع صور الـ التخصيص

(و) لهذا أيضاً يقال (ف) قوله تعالى (لَا إِلَهَ مُخْشِرُونَ مُعْنَاهُ مُخْشِرُونَ إِلَيْهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) وأما كان كلام الأئمة في تفسير الآياتين دليلاً على أن التقديم أفاد الاختصاص لأنهم يوجدو جدف الآياتين من آلات الحصر والتقديم كما لا يخفى وقد قالوا معنى الآياتين كذا وأما لو كان الاختصاص من مجرد ماء لم من خارج وأن التقديم لمجرد الاهتمام كما قيل لم يناسب أن يقول معنى الآياتين كذا بل يقال استفيدهما تقرير من خارج أن لاعبادة ولا استعانته فيه وأن لا حشر إلى غيره فليتأمل (ويفيد التقديم في الجميع) أي

(٢٠) - شروح التأريخين - ثانى ) اغبره وأن لا حشر لغيره فأفاده المقصود واعلم أن الاختصاص والقصر يمفي واحد عند علماء المانى وذلك لأنهم نصوا على أن تقديم ماقعه التأثير يفيد الاختصاص وقايلوه بالاهتمام فدل على أنه غيره وعدوا التقديم المذكور من طرق القصر وكون القصر لا ينافي في بعض الموضع غالباً يذكره القوم لأنهم قالوا بافادته ذلك غالباً وإنما قول ابن السبكي بالفرق بين القصر والتخصيص فخالفت المانى وحاصل الفرق الذى ذكره أن التخصيص قصدتلة كلام افاده الشام خصوص شى من غير تعرض لنغيره ببيانات ولا نقى أسباب اعتناه المتن كلام بذلك الشى وتقديره له فى كلامه فإذا ثافت ضربت زيداً فقد أخبرت بضرر عالمونك، على شخص خاص فصار ذلك الضرب الخبيث به خاصة انضم إليه منك ومن زيدوه هذه المانى الثلاثة أعني مطالي الضرب وكونه وأفعالتك وكونه وأفعالك زيداً يكون قد أدى إلى انتهاك على السواء وفي ترجيح قصده لبعضها على بعض ويرى ذلك بما ابتدأ به كلامه فإن الابتداء بالشيء يدل على الاهتمام به وأنه الارجح في غرض التسلكم فإذا ثافت زيداً ضربت زيداً أضررت عملاً وأن وفور الضرب على خصوص زيداً والمقصود لا افاده حصول الضرب منك وإذا ثافت ضربت زيداً أعلم أن المقصود وقوع خصوص الضرب على زيد فلا شك ان كل مركب من خاص وعام له جهتان فقدرية صدر من جهة عمومه وقدية صدر من جهة خصوصه فقصده من جهة خصوصه هو الاختصاص وأما المحصر فعنده فن الحكمة عن غير المذكور وابناته المذكور بطريق مخصوصة وهذا الذي زاد على الاختصاص ( قوله أى جميع صور التخصيص ) أى في جميع الصور التي أفاد فيها التقديم التخصيص

وراء التخصيص اهتماماً بشأن القدم

(قوله أي بعده) أي بذلك التخصيص المقاد للتقديم وأي لم يقل أي غيره مع أنه المراد اشاره إلى تأخره في الاعتبار عن الاختصاص بحسب الرتبة فبعدية الاهتمام بالنظر إلى أن المقصود بالذات هو التخصيص والاهتمام تابع له ومتاخر عنه في الاعتبار (قوله اهتماما بالقدم) أي سواء كان ذلك من جهة الاختصاص أو من غيره لا ينافي هذا المعنى قوله وراء التخصيص كلاماً لا ينافي فينبني الدليل أعني قوله لهم يقدمون الحق على المدعى اتهما فنزى (قوله هم ببيانه) أي يذكر ما يدل عليه أعني أي أشد عناية وفي الغنيمي ان أعني اصبح أن يكون اسم تفضيل مصوغرامن (١٥٤) قوله عنى بكلنا بضم العين على صيغة المبني للفعل أي انتهى به فيكون

(أو راء التخصيص) أي بعده (اهتم بالمقدم) لأنهم يقدمون الذي شأنه أهله وهم بيانه يعني

باب بعد الطرف مبتدأ وقوله تعالى قل يا الله وأبا ناهو رسوله كنتم أتهزئون وربما يستدل به بقوله تعالى  
وان كذبوا فقل لي عملكم عالمكم فان المقصود منه ان يحصل بادعاء الاختصاص ويشمله أنت  
ويرون ما أعمل وأنابريء ما اتهمون وكذا يدل على الاختصاص قوله تعالى قل هو الرحمن آمنا به  
وعوليه توكلنا وقوله تعالى ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا **(تنبية)** يشترط في كون التقديم مفيدة  
للاختصاص على القول به أن لا يكون المعمول مقدما وذما فان ذلك لا يصح تضديعا حقيقة وذلك  
كاسمه الاستفهام وكما تدرا عندمن يجهله معمولا لغيره وأن لا يكون التقديم لمصلحة الترتيب مثل  
واما معود فهدينهم على قراءة النصب خلاف المألف الايصال في الثاني من افاده الاختصاص **(تنبية)**  
وقواماتهم الاختصاص وعدمه في آية واحدة وهي قوله تعالى أفتير الله تدعون ان كنتم صادقين بل  
ايام تدعون فان التقديم في الاول قطعا ليس للاختصاص وفي ايام قطعا للاختصاص كما يظهر بالتأمل  
**(تنبية)** سلك الوالد رضي الله عنه في الاختصاص حيث وقع امام التقديم الفاعل المنور او بناته ديم  
المعمول مسلكا غير مأهوا ظاهر كلام البيانيين وهذا نذر كتصنيف الطيبي في ذلك سماه الاختصاص وهو  
قد اشتهر كلام الناس في أن تقدم المعمول بغير الاختصاص ومن الناس من ينكرونه ويقول اما

المعنى هو المناسب بحسب الظاهر لأن يقال لأنهم يقدمون الذي شأنه أعلم وهم بيانه يعني ونفس الاهتمام في هذا هو الوجب (ولهذا لا تقدم ولابد تقديمه الاعلى أن التكلم له بالاعتضاء المطلق والآخر كون المقدم في تقديمها معنى لا يحصل عند النهاية فإن المفعول مثلاً إذا تعلق الغرض تقديمها لافادة الاختصاص فلم يتصل الاهتمام بذلك وأنما تعلق بتقديمه بالغرض المفادوا ليست الأهمية هنا هي الوجبة التقديم بل الحاجة إلى التقديم هي الوجبة لا الاهتمام بذلك التقديم والأهمية هنا متعلقة بموجبة بفتح الجيم لاموجبة بالكسر والله هي الحاجة والأهمية والتقديم متلازمان مطلقاً لأن الحاجة إلى التقديم واهتم به لكونه محتاجاً إليه وهذا المعنى يتم كل ما يجب فيه التقديم

ولمذاقدر المذوف في قوله بـسـمـ اللـهـ مـؤـخـراـ (قوله ولهم) أـىـ لـأـجـلـ أـنـ (١٥٥) التـقـيـمـ يـفـيدـ الـاـخـتـصـاـصـ وـيـفـيدـ مـعـ

ذلك الاهتمام (قوله يقدر المذوف في بـسـمـ اللـهـ مـؤـخـراـ) أـىـ أنهـ يـقـدـرـ ماـيـعـقـلـ بـهـ الـجـارـ والـمـحـورـ المـذـوـفـ مـؤـخـراـ

حيـثـ كـانـ ذـكـلـ عـالـهـ شـرـفـ وـكـانـ الـقـامـ يـنـاسـبـهـ اـرـادـةـ الـاـخـتـصـاـصـ كـاـفـ بـسـمـ اللـهـ فـاـذـاـ قـدـرـ مـؤـخـراـ أـفـادـ الـاـخـتـصـاـصـ وـالـاـهـمـاـمـ مـعـاـ الـاـهـمـاـمـ هـذـاـ ظـاهـرـ لـاـنـ الـجـلـالـ يـهـمـ بـهـ لـشـرـفـ

ذـاتـهـ (قوله لـاـنـ الشـرـكـيـنـ الـجـلـالـ يـهـمـ بـهـ لـشـرـفـ) عـلـىـ الـمـعـلـلـ مـعـ عـلـتـهـ (قوله قـدـرـ الـوـحدـ تـخـصـيـصـ اـسـمـ اللـهـ بـالـاـبـتـداـءـ لـاـهـمـاـمـ وـالـرـدـ عـلـيـهـمـ) الـاـوـلـ فـقـدـ

الـوـحدـ بـالـتـقـيـمـ تـخـصـيـصـ

اـسـمـ اللـهـ بـالـاـبـتـداـءـ أـىـ قـسـرـ

الـاـبـتـداـءـ عـلـيـهـ الـاـهـمـاـمـ

بـهـ لـارـدـ عـلـيـهـمـ يـنـاسـبـ

ماـقـدـمـهـ وـلـانـ اـوـفـقـ بـالـوـاقـعـ

وـذـلـكـ لـاـنـ هـؤـلـاءـ الـشـقـيـاءـ

حـيـثـ كـانـواـ يـبـدـأـونـ بـغـيرـ

اـسـمـ اللـهـ وـبـهـمـونـ بـذـلـكـ

فـيـرـ فـقـدـ الـوـحدـ الرـدـ

عـلـيـهـمـ يـكـونـ بـتـخـصـيـصـ اـسـمـ

الـلـهـ بـالـاـبـتـداـءـ وـالـاـهـمـاـمـ بـهـ

كـذـاـ قـرـرـ شـيـخـنـاـ المـدـوـيـ

وـتـخـصـيـصـ الـوـحدـ اـسـمـ اللـهـ

بـالـاـبـتـداـءـ لـارـدـ عـلـيـهـمـ منـ

بـابـ قـسـرـ الـقـلـبـ لـانـ لـرـدـ

الـحـطـاـءـ فـيـ التـعـيـيـنـ انـ

كـانـ الـكـفـارـ قـاصـدـيـنـ

بـقـوـلـمـ بـاسـمـ الـلـاتـ وـالـعـزـىـ

(وـهـذـاـقـدـ) المـذـوـفـ (فـيـ بـسـمـ اللـهـ مـؤـخـراـ) أـىـ بـسـمـ اللـهـ أـفـلـ كـذـاـ لـيـفـيدـ مـعـ الـاـخـتـصـاـصـ الـاـهـمـاـمـ لـاـنـ الشـرـكـيـنـ كـانـواـ يـبـدـأـونـ بـأـمـاهـ آـمـهـمـ فـيـقـولـونـ بـاسـمـ الـلـاتـ بـاسـمـ الـعـزـىـ فـقـدـ الـوـحدـ تـخـصـيـصـ اـسـمـ اللـهـ بـالـاـبـتـداـءـ لـاـهـمـاـمـ وـالـرـدـ عـلـيـهـمـ

اـفـادـةـ الشـيـءـ وـنـفـسـ كـاـلـاـيـخـنـيـ اـذـلـاـمـانـ مـنـ أـنـ يـقـالـ اـذـارـقـ النـقـيـمـ لـفـرـضـ آـخـرـ مـنـ الـاـغـرـاضـ أـفـادـذـاـكـ أـنـ

الـسـكـاـمـ كـاـنـ اـهـمـ بـذـلـكـ التـقـيـمـ لـذـلـكـ الـفـرـضـ فـالـسـكـاـمـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ مـحـبـيـعـ لـكـنـ عـلـىـ هـذـاـلـيـنـ

كـيـرـ فـائـدـةـ لـانـ مـعـ الـمـعـلـومـ أـنـ التـقـيـمـ حـيـثـ يـتـمـلـقـ بـهـ الـفـرـضـ لـفـائـادـهـ مـنـ الـفـوـاـدـ فـيـ شـأـنـ صـادـمـ يـدـتـلـيـ

الـفـائـادـ أـنـ يـقـنـىـ بـالـتـقـيـمـ لـذـلـكـ الـرـادـ فـتـأـمـلـ فـاـنـ تـحـقـقـ كـوـنـ الـاـهـمـاـمـ عـلـىـ هـذـاـ مـنـ اـغـرـاضـ التـقـيـمـ مـنـ

الـسـوـلـ الـمـسـنـعـ اـذـلـاـصـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ (وـهـذـاـ) أـىـ وـلـأـجـلـ أـنـ التـقـيـمـ يـفـيدـ الـاـخـتـصـاـصـ وـيـفـيدـ

بـعـدـ ذـلـكـ الـاـهـمـاـمـ (يـقـدـرـ) المـذـوـفـ (فـيـقـولـاـ) (بـسـمـ اللـهـ مـؤـخـراـ) أـىـ يـقـدـرـ مـلـيـعـنـيـ بـهـ الـجـارـ وـالـمـحـورـ

مـؤـخـراـ حـيـثـ يـكـوـنـ ذـلـكـ الـجـبـرـ وـرـمـ الـمـتـعـلـقـ وـيـنـاسـنـ الـقـاـمـ اـرـادـةـ الـتـخـصـيـصـ كـاـفـ بـسـمـ اللـهـ فـاـذـاـ قـدـرـ

مـؤـخـراـ أـفـادـ الـاـخـتـصـاـصـ وـالـاـهـمـاـمـ مـاـ وـمـعـ الـاـهـمـاـمـ بـيـنـ الـاـهـمـاـمـ بـيـنـ الـشـرـفـ ذـاتـهاـ

وـيـهـمـ يـتـقـدـيـمـاـ مـعـ الـجـارـ لـاـفـادـةـ الـاـخـتـصـاـصـ رـدـاعـلـيـ الشـرـكـيـنـ فـيـ اـبـتـداـهـمـ بـأـمـاهـ آـمـهـمـ لـاـنـهـمـ يـقـولـونـ

بـاسـمـ الـلـاتـ بـاسـمـ الـعـزـىـ مـثـلاـ وـالـقـصـرـ هـذـاـ صـرـافـرـادـلـيـ الشـرـكـيـنـ الـرـوـدـ دـعـلـيـمـ بـالـتـخـصـيـصـ لـاـيـتـمـونـ مـنـ

الـاـبـتـداـءـ بـاسـمـ اللـهـ تـعـالـىـ اـذـهـمـ يـتـرـفـونـ بـأـلـوـهـيـةـ وـاـنـهـ أـعـظـمـ الـآـلـمـةـ كـذـاقـيلـ وـيـرـدـ عـلـيـهـ أـنـ قـدـيـمـ الـجـبـرـ وـرـفـ

قـوـلـمـ لـعـنـ اللـهـ عـلـيـهـ بـاسـمـ الـلـاتـ مـتـلـاـ يـصـحـ أـنـ يـكـوـنـ لـاـخـتـصـاـصـ كـذـاقـيلـ وـيـرـدـ عـلـيـهـ أـنـ اـبـتـداـهـمـ

بـاسـمـفـ بـعـضـ الـأـوـقـاتـ مـنـ غـيـرـ اـنـ كـارـ عـلـيـهـمـ وـلـاـهـمـاـمـ لـاـنـهـ أـعـظـمـ الـآـلـمـةـ عـلـىـ هـذـاـوـهـمـ بـلـاغـهـ فـصـحـاءـ الـأـمـمـ

الـأـنـ يـقـالـ يـكـوـنـ لـاـهـمـاـمـ لـاـنـ الـقـاـمـ اـسـتـقـاعـ بـتـلـكـ الـآـلـمـةـ فـاـنـ فـيـلـ الـاـخـتـصـاـصـ حـيـثـ يـقـدـرـ بـالـرـادـ

أـمـاـيـكـوـنـ لـارـدـ عـلـىـ مـنـ زـعـمـ اـخـتـصـاـصـ الـبـيـرـ وـمـشـارـ كـيـفـيـتـ الـحـكـمـ فـاـذـاقـيلـ بـاسـمـ اللـهـ وـقـدـ الـاـخـتـصـاـصـ كـانـ

الـمـنـتـيـ أـنـ يـبـتـدـيـ بـاسـمـ اللـهـ لـبـغـيرـهـ فـقـطـ أـلـاـ بـغـيرـهـ مـعـ كـانـتـقـدـونـ أـيـهـ الـخـاطـبـونـ وـالـشـرـكـونـ لـاـيـتـمـونـ أـنـ

الـمـؤـمـنـينـ يـبـتـدـيـونـ بـاسـمـ اللـهـ تـعـالـىـ أوـ بـاـنـفـرـادـهـ فـكـيـفـ صـحـ الـتـخـصـيـصـ هـنـاـلـرـدـ عـلـىـ الشـرـكـيـنـ

قـلـتـ الـرـدـ عـلـيـهـمـ فـيـ اـعـتـقـادـهـمـ أـنـ الـآـلـمـةـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـبـتـدـيـ بـاسـمـهـاـمـ اـحـصـرـ الـمـؤـمـنـ الـاـبـتـداـءـ فـيـهـمـ

مـنـهـ أـنـهـ لـاـيـنـبـغـيـ لـيـأـنـ يـبـتـدـيـ مـعـ اللـهـ تـعـالـىـ بـاسـمـ اللـهـ تـعـالـىـ بـاسـمـ الـلـهـ تـعـالـىـ بـاسـمـ اللـهـ تـعـالـىـ

الـاـبـتـداـءـ بـهـاـ فـالـحـصـرـ بـالـنـاظـرـ إـلـىـ نـيـ اـمـكـانـ الـاـبـتـداـءـ بـاسـمـ اللـهـ تـعـالـىـ وـعـدـ نـقـمـهـ فـلـاـيـلـفـتـ إـلـىـ

يـفـيدـ الـاـهـمـاـمـ وـقـدـيـلـ سـبـبـوـهـ فـيـ كـتـابـهـ وـهـمـ يـقـدـمـونـ مـاـهـمـ بـهـ أـعـنـيـ وـبـالـبـيـانـيـونـ عـلـىـ اـفـادـهـ الـاـخـتـصـاـصـ

وـيـفـهـمـ كـثـيرـ مـنـ الـنـاسـ مـنـ الـاـخـتـصـاـصـ الـحـصـرـ فـإـذـاـ قـلـتـ زـيـادـسـرـ بـتـ يـقـولـ مـعـنـاهـ مـاـضـ بـتـ الـازـيـداـ

وـلـيـسـ كـذـلـكـ وـأـنـاـ الـاـخـتـصـاـصـ شـيـءـ وـالـحـصـرـ شـيـءـ،ـ أـخـرـ وـالـفـضـلـ مـيـذـكـرـوـنـ فـيـ ذـلـكـ اـهـمـةـ الـحـصـرـ وـأـمـاـ

قـالـوـ الـاـخـتـصـاـصـ قـالـ الـرـمـخـنـرـيـ فـيـ تـفـسـيـرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ إـلـيـكـ نـعـدـ وـإـلـيـكـ نـسـتـيـنـ وـتـقـدـمـ الـفـعـولـ لـقـدـ

الـاـخـتـصـاـصـ كـقـوـلـهـ تـعـالـىـ قـلـ أـفـيـرـ اللـهـ تـأـمـنـ وـقـلـ أـعـمـدـ قـلـ أـفـيـرـ اللـهـ أـبـنـيـرـهـ بـأـمـانـيـ وـتـخـصـلـ بـالـعـبـادـةـ

وـتـخـصـلـ بـطـلـبـ الـمـعـوـنـةـ وـقـالـ فـوـلـهـ تـعـالـىـ قـلـ أـفـسـيـرـ اللـهـ تـأـمـنـ وـقـلـ أـعـدـمـعـنـاهـ أـفـيـرـ اللـهـ أـبـدـ بـأـسـرـمـ

وـقـالـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ قـلـ أـفـيـرـ اللـهـ أـبـنـيـرـهـ بـأـمـانـيـ وـمـنـ كـارـأـيـ مـنـ كـارـأـيـ بـغـيرـهـ وـقـالـ فـوـلـهـ تـعـالـىـ

قـلـ اللـهـ أـبـدـ مـخـلـصـهـ دـيـنـيـ أـنـهـ أـمـرـ بـالـأـخـبـارـ بـأـنـ يـخـصـ اللـهـ وـهـدـهـ دـونـ بـغـيرـهـ بـعـادـهـ مـخـلـصـهـ دـيـنـهـ وـقـالـ فـيـ

قـوـلـهـ تـعـالـىـ أـفـيـرـ دـيـنـ اللـهـ يـبـغـونـ قـدـمـ الـفـعـولـ الـذـيـهـ هوـ غـيـرـ دـيـنـ اللـهـ عـلـىـ فـمـلـهـ لـانـهـ أـمـمـ مـنـ حـيـثـ أـنـ

الـإـنـسـكـارـ الـذـيـهـ هـوـ مـوـمـنـيـ الـهـمـزـةـ مـتـوـجـهـ إـلـىـ الـمـعـبـودـ بـالـبـاطـلـ وـقـالـ فـوـلـهـ تـعـالـىـ أـنـفـكـاـ آـلـمـدـونـ اـقـتـرـ يـدـونـ

أـمـاـقـدـمـ الـفـعـولـ عـلـىـ الـفـعـلـ الـعـنـيـةـ وـقـدـمـ الـفـعـولـ لـهـ عـلـىـ الـفـعـولـ بـهـ لـانـهـ كـانـ الـاـهـمـ عـنـهـ أـنـ يـكـافـهـ بـأـنـهـمـ

عـلـىـ اـفـكـ وـبـاطـلـ فـيـ شـرـكـهـ وـيـجـوزـ أـنـ يـكـونـ اـفـكـاـ مـفـعـولـاـهـ بـهـ يـعـنـيـ أـنـ يـرـدـونـ اـفـكـاـنـ فـسـرـ الـأـوـلـ بـقـوـلـهـ

أـيـ لـاـغـرـ ذـلـكـ وـانـ أـرـادـوـ بـاسـمـ الـلـاتـ وـالـعـزـىـ لـتـقـرـ بـنـاـ إـلـىـ اللـهـ كـانـوـاـمـعـقـدـيـنـ لـاـشـرـكـةـ فـيـكـوـنـ الـقـصـرـ الـمـفـادـ بـالـتـقـيـمـ بـسـمـ اللـهـ لـرـدـ اـخـطـاـ

## وأورد قوله تعالى أفرأبامر بك ظان الفعل فيه مقدم

في الشرك وهو قصر افراد اه لكتن العلامة البيقون استشكل كون التقديم في كلامهم لمنة الله عليهم للتخصيص حيث قال ان تقديم المبرور فولهم باسم الالات مثلا لا يصح ان يكون الاختصاص لاعتقادهم الوهية الله ولا بذاتهم باسمه في بعض الاوقات من غير انسكار عليهم ولا يصح ان يكون للاهتمام لانه اعظم الالمة لا نهم قبحهم الله اعما يبعدون غيره ليقر بهم اليهم بلقاء فصحاء ثم افادهنا التقديم الهم الا ان يقال التقديم للاهتمام لان القائم مقام الاستفهام بذلك الالمة فان فلت الاختصاص حيث يقصد به الرد على من زعم اختصاص الغير او مشاركته في الحكم فاذ اقبل بسم الله وقصد الاختصاص كان المعنى انى ابتدى بسم الله لا بغیره فقط اولا بغیره معه كما تعتقد فيها المخاطب (١٥٦) والشركون لا يعتقدون ان المؤمنين يعتقدون باسمه الهم لهم مع الله تعالى

(وأورد أفرأبامر بك) يعني لو كان التقديم مفيدا للاختصاص والاهتمام لوجب أن يؤخر الفعل ويقدم باسم ربك لأن كلام الله تعالى أحق

الى نق الوقع ففهم والله أعلم (وأورد) على مقتضى ماذكر (أفرأبامر بك) لأن قوله تعالى باسم ربك يناسب تقديره على متطلقه لافادة الاختصاص والاهتمام كما في البسمة للرد على الشركين مع زيادة الاهتمام فاذ اظهر فيه متناسب التقديم كافي البسمة فرعاية ذلك فيه أحق لان رعاية مقتضى البلاغة في كلام الله تعالى أولى وأوجب فلو كان التقديم مفيدا للاختصاص والاهتمام لوجب تقديم باسم ربك على افرأ فان لم يتعلق المرض بالشخصين بالاهتمام لا بد من مراعاته لشرفية ايم

الله دون الله على أنها افلت في نفسها وبحوز أن يكون حال فنه الآيات كلها لم يذكر الرحمنى لفظ الحصر فى شيء منها لا يصح الاية الأولى فقط والقدر المشترك في الآيات الاهتمام وباقي الاختصاص فى كثرةها ومثل قوله تعالى أتفكى آلة قوله تعالى أهؤلا ما يكم كانوا يعبدون وما شبهها لا يأتى فيه الا الاهتمام لأن ذلك منكر من غير اختصاص وقدية كلام لمعنى الاختصاص في ذلك كما في بقية الآيات وأما الحصر فلا فان قلت فما الفرق بين الاختصاص والمحصرات الاختصاص افعى من المخصوص والمحخصوص مركب من شيئاً أحدهما عام مشترك بين شيئاً أو شيئاً والنوى معنى منضم إليه يفصله عن غيره كضرب زيد فانه أخص من مطاق الضرب فاذ افتضرت زيداً أخبرت بضرب عام وقع منك على شخص خاص فصار ذلك الضرب الخبر به خاصاً بالنضم إليه منك ومن زيد وهذه المعلى الثلاثة أعني مطاق الضرب وكونه وافعه على زيد قد يكون فصدا التسلك لها ثلاثة على السواء وقد يتراجع قصده لبعضه على بعض ويعرف ذلك بما ابتدا به كلامه فان الابتداء بالمعنى يدل على الاهتمام به وأنه هو الأرجح في غرض التسلك فاذ افتضرت زيداً بذا افتضرت زيداً خصوصي الضرب على زيد هو المقصود ولاشك أن كل مركب من خاص وعامه جهتان فقد يقصد من جهة عمومه وقدية صدمن جهة خصوصه فقصده من جهة خصوصه هو الاختصاص وأنه هو الاعم عند التسلك وهو الذي قصد افادته لاسمع من غير تعارض ولا يقصد اغيره بآياته ولأنى وأما الحصر فعنده نقى غير الذكور وآيات الذكور يعبر عنه بما والا أو بما فاذا قلت ما يضر بـ الزيداً كنت نفيت الضرب عن غير زيد وأبنته زيد وهذا المعنى زائد على الاختصاص وأنما حاجة هذان إلى اياك نسب ونراك تستعين بالعلم بأنه لا يعبد غير الله ولا يستمان بغیره الآخرى أن بقية الآيات لم يطرد فيها ذلك فان

يشكره المشركون على أن كلام الشارح فيما يفيد أن التخصيص الواقع في الانشاء لا يقتصر في رد الخطأ بل يعتبر فيه التبرير لما ذكره والنون عن الغير من التفات إلى كونه رد الخطأ نحو عمر أكرم أولاد كرم لكن ظاهر ما يأتى في أقسام الفصل الثالثة أنه ينظر فيها لاعتقاد المخاطب مطلقاً في الخبر والانشاء (قوله يعني لو كان التقديم الح) هذا يدل على أنه ابراد على قوله ويفيد التقديم وراء التخصيص اهتماماً قوله وبرد عليه أى على كون التقديم يفيد الاهتمام والاختصاص في المطلب وبرد عليه بأن كون كلام الله أحق برعاية ماتحبه مسلم لكن اذا ثبت أن الاختصاص مع الاهتمام واجب الرعاية في افرأ باسم ربك وهو من نوع فالوجه أن يكون واردا على قوله وهذا يقدر المذوف مؤخراً كافرته في شرح المفتاح حيث قال وإذا كان الواجب تقدير الفعل وخارجها بالقوله تعالى افرأبامر بك قدم الفعل فيه والحال أن كلام الله تعالى أحق برعاية ماتحبه رعايته

الكلام البليغ (قوله باُن الْأَهْمَ)

فيه) أى في ذلك القسول  
وهو اقرأ باسم ربك وف  
نسخة الاهم فيها انى في آية  
اقرأ باسم ربك (قوله  
لانها أول الحج) أى وانما  
كانت القراءة في تلك الآية  
اهم لانها أول آية نزلت من  
سوره فلما كانت أول آية  
نزلت كان الامر بالقراءة  
فيها اهم من ذكر اسم الله  
فلذلك قسم وانما كان  
الامر بالقراءة اهم لما ذكر  
لان المقصود بالذات من  
الازوال حفظ المنزل وهو

متوقف على القراءة وكون الامر بالقراءة في هذه الآية اهم ما ذكر لا ينافي كون ذكر اسم رب اهم لذاته فتأخيره لا يفيض الشرف المعنوي الاهمية في الجملة والخاص ان الاهتمام بذلك في باسمه أمر ذاتي والاهتمام بالقراءة أمر عارض من حيث ان المقصود من الانزال الحفظ المتوقف عليه فقدمن الاهتمام بحسب العارض على الاهتمام الذي في فعاضلة القراءة على ذكر اسم الله بحسب العرض ومماضلة ذكر اسم الله على القراءة بحسب الذات فاعتبرت المماضلة التي سببها العروض وفيه أن مقتضى هذا أن يكون ذكر الله مقدما لانه بالذات ويعن أن يقال أن الاهمية الثانية اعاليه فقرر شيخنا الملاعة المدوى

ربك (وأجيب) عن اراده هنا القول (د) جوابين أحد هما واصحاب الكثاف (أن الهم فيه) أى في ذلك القول (القراءة) وإنما كانت القراءة أعلم لأن هذه الآية أول آية نزلت من سورة ابتداء كما أن أول سورة نزلت تامة الفاتحة وأول آية نزلت بمقدمة الوحي يأتها المدح بهذه حاصل ما تعرف في الاختلاف في أول مازل بحيث كان أول آية نزلت كان الأهم فيها الامر بالقراءة لأن بها عادة حفظ المفروه الذي هو القصود من الانزال ولو كان ذكر اسم الرب أهمل لذاه لأن تأخيره لا يغتت الشرف المقصود للأهمية في الجهة ولأن الأهمية الظاهرة ألغانيه التقاديم وتكون ذاتية لذلك أن لم يارضها مناسبة المقام الذي هومه: ضي البلاعنة التي هي أعظم ما وقع به اعجذار القرآن وأورد على هذا أن قول الفائلي القراءة أهمل من ذكر اسم الرب تعالى في غاية البناعة وأجيب بأن المراد ان الامر بالقراءة أهمل من الامر بخصوص القراءة لامن اسم الرب وفيه نظر لأن مقتضى الاراد الاول أن تقديم اسم الرب للاهتمام أنساب فلا بردان: بقال تقديم الامر بالقراءة أنساب من الامر بالاختصاص لأن السكان في الاهتمام فلا مني للدقعه بأن الامر بالقراءة أعلم من الامر بخصوص كالايقون فالاراد باق الهم الأن بحسب بأن للاراد قراءة اسم الرب فلبشاعرة في أهمية قراءة اسم الرب على نفس الاسم لأن الأهمية بوصف

قوله تعالى أَفَقُرْبَدِينَ اللَّهَ يَبْغُونَ لِوَجْهِ عِزِيزِ دِينِ اللَّهِ وَهُمْ زَادُوا  
الْأَنْسَكَارَ دَاخِلَةً عَلَيْهِ لَزَمٌ أَنْ يَكُونَ النَّكَرَ الْحَصْرَ لِأَجْرِدِهِ عِزِيزِ دِينِ عِزِيزِ دِينِ  
اللهِ مُنْكَرٌ وَكَذَلِكَ بَقِيَةُ الْأَيَّاتِ إِذَا نَأَمَنَاهُ الْأَتْرَى أَنْ أَفْعَلَ اللَّهُ تَأْمُرُ وَقَعْدَهُ  
عِبَادَةُ عِزِيزِ اللهِ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ وَإِنْ أَبْغَى رَبَّاغِيرَهُ مُنْكَرَهُ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ وَلَكِنَّ الْحَصْرَ وَهُوَ غَيْرُ عِزِيزِ اللهِ  
وَهُوَ الْمُنْكَرُ وَهُدُومُعِ غَيْرِهِ وَكَذَلِكَ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ وَعِبَادَتِهِمْ إِيَّاهُمْ مُنْكَرَهُ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ وَكَذَلِكَ  
قَوْلُهُ آمَّةُ دُونِ اللَّهِ تَرَبِّدُونَ الْمُنْكَرَ إِرَادَتِهِمْ آمَّةُ دُونِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ فَهُنَّ هَذَا كَمَا يَدِلُّ أَنَّ الْحَصْرَ فِي إِيَّاكُمْ  
نَمِيدٌ وَإِيَّاكُمْ نَسْمِينٌ مِنْ خَصْوَصِ الْمَلَائِكَةِ لَامِنِ مَوْضِعِ الْلَّفَاظِ بَلْ أَقْوَلُ أَنْ الْمَلَائِكَةِ قَرِيبُوكُمْ مَقْبَلًا  
عَلَى اللهِ وَحْدَهُ لَا يَعْرِضُ لِإِسْتَحْضَارِ غَيْرِهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الرَّجُوْمِ وَغَيْرِهِ أَحْقَرُ عَيْنَهُ مِنْ أَنْ يَشْتَغلَ بِهِ فِي  
ذَلِكَ الْوَقْتِ يَبْغِي عِبَادَتِهِ وَأَنْقَاصَهُ الْأَخْبَارُ بِعِبَادَةِ اللهِ وَأَوْلَى مَاحْضُرَ بِذَهْنِهِ عَظَمَةُ مِنْ هُوَ وَاقِفُ بَيْنِ  
يَدِيهِ فَقَالَ إِيَّاكُمْ نَمِيدٌ وَإِيَّاكُمْ نَسْمِينٌ أَيْطَابِقُ الْلَّفَظَ الْمَعْنَى وَيَقْدِمُ مَا يَقْدِمُ حَضُورُهُ فِي الْقَلْبِ وَهُوَ  
الرَّبُّ سَبِّحَاهُ وَتَمَالَى ثُمَّ بَنَاءَ عَلَيْهِ مَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ عِبَادَتِهِ فَمَعْنَى اخْتِصَاصِهِ بِالْعِبَادَةِ اخْتِصَاصِهِ بِالْأَخْبَارِ  
بِعِبَادَتِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَكْوَانِ لَمْ يُخْبِرْ عَنْهُ بِشَيْءٍ بَلْ هُوَ مَعْرُضٌ عَنْهَا وَإِذَا نَأَمَلْتَ مَوْاقِعَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ  
وَالسُّنْنَةِ وَأَشْعَارِ الْأَرْبَابِ تَعْدُهُ كَذَلِكَ الْأَتْرَى قَوْلُ الشَّاعِرِ :

۱۰ کل امری تحسین امراً \* و نار توقد بالا پل نارا

لقدرت في المحصر بما لا يصح المنى الذي أراده وقد قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون وفي تقديم الآخرة وبناء يوقنون على هم أمر يرضي باهل الكتاب وما كان عليه من إثبات أمر الآخرة على خلاف حقيقة وان قوله ليس بتصدر عن ايقان وان اليقين ما عليه من آمن بما أنزل إليك وما نزل من قبلك وهذا الذي قاله الزمخشري في غاية الحسن وقد اعترض بعض الناس عليه فقال تقديم الآخرة أفاد أن ايقان مقصور على أنا ايقان بالآخرة لا غيرها وهذا الذي قاله هذا القائل بناء على قوله من أن تقديم المعمول يغدو المحصر وليس كذلك لما يتبناه ثم قال هذا القائل وتقديم هم أفاد أن هذا المحصر مختلف بهم فيكون ايقان غيرهم بالآخرة اعانا بغيرها حيث قالوا لن

ان المعاشرة التي موجهاً لغرض كالناسبة للتي موجبها أمر ذاتي لاقضاء المقام ايها فلم من هذا أن الهمية الذاتية كما تفيد التقديم ان لم يعارضها مناسبة المقام الذي هو مقتضى البلاغة التي هي أعظم موقع باعجاز القرآن كذا قرر شيخنا الملاوة المدوى

( قوله لأنها أول سورة نزلت ) وقيل أول مازل سورة الفاتحة وقيل أول مازل أول سورة للدثر والتحقيق أن الخلاف أهلي لان أول سورة نزلت بما يمس سورة الفاتحة وأول آيات نزلت على الاطلاق اقرأ باسم ربك الى قوله علم الانسان مال بهم وأول آية نزلت بعد فتره الوحي أول للدثر فلن قال أول سورة نزلت الفاتحة مراده أول سورة نزلت بتمامها ومن قال أول مازل اقرأ باسم ربك بمراده أول مازل على الاطلاق ومن قال أول مازل أول الدثر مراده أول مازل بعد فتره الوحي اذا علمت هذاف قول الشارح

لأنها أول سورة نزلت فكان الامر بالقراءة أهله باعتبار هذا العارض وان كان ذكر الله أهله في نفسه هنا جواب جار الله العلامة في الكشاف

الشيء هي أهمية في الحقيقة بذلك الشيء والانها من جهة الوصف أو يقال المعنى ان مطلق القراءة أهله من القراءة المخصوصة بتقديم الاسم لفضاء الخاصة أن مطلقها ملهم وإنما الجھول تلقفها بخصوص

يدخل وإن عسنا وعذمنا هذه القائل استمرار على ما في ذهننا من الحصر أي ان المسلمين لا يوقفون إلا بالآخرة وأهل الكتاب يوقفون بهما بغيرها وهذا فهو عجيب ثم قال هذا القائل ثم ان التعرى يضرف قوله يأهل الكتاب وبها كانوا وان قوله ظاهر معنى قوله الزمخنري قال هذا القائل ثم وأما فوهة وإن اليقين مشكل لأن ليس فيه تعرى يضر بأن اليقين ماعليه من آمن بل تصرع يضر فلت مراد الزمخنري أن التصرع يضر بأن من آمن بوقفون تعرى لأن أهل الكتاب لا يوقفون فكيف يردع عليه هذا نعم قال هذا القائل فالوجه أن قال وأن اليقين عطف على قوله تعرى يضر لا على عموماته من يأهل الكتاب الحرج كأنه قال وفي تقديم الآخرة وبناء بوقفون على هم تعرى يضر وإن اليقين قالت مراد الزمخنري أنه تعرى يضر بذن اليقين عن أهل الكتاب فكانه قال دون غير من آمن فلا يرد عليه ولا يحتاج إلى تقدير العطف على ما ذكره هذا القائل وهو إما أن يقدر دون غيرهم أو لا فهم قد فر هو تعرى يضر لا تصرع وإن لم يقدر فلا يحتاج إلى بناء بوقفون على هم فهم كلام الزمخنري على مازعنه هذا القائل لا يصلح بوجه من الوجوه وهذا القائل فأضل وإنما يأصله إلى ذلك فهو الحصر وهو من نوع وعلى تقدير تسليمه فالحصر على ثلاثة أقسام أحدها بها والا تقول ما قائم إلا زيد صريح فيقي القيام عن غيره يدوينه قضي اثبات القيام لزيل بذل المطريق وقيل بالمنهوم وهذا هو الصحيح لكنه أقوى المفاهيم لأن الموضعية لاستثنائه وهو الارجح فدلائلها على الارجح بالمنهوم لباقي المفهوم ولكن الارجح من عدم القيام ليس هو عن القيام بل قد يستلزم ذلك رجحنا أنه بالمفهوم والنبي على بعض الناس لذلك فقال انه بالمنهوم والنبي الحصر بما هو قريب من الأول فما نحن فيه وإن كان جانب الاثبات فيه أظهر فكانه يفيد اثبات قيام زيد إذا قلت أنا قائم بذل المطريق ونفي عن غيره بالمفهوم القسم الثالث الحصر الذي قد يفيده التقديم وليس هو على تقدير تسليمه مثل الحصر بين الاولين بل هو في قوة جملتين احداهما ماصدر بالحكم فيما كان أو اثباتا وهو المطريق والآخر ما فهم من التقديم والحصر يقتضي نق المطريق فقط دون مادل عليه من المفهوم لأن المفهوم لا يفهم له ما فهمه له فإذا قلت أنا لا كرم إلا إياك أفاد التعرى يضر بأن غيرك يكرم غيره ولا يلزم أنك لاتكرمه وقد قال سبحانه وتعالى إلئني لا ينكح إلا زانية أو مشركة أفاد أن العفيف قد ينكح غير الزانية وهو ساكت عن نكاحه الزانية فقال سبحانه وتعالى بهذه والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشركة بيانا لما سكت عنهم الأولى فلو قال بالآخرة هم يوقفون أفاد بذل المطريق إيهانهم بما هو منهونه عند من يزعم أنهم لا يوقفون بغیره وليس ذلك مقصودا بالذات وللقصد بالذات قوله ياقتهم بالآخرة حتى صار غيره عندهم كالدحوض فهو حصر مجازي وهو دون قولنا يوقفون بالآخرة لغيرها فاضبط هذا وإياك أن تجعل تقديره لا يوقفون إلا بالآخرة إذا عرفت هذاف قد يهم أفاد

فاسمه تعالى بالنظر إلى ذاته أهله من القراءة ومن الامر سواء بالنظر إلى القراءة الشاملة عن تقديم مطريق (وبأنه)

القراءة أهله نظرا إلى ذلك العارض وهو السبق في التزول وإنما اعتبرت تلك الاهمية لأن الأمر بالقراءة فلم يكن معلوما للخاطب في حال الخطاب فذكر الفعل ولا يعلم حال القراءة ولو قدم اسمه تعالى لافتراضي أن الأمر بالقراءة معلوم للخاطب والجهول إنما ماله بحسب ما تعلمت به القراءة من اسمه تعالى فقدم لبيانه وليس كذلك ولا يتحقق أن هذا بعيدا من كلام الشارح والأقرب إليه ما نقدم من تقرير بشيخنا العدو

بأن باهر بك متعلق باقرأ الثاني ومعنى الأول افعل القراءة وأوجدها على نحو تقدم في قولهن فلان بمطى وينعنى يعني اذا لم يحمل على العموم وهو بعيد

(قوله متعلق باقرأ الثاني) أى على أنه مفهوم والباء زائدة لتأكيد الملابة لفادة الدوام والتكرار فيكون المني أقرأ اسمرك أى اذ كره على وجه التكرار دأبأ وهذا بخلاف ما يقال اقرأ اسمرك بل فان معناه اقرأ أي اذ كره ولو مرر وعلى هذا الاحتمال يكون اسمرك بل ث هو المقصود وهو المناسب لما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام ما نابقاري<sup>١</sup> اذ هو اعتذار متضمن اطلب ما يقرأ ويختتم أن يكون متعلقاً باقرأ الثاني على أن الباء للصاحبة البركية أو الاستعارة ويكون اقرأ الثاني املازاً باعتبار المقصود ما يقرأ أى أو جد القراءة متبركاً أو مستعيناً باسمرك بل وأمامته مد ياني اقرأ القرآن متبركاً أو مستعيناً (١٥٩) باسمرك بل فهذه احتمالات ثلاثة

وَحَاصِلُهُمَا أَنْ اقْرَأُ الْثَّانِي

متعد و مفعوله با سهر بک

**بزيادة الباء أو متعد ومفعوله**

محدود او درم و امامه ون  
فلازم کا قاله المصنف لکن

احتمال کون اقرأ الثاني

لazma l-İnāsib kālām al-Masnūf

بل المناسب له أنه متعدد

أو حذف المفعول وهو

## القرآن لأن تفسير المصنف

لادول بـا يقتضى لزومه

اما هو لفادة حكمته للثاني  
وانما يخالفه بحكمه الثالث

متعدياً ولا لم يكن لذلك

التفسير فائدة واحتمال

## تمدى الثاني بحذف المفعول

وهو الفران معبر من بان  
القـ آنـ لمـ تـكـونـ مـعـهـ دـا

وقت النزول حتى يمحى

لان هذا أول مانزل فلا قرينة

على المعنوف حيث تذهب على  
أثاث المكان

ان اهمال المتريل وكذلك  
حذف اللفظان مستقيم

طلب القراءة بدون المفروض

جـة لـكـن الـظـاهـر أـهـ طـلب

لـ مـ تـ حـ دـ يـ اـ يـ زـ يـ اـ دـ ةـ اـ بـ اـ هـ لـ اـ قـ اـ دـ ةـ

داند فرمائی مقاله علمی، حمل و نقل

لمنا أن الأخضر يُؤكِّدُ الْأَعْمَالَ

کٹ مرد برجیل عمر اضارب

(وَأَنَّهُ أَيْ بِاسْمِ رَبِّكَ (مَتَعَلِّقٌ بِأَفْرَأِ الثَّانِي) أَيْ هُوَ مَفْعُولٌ أَفْرَأَ النَّذِي بَعْدَهُ (وَمِنْيٌ) أَفْرَأَ (الْأَوَّلِ)  
أَوْجَدَ الْفَرَّامَةَ)

والتقاء ينافي ذلك لكونها أول مازل وأشار بقوله (و) أجيب أيضاً (إنه) وهذا الجواب للسکاكى أى باسم ربك (متاعق بغير الثنائي) على أنه مفعول بز يادة الباء كي غال خذلاظم وخذلاظام تقدى  
تـأـ كـيدـلـلاـبـسـةـ لـفـاـدـةـ الدـوـاـمـ وـالـتـكـرـرـ عـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ اـسـمـرـ بـكـ هـوـ القـرـوـهـ أـىـ اـذـ كـرـ اـسـمـرـ بـكـ  
وـهـوـ الـنـاسـبـ لـلـأـورـدـ وـهـوـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـنـاـ بـقـارـىـ اـذـهـوـ اـعـتـدـارـمـ تـضـمـنـ اـطـلـابـ مـاـيـقـرـأـ أـوـ  
عـلـىـ أـنـ الـبـاءـ لـلـلـأـرـبـةـ أـوـ التـبـرـكـ فـيـكـوـنـ اـسـمـرـ بـكـ مـقـرـوـهـ بـهـ أـىـ يـسـتعـانـ بـهـ عـلـىـ الـقـرـاءـةـ أـوـ مـبـرـكـاـهـ وـعـلـىـ  
هـذـاـ يـكـوـنـ اـقـرـأـ الـذـانـيـ اـمـالـازـمـاـ بـاـتـقـارـمـ الـقـرـوـهـ أـىـ اـوـجـدـ الـقـرـاءـةـ مـتـبـرـكـاـهـ بـكـ وـمـسـجـبـنـاهـ وـقـلـيمـ  
الـقـرـوـهـ حـيـثـنـذـبـ ذـكـرـ السـورـ بـعـدـ وـاـمـامـتـهـ مـدـيـاـنـيـ اـقـرـأـ الـقـرـآنـ وـتـهـيـهـ بـحـمـلـ الـبـاءـ اـنـدـهـ لـلـدـوـاـمـ أوـ لـظـفـ الـفـمـوـلـ  
وـهـوـ الـقـرـآنـ هـوـ الـنـاسـبـ لـقـوـلـهـ (وـمـعـنـىـ) اـقـرـأـ (الـأـوـلـ أـوـجـدـ الـقـرـاءـةـ) لـانـ هـذـاـ الـمـنـىـ هـوـ مـفـادـ الـلـازـمـ اـذـ  
لـيـسـ فـيـ الـأـعـرـدـ الـأـمـرـ بـجـوـوـدـ الـقـرـاءـةـ الـدـلـوـلـ لـأـصـلـ الـفـعـلـ مـنـ غـيـرـ اـمـامـ مـفـعـولـ ماـ وـذـاـكـ كـيـانـقـدمـ  
فـيـ قـوـلـهـ فـلـانـ يـمـطـيـ حـيـثـجـهـ لـزـمـاـنـ الـمـنـىـ يـوـجـدـ الـأـعـطـاءـ وـأـقـلـاـهـ الـنـاسـبـ لـانـ تـفـسـيرـ الـأـوـلـ  
بـهـ يـقـنـضـيـ لـفـاـدـةـ خـالـفـتـهـ لـلـتـنـائـيـ وـأـنـاـ يـخـالـفـهـ بـتـمـنـىـ الـتـنـائـيـ وـالـفـلـافـةـ لـهـ مـذـاـ

أن غيرهم ليس كذلك فلوجهانا التقدير لا يوقنون الآخرين كان المقصود لهم التي في تسلط المفهوم عليه فيكون المعني أفاده أن غيرهم يوقن بغيرها كإذاعم هذا القائل ويطرح افهام أنه لا يوقن بالآخرة ولاشك أن هذا ليس بزاد بل المراد افهام أن غيرهم لا يوقن بالآخرة فلذلك حافظنا على أن المفهوم الأعظم إثبات الآيات بالآخرة ليتسليط المفهوم عليه وأن المفهوم لا يتسلط على الحصر ولم يدل عليه بجملة واحدة مثل ما والا ومثل إنما وإنما دل عليه بمفهوم مستفاد من متن الواقع وليس أحداً متقدماً بالآخر حتى يقول إن المفهوم أفادني الإيقان الحصري بل أفادني الآيات مطلقاً عن غيرهم وهذا كما أشارت الحاجتنا إليه على تقدير تسلیم ما دعا به هذا القائل من الحصر وقد سبق إلى فهم كثيern الناس ونحن قدمنا ذلك أولاً وبيننا أنه لا حصر في ذلك وإنما هو اختصاص وفرق بين الاختصاص والحصر وقول هذا القائل تقديمهم من أين له ان هذا تقديم فما ذاك ادلة هو يفعل الاحتمال أن يكون مبتداً أخبره بفعل واحتتمل أن يكون أصله يفعل هو نعم قدمت وأخرت والمخترى لم يصرح بالتقديم وإنما بناء يوقنون على هم ولستنا مشينا مع هذا الفاضل على كلامه وكل ذلك أوجه الوهم والتباس الاختصاص بالحصر

\* وأما تقديم بعض معمولاتنا على بعض فهو مالاً من أصله التقديم ولا مقتضى للعدول عنه

(قوله من غير اعتبار تعيته إلى مقرره به) أي إلى ما تعلقت بالقراءة وقوتها عليه وال واضح حذفه بأى وأما على الجواب الأول فقد اعتبر تعيته إلى مقرره وهو اسم ربك (١٦٠) وإنما كان الوضوح ماذكر لأن التعبير الذي ذكره أنا يناسب احتفال

كون أقرأ الأول لازما أو متعديا لمفعول مخدوف والياء لاستعانته وحيث أنه في محله معنى كلام الشارح إلى قوله من غير اعتبار تعيته إلى مقرره به أي بخلافه على الجواب الأول فقد اعتبر تعيته لمقرره به فاسم ربك على الجواب الأول مقرره به لأنه مستعان أو متبرر به في القراءة لا مقرره لأن المراد أقرأ القرآن أو أوجد القراءة

من غير اعتبار تعيته إلى مقرره به كما في فلان يعني كذلك في المفتاح (وتقديم بعض معمولاتنا) أي معمولات الفعل (على بعض لأن أصله) أي أصل ذلك البعض (التقديم) على البعض الآخر (ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن الأصل

التفسير ويحصل مع كون باسم ربك متعلقا باقرأ الثاني أن يكون الأول متعديا للقرآن أي أقرأ القرآن الذي ينزل عليك كذلك وفيه أن القرآن لم يمدحني حذف لأن هذا أول منزل ومثل هذا يقال في الثاني على تقدير كون معموله القرآن على ما تقدم فإذا كان باسم ربك متصلة بالثانى جزى الكلام على ما ينبغي لانه قد علية لا فادة الا هتم وليس قوله أقرأ باسم ربك ثانية كيدها لا الأول حتى يقال يلزم على هذا الفصل بين النهاية كيدها لا كيدها لأنها أخص ولأنها كيد بين أخص وأعم ولو سلم فالفصل بين النهاية كيدها لا كيدها لا يسلم من بشاعة كالفصل بين الوصوف والصفة بعدها كقولك صرت برجل عمر ضارب (وتقديم بعضه) ولاهه أي بعض معمولات الفعل على بعض يكون ذلك التقديم (مالاً من أصله) أي أصل ذلك البعض (التقديم) على البعض الآخر (و) الحال أن كان ذلك الأصل (المقتضى) أي لا موجب (للعدول عنه) أي عن

والله عز وجل أعلم (وتقديم بعض معمولاتنا على بعض الح) ش تقديم بعض المعمولات على بعض يكون لا حداً مأموراً مالاً من ذلك التقديم هو الأصل ولا مقتضى للعدول عنه كافاعل فإن أصله التقديم على سائر معمولات الفعل لكونه عمدة وكذلك الفعل الأول في باب أعنيت زيداً درها لا منها في الأصل الفاعل الغنواني وأما أن يعدل عن الأصل فيقدم الفعل على الفاعل إذا كان الفرض وقوع الفعل بالفملي لاصدوره من الفاعل كقولك قتل الخارجى فلان فان الفرض متوجه لقتل الخارجى لا غير وزاحت شر لافاته من هو وأما أن في تأخير خيفة أن يلبس المنفي بغيرة كقوله سبحانه تعالى وقال رجل مؤمن من آله فرعون يكتبه إيمانه فانه لو قيل يكتبه انه من آله فرعون لتوهم أن من آله فرعون من صلة يكتبه في مثل المقصود قلت فيه نظر من وجهين أحدهما أن الوصف بالجملة أصله التأخير عن الوصف بالجاري والمرور فهذا ماش على الأصل فلا حاجة لتعليله وما كان بالوضع والذات لا يحمل بالغيرة ثم لا يسمى ذلك تقديمها فان التقديم يكون لشيء نقل عن محله الى مقابلة كذلك فانه يتعدى بنفسهقياس الثاني أن هذا التوهم إنما كان يصح أن لو كان يكتبه من يكتبه من وليس كذلك فانه يتعدى بنفسه فهذا الوهم ليس له مجال وما يقع في الكلام الناس من تعيته يكتبه من ظاهر أنه ليس له أصل وإنما أن يقدم وإن كان أصله التأخير رعاية لتناسب فوacial الآي نحو فأوجس في نفسه خيبة موسي قال السكاكي الحافظة لتقديم ما يصل بالفعل بعضه على بعض كون العناية باتفاق أم وذلك نوعان أحدهما أن يكون أصل الكلام في ذلك التقديم ولا يكون مقتضى للعدول عنه وذكر من ذلك أمثلة كافية الأول من باب علمت وباب أعنيت وكسبوت فإنه من الأول في حكم المبتدا ومن الآخرين في حكم الفاعل ولا يكون وكتقديم المبتدأ المعرف والفاعل على المفعول والمثال والتمييز وكتقديم المفعول الذي وصل إليه الفعل بلا واسطة على المتعدى بالحرف الثاني أن تكون العناية بتقديمه لافتات الخطأ إليه وأن كان مؤخرا في الأصل وجعل منه وجها لـ الله شرعاً الجن على القول

(كافاعل)

أي أصله التقديم عليه مخدوف أي يكون ذلك التقديم مالاً من أصله وقوله أي أصل ذلك البعض أي التقديم (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) المقتضى للعدول عن الأصل مثل اتصال الفاعل بضمير المفعول المقضي لتقديم المفعول لاته مرجع الضمير وتأخير الفاعل ثم ان اللام في قوله للعدول وإن كانت صلة المقتضى فافتتحت فيه نصب وسقوط التنوين تشبيهه بالاضاف وان لم تكن صلة فالفتحة بنائية والجاري متعلق بمخدوف يدل عليه لفظ مقتضى أشار المؤجهين في المفه

**كتقديم الفاعل على المفعول نحو ضرب زيد عمراً وتقديم المفعول الاول على الثاني نحو أعطيت زيداً درهماً وأما لان ذكره أهم والمنية به أنتم فيقدم المفعول على الفاعل اذا كان الفرض معرفة وقوع الفعل على من وقع عليه لا لوقوعه من وقع منه كما اذا اخرج رجل على السلطان وعاث في البلاد وكثرة الاذى فقتل وأردت أن تخبر بقتله**

(قوله لـأـنـه عـمـدـةـاـخـ) أـيـ أـسـلـلـفـالـفـاعـلـالـتـقـدـيمـ لـأـنـه عـمـدـةـ فـيـ الـكـلـامـ أـيـ لـأـيـقـوـنـ الـكـلـامـ بـدـوـنـ بـخـلـفـ الـفـعـولـ فـسـطـ) مـاـنـ الـحـفـيدـ وـنـصـ مـاـنـ الـحـفـيدـانـ التـعـلـيلـ بـالـعـمـدـيـةـ لـأـصـلـةـ الـتـقـدـيمـ غـيرـ صـبـحـ لـأـنـ الـفـعـولـ عـمـدـةـ أـيـضاـ بـالـنـسـبـةـ لـفـعـلـ الـتـعـدـيـ لـأـنـ تـعـلـهـ يـتـوقـعـ عـلـىـ تـعـقـلـ الـفـعـولـ مـعـ أـنـهـ لـيـسـ أـصـلـهـ الـتـقـدـيمـ فـالـأـوـلـيـ تـعـلـيلـ أـصـلـةـ الـتـقـدـيمـ فـيـ الـفـاعـلـ بـكـوـنـهـ مـقـدـمـاـعـلـيـ الـفـعـولـ فـيـ تـعـلـقـ الـفـعـلـ لـأـنـ الـفـعـلـ يـتـعـاـنـ أـوـلـاـ بـالـفـاعـلـ نـمـ بـالـفـعـولـ فـلـمـ نـاسـبـ اـتـرـيـبـ الـفـعـيـ أـنـ يـقـدـمـ الـفـاعـلـ وـرـدـ هـذـاـ الـاعـتـارـاـضـ بـأـنـ الـفـعـولـ فـضـلـةـ مـطـلـقاـ سـوـاـ كـانـ الـفـعـلـ لـازـمـاـ أـوـ مـعـدـيـاـ وـالـفـعـلـ الـتـعـدـيـ أـعـيـاتـ قـوـفـ تـعـلـهـ عـلـىـ شـيـ يـقـوـمـ بـهـ أـوـ يـقـعـ عـلـيـهـ بـدـلـيـلـ أـنـ الـكـلـامـ يـتمـ بـالـفـعـلـ الـتـعـدـيـ مـعـ الـفـاعـلـ وـلـيـمـ بـالـفـعـلـ المـذـكـورـ مـرـمـعـ الـفـعـولـ كـامـسـ (قولـهـ وـقـاءـ مـاـنـ بـلـيـ الـفـعـلـ) (١٦١) أـيـ لـأـنـهـ لـشـدةـ طـلـبـ الـفـعـلـ لـهـ صـارـ كـاجـزـ

منه وما هو كالجزء أولى  
بالنقديم مما هو في حكم  
الافتصال (قوله مقتضيا  
للفدول عن الاصل) أي

وهو اتصال الفاعل بضمير المفعول المقتضى لتقديم المفعول اذا وقف المفعول على حينئذ لزام عود الضمير على متأخر افظاً وربما ( قوله فان اصله ) اي اصل المفعول الاول وهو زيداً في الحال ( قوله انه عاط من عطوه الثاني ، تناوته و قوله اي آخذ للعطا ، اي الذي المعطى وهو الدرارهم فقولك أعطيت زيداً رهما في مني آخذ زيد مني درها ( قوله اولاً ان ذكره اهم ) اي كما لو كان تعلق الفعل بذلك المقدم هو

(كما في نحو ضرب زيد عمراً) لأنَّ عمدة في الكلام وحقائقه أن يلي الفعل وإنما قال في نحو ضرب زيد عمراً لأنَّ في نحو ضرب زيد علامه مقتضياً لل فعل عن الأصل (والقول الأول في نحو أعطى زيد زادرهما) فإنَّ أصله التقديم لما فيه من معنى الفاعلية وهو أنه عاط أي آخذ للعطاء، (أولان ذكره) أي ذكر ذلك البعض الذي يقدم (أهم) جعل الاهتمام هنا

ذلك الاصل وذلك البعض الذى كان اصله التقديم (كالفاعل فى نحو) قوله (ضرب زيد عمر) بتقديم الفاعل الذى هو زيد على عمر لأن الفاعل عمدة في الجملة الفعلية فلا يتم الفعل الا به بخلاف المفعول فكان حقة أن يلي ماليتم الا به وأيضا لشدة طلب الفعل للفاعل يصير كالجزء منه وما هو كالجزء أولى بالتقديم مما هو في حكم الانفصال وقد فهم من هذا الكلام أن الراد بالمهملات ما يرتبط بالفعل في الجملة الشاملة لمسند إليه وأو كان الباب ممقودا للísticas التي هي المسند إليه وإنما قال في نحو ضرب زيد عمر الخيرج نحو ضرب غلام زيد ادعى أن زيد مفعول فإنه ولو كان الاصل تقديم الفاعل فيه على المفعول يقدم فيه المفعول بوجود المقتضى العدول عن ذلك الاصل وهو اتصال الفاعل بضمير المفعول فلو قدم فيه الفاعل لزم عدم الضمير على ما يبعد لفظا وربما فيقدم المفعول بأن يقال ضرب زيدا غلامه ليوم الضمير على ما قبله لفظا (وكالمفعول الاول في نحو) قوله (أعطيت زيدا درهما) فإن أصل زيد الذي هو المفعول الاول التقديم لانه فاعل من جهه المني اذا هو عاط اي آخذ العطا الذي هو الدرهم (أولان ذكره) اي وتقديم بعض المهمولات امثالاً اصل ذلك البعض التقديم أو لانه ذكر ذلك البعض المقدم (أهم) كما لو كان تماق الفعل به هو المقصود بالذات بغرض من الغرائب فيقدم على

بأن الله مفعول نان ومثل قوله تعالى وجا من أقصى المدينة **رجل** يسعى قدم فيه المجر وللاشتغال ما قبله على سوء معاملة أصحاب القرية الرسل فكاناته مظنة أن الساعي يصبر مفكراً كانت القرية كلها كذلك أمّا قطر دان أمّا قاص بخلاف ما في سوره الفقصص ومثل قوله تعالى في سورة الحبل لقد وعدنا هذينحن وأباونا لأن ما قبله أذنا كناتر ابا وآباو ناجا الجهة المطلور إليها كون أنفسهم وآباءهم ترابا وهو

**٢١ - شروح التشخيص - ثانٍ )** المقصود بالذات اغراض فيقدم على الممول الآخر وذلك كاف للثال  
الا في فان تماقى القتل بالخارجي هو المقصود بالذات ليترجح الناس من أذاء دون تعليقه بالقاتل ولو كان فاعلاً فيكون ذكره ولا يكون  
أهم ( قوله جعل الاهمية ياخ) هذا اعتراض على المصنف حيث خالف صنيعه هنا ما ذكره في باب المسند اليه وذلك لانه فاقداً فيقدم جعل  
الاهمية أمر اشامل لا تكون الاصل التقديم وان فيه حديث قال وأما تقادمه فالكون ذكره أهم امامالنه الاصل ولا يقتضي للعدول عنه واما  
ليسكن الخبر في ذهن الساعم واما تجيئ المسنة أو المسامة فالخط ونها جمل الاهمية وسبأ لكون الاصل التقديم ففقط ففي ماقدمن أن يكون  
المصنف هنا عاطف العام على الخاص بأو وهلا يجوز وأجل الشارح عن هذا الاعتراض بالتفريق بين الكلام وعدم زور المطاف  
الذذكر بقوله فراد المصنف بالأهمية فيما قدم مطلق الاهمية ومراده بالأهمية هنا الاهمية العارضة بحسب اعتناته بالكلام وتوضيح  
ذلك الجواب أن الاهمية المطلقة أي الغير المقيدة بذاتية أو عرضية لها أسباب منها أصله التقديم وتمكن الخبر في ذهن الساعم وتعجيل  
السرقة أو المسامة إلى غير ذلك بما تقادم فان كان سبباً غير كون الاصل التقديم من تعجيل المسنة أو المسامة أو تكين الخبر في ذهن الساعم

فتقول قتل الاجنبي فلان بتقديم الاجنبي اذا ليس الناس فائدة في ان يرافقه وإنما الذي يريدون علمه هو وفروع القتل بمحضها من شره و يقدم الفاعل على للتفعل اذا كان الفرض معرفة وفروع القتل عن وقع منه لا وقوعه على من وقع عليه كاذا كان

فالأهمية عرضية وان كان سببها كون الاصل التقديم فالأهمية ذاتية فالمعنى اراد بالأهمية هنا الاهمية المارضة المقابله الاهمية ذاتية وأراد بالأهمية السابقة في باب المسند اليه مطلق الاهمية الشاملة لذاتية والمرضية وحيثنة مطفف الاهمية في كلامه على كون الاصل التقديم من عطف الغایر فصح جمله هنا الاهمية المارضة لكنه كون الاصل التقديم لكنه يدخل على هذا الجواب أن ما ذكر هنا بعد الاهمية من كون التأخير فيه اخلال ببيان المعنى والتناسب من جهة أسباب الاهمية العرضية فيكون مندرجها فكيف يجعله قسما لها وحاصل مأجوب به أنا زيد بالأهمية العرضية هنا ما كان سببها غير ما ذكر بعد غير اصلة التقديم فالاحتراز عن الاخلاص بيان المعنى والتناسب ليسا داخلين عنده في الاهمية كذا فرق شيخنا العلامه المدوى ( قوله جمل الح ) اي لان العطف يقتضي المفارة ( قوله قسما لكون الاصل التقديم الح ) أخذ الشارح الكويني من قول المصنف لان اصلة التقديم لان أن وما دخلت عليه في تأويل الكون بجودتها ( قوله شاملا ) اي امسا شاملة اي ان تكون الاصل التقديم وغير كونه الاصل وذلك لانه جملها فيما تقدم مقسما حيث قال وأما تقديره فلكون ذكر اهم اماليه الاصل ولا مقتضى المدلول عنه وإما يتمكن الخبر في ذهن السامع الى آخر ما صر ( قوله من الامور الح ) بيان لذلك النبر ( قوله وهو ) اي جعل الاهمية امسا شاملة لاصالة التقديم وغيره من شمول الشيء لاسبابه للوافق للفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر يعني في دلائل الاعجاز ( قوله حيث قال ) اي الشيخ عبد القاهر وهذه حقيقة تميل ( قوله في التقديم ) اي ( ٦٢ ) في الاغراض الموجبة له ( قوله يجري بجري الاصل ) اي بجري القاعدة

الكلية الشاملة لمجيء أغراضه ( قوله والاهتمام ) عطف تفسير فجعل الاهتمام كالقاعدة الكلية في مطلق المسؤول وذلك لأن الاهتمام بالشيء مصدق بأن يكون من جهة اصلة تقديره أو من جهة تمسكه في ذهن السامع أو من جهة تجبل السرقة والسلامة الح وجعله كالقاعدة حيث

قسما لكون الاصل التقديم وجعلها في المسند اليه شاملة له ولغيره من الامور المقصبة للتقديم وهو المواافق للفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر حيث قال انالم مجدهم اعتمدوا في التقديم شيئا يجري من الناس أنه يمكن أن يقال قدم للعنابة والاهميات لكنه يعني أن يفسر وجه العنابة بشيء يعرف له معنى وقد ذكر كثيرا لهم فراد المصنف بالأهمية هنالك الاهمية المارضة بحسب اعتناء المتكلم أو السامع بشأنه والاهميات بحاله لفرض من الاغراض ( كقولك قتل الاجنبي فلان )

الآخر ( كقولك قتل الاجنبي فلان ) فإن العلم يتعلق بالقتل بالاجنبي هو المقصود بالذات ليست مع الناس من أذاء دون العلم يتعلق بالقاتل ولو كان فاعلا فيكون ذكر معه أولاً لهم وقد جعل المصنف الوعود به فلذلك قدم وفي سورة المؤمنين لقد وعدنا نحن وآباؤنا هذه الان قبلها أنها إذا كنزاها باعوا ظاما فالجهة المنظور إليها كونهم ترابا وعظاما وجعل من ذلك كون التقديم يمنع اختلال المعنى كقوله تعالى

قال يجري بجري الاصل ولم يجعله قاعدة بحيث يقول شيئا هو الاصل لأن شمول القاعدة لان

ليس فيها وشمول الاهتمام لاسبابه ( قوله لكن يعني الح ) هذا من جهة كلام الشيخ وقوله وجه العنابة اي سببها وقوله يعرف له اي لذلك الشيء معنى اي مزية واعتبار مثل اصلة التقديم ويسكن الخبر في ذهن السامع ولا يقال ان الشيء نفس المعنى لذلك اذا قلت قدم هذا لانه لهم لكون الاصل تقديره فقولك لكون الاصل تقديره لابد من معرفة معناه اي وجده وسببه بأن يقال لانه مسند اليه والاصل فيه ان يكون مقدما الى غير ذلك كذا فرق شيخنا المدوى وعلم من كلام الشيخ عبد القاهر هذا انه لا يكفي أن يقال قدم هذا الشيء للاهتمام به بل لابد من بيان سبب الاهتمام بأن يقال اهتم به لكون الاصل تقديره ولا مقتضى المدلول عن تلك الاصالة ولاجل أن يتذكر الخبر في ذهن السامع الح ( قوله ولكن لهم ) تفسير لما قبله ( قوله من غير أن يذكر من أين كانت ) اي من غير أن يذكر جواب من أين كانت كذلك كرسبيها وحيثنة ذفالي من غير ذكر سببها ووجهها وقوله وهم كان اي وبإسباب كان تفسير لما قبله ( قوله فراد المصنف ) اي وحين اذ كان كلام المصنف هنا مخالفا لامر المدلول لافق الفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر فيتعين أن مراد المصنف الح ( قوله الاهمية المارضة ) اي لاطلاق الاهمية اي بخلاف ما مارض في المسند اليه فان مراده بها الاهمية المطلقة الصادرة بالذاتية والمارضة والدليل على أن مراد المصنف بالإهمية هنا الاهمية المارضة ما تقرر من أن العالم اذا قوبل بالخاص براد به ماعدا الخاص ( قوله بحسب اعتناء المتكلم ) اي سواء وافق نفس الامر أولا ( قوله بشأنه ) اي بشأن القدر ( قوله لغرض من الاغراض ) اي غير اصلة التقديم كما تقدم ( قوله قتل الاجنبي فلان ) الاجنبي هو الخارج على السلطان فالنسبة اليه من نسبة الجزئي للكل

رجل ليس له باس ولا يقدر فيه أن يقتل فقتل رجلًا وأرادت أن تغبر بذلك فتقول قتل فلان برجل بتقديم القاتل لأن الذي يعني الناس من شأن هذا القتل ندوره وبعده منطن وملاؤه لم يكن نادرا ولا يهدى من حيث كان واقعاً من وقع منه وعليه قوله تعالى ولا تقتروا أولادكم من ملاؤه حيث كان نحن نرزقهم وإياكم قسم المخاطبين في الأولى دون الثانية لأن الخطاب في الأولى للفقراء بدليل قوله تعالى من ملاؤه فكان رزقهم أهتم عندهم من رزق أولادهم فقدم الوعد برزقهم على الوعد برزقهم دون رزقهم لأن حاصل فكان أهتم فقدم الوعد برزق أولادهم على فإن الخشية أنها تكون كما لم يقع فكان رزق أولادهم هو المطلوب وقل برقهم لأن حاصل فكان أهتم فقدم الوعد برزق أولادهم على الوعد برزقهم وأما لأن في التأخير أخلالاً بيان المعنى ذقوله تعالى (١٦٣)

يكتم إيمانه فإنه لو أخر من آلل فرعون عن يكتم إيمانه لتوهم أن من متاعقة يكتم

(قوله لأن الأهم الحُجَّة) يعني أن أفاده وقوع القتل على الخارجي أهم من أفاده وقوعه من فلان لأن قصد الناس وقوع القتل على الخارجي لا وقوع القتل من فلان (قوله أولان في التأخير) أي تأخير في التأخير أخلالاً بيان المعنى أولاد يكتم إيمانه وذلك المفهوم القديم وقوله الآراء وذلك بأن يكون التأخير موهاً لمعنى آخر غير مراد في قدم لا جل التحرز والتبعدين ذلك الإيهام (قوله إنه من صلة يكتم) أي انتوهم أنه بعض معمولاته والبعض الآخر قوله إيمانه والحاصل أنه على تقدير تأخير الجار والمجرور لا تكون صلة يكتم منحصرة في اذمن صله

لان الأهم في تعلق القتل هوخارجي القتول ليتخلص الناس من شره (أولان في التأخير أخلالاً بيان المعنى نحو وقال رجل مؤمن من آلل فرعون يكتم إيمانه فإنلوآخر) قوله (من آلل فرعون) عن قوله يكتم إيمانه (لتوهم أنه من صلة يكتم) أي يكتم إيمانه من آلل فرعون

الأهمية في تقدم شاملة للأصل وجعلها هانمة مقابلة له كأنه قد بها هنا الأهمية المارضة لفرض من الأغراض كافى الحال لامتناعها الشاملة للأصل ولكن هذا يذكر عليه عطفه قوله بدأ لأن في التأخير الحُجَّة قان فيه الأهمية المارضة فيكون من عطف المخاطب على الماء بأو وهو من نوع اللهم لأن يتکلف عطفه على قوله أمانة الأصل ومع ذلك لا يخلو الكلام من تداخل باعتبار الأهمية والمعنى الأول وهو شمول الأهمية للأصل فيما يقصد هو المواقف لصاحب المفتاح ولكلام الشيخ في دلائل الاعجاز حيث قال إنما نجدهم اعتبروا في التقديم شيئاً بجري مجرى الأصل أي القاعدة الكلية الشاملة بطبع صور التقديم غير الثانية والاهتمام لكن يبني أن يفسر وجه العناية بشئي ويعرفه معنى وقد ظن كثيرون من الناس أنه يكفي أن يقال قدم للعنابة ولكونه أهتم من غير أن يذكر من أين كانت تلك العناية ويم كان أهتم قوله شيئاً بجري مجرى الأصل غير العناية والاهتمام ظاهر في عموم الأهمية بصورة الأصل لأنها يقتضى أنه لا تخلص صورة من صور التقديم بسبب من أسباب عن الاهتمام حتى يكون الشيء أصلًا إذا لم يختص كلامه بالأهمية المارضة بحسب اعتناء التسلك والجامع بشأن القدم واعتباره مباليًا بالفرض من الأغراض مع كون خلافه هو الأصل (أولان في التأخير) أي يقدم بعض العمولات على بعض الماء أصله التقديم أولان في التأخير ذلك المفهوم المقدّم (أخلالاً بيان المعنى) المراد لأن في ذلك التأخير إيهام مني آخر غير مراد في قدم احترازاً من ذلك الإيهام (نحو) قوله تعالى (وقال رجل مؤمن من آلل فرعون يكتم إيمانه) فقوله تعالى رجل موصوف بثلاثة أوصاف كونه، ومنا وكونه من آلل فرعون وكونه يكتم إيمانه فقد مراده لفراوه وقدم المجرور على الجلة الفعلية وقد أشار إلى علة تقديمها قوله (فإنه) أي لآنه (لوآخر) قوله من آلل فرعون الذي هو المجرور المذكور عن قوله يكتم إيمانه (لتوهم أنه من صلة يكتم) فيفيد معنى آخر وهو كونه يكتم إيمانه من آلل في سورة المؤمنين وقال الملائكة الذين كفروا بتقديم المجرور على الوصف لآنه لو آخر لا يخرج عن الصلة وما عطف عليه أفقيل من قومه بعد وأن ترفاهم في الحياة الدنيا فلا يدرى حيث إنهم من قومه أولاً بخلاف قوله تعالى فقال الذين كفروا من قومه جاء على الأصل بعد الماء وجمل منه أيضًا مراعاة

حيثنة المفهوم وهو إيمانه وهذا هو السر في تغير المصنف بين التشخيصية وقوله لتوهم أي توهموا يا فلانين أن هذا التوهم حاصل في حال تقديمه أيضًا الحال تعلقه به مع التقديم لكنه ضعيف فأن قلت إن التأخير لا يوجه كونه من صلة يكتم إيمانه كأن يكتم إيمانه كل منهما نفنا هو الأصل إذ القاعدة عند ومن المعلوم أنه إنما يتعدى بنفسه إذ يقال كتمت زيداً الحديث كما قال الله تعالى ولا يكتسون الله حديثنا أجب بأنه سمع أيضًا تعديته من فيعرض الإيهام بسبب ذلك فأن قلت إن تقديم الجار والمجرور على الجلة فهذا كان كل منهما نفنا هو الأصل إذ القاعدة عند اختلاف النحو تقديم النعم المفرد ثم الظرف ثم الجلة وحيثنة فالآية المذكورة ماجرى فيها التقديم على الأصل لاما قدمن لغيره آخر بحسب بأن الكاتب لا تزاحم فيجوز تعدداتها ويرجح بعضها على بعض اعتبار التسلك فيجوز أن يقال قدم الجار والمجرور لأنهما الأصل إنقر به من المفرد لأن الأصل تقديره بالمفرد وأن يقال قدم لأن في تأخيره أخلالاً بالمزاد

فلم يفهم أن الرجل من آل فرعون أو بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فأوجس في نفسه خيبة موسى وأما الاعتبار آخر مناسب وقسم السكاكي التقديم العناية مطلاً قسمين أحدهما أن يكون أصل ما قدم الكلام هو التقديم ولا مقتضى المدول عنه كالمبتدأ المعرف فإن أصله التقديم على الخبر نحو زيد عارفاً وإن زيداً عارفاً وكالفاعل فإن أصله التقديم على الحال نحو جاء زيد راكباً وكالعامل فإن أصله التقديم على معموله نحو عرف زيد عمراً وكان زيداً عارفاً وكالفاعل فإن أصله التقديم على المعمولات وما يتبعها من الحال والتبييز نحو ضرب زيد الجان بالسوط يوم الجمعة أيام بكر ضرباً شديداً تأدبه ملائكة الغضب واستلام الآلة، ماء وكالمعنى يكون في حكم البpedia من مفعولي باب علمت نحو عامت زيداً منطلقاً أول حكم الفاعل من مفعولي باب أعطيت وكسوت نحو أعطيت زيداً درهماً وكسوت عمراً جبة وكالمفعول المتعدد إليه يتغير واسطة فإن أصله التقديم على المتعدد إليه بواسطة نحو ضرب زيد الجان بالسوط وكانت وابع فإن أصلها أن تذكر بعد التبعيات وتأتيها ما تكون العناية بتقديمه والاعتبا، شأنه كونه في نفسه نصب عينك والنفاث خاطرك إليه في التزايد كما تحدك (١٦٤)

(فلم يفهم أنه) أي ذلك الرجل كان (منهم) أي من آل فرعون والحاصل أنه ذكر لجل ثلاثة أوصاف قسم الأول أعني مؤمن لكنه أشرف من الثاني للتبايهم خلاف المقصود (أو) لأن في التأخير اخلالاً (بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فأوجس في نفسه خيبة موسى)

فرعون ويختفي عليه (فلم يفهم أنه) أي أن ذلك الرجل (منهم). والأرض بيان أنه منهم والتقديم ولو كان لا يعنينا من تعليقه يكتنم أبعد أفاده هذا المعنى من التأخير وفي هذا الكلام يكتنمنه وجهين أحدهما أن تأخيره لا يفهم كونه من صلة يكتنم إلا كان يكتنمنه بين ومن المعلوم أنه يتعدى بنفسه إذ يقال كيتمت زيداً الحديث كفال الله تعالى ولا يكتنمن الله حديثاً وأجيب عنه بأنه سمع أيضاً تعديه بين فيعرض الإيمان بسبب ذلك ثانهماً ما أن تقديم المجرور إذا كان نعتاً على الجملة النعتية هو الأصل فيها ما يجري في التقديم على الأصل لامداً قدم اغرض آخر وقد يجذب عنده بجواز تعدد النكت التقديم فيجوز أن يقال قدم لان الأصل لقرب المجرور من المفرد لأن الأصل تقديره بالفرد وقدم لان في تأخيره اخلالاً بالمراد ففهم (أو) لأن في التأخير اخلالاً (بالتناسب المطلوب في المقام وذلك كـ) مافي (رعاية الفاصلة) وقد تقدّم تفسيرها فراعي مناسبتها لفاصلة أخرى فيقدم فيها بعض العمولات ليختفي بحسب المناسب به خاتمة لاًخرى (نحو قوله تعالى فأوجس) أي أخفى (في نفسه خيبة موسى) فقدم خيبة على موسى ولو كان فاعلاً لرعاية ما بعده وما قبله من الفواصل المختومة

الفاصلة كقوله تعالى أمنا رب هرون وهو موسى وفي الآخر رب موسى وهو رون قال إلى الصنف وفيه نظر من وجوه الأول أنه جعل تقديم الله على شركاء للعناية والاهتمام وليس كذلك لأن الآية مسوقة لأن إسكندر الذي يحيى فيمتنع أن يكون بهذه وجعل الله من كرامه غير اعتبار تعليقه بشركاء إلا يذكر لأن يكون مجرد الجملة متعلقاً به فيتعين أن يكون إسكندر تعليقه به باعتبار تعليقه بشركاء وعكسه فلا فرق وعلم من هذا أن كل متعلقاته لم يكن الاعتبار بذلك كرآدهما الاعتبار تعليقه بالآخر إذا فهم أحددهما على الآخر لم يصح تعلييل تقديمها بالعناية فلت الصواب مع السكاكي وكون كل واحد من

منتظر الإمام الحديث به بخلاف ما في سورة القصص أو كما إذا واعدت ما تبعه وقوعه من جهةين أحدهما بتقدّم أدخل في تبعيده من الآخر فأنك حال النفات خاطرك إلى وقوعه باعتبارها تجدهنفاوتاً في إنكارك لياه قوله قوة وضعفاً بالنسبة ولامتناع

(قوله فلم يفهم أنه منهم) أي والفرض بيان أنه منهم لافادة ذلك من بعد عنانية الله به فتأخيره فيه اخلاقاً بالمعنى المقصود (قوله ثلاثة أوصاف) أي كونه مؤمناً أو كونه من آل فرعون وكونه يكتنم إيمانه وهذه الأوصاف معمولات للفعل لأن العامل في الموصوف عامل في الوصف وقوله قدم الأول أعني مؤمن أي على الجميع (قوله لكونه أشرف) أي ولا فراده إذ النت المفرد يقدم على غيره (قوله ثم الثاني) أي على الثالث وقوله لتبليتهم الخ أي ولقوله من المفرد بحسب المتعلق إذ الأصل تقدير متعلق الجار مفرداً وسكت عن الثالث لانه وقع في عمله فلا يسأل عنه (قوله كرعاية الفاصلة) أي كالتقديم الذي لرعاية الفاصلة فإن قلت ان رعاية الفواصل من البديع قلت قدسيق بيان امكان انحرافه في سلك المعانى من جهة أن المناسب للفواصل بعد الآيات به رعاية كونها جميعاً على خط واحد أو لها كآخرها

يقدم الماء على فوائل الألوف

بالألف اذ لا يخر خيطة فات ذلك وهذا الوجه وهو رعاية الفوائل من البديع لكن ع垦 أن ينحرط في سلك المعانى من جهة أن المناسبة للفوائل بعد الاتيان به رعاية كونها جبئا على خط أو لها كآخرها وقدمت الاشارة الى هنا المعنى فليفهم والله أعلم

المفهولين متعلقا بالآخر والخطاب توبيخ لا يمنع أن يكون الاعتناء بأحدها أشد ولاشك أن مجرد جعل الشركاء مع قطع النظر عن كونهم لله تعالى لا يقبل التوبيخ ومحاربة جمل أمن الله يبتدر الذهن منه إلى الاحتاجن عنه لفظ المقام فلا شك أن العناية قد تشتت بأحدتها فيقتضي وهو لم يطل بطلق الفنية بل بعينية خاصة وإيمان أن هذا الكلام مختلف قوله في حد المسند فإذا تقديم أي تقديم لله على شركاء استظام أن يستدله شريك ملوكا كان أم جنبا غيرها وذلك لأن هذه الفائدة لا تتحقق إلا بالتقديم فتشتم ذلك عنانية ذكر اسم الله تعالى أولاً وإن تساويها في العناية الناشطة من الانكار التوبيخي مقال وإنها أنه يجعل التقديم للاحتجاز عن الأخلاقيات بيان المعنى أي في قوله تعالى قال اللآن من قومه الذين كفروا والتقديم لرعاية الفاصلة أي في قوله تعالى رب هرون وموسى من القسم الثاني وليس منه يريد قوله وليس منه ان من قومه اذا قدم على الذين كفروا كان حالا من الملايين الذين كفر وأصفع لهم الملايين حتى يكون حق من قومه التأخير عنه بناء على أن حق الحال التأخير عن التوابع والصنف فهو من كلام السكاكي أن القسم الثاني هو أن يقدم ماحلة التأخير فلا جرم أنه لا يكون من قومه من القسم الثاني وكذا نقدم هرون على موسى لأن أحدهما مهمل على الآخر بالواو وليس من حق أحد هؤلاء التأخير عن الآخر ولاشك أن مفهومه المصنف عن السكاكي هو ظاهر عبارته وأنجيب بأن القسم الأول وهو أن يكون المقدم ماعرفة في الآلة تقدم بالاصالة كالمبادئ المعرفة إذا لم يعرض ما يقتضي المدلول عنه فيكون التقديم مجرد الاصالة والقسم الثاني أن يكون العناية ببيان ماقدمه السكاكي نصب عينك أو لغير ذلك سواء كان حق ماقدمه انتير التأخير أم لا وإذا تقررت هنا فالتقديم يعاد الذكر وإن دخلان في القسم الثاني لأن رعاية الفاصلة والاحتياز عن الأخلاقيات أو رثنا كون المقدم نصب عينك ولا يتمتع اجتماع الأسباب في مثل مانع فيه على مسبب واحد وفيما قاله نظر لان كل منها سبب العناية مقال ان تعلق من قومه بالدنيا على تقدير تأثيره بغرض مقول المعنى الأعلى وجاه بعيد ورد عليه بممنع ذلك لأن الذي ليست اصحاب صفة والاف والألف فيها موصولة التقدير التي دنت من قومه ولاشك أن فيه تعمدا وبقى من أسباب تقديم بعض المعلومات على بعض افاده الاختصاص كما تقدم عن ابن البارقي تحوان علينا أيامهم وجاء راكبا يدل لكنه مختلف لكلام الجمهور والله تعالى أعلم

( قوله بتقديم المبار و المبرور والمفعول على الفاعل الخ ) و إنما قدم المبار و المبرور على المفعول لأن تقديم المفعول عليه لأن تقديم حصر الحقيقة في نفسه وهو غير مراد ( قوله على الآلف ) أي مبنية عليها

القصص

(قوله في اللهجة الجلس) ومن قوله تعالى حور مقصورات في الحيوان أي محبوسات فيها وقال بعضهم هو الفقة عدم المعاوزة إلى التبر فهو من قصر الشي على كذا اذالم بتجاو زبه إلى غيره لامن قصر الشي بحسبه بدليل التبيير بعل (قوله تخصيص شىء بشىء) أي تخصيص موصوف بصفة أو صفة بموصوف فالباد داخلة على القصور والشي الاول ان أريده الموصوف كان المراد بالشي الثاني الفقة والعكس وذلك لأن التخصيص يتضمن مطابق النسبة المترابطة المنسوبة إليه فان كان المخصوص منسوباً فهو المفهوم وان كان منسوباً إليه فهو الموصوف والمراد بتخصيص الشي بالشي الاخبار بثبوت الشي الثاني الشي الاول دون غيره فالقصر مطقاً لايترافق والایثار (قوله بطريق تخصيص) (١٦٦) أي معهود معين من الطرق المطلatum عليها عندهم وهو واحد من الاربعم الطرق

القصص

في اللغة الحبس وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء اطرافه بمخصوص وهو (حقيقة وغير حقيقة)

الفصل

هوف باللغة الجبس قال تعالى حور مقصورات في الحبام أي محبوسة فيها أو ماق الاصلاح فهو تخصيص  
شيء بشيء أي تخصيص موصف بصفة أو صفة بموصف بطريق مخصوص من الطرق الاربعة الآتية  
من النفي والاستثناء، وغير ذلك وهو في الاصلاح ما يخوض عن ذلك ولا ينافي ذلك نمديه بعلى كما قيل  
واحترانا بقولنا بطريق الحمن نحو خصمت زيد بالملم فلا يسمى تخصيصا اصطلاحا وانما قلنا ان  
أحد الشيئين موصوف والآخر خصيف لأن التخصيص يتضمن مطلق النسبة المستازمة المنسوب ومنسوب  
إليه فان كان المخصوص منسوبا فهو الصفة وان كان منسوبا إليه فهو الوصف (وهو) أي القضر  
(حقيقى وغير حقيقى) أي ينقسم القصر الى ما يسمى حقيقى والى ما يسمى غير حقيقى وهو الانفاف وذلك

الفصل الثاني

ش هذاهو الباب الخامس والقصر هو المحصر وهو تخصيص أمر باـ خـر باـحدى الطرق الأربع  
كذا فالله ويسـيـانـيـ أـنـهـاـ كـثـرـ منـ أـربعـ وـهـوـ بـحـرـيـ بـيـنـ الفـعـلـ وـالـفـاعـلـ وـبـيـنـ الـبـنـدـاـلـ وـبـيـنـ  
الـفـعـلـ وـالـظـرـفـ وـالـحـالـ وـغـيـرـهـاـ الـامـاسـيـانـيـ وـهـوـ مـنـقـصـ بـالـسـقـرـاءـ إـلـىـ قـصـرـ حـقـيقـيـ وـقـصـرـ غـيرـ  
حـقـيقـيـ أـيـ بـحـارـيـ وـاعـلـمـ أـنـ القـصـرـ الحـقـيقـيـ يـنـظـمـ حـكـمـيـنـ اـبـاتـ الـحـكـمـ لـذـ كـورـ وـفـيـهـ عـمـاـدـاهـ  
وـكـلـاـهـاـ حـقـيقـيـةـ وـقـصـرـ الـجـارـيـ يـنـظـمـ حـكـمـيـنـ اـبـاتـ الـحـكـمـ لـذـ كـورـ وـفـيـهـ عـنـ غـيـرـهـ وـهـوـ بـحـارـ كـاسـيـنـهـ  
وـكـلـ وـاحـدـ مـنـ هـذـيـنـ يـنـقـصـ إـلـىـ قـصـرـ الـمـوـصـفـ عـلـىـ الصـفـةـ وـقـصـرـ الصـفـةـ عـلـىـ الـوـصـوفـ وـالـرـادـ  
الـصـفـةـ الـمـنـوـيـةـ لـالـأـنـتـ الذـيـ يـتـكـلـمـ عـلـيـهـ النـحـويـ قـبـلـ الرـادـ لـالـأـنـتـ فـقـطـ فـانـ الصـفـةـ  
الـمـعـنـوـيـةـ أـعـمـ منـ أـنـ تـكـوـنـ نـتـأـوـغـيـرـهـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ بـلـ الرـادـ اـخـرـاجـ الـأـنـتـ فـانـ الـأـنـتـ لـاـ يـكـوـنـ

استخدام لان الضمير عائد على القصر يعني التخصص لا يعني الترجمة

بعض المعنيين معنى حقيق لفظ القسر والبعض الآخر معنى مجازى له كافى منه العلامة السيد فلا يصح ما ذكره أيضا والأولى كما قال الحبيب أن الراد بالحقيقة مالوحظ في الحقيقة ونفس الأمر بدون ملاحظة حال المخاطب من ترد أو اعتقاد خلاف أو شرارة والإضاف مالوحظ في الحقيقة ونفس الأمر مع ملاحظة حال المخاطب السابق ومن ثم صرحا بأن قصر الأفراد وقصر القلب وقصر التعبين أقسام لقصر الغير الحقيقي لأنها الذي يعتبر فيه حال المخاطب وانقسام القسر إلى هذه الأقسام أغاها باعتبار حال المخاطب وقصر القلب يمكن أن ينزل كلام الشارح على ذلك وإن كان ظاهر كلامه أن الإضافي لا يتشرط فيه أن يكون مطابقا لما في نفس الأمر حيث عطف قوله أو بحسب الإضافية على قوله بحسب الحقيقة ونفس الأمر بأنه لما ورد في الإضافي أمر زائد على ما يعتبر في الحقيقة وهو حال المخاطب اقتصر عليه ولم يذكر المطابقة لما في نفس الأمر مع أن المطابقة المذكورة متبرطة فيه أيضا (قوله لأن تخصيص الشيء، بالشيء) الباء داخلة على المقصور عليه أي لأن جمل الشيء خاص بشيء ومحصر فيه (قوله أما أن يكون بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر) العطف تفسير أياما أن يكون بحسب ذاته من غير ملاحظة شيء دون شيء سواء كان الاختصاص أيضا كذلك أو لم يكن كذلك فيهم القسر الحقيق والإدعائي (قوله لأن لا يتجاوزه إلى غيره) التصريح المستتر في (١٦٧) يتجاوزه راجع للشأن الأول والبارز فيه وفي

غيره راجع للشيء الثاني  
أي بأن لا يتجاوز الشيء  
الأول المقصور على الشيء الثاني

المقصور عليه إلى غير هذا  
الشيء الثاني كقولك  
ما خاتم الانبياء والرسول  
الا محمد صلى الله عليه  
وسلم فقد فصرت ختمهما  
على مجرد ونفيته عن كل  
ماعداه فلم يتجاوزه الختم  
إلى غيره أصلا (قوله  
وهو الحقيق) قال ابن  
يعقوب سمي هذا حقيقة

لأن التخصيص ضد  
المشاركة وهذا المعنى  
هو الذي ينافي المشاركة  
 فهو الأولى أن يتمسك  
حقيقة للتخصيص فناسب

أن يسمى قصر الحقيقة (قوله بأن لا يتجاوزه إلى ذلك الشيء) أي بأن لا يتجاوز الشيء الثاني الأول وهو  
المقصور عليه إلى ذلك الشيء الآخر (قوله وإن أمكن أن يتجاوزه إلى الشيء آخر) الواو الحال وإن وصلية أي والحل أنه يمكن بجاوزته  
إلى شيء آخر وفيه نظر لأن القسر الإضافي لا يدلي به من بجاوزة الشيء الشيء بالفعل إلى الشيء آخر فقولك مازيد الآفاق مما نسب  
لا يتجاوز القيام إلى القمود ولكن بتجاوزه إلى غيره من العلم والشعر أو الكتابة فالآوى أن يقول وإن تجاوزه لما علمت أن الذي ينافي  
الحقيقة أغاها والحاوازة بالفعل وأما الامكان فلا ينافي وأجيب بأن المراد بالأمكان الامكان الواقعى لامتداد الامكان فأمكن في الكلام  
الشارح يعني وقع كذا قرر السيد الصفوى لكن الذي ذكره العلامة الحفيد أن الشرط في الإضافي عدم التجاوز إلى ما يعتبر القسر  
بالإضافة إليه كالمقعد في المثال المذكور وأما غيره فلا يتشرط التجاوز إليه بالفعل بل يمكن فيه إمكان التجاوز وإن لم يوجد كما وأشار إليه  
الشارح بخلاف الحقيقة فإن عدم التجاوز فيه بالنسبة جميع ماعدا المقصور عليه من غير إمكان التجاوز لن فيه اثنى وحاصله أن  
الحقيقة والإضافي بحسب اعتبار المعتبر فإن اعتبار التخصيص بالنسبة إلى جميع الصفات الباقيه فهو حقيق سواء وجدا الجميع أو لم يوجد  
شيء منه وإن اعتبار التخصيص بالنسبة إلى بعضها فهو إضافي وإن لم يكن موجودا إلا ذلك البعض

لأن تخصيص الشيء بالشيء أو ما أمكن بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر بأن لا يتجاوزه إلى غيره  
أصلا وهو الحقيقي أو بحسب الإضافية إلى شيء آخر بأن لا يتجاوزه إلى ذلك الشيء وإن أمكن أن  
يتجاوزه إلى شيء آخر

لأن تخصيص شيء بشيء أو ما أمكن بحسب الحقيقة أي بحسب تقرير كمال معنى هذه الحقيقة في نفس  
الامر وذلك إضافي لا يتجاوز المقصود به إلى كل ما هو غيره أصلا وذلك كقولنا مبني خاتم الامداد على  
الله عليه وسلم فلا يثبت ختم النبوة لغيره وإنما فعلنا ذلك لأن التخصيص ضد المشاركة وهذا المعني هو  
الذي ينافي المشاركة مطلقا فهو الأولى أن يتمسك بحقيقة للتخصيص فمناسب أن يسمى قصر الحقيقة  
واما أن يكون بالنسبة إلى بعض ما هو غير المقصود بذلك الشيء كقولك مازيد إلا شاعر فزيد  
خصوص بالشعر دون الكتابة لأنه لا يتجاوز الشيء إلى صفة أخرى فهذا ولو كان فيه تخصيص  
مضاد لمشاركة الكتابة للشعر فيزيد بخصوص بالإضافة إلى معين فلصحة وجود مشاركة أخرى  
في لا ينبغي أن يتمسك بحقيقة للتخصيص لكنه ليس بأقل ولو شمله مطلق التخصيص فناسب  
أن يسمى قسرا إضافيا لأن التخصيص فيه إضافي فالمسمى بالقصر الحقيق والإضافي كلامها حقيقة  
اصطلاحا وكذا الحقيقة في أحدهما دون الآخر أوجب مناسبة تسمية الأول حقيقة والثانية إضافيا

مقصورا على معنوية أبدا ولا يعكسه لأن أدلة الاستثناء لاقع بين الموصوف والصفة لا يقال بل تقع  
بينهما على رأى المخترى وسيأتي في كلام المصنف عند الكلام على الحال ما يقتضى اختباره لأنها قول  
إن سلمنا ذلك على ضعفه ومخالفته لكتاب الله تعالى فالآلوقة بين الموصوف والصفة لا يتحقق في فيها  
استثناء لا بالتفريح ولا بالخلافة فليتأمل لا يقال يقع الفخر بين الموصوف والصفة في نحو  
رأيت رجالا أغاها قائم فان جعله إنما نعت لأن القصر هنا إنما وقع بين مبتدا هذه الجملة وخبرها

في الجملة وهو غير حقيق بل أضاف كقولك مازيد الاقام يعني أنه لا يتجاوز القيام إلى القعود لابعنى أنه لا يتجاوزه إلى صفة أخرى أصلًا وانقسامه إلى الحقيقة والإضافي بهذا المعنى لا ينافي كون التخصيص مطلقاً من قبل الإضافات (وكل منها) أي من الحقيقة وغيره (نوعان قصر الموصوف على الصفة)

فليس المراد بالحقيقة هنا ما يقابل المجازى لأن التسمية في كلها ماحقيقة اصطلاحاً وعلى تقدير تكاليف التوجيه لذلك يجعلها في الإضافي بمحاجزاً لنوعياً لا يتم لوجود مطلق حقيقة التخصيص فيه فليذهب لا يقال الاختصاص من حيث هو عبارة عن الإشتراك فكيف كانت الحقيقة في الأول كل مع أن التحقق أن الحقيقة لاتفاقاتها فيها لاناقول السكال بعرض نوع كل مشارك ولا يقال فينتذ يكون الماصل أن هنا تخصيمين إضافيين مما اذلاه تتحقق نبوت تخصيصه بالنسبة إلى سلب الغير لأن أحداهما كل فكيف يسمى أحدهما إضافياً دون الآخر مع أن كلامهما إضافي لأننا نقول هب أن كلامهما إضافي لكن شخص أحدهما باسم الإضافة لأن المضاف إليه فيه متين فروع ذلك التغير في بيته وبين الآخر على أنه لا يجري في الاصطلاح فانقسام القصر الذي هو إضافي مطلقاً كما يرافق إلى إضافي وغيره صحيح لأن الإضافة المنقسم إليها خلاف مطلق الإضافة الموجدة في كلها وهو ظاهر (وكل منها) أي من الحقيقة وغيره (نوعان) أي ينقسم إلى نوعين أحدهما نوعي كل منها (قصر الموصوف على الصفة) وتحقيقه باعتبار الحقيقة أن يحكم بأن هنا الموصوف لا يتجاوز هذه الصفة إلى غيرها وأما الصفة فتتجاوزه إلى غيره وسيأتي أن هذا المعنى وهو كون الموصوف ليس له الصفة واحدة متغير بل محال وأما باعتبار غير الحقيقة فهو أن يحكم بأن هنا الموصوف لا يتجاوز هذه الصفة إلى صفة أخرى وأحدة أو صفات آخر معينة كما إذا اعتقد الخطاط أن زيداً يتصرف بالكتابة فقط أو بالكتابة مع الشعر فتقول مازيد لا شاعر فتقتصره على الشعر فقط بحيث لا يعتمد إلا إلى الكتابة وإن كان الشرع وهو فال الأول من الحقيقة قصر الموصوف على الصفة كقولك مازيد إلا كأنك تصررت فيه الموصوف وهو زيد على الصفة وهي الكتابة وهذا يكاد يبرهن لأنه كيف يكون للذات صفة واحدة دائمآً كيف يمكن احاطة العلم بذلك أن لو كان والثاني من الحقيقة قصر الصفة على الموصوف وهو يجري كثيراً بين المبدئ والخبر كقولك ما كتب الزيز والنفع وقائله نحو ما قاتم الآنا وما ضرب عمراً الزيز والحال كقولك ما يزيد الارأ كأنك قصرت الجمجمة على صفة الركوب معناه ماجاه في حال إلا في حال الركوب

بهذا المعنى) تنازعه المتفق والاتفاق والباء لللامبسة من ملابة الحال للدلول المشار إليه في باسق وهو وهو عدم جوازه المقصور عليه إلى غيره أصل بالنسبة للحقيقة أو عدم جوازه المقصور للقصور عليه إلى شيء آخر يعني وإن أمكن أن يتنازعه إلى غير ذلك المعنى بالنسبة للاتفاق (قوله لإنفاق كون التخصيص) أي الذي هو الفسر ( قوله مطلقاً) أي حقيقة كان أو اتفاقياً و قوله من قبيل الاتفاقيات أي النسب التي يتوقف تقدّمها على تقدّم غيرها لتوقف كل من المتفق والاتفاق على تقدّم المقصور وللمقصور عليه أولان في كل من المتفق والاتفاق إضافة إلى النبر لكن في الحقيقة إلى الجميع وفي الاتفاق إلى البعض وخصوصاً أحدهما باسم الاتفاق لأن الاتفاقياته فيه متباين والآخر باسم الحقيقة لأنه أقرب بحقيقة التخصيص التي هي ضد المشاركة فالحقيقة موجودة في كل منها لكتها في الحقيقة أ كل لنفي كل مشارك

## وقد يقتصر المفعول على الموصوف والمراد الصفة المعنوية لالنعت

( قوله وهو أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الح ) كقولك مازيداً في القيل و لم يتجاوزه فالقى و يصح أن تكون تلك الصفة وهي القيام بموقف آخر ( قوله إلى صفة أخرى ) ان أراد أنى صفة كان الفخر حقيقة وأن أراد إلى صفة معينة من الصفات كان اضفافياً وكذا يقال فيما يألف ( قوله لكن يجوز الح ) هذا الجواز ليس من مدلول الفخر وقد يعني كون تلك الصفة لموصوف آخر كاف أنما الله الواحد وأماني قصر الصفة على الموصوف فلابد أن يظهر من المواز فيه ( قوله أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة إلى صفة أخرى ولكن يجوز أن تكون تلك الصفة لموصوف آخر ( و قد يقتصر الصفة على الموصوف ) وهو أن لا يتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف إلى موصوف آخر لكن يجوز أن يكون لذلك الموصوف صفات أخرى ( والراد ) بالصفة هنا الصفة ( المعنوية ) أعني المعنى القائم بالغير ( لالنعت ) النحوي

وهو أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة إلى صفة أخرى ولكن يجوز أن تكون تلك الصفة لموصوف

آخر ( و قد يقتصر الصفة على الموصوف ) وهو أن لا يتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف إلى موصوف آخر لكن يجوز أن يكون لذلك الموصوف صفات أخرى ( والراد ) بالصفة هنا الصفة ( المعنوية ) أعني المعنى القائم بالغير ( لالنعت ) النحوي

على زيد بحث لا يتجاوزه

إلى غيره وإن كان زيد

متضابفات أخرى كالأكل

والشرب قوله إلى

موصوف آخر المراد جنس

الموصوف الآخر الصادق

بكل موصوف وببعض

معين ( قوله والراد بالصفة )

أي التي تضرر أو يضر

عليها ( قوله هنا ) أي

في باب الفخر ( قوله المعنى

القائم بالغير ) أي سواء دل

عليه بظاهر النعت النحوي

كقائم أو غيره كال فعل

نحو مازيداً لا يقوم وسواء

كان بذلك المعنى القائم

بالغير وجودياً أو عدمياً

ك الحال وأشار الشارح

بالعنوية إلى أنه ليس المراد

بالعنوية مقابل صفات

العنائية وهي الحال الازمة

صفة أخرى فقط بل المراد

بها مقابل الذات عند

التكاملين فشملت

الوصف يتعدى هو زيداً إلى عمرو ( و ) ذي نوعي كل منهما ( قصر الصفة على الموصوف ) وتحقيقه بالنسبة إلى الأول وهو الحقيقة أن يحكم بأن هذه الصفة لا يتجاوزها ذلك الموصوف إلى موصوف آخر

مطلق اوان كان الموصوف هو يتجاوزها إلى غيرها كقولنا لا إله إلا الله فإن الإلهية حكمتنا بأنها لا يتجاوزها مصدق الجملة إلى غيره كما أنها كذلك في نفس الأمر وهذا موجود كثيراً كأنه قوبلنا بالذات

الآباء الأحمد صلى الله عليه وسلم فقد حكمتنا بقص ختم النبوة عليه صلى الله عليه وسلم ولا يقتضي ذلك أنا نصلى الله عليه وسلم لا يتجاوز ختم النبوة إلى غيره من الأوصاف لتجاوزه إلى غيره كافتتاحه

وأما بالنسبة إلى الثاني وهو الاضافي فهو يحكم بأن هذه الصفة لا يتجاوزها ذلك الموصوف إلى موصوف آخر معين متعدد أو متعددان كانت هي تتجاوز إلى غير ذلك المعين كأن يعتقد المخاطب أن الشعر وصف

لعمرو فقط أوله ولزيد فقول ما شاعر الآية يزيد فقصر الشر على زيد بحث لا يتجاوزه إلى عمرو فقط وإن كان

يتعدى إلى غير عمرو ومعلوم أن هذا أيضاً لا يقتضي كون الموصوف مقصوراً على صفة الشعر بل يجوز أن يتعدى إلى السكتات وغيره وهذا كله ظاهر ببيانه لأن هذا أول الباب ( والراد ) بالصفة

فهذا الباب الصفة ( المعنوية ) وعن بالمعنى القائم بالغير وهو ما يقابل الذات عند التكاملين ولا يعني المعنوية إلى هي الحال فقط فشملت الوجودية والمدمية ( لا المعم ) أي ليس

الراد بالصفة هنا النعت النحوي وفسر بأنه هو الناتج الذي يدل على معنى في متبوءة غير الشمول كالمعلم

كقولك جا في زيد العالم فقد دل المعلم على معنى هو المعلم في متبوءه وهو زيد واحتذر به الشمول عن نحو

كما هم من قولك جاء القوم كاهم وهو والتأكيد خرج بالدلالة على المعنى في المتبوء البدل وعطف البيان

والآن كيد الذي ليس الشمول لأنها كما لا ينزل على المعنى في المتبوء لأنها نفسه وورد عليه نحو علمي

قولك أتعجبني زيد عالمه فهو ناتج دل على معنى هو المعلم في المتبوء وأجيب بأن المعنى دل على معنى كائن في

المتبوع من حيث كونه في المتبوء لان الحقيقة تراعي في الحدود فلما دل أنه أشعر بالمتبوء في دلاته

فهو يعني مازيداً لا يزيد فذلك التحقيق في ماجاز زيد إلا

راكباً أن الفسر بين بجي زيد وحال الركوب لا بين زيد والمجيء وإنما كثرة هذا القسم لأنها لا ينتدر

مثل المعلم بأنه ليس في الدار الازيد وقد يقتضي صدق بالقصر الحقيقية المبالغة لعدم الاعتداد بغير الصفة عند

قصر الموصوف عليه أو بغير الموصوف عند قصر الصفة عليه ويكون قصر احقيقياً على سبيل الادعاء

( ٢٢ - شروح التلخيص ثان ) الوجودية والمدمية كافتتاحاً لبيان تفسير الصفة بعذ كراس طلاح للتكملين والتناسب

هنا ذكر المعنوية لأن المتادر لا ياقول هذا المعنى لوى أيضاً فقد قال في الصحاح الصفة كالمعلم والسوداد ( قوله لالنعت النحوي )

ليس المراد لالنعت النحوي فقط بل ماهو أعم منه لأن هذا لا يصح لأن النعت النحوي لا يدخل في شيء من طرق الفخر فلا يعطى

ولا يقع بعد الاول بعد اغا ولا يتقدسم ولا يتوسط بينه وبين معنوهه ضمير الفصل وليس مستداً ولا مستدماً اليه حتى يقصد بتعريفه

باللام الفخر وحيثند فالراد فيه بالكلية أي أنه لا يصح ارادته في باب القصر ادلة اثناي قصره بطرق من طرقه ولا يذكر على هذا قول

الشارح وبينهما الحالان المراد بيان النسبة بينهما في حد ذاتها ونفس الأمر لافي هذا الباب تأمل

( قوله أعني التابع ) أي الذي ظن التابع وهذا جنس في التعريف شامل بجميع التوابع وقوله الذي يدل على مذهبى فى متواتعه فصل خرج به البديل وعطف البيان والتأكيد الذى ليس بالشمول لأنها كاهم الأدلة على مذهبى فى المتواتع لأنها نفقة وأورده عليه أنه غير مانع لشموله نحو قوله فى أعيجبي زيد علمه فانه تابع دل على معنى وهو المذهب المتواتع وأجيب بأن قيد الحسينية معتبر فى التعريف فالمذهبى دل على معنى كان فى المتواتع من حيث كونه فى المتواتع بمعنى أنه يشعر بالمتواتع فى حال دلالته على المعنى ويسعى بأن هذا المعنى كان فى ذلك المتواتع كالمذهب قوله جاء زيد العالم فإنه يشعر بالذات التى هي المتواتع مع المعنى بقطع النظر عن ضميره بخلاف المذهب فى أعيجبي زيد علمه فانه أغى يبدل على المعنى ولا اشعاره بالمتواتع الا باضافته للضمير العائد اليه وأورد أيضا نحو أخوه من قوله جاء زيد آخر دلالته على الذات وعلى معنى فيها وهو الاخوة وأجيب بأن المراد الدلالة قصدا والعرض من البديل تكير النسبة لا الاشعار بالآخر و( قوله غير الشمول ) فصل ثان أخرج به التأكيد بكل وأخواتها واعترض بأن هذا القيد يخرج نحو الشاملون فى قوله على معنى فى متواتعه هو الشمول مع أنه نعمت نحوى فالاعتراض غير جاهة الناس الشاملون زيدا فانه دال ( ١٧٠ )

جامع وأجيب بأن المراد بالشمول المنفي الشمول الممدو في التوكيد وهو الذي يستفاد بالألفاظ المعلومة وفيه ضعف إذ لا فرقينة على ذلك وأجاب عبد الحكيم بموجب غير هذا بأن الشمول لزيد شمول مقيد غير الشمول الذي في القوم فإنه مطلق والمطلق غير المقيد وأورد أيضا نحو الملم والرجل في قوله أعتبرني هذا الملمف هذا الرجل فكان تابع الاشارة نصواتي أنه نسبت مع أنه لم يدل على معنى كائن في التبوع لانه نفسه وكذا كل نبت كاشف وقد يحيط بأسم الاشارة يراعي منه مدلوله من حيث انه

إن هذا المعنى كائن في ذلك التبوع كالعلم لا شماره بالذات التي هي التبوع مع المعنى بخلاف نفس العلم في قوله تعالى نعمتني زيد عمه فلم يشعر بالذات التبوع بالضيق المضيق عليه ووراً أيضاً نحو أخوه من قوله جاءني زيد أخوك لدلالته على الذات وعلى معنى فيها وهو الأخوة وأجيب بأن الفرض من البديل نفس النسبة الاشعار بالأخوة وفيه نظر لأن الفرض من كل اسم افاده معناه ووراً أيضاً نحو الشامون قوله قوتك جاء الناس الشامون زيداً وهو نعمت مع خروجه يقول الحمد غير الشمول وأجيب بأن المراد الشمول الممدوح في التوكيد وهو الذي يستفاد بالالفاظ المعلومة وفيه صرف ووراً أيضاً نحو العالم والرجل قوله قوتك اعني يعني هذا الملف فان تابع الاشارة نعم على أنه نعمت ولم يدل على معنى كائن في التبوع لانه نفسه وكذا كل نعمت كاشف وقد يحاب بأن اسم الاشارة براعي مدلولاته حيث انه شيء ميشار عليه وكونه علماً أو رجلاً يعني زانهو وكذا الاسم كاشف لأن ما قبله شيء وكونه حقيقة كذلك يعني زاند ولكن على تقدير تسليمه يدعليه أنه حينئذ ليس فيه اشعار بشينين وهو الذات والمعنى كاقرفي النعم بأعماقها ليس فيه اشعار بذلك لأنه ليس بشيناً و على تقدير الاشعار يدعليه نحو النفس في قوله باي زيد نفسه لدلاله النفس على أن مدلول زيد موصوف بكون نفسه هي القاعدة للجعي وليس موصوفاً تكون ملابساً هو القائل للجعي فالاولى ان التعريف لما يقال لأفراد النعم وفيه خروج عن مقتضى أصل المحدود وقد أطللت هنا لا احتياج الى تحقيق ما يدعلي هذا الحمد لأن الظاهر عن حبه الارتفاع على مسامح الاجواد فان قلت الخطاب الادعائى ما الذات يتميز به عن المجازى وعن الكذب قلت مما يتميز عن المجاز الافرادى وهو مشتمل على المجاز التركى فقولك ماز بدلأقائم دل على سلب جميع مفاتيح الفتاوى على هذا المذهب المأثور بالكلام وبحكم ما ذكرناه هنا فالكتاب ينبع من ذلك ك

وَالْأُولُونَ

(قوله ومررت بهذا الرجل) مثالاً لانفراد النعمت فأن لفظ الرجل نعمت لاسم الاشارة ولم يدل على معنى قائم بالغير بالنظر لاصله فليس صفة معنى فأن قيل الرجل في هذا التركيب يدل على معنى قائم بالغير اذ هو دال على كون الشار عليه موصفاً بالرجولة ولذلك صح كونه نعمتا فيكون صفة معنوية فلذا هم من أصلهم بوضع الاذادات بخلاف اللم (١٧١) ولو عرض له في الحين ما ذكر من التأويل

فليس صفة معنوية باعتبار  
الأصل ويرد على هذا  
الجواب أنه إن كان المعتبر  
في كون الشيء صفة

ومررت بهذا الرجل وأمانحو قوله ألماز بـالأخوه وما الباب الـأساج وما هذا الا زيد فـن قصر الوصف على الصفة تقدير اذ المعنى أنه تصور على الانصاف بـكونه أحـا أو سـاجأ أو وزـيـدا (والـأول) أي قـصر الوصف على الصـفة

معنىـة ما كان باعتبار  
الدلالة الأصلية فلا يكون  
قولنا مازيد إلا أخـوك  
ومـا لـابـاـسـاجـ وـما هـذا  
الـازـيـدـ منـ قـصـرـ المـوـصـفـ  
عـلـىـ الصـفـةـ الـمـعـنـيـةـ وـقـدـ  
صـرـحـواـ بـأـنـهـ مـنـ حـيـثـ  
فـالـوـاـلـاـعـنـيـ حـصـرـ زـيـدـ فـيـ  
الـاتـصـافـ بـكـوـنـهـ أـخـاـ الـخـ  
فـاـمـاـ أـنـ يـجـعـلـ الـكـلـ مـنـ  
الـصـفـةـ الـمـعـنـيـةـ باـعـتـارـ  
الـحـالـ أـلـاـ يـجـعـلـ الشـكـلـ  
مـنـ الصـفـةـ الـمـعـنـيـةـ باـعـتـارـ  
الـأـصـلـ لـأـنـ الرـجـلـ حـيـثـ  
أـعـرـبـ نـعـمـاـ يـقـصـدـ فـيـ هـذـاـ  
الـعـنـيـ فـيـ بـيـنـهـ قـانـ جـعلـ مـنـهـاـ  
كـانـ الصـفـةـ الـمـعـنـيـةـ أـعـمـ  
مـطـلـقاـمـنـ النـتـ النـحـوـيـ  
وـهـوـ الـأـفـرـبـ اـهـ يـقـوـبـيـ  
(ـقـوـلـهـ وـأـمـاـنـحـوـ وـقـوـلـكـ مـازـيـدـ  
الـأـخـوـكـ الـخـ)ـ قـصـدـ بـهـذـاـ  
دـفـعـ مـاـيـرـدـ عـلـ قـوـلـهـ وـكـلـ  
مـنـهـأـنـعـانـ فـانـ القـصـرـ  
الـإـمـلـةـ اللـدـ كـوـرـهـاـيـسـ مـنـ  
الـنـوـعـيـنـ وـحـاـصـلـ الـجـوابـ  
أـنـهـامـاـنـ بـأـقـصـرـ المـوـصـفـ

على الصفة المعنوية تأويلاً وقد يقال كان ينبغي ترك المال الأول لعدم احتجاج الآخرين التأويل لأن يدل على معنى هو الأخوة فهو ما يدل على المعنى القائم بالغير دلالة ظاهرة وإن لم يكن مشتقاً قديراً (قوله قد يدل) حال في الصفة أولى حال كون الصفة مقدرة وإنما كانت الصفة مقدرة في ذلك لعدم تحقيقها في ذلك لأن كلامي المستند والمصدق إليه في تلك الامثلة ذات وقوله في قصر الموصوف على الصفة يعني أن التأويل يدل في جانب المقصور عليه هنا كما هو الظاهر لكونه خبراً وقد يعكس ديني التأويل في جانب المقصور على معنى قصر السكون زيداً على أخيك والبانية على الساج والماديات على زيد فيتنزد يكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكاليف

من الحقيق كقولك ماز يد الا كائب اذا اردت انه لا يتصرف بصفة غير الكتابة وهذا لا يكاد يوجد في الكلام لأنها مأموره متوجه لا تكون له صفات تتمذر الا حاطة بها او تتصر

(قوله من الحقيق) حال من المبتدأ أو من الخبر على القول بجوازه منها وحاصل ما ذكره المصنف أن الفخر اما حقيق أو اضافي والحقيقة اما فخر موصوف على صفة أو بالعكس وكل منها اما حقيق غير داعي أو داعي فهذه أربعة الاضافى اما فخر موصوف على صفة أو بالعكس وكل منها اما فخر افراد أو فرق أو تمييز فهذه ستة تلك عشرة كماله (قوله اذا ار يدانع) هذا فيد في الثالث أى أن هذا الثالث انما يكون من الحقيق اذا أريده ان زيد لا يتصرف بغيرها أى بكل معايرها من الصفات وأما اذا أريده أنه يتصرف بها ابايتها فقط من الشعرا مثلا كان من الفخر الاضافى (قوله وهو) أى فخر الموصوف على الصفة فخر حقيقا لا يكاد يوجد أى من البلوغ

(من الحقيق نحو ماز يد الا كائب اذا ار يدانع لا يتصرف بغيرها) أى غير الكتابة ( وهو لا يكاد يوجد لتعذر الا حاطة بصفات الشىء ) حتى يمكن اثبات شئ منها ونفي ماعداها بالكلية بل هذا الحال (من الحقيق) هو (نحو) قول الثالث (ماز يد الا كائب) ولكن انما يمكن هنا الثالث من الحقيق (اذا اريده انه) أى زيدا (لا يتصرف بغيرها) أى غير الكتابة من الصفات أيضا ( وهو ) أى فخر الموصوف على الصفة الحقيق ( لا يكاد ) معناه ( يوجد ) حقيقة بأن لا يوجد للشىء الا صفة واحدة ثم يوجد ادعاه بتزييل غير الصفة المثبتة كالمقدم ولذلك لا اقدر حقيقته من تحرز عن نفيه الكذب ولو ظل لا يكاد يعبر به تارة عن فلقة وجود الشىء فيقال لا يكاد يوجد كذلك اعني انه لا يوجد الانادر تزييلا للنادر بعنزة الذى لا يقارب الوجود وتارة عن نفي الواقع والبعد عنه أى لا يقرب ذلك الشىء الى الوجود أصلا وهذا الثاني هو المناسب ا قوله (لتذر) أى لعدم امكان (الاحاطة) عادة (صفات الشىء) فإذا تعرفي العادة احاطة المخلوق بصفات الشىء لم يتأت للحظر عن نفيه الكذب أى يأتى به قاصدا ماعداه الحقيق وان فسر التذر بالتسisser غالبا بحسب الاول وعلى كل فلمايس هنا استحاله عقلية وانما تذر الا حاطة بالأوصاف لما علم أن الماقل لا يحيط بأوصاف نفسه لاسيما الباطنية والاعتبارية فكيف بأوصاف غيره وقيل ان وجود معناه محال لأن اذا انتبه اطراف من طرق المحصر صفة ونفيها مساواه من الأوصاف فتلك الأوصاف المنفيه لها تقييض ثورتها ولا بد من تتحقق ذلك النفي الذي هو تقييض بأن يتقرر مع الصفة المثبتة اذ لو رفع ذلك النفي مع رفع تقييضه وهو نفس الأوصاف المنفيه لزام فناع المقيسين وهو محال فان قلتنا مثلما ماز يد الا كائب فمعناه على أن الفخر حقيق انى زيد المتصف بوصف آخر غير الكتابة من شعر وقيام وقمة وغير ذلك فهذا الأوصاف المنفيه وغيرها لا بد من ثبوت تقييضا مع الكتابة واللزم ارتفاعها وارتفاع تقييضا وهو محال ولا يدفع هذا كون الحال لا يقصدنيه ولا ضد الأوصاف الوجودية فقط لان الكلام في الفخر الحقيق وهو لا يتضمن الابناني كل ما هو غير المثبت ثم قد الصالوصاف الوجودية فقط لوسلمانا كونه عنده المندفع به ماذكر فالاوكف دناله المثبت الدفع ايضا من جملة المنفيات الحركه مثلافي ان ثبوت السكون باتفاقهما حينئذ اربعة والمحاطب بالاول من ضربي كل وهو تخصيص امر بصفة دون أخرى وتنصيص صفة بأمر دون آخر من يعتقد الشركه أى مشاركة الصفة اغيرها أو مشاركة الامر لنفسه وهذا يسمى قصر افراد لامة لاشركة بين الصفتين في موصوف واحد وبين الموصوفين في صفة واحدة مختلف من ذلك التذر للكثر تواجدي ( قوله لتذر الا حاطة الح ) أى لتعذر احاطة المخلوق بصفات الشىء لم يتأت للحظر عن نفيه الكذب اعني به قاصدا ماعداه الحقيق ( قوله لتذر الا حاطة الح ) أى لتعذر احاطة التكلم بهائم ان ذلك التذر للكثر تواجدي

بتوجيه عليه امكان الاحاطة الاجالية وكفايتها في الفخر كاف ايس في الدار الا يدل لأن من الصفات ما هو حقيق خصوصا لأن النفسية فلا يقع من الماكل المترى للصدق اثبات واحدة منها ونفي ما سواها مطلقا للغزى ( قوله حتى يمكن الح ) نفر بيم على الاحاطة أى ان الاحاطة بصفات الشىء التي يتفرع عليها امكان اثبات شئ منها ونفي ما عداها بالكلية متذررة وضمير منها الصفات الشىء ( قوله وهي ماعداها ) الأولى ونفي ما عداها أى الشىء المثبت لأن يقال انه انتضر نظرالي أن الشىء المذكور صفة ( قوله بل هذا ) أى فخر الموصوف على الصفة فخر حقيقية بحال و هذا اضراب على قول المصنف وهو لا يكاد يوجد وفيه أنه لا حاجة لذلك الاضراب لأن قول المصنف وهو لا يكاد يوجد يفيد الحالية خصوصا وقد تعلل بذلك بالتعذر وقد يقال ان المترض له في المتن انما هو كون هذا الفخر غير واقع بالكلية وكم من امور غير الواقعه ليست محلا ولا دلالة للتذر على الحالية لأن المدار التذر عادة لا يقتصر على أن كثیر اماير ادبه التسر

والتاني منه كثيراً كقولنا مافي العمار الازيد والفرق بينهم اظاهر فان الوصوف في الأول لا يمنع أن يشاركه غيره في الصفة المذكورة وفي الثاني يمنع

(قوله لأن الصفة النافية) المراد جنس الصفة ولو قال لأن لكل من الأوصاف النافية تقىطاً و هو نبوتها أثبتة لكن أوضح ( قوله وهو ) أى التقىض من الصفات التي لا يمكن تفبيها ( قوله ولا بتفبيه ) أى عدم القيام الصادق بالجواب والاضطجاع أى ولزم أن لا يتصف بالحركة ولا ينتقضها ولزم أن لا يتصف بالشعر ولا ينتقضيه وهكذا كل وصف معاير للكتابة لا يقال المراد من قولنا ما زيد إلا كاتب تقى الصفة بغير الكتابة من الصفات الوجودية والتقىض أمر عدوى و حينئذ فلا يكون اثبات صفة ونفى ماعداها محالاً لأننا نقول الكلام في القسر المطلق وهو لا يتصور الا بنفي كل ما هو غير المثبت فلى فرض ( ١٧٣ ) لو أزيد ثقى الصفات الوجودية أغايابزم

عدم ارتفاع التقىضين  
لماحة الفسر الحقيقي على  
أن قصد الاصوات  
الوجودية فقط لو سلمنا  
كونه عنده المندفع به ما ذكر  
اذ من الصفات الوجودية  
ما يستلزم تقدير احد اها  
عین الاخرى كحركة الجسم  
وسكنه فيلزم ذلك الحال  
قطعاً اذ من جملة المفهومات  
لحركة فيلزم ثبوت السكون  
عند انتقامها ولا يتأتى  
فيهم مامهما المساواة كل منها  
لتقيض الآخر كذلك قال  
الفزري ورد هذه بان غایته  
الامتناع في بعض الاحيان  
وهو ما اذا كان الموصوف  
الجسم والوصف غير  
الحركة والسكن و هو  
ظاهر ( قوله كثیر ) اى  
عدم التغير بالاطلاع  
فلا محالة بالاولى ( قوله  
ما في الدار الا زيد ) اورد  
على هذا الثناء بان الكون

لأن لقصة التفهيم تقيضاً هو من الصفات التي لا يمكن نفيها ضرورة امتناع ارتفاع النقضين مثلاً إذا فتنا  
ماز يد الا كاتب وأردنا له لا يتصف بغيره لزم أن لا يتصف بالقيام ولا بنقيض وهو محال (والثانى) أي قصر  
الصفة على الموصوف من المحقق (كثير تمحو مأني الدار الأزيد) على معنى أن الحصول في الدار المعينة  
مقصوصاً على زيد

يعتقد صفة مكان أو ملائكة أمر فإنه يسمى قصر قلب لأنه قلب لما عند التسكم وإن كانت الصفتان والأمران متساوٍ بين عنده بمعنى أنه غير حاكم على أحد هما بعينه ولا يأبه إلى الصفتين بعيتها فإنه يسمى قصر تعيين قال الصنف فالخاطب بقولنا ما زيد الراقص من يعتقد أن زيداً قاعد لاقام

في الدار المعينة لا ينحصر في زيدان الماء الذي لا يخونه فراغ عادة كائن في الدار فأن أجبت بأن المراد في الكون عن نوع زيد بأن يكون التقدير من الدار إنسان أو أحد الآزى يليق الاستثناء متصلًا قلتني صار القصر أضافياً ولمصححة هذا في قصر الوصوف على الصفة التي جعل متعدراً أو محالاً اذ يصح قوله ما هذا الثوب الأبيض بتقدير ما هذا الثوب ملواه بشيء من الألوان غير البياض فالإلى التحيل يقولنا لا واجب بالذات الله وما خاتم الأنبياء إلا محمد صلى الله عليه وسلم اتهى يعقوب (قوله العينة) أخذ هذا القيد من جعل الاسم في الدار لام بدلًا بدمن هذا القيد وذلك لا به إذا أري دار معينة صح أن تحصر هذه الصفة وهي الكون في هيكل زيد فلا يكون غيره أصلًا وأماؤه يدملطلق دار فلا يصح اذ لا يأتي في مطلق الدار في زيد اذ لا بدمن تكون غير زيد في دار ما

(قوله أى بالثانية) أى وهو صفة على الموصوف قصر احقيقية باتفاق الفناري وارجاع الضمير الى المعني مطلاقاً بل الى مطلق الفنار أصح وأشمل إذ لم يأت من اختبار الفنار الادعائى في الاضافي المهم الا أن يقال انه يقع منه في كلام البشارة وان جاز وأفاد عقلاً ( قوله المبالغة) أى في كمال الصفة في ذلك الامر وفتق عن غيره على وجه المعموم وتثبت له فقط دون ذلك الغير وان كانت في نفس الأمر ثابتة لذلك التبرأ ايضاً ( قوله لم عدم الاعتداد) أى وإنما يفعل ذلك عدم الاعتداد في تلك الصفة بغير المذكور وذلك اذا كان القام مقام مذموماً لغير المذكور ودعوى نفعها بذلك كما اذ لو جد علامة في البلد وأراد بذلك المقصود في كمال صفة العلم في زيد منزلة من انتفت عنه صفة العلم اعدم كالمافي ويقال لا عالم في البلد الا زيد ( قوله قصر احقيقية الادعائى) انظر هل اطلاق الحقيقة عليه حقيقة او بجاز واستظهر السيد الصفوى الثاني وبدل له قوله الشارح أول الباب بحسب المعرفة ونفس الأمراضى سى وفي العروض أنه من بجاز التركيب لاته اذا قيل لا عالم في البلد الا زيد على وجه حصر العلم فيه ونفيه عن غيره عدم الاعتداد بالعلم في ذلك الغير في المعلم عن غير زيد الذي تضمنه (١٧٤) هذا المتصريين كذلك في نفس الأمر وانما ينسب ذلك النفي الى الغير لكونه بمنزلة

التصف بالنفي لضعف

الاثبات فيه ونسبة الشيء

لزيمون قوله بجاز تركيب

( قوله وأما في الفنر الغير

الحقيقة) أى وهو الاضافى

فلا يتمثل في وهذا الذى

ذكره الشارح اشاره لافرق

بين الاضافى والفنر الحقيقى

الادعائى وحاصله أن

الاضافى يعتبر بالإضافة

إلى الشىء معين من غير اعتبار

المبالغة والتزييل والحقيقة

الادعائى مبني على المبالغة

والتنزيل فإذا قلت ما في

الدار الا زيد أردت لغيره

وكان فيها غيره وزيه منزلة

المعلم كان الفنر حقيقياً

ادعائى او ان أردت لاعمر

وكان فيها بكر وخلال أيضاً

( وقد يقصد به) أى بالثانية (المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور) كاماً يقصد بمنزلة الماء في الدار الا زيد أى جميع من في الدار من عذاري بما في حكم المعلم فيكون قصر احقيقية ادعائى أو مبني على المقصود في المبالغة فلا يجعل غير المذكور بمنزلة المعلم بل يكون المراد أن المقصود في الدار مقصور على زيد بمعنى أنه ليس حاصلاً لعمره وان كان حاصلاً بكر وخلال

بنحو ما قدم وهو وقاية اماماً خاتماً الـ نبياء الـ محمد صلى الله عليه وسلم ( وقد يقصد به) أى بالثانية وهو صرف الصفة على الموصوف (المبالغة) في كمال الصفة في ذلك الموصوف فتفتني عن غيره على المعموم وتثبت له فقط دون ذلك الغير ولو كانت في نفس الأمر الغير أيضاً وإنما يفعل ذلك ( لعدم الاعتداد) في تلك الصفة ( بغير المذكور) أى بغير ذلك المذكور لاتصال الصفة وهذا كما اذ لو جد علامة في البلد وأراد بذلك المقصود في كمال صفة العلم في زيد منزلة عن غير زيد بمنزلة من انتفت عنه صفة العلم اعدم كالمافي في قوله الشارح اشاره لافرق الاضافى والمبالغة والتزييل والحقيقة الادعائى مبني على المبالغة والتنزيل فإذا قلت ما في الدار الا زيد أردت لغيره وكونه بمنزلة المقصود بالمعنى اضعف الاثبات فيه ونسبة الشيء لغيره من بجاز تركيب ذلك النفي إلى الغير كونه بمنزلة المقصود بالمعنى اضعف الاثبات فيه ونسبة الشيء لغيره من بجاز تركيب والفرق بين الفنر الحقيقى بالادعائى والاضافى أن المثال الصادق مثلاً وهو مافي الدار الا زيد اذا اردت به الحقيقى الادعائى فانك تنزل غير زيد كالمعلم بالنسبة الى المكون في الدار يعني أن زيد المكون يصير من حضر عنده في حكم المعلم وليس المكون في الدار الا وهو يعلم أن سبب التنزيل اما المثال كمال في تلك الصفة فينزل غيره كالمعلم بالنسبة اليه كلام الا زيد اوفق صفة أخرى كافي الدار الا زيد اذا اراده الاضافى فلا ينزل غيره كالمعلم بل تثبت لاته زيد تلك الصفة ونفيه عن معين آخر غيره ولا ينافي ذلك ثبوتها بغير ذلك او يعلم أنه اماقاد أو قائم ولا يعلم بأيهم اناصف بعيته قلت ونات أيضاً وهو من يعتقد أنه قائم

كان اضافياً وقد يترتب على ذلك المبالغة لأن يجعل ما يكون الفنر بالإضافة اليه بمنزلة المعلم (والاول)

فاذافت ما في الدار الا زيد بمعنى أن المقصود في الدار مقصور على زيد لا يتتجاوزه إلى عمره وان كان حاصلاً بكر وخلال ذلك الفنر كفصل اضافى على وجه المبالغة وفقاً لمنزلة المعلم كمقولة الماء في المبالغة على وجه الحقيقة فاذجعل ما يكون الفنر بالإضافة اليه وهو عمر ومنزلة المعلم كان فنراً اضافياً على وجه المبالغة والفالصل أن اقسام الفنر أربعة فنر حقيقى على وجه المبالغة وفنر حقيقى على وجه المبالغة وفنر اضافى على وجه المبالغة والفرق بين الثنائي وهو الحقيقى الادعائى والرابع وهو الاضافى الادعائى ان الحقيقى يجعل فيه ما يكون الفنر بالإضافة اليه بمنزلة المعلم كمثال المذكور الا زيد اذا كان في الدار غير زيد وجمل عمر ومنزلة المعلم فالاول ينزل فيه جميع من سوى المقصود بمنزلة المعلم والثانى ينزل فيه بعض من سواه وهو ما يكون الفنر بالإضافة اليه بمنزلة المعلم وأما الفرق بين الاضافى على وجه الحقيقة والاضافى على وجه المبالغة فقد علم عامر كالفرق بين الحقيقى الادعائى والاضافى على وجه الحقيقة ( قوله يعني أنه ليس حاصلاً لعمره) أى الذي هو ليس موجوداً فيها وقوله وان كان حاصلاً بكر وخلال أى الذين هما فيها ولم ينزل بمنزلة المعلم



أو مكان آخر والثاني منه تخصيص صفة بأمر دون آخر أو مكان آخر

(قوله أو مكانتها) أي أو تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى وهذا قصر القلب ومقابلة قصر الأفراد وأما قصر التعيين فهو داخل في قوله أو مكانتها على طريقة المصنف (١٧٦) وفيما قبله على طريقة السكان وكذلك يقال فيما بعد ومكانتها قبل

و مكانتها والثانى) أى فصر الصفة على الوصف من غير المحقق (تحصيص صفة بأمر دون) أمر آخر أو مكانه) و قوله دون آخرى معناه متتجاوزاً الصفة الأخرى فان المخاطب اعتقد اشتراكه في صفتين والمأكمل يتحقق صعباً داهماً ويتجاوز الآخرى

اما بصفة حال كونه متوجهاً صفة أخرى اعتقاد فيها المشاركة و يسمى هذا اقصر افراد كما يأتى في فهذا  
الشق من التعريف انما يصدق في قصر المصطلف على القصر الذي فيه نفي الاشتراك تم اشار الى  
ما يصدق على غيره عاطفاً بأو النوعية التي يجوز دخالهما في التعريف لداخل نوعين بقوله (أو مكانتها)  
أي قصر الموصوف على الصفة اذا كان اضافياً ام تخصيص موصوف بصفة دون آخر أو تخصيص  
اما مكان آخر فهم منه أن الآخر لها مكان ونقرر في الوصف وحدها في اعتقاد المطابق  
لهذه صفات الموصوف بهذه وجلات في مكان تلك الآخر فتنفي تلك الصفة الآخر فان حقائق المطابق  
فالنفي يبرهن منها ولومع التكافل السابق لا يتحقق نصيحة من مراعاة ما هو كالاصطلاح تأمل  
اقراراتها وابتهاها كان القصر قليلاً والا كان تبييناً كاسياً على ما فيه ولا يتحقق أنه لو عرب في قصر الافراد  
بل لفظ مكان وفي قصر القلب والثديين بل لفظ دون ممكن تصحيح كل منها لأن الصفة المثبتة تقرر  
مستقلة في مكان مشاركة الآخر في الاشتراك ومستقلة دون ببوت الآخر في الانفراد والتعيين  
فالنفي يبرهن منها ولومع التكافل السابق لا يتحقق نصيحة من مراعاة ما هو كالاصطلاح تأمل  
(والثانى) من غير الحقيقة وهو قصر الصفة على الموصوف هو (تخصيص صفة بأمر) هو الموصوف  
(دون) أمر (آخر أو) تخصيصها به (مكانه) أي مكان آخر وما تقرر في تعريف القسم الأول  
يتقرر في الافتراض هذا أيضاً ثم ان الصنف خصص بقسم الاضافي هذا التعريف وذلك يقتضى عدم  
صدق على الحقيقة ويقتضى أيضاً أن لا يخرج عنه شيء من أفراد الاضافى وأحد الامرين أعني صدقه  
على الحقيقة أو خروج بعض أفراد الاضافى لازم لهلان ان أراد بأمر آخر وبصفة آخرى في قوله دون آخر  
ودون آخرى وفي قوله مكان آخر ومكان آخرى صفة واحدة وأسرا واحداً خرج عنه بعض أفراد  
القصر الاضافى وهو ما يكون اثنياً كثراً من صفة واحدة أو واحداً كقولك في الاول مازيد الا كتاب  
رداً على من زعم أنه كاتب وشاعر ومنجم أو اعتقاد أنه شاعر أو منجم فقط بناء على جواز القلب في نحو  
هذا وفي الثنائى ما كاتب الأزيد رداً على من زعم أن الكتابة لزيد وعمرو وخالدأولهم وخالف فقط بناء  
على جواز القلب في نحو هذا أيضاً فاته من الاضافى قطعاً على أن ارادة صفة واحدة وأمر واحد  
تقيد في التعريف والاتصال في التعريف على زيادة في دلائل مایفسده وإن لم يقيد الأمر  
ولا الصفة بالوحدة وهو مقتضى أصل التعريف صدق حيث يكون المنفي صفة واحدة أو أمراً واحداً  
فقط وحيث يكون كثراً بالايتحضر فيدخل فيه القصر الحقيقة لانه يصدق في قصر الصفة فيه  
على الموصوف أنه تخصيص صفة بأمر دون آخر صحة تكون ذلك الآخر المنفي مع نفي كل ماسوى  
الذى كور وفي قصر الموصوف على الصفة فيه أنه تخصيص أمر بصفة دون آخرى لصحة كون تلك  
الآخرى المنافية مع نفي كل ماسوى المذكورة فيفسد تطرد التعريف ان لم يراع القيد بالوحدة ويفسد  
عكشه ان روعي لايقال المراد بتخصيص صفة بموصوف دون آخر و بتخصيص موصوف بصفة دون  
دون كل منها لكونه لا يعلم من هو يعنيه قلت وثالثاً أيضاً وهو من يعتقد أيضاً أنهما قائمان كما يسبق

حال ومعناه أو واعضاً نملأ  
الصفة مكان أخرى وفي  
أنه من صریب على الظرفية  
أى بصفة واقعة في مكان  
صفة أخرى واحدة كانت  
أو أكثراً ( قوله والثانى )  
أى من غير الحقيقى الذى  
هو الاضافى ( قوله بأمر )  
هولالوصوف أى تخصيص  
المتسكّم صفة بأمر حالة  
كون المتسكّم متتجاوزاً أو تاركاً  
أمراً آخر أو حال كون  
الصّفة متتجاوزة أمراً  
آخر ( قوله أو مكتبه ) أى  
أو تخصيص صفة بأمر  
مكان آخر ( قوله معناه  
الح ) ذكره ليتبين به المراد  
من قوله دون أخرى فانه  
يمكن أن يصدق بالسکوت  
عن تلك الصّفة وعدم  
التعرّض لاتفاقها مع أنه  
ليس مراداً بذلك المترّض  
لاتفاقها ( قوله متتجاوزاً  
الصّفة الأخرى ) أشار  
به إلى أن دون وقع حالاً وذو  
الحال اما المفهوم الذي ذكر  
وهو الامر واما الفاعل  
وهو الخصص فانه مراد  
بحسب الحقيقة فهو في قوّة  
الملافوظ كذا في القوى  
لكن جعله حالاً من الفاعل  
هو الذي يدل عليه قوله

الشارح والمتكلم يخصله باحداهما ويتجاوز الاخر مع أن في جملة حلام المفعول اتيان الحال من النكرة ومعنى قوله اعتقادا شرعاً كهـ أي الموصوف في صفتين وفي الكلام قلب والأصل اعتقادا شرعاً صفتين فيه بدلليل ماباً في له عند قول المصنف من يعتقد الشرك حيث قال أي شركة صفتين في موصوف ولو قيل أي اعتقادا شرعاً كهـ بين صفتين لم يخرج للتأويل (قوله ويتناول الآخر) أي يتبعه عن ثبوته الاخرى الى نفيها

(قوله ومعنى دون الح) حاصله أن أصل دون أن يستعمل في المكان المحسوس ليعطي أي المعنون بالنسبة لمكان آخر انطلاقاً يسراهني في الاصل اسم مكان فيقال هذا البيت متلادون ذلك البيت اذا كان أحاط منه قليلاً ثم استعملت في المكان المعنون من الأحوال والرتب مع مراعاة أن صاحب ذلك المكان أدنى وأخفى مرتبة من الآخر فيقال زيدون عمرو في الفضل ثم ثقنت المعني حكم الى حكم وتجاوز حد الى حد بعد نقلها الى المكان المعنون الراعي فيه شرف غير صاحبه ثم أربد بالصدر الذي هو التجاوز اسم الفاعل كافي كلام المصنف فيكون التقدير تخصيص المتكلم أمراً بصفة حال كونه متتجاوزاً صفة أخرى اعتقاد فيها الشركة ( قوله أدنى مكان من الشيء) أي أخفى من مكان أدنى مكان منه فهو متجزء بالنسبة لمكان آخر (١٧٧) كذا في رشيد المدوي والراحل المكان

المحسوس وقوله من الشيء

متعلق بأدنى باعتبار أصل

المعنى كما يقال دنامه وقرب

منه لا باعتبار المعنى التفضيل

فلا يتم استعمال أصل

الفضيل بالإضافة ومن

قاله الغوري (قوله اذا كان

أحاط منه) أي في المحس

(قوله ثم استبعير) أي تقل أو

المراد الاستعارة التصريحية

وقوله للتفاوت الخ الاولى

الرتبة المنصطة كما تقدم

فتكون دون استعمالت في

المكان المعنوي بالنقل أو

بالاستعارة من المكان

المحسني بعد تشبيه المكان

المعنى به وقد يقال ان في

الكلام حذف مضارب وفي

معنى من البيانية لذلك

المعدوف أي لذى التفاوت

من الرتب والأحوال ( قوله

ثم اتسع فيه) أي بطرق

النقل أو المجاز المرسل من

استعمال المقييد في المطلق

لان المراد فاستعمل في تجاوز

حدوداً لكن هناك تفاوت

حيثما يكتفى بذلك

ومعنى دون في الاصل أدنى مكان من الشيء ويقال هنادون ذلك اذا كان أحاط منه قليلاً ثم استبعير للتغاوت في الأحوال والرتب ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد وتحطى حكم الى حكم ولقوله ان أربد بقوله دون أخرى دون آخر دون صفة واحدة أخرى دون أمر واحد آخر فقد خرج عن ذلك ماذا اعتقاد المخاطب اشتراكاً مافقاً للاثنين

آخر تخصيص عند اعتقاد المخاطب الشركة ولا يصدق في المحتوى أنها مشاركة كل موصوف في صفة ولا مشاركة كل صفة في موصوف لامكانه وكذا المراد بالشخص مكان صفة وموصوف تخصيص عند اعتقاد المخاطب انفراد الصفة بالموصوف او انفراد الموصوف بالصفة فكأنه قال تخصيص موصوف او صفة عند الاعتقاد ولا يصدق في المحتوى أن المخاطب اعتقاد انفراد الموصوف بكل صفة غير المثبتة ولا انفراد الصفة بكل موصوف غير الذي ثبت له ففي أن متصدوق التعريف ما ذكر يتحقق بالاضافه لمقدم صدقه والتقييد بالوحدة ملقي فيصدق بمجمل أفراد الاضافه فتم الحد على ظاهره لا نقول تخصيص مدلول مفهودون بما وقع فيه اعتقاد المشارك وما فيه مكان بما وقع فيه اعتقاد الانفراد جعل باعتبار القصد من الناطق بهذا التعريف وبهذا اعتبار فرع مأساني في التصور الاضافي على هذا التعريف لمقدم الواقع في الخارج لالمقدم صدق التعريف الاعلى ما فيه الاعتقاد والا فلا يعني أن أصل دون ومكان عدم الدلالة على خصوص م الواقع فيه الاعتقاد وقد تقدم أنه لو عبر بدون موضع مكان وبالعكس صح التعريف باعتبار مادله عليه كل منها من أصل الوضعين والنفل الاصطلاحى لم يتقرر بعد صدق التعريف على كل من القصرين بـهذا الاعتبار فيفسد ثم لو سلم أن وقوع الاعتقاد ينافي المحتوى حتى لا يصدق عليه التعريف أياً من قصر الصفة على الموصوف فلامان من أن يعتقد المخاطب حقيقة أو ادعاء انصاف كل شيء بصفة من الصفات أو اتفاق الموصوف على الصفة فيمكن ادعاها فيقول بالقصر فيه التقى الاشتراك أو الاختصاص وأما في قصر الصفة على الصفة فيمكن ادعاها وبعبارة وهو ظاهر نعم وجود الاعتقاد في الاضافه أكثر وأظهر وأصدق التعريف بهذه المعنى في الاضافه خصص التعريف بمقدمة موصدها بما ذكر من تقى الاشتراك والانفراد لأن ذلك في الاضافه أظهر ولاجل أن المحتوى في الغالب لا يقصد به تقى الاعتقاد صح أن يخاطب به الجانب الاعظم اذا لم يصح في صفة الاعتقاد والتردد ما يقال في ايامك نعبد آمنة قصر ولا يقال ان فيه تقى الاعتقاد أو التردد اصلاً لافتديه وقول من قال خصص ما ذكر بالاضافه ولو صدق على القصرين لابناءه التعريف الآ فى عليه باعتبار الاضافه فقول المصنف أو تساوى يعنيه يعتمد أن يكون التقدير من يعتقد المكس أو تساوايا عنده وهو

### (٣) - شروح التلخيص ثالث)

كافي القيام دون القعود أو من استعمال اسم المترافق اللازم لأن التفاوت يلزم المتجاوز أو المراد بالاتساع فيه صبر وتهيئه حقيقة عرفية وقوله في كل تجاوز أى في كل ذى تجاوز حد الى حد وذى تخطي الحد والمراد بالحكم الحكم به ثم يكتفى أن المراد بالحكم الحكم فالمعنى للتفسير لكن لا يتناول كلامه حينئذ دون الذي في قصر الصفة على الموصوف أو الأمر الحكم عليه فالمعنى ما يدخل في قوله تجاوز حد الى حد دون التي في قصر الصفة على الموصوف في قوله تخطي حكم الى حكم دون التي في قصر الموصوف على الصفة كذا قرر شيخنا العدوى ( قوله ولقوله الح) هذا اعتراض على تعريف المصنف وحاصله أنه ان اختار الشق الاول من شق التزديد كان التعريف غير جائع لبعض افراد القصر الاضافى وهو ما يكون نقى أكثر من صفة واحدة أو أمر واحد وان اختار الشق الثاني كان التعريف غير مانع لصدق على القصر المحتوى لانه تخصيص أمر

## فكل واسمهنها ضربي كل أغنى تخصيص صفة بأمر دون آخر

صفة دون سائر الصفات وتخصيص صفة بأمر دون سائر الأمور (قوله كفولا ما زد الا كاتب) أي في قصر الموصوف على الصفة وقوله اشتراك ما فوق الاثنين أي اشتراك الموصوف فيما فوق الاثنين في قصر الموصوف على الصفة أو اشتراك ما فوق الاثنين في الموصوف في قصر الصفة وأجيب باختيار الشق الثاني لكن المراد الواحد وغيره على سبيل التفصيل بأن يلاحظ الصفات أو الامور الموصوفة المتجاوزة عنها فنصيرا بخلاف القصر الحقيقي فإنه يلاحظ النفي عن الغير على سبيل الاجمال والحاصل أن النظر في غير الحقيقي إلى كل فرد من المتتجاوز عنه تفصيلا بخلاف القصر الحقيقي فأنه يلاحظ النفي عن الغير على سبيل الاجمال والحاصل أن النظر في غير الحقيقي إلى لاقائم الاز يدان لوحظ لغيره كان القصر حقيقيا وان لو حظ مغاير للقصور حتى يكون بالنظر اليه اجمالا بخلاف الحقيقي مثلا اذا قيل لاقائم الاز يدان لوحظ لغيره كان القصر حقيقيا وان لو حظ لا هم ولا بكر ولا خالد كان اضافيا وأجيب أيضا بأن المراد أعم من الواحد وغيره بشرط أن لا يكون الأعم هو الجمجمة وحيثنة فلا يدخل القصر الحقيقي في التعريف والتعرية على ذلك المراد المقابلة وأجب في المطول باختيار الشق الثاني وهذا المعنى وان كان مشتركا بين الحقيقي وغيره لكنه خصصه بنظر الحقيقي لأنه ليس بعدد التفسير لقصر النبر الحقيقي لأن أن يتميز عن القصر الحقيقي لأن ذلك قد دعلم من قوله وهو نونهان بل غرضه من هذا الكلام أن يفرغ عليه التقسيم إلى قصر الأفراد والقلب والتعين وهذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد انصاف أمر يجمع جميع الصفات ولا انصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردد أبداً يضاف ذلك وكذا اشتراك صفة بين جميع الامور اتهى (١٧٨) (قوله وكذا الكلام اخ) أي من أنه ان أربى يمكن صفة واحدة أخرى أو يمكن أمر

واحد آخر يخرج ما إذا اعتقاد الطالب أكثمن صفتين أو امرتين وان أربى أعم دخل القصر الحقيقي لانه يصدق عليه أنه تخصيص صفة مكان سائر الصفات وتخصيص بأمر مكان سائر الأمور (قوله فكل منهما) أي من الاول والثاني من غير الحقيقي وقوله فكل الشتى نتيجة لما تضمنه التعريف من التنويع فالاضرب أربعة الاول منها تخصيص أمر بصفة دون أخرى الثاني

كقولنا مازيد الا كاتب لمن اعتقاده كاتبا وشاعرا ومن جهاؤ قولنا ما كاتب الا زيد لمن اعتقاد الكاتب زيداً وعمر او بكرة وان أربى واحد من الواحد وغيره فقد دخل في هذا التقسيم القصر الحقيقي وكذا الكلام على مكان آخر ومكان آخر (فكل منهما) أي فلم من هذا الكلام ومن استعمال لفظ أو فيه أن كل واحد من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف (ضر. بان) الاول التخصيص بشيء دون شيء والثاني التخصيص بشيء مكان شيء (والمحاطب بالاول من ضرفي كل) دون الحقيقة بردعليه أن التعريف المذكور ان استلزم وجود معناه صحة ذي الاعتقاد أو التردد فان لم يقبل القصر الحقيقي تلك الصحة فلا يصدق عليه فلا حاجة إلى الاعتذار بما ذكر وان قبيل المختص التفريع بالاضافى وان لم يستلزم تلك الصحة صدق على القصر بن ولم يشعر بالتفريح فكيف ينتهي عليه الامر الأن يقال يستلزمها فيما الأضافى الأضافى أظهر وأكثر وفروع لذلك خصص به كما قدمنا فتأمل والله أعلم (فكل منهما) أي يفهم من استعمال أو النوعية في هذا التعريف الذي خصصناه كما تقدم بالاضافى أن كل قسم من قسمى الأضافى وما قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف فيه (ضر. بان) أي نوعان فالقسم الذي هو قصر الصفة فيه قصر طالعى موصوف دون آخر وقصرها عليه مكان آخر (والمحاطب بـ) القصر (الاول) الكائن (من ضرفي كل) من ظاهر كلامه في الإيضاح ويحتمل أن يكون تساوي عندده يعود إلى قصرى الأفراد والقلب أي من يعتقد

تخصيص أمر بصفة مكان آخر الثالث تخصيص صفة بأمر دون آخر من الرابع تخصيص صفة بأمر مكان آخر (قوله ومن استعمال لفظ أوفي) أي ومن لفظ أو التسوية المستعملة فيه في قوله أو مكانها أو مكانه قيل ان هذا من عطف التفسير بحسب المراد وقال الشيخ يس الظاهري أنه عطف سبب لأن سبب علم ما ذكر من ذلك الكلام استعمال أوفي كما لا يخفى وعلى كل حال فليس ضروري الذكر نعم لهفائدة وهو الدليل على أن أوفي كلام المصنف للتتوسيع لالشيك والام يغدو كلامه هذا المني (قوله الاول) أي من كل منها وكذا يقال في قوله والثانية وذلك لأن قوله الثالث تخصيص بشيء اعم من كونه أمر أو صفة وقوله دون شيء أي صفة أو أمر على التوزيع وكذا قوله بشيء أي صفة أو أمر قوله مكان صفة أخرى والقسم الاول من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف على التوزيع قوله تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى والقسم الاول من قصر الصفة على الموصوف هو المبرعنده قوله تخصيص صفة بأمر دون آخر والقسم الثاني من هو المبرعنده بقوله تخصيص صفة بأمر مكان آخر وبذلك ظهر أن قوله الشارح يعني بالاول الخ أى بالقسم الاول من النوع الاول والقسم الاول من النوع الثاني والحاصل أن المراد بالاول هو الذي لم يعبر فيه بلفظ مكان بل بدون سواء

من يعتقد الشركة أي اتصاف ذلك الأمر بتلك الصفة وغيرها جيما تلك الصفة في الثاني فالخاطب بقولنا مازيد لا كاتب من يعتقد أن زيداً كاتب وشاعر وبقولنا ماسعراً لازم يدمن يعتقد أن زيداً شاعر لكن يعني أن عمراً أيضاً شاعر وهذا يعني قصر افراد لقطة الشركة بين المقتين في الشبوت للوصوف أو بين الموصوف وغيره في الاتصال بالصفة والخاطب بالثاني من ضرب كل أعني تخصيص أمر بصفة مكان أخرى وتخصيص صفة بأمر مكان آخر

كان من قصر الوصف على الصفة أو العكس والراد بالثاني ما كان فيه لفظ مكان وإنما كان ذلك أولاً وهذا ثانياً لوقوعه كذلك في التعريف أو التقسيم (قوله من قصر الموصوف الح) بيان لشكل (قوله يعني بالأول) أي من الصور بين وإنما آتي بالثانية هنا وفي قوله وبالثانية لغفاء المراد من الأول والثانية لانه لم بين الأول من الضرب بين والثانية منها لكن بدأه الصنف فيما تقدم بالخصوص بشيء دون شيء وتنبئه بالخصوص بشيء مكان شيء قرينة على المراد أفاده سـم (قوله دون شيء) أي لا التخصيص بشيء مكان شيء فإنه الثاني كما يأتي (قوله من يعتقد الشركة) أي غالباً وقد يخاطب به من يعتقد أن التسلك يعتقد

الشركة ولو كان هذا من قصر الوصف على الصفة وقصر الصفة على الوصف يعني الأول التخصيص بشيء دون شيء (من يعتقد الشركة) أي شركة صفتين في وصف واحد فاصفيه قصر الموصوف على الصفة وشركة موصفيه في صفة واحدة في قصر الصفة على الموصوف فالخاطب بقولنا مازيد لا كاتب من يعتقد اتصاف بالشعر والكتابه وبولناما كاتب لا يدمن يعتقد اشتراكه بـ عمرو السكتابة (وسمى) هذا القصر (قصر افراد لقطع الشركة) التي اعتقادها الخاطب (و) الخاطب (بالثانية) أعني التخصيص بشيء مكان شيء من ضرب كل من القصرين

القصرين أعني قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف فالضر بن السكتان لقصر الموصوف هما فصصه على صفة دون أخرى وقصصه عليهما مكان أخرى والكتابه لقصر الصفة كما تقدم هما فصص هائل ووصوف دون آخر وقصصه عليهما مكان آخر فأول النوع عن فيما ما فيه دون وتأتيهما ما فيه مكان (من يعتقد الشركة) أي الخاطب بالقصر الأول من نوعي كل من قصر الصفة وقصر الموصوف هو معتقد الشركة لما تقدم أن دون أرادوا بهما تجاوز صفة اشتراكه مع أخرى إلى تلك الأخرى أو تجاوز وصف اشتراك مع آخر إلى ذلك الآخر سواء اعتقاد الشركة صفتين ووصوفين أو أكثر فإذا اعتقاد الخاطب أن زيداً منجم وشاعر وكأنه ملاقاً مازيداً شاعر هذان قصر الموصوف وكذلك إذا اعتقاد أن زيداً عمراً أو خالداً اشتراكه في صفة الشعر فإنه تقول في نفي ذلك الاعتقاد ماشياً على صفة هي الشعرون غيرها والثانية قصرت فيه الصفة على موصوف واحد هو زيد دون غيره (ويسمى هذا القصر) في الاصطلاح (قصر افراد لقطع الشركة) أي لأنك نفيت به الشركة المعتقدة وأفردت موصوفاً بصفة أو صفة بموصوف (والخاطب) القصر (الثانية) وقد تقدم أن الثاني فيهما هو ما فيه مكان ففي قصر الموصوف هو الشركة أو نساً يا عنده أو يعتقد العكس أو نساً يا عنده موسياً في ما يدل عليه

اعلم أن المقصور عليه أبداً بعد المقصور ماقبلها وحاصل ما قبله الشارح إنها إذا اعتقاد الخاطب أن زيداً شاعر وكاتب ومنجم مثلاً فلت في نفي ذلك الاعتقاد مازيداً شاعر هنا في قصر الموصوف وإذا اعتقاد أن زيداً عمراً أو خالداً اشتراكه في صفة الشعر فإنك تقول في نفي ذلك الاعتقاد ماسعراً لازم وهذا قصر الصفة الذي يعني أن الشعور مقصور على زيداً يتصف به عمرو مثله وجاز أن زيداً يتصف به أيضاً (قوله لقطع الشركة) أي لقطع ذلك القصر أو ذلك التسلك الشركة التي اعتقادها الخاطب وأبطاله إليها ووصف الشركة بكلون الخاطب اعتقادها احترازه عن الشركة في نفس الأمر فلابد من ارادتها العدم تتحققها (قوله بالثانية) عطف على قوله بالأول ومن يعتقد العكس عطف على من يعتقد الشركة السابعة وعاملها واحد ذاتاً وهو الخاطب لكنه عامل في الجار والمحروم من حيث أنه مشتق وفي من يعتقد من حيث أنه مبتداً فإن لهذا الاختلاف بالجنيه كالاختلاف الذي قدرناه الثاني عالماً أي والخاطب بالثانية الجار ويجعل من عطف الجار للفردات والا كان من قبل العطف على معمولى عاملين مختلفين وإن لهذا الاختلاف بالجنيه ليس كالاختلاف الذي فلا يحتاج إلى تقدير عامل كذا قبل وقد يقال إن العاملين هنا مختلفان ذاتاً حقيقة لأن المبدأ في الحقيقة أول وحيثند فلا بد من تقدير عامل هنا كـ فعل الشارح (قوله من ضرب كل من القصرين) أي قصر الموصوف على الصفة والعكس

إمامن يعتقد المكس أي انصاف ذلك الأمر بغير تلك الصفة عوضاً عنها في الأول وانصاف غير ذلك الأمر بتلك الصفة عوضاً عنها في الثاني وهذا يسمى قصر قلب لقلب حكم السامع وإمامن تساوى الأمران عنده أي انصاف ذلك الأمر بتلك الصفة وانصافه بغيرها في الأول وانصافه بغيرها في الثاني

(قوله من يعتقد المكس) أي عكس الحكم هذا بالنظر لفائب والأ福德 يخاطب بهمن يعتقد أن التكلم يعتقد أن المكس وان كان هو لا يعتقد المكس وذلك عند قصد أن يكون الخطاب لفادة لازم الفائدة بيان التكلم ان معانده هو ما عند الخطاب مثلاً لامتوه فيه ثم ان المراد بعكس الحكم (٤٨٠) الثابت مابين ذلك الحكم وفي قصر الصفة اذا اعتقد الخطاب أن القائم عمرو لا يدقول

نفياً بذلك الاعتقاد ماقالم

(من يعتقد المكس) أي عكس الحكم الذي أثبته التكلم فالخطاب يقولنا ما زيد الاقالم من اعتقد انصاف بالقعودون القائم وبقولنا ما شعر الا زيد من اعتقد أن الشاعر عمرو لا زيد (ويسى) هذا القصر (قصر قلب لقلب حكم الخطاب أو تساوا ياعنه) عطف على قوله يعتقد المكس على ما يفصح عنه لفظ الايضاح أي الخطاب بالثاني إمامن يعتقد المكس أو من تساوى عنده

الازيد حسرا القائم في

زيد ونفياً عن عمرو وفي

قصر الموصوف اذا اعتقد

أن زيداً قد لقام تقول

ما زيداً الاقالم أي لقاد

قال الشيخ يس انظر هل

لراراً بالاعتقاد في هذا

القام حقيقته الأصولية

أول الراء بما يشمل التجوز

فيدخل فيه الطنب بل والوه

وأما شمول الاعتقاد هنا

ليقين فلا كلام فيه اذهو

أولاه وقد يقال ان

ظاهر قوله أو تساوا ياعنه

أن الظن كالاعتقاد وحيثند

لراراً بالاعتقاد ما يشمل

التجوز فتأمل (قوله

فالخطاب) مبتداً خبره

من اعتقد وفيه ضمير مستتر

هو نائب الفاعل يرجع

إلى ألل (قوله اعتقد انصافه

بالقعود) أي سواء اعتقد

انصافه بشيء آخر لا (قوله

قلب حكم الخطاب) أي

لان في قبلها وتبديلاً لحكم

الخطاب كله بغيرة مخلاف قصر الافتاد فانه وان كان فيه قلب وتبديل لكن ليس لكل حكم الخطاب بل فيه

الامرأن  
أيات البعض ونقي البعض (قوله أو تساوا ياعنه) ينبغي كمال الصفوى أن يدخل في قصر التعين ماذا كان التردد بين أمرین هل  
الثابت أحدهما أو كلاهما وكذا لو الجزم بثبوت صفة على التعين وأصاب وثبتت أخرى منها لاعلى التعين وكذا اذا شك في ثبوت  
واحدة واتفاقها مخالف ما لو أطلق الصفة على التعين فان القصر حينئذ يكون بالنسبة اليها قصر قلب وبالنسبة لما  
ترد فيه قصر تعين (قوله على ما يفصح عنه لفظ الايضاح) أي فالاولى حل كلامه هنا عليه ليتطابقا وان احتصل على بعد عطفه على يعتقد  
الشركة أي ان الخطاب بالاول من يعتقد الشركة او تساوى عنده الانصاف اي الانصاف بالصفة والانصاف بغيرها في قصر

وهذا يسمى قصر تعين المخاطب فقولنا مازيد الاقام من يعتقد أن زيد اقاعد لاقام أو يعلم أن امما قاعد او قائم ولا يعلم أنه بعدها يتصف منهما بعينه وقولنا اقام الاز يدمن يعتقد أن عمر اقام لاز يدا أو يعلم ان القائم أحد مادون كل واحد منها لكن لا يعلم من هو منها بعينه

الوصوف واصفات الموصوف بصفة واصفات غيره بهاف قصر الصفة وعلى هذا فيكون قصر التعين داخل في الأول والخاص كل انه لا يلبي الايصال لامكنا عطف تساوي عنده على يعتقد الشركة فيكون قصر التعين داخل في الاول وهو التخصيص بشيء دون شيء فيوافق ما في المفتاح وعبارة الايصال والمخاطب بالثانية امامي يعتقد العكس وأمامي تساوى الامان عنده فهو صريح في الطف الذي قال الشارح (قوله الامان) وأشار بذلك إلى أن ضمير تساوايا راجع لصلوة من السياق وهو الامان الشاملان للأمرتين في قصر الصفة والصيغة في قصر الموصوف (قوله بالصيغة المذكورة وغيرها) أي على سبيل البديلية فالواو يعني أولاً يدل لذلك قوله بعد حتى يكون المخاطب الح (قوله واصفات الامر المذكور وغيره) الواو يعني أو (قوله حتى يكون الح) ترجيح على قوله أوتساوي يعني ترجيحه يعني الفاء (قوله مازيد الاقام) أي (١٨١) في قصر الموصوف قوله وبقولنا

ما شاعر الاز يبدأ في قصر

الصلة (قوله تعينه)

أي القصر أو المتكلّم وقوله

ما يحيى حكماً وقوله غير معين

أي مهمون عند المخاطب شاك

في ثبوته (قوله فالاصل)

أي حاصل مسبق من قوله

والاول من غير المفترض

إلى هنا قوله ان التخصيص

أي تخصيص المتكلم

شيئاً بشيء ففاعل المصدر

ومفعوله مخدوفان والمفعول

المخدوف الذي هو الشيء

ان كان واقعاً على الصفة

كان السراد بقوله بشيء

الموصوف فيتحقق في قصر

الصلة على الموصوف أي

جعلها مقصورة على

الموصوف وان كان واقعاً

على الموصوف كان المراد

بقوله بشيء الصفة فيتحقق

الامر ان يعني الانصاف بالصلة المذكورة وغيرهافي قصر الموصوف واصفات الامر المذكور وغيره بالصلة في قصر الصفة حتى يكون المخاطب بقوله مازيد الاقام من يعتقد انصافه بالقيام أو القعود من غير علم بالتعين وبقولنا ما شاعر الاز يد من يعتقد أن الشاعر زيد أو عمر ومن غير أن يعلمه على التعين (ويسمى) هذا القصر (قصر تعين) تعينه ما هو غير معين عند المخاطب فيما يحصل أن التخصيص بشيء دون شيء تضرف افراد والتخصيص بشيء مكان شيء ان يعتقد المخاطب فيما يحصل قصر قلب وان تساوى عنده قصر تعين وفيه نظر لأن المسلمين اتفاق في قصر التعين تخصيص بشيء بشيء مكان آخر فلا يخفى ان فيه تخصيص بشيء بشيء دون آخر فإن قوله مازيد الاقام لم يردده بين القيام والقعود تخصيص له بالقيام دون القعود ولذلك جمل السياق كالتخصيص بشيء دون شيء مشتركة بين قصر الافراد المحصر بمعنى قصر تعين واليه اشار بقوله (ويسمى) هذا القصر الذي قد يعتقد به تعين بعض متعدد فيه المخاطب (قصر تعين) ولا يتشرط فيه التردد بين شيئاً وبين اشياء وبين بعضها كان قصر تعين وهذا الاحتمال الثاني وهو تخصيصه بالثانية يقتضي ان الانصاف بالمعنى جمل مكان غيره وأن ذلك الغير جمل المخاطب مكاناً يحيى ما تقدم في قصر القلب وفي بحث لان التردد بين الانصاف وغيره لم يجعل لحد الانضافين أو الانضافات مكاناً فالاول أن يجعل قصر التعين داخل في تعريف حد قصر الافراد لأن تخصيص بشيء دون غيره معناه كاتقدماً تجاوز أحد الشيئين أو الاشياء الى غيره فالانضافات المرددة بينها والا انضافات تجوز غير المعين من ذلك الى ذلك المعين وهذا هو الذي قاله صاحب المفتاح وأجيب بان المتعدد فرقاً أحد الامرين او الامر ورب في نفس الامر فجعل المثبت مكانه وربما ادى الى المثلثة وهو الذي فرق المترددين بصدق على المثبت فلم ينفع حتى يجعل المثبت مكانه وأجيب أيضاً بأن المتردد جمل لكل من المتردد فيهما او فيهما اما كان التحوير بنحوه فجعل الثابت مكان ذلك المجزء وربما لم يجعل الجواز بل الجواز ان يقيا كاماً واما فرق ثبوت أحد المجزءين ووقوعه لا جوازه حتى يكون مكان جواز الآخر وعلى تقدير مراعاة اتفاق جواز الآخر لوقوع الثابت

قصر الموصوف على الصفة أي جعلك هذا الموصوف متصوراً على تلك الصفة فالباء في بشيء داخلة على المتصور عليه على كلا الامرين (قوله والتخصيص الح) يجوز أن يكون بالتصب عطاف على اسم ان فيكون من عطف معمولين أن ويجوز الفرع ويكون من عطف الجمل وقوله بشيء أي صفة كان أو موصوفاً (قوله وان تساوى عنده قصر تعين) هذاقسم قوله ان اعتقد (قوله وفيه نظر) أي في هذا الحال نظر (قوله لا نال المسلمين) فيما شارألي منع كون التعين من تخصيص بشيء مكان آخر وحاصل ذلك النظر أنا لانسلم أن في قصر التعين تخصيص بشيء مكان شيء آخر لأن المخاطب به ثبت الصفة الاخرى في قصر الموصوف حتى يثبت المتكلّم مكانها بما يعيشه بل هو متعدد بينهما اسلامنا أن فيه تخصيص بشيء مكان شيء آخر ولو احتمال فالباحثي أن فيه أيضاً تخصيص بشيء مكان شيء دون آخر تجيزه من تخصيص بشيء مكان شيء دون شيء آخر حكم (قوله وهذا) أي ولجل ان قصر التعين فيه تخصيص بشيء دون آخر وان كونه من تخصيص بشيء دون شيء دون شيء آخر ظهر من كونه من تخصيص بشيء مكان آخر جعل الح وهذا اعتراض ثان غير التحكم أي أنه يلزم التحكم ومخالفة من تقدمه من الأوليين بلا موجب

وشرط قصر الموصوف على الصفة افراد عدم تناق الصفتين حتى تكون للنفيبة في فولنا مازيد الاشاعر كونه كانبا اوم: جما او نجو ذلك لا كوتة، فمثمنا لا يقول الشعر ليتصور اعتقاد الخطاطب اجتماعيا

(قوله والقصر الذي سأله المصنف المخ) تبرأ الشارح من هذه النسمية انتشاراً إلى أن السكاكي لا يقول بها أذ لا تصر الإضافي عنده نوعان فقط فنصر قلب مبني بعقد العكس ونصر أفراد مبني بعقد الشركة ومن لا يعتقد شيئاً بأدراجه ما يسميه المصنف تعييناً في الأفراد والهشاشة في الاصطلاح الأن في قصر التعيين ازالة الشركة الاحتمالية بخلاف القسم الثاني من الأفراد فإن فيه إزالة الشركة الحقيقة وقد يقال ان البحث الوارد على المصنف لازم السكاكي ولا يختص به المصنف أذ كما أنه لا وجـهـ لتخصيص التعيين بالتعريف الذي فيه مكان كعـدـ الصنف لا وجـهـ لتخصيصـهـ بالـتـعـرـيفـ الذيـ فيهـ دونـ كـاـعـنـ السـكـاـكـيـ فالـصـوـابـ جـمـلـ التـعـرـيفـ يـقـيـمـ شـامـلـيـنـ لـقـصـرـ التـعـيـنـ وهذاـ كـاـلـهـ بناءـ عـلـىـ أـنـ مـاـ دـمـكـ مـاـ دـمـ دونـ كـاـعـنـهـ الصـنـفـ وـالـمـخـصـصـ الـبـحـثـ بـقـصـرـ التـعـيـنـ بلـ بـجـرـيـ الـبـحـثـ فيـ التـعـيـنـ يـقـيـمـ باـعـتـارـ الـقـصـرـينـ الـأـوـالـينـ أـيـضاـ الصـدـقـ كـلـ مـنـهـ اـحـيـنـذـ عـلـىـ الـأـخـرـ فـتـبـرـ (قوله ونصر قلب بـفـقطـ) أـيـ لـاقـصـرـ قـلـبـ وـتـعـيـنـ كـلـ جـمـلـهـ الصـنـفـ وـتـحـصـلـ مـاـ تـقـدـمـ أـنـ قـصـرـ التـعـيـنـ لمـ يـدـرـجـهـ أحـدـقـ فـصـرـ قـلـبـ أـلـهـورـ أـنـ لـاعـكـسـ فـيـهـ مـاـصـلـاـ وـأـمـاعـنـ السـكـاـكـيـ فـالـتـعـيـنـ مـنـ أـفـرـادـ الـأـفـرـادـ لـاقـسـمـ لـهـ لـأـنـ الـأـفـرـادـ عـنـدـهـ عـبـارـةـ عـنـ قـلـمـ (١٨٢)

القصر الذي سمى المصنف قصر أميين وحمل التخصيص بشيء كان شئ قصر قلب فقط (وشرط صراحته على الصفة افاد عدم تنافيه الوصفين)

لابد من ذلك كون التخصص فيما يأهله بتحوز أحد المجوزين إلى الآخر فلا وجہ  
لتخصيصه باثنان بل يصدق على قصر التعين التريفان معاينته ولكن على هذا انتقام البحث في  
كامل السکاکی والمصنف معاولاً يختص به المصنف كما قيل اذ كما أنه لا وجہ لتخصيصه بالتعريف الذي  
يسمى مكان كما عند المصنف فلا وجہ لتخصيصه فيه بالذى فيه دون كما عند السکاکی بل الصواب على هذا  
جعل التريفان شاملين لقصر التعين كافي الاحتمال الاول وهذا كله بناء على أن مفاد مكان خلاف  
مفاد دون كما اعتبره المصنف والألم يختص البحث بقصر التعين بل يجري في التريفان باعتبار  
القصرين الاولين أيضا اصدق كل منهما حينئذ على الآخر تدبر والله أعلم (وشرط قصر الموصوف  
على الصفة افرادا) أي قصر افراد (عدم تنافى الوصفين) في اعتقاد الخطاب ولو كان امتنافيين في أنفسهما  
واما شرط في قصر الافراد ما ذكر ليتأتى للخطاب اعتقاد اجتماعهما في الموصوف فإذا قلنا في قصر  
الافراد ما ذكر الاشاعر كان المعني عن زيد بما يمكن مجامعته الشعرا كالكتابة والترجمة لا كون مفعمه أى غير

من (وشرط قصر الموصفات) شرط قصر الموصفات على الصفة أفراداً أن تكون الصفتان غير ممتدتين فاما في قولهما يدلان على اشتراكه كأنهما مثلاً وليس المنفي كونه مفعهاً على جزء من الشعر لأن ذلك ينفي قولها هو شاعر من غير قصر والسامع لا يمكنه أن يتخيّل اجتماعهما في ذهنه بخلاف ما لا ينافي الشعر فإنه قد يعتقد اجتماعه معه فينفيه بالقصر وقول المصنف أن ذلك شرط في قصر

علم التمايز على هذا الشرط بهصر الموصوف على الصفة دون فصر الصفة على الموصوف لأن الموصفات لا تكون ليصح الامتنافية قاله السيراي وفي بس ظاهر كلام المصنف أنه اشتراط في قصر الصفة على الموصوف أفراداً وفيه نظر فإنه يتشرط في قصر الصفة على الموصوف عدم تنافي الاتصافين اذ لو كان الوصف ماء يصح قيامه بعملين لم تأت اعتقاد الخطاب ثبوته بموصوفين فلا يأتي في به قصر الافتراض بخلاف نحو قوله لأب زيد العمر ونحو ما أفصل البلالز بدلاته لا يجتمع الموصوفان في وصف الآبوبة ولا في وصف الاوپلية فلا يأتي فيهم ما يصر الافتراض بخلاف نحو قوله لآباء لآباء الاحاتم في قصر الافتراض فيصبح لآن الجود يمكن أن يتصرف بهمايان وأجيب بأن المصنف ترك هنا الاشتراط في قصر الصفة امامالدرنه لأن تنافي انصاف الموصوفين بالصفة نادر والكثير عدم تنافيهما والكثير بمنزلة اللازم فلا معنى لاشتراطه واما لما توصل على ظهوره بالحقيقة اتهى (قوله افرادا) حال من قصر وشرط بمحى الحال من المضاف اليه موجود أى حال سكونه افراداً أى إذا افراد أو مفعول مطابق أى تصر افراد أو مفعول لاجله أى لاج. لـ الافراد (قوله عدم تنافي الوصفين) عدم تنافيهما صادق بان يكون بينهما عروم وخصوص من وجده أو مطلق تمويز بـ الامانـ لـ أيضاً أو لـ اصحابـ قاله بـ يـ وفي عبد الحكيم مراد المصنف بعدم تنافي الوصفين ان لا يكون مفهوم أحدـها عـينـ فيـ الآخرـ وذلكـ كانـةـ حـمـيـةـ والـشـاعـرـيةـ وـلـامـلـزـ وـماـ لـ آخرـ لـ زـوـماـ بـيـناـ يـحـصـلـ فـيـ النـهـنـ بـحـصـولـهـ كـأـفـودـ وـالـقيـامـ اـذـلوـ كـانـ كـذـكـ لـيـتـصـورـ اـعـتـهـ اـدـ الـخـالـبـ اـجـنـاعـهـمـاـ لـانـ اـمـتـنـاعـ

وشرط قصره فليتحقق تنافيهما حتى تكون المنافية في قولنا مازيد الأقانيم كونه قاعداً أو جالساً أو نحو ذلك لا كونه أسود أو أبيض أو نحو ذلك ليكون اثباتها مشمراً باتفاقه غيرها

اجماع النفي والاثبات من أجل البدويات فلا يتحقق قصر الأفراد لابتنائه على اعتقاد الشركـة وبهذا تعلم أنه لا يرد ماقيل أن صحة اعتقاد المخاطب الاجتماعي لا يتوقف على عدم التنافـيـجـوازـأنـيـتـقدـخـلـافـالـوـاقـعـاـذـاعـتـقـادـالـمـطـابـقـالـوـاقـعـلـيـسـبـلـزـمـفـالـقـصـرـوـلـاحـاجـةـلـجـوـابـعـنـهـبـأـنـالـرـادـعـدـمـتـنـافـيـالـوـصـفـيـنـفـيـاعـتـقـادـالـمـخـاطـبـلـاـفـالـوـاقـعـاـتـهـيـ(ـقـوـلـهـيـصـحـالـحـ)ـعـلـهـأـمـدـمـالـتـنـافـيـ(ـقـوـلـهـحـتـيـتـكـوـنـالـحـ)ـحـتـيـتـفـرـيـعـيـبـعـزـلـةـالـفـاءـوـمـاـذـكـرـهـمـنـعـدـمـتـنـافـةـكـوـنـهـكـاـبـاـلـكـوـنـهـشـاعـرـاـمـبـيـعـأـنـالـرـادـالـكـتـابـةـوـالـشـعـرـبـالـقـوـةـفـلاـيـصـحـاـذـلـيـكـمـأـجـمـاعـهـمـاـلـاـنـالـرـادـبـالـكـتـابـةـالـفـاءـالـكـلـامـشـرـابـرـيـنـةـمـقـابـلـهـمـالـشـعـرـالـذـىـوـالـفـاءـالـكـلـامـظـلـاـكـذـاـذـكـرـبـهـمـ(ـقـوـلـهـوـقـلـبـالـحـ)ـفـيـقـصـرـوـتـحـقـقـعـطـفـعـلـىـعـدـمـوـلـيـعـالـمـيـنـلـاـنـقـلـبـعـطـفـعـلـىـأـفـرـادـوـالـعـاـمـلـ(ـ١٨٣ـ)

والعامل فيه شرط و فيه

خلاف والراجح المنع اذا لم يكن أحد الممولين جرا و مجرور اعتقد ما كان قوله في الدار زيد والمحجرة عمرو وأجل الشارح بأنه

من عطف الجمل حيث قال وشرط الجمل ان قلت اصحابه هذا من جعل قوله افرادا و قلبا فمولا لا وجه و نحن نجملهم حالا فيكون العامل فيما شرط و حينئذ فيكون من قبيل العطف على معمولى عامل واحد وهو جائز قلت مازال البحث وارد الان اختلاف جهة العمل ينزل منزلة اختلاف العامل بناء على

ما حققه السلامه الرضي و قوله و شرط قصر الموصوف على الصفة فليتحقق سكت عن شرط قصر الصفة على

ليتحقق اعتقاد المخاطب الاجتماعي بما في الموصوف حتى تتحقق الصفة المنافية في قولنا مازيد الاشعار كونه كتاباً أو منجحاً لا كونه مفعهاً أي غير شاعر لأن الأفهام وهو وجдан الرجل غير شاعر ينافي الشاعرية (و) شرط قصر الموصوف على الصفة (فليتحقق تنافيهما) أي تنافي الوصفين حتى يكون النفي في قولنا مازيد الأقانيم كونه قاعداً أو مقطوعهما أو نحو ذلك مما ينافي القيام ولقد أحسن صاحب المقترن في الحال هذا الاشتراط لأن قوله مازيد الاشعار لمن اعتقد أنه كاتب وليس بشاعر قصر قلب

شاعر اللهم إلا أن يعتقد المخاطب إمكان اجتماع كونه مفعهاً و شاعر اجهلاً فيكون في الكلام قصر افراد أيضاً والا فهام وجدان الرجل غير شاعر يقال أخذه و جدهه غير شاعر وإذا كان المراد عدم التناف في الاعتقاد كيلا يخرج عن قصر الافراد ما يعتقد فيه المخاطب اجتماع الوصفين في الموصوف خطأ مع تنافيهما في أنفسهما مع أنه قصر افراد قطعاً كان هذا الشرط لا اهانة فيه لانه تقدم أن قصر الافراد اغاها عن دامت اعتقد اشتراك الوصفين ثم لو روعي عدم التناف في نفس الأمر ليتأتي مطابقة اعتقاد المشاركه لزم أن يستمرط أيضاً عدم تلازمهما كاضحك والنطاق ليتأتي مطابقة تنافي الاشتراك وهو فاسد لأن تنافي الاشتراك قصر افراد طابق التنافي والاعتقاد على نفس الأمر ألم يطابقه وإنما شرط مازيد كرف قصر الموصوف فقط لأن تنافي الأنصاف بالنسبة لموصوف متعدد في قصر الصفة نادر فلم يستمرط تنافيه وذلك كقوله مازيد عمر والازيد فقاصر الأبوة فيه على زيد يكون قصر قلب لعدم تنافي اتصاف زيد وغيره بأبوبة عمر و فليكون قصر افراد الا ان ادعى المشاركة بتاؤه باب الأبوة بالتفقة متلاؤه بعمله وهذه الذي حان عليه كلامه من أن المراد بالتنافي في الاعتقاد لا يلائم قوله (و) شرط قصر الموصوف على الصفة (قلباً) أي قصر قلب (تحقق تنافيهما) في الكلام بحسب على كل تقدير واعاقلنا لا يلائم لأن

الموصوف أفراد ظاهره أنه ليس شرطا في قصر الصفة افراد وفيه نظر لأن فلك لاجواب الاجرام في قصر الافراد مما يصح اذا كان الجود يمكن أن يتصرف به اثنان فلن يمكن كذلك للأب زيد الامر و فلا يتأتي في قصر الافراد لأن اشتراك اثنين في أبوة زيد اذا يرد به الأب الاول لا يمكن قوله (قلباً) أي و شرط قصر الموصوف قلباً (تحقق تنافيهما) حتى يكون النفي في قولنا مازيد الأقانيم كونه قاعداً او سوداً او أبيض

الموصوف قلباً نحو اثنا الكتاب زيداً عمر و لازم اتحقق عليك أن وصف الكتابة يمكن اجتماع الوصفين فيه و حينئذ فلا يتشرط فيه تتحقق كلاماً ثالثاً تارة لا يتحقق كلاماً ثالثاً ثانية تتحقق نحو أربع و فانه قصر صفة على موصوف قصر قلب ولا يمكن اجتماع موصوفين في وصف أبوة زيد (قوله تحقق تنافيهما) أي تتحقق تنافي الوصفين في الواقع لأجل أن يكون اثبات المتكلم احدى الصفتين مشمراً باتفاقه غيرها وهي الصفة التي تنافيه فيكون القصر قلب يعني بخلاف ما إذا لم تكن احد اهتماماته للآخر فان المخاطب يجوز اجتماعهما في بادئ الرأى فيحتمل أن يكون قصر افراد ويحتاج في كونه قصر قلب الى أمر خارجي يعرف به أن المخاطب يعتقد المعكس (قوله حتى يكون المفزع الح) حتى تتحقق بمعنى الفاء (قوله أو نحو ذلك مما ينافي القيام) أي ككونه مستلقياً أو وليس المفزع كرم من القصر كونه كتاباً أو شاعراً لم يتم اهتماماته للقيام (قوله ولقد أحسن الح) هذا تريض بالصنف من كونه أساء في اشتراط هذا الشرط وهو تتحقق التنافي في قصر الموصوف على الصفة قصر قلب فكان ينبغي له اهتمامه كما أهتم السكاكي

(قوله على ماصرحبه في المفتاح) أي لأن الشرط في قصر القلب على كلام صاحب الفتاح اعتقاد المخاطب عكس ما ذكره للكلام سواه كان التنافي بينهما محققافي الواقع ألا ينافي الشعر والكتابة أي في الواقع لصحة اجتماعها موصوف واحد وإن كان المخاطب يعتقد تنافيهما والمراد بعلم تنافيما واحد وإن كان مفهومهما مختلفاً (قوله ومثل هذا) أي ومثل هذا القول وهو مازيد الا شاعر لم يعتقد أنه كاتب (قوله خارج عن أقسام القسر) أي مع أن القسر لا يخرج عنه هذه الأقسام الثلاثة قطعاً (قوله خارج عن أقسام القسر) أي القسر الأضافي أما خروجه عن قصر الأفراد فلا يعتقد المخاطب النافع بصفة وفي قصر الأفراد لابد أن يعتقد المخاطب اجتماعهما وانتصافهما \* وأما خروجه عن قصر التعين فلذلك المخاطب به متعدد لا يعتقد عنده والمخاطب هنامعتقد ثبوت أحد هما وانتفاء الآخر \* وأما خروجه عن قصر القلب فلعدم تحقق تنافي الوصفين هنا في الواقع وهو شرط فيه لابد منه على ماقال المصنف وقوله على ماذكره الصنف أي من استشرط هذا الشرط في قصر القلب وأما على صنيع السكاكي من إهلاه فلا يكون هذا المثال خارجاً عن (١٨٤) الأقسام الثلاثة بل من قبيل قصر القلب كاعتراض (قوله هذا شرط لحسن) أي

على ماصرحبه في المفتاح عدم تنافي الشعر والكتابه و مثل هذا خارج عن أقسام القسر على ماذكره المصنف لا يقال هذا شرط لحسن أو المراد التنافي في اعتقاد المخاطب لأننا نقول أما الأول فلأدلة للفظ عليه مع أنا نسم عدم حسن قوله مازيد الا شاعر لم يعتقد أنه كاتب غير شاعر وأما التنافي فلا يتحقق بحسب اعتقاد المخاطب معلوم ماذكره في تفسيره أن قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس فيكون هذا الاستشرط ضائعاً

المراد بالتنافي هنا التنافي في نفس الأمر فإذا قلت في قصر القلب مازيد الاقام فلنخرج عن زيد هو القعود أو نوعه عابنافي القيام لا الكتابة أو الشعر مثلاً اذ لوأربى به التنافي في الاعتقاد لم يطابق ما عند المصنف في الإيضاح الذي جعله كالتفسير لهذا الكتاب وذلك أنه ذكر فيه أن السكاكي أغفل ذكر التنافي ومعلوم أن التنافي الذي أغفله هو التنافي في نفس الأمر لا التنافي في الاعتقاد لانه ذكر أن قصر القلب إنما هو عند اعتقاد المخاطب المكس وبعد غلط المصنف بأن يكون مراده التنافي في الاعتقاد مع عارسته لكتاب السكاكي وعلمه بعافيه فلم يعرض عليه الابداع تحقق اهلاه له وهو التنافي في نفس الأمر ولكن الصواب مع السكاكي لأن استشرط التنافي الذي ذكر المصنف يقتضي أن قوله مازيد الا شاعر ردا على من زعم أنه كاتب لشاعر ليس قصرفاب لعدم تنافي الشعر والكتابة كما أنه ليس افرادا ولا تعينا لعدم اعتقاد المشاركة وعدم التردد ولا شبهة في أنه قصر قلب وقد نص عليه السكاكي وهو حق لا شك فيه ثم لو حصل على التنافي في الاعتقاد كان خالياً عن الفائد للعلم بأن قصر القلب إنما هو عند اعتقاد ما ينافي حكم القسر المذكور كما تقدم في قصر الأفراد وأيضاً يكون هذا الكلام منافياً حينئذ قوله وقصر التعين أعم منهما لانه اذا أربى التنافة في الاعتقاد مصدق قصر القلب في الوصفين للتنافيين وفي غيرها فالإرث يدعليه قصر التعين بغير التنافيين وهذا أعني كون قصر التعين غير أعم يلزم أيضاً بالنسبة لقصر الأفراد على ما حملناه عليه لا جل ماقالم اذ لا يختص قصر الأفراد حينئذ بما لا تنافي فيه فالإرث يدعليه قصر التعين فقد ظهر ماقيل كلام المصنف من الخطأ فالصواب ماعند

حسن قصر القلب لاصحاته وحينئذ فلا يخرج مازيد الا شاعر لم يعتقد أنه كاتب عن أقسام القسر الثلاثة بل هو من قبيل قصر القلب وإن كان غير حسن (قوله أو المراد التنافي في اعتقاد المخاطب في الواقع أولاً كا في المثال المذكور ثم انه ليس المراد بتنافيهما في اعتقاد المخاطب اعتقاد تنافيهما في نفس الأمر لأن يعتقد أنه لا يمكن اجتماعهما في نفس الأمر بل المراد اعتقاده ثبوت احد هما وانتفاء الآخر فصح دل الشارح الآفي (قوله أما الأول) أي وهو كونه شرطاً في حسن قصر القلب وحصل هذا الرد لأن المصنف

أن هذا مراد المصنف لعدم اشعار لفظ الكتاب به اذا أصل في الشرط أن تكون لصحة لالحسن بل كلام في الإيضاح وأيضاً الذي هو كالشرح لهذا الكتاب ينافي كونه شرطاً لحسن لانه قال ليكون ايات الصفة مشرعاً باتفاقه غيرها فان قصيته أن الشرط للتحقق لالحسن سلمنا أن لفظ الكتاب مشعر بأنه شرط في الحسن فلان علم عدم حسن الخ فبطل حينئذ كونه شرطاً في الحسن فقول الشارح فلا دلالة للفظ الكتاب أعني المتن عليه (قوله وأما الثاني) أي كون المصنف اراد تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب لا يحسب نفس الأمر (قوله ماذكره في تفسيره) أي ماذكره في التفريع على تفسيره أي تريده وذلك لانه عرفه بأنه تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى ثم فرع على ذلك قوله والمخاطب بالثانى من يعتقد العكس (قوله فيكون هذا الاستشرط ضائماً) يريد مثل هذا على قوله وشرط قصر الموصوف افراد عدم تنافي الوصفين وامكان اجتماعهما معلوم من قوله في التفريع على تريده والمخاطب بالثانى من يعتقد الشركه فكان الالاتق ترك الاستشرط فيما لها المعنى ولذلك يتعرض في المفتاح لمذين الشرطين المذكورين في قصر الأفراد وقصر القلب

وقصر التعيين أعم لان اعتقاد كون الشى موصوفاً بأحد أمرىء معينين على الاطلاق لا يقتضى جواز انتصاف بهما علاوة على ذلك أن يكون مثلاً لقصر الأفراد أو قصر القلب بصلح أن يكون شالاً لقصر التعيين من غير عكس وله السكاكى القسر الحقيقى وأدخل قصر التعيين فى قصر الأفراد فلم يشترط فى الموصوف افراد عدم تنافى الصفتين ولا فى قصره قلباً تناقض تنافيهما

( قوله وأيضا لم يصح ) أى على ارادته هذا الاحتمال الثاني ( قوله لم يصح قول المصنف ) أى في الإيضاح الذى هو كالشرح لهذا الكتاب وحاصل كلام الشارح أنه لو كان مراد المصنف التناهى بحسب اعتقاد الخطاب لم يصح قول المصنف في الإيضاح معتبراً على السكاكى أنه لم يشترط في قصر القلب تنافى الوصفين كما في طناه وذلك لأن السكاكى قد شرط فيه كون الخطاب معتبراً على عكس وهذا هو المراد بالتنافى في اعتقاد الخطاب فعل هذا على أن مراد المصنف تنافى الوصفين في الواقع لا يحسب اعتقاد الخطاب الذي بعد أن يفترض عليه بما تحقق

( ١٨٥ )

أن يفترض المصنف على السكاكى عناه وقائل ومعرف به

اهله له وهو الثنائي في

نفس الأمر ( قوله وعال

المصنف ) أى في الإيضاح

وأشار الشارح بهذا الى

بطلان دليل المصنف

بعد ما يبطل مدعاه من

اشترط الشرط المذكور

( قوله ليكون الخ ) أى

اما اشتراط في قصر القلب

تنافى الوصفين لأجل أن

يكون اثبات الصفة

مشمراً باتفاقه الأخرى

التي هي فإذا قيل مازيد

الاقليم كان اثبات القبام

مشمراً باتفاقه القعود ولم

يحصل ذلك الاشتغال الا

إذا كان الوصفان متناقفيين

في نفس الأمر ( قوله وفيه

نظر بين في الشرح ) أى

وحيثنى فالحق مع

السكاكى في اهال ذلك

وأيضا لم يصح قول المصنف ان السكاكى لم يشترط في قصر القلب تنافى الوصفين وعلل المصنف اشتراط تنافى الوصفين بقوله ليكون اثبات الصفة مشمراً باتفاقه غيرها وفي نظر بين في الشرح ( وقصر التعيين أعم ) من أن يكون الوصفان في متناقفيين أولاً

السكاكى من اسقاط هذين الشرطين ولا يقال له أراد بشرط عدم تنافى الوصفين أو تنافيهما شرط الحسن في القصر بين لا، لأنهم أن لا حسن فيما لا تنافى فيه بالنسبة لقصر الأفراد وأيضا ليس في الكلام ما يدل على الحسن وخص المصنف أيضاً هذا الشرط بقصر الموصوف لا، أكثر الشاركة فاحتياج إلى الشرط فيه تناقض قصر الصفة فالتنافى في الأنصاف فيما نذر كما تقدم في قوله مازيد الأعمر وفكأن قصر الصفة لضعف الثنائي فيه مخصوص بقصر الأفراد أو التعيين فلم يذكره ولو كان على ماذبه إليه المصنف لا بد من التنافى باعتبارها أيضاً وبحتمل أن يكون تخصيص الشرط بقصر الموصوف لعدم اشتراطه في قصر الصفة لأن دور التنافى في وهو ما يؤيد بطلان الشرط تأمل والله أعلم وأمانع ليل المصنف شرط الثنافى بقوله ليكون اثبات الصفة مشمراً باتفاقه غيرها وإنما يؤكد اراده الثنافى في نفس الامر وفيه بحث لأنه ان أراد أن اثبات المتكلم هو المشعر بنفي غيرها فإذا أداه القصر مشمراً بذلك من غير حاجة للتنافى وان أراد أن اثبات الخطاب هو المشعر فلا يتوقف أيضاً على الثنافى بل يفهم منه المتكلم بغيره فأبيه كأن يقول مازيد إلا كاتب فيقول المتكلم رد عليه مازيد الاشاعر فإذا ذكره المصنف من الشرط في القصر بين لا يتم الا ثبت بالاستقراء أن البلاغ لا يستعملون أحد القصر بين الاشتراط المذكوره ولم يثبت ثم بين أن قصر التعيين لا يشترط فيه أحد الشرطين فقال ( وقصر التعيين ) وهو اثبات المتكلم أحد المتزدديهما أو المتزدد فيها ( أعم ) مخلاف من كل من قصرى الأفراد والقلب لأن الأول على ما سر عليه المصنف محل ما لا تنافى فيه والثانى محل ليكون اثباتها مشمراً باتفاقه غيرها قوله ( وقصر التعيين أعم ) يعني لان اعتقاد الأنصاف بأحد الأمرين أعم من جواز اجتماعهما او امتناعه، فكل ما يصلح أن يكون مثلاً لقصر الأفراد أو قصر القلب يصلح أن يكون مثلاً لقصر التعيين أي من هنا يعلم أن قوله أو تساوي يائمه كل من قصرى

( ٤ - شروح التلخيص - ثانى ) الشرط وحاصل النظر أنه إن أراد ليكون اثبات المتكلم الصفة مشمراً باتفاقه غيرها وهو ماعتقةذه الخطاب وفيه أن أدلة القصر مشمراً بذلك من غير حاجة للتنافى وان أراد أن اثبات الخطاب الصفة مشمراً باتفاقه غيرها وهي التي أثبتتها المتكلم كالقيام حتى يكون هذه عكس الخطاب فيكون قصر قلب فيه أن اثبات الخطاب لا اشمار له باتفاقه ماصلاً إذا ياته ما يفهم منه الابيات فقط واتفاقه الغيران فهم منه المتكلم فقرية أو بعبارة كأن يقول مازيد إلا قاعدة قوله المتكلم داعيه مازيد الاشاعر ولا يتوقف على التنافى والمخالص أن شرط قصر القلب اعتقاد الخطاب عكس ما يذكره المتكلم سواء تحقق الثنافى بينهما أم لا وما ذكره المصنف من اشتراط تنافى الوصفين لا يتم ( قوله وقصر التعيين ) أي وهو اثبات المتكلم أحد الامرين المتزدديهما أو أحد الأمور المتزددة وقوله أعم أي من كل واحد منها على افراده وليس المراد به أعم من مجموعه ما بان تتحقق بدون هذا الجموع لا أنه لا يمكن لأن الوصفين فيهاما متباينان أولاً ولا واسطة بينهما فان كان متباينين تتحقق القلب والتغيير دون الأفراد وان كان غير متباينين تتحقق الأفراد والتغيير دون القلب والعموم باعتبار المثل وليس العموم باعتبار نفس حقيقة قصر التعيين لأنهما باینة لكل من حقيقة القصر بين اذلاً يصدق

قصر الافتاد الا عند اعتقاد المشاركة ولا يصدق قصر القلب الا عند اعتقاد العكس ولا يصدق قصر التعيين الا عند عدم الاعتقادين واما كان قصر التعيين اعم مثلا من كل قصر الافتاد والقلب لان الاول على ما يرى عليه المصنف عمله ملائتاني في والباقي عمله مافيته التناف وقصر التعيين عمله مافيته التناف وغيره فيكون اعم من الاول لشموله ما فيه التناف وأعم من الثاني وهو قصر القلب لشموله مالبس فيه التناف والحاصل أن عمومه بالنسبة لا يندرج في وجوده في محل الثاني وعمومها بالنسبة الثاني لوجوده في محل الأول وليس عمومها بالنسبة له مما يندرج بدون هذا الجبر وعوالازم وجود محل يصدق فيه وحده وهو مالبس فيه التناف ولغيره وهذا قد كلامي في قوله فكل مثل المثل (١٨٦) اشاره الى أن المدوم بحسب التتحقق باعتبار الصلاحية لا بحسب الصدق

أو التتحقق بالفعل (قوله ن غير عكس) أي لا يندرج على ما يصلاح التعيين مالا يصلح لافتاد وهو القلب وربما يصلح له ما لا يصلح للقلب وهو الافتاد (قوله ولقصور) أي سواء كان حقيقياً أو غيره وقوله طرق أي أسباب تفيده (قوله والمذكور أي والطرق المذكور) فيه نذكر الطرق نظراً لاظطرار أو يقال أراد بالذكر المترافق الشاركة وقصر القلب الباقي اعتقاد العكس وقصر التعيين الباقي لاصدق قصر الافتاد الباقي اعتقاد المشاركة وقصر القلب الباقي اعتقاد العكس وقصر التعيين الباقي عدم الاعتقادين في لهم (ولقصور طرق) أي أسباب لخطورة تفيده وهي كثيرة منها تعريف الجرائم وفصل المبتدأ بضمير الفصل وقولك مثلا جاز يد نفسه أي لا يغدوه ووالآخر بخصوص القيام دون عمرو والمذكور للصنف هنا ابرة واعماله يذكر غيره لأن التبر اما أنه ليس معدودا من الطرق اصطلاحاً كالتالي كيد المعنوي كقولك جاء زيد نفسه كأنه قدمن وأمانه بخصوص بالسند كضمير الفصل وتعريف المثل أو المثل اليه يتأثر الجنبية وتقدير ماحقه التأثير من المعلولات وأما التصرع بالنظر الاختصاص وما في حكمه فلا يصد من طرق الاتهام اصطلاحاً كذا التأثير كيد غير الشمولي نحو جاز يد نفسه أي لا يغدوه واما في هذا الباب امثالاً القصر الاصطلاحي وما كان كقولك بهذه الاربة وما كان بيبرها كضمير الفصل وتقدير المثل أو المثل اليه ونحو لفظ الموصى فليس باصطلاحي وإن كان قصر المثل التأثير أو أن القصر بضمير الفصل وتقدير المثل أو المثل اليه داخل في القصر الاصطلاحي لأن يكون عبارة عن التخصيص بأحد الطرق السبعة ولم يذكر هذه الثلاثة في هذا الباب لاختصاصها بالمثل والمثل اليه وقد تقدم ذكرها على كلا الاحتمالين التخصيصي الحاصل بصرع لفظ الموصى والتالي كيدليس داخل في القصر الاصطلاحي هذا حاصل ما ذكره العلامة عبد الحكيم (قوله منها المطاف) أي بلا وبذلك ولكن واما قدم المطاف على بقية الطرق لانه أقواءها للتصرع فيه بالطرفين المثبت والمنفي بخلاف غيره فإن النبي هنا ضممني ثم النفي والاستثناء أصرى من اغا وأخر التقديم عن الكل لأن دلالته على القصر ذو قيمة لاوضعيه وأعلم أن المطاف يكون للقصر المفتي وبالاضافه وذلك لانه ان كان المعطوف خاصاً يجوز بدل شاعر لامر وفالقصر اضافي وان كان عاماً نجوز بدل شاعر لاغير بدلالة صرحتي

الافتاد والقلب كل المصنف وأهل المكان القصر المفتي وأدخل قصر التعيين في قصر الافتاد فلم يشترط في قصر الموصى افتاداً عدم تناف الصفتين ولا في قصر القلب المفتي تنافيه ماقيل لاحتاج الى اشتراط عدم التناف بين الصفتين في الافتاد لأن المثل متنقل بالحكم بعد اعتماد المتنافتين وكذلك التناف بين الأمرين ظاهر القلب فلم يتعذر ذكره وقيل إنما لم يشترط المكان التناف في القلب لأنه لا دليل على اشتراطه وما ذكره المثل لا يدل على أن يكون اتفاء غيره يحصل من اثباتها بطريق من طرق التصرع عدم التناف اذا لامانع من أن يعتقد المخاطب صفة مكان صفة وهو لا يتنافيان ص (ولقصر طرق منها المطاف) ش القصر يكون بالعاطف وغيره وقد ذكر المصنف طرقاً ومحن نذكر

نحو جاز يد نفسه أي لا يغدوه واما في هذا الباب امثالاً القصر الاصطلاحي وما كان كقولك بهذه الاربة وما كان بيبرها كضمير الفصل وتقدير المثل أو المثل اليه ونحو لفظ الموصى فليس باصطلاحي وإن كان قصر المثل التأثير أو أن القصر بضمير الفصل وتقدير المثل أو المثل اليه داخل في القصر الاصطلاحي لأن يكون عبارة عن التخصيص بأحد الطرق السبعة ولم يذكر هذه الثلاثة في هذا الباب لاختصاصها بالمثل والمثل اليه وقد تقدم ذكرها على كلا الاحتمالين التخصيصي الحاصل بصرع لفظ الموصى والتالي كيدليس داخل في القصر الاصطلاحي هذا حاصل ما ذكره العلامة عبد الحكيم (قوله منها المطاف) أي بلا وبذلك ولكن واما قدم المطاف على بقية الطرق لانه أقواءها للتصرع فيه بالطرفين المثبت والمنفي بخلاف غيره فإن النبي هنا ضممني ثم النفي والاستثناء أصرى من اغا وأخر التقديم عن الكل لأن دلالته على القصر ذو قيمة لاوضعيه وأعلم أن المطاف يكون للقصر المفتي وبالاضافه وذلك لانه ان كان المعطوف خاصاً يجوز بدل شاعر لامر وفالقصر اضافي وان كان عاماً نجوز بدل شاعر لاغير بدلالة صرحتي

(قولك في قصر الموصوف على الصفة أفراداً يدشاعر لا كاتب) أي من اعتقاده كاتب أو شاعراً (قوله والثاني بالعكس) (١٨٧) وهو أن الموصف للنفي في مخطوط

عليه والثبت مطرد  
لكن كون ثانى الآسمين  
مطروضاً على النفي محل  
نظر لأن عطف بالنصب  
على لفظ النصوب النفي  
لزم عمل ماق للثبت وهو  
أيما تعلم في النفي وإن  
عطف بالرفع على محل  
النصب فالخطف على  
 محل النصوب هنا نوع  
 لزوالرعاية المحلية بوجود  
 الناس وآمارفعه بتقدير  
 البندافيخرج معه كونه  
 مطرداً لأن بل إذا دخلت  
 على جهة كانت ابتدائية  
 واضرابية لا عاطفة لأنها  
 إنما تعطف بالمردات  
 وكلامنا في افاده المحصر  
 بالخطف وبعده أن يحجب  
 بأن الخطف على محل  
 لا يعنى على مذهب البصريين  
 الذين لا يشترون وجود  
 المحرر أى الطالب ذلك  
 الحال والثالث جار عليه على  
 أن محل وإن كان لا يبقى  
 مع العامل للغير لكنه  
 اعتبر هنا الفضور وكلكون  
 ماضيفه العمل وإنما  
 ذكر بل بعد النفي دون  
 الآيات لأنها بعد النفي  
 تفيد الآيات التابع تفيد  
 القصر وبعد الآيات  
 لا ترفعه عن التسريع بل

كقولك في قصر الموصوف على الصفة (أفراداً يدشاعر لا كاتب أو مازيد كاتب بـ شاعر) مثل عمالين أولهما الموصف الثابت فيه مطرد عليه والنفي مطرد والنفي بالعكس

اما ثانية فيكون الثابت لما بعده ثانياً (كقولك في قصر الموصوف على الصفة (أفراداً) أي قصر افراد (زيد كاتب شاعر) فقد أثبتت الشعر لزيد قبل حرف المطرد ونفيه عنه الكتبة التي لاتفاق الشعر فكان قصر افراد (و) أما ثانية فيكون الثابت بالحرف لما بعده اثباتاً كقولك في قصره افراداً أيضاً (مازيد كاتب بـ شاعر) فقد نفي الكتبة أولاً وأثبتت الشعر فكان قصر افراد فهذا مثالان أولهما عطف فيه النفي على الثبت وثانيهما بالعكس أي عطف فيه الثبت على النفي ولكن كون ثانية ماعطف فيه على النفي المنصوب بما محل نظر لأن عطف على محل النصوب لزم عمل ماق للثبت وهي إنما تعلم في النفي وإن عطف بالرفع على محل النصوب فالخطف على محل ممنوع لزوالرعاية المحلية بوجود الناس وآما رفعه بتقدير البندافيخرج فيه عن كونه مطرداً وكلامنا في افاده الحصر بالخطف ويمكن أن يحجب بأن الخطف على محل لا يعنى على مذهب البصريين والثالث جار عليه، أو الرفع بتقدير البندافيخرج عليه من عطف الجمل ويراد بالخطف ما هو أعنى من عطف الجمل

ان شاء الله ما ذكره ثم ذكر ما أهل به في آخر الكلام فمن طرق الخطف كة ولو في قصر الموصوف على الصفة أفراداً يدشاعر لا كاتب وما زيد شاعراً بل كاتب وقليل يد قائم لافتاده وما زيد قاعد بل قائم وفي قصر الصفة على الموصف زيد شاعر لا يمحى ومامعشر شاعراً بل زيد قلت أما الخطف بلغافى قصر فيه إنما فيه ثانية وآيات فقولك زيد شاعر لا كاتب لا تعرف في النفي سلة ثالثة والثابر إنما يكون يعني جميع الصفات غير الثبت إنما حقيقة أو مجازاً وليس هو خاص بنفي الصفة التي يعتقد بها الخطاب وأما الخطف بيل فأبعد فان قولك مازيد قائم بل قاعد لافصر فيه وأبعد من المقص عما قبله لأن في الاجماع بين ثني وآيات وذلكل لا يستمر في بل إذا جوز ناعطفها على الثبت مثل زيد شاعر بل كاتب ثم اطلاق أن بل العاطفة لا تقدر لا يصلح لأن يقتضي أن قولك ليس زيد قاتماً بل قاعد لا تصر فيه فانها ليست عاطفة لأن بل لان عطف الا الفرد كاصرار به الشدة \* فائدة تتعلق بالخطف بلا وتحقيقه ما خاصه من كلام الوالرضي الله عنه وقع السؤال عن قام رجل لا زيد هل يصح هذا التركيب فان الشيخ أبو حيان منه وشرط أن يكون ماقبل لا العاطفة غير صادق على ما بعدها وسبقه لذلك السهيل في تتابع الفكر وقال لأن شرطها أن يكون الكلام الذي قبلها يتضمن عفهم الخطاب ثني ما بعدها فقال السائل ان في ذلك نظر الأمور منها ان قام رجل لازم مثل قام رجل وزيد في صحة التركيب فان انتفاع قام رجل وزيد في غاية البعد لأنك ان أردت بالرجل الاول زيداً كان كعطف الشيء على نفسه تأكيداً فالامانع منه اذا صد الاطنان وان أردت بالرجل غير زيد كان من عطف الشيء على غيره ولا مانع منه ويعبر عن هذا التقدير مثله قام رجل لا زيد في صحة التركيب وان كان معناها مثماً كسين بل قد يقال قام رجل لازم يبدأ أولى بالجواز من قام رجل وزيد لأن قام رجل وزيد ان أردت بالرجل زيداً كان تأكيداً وان أردت غيره كان فيه الباب على السام وآيمهم أنه عينه والثانية تأكيداً وبالباب متضيئان في قام رجل لا زيد وأي فرق بين زيد كاتب لا شاعر وجا رجل لا زيد وبين رجل وزيد عموم وخصوص مطلق وبين كاتب وشاعر عموم وخصوص من وجه كالحيوان والإيبيض وإذا امتنع جا رجل لا زيد كاتب فهو فهل يتأقى ذلك في العام والخاص مثل قام الناس لا زيد وصرح ابن مالك وغيره بصحة قام الناس وزيد وان كان في استدلاله

تجعل في حكم المسكوت عنه فلان قيد القصر فتحوا مازيد كاتب بـ شاعر معناه ثبوت المكتبة عن زيد وآيات الشعر وهو زيد كاتب بـ شاعر معناه ثبوت الشعر له مع المسكوت عن ثني الكتبة وآياتها لزيد أنه سيرائي وأعلم أن المقدمة بل للفقر مني على أن ما قبل بل في النفي متقرر تقييده كما عليه الجمود وأمامي أنه مسكوت عنه كما قال به بهضم فلان قيده فالمنصف مشى على مأقاله الجمود

(قوله وقلباً آخر) اقتصر على القصرين ر بما يوهم عدم جر يان طريق المطاف في قصر المعين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز جر يانه فيه فالاقتصر لاسيما في الشارح قوله ولا كان الح (قوله زيد قائم لا قاعد) أي لم اعتقد أنه قادر والشرط وهو تنافى الوصفين موجود (قوله وما زيد قائم بل قاعد) أي لم اعتقد أنه قائم ومثل بثنائين لما سبق (قوله فان قلت الح) حاصله أن قصر الفاب بطر ين المطاف لافتاده له على مذهب المصنف مطلقاً بذلك لأن الشرط فيه تتحقق تنافى الوصفين وإذا تحقق أي ثبت تنافيهما كافى بثنائين علم من تقي أحدهما ثبوت الآخر وكذا من ثبوت أحدهما ثقى الآخر وحيثما فلافتاده عطف المثبت على المثني أو عطف المثني على المثبت وكذلك اعلى مذهب غيره في صورة تتحقق التناف ففندت اعلان أن هذا الاراد بحسب مذهب المصنف وكذلك اعس مذهب غيره اذا تتحقق التناف وأما اذا لم يتم تتحقق التناف فأمر ظاهر وقول الشارح فائيات أحدهما يكون مشعر بااتفاقه الغيرأي وكذلك اتفاق أحدهما يكون مشعر بثبوت الآخر ولو زاد الشارح ذلك لكان أولى ليشمل المثال والجواب الذي ذكره شامل له اصلاً لأن حاصله أن الجم بين النفي والاميات للتبنيه على رد الخطأ بالمعنى سواء تقوه قلت الح(قوله قلت الح) حاصله أن فائدة التعرض لنفي المثني بعد اثبات الطالب بطر ين المحصر الاشعار (١٨٨).

(وَقِبْلَةٌ يَدْقَمُ لِفَاعِرًا وَمَازِيْدًا نَمَّابِلْ قَاعِدًا) فَانْقَاتَ اذَا تَحْقَقَ تَنَافِقُ الْوَصْفَيْنِ فِي قَصْرِ الْقَلْبِ فَائِتَاتُ احْدِهِنَا يَكُونُ مُشَرِّبًا بِاِنْتَفَاعِ الْعِفْرِ فَأَنْتَفَعَهُ نَفِيَ الْغَيْرِ وَائِبَاتُ الْمَلَدِ كُورِ بِطْرِيقِ الْحَصْرِ قَلَتُ الْفَائِدَةُ فِيْهِ لِتَنَبِّيَ عَلَى رِدَالْحَطَافِيْهِ وَأَنَّ الْمَخَاطِبَ اعْتَدَ الْمَكْسَنَ فَانْ قَوْلَازِيْرِ يَدْقَمُ وَانْ دَلَ عَلَى نَفِيِ الْقَمُودَ

ولكن أنماطهم هذا الأخير ان سلم أن بل الماطف ولا ينافيه الاضراب وهو محل نظر (و) كقولك  
 في قصيدة (قلباً) أي قصر قلب في صورة تقديم الابيات (زيد قائم لا قاعد) فقد أثبتت القيام ونفي  
 تقدور المسافى له فكان قصر قلب على مذهب المتن (أو) في صورة تقديم المنهى (ما زيد قاعداً بابل  
 قائم) فقد نفى القمود وأثبتت القيام والبحث الوارد فيما قدم فيه المنهى واردها أيضاً يقال قصر  
 القلب بطيء العطف أو بغيرة لافتة له على مذهب المصنف مطالقاً أنه شرط تتحقق تنافى الوصفين  
 وإذا تحقق تنافبهما كافى انتقال علم من ثبوتاً أحدهما أو نفيه نفي الآخر وأنبهوه فإذا فدئت لعطف  
 المثبت والمنفي وكذا على مذهب غيره في صورة تتحقق التنافى لأننا قول الحكيم المفترى هنا نذكر لاعتقاد

باللازم ويفيد بالمطابقة نق غير من انتسب له الحكم والكلام على تقدير الوحدة فإذا قيل زيدجا، لا عمر وفتناه جاهز يد وحده لامرها وفيها كيد الوحدة المنافية للتشريك المدعى لأنها كثيرة مما يستنق عن ذكر تلك الوحدة بالعطف لاستثناءه أيها ففي الكلام مع العطف تأكيد بهذا الاعتبار انه يمقوى (قوله لكنه خال عن الدلالة على أن الخطاب اعتقاده قاعد) (١٨٩) أي فإذا جي بالعطف دل بالتوقف

السليم على أنه معتقد ذلك

خطأً فإن التبادر من قولنا  
كان كذا أكذا أن المعنى  
لا كذا كما نزعم أيها المخاطب

( قوله بحسب المقام )

أى حال المخاطب فأن  
اعتقد المخاطب شركة  
زيد وعمر في الشاعرية

او في استفهامها كان فصر  
افراد وان اعتقاد السكس  
كان قسر قاب ولا تغفل  
كذلك تأثير المعرفة

من مواليد الوصيدين  
انما يشترط عند المصنف  
في قصر القلب اذا كان  
قصر موسوف على صفة

لآخر صفة على موصوف  
لثلا يشكل عليك كون  
ز يدشاعر لاعمر وقصر قلب

ومثل المصنف بذالين لما  
سبق (قوله بتقديم الخبر)  
أى على الاسم كا هو السياق

(قوله بطلان العمل) أي  
عمل مالان شرط عملها ترتيب  
معه موليه وقد فقد الترتيب

يُعَلَّمُ الْأَدَمُ وَالْجَبَرُلَانُ شَاعِرٌ  
خَبْرُ مَقْدَمٍ وَعَمْرُو مَبْتَداً  
مُؤْخَرٌ وَبِجُوزٍ أَنْ يَكُونُ

الوصف مبتدأ و ما بعده  
اعلاً أغني عن الخبران قلت  
ان ما بعد بل ثابت قعلى  
با شاعر عمر و قلت العامل

بله بطلان العمل أى مطلقا  
طلقا كا في الرضي يقول

لله حال عن الداره عن اى خطاب اعمد انه فاعد (وكل قصصها) اى قصر الصفة على الموصوف افراد وقلبا بحسب المقام (زيد شاعر لاعمر واما عمر وشاعر ابل زيد) ويجوز ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر لكنه يجب حين تعرف الاسمين بطلا عن العمل ولما لم يكن في قصر الموصوف مثل الافراد صالح القافية لاشتراك عدم التنافى في الافراد

الخطاب عكسوا الحكم المأكروه بحسب تأكيده في اثبات ضد أو خلاف المتقدد تفويت الحكم المتقدد وفي المطاف بالتفويت أو الاتبات تقرير ماقرر أولاً فقد توصل بالعقل الفيد للحصري صراحة إلى أنّا كيده المناسب للأقام ثم مسلمه عدم الحاجة إلى التأكيد في المقام فعى التعرض للففي اشار بأن للخطاب اعتقاد

الملوك لأن القيد الرائد حيث لا يحتاج اليه طبل له فائدة وأقرب شيء يعتبر فائدة له بالذوق السليم الردع على المخاطب فإن التبادر من قولنا كان كذا لا كذا أن المعنى لا كذا كاتزعم أيها المخاطب وكذا قولنا ما كان كذا بل كذا معناه بالذوق السليم ما كان كذا كاتزعم أيها المخاطب بل كذا وأيضا في قدرة المخاطب على إثبات فائدة كذا بل كذا

الاطفال في التناهيين تهييء وهم ان وقتهما مختلف فلا يملون في نقص اعتماداً على احاطتهم فليتم اعمال لا يقل  
قد فقررت أن مقام قصر القلب مقام انسكار و بینت أن المطاف فيه يفيد الآنسكار كيد ومعالم أن قصر  
الافتراضات اعتبر في مقام الانسكار أيضاً ولأنه كذلك في أصل الالان الخصم للتثبت معلوم مسلم ولا معنى للآنسكار  
فيه والمنفه وهو النشك لم يتم على أداته تأكيد فلم يستقم فيه أن المطاف الآنسكار كيد، لاحظ اعلى

قاعدة الخطاب الانسكياري لانقول المذكر على المخاطب في قصر الافراد هو التشكيل والمطاف فيه يفيد الوحدة باللزموم ويفيد بالاطلاقة تبني غير من انتسب له الحكم والكلام على تقدير الوحدة فاذقيل زيد جاء اعمرو وفعلنما جاء بعدها وفقيه تأكيد الوحدة للنافذة للتشريك المدعى الا انه كغيرها

ما يستنقى عن ذكر تلك الـالـحـة بالعطف لاستناده ايها في الكلام عم العطف تأكيد بهذا الاعتبار فليتأمل (و) كقولات (و قصتها) أي في قصر الصفة على الموصوف في صورة تقديم الآيات (زيد شاعر لامر و) هنا يصلح صر القلب اذا اعتقد الخطاب أن الشاعر عمرا لا زيد ومتلا لقصر

تقدير لوجه عمرو فاعلا بالصغة لم يصح عملها في المعروف لعدم اعتمادها على حرف النفي اذا تقدير ما شاعر زيد بن شاعر عمرو وقلت المامل في المعروف ليس صفة مقدرة بل الصفة المقصودة على حرف النفي عاملة في المعروف عليه أصله وفي المعروف تبعاً وقوله ببطلان العمل أي مطلقاً عند الظهور أو والا إذا كان الخبر ظافعاً ز ابن عاصي ور بعض الشحادة لا يقول ببطلان العمل مع عدم الترتيب مطلقاً كما في الرضي يقول الشارح في المطول وقد أجمع النجاشة على وجوب رفع الأسماء ببطلان العمل أي أجمعوا كثراً

وتحقق التناقض في القلب على زعمه أورد القلب مثلاً انتفاقي فيه الوصفان بخلاف قصر الصفة فأن مثلاً واحداً يصلح لها ولا كأن كل ما يصلح مثلاً لها يصلح مثلاً لغيره لم يتعرض له ذكره وهذا في سائر الطرق

هو الشاعر دون زيد ومثلاً لقصر الأفراد حيث يعتقد نفي الشعر عنهم تماماً ومثل ذلك لكن ولا فرق في إفادة النصر في هذا المثال بين تقديم الوصف وتأخيره لأنه عند تقديمها يجب رفعه بطalan عمل مابتقديم الخبر أو يجعل الوصف مبتدأ وما بعده فاعل أغنى عن الخبر ولكن إفادة القصر بيل فيما ذكر بناءً على أنها لا فادة ثبوت صدحكم ما قبلها بما بعدها مع تقوير النفي لما قبلها وأمّا إذا بني على أنها لنقل الحكم كما بعدها وصبر ما قبلها في حكم السكوت عنه حتى بعد النفي كما فيل فلا تفيد قصر الصراط الطاهر أنّه بليل المصنف من غير تعيين قلب ولا فراغ في قصر الصفة بـ*بنالين هاف حكم الواحد* باعتبار محنة انصاف كل من الموصوفين بالصفة المذكورة فيهما وإنما اتفق في مجرد تقديم الآيات وتأخيره ولم ينزل لقصر القلب إلا يصح فيه انصاف الموصوفين مما بتلك الصفة كما قدم في قوله *ما بوزيد عمرو*

للهيريد النفي *ما في* كد أولم مراده أنها لا تدخل في أثناء الكلام إلا لنفي المؤكد بخلاف ما إذا جات أول الكلام قد يراد به أصل النفي مثل لا أقسم وقد خطر لي في ذلك أمران غير مقاله الإبدى أحدهما أن العطف يقتضي المعايرة والغاية في اطلاقاً كثرة الناس تقتضي الباینة وإن كان التحقيق أن بين الأعم والأخص وبين العام والخاص وبين الجزء والكل معايرة فحينئذ ينبع العطف في جاء في رجل وزيد بعد المعايرة أعني الباینة فأذا قال أردت غير زيد جاز وليس ما عن في ولو قات جاء زيد بوجل فعناء ورجل آخر لوجوب المعايرة ولذلك لو قات جاء زيد براجل فتقديره لارجل آخر لانا نحافظ على مدلول الله في المطوف عليه على مدلوله من عموم وخصوص واطلاق وتنبيه الثاني أنّ بين الكلام على الغائبة وقام رجل لاز يدمع ارادة مدلول رجل المحتمل لزيد وغيره لافتة فيه مع ارادة حقيقة العطف بل تقول فاسد لأنك أردت الأخبار بنفي قيام زيد والأخبار بقيام رجل المحتمل له ولغيره فتناقض وإن أردت الأخبار بقيام رجل غير زيد فطريقك أن تقول غير زيد وبهذا تبين أنه لا فرق بين قام رجل لاز يدمع قام زيد براجل في الامتناع لأنّ يراد براجل غير زيد فيصح فيهما أن صوح وضع لافي هذا الوضع موضع غير وفيه نظر وتفصيل والفرق بين العطف بلا معنى غير أن المطوف يقتضي المفهوم عن الثنائي بالمنطق ولا تعارض فيما كار دول بما كيد الله في المفهوم ان سلم وغير تفهيد الأول ولا تعارض فيها الثنائي الا بالمعنى المفهوم الذي يحمله المفهوم المطلوب أو المفهوم بحسب وهذا وجهاً أحسن عباد كره السهل والإبدى لأنهم بانيا على حمة مفهوم القلب وقول السائل بين كاتب وشاعر عموم وخصوص من وجه كأنه تبيّع فيه الشيخ شهاب الدين المراكز وهو غفلة منه أو توسمع أطلقه لتعليم بعض الفقهاء من لا احاطة له بالعلوم المقدمة وكذلك ما بين الزنا والاحسان وتلمس كلها لفاظ متباعدة المعنى والتباين أعم من التناقض وقد أشار إليه البيضاوي في الفصيح والناطق بقوله والزنا والاحسان متباينة لكن و كذلك الحيوانية والبياض ويشير أن يقال بصحة قام كاتب لاشاعر لأن كاتب لا يصدق على شاعر اذ معنى الكتابة ليس فيه من معنى النثر فالفقهي واللهجوى الصرف يريد أن يتأنس بهذه الحقائق وأماماق الناس لاز يدونه ومن عطف المخاطب على العام فإن أري بالناس غير زيد جاز وان أري العموم واخراج زيد بقولك لاز يدعى جهة الاستثناء فكان يخطرلي جوازه لكن لم أرأ أحداً من النحاة عدلاً من حروف الاستثناء وأمالوا زيد بالناس غير زيد بخاتر بقرينة العطف ويحتمل أن يتعذر كما تمنع الاطلاق في قام رجل لاز يد فان احتمال اراده المخصوص في الأول كاحتمال اراده التقييد في الثاني ولا يأت في احتمال الاستثناء للتناقض وأظن في كلام بعض النحاة في قام الناس ليس زيداً أنه جعلها بمعنى لا وأما قام الناس وزيد فهو زيد

( قوله وتحقق التناقض في القلب ) أي وتحقق التناقض  
وعدم التناقض لا يمكن  
اجتاعهما في محل واحد  
وقوله على زعمه أي لا على  
مذهب السكاكي الذي  
لا يشترط تتحقق التناقض في  
وحيثند فالمثال الواحد  
عند هذه يصلح لها ( قوله أورد  
القلب مثلاً ) أي غير مثال  
الأفراد قوله أورد جواب  
لما و قوله مثلاً أي واحداً  
في الآيات وآخر في النفي  
وعدهما واحداً نظراً  
لتعلقهما ( قوله يصلح  
لهم ) أي لأن ما ذكره من  
اشتراط التناقض وعدمه أنها  
يتناقض في قصر الموصوف  
على الصفة ولا يتناقض في  
قصر الصفة على الموصوف  
ظهور التناقض بين كل  
موصوفين والفرق بين  
القصرين إنما هو بحسب  
اعتقاد المخاطب فقولك  
ما قائم إلا زيد صالح لها  
اه سيرامي ( قوله كل ما يصلح  
مثلاً لها ) أي للأفراد  
والقلب في قصر الموصوف  
والصفة ( قوله لم يتعرض  
لذكره ) أي لا في قصر  
الموصوف ولا في قصر الصفة  
( قوله وهذا في سائر الطرق )  
أي باق طرق القصر وهي  
إنما والاستثناء والتقدير

( ومنه )

ومنها النفي، والاستثناء

بل خالد امام اهول كونه يرى أن قصر الصفة لا يشترط فيه عدم صحة انتصاف الوجهين بالصفة معاً وقد تقيمت الاشارة الى هذا والواجب أن يأتي بمثال التناف لعمر القاتل باذنة على مثال قصر الافراد كما فعل في قصر الموصوف فيها تقدم وأما قصر التعيين فلم يمثل لهان كل مثال يصلح لافراد والقلب صالح له وبوبيدار ادلة ماذكرت اركان التناف في قصر الصفة كاً ذر كمثال قصر التعيين فليفهم ثم ان شهور عندهم أن القصر الحالى بالطبع لا يمكن الا اضافياً لأن الآيات اعاهو باعتبار مانع بالطبع والحق أنه كثيرون لا يكملوا اصححة كونه من الحقائق اذا كان النفي هو جمع مأسوى الذكورة كقولك: *ز يدع عالم البلد لا غيره* اذا فرض أن لا عالم في البلد سواء وقفوا ناساً سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لاغيره (ومنها) أي ومن طرق الفسر (النفي والاستثناء) ولم يقل ومنها الاستثناء لأن الاستثناء من الآيات كقولك: *جا* القوم الاز يدلليس من طرق الفسر اذا فرض منه الآيات والاستثناء قيد فكأنك قلت جاء القوم الغاربون لز مذولوكان من طرقه لكان أيضمان طرقه نحو قوله *بات* الناس الصالحون بخلاف ما قدم النفي فيما أتي بالاستثناء سواد ذكره يستثنى منه أئملاً فان الفرض منه النفي ثم الآيات المحققة للنصر والحكم في ذلك الاستعمال والذوق السليم للتقرر بتبعه ولذلك يستعمل النفي

لقولك في قصر الموصوف على الصفة افراداً ما زيد الا شاعر وقلبماز يد الا قائم وتميناً كقوله تعالى وما أزل الرحمن من شىء ان أتم الانكذابون أى لست فدعواكم للرسالة عند تأمين الصدق والــكذب كي تكون ظاهر حال الداعى اذا ادعى بل أتم عندنا كاذبون فيها وفي قصر الصفة على الموصوف بالاعتبار بين ماقام اول اقام الازيد وتحقيق وجه التصرى الاول انه متى قبيل مازيد توجه النفي الى صفتة لاداهه لان نفس النوات ينتفع نفيها وانما نتفى صفاتها كاين ذلك في غير هذا العلم وحيث لازم في طوله وقصره وما شا كل ذلك واما الزراع في كونه شاعراً او كاتباً لها النفي فاذافي الشاعر جاء القصرو في الثاني انه متى قيل ما شاعر فأدخل النفي على الموصف المسلمين بتهجه أغنى الشعرا بغير من الكلام فيما ذكر يدو عمرو وملائقوه النفي اليهم ماذا فاذافي الازيد جداً القصر

(قوله مازيد الاشاعر) أي ملن يعتقد (١٩٢) انصافه بالشعر وغيره (قوله مازيد الاقلام) أي ملن اعتقاد أنه فاعد

كقولك في قصره) افرادا (ما زد الا شاعر و قلبا (ما زد الا قائم وفي قصرها) افرادا و قلبا (ما شاعر لازيد) والكل اصلاح مثلا التعبين والتفاوتو أنا هوا بحسب اعتقاد المخاطب

بأنه نعم حصول القصر في قراءة الرفع بناء على أن نحو المازيد لا يفيد الحصر وقد تقدم في باب المسند نحو العام زيدوزيد العالم عن السكاكى يغى أن الحصر في بعض الواضح ثم فيه نظر لأن الحصر ليس مستفادا هنا من التقدير بل من عموم الموصول كقولك كل عمر الميت لا قال لو كانت للحصر لزام أن لا يكون غير لذكورة محرر لأن المعنى تحريم الكل فلا يدخل غيره ومن أين لأنما غير هذه المذكورة في الآية من المأكولات كان عمر ما ذلك الوقت ومنه أن الاناثات والمأكولات فلابد أن يكون القصر ليحصل بالحصر الجمع بين النفي والاثبات ورد عليه بأن ما كافة لا نافية قال الشيخ أبو حيان والنبي قال ذلك لم يتم رائحة التحروفات نقل القرافي أن الفارمى قال في الشيرازيات إن ما في آنها نافية لكنه رأيت في الشيرازيات ماء الله أخذ منه وهو أنه قال بعد أن ذكر أن انما للحصر أن الحصر أيضا في شرارذاناب وهي جاء بكل تم قال والاول أسهل من هذا لأن معه حرف قد دل عندهم على النفي فصار حذف حرف النفي فيه أسهل من هذا القيام حرف آخر مدعما مقاما وليس في الثنائي الاولين شيء من ذلك انتهاء وليس صريحا في أنها باقية في النفي لأن قولهان معه حرف قد دل على النفي يريد سعفان بذلك

ومنها إنما كفولك في قصر الموصوف على الصفة أفراداً إنما زيد كاتب وقلباً إنما زيد قاتم وفي قصر الصفة على الموصوف بالإعتبار إنما قاتم زيد والدليل على أنها في قصر كونها

(قوله كفولك في قصره أفراداً إنما زيد كاتب) أي من اعتقاد أنه كاتب وشاعر (قوله وقلباً إنما زيد قاتم) أي من اعتقاد أنه قاعد ويرد على تعدد للثال مامر من أن الثال الواحد يصلح للأفراد والقلب لأن الفانية (١٩٣) قد تضاف لما ينافيها كالقاعدية

فيكون التصور قلباً وإنما زيد كاتباً (ومنها إنما زيد قاتم وفي قصرها) أفراداً وقلباً (إنما زيد) وفي دلائل الأعجاز أن إنما يستعملان في الكلام

(ومنها إنما كفولك في قصره) أفراداً (إنما زيد كاتب و) قلباً (إنما زيد قاتم وفي قصرها) أفراداً

لهما فقط (ومنها) أي ومن طرق القصر (إنما) المركبة من إن التي هي لتأكيد النسبة وما السافة ثم مثل لها على بخط مانقدم بقوله وذلك (كفولك في قصره) أي قصر الموصوف أفراداً (إنما زيد كاتب) أي لشاعر (و) كفولك في قصره قلباً (إنما زيد قاتم) أي لقاعد (و) كفولك (في قصرها) أي الصفة أفراداً أو قلباً (إنما قاتم زيد) فإن اعتقاد المخاطب قيامه مع عمره ومتلاً كان أفراداً وإن اعتقاد قيام عمره دونه كان قلباً والراد بنمط ماقدم أنه أهل مثل قصر التعبين أصلاحية السكل له وإن عثاين لقصر الموصوف لانه شرط في قصره فقبلاتي الوصفين وأفراداً عدم تنافيهما واقتصر قصر الصفة على مثال واحد لعدم اشتراط امتناع انصاف الموصوفين بذلك الصفة في قصر القلب وبرد على ما ذكر كما تقدم أن الثال الواحد كاف أيضاً في قصر الموصوف الذي يصرح بالمعنى فيمكن تقديره بما في غير مثال وأن قصر التعبين لا يتعين اهمال مثال التصریح بالأفراد والقلب كأنه قد كل ذلك في ماوالة ثم ما ذكره المصنف من كون إنما والمطف بلاستعمالان لقصر الأفراد كة قصر القلب

على النفي والإنجذاب وهو إنما لم يقل على النفي والإنجذاب لأن الإنجذاب مستفاد من الافتراض مجرد عن إنما ولو أراد بالحرف الدال على النفي مamen إنما لما قال فصار حرف النفي فيه أسلوب اذلو كانت باقية على النفي لما كان حرف النفي معها معدوفاً والحق في ذلك أن الإمام يرد إلا أن مأصله الذي تم تكتن شيشامن الأقسام المعروفة النفي وان وضمه الإنجذاب والغالب أن الحرفين إذا ركبوا صارا المعنى آخر يلاحظ في المعنى التركيبي معنى كل واحد متفرداً وإنما كانت مائلي لاستثنائه من الأقسام المرتفق الأصل للنفي وإن الإنجذاب قصد عند التركيب المحافظ عليهما فما يمكن تواردهما على شيء واحد ولم يمكن صرف النفي للأذكورة فتعين عكسه وقول النهاية ما كافية لباقي هذه الأنكحة حكم لغطي لباقي أن يقارنه حكم معنوي تم أن الصنف نقل عن النحو إنما الإنجذاب الله أذكورة وهي متساوية وهو قول بعضهم لا كلام ومنها أن إن لتأكيد المفعلي والمفعوي السكاكي ويرد عليه انه لو كان اجتماعاً تأكيداً للحصر لكن قوله إن زد لما قائم بغيره ويفيد الحصر وقد يجحب بأن صرده أنه لا يجتمع حرفانه تأكيداً للحصر هم نوع وإنما تأكيد المفعلي والمفعوي كل منها يتكرر ولا حصر ومنها قوله تعالى قل إنما العلم عند الله فلما إنما يأتيكم به الله ان شاء قد انعمتم به اندر في فإنه إنما يحصل مطابقة الجواب اذا كانت إنما للحصر ليكون معناه لا آتكم به إنما يأتي به الله ولأعلمهم إنما يعلمهم الله وأصرح بما تأكيدكم به الله لجواز أن يدعى في غيرها أن الحصر أخذ من تعريف المبتدأ لكن الظاهر أن من مع الحصر باتفاقه هو مصدر المبتدأ في الخبر أمنعه وكذا ذلك قوله تعالى وإن انتصر بعد ظلمه فأولئك معاذهم من سيل إنما السبيل على الذين ظلمون الناس وفي الآية نكتة وهو التنبيه على أن المجازي لا يكون فعله ظلماً على الحقيقة وهذا المعنى أحسن من قول

(٢٥) - شرح التلخيص - ثانى ) يستعملان الح ) إن كان الشارح نقل عبارة الدلائل بالمعنى ولحظ إنما الشارح ورد عليه أنه استعمل إنما في قصر الأفراد في نفس العبارة التي اعتراض بها على الصنف لأن قوله إنما يستعملان الح رد على من قال إنها يستعملان فيهما وهذا قصر أفراد لا يفتر منه وقع فيه إلا أن يقال إن الشارح ليس مأذن المحقيقة كلام صاحب الدلائل فيجوز أن يكون صريحاً لما قاله الصنف فاستعمل إنما في قصر الأفراد على مذهبها وإنما نقل كلام الدلائل بين النهرين لا لفساد كلام المصنف حتى يعرض عليه بأنه وقع فيما فرمته وإن كانت إنما وقعت في عبارة الدلائل والشارح تقابلاً بلفظها فالاعتراض المذكور وارد على صاحبها

الافتاده انما القصر اندفع  
ما يقال ان سبب افتاده  
يلاحظ التضمن

يختلف ماقيل دلائل الاعجاز لأنها كأنها مستعملان في الكلام المعتبر به يعني في باب البلاغة في قصر القلب دون قسر الأفراد فيقال إنما يد فاتم أو هو قائم لا قادر عند اعتقاد الخطاط كونه قد اعطا لاقاما ولا يقال زيد كاتب لشاعر ولا إماز يد كاتب عند اعتقاد الخطاط الشارك والـ كف في ذاته الذوق وقولنا إنما مستعملان في الكلام هم من استعمال إنما في قسر الأفراد كالأخفى ولا يضر استعمالها كذلك في بيان كونها تضر القلب لأن الاستعمال كذلك على غير ذهب صاحب دلائل الاعجاز ثم بين وجه أفادته إنما القسر بقوله (لتضمنه) أي إنما (معنى ماوالا) (التيين هما في افادته المحرر أين وإن ساذ كره هذا التضمن فيه دون التقديم مع تضمنه ماذ كرأياضا ليشير بيان أن سبب كونها موضع ملئي المحرر تضمنها ماذ كرلان المعنى المتضمن داخل في الوضع إلى الرد على من زعم أن سبب افاده القسر بإنما أن فيه الآيات والمألفي وتوجه الآيات والمعنى الذي متضمنها معا واحد فالآيات كون الآيات للذكور والمعنى انتيره فجاء القسر ووجه الاشتارة إلى الرد أنها لو كانت كذلك لم تزد على الآيات والمعنى الموجودين في ماوالا آيات ان الآيات على هذا والمألفي فلا يحسن ذكر التضمن على ما سيذكره من انه لا يقتضي كون الشيء نفس الشيء بل يقال هي يعني ماوالا وما يدل على فساد هذا أن ما ان



قوله للفسرين في قوله تعالى أَنْعَارْمُ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَالْمِدْمَ بِالنَّصْبِ مَعْنَاهُ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَهُوَ الظَّابِقُ لِقِرَاءَةِ الْفَرْعَ

(قوله أقول للفسرين بن الح) أن قلت دلالة أنا على الفصر بالوضع فكيف يقام عليه الدليل فقلت المقصود بيان أن الراضع أنا جعلها دليلاً على الفصر بواحطة جعله متضمناً معنى ما و لا ولا كان في تضمنه إيه خفاء حتى ترد فيه جماعة استشهد عليه بقول النحاة وأئمة الفسرين وأيده بالمناسبة الحسنة للتضمين لاتركيب اه سيراعي وفي المعني في هذا الاستدلال نظر لما فيه من الدور لأن المفسرين يستدلون بقول أهل المقام فإذا استدل أهل المقام بقول المفسرين جاء الدور فالمفسر الاستدلال باستعمال المرجع وأوجب أن المراد بالمفسر بن الدين يستدلون بكلام علماء المأتم التأخر ونـ منهم والرـابـ بالمـفسـرـ بنـ الـدينـ استـدـلـ الـبيـانـيونـ بكلـامـهـ المـقدـمونـ منـ العـربـ الـمارـفـونـ بـوضـوعـاتـ الـأـفـاظـ نـخـواـبـينـ عـبـاسـ وـابـنـ مـسـهـودـ وـجـاهـدـعـنـ فـسـرـ الـقـرـآنـ مـنـ أـكـارـ الـصـاحـبةـ قـبـلـ تـدوـينـ عـلـمـ الـمـأـتمـ فـالـتـسـكـ بـقـوـلـهـ مـنـ حـيـثـ آنـهـ عـلـمـ الـأـمـةـ (١٩٦)

حيث قيدوا بكونهم من أئمة الألفة والبيان المؤتوق لهم فلم يقولوا إلا ما تقرروا عندهم لغة وبياناً فلا يرد أن يقال لامعنى الاستدلال على معنى لفظ لفوى لأنه أبا يثبت بالنقل اه (قوله أبا حرم عليكم المية بالنصب) مبتدأ ومعناه خبره أي هذا الكلام معناه الح (قوله وهذا المعنى) أي المذكور لأنما في هذه الآية (قوله هو المطابق الح) أي الموفق لما في افاده القصر وإن اختلف طرق في القراءة الأولى إنما وفي القراءة الثانية تريف الطرفين (قوله أى رفع المية) أي مع بناء حرم المفاعل (قوله مع نصب المية) أي

(قول المفسرين أنْعَارْمُ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ بالنَّصْبِ مَعْنَاهُ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَهُوَ الْمِيَةَ وَالظَّابِقُ لِقِرَاءَةِ الْفَرْعَ) أي رفع المية وتقريرها الكلام أمان في الآية ثلاث فرات حرم مبنياً للفاعل مع نصب المية وبينهما مبنياً للفاعل مع رفع المية كذلك فسير الكواشى فعل القراءة الأولى مافق أغا كافه إذ لو كانت موصولة ليقي ان بالخبر والوصول بلا عاذرو على الثانية

أوجه فقال وأعانيا ان اباء انتضمن معنى ماوالالمفیدین لافصر (قول المفسرين) المؤتوق بفسريهم لكونهم من أئمة الألفة والبيان (ف) قوله تعالى (أنْعَارْمُ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ مَعْنَاهُ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ) وهذا من باب الاستدلال بالنقل عن الآية لأن المفسرين حيث قيدوا بكونهم من أئمة الألفة والبيان المؤتوق بهم ما قالوا الإمامون رعندهم لفظ بيانا فليرد أن يقال لامعنى لاستدلال على معنى لفظ لفوى لأنه أبا يثبت بالنقل ولأن المفسرين أبا يستمدون من فنون العربية في تفسيرهم فكيف يستدل بنفسيرهم على الفنون العربية لأن في ذلك توقف الشيء على ما يتوقف عليه وإنما يريد لأن تقييد المفسرين بكونهم من علماء العربية القائلين بما تقرير عندهم تلقيده فذلك (و) هذا المعنى الذي ذكر لأنما في هذه الآية (هو) المعنى (المطابق) مني الآية في (قراءة الفرع) في المية مع بناء حرم المفاعل لأن ما يعين رفع المية يجب أن تكون موصولة في تكون التقديران الذي حرم عليكم هو المية ولا يجوز

ابن مالك في المسألة ليمتحن الفرق في هذا الحكم أنا خالقه فهو بمعنى عليه من القاعدتين اما في الأولى واما في الثانية فظهور الحق مع ابن مالك وانظر إلى قوله ابن مالك يتعين انفصال الضمير ان حصر باغفاله ان نأملتهم تستطع ان تقول خلافا سببوا به فان لم يقل بتعيين انفصاله بعد ابدا بل قال ان حصر باغفاله وسيبقوه لا يقول ان حصر باغفاله ينفصل بل يقول الحصر باغفاله لا وجود له فهـما كلامـانـ لمـ يتـوارـداـ عـلـىـ عـلـىـ حـدـلـ وـأـوـقـلـ أـسـبـوـبـوـهـ مـاـقـوـلـ لـوـوـقـ الحـصـرـ بـاغـالـيـ اـنـفـصـالـ الضـمـيرـلـاـ عـلـمـاـ يـاـقـوـلـ وـظـاهـرـ اـنـهـ يـقـوـلـ بـالـفـصـلـ (تبـيـهـ) قوله تعالى حكـيـةـعـنـ يـقـوـبـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـمـ اـنـاـ شـكـوـبـيـ وـحـزـفـ الىـ اللهـ وـأـعـلـمـ مـنـ اللهـ مـاـالـاتـلـمـونـ يـقـيـدـهـ أـنـ يـقـدـمـ أـنـ وـأـعـلـمـ جـمـلـةـ مـسـتـانـفـةـ أـوـعـطـوـفـةـ عـلـىـ اـنـاـ شـكـوـبـيـ وـإـيـسـتـ مـعـوـفـةـ عـلـىـ اـشـكـوـبـيـ اـذـلـوـ كـانـ لـازـمـ أـنـ الرـادـلـأـعـلـمـ مـنـ اللهـ مـاـالـاتـلـمـونـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ وـمـنـهـالتـقـديـمـ

على أنه مفعول حرم وقوله ورثها أى خبران أى وهي موصولة قراءة شاذة وقوله مع رفع المية أى على أنه نائب فاعل وهي شاذة أيضا (قوله الكواشى) بضم الكاف وتحقيق الواو نسبة إلى كواشة حصن من أعمال الوصول وهو الإمام موفق الدين أحمد بن يوسف بن الحسين الكواشى كان من الأكابر ينفق من الغريب وله كرامات عديدة (قوله فعل القراءة الأولى) أي وهو حرم مبنياً للفاعل مع نصب المية (قوله لباق ان بالآخر) أي وجه لها موصولة والمائد ضميرها مستترأ يعود على الذي والخبر معنونا والتقدير وان الذي حرم أي هو المية اللهم عكس لمعنى المقصود من الآيات وهو بيان الحرم بالفتح لأن الكلام حينئذ بيان للحرم بالكسر مع ما فيه من التكاليف وإيقاع معلى العالم وجعلها موصولة والمائد ضمير الغرور معنونا والمية بذلك منه أو مفعول لمعنى ذلك تقديره أعني والخبر معنونا والتقدير ان الذي حرم المية أو يعني المية ثابت تحريره تكاليف لينبغى ارتكانه في كلام المتنى من وجود وجده صحيح واضح على أن في هذا عكس المعنى المقصود لأن المقصود بيان حرم المية لبيان أن المية حرمها حاصله ثوابه

(قوله موصولة) أي والعاشر بحروف لا، منصوب بحزم (قوله لن تكون الميّة خبراً) أي لأن لفاعة لـ بحزم والقـدير ان الذي حرمه الله علـيكم الميـة ( قوله على ما ياخـفـي ) لـ انه لا يستقيم ارتفاع الميـة على لـهـا فاعـلـ حـرم البـنـي للـعلوم لـان الحـرم هو الله سبحانه وتعـالـي وهو مرـجـع الضـمير المستـرـي في حـرم فـاستـاد حـرم البـنـي لـفـاعـلـ المـيـة لـا يـعـقـلـ فـتـمـينـ أنـ يـكـونـ خـبـارـهـ يـجـوزـ عـلـىـ هـذـهـ الفـرـاءـ بـعـدـ ماـ كـامـةـ وـرـفـعـ المـيـةـ عـلـىـ أـنـهـ خـبـارـ بـحـزـفـ وـالـمـعـنـيـ أـنـاـ حـرمـ اللهـ عـالـىـ عـلـيـكـ شـيـئـاـ هـوـ المـيـةـ لـكـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ لـأـيـرـتـ كـبـلـ جـوـودـهـ اـهـوـ أـسـهلـ مـنـ وـهـوـ جـلـعـلـهاـ المـؤـدـيـ لـتـعرـيفـ الـجـزـءـينـ ( قوله وـالـمـعـنـيـ انـذـىـ حـرمـ اللهـ عـلـيـكـ هـوـ المـيـةـ ) هـذـاـ حـدـلـ مـنـ وـهـلـاـ حـاجـةـ إـلـىـ قـولـهـ هـوـ عـلـيـهاـ لـأـنـذـىـ حـرمـ فـقـوةـ ( قوله وهذا يـقـيـدـ فـصـلـ التـحـريمـ عـلـىـ المـيـةـ وـمـاعـطـهـ ) ( ١٩٧ )

مَوْصُولَةٌ لِنَسْكُونَ الْمَيْتَةِ خَبْرًا إِذَا يَصْحُّ ارْتِفَاعُهَا بِحَرْمِ الْمَبْنَى لِلْأَعْمَالِ عَلَى مَا يَأْتِيهِ وَالْمَعْنَى أَنَّ النَّذِيْرَ حَرْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكُمْ هُوَ الْمَيْتُ وَهَذَا يَغْيِدُ الْقَصْرَ (لَامِسْ) فِي تَعْرِيفِ الْمَسْنَدِ مِنْ أَنَّ حَمَوَ الْمَطْلَقَ زَيْدَ وَزَيْدَ الْمَطْلَقَ، يَغْيِدُ قَصْرَ الْمَطْلَقَ عَلَى زَيْدٍ فَإِذَا كَانَ أَمَّا مُتَضَمِّنُهَا مَعْنَى مَا وَالْأَ وَكَانَ مَعْنَى الْقَرَاءَةِ الْأُولَى مَاحْرَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْمَالِيَّةَ كَانَتْ مَطَابِقَةً لِلْقَرَاءَةِ الثَّانِيَةِ وَالْأَلْتَكِينَ مَطَابِقَةً لِلْأَفَادَتِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ الْأَصْفَارِ فَرَادُ السَّكَاكِيِّ وَالْمَسْنَبُ بِقَرَاءَةِ النَّصْ وَالرُّفْقُ هُوَ الْقَرَاءَةُ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ

أن تكون ما كافية كافية لفراة الأولى الاعلى وجهه بميدوه وأن يكون المعنى المأحرم الله تعالى عليهكم شيئاً هو الميت وهذا الوجه لا يزيد على وجوب ما هو أسهله منه وهو جعلها موصولة المؤدي لمعرفة الجزء في فيفيك الكلام الحصر (الماء) في تعریف المسند من أن تعریف الجزء كقولك زيد المنطق والمنطق زيد يفيد حصر الانطلاق تقدم أو تأخير فزيد وعلى وزانه يفيد الكلام حصر التحرير في الميت لأن الميت ان المحرم عليهكم هو الميت فإذا جعلت أمانة الأولى للحصر طابت هذه التي فيها تعریف الجزء وإنما طابتها كالأيختي وإنما جعلنا أمانة كافية في فراة الصب فصح تقوية افاده أنها الحصر بطبقها قراءة الرفع التي فيها تعریف الجزء ولم يجعلها موصولة حتى لا يصبح ذلك لأننا جعلناها موصولة بي الموصول بلا عائد أن أطافت ماعلي غير الله سبحانه وتعالى وإن أطلقت عليه تعالى كان فيه سوء أدب حيث أطاف ما هو لغير العالم في الأصل على العالم ومع ذلك فيبيق الموصول بلا خير فإن قدر أن المعنى الذي حرم عليهكم الميت هو والله تعالى خذف الخبر بضم هذا الميت في هذا المقام لأنها يفي بالحصر في المحرم بكسر الراء وأنه الله تعالى لغير وهو معلوم وإن المراد الحصر في المحرم بفتحها وأنه الميت لغيرها وقد تقدم أتم نجع ما في فراة الرفع كافتى لاتصح التقوية بالطابقة لأن الشيء لا يطابق نفسه لانه لا يوجعل كذلك لم يصح كالأيختي لأن قدر أن الميت غير مذدوف

أى تقديم ماهو متاخر تبة مثل تيمى أنا وأنا كفيتكم وهمك والمثال الثاني يعلم حكمه ماسبق في اناقت  
تنبيه في لقصر طرق بعضها باتفاق وبعضها بالاختلاف منها الفصل وقد قدم السكلام عليه ومنها  
ذكر السنديالى كاقدمنه عن السكاكي وتقديم البحث فيه ومنها تعريف المبتدأ في نحو النطاق  
زيد على قول ومنها تعريف الخبر في نحو زيد النطاق قال الامام خفر الدين في نهاية الايجاز اذا قلت زيد  
النطاق فالماء تزيد انحصر الخبر يعني الخبر عنه مع قطع النظر عن كونه مساواً وأخص من ثم انها الماء  
تسكون لتعرف الماء و والساق كاذا عرف وجود انطلاق ما وقولك زيد النطاق عنده انت اصحاب  
ذلك الانطلاق المعروه وزيد افاد حصر الانطلاق في زيد واما تعريف الحقيقة فيكون بوضعه

ظهرت له فائدة أخرى وهنال ظاهر له فائدة أخرى فيحمل على القصر المتباذر (قوله كانت مطابقة) أي في إفادته القصر وإن كان سبب الفصر مختلفاً فيما لأن التصر في قراءة النصب من المأمور الرفع من التعريف الجنسي لاعرفت من أن الموصول مع صلته قوة الحال بأى وقوله كانت مطابقة أي كاه والواجب في القراءات من التطابق لالتنافى أه يس ونانه (قوله والام تكن مطابقة له) أي والاتسken اذ امتنع منه معنى ما والام تكن القراءة الأولى مطابقة لقراءة الثانية (قوله لا إفادتها) أي القراءة الثانية القصر بخلاف الأولى فانها لا تفيده على هذا التقدير (قوله هو القراءة الأولى والثانية) أي وليس من ادھما بقراءة الرفع القراءة الثالثة وقد علّمت أن المراد بالقراءة الأولى قراءة النصب والقراءة الثانية هي قراءة الرفع مع بناء حرم للفاعل فيهما

( قوله ولمنا ) أى لكون مرادها بقراءة الرفع والنصب ما ذكر ( قوله لم يتعرض للاختلاف في لفظ حرم ) أى لعدمه حين كان مرادها سابق لان حرم مبني للفاعل على القراءتين المذكورةين قوله بل في لفظ اى بل تعرضا للاختلاف في لفظ المية لوجود الاختلاف فيه ( قوله وحرم ) عطف على رفع ومبنيا حال من حرم وفي نسخة حرم مبني ف تكون الواو والحال ( قوله وأن تكون موصولة ) أى وعلى كل فالقصر حاصل باعما على الأول أو التعريف الجنسى على الثاني قوله وأن تكون موصولة أى في محل نصب على أنها اسم ان المية خبرها ( قوله ويرجح هنا ) أى الاستعمال الثاني وهو كون ماموصولة و قوله على ما هو أصلها أى على ما هو اصل فيها من العمل ( قوله بقراءة الرفع ) أى التي تعود بها قراءة النصب ( قوله فطالبهما

بالسبب في اختيار كونها

موصولة ) ان قلت من

أين أى له ذلك الاختيار

قلت من قوله وهو الطابق

لقراءة الرفع لما صر لانه

لا يصح الاحالة على ماص

الاذا كانت موصولة لانها

لو كانت كافة لم يستند في

افادة القصر الى ماص في

تعريف المسند بل

لتضمنه معنى ما والا كما

في قراءة النصب وقد يقال

السبب في اختيار كونها

موصولة موجود وهو تقام

ان عاملة على ما هو أصلها

من العمل ( قوله مع ان

الرجاج اختار أنها كافة )

أى نظرا لكونها مرسومة

في الصحف متصلة بان

اذرسكتابه ما الاوصولية

الانصال ورد عليه بأن

رسم القرآن لا يجري

علىقياس المفرد في

الكتابه بل هو سنة

وهذا لم يتعرض للاختلاف في لفظ حرم بل في لفظ المية رفما ونصبا وأمامعلى القراءة الثالثة أى على رفع المية وحرم مبني للمفعول فيحتمل أن تكون ما كافية أى ماحرم عليكم المية وأن تكون موصولة أى ان الذى حرم عليكم هو المية ويرجح هذا ببقاء ان عاملة على ما هو أصلها وبضمهم تفهم أن مراد السكاكى والمصنف بقراءة الرفع هذه القراءة الثالثة فطالبهما بالسبب في اختيار كونها موصولة مع أن الزجاج اختار أنها كافة ( ولقول النحاة أن الاتيات ما يذكى بعدها ونفي ماسواه )

والمفعول مذفوتو وهو بعيد كيئنا فلا يرتكب في القرآن المظيم مع وجود ما هو أصلها منه وهذا شأنه على أن حرم مبني للفاعل ويدل على أرادته أن المصنف لم يغير بين القراءة الأولى وهذه إلا بالرفع وأما حرم فهو مبني للفاعل وبضمهم فهم أن المراد بقراءة الرفع القراءة التي بي فيها حرم للجهول مع رفع المية على النية فطالب المصنف فيما قاله تبعا للسكاكى بوجه كون ما فيه موصولة يحصل بها تعريف الجزأين فتطابق الموصولة الكافية في افاده المحصر فيحصل تقوية احدى القراءتين بالآخرى فتها اختتم أن تكون كافة كما اختاره الزجاج فلا تقوى احدى القراءتين بالآخرى لأن ما كافية بهما يعني فعلى أنها كافة يكون المعنى بناء على أنها تفيد المحصر ما حرم المية وعلى أنهما موصولة يكون المعنى أن الذى حرم عليكم هو المية بالرفع فيما والتحقيق أن مراد المصنف ما تقدم كي ينافي لبرد هذه عليه ولا على السكاكى وعلى تقديره فيرجع احتمال الموصولة ببقاء ان عامله فيصح النقوية بهام أشار الى الوجه الثاني من أدلة افاده المحصر كلاما وبالقوله ( ولقول النحاة ) وهم آنما يقولون ما تقر عندهم من جهة اللغة ( إنما ) يكون ( لاتيات مابعده ) أى لاتيات الحكم المتضمن لما بعده ( و ) ( إنما ) ماسواه ) أى ماسوى ذلك الحكم وهذا الكلام منهم يقتضى تضمنها الاتيات ونفي كلاما والأعم من أن يكون المفاسير المنفي مغایرا ماسوى من المشاركه كاف فصر الأفراد بناء على أنها تستعمله أو مغايرا لكونه

مفید المحصر فإذا قافت زيد المطلق وأردت حقيقة المطلق مع قطع النظر عن تشخصه او عمومه أفاد المحصر ان امكان الانحصار فذلك على حقيقته والافهو على سبيل المبالغة وقد يفيد هنا القسم مع انحصر الخبر في المبتدأ بمعنى المبتدأ في استحقاقه لما أخر به عنه حدا يصبر من فاعليته وآمنا كون الاسم في الخبر هل تفيد العموم فالاشبه أنه غير جائز الاعلى تأويل وهو أن يكون معنى أنت الشجاع أنت كل الشجعان وهو تأويل غير حسن فحاصله أنك اذا قلت زيد المطلق أفاد حصر المطلق معين أو

تبعدكم من أشياء خارجة عن قياس الخط المصطلح عليه كما اشار له الفاضى في تفسيره واخرا آل عمران ( قوله ولقول النحاة ) أى أى الذين أخذوا النحو من كلام العرب مشافحة فهم آنما يقولون ما تقر عندهم من جهة اللغة فالنقل عنهم نقل عن اللغة وليس المراد النحاة الذين ناقوا القواعد من الكتب المدونة والمراد النحاة غير المفسرين فلا تذكر اربع مانقدم والمراد أصوات النحاة بهم لا كلام لما تقدم من الخلاف في افادتها القصر وعدمه فلا يعارض مانقدم الشارح ( قوله : الاتيات ما يذكى بعدها ونفي ماسواه ) أى فدلالة اتهاعي ذلك دليل على تضمنها معنى ما أتيت هي للنفي وعلى معنى الاتيات والحاصل أنها ماقات مقاد أى امامه ماداما الا واحدا دال على أنها بما معناها فاندف ما يقال ان قول النحاة أنها يقابل على وجود معنى القصر في انما على خصوص تضمنها معنى ما والفال دليل لا ينتهي المدى ثم لا يخفى أن سائر طرق القصر فيها الاتيات والنفي وأعاصر النحاة بذلك إنما لغافها فيها اخلاف العطف وما والأياما التقديم فلا يفيد القصر عند النحاة

(قوله أى سوى ما يذكر بعده) أى عما يقابل لان الكلام في القصر الاضافي ( قوله ونحوه ) أى كالاضطجاع ( قوله ونفي مساواه من قيام عمره و بكرالعن ) أى فاسوى الحكم المذكور بعده في كل من القصر بين مخصوص الظاهر وإنه لا يبني كل حكم سواه ولا يبني في هذا أن قصر الصفة قد يكون حقيقة يأكلون باعتبار عموم المبني عنه وإن كان الحكم المبني خاصا ( قوله واصحة انفصالم الضمير ) أى الاتيان به منفصلا مع آغا والحال أنه يمكن وصله والقاعدة أن الضمير إذا أمكن وصله وجوب لا يعدل عن وصله لفصله إلا لموجبه وموجبات الفصل امامتدية على عامله وأما موجود فاصل بينه وبين عامله من الفواصل التي علم أنها توجب فصل الضمير عن عامله والتقدير هنا لم يحصل والفواصل المعلومة في النحو لا يصلح منها للتقدير في موضع آغا الاما والاقعين كونها يحصر كاو الاخذ احصله واعتراض هذا الدليل بأن فيه دورا بذلك لان حمة الانفصالم متوقفة ( ١٩٩ ) على التضمن كا قال الشارح ولا يعرف

النضـون الابصـحة الانـفـصال

أى سوى ما يذكر بعده أما في قصر الوصوف نحو أنها زيد قائم فهو لآيات قيامه ونفي مساوته من القلود ونحوه وأما في قصر الصفة نحو أنها يوم زيد فهو لآيات قيامه ونفي مسؤوله من قيام عمرو وبكر وغيرها (ولصحة انتقال الضمير معه) أى مع أنها نحو عباده قوم أنا فإن الاتصال لا يجوز عند تغير الاتصال ولا تغيره هنا الأدلة يكون المعني ما يفوه الآيات فیقع بين الضمير وعاء له فصل لغرض ثم استئناف على صحة هذا الاتصال بيت من يستشهد بشعره

نقيس الحكم كما في قصر القلب والتعيين وإذا كانت لنفي غير المذكور من حيث اثبات المذكور في الجملة صح فيها قصر الموصوف فيكون الغير لنفي بها في قصر الموصوف هو انتصار الموصوف بصفة أخرى غير المتثبتة فإذا قلت في قصره أنها زيد قائم فأدانته بانتصار زيد بالقيام ونفي الصادف بغير من القعود ونحوه فقد قصرت الموصوف الذي هو زيد على الانتصار بالقيام فقط ولا يعتمد إلا على غير من القعود كي يعتقد المخاطب وصح فيها قصر الصفة فيكون الغير لنفي بها في قصرها في قولنا مثلاً أمثلة نعم  
زيد هو انتصار غير زيد بالقيام والمتثبت هو المذكور وهو انتصار زيد به ثم وأشار إلى الوجه الثالث بقوله (ولصححة انتصار الضمير معها) أي مع اعماق يعني في حال امكان وصله والقاعدة أن الضمير إذا أمكن وصله وجب فلا يعدل عن وصله اللوبيج وموجات الفصل أما تقديمه وأما موجود فامثل بينه وبين عامله من الفوائل التي علم أنها توجب فصل الضمير عن عامله والتقدم هنا لم يحصل والفوائل المعلومة في النحو لا يصلح منها للتقدير في موقع أنها الاما والافتئع كونها للحصر كما والا وفي هذا الاستدلال نوع من المصادرة لتوقفه على عدم صلاح غير ما والباقي محل أنها وهو الدعوى تأمل وأنا

حضر حقيقة الانطلاق او اكتيفيا واما مبالغة اتهى كلامه ولا يخفى ما فيه وما ذكر من أدوات المحصر قوله جاء زيد نفسه على ماقله بعض مراح هذا الكتاب هناعن بعضهم ومنها ان زيدا لقائم على ماقله الشار اليه أيضا ومنها قلب بعض حروف الكلمة فانه يفيد المحصر على ماقله الزخمى فى الكشاف عند الكلام على قوله تعالى والذين اجتنبوا الطاغوت ألم يعبدوا قاتل القلب للاختصاص بالنسبة الى لفظ الطاغوت لأن وزنه على قول فضالو من الطغيان كل كثرة ورحوت قلب بتقديم



(قوله ولا يجوز أن يقال) أي في من الاستشهاد بالبيت وحلمه أن ماذ كرتوه من أن فصل الضمير ونأخذه دليلاً على المحرلان ذلك الفصل أغاهم لتقدير فاصل وهو الامتناع اذا نسلم أن ذلك الفصل لتقدير فاصل وما المانع من أن يكون الفصل للضرورة لا له لوقيل وإنما أدفع عن أحاسيبهم أو مثل لانكسر البيت فعدل الى فعل الغيبة لاما هو الذي يمكن منه الفصل دون فعل التسلكم لوجوب استئثار الضمير فيه وحيثنة فلا يكون فصل الضمير مع إنما في البيت انتضمه يعني ملاؤ الفعل يتم الاستدلال (قوله لأنه كان الجملة) حاصل ذلك الجواب أن هنا مندوحة عن ارتکاب الفصل المحرج لجعل الفعل غيبة وهوأن يوثق بتعلق التسلكم ثم يوثق بالضمير لأن كيدالستكן لأنه فاعل مفعول وذلك بأن يقال مثلاً وإنما أدفع عن أحاسيبهم أنا والوزن واحد فإلو لم يكن المحرر الموجب له عمل ضمير الفاعل مقصوداً لأنني بالتركيب هكذا فيتجه أن يدعى أنه لا فصل للفاعل ولا قصر وهذا الجواب أنا يتم بتنازل قوله ابن مالك ان الضرورة هي ما لا مندوحة ولا مخلص للشاعر عنه وأمان بنى على أنها لما وقع في الشعر مطلقاً كان للشاعر عنه مندوحة لأن لم يتم وهذا الثاني هو الذي اختاره الدمامي في شرح الفن ورد مقالة ابن مالك باقتضائه عدم تحقق الضرورة دائماً (٢٠١)

الأناؤ ومن كان على أخص وصف فالراوا لاستئناف البياني لا ماء عاف وهي في ذلك في معنى التعليل ومعلوم أنه لا يصلح من التواصل هنا غير الاوهى انهان تكون بعد ما فيكون معنى الكلام لا يدافع عن الاحساب إلا أن الأغري وانها أخر عن الاحساب بعد فصله لأن المصور فيه يجب تأخيره فيفي المعنى الذي ذكره ولو آخر الاحساب أفادت انها حيث تضمنت معنى ما والا أنه أنها تدافع عن احسابهم لاعن أحاساب غيرهم وبسبب حيمنتها وصل الضمير ونحو بدل الفعل إلى صيغة المتكلم في يكون التقدير هكذا وإنها تدفع عن احسابهم وقد الفرز زيق المحصر الأول المفاد بهذا التمييز دون هذا لأنها تبلغ وأنسابها ذهوف مقام الافتخار وافتخاره بأنه لا يدفع عن الاحساب مطلقاً الا وهو منهلاً أو في من افتخاره بأنه لا يدفع الاعن أحاساب هؤلاء دون غيرهم لأن ذلك لا يدلي في صنيعه وكونه ليس من الدافعين مطلقاً اصححة عروض الدفع عن أحاساب معيقلاً هم مكرر لا بطل أولى ووعاجز عن الدفع عن أحاساب غيرهم بخلاف الوجه الاول ليقال لا يتعين كون فصل الضمير ليلات على معنى المحصر اذا لو كان بتقدير فاصل والفرض أن لا فاصل يمكن الفصل معه دون فعل المتكلم لوجوب استمار الضمير فيه لأننا نقول هونا مندوحة عن ارتقاء كاب الفصل المخواج لجعل الفصل غبيته وهأن ينوي به فعل المتكلم ثم ينوي بالضمير أننا كيد المسئل لكن لأنه فاعل مفصول وذلك بأن يقال مثلاً وانها تدفع عن احسابهم أنا فلور لم يقدر المحصر الموجب لفاصل ضمير الفاعل لأن بالتركيب هكذا ففيه أن يدعى أن لا فاصل للفاعل فلا محصر ولكن اهنا يتم هذا

من مجموعها ومنها نديم المدول في نحو زيد اضررت كا سبق ومنها أنها بالفتح قال الزمخشري في ذرته تعالى قل أنا يوحى إني إلهكم إله واحد أنا القمر الحكيم على شيء وأقدر الشئ على حكم كقولك أنا زيد فقائم وإنما يوحى زيد وراجتمع الثلثان في هذه الآية لأنها يوحى إلى مع فاعله ب اللازمة

(٣٦) - شروح التلخيص - ثانٍ) عندنا وجہ بوجب فصل الضمير من غير تقدیر کیون انما بمعنى ما الا وحيثند فلا يتم هذا الشاھد على الراد وهو ان تجمل ما موصولة وان تخبرها جملة بدلغع عن احسابهم صلة او المعنی حينئذ ان الذى يدافع عن احسابهم أنا كما تقول ان الذى ضرب زیداً نافيد الكلام الحصر بتعریف الجزاء كافى المائة بالزفر ويكون فصل الضمير لكونه خبراً وليس من فويا بالفعل حتى يكون مفصلاً عنه وحاصل الجواب أن المقام مقام افتخار فلا يناسب التعير بما لائنى هي اثير الماقول مع امكان التعمير بمن واستقامة الوزن فلاروجه التفسيرين البلجىءياني موضع من وأضاً لو كانت موصولة لکفت مفصولة عن ان وأيضاً لا وافق لما قبله أعني قوله أنا الذي انما لا يكون ثانٍ قوله وانا يدافع الخبر افان أنا الاول مسند اليه لأنه مبتدأ مقدم (قوله اذا لاض رورة الخ) اى واذا كان لاض ررة في الدول علم أنه لم يقصد هذه المعنی وانما قد يدافع الأنماق فأفادت انا اقررت ضمنها معنى ما الا وحيثnd فالعلامة الفزري وقد يوجه ذلك الدول بأن المراد من ما الموصولة الوصف اى ان قوله يدافع عن احسابهم أنا وحيثند فهو من قصر الوصف لانه الاهم في المقام وتأمله

ومنها التقديم كقولك في قصر الموصوف على الصفة أفراد شاعر هولن يعتقد شاعرا أو كتابا وقلبا قائم هولن يعتقد قاعدة

(قوله أى تقديم ماحقة التأخير) هذا يشمل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض كتقديم للقول على الفاعل دون الفعل وفي افاده القصر كلام والرجح عدم الافادة واحتزز بقوله ماحقة التأخير عما وجب تقديمها لمدارنه كأين وهي كامس عند قول المصنف والتخصيص لازم للتقديم غالبا وقوله ماحقة التأخير أى سواء بقى بعد التقديم على حاله خوز يداضرت أم لا كفاف أنا كفيت مهمك وهذا ظاهر على مذهب السكاكي حيث يترى التخصيص كون أنا في الأصل توكيدا لامر من أن تقديم السندي عليه عنده قد يفيد القصر اذا قدر أنه كان قاعلا للمعنى ثم قدم نحو أنا سعيت في حاجتك ثم ان تقيد التقديم ماحقة التأخير غير ظاهر على مذهب المصنف وبعد الظاهر لأن تقديم السندي عليه عند ما يبدي القصر وان كان قارا حيث كان السندي فليانحو الله يحيط الرزق الا ان بين التقيد على القلب (قوله كتقديم (٢٠٢) الخبر على البداء) هذا يشمل أقامز يدئناه على أن قائم خبر مقدم أما على أنه مبتدا

(ومنها التقديم) أى تقديم ماحقة التأخير كتقديم الخبر على المبداء والمولات على الفعل (كقولك في قصر الموصوف) أى قصر الموصوف (تيعي أنا) كان الانسب ذكر مثالي لان التيمية والقياسية ان تتفاوت لم يصلح هذه امثال القصر الافراد والام لا يصلح لقصر القلب لالافراد

الجواب ان بني على أن الضرورة هي ما امتدوا للشاعر عنه وأمان بنى على أنها اما حضر للشاعر فلم يتم ثم ماجمل دافع المضرة وربما في عطف مثل على فاعل أدفع ولا يصلح أدفع مثل ولكن يفترضون في الثاني ما لا يفترضون في الاولى كافي في قوله تعالى اسكن أنت ووجل الجنّة ولا يقال أيا ضاهنا وجه يجب فعل الضمير من غير تقديم كون أنها بمعنى ما والآلاف يتم هنا الشاهد على الراد وهو أن يجعل ماموصولة وأن تغيره يفيد الكلام الحصر بتعريف الجزء و يكون فعل الضمير كونه خبرا وليس يدافع رافعه أي يكون منه صلاعنه لأن نقول القام مقام الاقتراح فلا يناسبه التعبير بما التي هي لنيل العاقل مع امكان التعبير بمن و يستقم الوزن فلا وجة للتعبير فيكون الواقع بماني موضع من ولكن قيل أن هذا يمكن أن يوجه بقصد الوصف لانه أعم في المقام فـ (الآن) أن الدافع أنا فأنظره (ومنها) أى من طرق القصر (التقديم) أى تقديم ماحقة التأخير مثل تقديم البداء على الخبر والمولات مثل الفعل والخبر وروي الحال على العامل (كـ قوله كـ ولـ كـ في قصره) أى قصر الموصوف على الصفة (تيعي أنا) بتقديم الخبر على المبداء فيه يقتضي قصر المـ كـ على التيمـية ليتمـداها إلى القياسـية مثـلاـ وـاناـ اقتصرـ على مثال واحدـ معـ أنـ الانـسبـ اصـنيـعـ الـایـانـ بـمـثـالـيـ اـحـدـهـ القـلـبـ وـهـوـ ماـيـنـافـيـانـ والاـخـرـ لـقـلـبـ الـافـرادـ وـهـوـ ماـيـنـافـيـانـ

انـيـاـقـومـ زـيـدـ وـاـنـاـ إـلـهـكـ بـمـنـذـلـةـ اـنـاـ زـيـدـ فـاـنـ وـفـانـدـةـ اـجـتـمـعـ ماـ الـدـلـلـ عـلـىـ الـرـسـوـلـ عـلـىـ قـلـبـ مـقـصـورـ عـلـىـ اـسـتـشـارـ اـللـهـ بـالـوـحـدـانـيـةـ قـلـتـ هـنـاـ صـرـحـ فـيـ اـنـاـ باـفـتحـ لـالـحـصـرـ وـبـهـ صـحـ التـنـوـخـيـ فـيـ كـتـابـ الـاقـصـىـ الـقـرـيـبـ وـفـوـهـ الـطـيـبـ أـيـضاـ وـهـيـ يـقـالـ اـنـ كـلـ مـاـ أـوـجـبـ اـنـاـ بـالـكـسـرـ لـالـحـصـرـ اوـجـبـ اـنـاـ باـفـتحـ لـالـحـصـرـ وـفـيـ نـظـارـ وـشـيـخـ اـبـوـ حـيـانـ رـدـعـلـ الزـخـمـيـ مـازـعـمـهـ اـنـ اـنـ الـفـتوـحـةـ لـالـحـصـرـ وـقـالـ يـلـازـمـ اـحـصـارـ الـوـحـىـ فـيـ الـوـحـدـانـيـةـ وـجـبـ عـنـهـ بـأـنـ حـصـرـ عـجـازـيـ باـعـتـارـ الـقـلـبـ قـلـتـ وـجـوبـ اـخـرـ وـهـوـ اـنـ هـذـاـ لـازـمـ سـوـاهـ كـانـ اـنـاـ المـفـتوـحةـ لـالـحـصـرـ اـمـ لـاـنـ هـذـاـ الـازـامـ جـاءـ مـنـ اـنـاـ وـلـقـلـتـ اـنـاـ

(وفي

الـذـيـ بـاـنـبـاتـهـ الـقـيـسـيـةـ اـلـتـيـ تـنـافـيـهـ وـهـيـ الـحـقـيقـةـ فـيـ كـوـنـ لـقـصـرـ الـقـلـبـ باـعـتـادـ اـنـ اـخـاطـبـ تـلـكـ الـقـيـسـيـةـ وـصـحـ اـنـ يـكـونـ النـفـيـ الـقـيـسـيـةـ الـجـامـعـةـ لـالـتـيمـيـةـ وـهـيـ الـقـيـسـيـةـ الـحـلـفـيـةـ اـنـ النـسـوـةـ لـالـحـلـفـ وـالـنـصـرـ فـيـ كـوـنـ لـقـصـرـ الـافـرادـ حـيـثـ كـانـ اـخـاطـبـ يـمـقـدـدـ الـانـصـافـ بـهـماـ مـاـ وـمـاـ تـقـدـمـ مـنـ اـنـ اـتـيـنـ الـنـفـيـ كـافـيـ المـطـافـ فـلـابـدـ مـنـ مـثـالـيـ اـنـاـذـكـ حـيـثـ لـمـ يـكـنـ لـاـوـفـ جـهـتـانـ يـنـافـ باـحـدـ اـهـمـ دونـ الـاخـرىـ كـافـيـ هـذـاـ الـشـالـ وـالـحـاـصـلـ اـنـ قـوـلـ الـمـصـنـفـ تـيعـيـ اـنـاـقـصـ تـمـيـنـ اـذـاـ كـانـ اـخـاطـبـ بـرـدـكـ بـيـنـ قـيـسـ وـقـيمـ وـقـرـ قـلـبـ اـذـاـ كـانـ اـخـاطـبـ يـنـفـيـكـ عـنـ تـيمـ وـيـلـحـقـ بـقـيـسـ وـقـصـرـ اـفـرادـ اـذـاـ كـانـ اـخـاطـبـ مـعـقـدـ اـنـكـ تـيمـيـ وـقـيـسـ مـنـ جـهـتـيـنـ وـأـشـارـ الشـارـحـ لـاـمـكـانـ الـجـوابـ عـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ بـتـعـبـرـ بـالـانـسـبـ وـأـمـاـقـولـ بـعـضـمـ فـيـ الـجـوابـ اـنـ الـتـيمـيـةـ فـيـهـ قـلـبـ الـقـيـسـيـةـ فـيـهـ قـلـبـ وـقـدـ تـؤـخـذـ بـالـقـيـاسـ اـنـ مـاـيـنـافـيـهـ كـالـمـلـمـيـةـ فـالـقـصـرـ لـالـافـرادـ فـيـهـ شـيـءـ وـذـلـكـ اـنـ الـتـيمـيـةـ اـنـاـ تـقـابـلـ فـيـ الـرـفـ بـالـقـيـسـيـةـ

وفي قصر الصفة على الموصوف افراداً أنا كفيفت مهمك بمني وحدى إن يعتقد أنك وغيرك كفيت مهمك بمني  
لأغبرى ملن يعتقد أن غيرك كفيفي مهم دونك كما تقدم وهذه الطرق مختلف من وجوه

ولابحسن في المرف مقابلتها بغيرها من تردد الشارح بقوله لأن التقيمية (٢٠٣)

والقبسيات التي تقطع النظر عن الواقع والأقوما متنافيان قطعاً تأمل كذا ذكر بعضهم وذكر غيره أن قوله إن تناصياً أي يجعل المتر في النسب طرف الألب فقط كإنه المعروف قوله والإ أو ان لم يتناصياً أي بأن جعل المعتبر في النسب طرف الأم (قوله أنا كفيفت مهمك) أي تقديم أنا عن الفاعلية المعنوية أوجب حصر كفاية التسلكم كافية الغير فقط دون التسلكم كان قبل ولد المتأملات إلا بثانية واحدة لقصرها كما تقدم أن للثال الواحد يكفي في قصرها وأما قصر التعين فيصح في مثل قصره وقصرها كما تقدم ولكن إذا يكون تقديم لحظة أنا في هذا الثال من باب ماقم فيه ماحقه التأخير على مذهب السكاكي كما تقدم في أحوال المسند إليه وأما على مذهب المصنف فهو من باب التقديم في الجملة وعلىه يكون تقدير التقديم في إفاده الاختصاص بأن يكون من تقديم ماحقه التأخير أعني لا كلام (وذهن الطرق) إلا بعده المفيدة للقصر بعدتحقق اشتراطها مطابق إفادتها القصر ( المختلف من وجوه ) أحد تلك الوجوه ماتضمنه قوله ( فاللة ) ه هنا ( الرابع ) وهو التقديم على الحصر ( بالفحوى ) أي به فهوم

يوجى وحدانية الله تعالى لزم ذلك وإنما الذي أوقع الشیخ في هذا السؤال قول الزمخشري وفائدة اجتماعهما الدلال على أن الروحي مقصور على الوحدانية فأفهم أن هذا القصر نشأ عن كونهما معاً للحصر وليس كأنه فليتأمل ومنها حذف المسند لداعه التعين أو لتعين نحو يعلى بدرا ويفعل ما يشاء كاسبق ومن هنافل الزمخشري في قوله تعالى والله يقول الحق وهو يهدى السبيل معناه لا يقول إلا الحق ولا يهدى إلا سبيلا الحق قال الطبي أما دلالة وهو يهدى السبيل ظاهر لانه على منوال أنا عرف وأما والله يقول الحق فلانه مثل الله يحيط وهو عنده يفيد الحصر اه قلت هذاعجب فان أنا عرف والله يحيط حصر فيه الفاعل ومني حصر الفاعل فيه لا يقول الحق إلا الله والزمخشري لم يتعرض لذلك بالكلية فإنه وجه العنى هنا ليس على الحصر وإنما أراد حصر المفهول إلا زراعة صرح بذلك وقال لا يوقظ إلا الحق ولا يهدى إلا سبيلا فلم يقع الطبي على مفهوم الصفة عند القائل به وأما الزمخشري للحصر من هذه الآية الكريمة فلتاماً أن يكون من مفهوم الصفة عند القائل به وأما من ترتيب التسلكم على الموصوف المشعر بالملية ولذلك قال في سورة غافر والله يقضى بالحق منه من هذه صفات لا يقضى إلا بالحق وحيث وجدت العلة وجده المعلول حيث اتفق المعلول ثبت خذه فعلى هذاته يستفاد الحصر من ( وذهن الطرق مختلف ) ش يعني أن هذه الطرق وإن اشتراطت في إفاده القصر فاتها مختلف من وجوه منها أن دلالة الرابع وهو التقديم بالفحوى ودلالة ماقبله بالوضع ونعني

المعنى وهو إنما كيد الاختصاص كأن يقدم في أحوال المسند إليه والمصنف لم يرضه فليس فيه تقديم ماحقه التأخير عنده وإن أفاد التخصيص من جهة تقديم المسند الغلي على المسند الغلي دائماعنه كلام وأمامثل بذلك من باب التقديم لما حلق التأخير في الجملة فالفاعل في المعنى عند السكاكي ( قوله بحسب اعتقاد المخاطب ) الأولى بحسب ما عند المخاطب وذلك لأن المخاطب في قصر التعين لاعتقاده بل هو شاك ( قوله فالله الرابع ) أي فالوجه الأول أن دلالة الخ

( وفي قصرها أنا كفيفت مهمك ) افراداً أو قلها أو تعينها بحسب اعتقاد المخاطب ( وهذه الطرق ) الآخر بعد اشتراكها في إفاده القصر ( مختلف من وجوه فالله الرابع ) أي التقديم ( بالفحوى )

تناولها وهي الحقيقة فيكون لقصر القلب باعتقاد المخاطب تلك القبسية ويصح أن يكون النفي القبسية المباغطة لها وهي القبسية المخلفية مثلاً فيكون لقصر الأفراد حيث يعتقد الأنصاف بهما معاً وعلى هذا لا يرد أن يقال إن كانت القبسية منافية كان لقصر القلب وإن لم تكن منافية كان لقصر الأفراد فالأنسب الانيان بمتالين لأنقول يصلح لهم مما كاتقدمن أن مثلاً واحداً يكفي حيث يكن تقدير الوجه مناف وما قدمن أن له حيث تعين النفي كإنه المطاف فلا بد من متالين أعاد ذلك حيث لم يكن للوصف جهتان ينافي بأحد أهادون الأخرى كما في هذا الثنال فليفهم ( و ) كفوك ( في قصرها ) أي قصر الصفة ( أنا كفيفت مهمك ) فتقدير أنا عن الفاعلية المعنوية أوجب حصر كفاية المهم في التسلكم بحيث لا تتعاده إلى غيره فإن اعتقاد المخاطب كفاية التسلكم مع غيره كان افراداً وإن اعتقاد كفاية الغير فقط دون التسلكم كان قبل ولد المتأملات إلا بثانية واحدة لقصرها كما تقدم أن للثال الواحد يكفي في قصرها وأما قصر التعين فيصح في مثل قصره وقصرها كما تقدم ولكن إذا يكون تقديم لحظة أنا في هذا الثال من باب ماقم فيه ماحقه التأخير على مذهب السكاكي كما تقدم في أحوال المسند إليه وأما على مذهب المصنف فهو من باب التقديم في الجملة وعلىه يكون تقدير التقديم في إفاده الاختصاص بأن يكون من تقديم ماحقه التأخير أعني لا كلام ( وذهن الطرق ) إلا بعده المفيدة للقصر بعدتحقق اشتراطها مطابق إفادتها القصر ( مختلف من وجوه ) أحد تلك الوجوه ماتضمنه قوله ( فالله ) ه هنا ( الرابع ) وهو التقديم على الحصر ( بالفحوى ) أي به فهوم

(قوله أي بمفهوم الكلام) هذا خالق لاصطلاح أهل الاصول لأن الفحوى عندهم مفهوم الواقفة ومانحن فيه مفهوم مختلفة لأن حكم غير ذلك كور خالق لـ حكم المذكور وقوله يعني الحـ بـيان طرـيق فـهم القـسر من التـقدـيم وـفرـشـيـخـناـ المـدـوىـ أنـ قـولـهـ بمـفـهـومـ الـكـلامـ أـىـ بـعـاـ يـفـهـمـ مـنـ فيـ عـرـفـ الـبـلـغـاءـ مـنـ الـأـسـرـارـ وأـشـارـ الشـارـحـ بـقولـهـ بـعـنىـ الحـ إـلـىـ أـنـ فـيـ كـلـامـ لـ الصـنـفـ حـذـقاـ وـالـفـيـ أـنـ دـلـالـةـ التـقدـيمـ عـلـىـ الـقـصـرـ بـالـأـنـمـالـ فـيـ الـأـسـرـارـ أـىـ فـيـ فـهـمـهـ مـنـهـ وـيـدـلـ عـلـيـهـ فـيـ عـرـفـ الـبـلـغـاءـ وـهـوـ سـرـ التـقدـيمـ فـاـذاـ تـأـمـلـ صـاحـبـ الـذـوقـ السـلـيـمـ فـيـ الـكـلامـ النـزـيـهـ فـيـ التـقدـيمـ لـ طـلـبـ مـرـدـلـكـ التـقدـيمـ الـذـيـ فـيـ لـايـجـدـ بـالـنـظـرـ الـقـرـآنـ الـحـالـيـةـ مـاـيـنـاسـبـ الـحـلـ عـلـيـهـ سـوـيـ الـحـصـرـ فـقـولـ الشـارـحـ أـىـ بـعـهـمـ الـكـلامـ تـقـسـيـرـ الـفـحـوـيـ بـالـعـنـيـ الـحـقـيقـ وـقـولـهـ بـعـنىـ الحـ إـلـىـ أـنـ فـيـ الـكـلامـ حـذـقاـ وـعـلـمـتـ مـنـ هـذـاـ أـنـ الرـادـ بـعـهـمـ الـكـلامـ مـاـيـفـهـمـ مـنـهـ عـنـ الـبـلـغـاءـ (قولـهـ فـيـ) (٤٠)

أـىـ بـعـهـمـ الـكـلامـ بـعـنىـ أـهـلـ تـأـمـلـ صـاحـبـ الـذـوقـ السـلـيـمـ فـيـهـوـ الـقـصـرـ وـانـ لـمـ يـفـهـمـ اـصـطـلاـحـ الـبـلـغـاءـ فـيـ ذـلـكـ (وـ) دـلـالـةـ الـثـلـاثـةـ (الـبـاـيـةـ بـالـوـضـعـ) لـانـ الـوـضـعـ وـضـمـمـ الـمـانـ تـفـيـدـ الـقـصـرـ

الـكـلامـ وـالـفـحـوـيـ عـنـ الـاـصـوـلـيـنـ مـفـهـومـ الـوـاقـفـةـ وـمـفـهـومـ هـاـ هوـ أـنـ غـيرـ المـذـكـورـ بـخـالـقـ حـكـمـ المـذـكـورـ فـكـاهـهـ أـطـلـقـ الـفـحـوـيـ عـلـىـ مـفـهـومـ الـخـالـفـةـ (وـ) دـلـالـةـ الـثـلـاثـةـ (الـبـاـيـةـ) وـهـيـ مـاـسـوـيـ هـذـاـ الـرـابـعـ وـهـيـ مـاـوـالـاـرـاـنـاـ وـالـمـطـفـ بـلـاـشـبـهـهـاـ (بـالـوـضـعـ) وـعـنـ ذـلـكـ أـنـ التـقدـيمـ لـاـيـتـقـوـفـ فـيـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ وـضـعـ لـفـظـ مـخـصـوـصـ لـاعـنـ الـبـلـغـاءـ وـلـاـعـدـغـرـبـهـمـ بـلـ اـذـأـمـلـ الـتـأـمـلـ الـذـيـ لـهـ ذـوقـ سـلـمـ فـيـ التـقدـيمـ أـدـرـكـ أـنـ فـاـدـهـ الـحـصـرـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـحـتـاجـ إـلـىـ أـنـ التـقدـيمـ مـوـضـعـ عـنـ الـبـلـغـاءـ الـحـصـرـ بـخـالـقـ مـاـسـوـاـهـ فـانـهـاـ الـفـاظـ لـاـيـفـهـمـ مـفـادـهـ الـاـبـعـرـةـ الـوـضـعـ بـدـلـيلـ أـنـ التـقدـيمـ يـفـيدـ مـاـذـ كـرـفـ كـلـ لـنـسـةـ وـلـاـيـخـتـصـ بـوـضـعـ دـونـ وـضـعـ وـلـاـمـاطـفـةـ مـثـلـاـكـذـاـ اـنـاـمـاـ وـالـاـنـصـاحـ أـنـ تـكـوـنـ فـيـهـ مـعـنـيـ دـونـ مـفـادـهـاـيـ اـنـعـرـيـةـ فـاـلوـلاـ الـوـضـعـ مـاـفـهـمـ مـاـذـ كـرـمـهـاـ وـأـيـصـاـ التـقدـيمـ مـعـنـيـ عـقـلـ لـاـنـفـظـيـ اـسـتـعـمـلـ فـيـ التـرـكـيبـ لـاـفـادـهـ الـحـصـرـ وـلـكـنـ قـولـهـ التـقدـيمـ يـفـيدـ الـفـحـوـيـ وـقـدـفـسـرـ الـفـحـوـيـ بـالـفـهـومـ كـاـنـقـدـمـ فـيـهـ تـسـامـحـ لـاـنـ يـقـضـيـ أـنـ ثـمـ مـعـنـيـ يـفـهـومـ مـنـ الـلـفـظـ يـسـمـيـ الـفـحـوـيـ وـاـفـادـهـ التـقدـيمـ الـحـصـرـ يـكـوـنـ بـوـاسـطـهـ ذـلـكـ الـمـعـنـيـ وـأـنـ لـاتـحـدـ الـسـبـ فـيـ اـفـادـهـ التـقدـيمـ لـلـحـصـرـ سـوـيـ الـتـأـمـلـ فـيـهـ سـرـ التـقدـيمـ فـيـهـمـ بـالـقـرـآنـ الـحـالـيـةـ أـنـ الـاـخـتـصـاـصـ وـنـقـ الـحـكـمـ عـنـ غـيرـ المـذـكـورـ فـلـوـسـرـ الـفـحـوـيـ بـطـلـبـ سـرـ التـقدـيمـ حـتـىـ لـاـيـجـدـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ الـقـرـآنـ مـاـيـنـاسـبـ سـوـيـ الـحـصـرـ فـيـعـملـ عـلـيـهـ كـلـ قـرـيـبـ الـكـنـ عـلـىـ هـذـاـ لـاـيـرـاـدـ الـفـحـوـيـ مـفـهـومـ الـخـالـفـةـ بـلـ سـبـبـهـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـرـادـ بـالـفـهـومـ الـذـيـ هـوـ الـفـحـوـيـ نـفـسـ الـاـخـتـصـاـصـ فـيـكـونـ التـقـدـيرـ دـلـالـةـ الـتـقدـيمـ بـوـاسـطـةـ كـوـنـ الـحـصـرـ فـوـيـ أـىـ

بـالـفـحـوـيـ الـفـهـومـ وـهـوـ خـالـقـ لـاصـطـلاـحـ الـاـصـوـلـيـنـ فـاـنـ الـفـحـوـيـ عـنـدـهـمـ مـفـهـومـ الـوـاقـفـةـ لـاـمـفـهـومـ الـخـالـفـةـ وـمـانـحـنـ فـيـهـمـ مـفـهـومـ مـخـالـفـةـ وـلـيـعـمـ أـنـ الـقـصـرـ يـتـضـمـنـ قـضـيـتـيـنـ اـثـبـاـنـاـ وـنـقـيـاـ فـالـتـحـقـيقـ أـنـ الـقـصـرـ لـاـيـسـمـيـ مـنـطـقـاـ وـلـاـمـفـهـومـ وـمـاـبـلـ تـارـيـخـيـكـوـنـ كـاـمـنـطـقـاـوـقـاـمـلـ زـيـدـ قـاتـمـ لـاـقـاعـدـ وـتـارـيـخـيـكـوـنـ بـعـضـهـ مـنـطـقـاـ وـبـعـضـهـ مـفـهـومـ ماـقـانـ كـاـنـ يـاـنـمـوـ وـأـبـاتـ لـلـذـكـورـ بـالـنـظـرـ وـنـقـيـ لـفـهـرـ بـالـفـهـومـ كـوـنـ اـنـماـزـ بـدـقـامـ فـاتـاتـ الـقـيـامـ لـزـيـدـ مـنـطـقـ وـلـنـقـيـ عـنـ غـيرـهـ مـفـهـومـ وـاـنـ كـاـنـ بـالـاـ وـالـاـسـتـئـنـاءـ تـامـ فـحـكـمـ الـسـتـئـنـيـ مـهـ تـابـتـ بـالـنـظـرـ وـحـكـمـ الـسـتـئـنـيـ بـالـفـهـومـ سـوـاـهـ كـاـنـ نـقـيـاـ نـحـوـ مـاـقـمـ أـحـدـ الـاـزـيـدـ أـمـ اـبـاتـاـ نـحـوـ قـامـ النـاسـ

مـلـاحـظـةـ تـلـكـ الـعـانـيـ بـالـقـصـرـ وـلـيـسـ الـرـادـاـنـهـاـ مـوـضـعـةـ لـالـقـصـرـ كـاـ أـشـارـ لـلـثـلـاثـةـ الشـارـحـ بـقـولـهـ لـانـ الـوـضـعـ الـجـوـوـيـاـ (وـالـأـصـلـ) ذـكـرـهـ الشـارـحـ مـنـ أـنـهـاـ مـوـضـعـةـ لـمـانـ تـفـيـدـ الـقـصـرـ اـنـدـفـعـ مـاـيـقـالـ اـنـهـ اـذـ كـاـنـ دـلـالـتـهـاـعـلـ الـقـصـرـ بـالـوـضـعـ يـكـنـ الـبـحـثـ عـنـهاـ مـنـ وـظـيـفـةـ هـذـاـ الـعـلـمـ لـاـنـهـ يـبـحـثـ عـنـ الـخـصـوـيـاتـ وـالـزـاـيـدـانـةـ عـلـىـ الـعـانـيـ الـوـضـعـيـةـ أـوـ يـقـالـ اـنـ هـذـهـ الـثـلـاثـةـ وـاـنـ دـلـتـ عـلـىـ الـقـصـرـ بـالـوـضـعـ لـهـ الـاـنـ اـنـ أـحـوـلـهـمـ كـوـنـهـ اـفـرـادـاـ اوـقـلـاـ اوـتـيـيـنـاـ اـعـاـتـفـادـهـمـ بـعـونـةـ الـقـامـ وـهـيـ الـمـقـصـودـهـمـ هـذـاـ الـقـنـدونـ مـاـسـتـقـيـدـهـمـ بـعـجـزـ الـوـضـعـ وـالـجـلـوـبـ الـأـوـلـ الـذـيـ اـشـارـ لـهـ الشـارـحـ ذـكـرـهـ عـبـدـ الـحـكـمـ وـالـثـانـيـ تـقـلـهـ سـمـ عـنـ شـيـخـهـ السـيـدـ عـيـسـيـ الـصـفـوـيـ وـعـلـىـ هـذـاـ الـجـلـوـبـ فـيـقـالـ لـاـحـاجـةـ لـقـولـ الشـارـحـ لـمـانـ لـانـ الـوـضـعـ وـضـمـهـ لـالـقـصـرـ لـاـمـانـ تـفـيـدـهـ تـأـمـلـ (قـولـهـ وـضـمـمـ الـمـانـ) وـهـيـ اـبـاتـ الـذـكـورـ وـنـقـيـ نـاـسـوـاـهـ فـيـ كلـ مـنـ الـثـلـاثـةـ وـهـذـهـ الـعـانـيـ تـفـيـدـ الـقـصـرـ وـالـاـخـتـصـاـصـ خـرـفـ الـنـقـيـ وـضـعـ لـنـقـيـ وـحـرـفـ الـاـسـتـئـنـاءـ وـضـعـ لـاـخـرـاجـ مـنـ حـكـمـ الـنـقـيـ وـيـلـزـمـ مـنـ اـجـتـمـاعـهـمـ الـقـصـرـ

أـىـ فـيـ الـكـلامـ الـذـيـ فـيـ التـقدـيمـ وـهـوـ مـتـلـقـ بـقـولـهـ تـأـمـلـ وـقـولـهـ فـهـمـ الـعـصـرـأـىـ مـنـ الـقـرـآنـ وـقـولـهـ وـانـ لـمـ يـفـرـ اـصـطـلاـحـ الـبـلـغـاءـ فـيـ ذـلـكـ أـىـ فـيـ التـقدـيمـ مـنـ أـنـهـ يـفـيدـ الـحـصـرـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ صـاحـبـ الـذـوقـ السـلـيـمـ اـذـ تـأـمـلـ فـيـ الـكـلامـ الـذـيـ فـيـ فـيـ التـقدـيمـ فـيـهـ بـسـبـ الـقـرـآنـ الـحـالـيـةـ الـحـصـرـ وـانـ لـمـ يـفـرـ اـصـطـلاـحـ الـبـلـغـاءـ يـعـيـدـ الـحـصـرـ (قـولـهـ وـالـبـاـيـةـ) بـالـجـرـ عـطـفـ عـلـىـ الـرـابـعـ كـاـ نـبـهـ عـلـيـهـ الشـارـحـ فـيـهـ الـمـطـفـ عـلـىـ مـهـمـوـلـ عـالـيـمـيـنـ مـخـلـقـيـنـ (قـولـهـ وـدـلـالـةـ الـثـلـاثـةـ) أـىـ وـهـيـ الـمـطـفـ وـالـنـقـيـ وـالـاـسـتـئـنـاءـ (قـولـهـ بـالـوـضـعـ) أـىـ بـسـبـ الـوـضـعـ بـعـنـيـ أـنـ الـوـضـعـ وـضـمـهـاـ لـمـانـ بـعـزـمـ الـعـقـلـ عـنـ

الذان ان الاصل الاول أن يدل على الثبات والانفي جيمعا بالنص فلا يترك ذلك الا كراهة الاطناب في مقام الاختصار كما اذ أقبل بز يدبلم النحو والتمثيل والتوضيح او ز يدخل النحو عمرو وبكر و خالد يقول فيه ازيد اعلم النحو لا شعر في منهانه ليس الائى لاغير النحو ولا غير ز بـ

(قوله أى طريق البسط) الاضافة للبيان والرابة بالاصل الكثير ( قوله النص على المثبت ) أى على الذى أثبت لها الحكم في فصر المفهوم أعلى الذى أثبت لغيره في فصر الموصوف ( قوله والنفي ) أى والنص على النفي أى الذى نفى عنه الحكم في فصر المفهوم أو نفي عن غيره في فصر الموصوف فتتحول في فصرها بالطريق الاول جريا على الكثير قام زيدا عمرو وقد نصت على الذى أثبت له القيام وهو زيد والنفي نفى عنه وهو عمرو وتقول في فصره زيد قائم لا قاعدة قد نصت على المثبت لزيد وهو القيام والنفي عنه وهو القعود قوله كلام أى في الامثلة التي ذكرت عند ذكر تلك الطريق في طرق المحصر فانه ذكر هنا كل المطروف عليه في تلك الامثلة بلاهو المثبت والمطاوطف هو والنفي وفي بل بالعكس ( قوله لا يترك النص عليهم ) أى التمهير ببعدهما ٢٠٥

الخطاب المنشورة الى أن الذكر  
الاجمالي لا بد منه فان  
في قوله لا غير ذكر الملفي  
اجمالا لا نص ابدا لعدم دلالتها

اللوصوف ومقام قصر الصفة أى تقول في ردانبات في هذين القائمين ( قوله لغيره ) حكى في القاموس عن السراجي أن حنف ماتضاف له غيره أعايستعلم اذ كانت غير بعدلليس وأمالوكانت بعد غيرها من أفاظ الجحود ليجز الحنف ولا يتجاوز بذلك مورالسامع وتبعه في ذلك ابن هشام وحكم في المخفي بأن قوله لا غير لحن والختار أنه يجوز فقد حكى ابن الحاجب لغيره وتبعد عن ذلك شارحة كلامه وفي المفصل حكاية لغيره وليس غير وأنشد الأمام ابن مالك في شرح التسويق في باب القسم مشتبهه على جوازه قوله

**جو اب تجھے اعتمد فور بنا \* لئن عمل اسلفت لا غیر تسال**

وهقيقة لا ينتهي الا باشاده العربي اه فترى واعلم أن كلة غير في محل نصب عند المبرد على أنه خبر ليس واسمها ضمير مستتر تقديره ليس هو أي معلوم غير النحو وفيه موضع رفع عند الازجاج على أنه اسم ليس وخبرها مخدوف والتقدير ليس غير معلوم وأما غير في لا غير في محلها بحسب المعالوف عليه اذا علمت هذا فالغير عطف على النحو الاول في محل نصب وعطف على زيد في الثاني في محل رفع

وحيثئذ لما في كلام بعض الناظرين من أن نحو لا يمر طريق آخر لاقمه على هذا القول وهم كذلك عبد الأصل (ف) (النلاة) (الباقة النص على المثبت فقط)

النفي بالامثلقاً أى سواء كانت عاطفة أو تبرئة لـكان أولى (قوله أي نحو لا غير) حيث رجع الشارح الضمير الآخر دون علم أن نحوه من صوب لعطفه على النصوب بناءً على أن جزء المقول له محل أو قدر لتحوله عامل أى أو تقول نحوه ويكون من عطف الجمل ولرجح الشارح الضمير بـلما زيد يعلم التحول لا غير لـكان عطفاً على جملة المقول بتمام المثلثى هى في محل نصب و يكون نحوه يوز بدلاً من نحو لا غير زيد يعلم نحو لا مسوأه وأغاً اقتصر الشارح على الاحتمال الأول لـلما زون الغرض الاهم من قول المصنف أن نحوه بيان أنه لا اختصاص للفظ لا غير هنا إلا أنه قد يتوجه الاختصاص قوله سيخنا المدوى (قوله مثل لا مسوأه) راجع لـ(أول) أي نحو لا مسوأى نحو فلذنا أى بما الموضوعة لما لا يعقل وقوله ولا من عداه راجع الثانى أى لامن عداز يداولنا أى من الموضوعة للعاقل (قوله وما شبه ذلك) نحو ليس غير وليس الا (قوله والأصل في الثلاثة الباقية) وهي ماواهانا والتقدير (قوله النص على المثبت فقط) أى المثبت له الحكم في قصر الصفة والمثبت لنفيه في قصر الموصوف فنقول في ما لا في قصر الصفة مقاوم الإز يدفعه فـقد نصت على الذي أثبت له القيد وهو زيد ولم تنص على الذي نفي عنه وهو عمرو متلا ونقول في قصر الموصوف ما زيد إلا قائم فقد نصت على الذي

أثبتت وهو القول ثالثه وهو زيد ولم تتص على الشيء الذي اتفق عن ذلك التبرير وهو القعود مثلا ونقول في أعقاب قصر الصفة إنما قائم زيد وفي قصر الموصوف أنا زيد قائم وتقول في التقديم في قصرها أنا كفيف ثم ما ذكر أن المعمرون في قصر الموصوف زيدا ضربت أولى لإثارة بمعنى أنني اتفقت بضربي زيدا بضربي عمرو وقد ظهر لك أن الطرق الثلاثة لا يتص فيها إلا على الثبات وإذا نص في شيء منها على الثبات كان خروجا عن الأصل كقولك أنا ثالث ما تناقلت هذا لأن المعني لم أقله لانه مقول لغيري والأول من مخصوص والثاني مفهم وكذا ما زيدا بضربي فإن المعني لم أضر به وضر بي غيري قال الفخرى وكما يذكر الأصل لـ كراهة الأطباب يترك هنا أيضا في مثل ما زيدا بضربي مما أنا قلت هنا لأن القصد به قصر الفعل على غير المذكور لأقصى عدم الفعل على المذكور كما هو الحال فيكون النص بما ينفي لا بما يثبتاته واعتراض على المعنون بأن قوله والآخر في الثالثة النص على الثبات فقط دون المعنون يتضمن أن نحو ماقم القوم الازيدا خارج عن الأصل لأن الأصل النص على الثبات فقط وقد نص في هذا على الثبات والمعنون فيكون خارجا عن الأصل مع أنه جار على الأصل باتفاق المفرغ لانه هو الذي من طرق ولم يقل أحد بخروجه عنه وأجاب بعضهم بأن الكلام في الاستثناء (٢٠٧)

القصر وأمامها فليس من طرق المحصر اصطلاحا ولا يتحقق صفت هذا الجواب لأن مبني المحصر موجود فيه قطعا فالحسن في الجواب أن يقال أنا نعم أنه نص فيه على المعنون لأن الراد بالنص التفصيل والمعنون وهو القول في الثالث المذكور يجعل لمدم النص فيه على الأفراد واحدا واحدا (قوله دون المعنون) أي أنه لا يصح فيها بالمعنى وإنما تدور في قصر الموصوف مما أنا الأعمى وتعيني أنا أنا كذلك قد أثبتت كونك تعيينا صريحا ولم تف كونك

دون المعنون وهو ظاهر (والمعنى) أي الوجه الثالث من وجوه الاختلاف أن المعنون بلا الماظنة (الإجماع الثاني) أعني المعنون والاستثناء فلا يصلح ما زيدا الأقانيم لافتاده ويرد يقع مثل ذلك في كلام المصنفين

الموصوف فنقول في ما والافق قصر هاما قائم الازيد فقط نتص على الذي أثبت له القول وهو زيد ولم تتص على الذي نفي عنه وهو عمر ومتلا وفي تصره ما زيدا الأقانيم فقد نتص على الشيء الذي أثبت وهو القول ثالثه وهو زيدا بذوقه تتص على الشيء المعنون عن ذلك التبرير وهو القعود مثلا وكذا أنا زيدا بضربي قائم زيد وكذا أنا كفيف مهمل أي لا يعمرو فهو من قصر الصفة زيدا بضربي أولى لإثارة بمعنى أنني اتفقت بضربي زيدا بضربي عمرو وفيكون من قصر الموصوف وعلى هذه الأمثلة نفس فقد ظهر أن طريق المذهب يتص فيه على الثبات والمعنون مما وقد عدلت معنى الثبات والمعنون ولا يرتكب غير ذلك الآخر وجها عن الأصل والطرق الثلاثة الباقية لأن تصفيها إلا على الثبات ولم يذكر أنه قد يتص على المعنون في بعضها خروجا عن الأصل كقولك أنا ثالث ما تناقلت هذا لأن المعني لم أقله لانه مقول والأول من مخصوص والثاني مفهم وورده على ما تقرر أن نحو ماقم القوم الازيد يتص فيه على الثبات والمعنون خارجا عن الأصل لأن الأصل النص على الثبات فقط وهو جار على الأصل باتفاقه وأجيب بأن الكلام في الاستثناء المفرغ وهذا ليس من طرق المحصر اصطلاحا ولا يتحقق صفتة لأن مبني المحصر موجود فيه قطعا وأجيب أيضا بأن الراد بالنص كما تقدم التفصيل مابعد الإجال والتقويم في الثالث إجال فلم يتص على الثبات بهذا الوجه والوجه الثالث ما تختلف فيه هذه الطرق ما فضمه قوله (والمعنى لا يجتمع الثاني) أي من جهة

بقية الصيغ فالآخر فيها النص على الثبات فقط هكذا قال الصنف ولأنه غير مستفاد نصاً

يعني أنه لا يذكر بعده التصرع بالمعنى وقد يترك النص على المعنون في الأول رغبة في الإيجاز وقوله (والمعنى لا يجتمع الثاني) أي المعنون بلا الإجماع المعنون والاستثناء

فيسياصريحا وإنما فتيته ضمنا ولا مانع بين كون المعنون مذكورا ضمنا وكون المعنون منطبقا بالنظر (قوله أن المعنون بلا) أعني سد الشارح كلام الصنف بذلك الاحتراز عن المعنون بغيرها كلياً إذ لا دليل على امتناع ما زيدا الأقانيم ليس هو بقاعد وإنما قيد لـ بلا الماظنة أخذها من قول المصنف لأن شرط المعنون بلا الماظنة (قوله لا قاعد) فلو قيل لا يعمرو بدل لا قاعد فهو يصح ذلك قال الشيخ يس الطاهري عدم الصحة لانه وإن لم يكن المعطوف به منفيا قبلها لكنه يوهم أن التزاع في قيام زيد وعمرو ولا في قيام زيد وقوعه الذي هو فرض الكلام (قوله في كلام المصنفين) أي لا في كلام الله بل ولا في كلام المبلغاء الذين يستشهدون بكلامهم ومراده بهذا التعبير يضم بصاحب الكشاف حيث قال في تفسير قوله تعالى فإذا عزمت فتوكل على الله أى لأن الأصل حلك لا يعلمك الله لأنك وبالحرر حيث قال

لعمري ما للإنسان إلا بي يومه \* على ما تجيئ يومه لا ابن أسره

ولا يقال إن الرخشنرى من يستدل بترا كيه عند الشارح والسيدو غيرها لأنها تقول أنا يستدلون بكلامه فيما يخالف فيه الجمهور وهذا منه به له مخالف فيه للجمهور فلا يستدل به

لـ دـوـهـاـتـهـ وـمـسـكـ

الآن شرط المنفي بلا الماظفة (أن لا يكون) ذلك المنفي (منفياً قبله بغيرها) من أدوات المنفي فأنها  
موضوعة لأن تنتفي بها ماأوجبته للاستفهام تعييدها المنفي في شيء قد تقتضيه وهذا الشرط مفقوء  
المنفي والاستفهام لأنك اذا قلت ما زيد الافتراض فقدر ثنيت عنه كل صفة وقع فيها التنازع

ماختلفت فيه الطرق المتقدمة بالاعاطة لانه: اليل على امتناع قولنا ما زيد الاقام وليس هو بقاعد كاً نصوا عليه ولأن الصنف اثنابين المتع في لا روعة مثل هذا الكلام فكلام المصنفين لا يلدي على المخواز في أصل العريبة والى علة المتع أشار بقوله (لان شرط) صحة (المعنى بلا) الماءفة (أن لا يكون) ذلك المعنى بها (منقيباً لها بأمير) شحمة (ها) ودخل في غير شخصها جميع أدوات المعنى دون غيرها وأدوات المعنى التي هي غيرها كالمليون والآتي المعنى الجنس ولا عاطفة أخرى لأنها غير شخصها ولو كانت من نوعها ولذلك لا يصح أن يقال قاتل العولم لا النساء لا هنالن هنا نفيت في ضمن النساء بأمير شخص لا التي نفيتها أو التي مدحوها بخصوصها وبقبتها فلا يتصور لامتناع المعنى بها قبل ورودها ونظر قصد الشخص في التي ماتيته بأمير قوله دأب الرجل الكريم أن لا يؤذى غيره ما كان المراد أن لا يؤذى غير شخصه لا غيره عنه حتى يصح أن يؤذى كريماً مشاهد فإن هذا المعنى لا يراد طبعاً وإنما المعنى أن الاداء المتعلقة بأمير تنتهي عن شخصه، فيتناول كريماً آخر وغير الكريم وأما شخصه فعما ذكره فإنه لا يؤذى فهو وأما شرط فيهذا إنها موضوعة لأن ينفي بها وأوجبه للتبسيط لان يعاد بهاشيء قد نفي أول أو ينفي بها فتفسدوه بحسباً وحيث كان هذا أصل وضمه انتدراً أن ينفي بها بذلك المعنى والاستثناء لأنك اذا قلت مازيد الاقام فالغرض منه نفي كل صفة غير القيام عن زيد من الصفات التي يقع فيها الزراع والصفة

(لأن شرط النفي بلا أن لا يكون منهيا قبلها بغيرها) وفيه نظران أحدهما أن هذا إذا عطف على المستثنى منه أما إذا عطف على المستثنى بالآخر وهو ثابت ويشهد لذلك بطلان عمل لا إذا وقع خبرها بعد الامتناع دخول الباء ويكون حكم النفي بلا مستفادا من بين احدهما بالخصوص والأخرى بالعموم الثاني أن قوله بغيرها قيد ليس محيحا فإن شرط النفي بلا أن لا يكون مكتفيا قبلها سواء

بهاً وأوجبه لل碧وع لا يقتضي الا كونها بعد الابحاب لل碧وع ولا يقتضي عدم تذكر النفي وهذا صادق بقولنا ماجاهى حتى الا زيدلا همرو ففقط ضى كلامه جواز ذلك مع أنه من نوع وحاصل المجروب أن الرادى قوله أنها موضوعة لأن تنفيها أى أو لاماً وجبه لل碧وع وما أوجب لل碧وع وهو الجوىء هنا ببس منفياً بل بأدوات فى المثال بل بما لأن المنفى ماجاهى أحد الا زيدلا همرو وعمر وعمر وعمر من جهة أفراد واحد فيكون منفياً بالغاية الأمر أنه تذكر النفي بقوله لا عمر وتأمل قوله شيخنا العلامة المدوى (قوله لا لأن نبي صالح) أى والا كان تذكرها وهو من نوع فإن قلت نجع لافي نحوماً زيد الاقانم لاقاعد لها كيدنى القعود الحاصل بعافت هو خلاف أصل وضع لأنوان لافي النفي أقوى من غير فلا يزكيه غيره كما لا يزكيه كذا كمع بآجمع (قوله وهذا الشرط) أى عدم كون النفي به منفياً قبلها بغيرها (قوله فقد نفيت عنه) أى بل فقط مالى هي أداة نفي صراحة وإن كان النفي مجملة (قوله وقم فيها للتذارع) أى والصفة التي تنتهي بلا بعد هذا يجب أن تكون معاوقة فيها النزاع والآخر جرت عمـا يراعى في خطاب العطف بها من آفاده الحصر أونـا كده

(قوله حتى كأنك أخ) أي بالكافية لكون ذلك القول ليس بمتحقق والاتفاق قوله والأصل في الأثبات أن (قوله ونحو ذلك) أي كافياً تستافق (قوله فقد نفيت بلا العاطفة شيئاً آخر) أي فلزم النكارة وحيث نفي لفلا يصح ورودها بعد النفي والاستثناء قبل النعم إذا عطف على المستثنى منه وأما إذا عطف على المستثنى فهو جائز لطعنه على الثابت فإذا ثفت ما قاتم القول الإزدواج وصح على أنه مطوف على زيد لأن المني نفي القيام عن القوم وأثباته لزيد ثم نفي أثباته عن عمر ولو لطعنه بالاتفاقية على زيد اثباته القول الإزدواج وصح على أن القيام عن عمر ونفيه تماماً (٢٠٩) أن يكون غير منفي بغيرها قبلها سواء

كان نفيه على جهة الأجال أو التفصيل وليس الشرط أن لا يكون منفياً قبلها بالاتفاقية فلذا الكلام في ما يقتضي إقام المدعى من أدوات النفي على ماصرخ به في الفتح وفائدته الاحتراز عما إذا كان متفقاً بمحوى الكلام أو علم التسلك أو الساعي أو نحود ذلك كاسبيجي، في حالاتي قال هذا يقتضي جواز أن يكون منفياً قبلها بلا العاطفة الأخرى نحو جاء في الرجال لأن النساء لا هن لأنهن قول الضمير لأن ذلك الشخص الذي ينفي بها ذلك للنبي

حتى كأنك قلت ليس هو قاعدولاً ثم لا منطق بوجيهه ونحو ذلك فإذا ثفت ما قاتم القول فقد نفيت بلا العاطفة شيئاً من نفي قبلها بالاتفاقية وكذا الكلام في ما يقتضي إقام المدعى من أدوات النفي على ماصرخ به في الفتح وفائدته الاحتراز عما إذا كان متفقاً بمحوى الكلام أو علم التسلك أو الساعي أو نحود ذلك كاسبيجي، في حالاتي قال هذا يقتضي جواز أن يكون منفياً قبلها بلا العاطفة الأخرى نحو جاء في الرجال لأن النساء لا هن لأنهن قول الضمير لأن ذلك الشخص الذي ينفي بها ذلك للنبي

التي تنتهي بلا بعدها يجبر أن تكون ماقوقة في الزراع والآخر يرجح عمر ادعى في خطاب العطف بها من أفاده المحصر أو تأكيده فإذا ثفت مثلاً لا قاعدة فالقواعد المدعى بماً وقع في الزراع وقد نفيت كل ما وقع في الزراع قبل الاتيان بها فلزم نفيك بها ما قد نفي بغيرها وقد عرفت أن وضعها لنفي مالم ينفي بغيرها فلم يصح ورودها بعد النفي والاستثناء قبل النعم إذا عطف على المستثنى منه وأما ان عطف على المستثنى فهو جائز لفلا يصح على المدعى ما قاتم القول الإزدواج وصح على أنه مطوف على زيد لأن المني نفي القيام عن غير زيد وأنه عن عمر ولو لطعنه بالاتفاقية على زيد

الثابت له القيام فيلزم نفي القيام عن عمر وتتصilia كأنه عن ضمن القوم اجمالاً وفيه نظر مع مانقرر من اشتراط أن لا ينفي منفيها قبلها وليس من شرطها أن لا ينفي تصilia لفلا يصح وهذا نحو هذا الثالث لما فيه تفصيل منفيها وأما نحو ما قاتم القول الإزدواج غيره فلا يصح سواء عطف على المستثنى منه أو على المستثنى لأن عطفه على المستثنى منه إن كان مع بقاء النفي في مدخلها فهو محض تأكيد الإحال وإن لم يبق النفي بأن كان نفي النفي فهو ثبات منافق لأن النبي الكائن قبل الاستثناء وليس لإبطال النفي فأصل وضمه أن ينفي منها ما أوجبهه وأما عطفه على المستثنى فهو للتأكيد الإحال فلما ثبت فيه ثم قوائم أصل وضعها أن ينفي بهما وأوجبهه للتسبيع لا يظهر اطراده في قولنا زاد مقام لا قاعدة لأن المني فيه خلاف المثبت للتسبيع وأجيب بأن التسبيع قائم وقد أوجبه الثبوت ثم نفي التسبيع عن القعود وهو ظاهر

أ كان نفيها أم بغيرها نحو قولك لارجل في الدار لاز بدوه وعنتن وقد يجرب بأن مقعده لا العاطفة وهذا الثالث المنجبي فيه ليس متفقاً بل بلا العاطفة بل بلالي لنفي الجنس لا يقال يجوز لارجل في الدار لاز بدوه وعنتن فهذا مني بلا وقوع نفي قبله بلا فحترز عنه لأن لا يجوز لارجل وإن لم يحصل من لارجل وهو على نية تكرار المامل فهو جلة أخرى والكلام في لا التي هي حرف تعطف المفرد وإذا تقرر أن النص على المني أصل في الوجه الأول فهو لا يجوز أن يجتمع الثاني فلاتقول مائة الاقلام لا قاعدة وقد تقدم في كلام الوالدر حمـ الله التعرض لهذا المسألة وتجويزها وأما الآخرين وما آثار القراء فيجوز فيما النصر ع وعدهم فتقول أنا آنامي لقيسي ونعيي أنا لاقيسي لأن المني فيما غير مصرح به بل مستفاد بالمفهوم فجاز العطف على تخييمـ وإن كان معناه أنا آنامي لان المني غير شخص بلا مانعـ إن

(٣٧ - شروح التخصص الثاني) تعلم بضرب زيد دون عمر و والسابع بعلم سلمك ذلك إلا أنه يعلم لخلاف مانعهـ فتفوـ ضربـتـ زـيدـ الـعـمـرـ (قولـهـ وـنـحـوـ ذـكـ)ـ أيـ منـ الأـفـعـالـ المـضـمـنةـ لـالـنـفـيـ وـلـيـسـ هوـ مـعـناـهـ صـرـحـ بـحـاكـيـ وـأـمـتنـعـ وـكـفـ فـانـ مـعـناـهـ الـصـرـحـ بـزـيـدـ الـعـمـرـ وـالـكـفـ (قولـهـ كـاسـبـيـجيـ)ـ رـاجـعـ لـقولـهـ أـنـ نـحـوـ ذـكـ (قولـهـ لـأـيـالـهـ)ـ أيـ مـاـذـ كـرـفـ بـيـانـ قولـهـ بـغـيرـهاـ يـقـضـيـ أـخـ لـانـ الـصـنـفـ لـيـشـرـطـ أـلـآنـ لـاـ يـكـونـ لـالـنـفـيـ مـنـفـيـاـ قـبـلـهـ بـغـيرـهاـ لـاـبـهـاـ وـالـتـبـادرـ أـنـ الـرـأـدـ بـغـيرـ لـأـغـيرـ نـوـعـهـاـ مـنـ أدـوـاتـ النـفـيـ وـجـبـتـ يـكـونـ لـالـثـالـثـ كـوـرـ حـيـجاـ لـانـ هـنـدـ لـيـسـ مـنـفـيـاـ قـبـلـهـ بـغـيرـهـ عـابـهـ سـنـيـهـ (قولـهـ لـأـنـقـولـهـ)ـ حـاـصـلـهـ أـنـ الـرـادـ غـيرـ شـخـصـ لـاـ وـمـنـ لـأـخـرـ قـبـلـهـ وـجـبـتـ فـلـاـ يـصـحـ التـالـثـ لـانـ هـنـدـ مـنـفـيـ بـغـيرـهـ شـخـصـ لـاـ دـاخـلـهـ عـلـيـهـ قـبـلـهـ الـنـصـرـ عـ وـهـ مـنـ لـأـخـرـ

## وبحاجم الآخرين فيقال إنماز يد كاتب لأشاعر وهو يأتني لاعتبره لأن النبي فيهما

(قوله ومعلوم الح) جواب حمایقال ان ما ذكر من الجواب وهو أن شرط النبي بلا أن لا يكون منفيا قبلها بغير شخصها الذي وقع النبي به يقتضى أن تقبليها بشخصها الذي وقع النبي به جائز مع أنه لا يجوز فكان الواجب الاحتراز عنه وحاصل الجواب أن هذا معلوم استحالاته كان كانت العبارة صادقة به وإذا كان محلا لايتنى وجوده فلا معنى للاحترار عنه كما قرر شيخنا العبدوى (قوله لامتناع أن ينفى شيء) أى كالنساء بلا إى الداخلة على هند فى المثال قبل الآيات بها بل إنما ينفى بلا أخرى مانعتها (قوله وهذا) أى قول المصنف بغيرها حيث بعثنا الضمير راجحا للشخص لأن النوع كإقباله فهو يتظير في أن الضمير في كل عائد على الشخص قوله أن لا يؤذى غيره أى غير شخصه أعم من أن يكون غير شخصه كريرا أو بخلافه لوجعل الضمير راجحا لتفريع قائل المعنى حينئذ أن لا يؤذى غير نوعه وغير نوعهم البخلاء فيقضي بهم أنه يؤذى الكرماء وهذا غير مراد (قوله فإن المفهوم منه أن لا يؤذى غيره) أى فيكون الضمير عائدا على ذلك الشخص أى شأنه لا يؤذى غير شخصه لايقال أنه يقتضي بمفهومه أنه يؤذى شخصه وهو غير مراد لانا نقول هنا (٢١٠) للفهوم معطل لما هو معلوم بالبداهة أن الإنسان لا يؤذى نفسه كما

قرر بعض وفيه تأمل اذ  
لا ضرور في أن يردد أن الكريم  
يؤذى نفسه لا بل فمع  
غيره بل هذا حل محل بقى  
شيء آخر وهو أن جعل  
الضمير عائدا على الشخص

ومعلوم أنه يمتنع تقبليها بها لامتناع أن ينفى شيء بلا قبل الآيات بها وهذا كما يقال دأب الرجل  
الكريم أن لا يؤذى غيره فإن المفهوم منه أن لا يؤذى غيره سواه كان ذلك الغير كريرا أو غير كريم  
(وبحاجم) النبي بلا العاطفة (الأخرين) أى آنا والتقديم (فيقال إنما أنا تعيى لاقبى وهو يأتيني  
لاعتبره لأن النبي فيهما) أى في الآخرين

بنافق ما ذكره الشارح في  
شرح المفتاح في قوله  
دأب الكريم أن لا يهادى  
غيره من أن الضمير عائد  
على الجنس وقد يقال  
يمكن الفرق بأن الكرم  
بنافق الإيماء وغير مطلقا  
كريما كان الغير أو غيره  
فلذلك جعل الضمير  
في المثال هنا للشخص  
لابن الجنس ومعاداة الكرم  
هذه ضرورة للمعاداة لغير

وقدينا الداخل في غيرها من موجبات النبي تكونها جميع أدوات النبي لا غيرها ليخرج ما أوجب ثانيا  
من غير أدوات النبي كالفحوى كأفالناري بدأضررت فلا يمتنع أن يقال لأن عصرو وكله السام فلامتنع  
إذا علم السام أن عصر الم يتم أن يقال قام زيد لامر و وكأنه فلا يمتنع أن يقال إنما قام زيد لاعتبره  
ولو تضمنت النبي لعدم كونها من أدواته (وبحاجم) أى النبي بلا العاطفة (الأخرين) وما إنما  
والتقديم (فيقال) في جامعته للأول (إنما أنا تعيى لاقبى) و (يقال في جامعته التقديم (هو يأتيني  
لا اعتبره) ويكون المحصر مستفادا منها والمطف بلا أن كيد ولا ينسبه المحصر تبعيته والتقديم  
في قوله هو الخ ولو كان قد يكون التقوى لكن الفرض منه هنا المحصر بدليل المطف للأوكدر  
له نعم قد يقال لاقتديم فيه لانه مسند اليه فهو في محله لاسباب على مذهب غير الساكت وأما  
على مذهب فيمكن أن يتخييل أنه منزلة أنا ناقث فلذلك كان الأولى أن عدل بنحو زيد اضررت وإنما  
جامعة النبي بلا هذين (لان النبي) المعتبر لافتاده المحصر (فيهما) أى في هذين الآخرين وما

يطف عليه بلا كاتقول امتنع زيد عن المحب ، لاعتبره وإن كان معناه النبي ولو صرحت بالنبي لما  
صح المطف بلا شرط الساكت بجواز جامعه لالمثال أى القصر بما أن لا يكون الموصوف مختصا  
بالوصف كقوله تعالى إنما يستجيب الذين يسمون فان كل أحد يعلم أن النبي لا يسمع لا يستجيب

جنسه وهم البخلاء، تقصه فإذا ذكر جعل الضمير في هذا المثال للمجنون لا الشخص (قوله وبجاجم الآخرين)  
أى ويكون المحصر حينئذ مسند المطرف بلا أن كيد ولا ينسب له المحصر تبعيته وهذا باتفاق من الشارح والسيد وأما بجاجمة التقديم  
إنما تختلف في الذي يسند له القصر منها فذهب الشارح إلى أنه يسند إلى التقديم لانه أقوى وعكس السيد لان إنما أقوى  
فالخلاف بيني مالحظى لانه خلاف في حال (قوله وهو يأتيني الح) هو قواعل معنى قدم لافتاده المحصر والأصل يأتيني هو على أن هو أنا كيد  
مقدم لافتاده الاختصاص وجعل مبتدأ وظاهره أن التقديم للذكور يعني على مذهب الساكت لاعلى خلافه والاورد أنه لاقتديم فيه لان  
هو مسند لا فهو واقع في محله ثم كان الأولى أن عدل زيد اضررت لاحتلال أن يقال التقديم فهو يأتيني للتقوى دون التخصصين مثل  
أنه انت وانتشل عالاحتلال فيه أولى عافية الاحتلال والحاصل أن التقديم في هذا المثال على مذهب الساكت يحمل لان يكون للتقوى  
وتحتمل لان يكون بالتخصصين وهذا هو الأقرب بدليل المطف بهذه بلا أن كيده وأما على خلاف مذهبة فلا تقدير فيه (قوله لان النبي  
فيهما) ملء بواز بجاجمة النبي بلا آخرین أى لان النبي المتبريفهما لافتاده المحصر غير مصحح به أى واما صرخ فيهما بالآيات والنبي  
ضمني فلم يفتح حينئذ النبي بلا وقلم لامتناع لافتدع بعده فلزم الدليل الصرخ لاما يشمل الضمني

غير مصحح به كذا يقال امتنع زيد عن الجبي لا عمره

(قوله كاف في النفي والاستثناء) راجع للنفي أى فانه صرح فيما بالنفي وان لم يكن النفي مصرا جاه فصدق أنه نفي بلا معنها مانع بأداة أخرى مستقلة قبلها (قوله فلا يكون الج) أى واذا كان غير مصحح به فهو مافلا يكون المقطع من هذا أن النفي الصريح ليس كا الضمني لأن الضمني بمعجمه النفي بلا بخلاف الصريح فانه لا يجتمعه (قوله وهذا) أى ما ذكر من التالين (قوله فانه) أى قولنا امتنع زيد عن الجبي وكذا يقال في مرجع الضمير (٢١١) في قوله واما معناه (قوله فانه بدل) على نفي الجبي أى على

(غير مصحح به) كاف في النفي والاستثناء فلا يكون النفي بلا العاطفة منفيا بغيرها من أدوات النفي وهذا كذا يقال (امتنع زيد عن الجبي لا عمره) فإنه يدل على نفي الجبي عن زيد لكن لا صرحا بحاله ضمنا وإنما معناه الصريح أي ايجاب امتناع الجبي عن زيد فككون لأنها بذلك الاجباب والتبيه (قوله امتنع زيد عن الجبي لا عمره ومن جهة أن النفي الضمني ليس في حكم النفي الصريح لامن جهة أن النفي بلا العاطفة منفي قبلها بالنفي الضمني كاف أنها ألم تجتمع لاقسي اذلاله لقولنا امتنع زيد عن الجبي على نفي امتناع جبي عمرو لا ضمنا ولا صرحا

انما والتقديم (غيره صريح به) وإنما صريح فيه بالآيات فلم يتحقق أنا كيد ما اضمنها والنفي بلا بخلاف ما والأفق صريح فيه بالنفي فصدق أنه نفي بلا معنها مانع بأداة أخرى مستقلة قبلها فصدق في إنما والتقديم انه نفي بهما مانعه بأداة قبلها حاصله في هذا أن النفي الصريح ليس كا الضمني وكوته ضمنا في إنما واضح دائمها وأما في التقديم فقد يكون صريحا كافي قوله ما أنا قلت هذا فلا يقال لا غيري (كذا يقال) أى وما يدل على أن النفي الضمني ليس كاتصر مع أنه يقال (امتنع زيد عن الجبي لا عمره) فيعطيه على فاعل امتنع بلا فييد الكلام حصر الامتناع في زيد دون عمرو بواسطة المطاف بلا وصح ذلك لأن صريح امتنع زيد ايجاب الامتناع فلا يفيده نفي ذلك الاجباب وأما نفي الجبي فهو ضمني فجاز المطاف بذلك كون النفي في امتنع ضمنها ولو صريح به لهذا المعنى وقيل لم يجيء زيد بمصحح أن يقارن لا عمر ولا نفي للفي فيكون اثباتا ووضع للفي للفي للفي للفي لأن يجب أن يكون مابعدها خالف الماقبله الأنه عاطفة لامؤكدة ولهذا فلتنا ان المطاف به على المستنى منه النفي غير صحيح كا ثقى فتقرر بهذا أن مجرد النفي الضمني ليس كالصريح لتمرير حكم له وهو صحة المطاف بلا وهو دون الصريح وليس المراد بهذا الظيران امتنع في قولنا امتنع زيد عن الجبي لا عمره وضمن نفي عمرو وكما تضمن أنا تجتمع نفي القبسية وهو يأتى نفي للفي للفي للفي للفي للفي للفي للفي حتى يتضمن نفي عمرو وإنما استفید نفي عمرو والمفید للحصر من النفي بلا بخلاف التالين السابعين فنفي النفي بلا فيهم ما تضمنه ولا تأكيد كما تقدم بل المراد أن امتنع تضمن مجرد نفي لوصوح به امتنع المطاف ولم يتضمن نفي المطوف كاف التالين السابعين فالتشابه بين هذين التالين في أن النفي الضمني في الجملة بصحة فلا يصلح أن يقال لا غير قلت فيه نظران أحدهما أنه إذا لم يكن الوصف مختصا بالوصف لا يجوز الحصر بينما لا أنه خلاف الواقع فان كان بجاز افالا مانع من أنا كيد به بالعاطف وكأنه يداه تصاصه عقلان الثاني أنه اذا صاح فصر به افالا المانع من صحة المطاف والشيخ عبد القاهر جعل ذلك شرطا في حسن

ليس في حكم الصريح فكان الاول أن يقول من جهة أن كلام فيه نفي ضمنا قد جامعه النفي بلا العاطفة وان كان النفي الضمني في الشبه مسلط على النفي بلا وفي الشبه به على ما قبل لا كز بدفي المثال كذا فرق رشيدنا المدوى (قوله ليس في حكم النفي الصريح) أى لانه حكم بصحة المطاف بلاع الاول دون الثنائي (قوله اذلاله لقولنا امتنع زيد عن الجبي) أى بدون قولنا لا عمره وقوله على نفي امتناع جبي عمرو أى لانه لا حصر فيه حتى يتضمن النفي كائنا واما استفید نفي جبي عمرو والمفید للحصر من النفي بلا من فوك بعد ذلك لا عمر وفلان فيه لا ايجاب الذي دلت عليه الجملة قبلها بخلاف اثنا والتقدیم فانهما يدلان على النفي ضمنا فلا يدعاها لتأكيد ذلك النفي الضمني كام

قال السكاكي شرط مجامعة الثالث أن لا يكون الوصف مختصاً بالموصوف كقوله تعالى إنما يستجيب الذين يسمون فإن كل عاقل يعلم أن الاستجابة لا تكون إلا من يسمع وكذا قوله تعالى من يعجل من يخفي الفوت وقال الشيخ

(قوله أن لا يكون الوصف) أي الذي أراد بمحضه في الموصوف بما يختص بذلك الموصوف وذلك كما في قوله إنما تسمى أنافان التيمية لا يجب اختصاصها بالتكلم وهذا شرط بالنسبة لتصير الصفة ويقاس عليه قصر الموصوف على المعرفة فيقال شرط مجامعة النفي بلا طامة لانا أن لا يكون الموصوف مختصاً بذلك الصفة فلا يجوز أولاً يحسن أن يقال إنما التي متى ماتت السنة لا البدعة لاختص الموصوف بذلك الصفة وكذا لا يقال إنما الزمن قادر لأن يقتصر على الموصوف الزمن بالمعنى وفإن قلت القصر لا يكون الأعنة الاختصاص فكذلك يشترط عدم الاختصاص في مجامعة لها مع أن القصر لا يتحقق إلا عند الاختصاص ففيتحقق القصر اختصاص الموصف بالموصوف أو الموصوف بالصفة بحسب المقام والشرط في الجماعة عدم اختصاص الموصف في نفسه بالموصوف وعدم اختصاص الموصوف في نفسه بالصفة ثم إن قوله شرط مجامعة الثالث أن لا يكون الموصوف مختصاً ظاهراً أن هذا لا يشترط في صورة التقديم (٢٦٢) فيصح أن يقول من يسمع لا يسمع لغيره من يسمع وانظره (قوله

بالموصوف) الباء داخلة على المقصور عليه بقرينة الشال (قوله لتحقق القاعدة) أي في مجامعة النفي بلا إغماوى ولو كان الوصف مختصاً بالموصوف لعدمت القاعدة لأن الوصف إذا كان مختصاً بالنظر إلى نفسه تبه المخاطب للاختصاص بأدنى تنبية على ذلك ويكتفى فيه كافية إنما فلا فائدة في جمع لامه والقصد إلى زيادة التحقيق إنما يناسب الحكم الذي يتحمل عدم الاختصاص فيصر المخاطب على انتكاره (قوله إنما يستجيب الح)

قال السكاكي شرط مجامعة النفي بلا طامة لانا (أي إنما) (أن لا يكون الوصف مختصاً بالموصوف) لتحقق القاعدة (نحو إنما يستجيب الذين يسمون) فإنه يمتنع أن يقال لا يسمون لأن الاستجابة لا تكون إلا من يسمع خلاف إنما يقتصر بذلك على غيره أو إذا قيل ليس مما يختص بزيد وقال الشيخ

مع ما يصح في الصحيح فليفهم قال (السقاكي شرط مجامعة النفي بلا طامة لانا) وهو إنما (أن لا يكون) ذلك الوصف الذي أراد بمحضه في الموصوف (مختصاً بـ) ذلك (الموصوف) كأنه قد في قوله تعالى أنافان التيمية لا يجب اختصاصها بالتكلم وإنما إن كان مختصاً فإيجي النفي (كما في قوله تعالى إنما يستجيب الذين يسمون) فيمتنع أن يقال لا يسمون أولادهم فإن الاستجابة لا تكون إلا من يسمع دون من لا يسمع فالثانية كيد بالنفي بل غير مفهوم في نحو ذلك وينبغي أن يتتبه هنا لدقائق وهو أن المحصر فيما يعلم فيه الاختصاص لا يصح باعتبار الظاهر إذ لا يعتقد الوصف لمن لا يصح له حتى يرد ذلك الاعتقاد بالحصر وإنما هو لتزيل النفي عنه منزلة من لا تصح له الصفة قال كافر هننزل منزلة من لا يسمع له في عدم قبول الحق وتزل المخاطب في حرصه على هذه منزلة من اعتقاد أنه يستجيب مع عدم السمع ويتضمن ذلك التعریض بالكافر بأنه من جملة الموقوف لا يسمع له فليس هناكحقيقة إلا نفيها عن الكافر وأبيتها للؤمن لكن لما كان المحصر بحسب المطف لافي جوازه واستقر به المصنف ولاشك في قربه بالنسبة إلى عدم اشتراط ذلك

هذا الشال لنفي أي فإن كان الوصف مختصاً فإيجي النفي بلا كاف في قوله تعالى إنما يستجيب الح إنما (عبد القاهر يستجيب دعاءك للأيمان الذين يسمون سمعاً تبر وادعاء وقبول وهم المؤمنون أي من أراد الله أيمانهم فالذين فاعل وللمفهول محفوظ كما ترى ومثل الآية المذكورة في اختصاص الوصف الكائن فيها بالموصوف إنما أن من يقتصر على المعرفة فهو أن الإمام الذي يكون له يؤمن بالله ويشتري الأهواء والمواقب فلا يجوز أن يقال لمن لا يخشىها (قوله لا تكون إلا من يسمع) أي فإذا قيل لا يسمون كان ذلك حشو في الكلام فلا يقبل فإن قلت إن فائدة القرآن يقتصر المخاطب خلافه والمخاطب هنا ليس كذلك لأن كل عاقل يعلم أن الاستجابة لا تكون إلا من يسمع أوجيب بأن الكفار نزلوا منزلة من لا يسمع لهم الحق والنبي عليه الصلاة والسلام لشدة حرصه على إيمان الكفار نزل منزلة من يعتقد الاستجابة من لا يسمع شفوط بقدار الاستجابة على من يسمع قصر قلب فالقصر هنا حقيقي لكن بعد تزيل المخاطب منزلة من يعتقد العكس لأجل ذلك الاعتبار الخطابي وتتضمن ذلك التزيل التعریض بالكافر بنائهم من جملة الموقوف الذين لا يسمع لهم فليس هناكحقيقة إلا نفيها الاستجابة عن الكافر وأبيتها للؤمن لكن لما كان المحصر أمر مختص بحسب الظاهر وإن لم يكن في الواقع اختصاص لأن الاستجابة ليست خاصة بالمؤمنين بحسب مراعاة هذا الظاهر وامتنع أن يقال لا يسمون مراداً منهم الكافرون نظراً لذلك الظاهر

عبد الفاهر لا تحسن مجتمعه له في المختص كاتحسن في غير المختص وهذا أقرب قيل ومجتمعه له امام التقديم كقوله تعالى إنما أنت مذكر لست عليهم بسيط وامام التأثير كقولك ما جاء في زيد وإنما جاء في عمرو وفي كون خواهين معاذن في نظر الرابع أن أصل الثاني أن يكون مستعمل له

(قوله لا تحسن مجتمعه التي بلا قوله الثالث وهو أنها والراد لا تحسن حسناً كاماً فالمعنى كمال الحسن للأصل والآكان عين كلام السكاكي لأن الحال عن الحسن عند البلاغة لا مختلفة له أو يقال إن قوله لا تحسن قيد في الحسن التي وحيثئذ فيفيد كلامه أن في مجتمعه الوصف المختص أصل الحسن والحاصل ان عدم اختصاص الوصف شرط في كمال حسن الجماعة عنده لشرط في أصله كما يقول السكاكي فعلى هذا يصح أن يقال في غير القرآن إنما يستحب الذين يسمعون لا الذين لا يسمعون وإن كان غير كامل في الحسن (قوله وهذا أقرب ٢١٣ إلى الصواب) أي وهذا الذي قاله عبد الفاهر

أقرب إلى الصواب مما قاله السكاكي من النع لابناء كلام الشيخ على شهادة الآباء وكلام السكاكي على شهادة النفي وشهادة الآباء مقدمة على شهادة النفي (قوله إذا لا دليل على الامتناع) أي على الامتناع مجامعة النفي بلا الثالث إذا كان الوصف مختصاً بالوصوف (قوله عند قصد زباد التحقيق) أي عند قصد زبادة تحقيق النفي عن ذلك الغير وتأكيده وهذا رد فعل السكاكي أن كان الوصف مختصاً امتنع مجامعة لعدم الفائدة وحصل ذلك الرد أنا نسلم عدم الفائدة إذ قد تحصل فائدة وهي زيادة

(عبد الفاهر لا تحسن) مجامعة الثالث (في) الوصف (المختص كاتحسن في غير موذه أقرب) إلى الصواب اذ لا دليل على الامتناع عند قصد زبادة التحقيق والتأكيد (وأصل الثاني) أي الوجه الرابع من وجود الاختلاف أن أصل النفي والاستثناء، (أن يكون مستعمل له) أي الحكم الذي استعمل فيه النفي والاستثناء الظاهري للمختص تحت مراعاة هذا الظاهر فيمتنع المطاف بلا ورقة بفتح فهمه ويعکن وجوده هنا في قصر الموصوف كقولك أنها انتقى متبع طرق السنة لامتنع البدعة هذافي أنها وأما التقديم فلم يذكرروا فيه هل يجوز أن يقال مثلاً مستحب الذي يسمع لا غير السامع أم لا فانظره وقال (عبد الفاهر لا تحسن) مجامعة النفي بلا الماءففة ذلك الثالث (في) الوصف (المختص كاتحسن) تلك الجماعة (في غيره) أي غير المختص كذا وكذا أنها يقوم زيداً عمرو قال المصنف (وهذا) الذي قال عبد الفاهر (أقرب) إلى الصواب بما قاله السكاكي وهو النع لانه لا دليل على الامتناع أن يقال أنها يفهم العاقل لغيره عند قصد التأكيد لاسبابه والكلام على ما قدم على تأكيد تزيل النفي عنه بعزلة من لا يصدق عليه المتصور فيه فناسبه التأكيد باعتبار ما في الباطن تأمل والوجه الرابع مما وقع به اختلاف الطرق ما ضمنه قوله (وأصل الثاني) أي النفي مع الاستثناء، (أن يكون مستعمل له)

ص (وأصل الثاني أن يكون مستعمل له) ش هذواجه آخر وهو أن المحصر بالاستثناء أصله أن يكون المخاطب يجهل مستعمل له وهو ايات الحكم المذكورة كان فصر افراداً ونفيه ان كان قصر قلب يهتف اصحابك اذا رأيت شيئاً على ما هو الا زيد ومثاله من القرآن ومامن الله الا الله هذا هو الاصل وقد يخرج عن ذلك فينزل العلوم منزلة المجهول لا اعتبار مناسب فيستعمل له القصر بما والا فرداً نحو ما محمد رسول فانه خطاب الصحابة وهم يكذبون ايمانهم برسالة النبي صل الله عليه وسلم الاله نزل استعظامهم لعملي الوت تزيل من يجهل رسالته لان كل رسول لا بد من موتة فمن استبعد موته فكان انه استبعد رسالته وهذا هو الصواب وبه يظهر أن هذا قصر قلب لا فصر افراداً فان اعتقاد الرساله وعدم الوت لا يجتمعان وانكارهم للوت ينفي أن يجتمع معه الاقرار بالرسالة حتى يكون فصر افراداً وبهذا يعلم

التحقيق والتأكيد للنبي عن ذلك الغير ويفيد ان أصل كيد بلا الماءففة لانه في الحال باختلاف أصل وضعها أن ينفي بها عن التابع ما أوجب للتبع لان يعادها النفي لشيء فتدنى أوله لذلك حكمه وامتنع ما زيد الاقلام لاقاعده مطلقاً ويقولوا بجوازه عند قصد التحقيق والتأكيد للنبي فتأمل (قوله وأصل الثاني) أي السكين والفالب فيه (قوله مستعمل له) الضمير المجرور باللام راجع لما قرأت الشارح أى الحكم بالرفع تفسير لما قرأت فيه اشارة الى أن اللام في الكلام المصنف يعني في وقوله النفي والاستثناء بيان للضمير المستتر قول المصنف مستعمل فهو عائد على الثاني الذي هو النفي والاستثناء على ما وحيثئذ فالصلة جارية على غير من هي له مكان الاول بالصنف أن يقول مستعمل هو له ببارز الضمير الاول يقال انه ما ش على مذهب الكوفيين القائلين بعدم وجوب الابراز عند امن اللسان كاهاها او على منه من يقول ان الخلاف بين البصريين والكوفيين في الوصف لاف الفعل وأما هو فلا يجيء فيه الابراز

(قوله ما يجهله المخاطب) أي من جملة الأحكام التي يجهلها المخاطب فضمير يجهله راجع لما أو المراد بما يجهله المخاطب بالفعل و شأنه أن يكون مجهولاً وليس المراد الجهل بالفعل فقط لأنه شرط في المقص مطلقاً أي بأي طريق كان ( قوله وينكره ) أي وأن يكون من جملة الأحكام التي ينكرها المخاطب والمراد بالحكم المستعمل فيه الذي هو بعض الأحكام المجهولة النفي والثبت بالنظر لنص الحكم القلب والنفي فقط بالنظر لا فرادى والثبوت والنفي في قصر التعين في القاب بذكرها (٢١٤) المخاطب وينكلها وفي الأفراد بجهول النفي وينكره وفي التعين

(ما يجهله المخاطب وينكره بخلاف الثالث) أي إنما فإن أصله أن يكون الحكم المستعمل هو فيه مما يجهله المخاطب ولا ينكره كذافي الإيجاز نقل عن دلائل الإعجاز وفي بحث لأن المخاطب إذا كان عالماً بالحكم ولم يكن حكمه مشو باختطافه يصح التصور بل لا يفينا الكلام سوى لازم الحكم وجوابه أن مرادهم إنما تكون الخبر من شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره حتى أن انكاره يزول بأدنى تنبية لعدم اصراره عليه وعلى هذا يكون موافقاً لما في المفتاح

أي من أوجه الاختلاف أن يكون الحكم الذي استعمل فيه النفي والاستثناء (ما يجهله) أي من الأحكام التي يجهلها (المخاطب وينكره) أي من الأحكام التي ينكرها وظاهره أنه لا بد من الجمع بين الجهل والانكار فلو أنكر معانداً كان للتزييل الآتي ثم اشتراط الجهل لا بد منه في سائر الطرق ولكن المراد بالجملة هنا أن يكون من شأنه أن لا يزول إلا بالتأكيد على ماستنبه عليه فيما بعد (بخلاف) الطريقة (الثالث) وهو إنما فإن أصله يستعمل في الحكم الذي أصله أن يعلمه المخاطب ولا ينكره والمراد به أن يكون المعلوم لكتوره من شأنه أن يظهر أمره بحيث يزول انكاره بأدنى تنبية في زعم المتتكلم وأمثاله كان المراد به أن يكون معلوماً غير منكر حقيقة لم يصح القصر باعتباره إدلة قصر حقيقة بما في الجهل والانكار فالفرق بين الطريقة كون محل الاول مما يحتاج فيه الى التأكيد ومحل الثاني لا يقتصر الى ذلك والأفالد من الجهل والانكار فيهما وبهذا يصح الكلام ويطابق ماف المفتاح ولو كان الطريقة قد يجري كل منها على أصله وقد يخرج عن أصله بتأنيل وأشار الى

أن ما قبله أخير من قول غيرنا إنهم نزلوا الاسته ظاهرون موتاً على القديمة وسلم منزلة من ينكرهونه ويشتب له صفاتي الرسالة وعدم الموت فيكون قصر افراد لأن ما ذكرناه لا يؤدي إلى انهم نزلوا منزلة من يعتقد اسرارين متباينتين ومثل الصنف لتزييل المعلوم منزلة المجهول في قصر القلب بقوله تعالى مأثرات البشر مثلثنا فائهم اعتقدوا أن الرسول لا يكون بشر افترزوا علم الرسل بان الرسل اليهم يعلمون أنهم بشروا منزلة من لا يعلم فلذلك خاطبواهم بقولهم مأثرات البشر مثلثنا ذكر المصنف جواب سؤال مقدر وهو أن الرسل قد دفعوا أن الرسل اليهم يعلمون أنهم شر فكيف خاطبواهم بالاستثناء في قوله انحن البشر مثلثكم وهو إنما ينطوي بمن يجهل ذلك الحكم فأجاب بأنه من مغاراة الحصم اذ شأن من يدعى عليه خصمه الحال في أمر لا يختلف فيه أن يعيد كلام خصمه على صفتة اي مرأة الحصم حيث براد تبكيته أي اخامة واسكاته وليس ذلك التسليم اتفاق الرسالة قوله وكيف لا يعطى على قوله كقولك لصاحبك وقد أربأ شبحا وهو مثل قوله قبل ذلك بخلاف الثالث فالمثال الأول تعييل لا الأول والثانى للثانى لغايتها فثالث وهو الحصر بانما عكس المحصر بالاتفاق المحصر بانما أصله أن يكون لن يعلم ذلك الحكم أي الثبت كقولك لن يعلم أن زيداً أخوه إنما هو أخوك ترقفاته عليه وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم فيستعمل له الثالث

أعني النفي والاستثناء الحكم الذي يحتاج لتأكيد لأنكاره وكونه شأنه أن يجهل ومحلي الثاني مالا يقتصر إلى ذلك ( كقولك لكتوره ) شأنه أن يكون معلوماً ومانع من افهامي غير قصر التعين كما علمت ( قوله الخبر ) هو بالتنوين أي الحكم كلام خبرى من شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره أى ولكنه جاهل له ومنكر له بالفعل كي يدل عليه قوله حتى أن انكاره ألح ( قوله وعلى هذا ) أي التأكيد ( قوله وما فالمافي المفتاح ) أي من لا بد من الجهل والانكار بالفعل

يجهلها فقط ولا يتأتى فيه انكار فالجمل ظاهر في جميع أقسام القصر وأما الانكار فيليس ظاهراً في تصر التمييز لأن المتردد لانكار عنده كذا قرر شيخنا العدوى وفي الأطول مانبه ما يجهله المخاطب وينكره فالمسئلة في قصر التعين على خلاف الأصل ( قوله ) وفي بحث ) أي اعتراض على قوله بخلاف الثالث ( قوله لازم الحكم ) وهو اعلام المخاطب أن للتتكلم عارف بالحكم ( قوله وجوابه الح ) حاصله أن قوله أصل إنما أن يكون الحكم المستعمل فيه مما يجهله المخاطب ولا ينكره مرادهم أن ذلك الحكم بما شأنه أن يكون معلوماً للمخاطب لكونه من شأنه أن يظهر أمره بحيث يزول انكاره بأدنى تنبية في زعم التكلم فلا ينافي أنه مجرور بالفعل فالحاصل أن على الطريقة الأولى

كقولك لصاحبك وقرأيت شبحا من بيد ما هو الاز يدا اذا وجدته يعتقده غير زيد و يصر على الانكار و عليه قوله تعالى وما مان به إلا الله وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لا اعتبار مناسب فيستعمل له الثاني افراد انحو و ما محمد الارسول قد دخلت من قبله الرسل

(قوله كقولك الح) تغليل للأصل الثاني أعني النفي والاستثناء (قوله وقد رأيت شبحا) الجلة حالية وكان المناسب أن يقول وقد رأيتها انه لا يكون المخاطب منكراً كون الشبح غير زيد الا اذا وجدته و يصر على الانكار و يفتحها الشخص و قوله من بيد أي من مكان بيد و قد بالبعد لان شأن البعد الجهل والانكار (قوله ما هو الاز يدا) متقول قوله كقولك ما هذا الشبح الاز يدا (قوله اذا اعتقدت) أي اذا قوله كقول ذلك اذا اعتقدت غير زيد فان اعتقدت زيد او عمر ا كان قصر افراد و ان اعتقدت عمر ا كان قصر قلب فالمثال يحتمل القسمين (قوله مصر) أي حال كونه مصر اى مصما على اعتقاد ذلك الشبح غير زيد فهذا المثال قد تتحقق فيه الجهل والانكار فيامن شأنه ان يجعل و يذكر بعد مضمونه جهلا لا يزول الا بالتأكيد فاستعملت فيه ما والاعلى منها (قوله وقد ينزل) هذا مقابل قوله وأصل الثاني و قوله المعلوم اى الحكم المعلوم اى الذي من شأنه ان يعلم بذلك كقيمة

(٣١٥)

الهلاك به عليه الصلاة

والسلام في المثال الآتي

وقوله منزلة المجهول اى

منزلة الحكم المجهول اى

الذكر الذي يحتاج الى

تاً كي يدافع انكاره (قوله

لا اعتبار الح) اى وذلك

التزيل لأجل أمر

معتبر مناسب للقام

كالاشعار بأنهم في غاية

الاستعظام هلاكه عليه

الصلاه والسلام في المثال

الآتي (قوله فيستعمل الح)

اى فيسبب ذلك التزيل

يستعمل الثنائي فيه اى في

ذلك الحكم المعلوم فالم

يعنى في (قوله افراد)

حال من الثنائي اى حال

(كقولك لاصحابك وقرأيت شبحا من بيد ما هو الاز يدا اذا اعتقدت غيره) اى اذا اعتقد صاحبك ذلك الشبح غير زيد (مصر) اى على هذا الاعتقاد (وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لا اعتبار مناسب فيستعمل له) اى لذلك المعلوم (الثاني) اى النفي والاستثناء (افرادا) اى حال كونه قصر افراد (نحو و ما محمد الارسول

أشلاء الجريان على الأصل وعلى عدمه فيما فقال (كقولك لاصحابك و الحال انك (قرأيت شبحا) اى شخصا (من) مكان (بعيد) وفي ذلك مدلاته مظنة الجهل والانكار (ما هو الاز) هذا معمول قوله كقولك ماذا ذلك الشبح الا يزد تقول ذلك (اذا اعتقدت) مخاطبتك (غيره) اى غير زيد حال كونه (مصر) اى مصما على اعتقاد ذلك الشبح غير زيد فهذا المثال على هذا تتحقق فيه الجهل والانكار فيامن شأنه ان يجعل و يذكر بعد مضمونه جهلا لا يزول الا بالاتاً كي به فاستعملت فيه ما والاعلى منها (وقد ينزل) الحكم (المعلوم) حقيقة (منزلة) الحكم (المجهول) الذي يحتاج في نفي جهله الى تأكيد وذلك التزيل (لا اعتبار) اى لأمر معتبر (مناسب) للقام (فيستعمل له الثاني) اى فيسبب ذلك التزيل يستعمل في ذلك المعلوم الطريق الثاني وهو النفي والاستثناء ثم ذلك التضليل اما ان يكون (افرادا) اى قصر افراد (نحو) قوله تعالى (وما محمد الارسول) قوله الا رسول استثناء من مقدر عام على اصل التفريح والقسر في نحو هذا مجهول والمجهول برادبه الحقيقة اذ لا يصح في الاصل حمل فرد والحقيقة من حيث هي متحدة لا يمكن

وهو الحصر بان يكونوا اى من مصلحون فان الصحابة لم يكونوا يعلمون ان الكفار يصلحون فكان من حقهم ان يقولوا اى من الامصالحون ولكنهم ادعوا بلسان الحال ان صلاحهم أمر ظاهر لا يستطيع

كون الثنائي قصر افراد وفيه اى الثنائي اى قصر افراد فلا بد من تفدير اى حال كون الثنائي دال قصر افراد او دال افراد كون الثنائي قصر افراد قصر افراد (قوله و ما محمد الارسول) هنا استثناء من مقدر عام على اصل التفريح والقسر في نحو هذا مجهول والمجهول يراد به الحقيقة اذ لا يصح حمل فرد والحقيقة من حيث هي متحدة لا يمكن الاستثناء منها من حيث هي وانما يستثنى منها من حيث افرادها الصادقة على الموضوع فلا بد من اعتبارها على وجه يتناول افرادا صادقة على الموضوع فاذا ذيل مثلاً مازيد الاقائم قدر مازيد متعدد بحقيقة من الحقائق و موصوفاتها الاحقية القائم فـ كأنه قيل مازيد قاعدا ولا ضد طبعا ولا كذاما من سائر الحقائق الاحقية القائم فهو كائن ايها وان شئت قدرت مازيد بشيء ما يعتقد أنه ايها الاقائم فعلى وزانه في الآية يكون التقدير محمد موصوفا بحقيقة من الحقائق التي تعتقدون الاحقيقة الرسول فإنه كائن ايها او محمد بشيء ما - تعتقدون أنه كان ايها الرسول فـ كأنه قيل ما محمد متبرنا من الهلاك ولا غير ذلك مما لا يناسب من الحقائق الاحقيقة الرسول و يجب أن يعلم أن مبني قوله كان هذا تلك الحقيقة أنه طابقها و اتصف بخصائصها لأنها نفسها من حيث أنها حقيقة والا كان الجزئي كلها والكل جزئياً اه يعقوبي

أى انه صل الفعلية وسلم مقصور على الرسالة لا ينبعها الى التبرى من الملائكة نزل استظامهم هلا كمنزلة اشكارهم اياه ونحوه وأمثال بسمع من في القبور ان أنت الا نذير فانصل الله عليه وسلم كان لشدة حرصه على هداية الناس يكرر دعوة للمتنعين عن الاعيان ولا يرجع عنها فكان في مرض من ظن أنه يملك مع صفة الانذار ايجاد الشيء فيما يتعذر قبولة اياه

(قوله أى مقصور على الرسالة) أى فهو من قصر الموصوف على الصفة قصر افاد على ماقول المصنفه وأمثلة بقوله لا ينبعها الى التبرى من الملائكة أى الموت الى أن ذلك القصر (٢٦) اتفاق لاصفيق هندا ويختتم أن تكون الآية من قصر القلب

أى مقصور على الرسالة لا ينبعها الى التبرى من الملائكة ) فالمخاطبون وهم الصحابة رضى الله عنهم كانوا عالين بكونه مقصور على الرسالة غير جامع بين الرسالة والتبرى من الملائكة لكنهم لا كانوا يمدون هلا كأمر اعطيها (نزل استظامهم هلا كمنزلة اشكارهم اياه) أى الملائكة فاستعمل له النفي والاستثناء بأن يكون مصب القسر الى مقاد الجلة التي هي في محل المحت عند بعضهم فيكون التقدير وما محمد الاستثناء منهان حيث هي وأنما يستثنى منها من حيث افرادها الصادقة على الموضوع فلا بد من اعتباره اعلى وجهه يتناول افراد اصادقة على الموضوع فاذقيل مثلاً ما زيد الاقام قد مازا يد حقيقة من الحقائق أى متعدد ابها وموصوفاتها بالحقيقة القائم فكأنه قيل ما زيد قادعاً ولا مضطجعاً ولا كذا من سائر الحقائق اللاحقة فهذا كأن ايها وان شئت قدرت ما زيد بشيء مما يعتقد أنه كان ايها الاقام فعل ووازنه في الآية يكون التقدير محمد - حقيقة من الحقائق التي تعتقدون أى موصوفاً بذلك الاحقيقة الرسول فإنه كان ايها أو محمد بشيء مما تعتقدون أنه كان ايها الرسول فكأنه قيل ما محمد بتبرئ من الملائكة ولا غير ذلك مما لا يناسب من الحقائق اللاحقة الرسول ويجب أن يعلم أن معنى قوله كان هنا تلك الحقيقة أنه طابها واتصف بمحنة من صورها لأنها كان نفسها من حيث أنها حقيقة والا كان الجرزى كلياً والمعنى وقد صعب تقديره للدقة التي فيه على كثير فيهم فمعنى محمد الارسول على هذا انه مقصور على الرسالة دون مانتصدون مشاركة الرسالة وفي التبرى من الملائكة وإلى هذا وأشار بقوله (أى) هو (مقصور على الرسالة) العامة (لا ينبعها الى التبرى من الملائكة) كما عليه المخاطبون وعملاً أن اعتقاد الشاركة المنفي بهذا الطريق يوجده من الصحابة رضوان الله عليهم للعلم بأنهم لا يعتقدون أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يهمك أبداً وأنهم لا ينبعون ذلك كما يأتيا الرسالة لكنهم لما كانوا يمدون هلا كأمر اعطيها لحرفهم على بقائه بين ظهرهم حتى لا يكاد يخطر ببالهم الملائكة (نزل استظامهم هلا كمنزلة اشكارهم اياه) أي ويزم من ذلك تنزيل عالمهم منزلة جههم لأن الانكار يستلزم الجهل ولما زل استظامهم ذلك منزلة الانكار الذي يحتاج إلى تأكيده النفي والاستثناء ووجه التنزي وأن مستعصم الشيء الحر يص على عكسه لونكم له نفي ذلك الشيء للفاء فهو كالناف على وجه الرضا والحبة وأصل التنزيل تشبيه الشيء بالشيء فلم يشهدوا بالاتفاق في ذلك ناسب تنزيلهم منزلة المتكبرين بخوطبوا برواد الانكار المقدر للاعتبار المناسب وهو الاشعار بأنهم في غاية الاستظام وغاية الحرص الذي ينزلون فيه منزلة النكارة وأنهم بحيث يخاطبون بهذا الخطاب التنزيل رد لهم عماء

أحد انكاره فلذلك أتوا بصيغة أنها التي الأصل فيها بذلك ولذلك جاء ألا انهم هم المفسدون مؤكداً بحرف الاستفهام وبيان يجعل الجملة اسمية وضمير الفصل ان كان هم فصلاً وتعريف المصنف ذكر الصنف أن لآفاق القصر مزية على العطف لانه يعلم منها الحسakan للثبت والنفي مع اختلاف المطف فانهم ايها همان وهو الخلود (قوله كانوا

عالين بكونه مقصور على الرسالة غير جامع بين الرسالة والملائكة ) بل جامع بين الرسالة والملائكة والاعتبار لأنهم لا يعتقدون أن النبي لا يهمك أبداً فاما نزل عليهم بعوتهم منزلة الجهل به والانكار له لاستظامهم اياه صاروا كأنهم ابتووا الله عليه وسلم صفتين الرسالة والتبرى من الملائكة فقصر على الرسالة قصر افراد (قوله نزل استظامهم هلا كمنزلة اشكارهم اياه) أي ولزم من ذلك تنزيل عالمهم بخلاف كمنزلة جههم به لأن الانكار يستلزم الجهل وبهذا اندفع ما يقال ان الملائكة لدعى تنزيل عالمهم منزلة الجهل نزل عالمهم بخلاف كمنزلة الجهل لاستظامهم اياه لا نزل عالمهم منزلة اشكارهم اياه قاله يس ولما زل استظامهم هلا كمه

**أو قلباً كفولة عالي حكاية عن بعض الكفار أنتم البشر مثناي أتمن بشر لارسل نزلوا الماطبين منزلة من يشكراه بشر**

مذلة الانسكار الذى يخنح الى تأكيد النفي استعمل لذلك الاستظام المذل مذلة انسكارهم النفي والاستثناء ووجه تنزيل استظام الملاك مذلة انسكاره أن مستعظم الشى المفترض على عكسه لو أمكنه نفي ذلك الشى لنفاه فهو كالنافى على وجه الرضا والحبة وأصل التنزيل تشبيه الشى بالشى فلما شبهوا بالثالث على وجه الرضا مثلك تنزيلهم مذلة الشكر بن غوطبوا بذلك الانسكار المقدر لأجل الاعتبار المناسب وهو الاشعار بأنهم في غاية المحرض على حياته والاستظام باونه الذى ينزلون بسببيه مذلة الشكر بن كذا فى ابن يعقوب وقرشبعنا العدوى أن المذل مذلة المجهول المذكر قيام الملاك به المعلوم لهم لاستظامهم ايه لأن المذل الاستظام وهذا هو المناسب لقول الصنف وقد ينزل الح فكان المناسب لقوله وقد ينزل الح أن يقول نزل المعلوم وهو عدم التبرى من الملاك أعنى قيام الملاك بمذلة المجهول فالاستعمال النفي والاستثناء وسبب التنزيل استظامهم (٢٦٧) ايه ليكون الكلام على نفس واحد

( قوله والاعتبار المناسب )  
اعطى قوله افرادا (خوان أنتم البشر مثنا فالماطبون وهم الرسل عليهم الصلاة والسلام لم يكونوا جاهلين بكونهم بشروا لامنكر بن لذك لكنهم نزلوا مذلة للمسكر بن

أن يبني على ذلك الاستظام مما يبني على نفي المستظام وقد وقع من بعضهم ذلك البناء حتى أنسك الوفاة يومها وشنله ذلك الانسكار عمایقتضيه الحال من الشغل بإقامة الدين من بعده صل الله عليه وسلم وكان يقول والله لا أسمع رجلا قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم الاقات به كذا وكتاؤل بعضهم انذاهب للساجدة كموسى حتى أني التمكן الصديق ففي ذلك وأقام الدين بما أمر الله تعالى به رضوان الله على الجميع على أنهم لم يدرى ذلك الاستظام لأن وفاة سيد الوجود هو الرازء الأكبر والممول الأخطر الذى يكاد أن تزلي فواعد التكليف بهوله ويسقط بناء ضبط الاذراك من أصله جعلنا الله تعالى من المؤمنين بالله العارفين به المحبين لنبيه صلى الله عليه وسلم هذا على أن قصر افراد عليه مر المصنف ويتحمل أن يكون من قصر القاب بأن يكون مصب القصر إلى مفad الجملة التي هي في محل النعت عند بعضهم فيكون التقدير وما محمد رسول خلت الرسل قبله فذهب كما ذهبوا لأن رسول لا يذهب كما عليه الماطبون بتنزيل اعظمهم مذلة انسكارهم فكانهم قالوا هر رسول لا يموت فقيل لهم بل هر رسول يموت كغيره أو أن يقدر وما محمد رسول لأن ليس برسول كما عليه الماطبون لأن نفي الموت الذى نزلوا مذلة المتصرف به لا يكون مع الافرار بالرسالة أولانه إله لأن نفي الملاك الذى جعله موصوفين به لا يكون الالا وهو في هذين الوجهين الأخيرين بعد (أو قلباً) معطوف على قوله افراداً أى أما أنا يكون التصر الذى استعملت فيه ما وآلا للتنزيل فصار افراد كأنهم وأما أنا يكون قسر قلب (خوا) قوله تعالى حكاية عن الكافرين في خطاب الرسل (أن أنتم البشر مثنا) أى ماتصفون الباب البشرية مثلنا لا ينفيها كما أنتم عليه ومعلوم أن الماطبين وهم الرسل على نبينا وعائهم أفضل الصلاة والسلام لا يجرون بشريتهم ولا ينكرونها والحكى عنهم هذا الكلام وهم الكفار لا يعتقدون على الترتيب قال الخطيبى وبخلاف ما وآلا في نحو ما زيد الا قائم قلت فيه نظر لأن الاستثناء المفرغ

( ٣٨ - شروح التلخيص ثانى )  
أى التمكן الصديق ففي ذلك وأقام الدين بما أمر الله تعالى به رضوان الله على الجميع على أن لهم في ذلك الاستظام عنرا لان وفاة سيد الوجود هي الرزية الظمنى والمول الا أكبر الذى يكاد أن تزلي فواعد التكليف بهوله ويسقط بناء ضبط الاذراك من أصله ( قوله عطف على قوله افراداً ) أى وحيثنى ذالمعنى أن التصر الذى استعملت فيه ما وآلا للتنزيل اما أنا يكون فصر قلب ( قوله خوا أن أنتم البشر مثنا ) أى نحو قوله تعالى حكاية عن الكافرين في خطاب الرسل ان أنتم البشر مثنا أى ماتصفون الباب البشرية مثلنا لا ينفيها كما تزعمون واغاظلبوهم بهذا الخطاب ولم يقولوا ما أنتم رسلى الذى هو مادهم لأنهى زعمهم أبلغ اذ كانوا منهم قالوا انكترتم ما هومن الضروريات وهو ثبوت البشرية وأنت لاتعدون الانصاف بها الى الاصناف بنيتها الذى ثبتت معه الرساله وهذا كان تصر قلب ولأن فولهم ذلك في قوله قياس نظم، هكذا ما أنتم البشر مثنا وكل بشر لا يكون رسولا فأنت لست برسل فالقالوه كدعوى الشى وبينة قيل يمكن أن تكون الآية من قصر الافراد جرب على الظاهر من غير تنزيل فكانهم قالوا ما جمعت لكم البشرية والرسالة كما تزعمون أون قصر

لاعتقاد الفائلين أن الرسول لا يكون بشرًا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة وأما قوله تعالى حكمة عن الرسل ان نحن الا بشر  
منكم ولكن الله من على من يشاء من عباده فن مجراة الخصم

القلب بلا تزييل أيضًا لأن يكون المراد ما أنت البشر مثلك لا بشر أعلى من بالرسالة (قوله لاعتقاد الفائلين الح) هذاؤا اعتبار المناسب  
(قوله لا يكون بشرًا) أي وإنما يكون ملوكاً (قوله مع اصرار المخاطبين) أي بهذا الخطاب وقوله على دعوى الرسالة أي المستلزم  
للتغى البشرية بحسب زعم التكاليم وحيث كان الرسل مصريين على دعوى الرسالة المنشافية للبشرية بحسب اعتقاد التكاليم صاروا  
بحسب اعتقاد التكاليم منزلة (٢١٨) من ادعى نفي البشرية صرحاً لا نهم في اعتقادهم ادعوا ما يستلزم

(لاعتقاد الفائلين) وهم الكفار (أن الرسول لا يكون شرًا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة)  
فتزعم القائلون منزلة النكر بن فاسيرية لما اعتقد والاعتقاد افساد من التنافى بين الرسالة والبشرية  
وقلباً وهذا الحكم بأن قالوا ان أنت البشر مثلك أي مقصورو على البشرية ليس اسمك وصف الرسالة التي  
تدعونها ولا كان هنا ظنة سؤال وهو أن القائلين قد ادعوا التنافى بين البشرية والرسالة وقصروا  
المخاطبين على البشرية والمخاطبون قد اذعنوا وابتکن لهم مقصورين على البشرية حيث قالوا إن نحن الا  
بشر مثلكم فكانهم سلموا اتفاء الرسالة عنهم وأشاروا إلى جوابه بقوله (وقولهم) أي قول الرسل  
المخاطبين (ان نحن البشر مثلكم من) بباب (مجاراة الخصم) وارحام العنان إليه بتسلیم بعض مقدماته

أيضاً أنهم ينفون عن أنفسهم البشرية ولكن منزلة النكر بن فاسيرية (لاعتقاد) أو إثبات  
(الفائلين) وهم الكفار (أن الرسول لا يكون بشرًا) إنما يكون ملوكاً (مع اصرار المخاطبين)  
بهذا الخطاب (على دعوى الرسالة) فصار الرسل في اعتقاد التكاليم بهذا الكلام منزلة من  
ادعى نفي البشرية صرحاً لا نهم في اعتقادهم ادعوا ما يستلزم نفيها وهو الرسالة والفارق بين من ادعى نفي  
الشيء ومن ادعى ما يستلزم نفيه وقد تقدماً للتزييل أصله تشبيه المثل بدني النازلة والتزييل هنا مشوه  
اعتقاد التكاليم مادعى المخاطبون ثبوته يستلزم نفي الحص ورقاً فقدر وعي في حال التكاليم والمخاطب  
بخلاف ما تقدم فتشوه حال المخاطب فقط وإنما مخاطبوا بهذا الخطاب ولم يقولوا ما أنت رسول الذي هو  
مرادهم لأنهم ينفون عنهم أنا يا إله  
تعدون الاتصال بهالي الاتصال بنفيها الذي ثبتت منه الرسالة ولهذا كان قصر قلب وقيل أنه يمكن أن  
يكون قرار راجد يراعي الظاهر من غير تزييل فكان لهم قالوا ما جعلت لكم البشرية والرسالة كما  
تزعمون أو قرار قاب بلا تزييل أيضًا لأن يكون المراد ما أنت البشر مثلك لا بشر أعلى من بالرسالة وما كان  
هنا ظنة سؤال وهو أن يقال مخاطبة الكفار بن للرسل بالحصر الذي كور تنتهي أن الرسل فهو واعتهم  
مرادهم وأن المعني ما أنت إلا بشر لا رسول بغيره من الفرائين لأن الغائب أن اراد الكلام في  
المحاورات يكن على وجهيهم المخاطب به المراد منه والا خلا الخطاب بهاعن الفائدة فقول الرسل  
على بنينا عليهم الصلاة والسلام ان نحن البشر مثلكم ظاهره اقرار بادعاته الكفرة وسلم بالحصر  
على وجهه بذلك اقرار بنفي الرسالة وهو الحال في المراد بهذه اقول وأشار إلى الجواب عن ذلك فقال  
(وقولهم) أي قول الرسل التكاليم (ان نحن الا بشر مثلكم من بباب مجاراة الخصم) أي ما شاهنه  
يعلم فيه التغى والاتبات دفعة واحدة وهذه المازية لأنها لا يشار كافيها التقديم وأكثر ما مستعمل أعلاه في

حيث قالوا ان نحن البشر مثلكم (قوله فكان لهم سلوا اتفاء الرسالة عنهم) (اليعتر)

أي مع أنه ليس كذلك (قوله من بباب مجاراة الخصم) أي ما شاهنه والجري معه في الطريق من غير مخالفة في السلوك ومشاله أن  
تزيد ازلاق صاحبك فتاشيه في الطريق المستقيم حتى إذا وصلت إلى مزلقة أزقتـ (قوله وارحام العنان) عطف لازم  
(قوله بتسلیم بعض مقدماته) الباء السببية متعلقة بمجاراة الخصم لانه اذا سلم له بعض مقدماته كان ذلك وسيلة لاصفائه لما ياتي له بعد  
ذلك فيغير ما ياتي له بمد ذلك ويقمع وأما اذا عورض من أول وهلة بما كان ذلك سبباً لنفيه وعدم اصفائه وعند هذه والمراد بعض  
الخدمات التي سلمها الرسل هنا القدرة الصغرى أعني كونهم بشراً وأما كون البشر لا يكون سلولاً وهو السكري فلم يسلمها الخصم

للتبيكش والازام والاشمام قان من عادة من ادعى عليه خصميه الخلاف في أمر هو لا يخالف فيه أن يعبد كلامه على وجهه كما إذا قال لك من يناظرك أنت من شأنك كيت وكيت فقول لهم أنا من شأنك كيت وكيت ولكن لا يائز مني من أجل ذلك ما ظننت أنه يلزم فالرسل عليهم السلام كا لهم قالوا إن ماقلت من أنا بشر مثلكم هو كلام لا تذكره ولكن ذلك لا يمنع أن يكون الله تعالى قد من علينا بالرسالة وأصل الثالث أن يكون ما استعمل به مما يعلمه الخطاط ولا يذكره على عكس الثاني

( قوله من المشار ) أى لا من الشور وهو الاطلاع وقوله ليغز متعلق بالمجاراة قوله واما يفعل ذلك أى ما ذكر من عجارة الخصم ( قوله وهو الزلة ) بفتح الزاي أى الواقع والسوقطى لاجل أن يستففي الجميع عما قال الى الحق ( قوله والزامه ) أى بأن يرتب على التسليم الذى ذكر بعد استئناف الخصم له وطريقه في الظفر بما ينقطع به اما باظهارها أنها بعد تسليمها لانستلزم مطلوبها كاها فيحتاج الى دليل آخر وأنها تستلزم ما ينافي المطلوب كما تقدم في آية قوله كان المرحمن ولد فنا أول المابدين أى النافعين له فينة طمع الخصم في مطلوبه ( قوله لا تستلزم انتفاء الرسالة ) عطف على قوله من باب مجارة الخصم أى أن مقاولة الرسل للمجاراة ولم يقوله لتسليم انتفاء الرسالة عنهم فان قلت ان مجارة الخصم اى تكون فاهو مختلف الواقع عند المخاطب كارسل هنا في رسالته هنا على سبيل التنزل وهنا ليس كذلك لأن بشريتهم موافقة لواقع بلا خلاف وحيثنى فلا معنى للمجاراة هنا فقلت — المجاراة تكون بوجهين أحد هما

(يعذر) الخصم من العثار و هو الزلة و أنها يفعل ذلك (حيث يراد تبكيته) أي إسكات الخصم والزامه (لا تسليم انتقامه الرسالة) فكان لهم قالوا إن ما أذعيم من كوننا بشر أخف لاتسكنه ولكن هذا لا يتنافى أن يعن الله تعالى علينا فالرسالة فلهذه الأئمة والبشرية لا نفسها و أما نسبتها بطريق القصر فيكون على وفق كلام الخصم

ومسايرته بارخاء العنوان له بتسلیم بعض مقدماته صحيحة كانت أو فاسدة (ليغز) أي ليسقط ويزل فهو من العثار وهو الزلة لامن العثور وهو الاطلاع وانما يسلم له بعض الخدمات(حيث يراد تبكيته) أي اسکانه وقطعه بأن برتب عليها بعد استئنه وطبيعته في الظرف ما ينقطع به اما باظهار أنها بعد تسلیمها لاستئنام المطلوب وأيتها تستلزم مابيناقض المطلوب فيه قطع الخصم في استدلاله في الاول بأن يحتاج الى دليل آخرأو ينقطع في مطلوبه في الثاني(لتسلیم اتفاق الرسالة)أي ما قاله الرسل إلا للجراة ولم يقولوه اتسلیم اتفاق الرسالة عنهم وذلك لأن المراد منهن الا بشر املائكة كما نقولون لكن لاملازمة بين البشرية وهي الرسالة كما تعتقدون فإن الله تعالى يمن على من يشاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو كانوا بشرا فالجراة هنا ليست من باب تسلیم المقدمة الفاسدة ليترتب عليها ما ينافي المقصود بل من باب تسلیم الصحيح وبيان أنه لا يستلزم المطلوب كالمخالف الجراة على الاول أكثروا اذا كان الاتيان بالحصر لحکایة السلم يردأن يقال الحصر اماما يكون للإنكار والتحموم هنا غير منكرين كون الرسل بشر املائكة فلا يناسب الحصر هنام جملة موافقة حکایته عن الحصم موضع يكون الغرض بها فيه التعبير بأمر وهو مقتضى الكلام بعد منحه اهليته كرأول الالباب

ذلك القائل ماؤنا الأاعجمي الاصل كما قاتم ولكن بجوز في حق القرآن يعلم العريان شاهمن عباده لكن استعمال المجازات الاول اكذب قوله فلهذا اى فامدم التناف (قوله وأما انبتها الحال) جواب عما يقال له كان يكفي في المجازات ان يقولوا عنهم بشر مثلكم فالنبي والاستثناء لغو اذ ليس المراد الا مجرد ايات البشرية (قوله على وفق كلام الحصم) اى في الصورة فيكون في الكلام مثلكم وهذا أقوى في المجازات وعلى هذا يكون الحصر غير مصادبل هو صوري فقط والتصيف مستعملة في اصل الایات على وجه التجريد واستعمال الانفظ في بعض معناه وهو الایات دون اتفى وحاصل ما ذكره الشارح من التوجيه أن الرسول لم يريدوا الفنصر بدل اصل الایات على سبيل التجريد وانما عبروا بصيغة الفنصر لموافقة كلام الحصم وقد يقال لا يتم من كون كلامهم على وفق كلام الحصم عدم اراده الحصر فالاحداث في التوجيه أن يقال ان الفنصر مراد لهم لأن الكفار لا ادعوا أن الرسول لا يكون إلا ملوكا لا بشرا نزلهم قد دعواهم ازسالة منزلة من يدعى الملائكة وينكر البشرية فقالوا ان أنت إلا بشر مثلنا يعني ما أنت إلا مقصورو ن على البشرية وليس لكم وصف الملائكة فاجابهم الرسول بقولهم ان عن الا بشر مثلكم اي مانعن الامصارورون على البشرية وليس لتوصف الملائكة كما تقولون لكن لا ملزمة بين البشرية ونفي الرسالة كانوا تقدرون فأن الله تعالى عن على من يشاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو كانوا بشرا وعيتند قبل الرسول المذكور ليس فيه اتفاء الرسالة بل تسلیم اتفاء الملائكة فيكون من باب المجازة والازمام بقولهم ولكن الله يعن على من

كقولك أنت هو أخيك وأنت هو صاحبك القديم لمن يعلم ذلك ويقر به وتريد أن ترقه عليه وتنبه لما يجب عليه من حق الاخ وحرمة الصاحب عليه قوله أولى الطيب :  
أنت والوالاب القا \* طع أحنى من واصل الاولاد  
لم يرد أن يعلم كافورا أنه منزلة الوالد ولا ذلك مما يحتاج كافور فيه الى الاعلام ولكنك أرد أن يذكره منه بالامر للعلوم لينفي عليه استدعاء ما يوجه

يشاه من عباده الا أنه يريد على هذا التوجيه أن يقال كيف صح الفحص مع أن المخاطب وهم الكفار لا ينكرون البشرية بل هي أمر مسلم عندهم وافقى فلا محي للحصر حينذاك له رد المخاطب ولا حاجة للرد هنا لعدم الانكار وغيره مما يحتج الى الرد لأنني عجب بأننا لانسجم أن الفحص أنت يكون لرد المخاطب قلباً أو افراداً أو للتعين بل قد يكون لغير ذلك لشكوك من السمات نعم المثال فيه أن يكون للرد أو للتعين واعلم أن هذا السؤال الذي بالنظر خلال المخاطب كما أن السؤال الذي قصد المصنف به رده بحسب حال المتكلم اه سم ( قوله وهذا مثال لاصنانها ) ( ٢٢٠ ) أي بناء على ما يقتضيه قوله المصنف بخلاف الثالث من أن الاصناف

في إنما تستعمل فيما هو معلوم لا يجعله المخاطب وعلى هذاته ومثال تخرير الكلام على مقتضى الظاهر ( قوله من يعلم ذلك ) أي كون المخبر عنه أخاه ( قوله ويقر به ) أي بكله وأخاه والمراد أنه يعلم ذلك بقلبه ويقر به انه ( قوله أن ترقه عليه ) أما بقافين من الرقة ضد الغطاة يقال رق الشيء وأرقه ورقة والتهدية على بتضمين معنى الاشغال كأشارة الشارح وحيثما يقرأ ريقاً أيضاً بقافين والراد ريق القلب وأما بالفاء والكاف من الرفق بمعنى الاطف وحسن الصنف يقال رفق به من عليه وقول الشارح أي أن تجعل الحقيقة مشارحة إلى أن صيغة فعل الجملة والتصريح والراد أنت ) ( وقد

تحدث في قلب من يعلم ذلك الشفقة والرفق على أخيه بسبب ذكره الاخوة له لانه وإن كان عالمها قد يحدث في قلبه الشفقة بسماعها لأن الشيء قد يوجب بسماعه من الغير مالا يوجب بمجرد عمله ( قوله وال الاولى بناء على ما ذكرنا ) أي من أن انما تستعمل في محبول شأنه أن لا يجعله المخاطب ولا ينكره حتى ان انكاره يزول بأدفني تبيه لكنه لا يصر عليه وقوله أن يكون هذا المثال من الارجاع على مقتضى الظاهر أي فالحكم في هذا المثال وهو الاخوة وان كان معلوماً للمخاطب لكن لعدم عمله بموجب علمه بالاخوة اذا موجب عمله بها أن يشفق عليه ولا يضر به نزل منزلة المجهول واستعمل فيه انما على خلاف مقتضى الظاهر وعلى هذا الاحتمال يكون قوله المصنف وكقولك الخ عطفاً على قوله نحوه وما مددو يكون المصنف لم يمثل تخريره انما على مقتضى الظاهر لكن هذا الاحتمال فيه شيء لا يناسب قوله المصنف سابقاً فيستعمل له الثاني لأن الحصر في هذا المثال الذي نزل فيه المعلوم منزلة المجهول بالطريق الثالث لا بالطريق الثاني الهم الا أن يقال قوله فيستعمل له الثاني أي مثلاً وقد يستعمل فيه الثالث كافي هذا المثال وانما قال الشارح وال الاولى ولم يقل والصواب اشارة لامكان الجواب عنه بأنه يجوز أن يكون هذا المثال على مقتضى الظاهر من غير تزيل لأن القسوة منه ترقيف المخاطب

وقد ينزل المجهول مذلة للعلوم لادعاء التسلك ظهوره فيستعمل له الثالث نحو انا نحن، مصلحون ادعوا أن كونهم مصلحين ظاهر جل ولذلك جاء، لأنهم هم الفسدون لا رد عليهم مؤكدا بما ترى من جعل الجلة اسمية وتعريف الخبر باللام وتوسيط الفعل والتصرير بحرث النفيه نعم بان ومتله قول الشاعر

وتسذناني أفتاء سعد عليهم \* وما قلت إلا بالتي علمت سعد

**وكفالة السحرى لا أدعى لأنى العلاء فضيلة \* حتى يسلمها اليه عداته**

**لإفادة الحكم** فكونه معلوما لا يضر والقصر للبالغة في الترقية لانه يفيدنا كيداً أو بحمل قوله ملن يعلم ذلك على ان المراد ملن شأنه أن يعلم ذلك ويقر بهوان لم يعلم بالفعل بل هو جاهل به ويزول بأدنى تنبية اسكن هذا الجواب الثاني بمقدار تأمل قوله وقد ينزل المجهول) أي الحكم المجهول عند الخطاب (قوله منزلة المعلوم) أي منزلة الحكم الذي شأنه أن يكون معلوما عند الخطاب بحيث لا يضر على اسكناره فلابداني أنه بمحضه وليس المراد منزلة العلوم له بالفعل لأن المعلوم بالفعل (٢٢١)

(وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لادعاء ظهوره فيستعمل له الثالث) أى إنما (نحو) قوله تعالى حكاية عن اليهود (انما نحن مصلحون) ادعوا أن كونهم مصلحين أمر ظاهر من شأنه أن لا يسميه الخطاب ولا يسكنه (ولذلك جاءه لأنهم هم المفسدون للردد عليهم مؤكداً عاتري) من إراد الجملة الاسمية الدالة على الثبات وتعريف الخبر الحال على المحصر وتوسيط ضمير الفصل

(وقد ينزل المبهول مزلاة المعلوم لداعا ظهوره فيستعمل الثالث) أي إنما (نحو) قوله تعالى حكایة عن اليهود (أنا عنهم مصلحون) ادعوا أن كونهم مصلحيين أمر ظاهر من شأنه أن لا يحمله الخطاب ولا ينكره (ولذلك جاء الأئمهم هم المفسدون للردع عليهم وركبوا على نار كذبها ناري) من اراد الجملة الاسمية الدالة على الثبات وتعریف الخبر فالدال على الحصر وتوسيط ضمير الفصل

واعلم أن طریق اثباتاً مزية على طریق العطف وهي أنه يعقل منها اثبات الفعل الشيء ونفيه عن غيره دفعه واحدة بخلاف العطف  
وإذا استقررت وجدتها

(قوله الأوّل كدلائلك) أي للحصر المستفاد من تعریف الخبر واعتراض بأن ضمیر الفصل وكذا تعریف الخبر اثباتاً فييدان قصر السندي على السنديا والنصر الواقع من اليهود بالعكس وحيثندلا يكون هذا القصر راداً عليهم وأجيب بأن الرد عليهم حاصل به لأن النفي في القصر يتضمن نفيه اثباتاً مقابلة كما أن الثابت فيه يتضمن اثباته نفي مقابلة (قوله وتصدير الكلام الحج) هنا أنا كيده آخر وقوله بحرف التنبیه وهو ألا (قوله وبعانياً) عطف مسبب على سبب أي ما له خطر يوجب العنایة باثباته (قوله ثم تقييبه) بالخبر عطف على تصدير (قوله والتوبیخ) عطف تفسيري (قوله وهو قوله ولكن لا يشرون) إنما كان هذا يدل على التقریب والتوبیخ لافادته أئمهم من جملة (٢٢٢) إنما الذين لا شعور لهم والا لأدرکوا افسادهم بلا تأمل ( قوله

المؤكدة لذلك وتصدير الكلام بحرف التنبیه الدال على أن مضمون الكلام ماله خطر وبه عنایة تم التأكيد بأن ثم تقييبه يعادل على التقریب والتوبیخ وهو قوله ولكن لا يشرون (ومزية أنها على العطف أنه يعقل منها) أي من إنما (الحکمان) أعني الاتهات للذكور والنفی عمداً عداه (معاً) بخلاف العطف فإنه يفهم منه ولا الاتهات ثم النفی ينحو زیداً لاقادر وباعكس نحو ما زیداً بابل فاعدا وجه خامس من أوجه الاختلاف لما بعد (قوله أنه يعقل منها الحکمان معاً) أي أنه يعقل منها حکم الاتهات والنفی المقادين بالنصر دفعه

أى مصاحباً للتأكيد بأمور كثيرة منها كون الحكم في صورة الجملة الاسمية المقيدة للدلوام والثبوت ومنها تعریف الجزءين أعني المبدأ والخبر في قوله تعالى هم المفسدون وتعریفه ما يفيد للحصر المتضمن للتأكيد لأن النفی فيه يتضمن نفيه اثباتاً مقابلة كما أن الثابت فيه يتضمن اثباته نفي مقابلة ومنها توسيط ضمیر الفصل المقيدة كيده للحصر المستفاد من تعریف الجزءين مع انحرافه مفيدة لتأكيد النسبة ومنها تصدير الكلام بحرف التنبیه الدال على أن مضمون الكلام ماله خطر يوجب العنایة باثباته ومنها تقييبه يعادل على التقریب والتوبیخ وهو قوله تعالى ولكن لا يشرون لافادته أنهم من حملة الموقى الذين لا شعور لهم والأدرکوا افسادهم بلا تأمل ثم لما كان لأنمازية ظاهرة على العطف أفادها بقوله (ومزية انما على العطف) بلا وغيرهما يفيد للحصر ثابتة (إنما) أي إنما (يعقل منها الحکمان معاً) أي يعقل منها حکم الاتهات والفنى المقادين بالنصر دفعه بخلاف العطف فانك اذا قلت قام زيدلا عمر ويعقل أول اتهات القيام زيد ثم يعقل ثانية نفيه عن عمرو وكذا يعقل العكس في قوله ما قام زيدبل عمرو إذ يعقل أول نفي القيام عن زيد ثم اثباته لم عمرو وأما النفی والاستثناء والتقدير فهو ينافي الحکمان أياضاما فلم تظهر هذه المزية إلا على عاليهما ولذلك لم يتعرض لهم جميعاً لأنها على التقديم مزية من حيث احتمال كون المقدم معمولاً لشيء آخر وعلى النفی والاستثناء من حيث توقف الاستثناء في الافادة على المستثنى منه والفرق بين الاستثناء والطف أن صورة العطف تحتمل الاستقلال والاستثناء مرتب بالمستثنى منه فيفيد الحکمان بواسطه ذلك الارتباط ثم أشار إلى أن غالباً ما وقع وأحسنها ما يقصد بخلاف العطف الـ (الـ الحـ) أي ولاشك أن تعقل الحکمان معاً راجح إذ لا يذهب فيه الوهم إلى عدم القصر من أول الأمر كاف العطف وإن علم أن هذه المزية مابعد للتقديم والنفی والاستثناء فكل منها يتعقل منه الحکمان معافٍ تظاهر هذه المزية لـ إنما عليهما ولذلك لم يتعرض لها المصنف بل قال ومزية إنما على العطف فنم تظاهر مزية أسماءيهما من جهة أن اثباته نفي الحکمان معاصمه غير توقف على شيء بخلاف التقديم فنرا ان أفادها لكن على سبيل الاحتمال لأن الاسم الذي ذكر يمكن أن يكون معمولاً للعامل المؤخر فيكون تقديره مفیداً له أو يحتمل أن لا يكون معمولاً للأخر بل لشيء آخر مقدره فيكون مؤخراً لايبيدهما بخلاف الاستثناء فانه افادها لكن افادته موقفة على المستثنى منه لاتحصل بدونه فإن قلت ان طریق العطف يعقل منه الحکمان معاكاً في نحو جاء زيدلا عمر وكاف الاستثناء قلت لأنني أن طریق العطف كالاستثناء لأن صورة العطف تحتمل الاستقلال والاستثناء من تبعها بالمستثنى منه فيفيد الحکمان بواسطه ذلك الارتباط وبيان ذلك أن قوله في صورة العطف لا يعبر وانا واعرض لنفي الحكم عن عمرو بخلاف الا زيد في صورة الاستثناء فإنه ووضع للاخرج فلا بد من ملاحظة المخرج منه فيعقل الحکمان بما لكن تعلقاً وما معاف النفی والاستثناء بعد التوقف على شيء فإذا خضت في المتن بالذكر

(وأحسن

عليهم ولذلك لم يتعرض لها المصنف بل قال ومزية إنما على العطف فنم تظاهر مزية أسماءيهما من جهة أن اثباته نفي الحکمان معاصمه غير توقف على شيء بخلاف التقديم فنرا ان أفادها لكن على سبيل الاحتفال لأن الاسم الذي ذكر يمكن أن يكون معمولاً للعامل المؤخر فيكون تقديره مفیداً له أو يحتمل أن لا يكون معمولاً للأخر بل لشيء آخر مقدره فيكون مؤخراً لايبيدهما بخلاف الاستثناء فانه افادها لكن افادته موقفة على المستثنى منه لاتحصل بدونه فإن قلت ان طریق العطف يعقل منه الحکمان معاكاً في نحو جاء زيدلا عمر وكاف الاستثناء قلت لأنني أن طریق العطف كالاستثناء لأن صورة العطف تحتمل الاستقلال والاستثناء من تبعها بالمستثنى منه فيفيد الحکمان بواسطه ذلك الارتباط وبيان ذلك أن قوله في صورة العطف لا يعبر وانا واعرض لنفي الحكم عن عمرو بخلاف الا زيد في صورة الاستثناء فإنه ووضع للاخرج فلا بد من ملاحظة المخرج منه فيعقل الحکمان بما لكن تعلقاً وما معاف النفی والاستثناء بعد التوقف على شيء فإذا خضت في المتن بالذكر

أحسن ما يكون موقعاً إذا كان التعرِيف بهما التعرِيف بأمر هو مقتضى معنى الكلام بعدها كما في قوله تعالى أَنَّا يَتَذَكَّرُ أَوْلُ الْأَلْبَاب  
فإنه تعرِيف بضم الكفار وأنهم من فرط العناid وغلبة الموى عليهم في حكم من ليس بذى عقل فأنت في طمعك منهم أن ينظروا  
ويذكروا كمن طمع في ذلك من غير أولى الألباب وكذا قوله تعالى أَنَّا أَنْتَ مُنْذَرٌ مِنْ بَخْشَاهَا وقوله تعالى أَنَّا أَنْذَرْنَا الَّذِينَ يَخْشُونَ  
رَبِّهِمْ بِالْغَيْبِ الْمَعْنَى عَلَى أَنَّ مَنْ تَكَنََ لَهُ هَذِهِ الْخَشْيَةَ فَكَانَهُ لَيْسَ لَهُ أَذْنُ تَسْمِعَ وَقَلْبٌ يَقْلُلُ فَالْأَذْنَارُ مَعَهُ كَلَّا إِنَّذَارًا قَالَ الشِّيخُ  
عبد القاهر ومثال ذلك من الشهادة

أَنَّا لَمْ أَرْزِقْ مُحِبَّتَهَا \* أَنَّا لِلْعَبْدِ مَارِزَقًا

فإنه تعرِيف بأنه قد علم أنه لا مطمع له في وصلها فيئس من أن يكون منها أسعاف به وقوله \*  
يقول يابن أبي العاشق أن لا ينكِر لوم من يلومه فإنه لا يصل كنه بلوى العاشق ولو كان قد اتى بالمشقة ثم له لعرف ما هو فيه فمثلكه قوله  
ما أَنْتَ بِالْأَسْبِبِ الصَّفِيفِ وَأَنَّا \* نَجَحَ الْأَمْرُ بِقُوَّةِ الْأَسْبِبِ (٢٢٣)

(وأحسن مواقفها) أي مواقف أنها (التعرِيف) نحو أنا يذكّر أولاً الألباب فإنه تعرِيف بأن الكفار  
من فرط جهلوهم كالبهائم فطمع الظاهر أي النأمل (ممن طمع منه) أي كطعم النظر من البهائم

يدعى الطيب لساعة  
الأوصاب  
يقول في البيت الأول  
انه يتبعني أن تنجح في  
أمرى حين جعلتك  
السبيل به وفي الثاني  
انا قد طلبنا الأمر من  
جهته حين استعننا بك فيما  
عرض لنا من الحاجة  
وعولنا على فضلك كأن  
من عول على الطيب  
فيما يعرض له من السقم  
كان قد أصاب في فعله

بالتعرِيف فقال (وأحسن مواقفها) أي أحسن مواضع أنها (التعرِيف) أي الكلام الذي يقصد  
به التعرِيف وهو كما يأتى أن يستعمل الكلام في معنى ليواح بغراه أي ليفهم منه معنى آخر لظاهره  
وذلك (نحو) قوله تعالى (أَنَّا يَتَذَكَّرُ أَوْلُ الْأَلْبَابِ) فما ذكر تجزم بأن ليس المراد ظاهره فقط وهو  
حصر ذكر أي تقليل الحق في أولى الألباب أي أرباب العقول (فإنه) معلوم بل هو (تعرِيف بأن  
الكافار من فرط) أي تناهى (جهلوهم) إلى إمكانية الفصوى هم (كالبهائم فطمع النظر منهم كطعمه  
منها) أي ما يصل إليه النظر منهم هو ما يصل إليه من البهائم فـكما أن النظر لا يطمع أحد أن يصر من  
البهائم فلا يطمع أحد أن يصر من الكفار وكثيراً ما يراد التعرِيف بالكلام التضمن للحصر بطريق  
من الطريق كافية قال في جنب من لوذى المسلمين لك لم من سلم الماء من لسانه ويده تعرِيف يضاف في الإسلام  
عنه فإن قلت أفاده نحو هذا الكلام للمعنى المرض به ظاهر لأن حصر الإسلام فيمن لا يلذى يستلزم  
نفيه عن جنس الوذى ومن جمله السامع وأما نحو أنها يفهم العاقل وإنما يستحب السامع فما واجهه  
دلاته على المعنى المرض به فإن دلالة التعرِيف باطريق الاستسلام قلت الازوره هنا لا يشترط فيه كونه  
عقلانياً على ما يأتى في دلالة الالتزام فقولنا في جنب من أفهم لهم أنها يفهمهم العاقل تعرِيف بأن لا عقل  
له لم يتأدى على حصر الفهم على غير هذا السامع ونفي عنه لأن قرينة عدم فهمه عند الاستعمال مع وجود  
من يتوهم أنه من يفهم تدل على أن الحصر باعتباره وكان الفير المخصوص فيه هو العاقل فإن الكلام بذلك  
القرينة مقابله السامع للعقل يفهم نفي العقل عنه وأمهننزل منزلة البهيمة كائنة في إمكانية تحييب الذين  
يسمعون وان شئت قلت لما يطلق الفهم على العقل المناسب والسامع لم يفهم فهم نفي العقل عنه الذي

منه معنى آخر ولاشك أن الاستعمال المذكور ليس موضعاً لاما تقع فيه فلا بد من تقدير مضار أي ذو التعرِيف ضار  
في معناه ليواح بغراه وذكر الناصر القانى أن التعرِيف يطلق على نفس الكلام المستعمل في معناه ليواح بغراه وعلى هذا فالخلاف  
لتقدير وإنما كان التعرِيف أحد مواقفها لأن افاده الحكم الذي شأنها أن تستعمل فيه لايهم المخاطب لكونه ملولاً أو من شأنه  
العلم بخلاف المعنى الآخر الملوح اليه فإنه أهم لكون المخاطب جاهلاً به مصراعي اسكنه (قوله نحو أنها يذكّر أولاً الألباب)  
أى إمكانية تقليل الحق أحباب العقول فنحن نجزم بأنه ليس المراد من هذا الكلام ظاهره وهو حصر التذكرة أي  
المقول لأن هذا أمر معلوم بل هو تعرِيف بضم الكفار بأنهم من شدة جهلوهم وتناهيه الغاية الفصوى كالبهائم ويترتب على ذلك  
التعرِيف بالشيء على النبي عليه الهدى والسلام بأنه لا يكمل حرصه على إيمان قومه يتوقع التذكرة من البهائم فحمل الفائدة من هذا  
الكلام هو التعرِيف بالشيء على النبي عليه الهدى والسلام (قوله من فرط جهلوهم) أي من تناهيه إلى إمكانية الفصوى

نـمـلـهـسـرـ كـاـيـعـ بـيـنـ لـلـبـنـدـ اوـ الـخـبـرـ كـاـذـ كـرـ نـاـيـعـ بـيـنـ الـفـعـلـ وـ الـفـاعـلـ وـغـيـرـهـاـ

( قوله على مامر) أي في تعریف الجزأین وفي غير ذلك من طرق القصر ويعتمد أن المراد على ما سر من كونه حقيقة أو اضافاً قصر صفة على موصوف أو عكسه (قوله يقع بين الفعل والفاعل) أي بحيث يكون الفعل مقصوراً على الفاعل كما يوشد من تمثيل الصنف فالنصر الواقع بينهما من قبيل قصر الصفة على الموصوف وأما عكسه وهو حصر الفاعل في الفعل فلا يتوهم إمكانه لأن التحصر فيه يجب تأخيره على مبادئي والفعل لا يؤثر عن الفاعل مادام فاعلاً فان خرج عن الفاعلية رجم الأمر لقصر المبتدأ على الخبر (قوله كالفاعل والمفعول) أي بحيث يكون الفاعل مقصوراً على المفعول وبالعكس وقد مثل الشارح لكل منها فالمثال الأول من حصر الفاعل المفعول في الفاعل (قوله وغير ذلك من التسلفات) أي كالمثال فقول في المفعول والمثال الثاني من حصر

ثم القصر كابيق بين المبتدأ والخبر على ما يقع بين الفعل والفاعل) نحو ماقم الازيد (وغيرها) فالفاعل والمفعول نحو ماضي زيد الاعمرا وما ضرب عمرا الازيد والمفعولين نحو ما عطيت زيدا لادرها وما أعطيت درها الازيد وغرت ذلك من التتفقات

هو الملة واللوجد الفهم فليتأمل (نم القصر كايني بين المبتدأ والخبر على ماض) في تعريف الجزأين وفي غير ذلك من طرق القصر (يعلم) أيضاً (بين الفعل والفاعل) وذلك بأن يحصر الفعل في الفاعل نحو قولهما ماقام القوم الازيد ولا يتمكّن امكان حصر الفاعل في الفعل (و) يعلم أيضاً بين (غيرها) أي غير الفعل والفاعل وذلك كما بين الفاعل والمفعول نحو ماض زيد الاعمار في حصر الفاعل وما ضرب عمره الازيد في حصر المفعول ومعنى حصر الفاعل حصر فعله في المفعول أو حصره في فعله التعلق بالمفعول ففي معناه وجهاً أن يكون التقدير ما مضى وبز زيد الاعمر وفيكون من قصر الصفة وفيه تحويل الصفة إلى صفة المفعول وأن يكون ما زيد الأضارب عمر وأي أضارب خالد مثلاً فيكون من قصر للوصوف وكذا معنى حصر الفعل المتعلق به في الفاعل أو حصره في الفعل المنسوب للفاعل في معناه وجهاً أن يقدر في ماض زيد عمر والأضراب وبز زيد الاعمر وفيكون من قصر الصفة وفيه تحويل الصفة من قصر الوصوف وفيه تحويل الصفة إلى صفة المفعول وفيه أصل التركيب ذكر الوصوف المصور وهو عمر وقبل ذكر متعلق الصفة وصح ذلك لتنزيهه منزلة تقييده على جميع الصفة وثانيةً أنها أقدر على ماض زيد عمر والأضراب من التركيب الثاني ما تقرر أنه يجوز أن يعتبر المتصاران في حصر المعنى ماض زيد عمر والأضراب من التركيب منهما وبين أن وجهي قصر الصفة في حصر الفاعل والمفعول واحد لكن يتراجع التبادر من التركيب وفي الثاني ماض زيد عمر والأضراب من التركيب حيث كانت صورة الأول ماض زيد عمر وصورة الثاني ماض زيد عمر والأضراب من التركيب في الحصر بين اللذين لا يلقي في الأول ماض زيد عمر الأضراب وفي الثاني ماض زيد عمر لزم حصر الصفة قبل ذكر

ص (نـ) القصر كـما يقع الحـ) شـ القصر أمر يقع بين السنـدوـ والـمسـندـ اليـهـ سـواـهـ أـ كـانـاـ بـيـدـأـ وـخـبـراـ أـمـ فـلاـ وـقـاعـلـاوـ يـعـ يـزـغـيرـهـاـ كـالـفـوـلـ الثـانـيـ مـعـ الـأـولـ وـالـحـالـ وـالـظـرـفـ وـغـيرـذـلـكـ وـبرـدـلـيـهـ أـنـ القـسـرـ لـيـقـعـ  
يـبـيـنـ الـفـعـلـ وـالـصـدـرـ أـوـ كـدـ بالـاجـاعـ فـلـاتـقـولـ مـاـضـيـتـ الـأـسـرـ بـأـوـمـاقـوـلـهـ تـعـالـىـ اـنـ نـظـنـ الـأـطـنـاـ فـقـدـيـرـهـ  
ظـانـاضـعـيـفـاـ وـكـذـلـكـ لـيـقـعـ القـسـرـ بـيـنـ النـمـتـ وـالـنـعـوتـ كـاسـبـقـ فـنـ أـمـثـلـةـ القـسـرـ مـاـضـرـبـ زـيـدـ الـأـعـمـرـ اـقـصـرـ  
قـلـبـ كـانـ أـمـ قـسـرـ اـفـرـادـ قـلـ تـعـالـىـ مـاـقـلـتـ لـهـ الـأـمـأـصـنـيـ بـهـ قـالـ الـأـصـنـفـ وـهـذـاـمـثـالـ لـقـسـرـ القـلـبـ لـأـقـصـرـ  
الـأـفـرـادـ فـاهـ لـهـنـ المـرـادـ لـمـ أـزـدـ عـلـىـ مـاـأـمـرـتـيـ بـهـ بـلـ الـمـرـادـ أـنـيـ قـلـتـ مـاـأـصـنـيـ بـهـ قـلـتـ هـذـاـ مـنـ الـأـصـنـفـ

قصرها على صاحبها ماجاه راً كبا الازيد وفي عكسه ماجاه زيد الاراد كبا ومعنى الأول ماصاحب الحبيه مع الركوب الازيد او ماجاه في راً كبا الازيد ومنعى الثاني مازيد الاصاحب الحبيه راً كبا او زيد الاجاه في راً كبا فالاول من قصر الصفة والثانى من قصر الاوصوف والتلذيز كقولك ماطاب زيد الانفاس اى ما يطير من زيد الانفسه فهو من قصر الصفة وكالمجرور نحو مامرت الازيد وكاظرف نحو ماجلس الا عندك وكالصفة نحو ماجاه في رجل الافضل وكالبدل نحو ماجاه في أحد الاخوين وماضر بتزیدا الارأسه ومسارق زيد الاول بهشان قوله وغير ذلك من المتممات

في طريق النفي والاستثناء يُؤخذ القصور عليه مع حرف الاستثناء كقولك في قصر الفاعل على الفعل افراداً أو قلباً بحسب المقام ما ضرب زيد الامر او على "الثاني لا الاول قوله تعالى ماقلت لهم الاما مرتني به ان عبد الله رب وربكم لانه ليس للعنى ان لم أزد على ما أنتني به شيئاً اذ ليس الكلام في أنه زاد شيئاً على ذلك أو نقص منه ولكن العنى انه اتيتك مأموراً تقوله لهم الى خلافه لانه قاله في مقام اشتغل على من هي انك يابعسى تركت مأمورتك ان تقوله الى مالم آمرك أن تقوله فاني أمرتك أن تدع الناس الى أن يهدو ثم انك دعوتهم الى أن يهدوا غيري بدليل قوله تعالى أنت فلت الناس اخندوني وأي إهين من دون الله في قصر المفهول على (٢٥) الفاعل ما ضرب عمراً الازيد في قصر المفهول

الاول على الثاني في نحو كوت  
وظننت ما كسوت زيداً  
الاجبة وظننت زيداً  
الامتنطاقة وفي قصر الثاني  
على الاول ما كسوت جبة  
الا زيداً وظننت منططاقة

( قوله في الاستثناء ) أي  
فلا يصرف الاستثناء يؤخر  
فيه القصور عليه مع أداة  
الاستثناء سواء كانت تلك  
الاداة الاو غيرها وتأكيده  
القصور عليه مع الاداة  
بأن يكون المقصور مقدماً  
على أداة الاستثناء وهي  
مقدمة على القصور عليه  
قال النبوى والسرى في تأثير  
المقصور عليه أن القصر  
أثر عن الحرف الذى هو  
الاو ينتفع ظهور اثر الحرف  
قبل وجوده اه ( قوله  
حتى لو أرى بيدك ) حتى  
لتفرج بمعنى الفاء وقوله  
القصر على الفاعل أي  
قصر المفهول على الفاعل  
فالفاعل مقصور عليه  
والمفهول مقصور ( قوله  
لو أرى بيدك صر على المفهول )  
أى قصر الفاعل على

( في الاستثناء يؤخر المقصور عليه مع أداة الاستثناء ) حتى لو أرى بيد القصر على الفاعل قبل ما ضرب عمراً  
الا زيد ولو أرى بيد القصر على المفهول قبل ما ضرب زيد الامر وما معنى قصر الفاعل على المفهول مثلاً

ماضف لهوفي ذلك ايهام حصول الصفة قبل عامها كي يأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى ودخل في قوله  
غيرها قصر أحد المفهولين على الآخر كقولك ما أعطيت زيداً الادرها وعسوك ولا يختلفك تأويه على  
قصر الصفة بان تقول ما معطي زيداً في الا درها هم اي لا دينار وعلي الموصوف بان يقول ما أنا لامعطي زيد  
درها اي لامعطي ديناراً ودخل فيه قصر الحال على صاحبها كقولك ما جاه راكباً الا زيد وعسه  
كقولك ما جاء زيد الاراك بما معنى الأول ما صاحب الجبي مع الركوب الا زيد وما جاء في راكب الا زيد ومعنى  
الثاني ما زيد الاصحاب الجبي راكباً كي اومزد الاجاء في راكباً فلا ولمن قصر الصفة والثاني من قصر  
الموصوف ولا يخفى أن الاول لرقدم فيه صاحب الا كان فيه قصر الصفة قبل عامها وأما الثاني فهو من  
قصر الموصوف وسيأتي مزيد بيان في نحوه ودخل فيه الحصرف التبييز كقولك ماطلب زيد الامساي ما  
يطيبه من زيد الانفس فهو من قصر الصفة ودخل فيه الحصرف المحرر كقولك ما مررت الا زيد والظرف  
نعم ما جلس الا عندك واللهفة كقولك ما جاه في رجل الافضل والاصحاف البدل كقولك ما جان في أحد  
الاخوة وما ضربت زيداً الاراسه وكقولك ما سرق زيداً لانه بمواعيدهي زيد الاحسن فالمثال الثالث  
كلها يجري في القصر الالافهول معه فلما قال ما جاه في زيداً والظرف ولا يختلفك تأويه على كل على  
قصر الصفة أن تقديم المواري لسلامي لازم قصر الصفة قبل عامها فيجب تأخيره ان او يداجرى على  
الاصل واليه اشار بقوله (ف) الفصر في الاستثناء يؤخر ) فيه ( المقصور عليه باداة ) اي مع اداة  
( الاستثناء ) التي اتصل بها فإذا ارى بيد القصر على الفاعل قبل ما ضرب عمراً الا زيد واذا ارى بيد القصر  
على المفهول قبل ما ضرب زيد الامر وقس على هذاسائر التسلقات وقد تقدمت امثلتها وتقديم بيان  
رجوع قصر الفاعل والمفهول الى قصر الصفة او الموصوف وكذا قصر غيرها فلا يختلفك ما تقدم فيما

يقتضى أن قصر القلب ليس فيه نفي لغير المذكور وليس كذلك والذى قال من أن الرادى انتي قلت  
ما مرتني به صحيح ولا ينافي ذلك أن يكون نفي الزيادة عليه فهو نفي حقيقة التصرنف وهو قصر فالغير  
ما ذكره وهو أنه واقع في مقابلة قول المصارى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اخندوني وأى الوبى فان  
نسبتهم ذلك اليه لا يجتمع مع نسبتهم اليه الاعتراف بالواحدانية مما تختلف فيه أدوات الاصرار المقدور  
عليه يؤشر مع كل الاستثناء عن المقصور والصرف ذلك ان المقصور اعن الحرف الذى هو الا ينتفع ظهور  
اثر الحرف قبل وجوده وذلك سواء كان بين مبتدا وخبراً فعل وفاعل أم غيرهما فاته ولما ضرب الا زيد  
فزيد مقصور عليه والضرب مقصور وتقول في قصر الفاعل على المفهول ما ضربت الا زيد في قصر  
المفهول على الفاعل ما ضرب عمراً الا زيد وتقول في قصر المفهول الاول على الثاني ما ظننت فائعاً الا زيداً

( ٣٩ - شروح الناجيص ثانى ) المفهول المقصور عليه والفاعل مقصور ( قوله وممئي قصر الح ) هنا جواب عما يقال ان  
القصر لا يكون الا قصر صفة على موصوف او موصوف على صفة وكل من الفاعل والمفهول ذات وحيثنى فلا يصح القصر وحاصل ما يباب  
به الشارح أن قوله هذامن قصر الفاعل على المفهول ومن قصر المفهول على الفاعل على حذف مضاف اي من قصر الفعل المستند  
للفاعل على المفهول وقصر الفعل المتعلق بالمفهول على الفاعل لأن ذات الفعل أو ذات المفهول مقصورة كما تفهم السائل ( قوله منها )  
أى او قصر المفهول على الفاعل او قصر أحد المفهولين على الآخر او قصر صاحب الحال على الحال او قصر الحال على صاحبها

الاز يدا في قصر ذى الحال على الحال ماجاء زيداً كباً وفي قصر الحال على ذى الحال ماجاء راكباً الاز يدا والوجه في جميع ذلك أن النفي فى الكلام الناقص أهنى الاستئنافى بتوسيع مقدار هو مستثنى منه عام مناسب للستنى فى جنسه وصفته أما توجهه الى مقدار هو مستثنى منه فلتكن الالات خراج واستدعاء الاخراب ترجمانه وما معهه فليتحقق الاشارة منه ولذلك قبل تأثيث الضمر فى كانت على قراءة أولى بغير المدى ان كانت الاصلية بالرفع وفي ترى مبنياً للمفعول فى قراءة الحسن فاصبحوا الارى الاسا كتهم بفتح مساكنهم وفي بقية في بيته ذى الرمة وما بقيت الا الاضلوع الجراش ظاهر اللفظ والاصل التذكرة لافتتاح القام معنى ثنى من الاشياء وأما تأثيث فى جنسه وصفة ظاهرة لان الراد بعنه أن يكون

( قوله قصر الفعل المسند الى الفاعل ) هذا بالنظر ثم وص ما قبل مثلاً أعني قصر الفاعل على المفعول ثم ان ظاهر كلام الشارح ان معنى قصر الفاعل على المفعول في قوله ما ضرب زيداً اعمراً فصر ضاربة زيداً على عمر ولا نهاية فعمل الفاعل وليس كذلك لأن الشرحية صفة للفاعل فلا يتباين قصرها على المفعول بل المراد قصر الضربة على عمر ولا نهاية للفعل فالمفهوم ما ضرب زيداً اعمراً وقد يقال مصاده قصر الفعل المسند للفاعل بعد تحويل صيغته الى صيغة مفعول تتأمل ثم ان ما ذكره الشارح من أن معنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول هو أحد وجهين في معناه والنافق قصر الفاعل نفسه على الفعل المتعلق بالمفعول وحيثنة فمعنى ما ضرب زيداً اعمراً ما ضرب خالد مثلاً فيكون من قصر الموصوف على الصفة فقول الشارح فيرجع في التحقيق الى قصر ( ٢٦٦ ) الصفة نفع على ما ذكر من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول قوله وأفصر

الوصوف على الصفة  
نفيه على الوجه الثاني  
الذى قاله وهو قصر  
الفاعل على الفعل المتعلق  
بالمفعول ولا يتفرع على  
الوجه الذى ذكره الشارح  
وحيثنة فالنفي في كلام  
الشارح أعم من المفرع  
عليه فكان على الشارح  
أن يقول ومن معنى قصر  
الفاعل على المفعول قصر  
الفعل المسند للفاعل على  
المفعول أو قصر الفاعل

قصر الفعل المسند الى الفاعل على المفعول وعلى هذا فياس الباقي فيرجع في التحقيق الى قصر الصفة  
على الموصوف أو قصر الموصوف على الصفة ويكون حقيقة وغير حقيقة افراداً وقبلاً وتعينا ولا يخفي  
اعتبار ذلك ( قوله ) أي جاز على قوله ( تقديم المقصور عليه وأدلة الاستئناف على المقصور حال  
كونهما بحالهما ) وهو أن المقصور عليه الاداء

يصرح فيه بالرد وجده ويكون ذلك حقيقة وغير حقيقة في فاذا قلت في قصر الفاعل ما ضرب زيداً اعمراً  
فإن أر يد ما ضرب زيداً اعمراً ودون كل ما هو غير عمر و كان حقيقة اي ان يدون خالد كان اضافياً  
عن ان أر يدالرد على من زعم أن ضرب زيداً اعمراً و خالد مثلاً كان افراداً وان أر يدالرد على من زعم  
أن ضربه بخالد دون عمر و كان قبلاً وان أر يد الرد على المتزدد في المضروب منهم مثلاً سكان  
تعينا وقس سائر المتعلقات على هذا ( قوله ) أي تقديم المقصور حال كون الأداء والمستثنى على حالهما وهو انصال  
تقديم أدلة الاستئناف والمستثنى على المقصور حال كون الأداء والمستثنى على حالهما وهو انصال  
وما كسوت جبة الاز يدا في قصر ذى الحال على الحال ماجاء زيداً كباً كباً سكته ماجاء راكباً الاز  
زيد هذا هو الأصل وقد يقع خلافاً وليه أشار المصنف بقوله ( قوله ) احتراس عن تأخير

على الفعل المتعلق بالمفعول فيرجع في التحقيق الخ لاجل و واقفة التغير في المفعول عليه قرر ذلك شيخنا العدوى رحمة الله ( قوله )  
وعلى هذا ) أي على معنى قصر الفاعل على المفعول المذكور فياس الباقي أي فمعنى قصر المفعول على الفاعل قصر الفعل المتعلق بالمفعول على  
الفاعل فمعنى ما ضرب عمراً الاز يدا ما ضرب عمراً الاز يدا فيرجح لقصر الصفة على الموصوف أو قصر المفعول نفسه على الفعل المتعلق بالفاعل  
فمعنى ما ضرب عمراً الاز يدا ما ضرب زيداً اعمراً فصر الموصوف على الصفة لكن الاظهر الاول ( قوله )  
أي فاذا قلت في قصر الفاعل على المفعول ما ضرب زيداً اعمراً ان أر يده ما ضرب زيداً اعمراً ودون كل ما هو غير عمر و كان من قصر الصفة  
قصر حقيقة اي ان يدون خالد كان قصر الاضافيات ان ار يدالرد على من زعم أن ضرب زيداً اعمراً و خالد مثلاً كان افراداً وان أر يدالرد  
على من زعم أن ضربه بخالد دون عمر و كان قبلاً وان كان الخطاب متزدد في المضروب منهم ما كان تعينا وقس على هذه اسائر المتعلقات  
( قوله ) أي المقصور عليه وهو المستثنى وأدلة الاستئناف ( قوله ) الباء للملasse أي متبعين بحالهما وصفتهما  
ولا كان ظاهر المصنف أن البقاء بحالهما شرط في الفعلة وليس هذا مراد قال الشارح أي جاز على قوله اشاره الى أنه شرط في الجواز مع  
القلة كذا قرر شيخنا العدوى واعلم أن ما ذكره المصنف من جواز تقديمها على قوله ان بيننا على أنه لا يجوز أن يستثنى بالآلة  
واحداً لصفتها لأن آصالاً الآلانية وهي لاتفاق الاشيه واحداً فيعلم مع التقديم حيث يقصد المحصر في موالاه وهو المراد من التركيب من  
قصر ما بعد مدخولها على مدخلها وأما ان بيننا على جواز أن يستثنى بهما شيئاً بلا عطف لم يجز التقديم حيث يقصد المحصر فيما والاها  
فقط بقلة ولا ينفيها لأن التقديم بوجب توهمن المراد القصر في موالاه وفيها بعده المقصود القصر في موالاه فقط فلا يجوز على هذا

في نحو ماضر بزید الاعمر أحداً وفي نحو قولنا ما كسوت زید الاعمر اباها وفي نحو ماجا، زید الاراكبا كان اعلى حال من الاحوال وفي نحو ما اختبر في الامنك من جماعة من الجماعات ومنه قوله السيد الحمي

لو خير النبر فرساه \* ما اختبر الامنك فارسا

لما سأله ان شاء الله تعالى ان أصله ما اختبر فارسا الامنك والمراد به صفة كونه فاعلاً أو مفعولاً أو ذات حال أو حالاً وعلى هذه القياس وان كان الذي متوجهها الى ما وصفناه فإذا أوجب منه شيء جاء الفصر ويجوز تقديم المصور عليه مع حرف الاستثناء بحالها على المصور كقولك ما ضرب الاعمر ازيد عمر اما كسوت الاجبة زيداً و ما ظننت الا زيد اذ منطقاً و ما جاءه الاراكبا زيد الاستثناء عن مكانه بتأخيره عن

التصور عليه كقولك في (نحو ماضر الاعمر ازيد) في قصر الفاعل على المفعول (وماضر الاعمر ازيد) في قصر المفعول على الفاعل وأعاقل بالحالما احتراز عن تقديمهم ماما عن حالها بأن تؤخر الاداة عن المصور عليه كقولك في ماضر بزید الاعمر ما ضرب عمر ازيد فانه لا يجوز ذلك لما فيه من اختلال المعنى وان كاس المقصود واعاقل تقديمهم بالحالما

أحد هما الآخر ثم مثل انثى هما على حالها المحكوم عليه بالقلة فقال (نحو) قوله في قصر الفاعل على المفعول (ما ضرب الاعمر ازيد) فقد قدمنت عمرها وهو المستثنى مع الاداة على المصور الذي هو الفاعل وهو زيد (و) قوله في قصر المفعول (ما ضرب الاعمر ازيد) فقد قدمنت الاداة وزيد على المصور الذي هو المفعول وهو عمره ثم هنا التقديم انما يقع على قوله بقيت الاداة والمستثنى بحالها كافيل وأما ان قدم المستثنى وحده وجعلت الا مع المصور كان يقال في ما ضرب بزید الاعمر ما ضرب عمر ازيد وفي ما ضرب عمر ازيد وفي ما ضرب عمر ازيد وفي ما ضرب بزید الاعمر المجز وقوعه بقلة ولا بغیرها لانه يفهم خلاف المقصود ويؤدي الى عكس المراد واما بجوز ما ذكر على فلة ايضا ان بيننا على أنه لا يجوز وأن يستثنى بالاشياء واحد لضمهها لأن أصلها النافية وهي لازفي الاشياء واحد فيعلم مع التقديم حيث يقصد الحصرف واليهما هو المراد من الترکيب من قصر ما بعد مدخله على مدحه لها واما ان بيننا على جواز أن يستثنى بها شيئاً بلا عطف لم يجز التقديم حيث يقصد الحصرف ما الاشتراط بقلة ولا بغیرها لان التقديم يوجب توهم أن المراد القصر في ما إليها وفيها بدء المقصود التصرفي واليهافط فلا يجوز على هذا ولو بقلة أن يقال في ما ضرب بزید الاعمر ما ضرب الاعمر ازيد بفرع زيد واصبح عمر ولاه حيث جوز نا استثناء شيئاً يتوجه أن المعني ما ضرب أحد أحد الاعمر اضرب بزید او كثر النحو بين على المنع واليه اعتمد المصنف ولذلك مكتوب بالجواز على وجہ القلة وبضمهم جوز ما ذكر صريح بالمستثنى منه كان يقال ما ضرب أحد أحد الاعمر ازيد مستثنى من الأحد الأول وعمر ومستثنى من الأحد الثاني ثم بين وجہ قوله

حرف الاستثناء والمستثنى على المستثنى منه كقولك ما ضرب الاعمر ازيد وما ضرب عمر ازيد والمراد ما ضرب بزید الاعمر احتراز من قولنا ما ضرب عمر ازيد لغير هذا المعنى فإنه ليس قابلاً وانما كان هذا النوع قليلاً

مستثنى من الأحد الأول وعمر امستثنى من الأحد الثاني وأورد على أنه أول يامتناع استثناء شيئاً بأدابة واحدة من غير عطف قوله تعالى وما نراك انبعك الا الذين هم أرادلنا بادى الرأى فانه قد استثنى بالالموصول والظرف وأجيب بأن الظرف منصوب بضم رأى انه يوك في بادى الرأى ومثل هذا يقال في قوله تعالى ثم لا يجاورونك فيها الا قالا ملعونين أي أذم ملعونين أنها تقفووا أخذدوا الخ وليس ملعونين حالا من فاعل يجاورونك واللزم استثناء شيئاً بأدابة واحدة من غير عطف وأما قول أبي البقاء انه حال ما ذكر فبني على القول بالجواز (قوله وانه كاس المقصود) تفسير لما قبله وذلك لأن معنى قولنا ما ضرب بزید الاعمر ما ضرب بزید الاعمر ومعنى قولنا ما ضرب عمر ازيد ما ضرب عمر ازيد فالمعنى ما ضرب بزید الاعمر ما ضرب بزید الاعمر وعمر ومقصود في الثاني حصر صار بية عمر وفي زيد

لاستلزم قصر الصفة قبل تمامها كالضرب الصادر من زيد ماضرب زيداً عمراً والضرب الواقع على عمرو في ماضرب عمراً الأزيد

(قوله لاستلزم) أي لاستلزم التقدير (٢٢٨) في الآلين الذي كورين قصر الصفة على الموصوف قبل تمامها

(لاستلزم قصر الصفة قبل تمامها)

تقديمهما بحالهما فحالاً وامثل تقديمهما بحالهما (لاستلزم) أي لإيهام استلزم التقدير (قصر الصفة قبل تمامها) أما في قصر الصفة فظاهر لأن الفعل المتعلق بالفاعل في قصره على المفعول هو المقصور فلوذكر المفعول قبل الفاعل لازم ماذكر فإذا قلت ماضرب زيداً عمراً وتتوال على أن المعني ماضرب زيداً عمراً لازم لو قدم المقصور عليه وقيل ماضرب الاعمر از يرأنا قدمنا عمراً وهو المقصور عليه قبل تمام الصفة النضمة لافعل إذ تمامها بذكر الفاعل وكذا الفعل المتعلق بالمفعول في قصره على الفاعل هو المقصور فإذا قلت ماضرب عمراً الأزيد وقرر أن المعني ماضرب عمرو والأزيد فهو قسم وقيل ماضرب

(لاستلزم قصر الصفة قبل تمامها) كالضرب الصادر من زيد ماضرب زيداً عمراً والواقع على عمرو في ماضرب عمراً الأزيد ومن هذا القليل ما أنسدسيبوه

الناس إباع علينا فيكليس لنا \* الآسيوف وأطراف الفناورد

وأنشد صاحب المقرب \* فلم يدر الله ما هي جئت لـ \* (تبيه) متفصي عبارة المصنف والشارحين أن الفعل يدور بين الفاعل وبين المفعول الأول والثاني وتحوه وفيه نظر فقد يقال بل هو ابداً في الجملة الفعلية دائرة بين الفعل والمقصور عليه فيكون بين الفعل والفاعل وبين الفعل والمفعول وعلى هذا يشهد له عبارة المصنف في الإيضاح حيث قال لاستلزم قصر الصفة قبل تمامها والمعنى يشهد بذلك فإن المقصور المصدر المستفاد من الفعل لا الفاعل \* (تبيه) قال المصنف في الإيضاح وقبل إذا آخر المقصور عليه والمقصور عن الأقدم المرفوع كقوله ماضرب الاعمر زيداً فهو كلام التقدير ماضرب أحد الاعمر و زيداً الذي كور من صوب بفعل مخدوف كأنك قلت ماضرب الا عمرو أى ما وقع ضرب الا من ثم قيل من ضرب فقلت زيداً أى ضرب زيداً يصير كما يسبق في قوله \* ليبيك زيد ضارع لحصومة \* قال المصنف وفيه نظر لاختصاره المحرف الفاعل والمفعول مما فلت فيه نظر لاتهاماً يقتضي حصر الفاعلية فقط لاحصر المفعولية ولو اقتضي حصر المفعولية لخنادل على أنه بمقدار لا بالأول فلامعية ثم تقول ماذكر المصنف يعني على أنه لم يجوز أن يستثنى بأدوات واحدة دون عطف شيئاً أو لا وقد نتكلم الوبرح الله على ذلك في كتاب الحلم والاناء في تفسير غير ناظر بن أنا وها أنا أذكر شيئاً منه قوله تعالى لاندخلوا بيوت النبي الأنأن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظر بن أنا المختار أن يؤذن لكم حال وبالإمتثال وغير ناظر بن حال ثان وجوز الشیع أبو حیان أن الباء للبسیبة ولم يقدر الزمخشري حرفاً بل قال أن يؤذن في معنى الظرف أى وقت أن يؤذن وأورد عليه أبو حیان أن المصدر لا يكون في معنى الظرف وإنما بذلك في المصدر الصربي خواجیتك صباح الایك ويعتنى من جهة المعني أن يكون غير ناظر بن حلام من يؤذن وان صح من جهة الصناعة قال الزمخشري وقع الاستثناء على الوقت وال الحال مما كانه قيل لاندخلوا الا وقت الاذن ولاندخلوا الا غير ناظر بن فورد عليه أنه يكون استثناء ظرف وحال بأدوات واحدة والظاهر أنه قال ذلك تفسير معنى وقوفه وقع الاستثناء على الوقت وال الحال معاً لان الاستثناء الفرع بعمل ماقبله فيما بعده فلما شئني في الحقيقة هو المصدر المتعلق بالظرف وال الحال كأنه قيل له لاندخلوا الا دخوا لاموسوفاً بذلك واسترأي بقدر مصدر عامل فإن العمل للفعل المفرغ وإنما أردت شرح المعنى ومثل هذا الاعراب مختاره في مثل قوله تعالى وما مختلف فيه الآلين أو قوله من بعد ماجاء بهم البيانات بما يبينهم ولو قيلنا اختلفوا بما في الفات المحرف فيمكن حمل كلامه على هذا أو بقدر عليه أبو حیان أنه بل اللازم على تقديمها بأن قبل ماضرب الاعمر از بتأخير الموصوف عن جميع الصفة وكذا اذا قدر في الثالث الثاني وهو قصر المفعول على الفاعل أن المعني ماضرب الا عمرو زيد أى ما في عند التقديم تأخيره عن جميعها

ثم ان ما ذكره من استلزم تقديم الصفة مبني على أحد الوجهين في معنى قصر الفاعل على المفعول وقصر المفعول على الفاعل وهو أن يقتصر الفعل المستدل للفاعل على المفعول ويقتصر الفعل على المفعول بالمعنى المقصور فيكون الفعل حينئذ من قصر الصفة على الموصوف فإذا قدم المقصور عليه لزم قصر الصفة قبل تمامها كما قال وأمان على الوجه الآخر وهو أن يقتصر الفاعل على فعله المتعلق بالمفعول ويقتصر المفعول على فعله المنسوب للفاعل يكون الفعل حينئذ من قصر الموصوف على الصفة فاللازم على التقديم أعا هو تأخير الموصوف عن جميع الصفة وحينئذ فتعديل المصنف قاصر لانه لا يعبر في قصر الموصوف على الصفة وبيان ذلك أنك اذا قلت ماضرب زيد الا عمرا وقدرت أن المعني مازيد الا ضارب عمرو لم يظهر فيه عند تقديم المقصور عليه قصر الصفة قبل تماماً بل اللازم على تقديمها بأن قبل ماضرب الاعمر از بتأخير الموصوف عن جميع الصفة

لان

الجميع الصفة

وكذا اذا قدر في الثالث الثاني وهو قصر المفعول على الفاعل أن المعني ماضرب الا عمرو زيد أى ما في عند التقديم تأخيره عن جميعها

وقيل اذا خر المقصور عليه والمقصور عن الاوقدم المرفوع كقولنا ماضرب الاعمر زيد فهو على كلامي وزيد من صوب ب فعل مضمر فكان

وحل على أن المعنى ماضرب وب

(٢٢٩)

( قوله لأن الصفة الج ) أي إذا قلت ماضرب زيد لا عمر

زيد لا عمر ولزم لو قدم

المقصور عليه وقيل

ماضرب عمرًا الاز يد مص

الصفة وهو الضرب

قبل تامةها إذ تامها يذك

الفاعل وكذلك الفعل

التعلق بالفعل في قصره

على الفاعل فإذا قلت

ما ضرب عمرًا الاز يد

وحل على أن المعنى

ما ضرب عمر والاز يد

زيد لا عمر زيد

لهذا أيضًا وان أجريت هذا الاختبار في جميع المعلمات وجدتها لا تخلو عن مثل ما ذكر وبهذا يعلم

لان الصفة المقصورة على الفاعل الواقع على المفعول لامطلق الفعل فلا يتم المقصور قبل ذكر المفعول فلا يحسن فصره على هنا نفس وأعاجز على قوله نظر إلى أنه في حكم التام باعتبار ذكر المتعلق في الآخر

الاز يد عمرًا زيد ماضرب قبل ذكر متعلقة وهو ظاهر كما نقدمت الاشارة إليه وأما في قصر الموصوف كما قدر في المثال الأول ماز يد اضارب عمر و فلا يتضح فيه قصر الصفة قبل تامةها وإنما فيه التأخير تقديم المقصور على بعض الصفة للنزل منزلة تقديم على الكل وفي القديم تأخيره عن جميعها وكذا إذا قدر في المثال الثاني وهو قصر المفعول ما عمر و الامضري ويزيد أعما فيه في التأخير تقديم المقصور على بعض الصفة فينزل منزلة تقديم على جميعها وفي التقديم يلزم تأخيره عن جميعها وقد نقدمت الاشارة لهذا أيضًا وان أجريت هذا الاختبار في جميع المعلمات وجدتها لا تخلو عن مثل ما ذكر وبهذا يعلم

لا يصح أن يكون حلاماً لتدخلوا اذليع عنده الجمود بعد الا المستثنى أو صفتة وهو ايراد عجيب لأن الرمثري لم يدخلوا وغيره ناظر بن حتى يكون الحال قد أخر بدلاً وإنما أراد أنه حال من لتدخلوا الانه فرع فإن قلت قولهم لا يستثنى بأداة واحدة دون عطف شيئاً هل هو متفق عليه قلت قال أبو حيان من النحو بين من أجازه فأجاز وأما أخذ أحد الآيات يدرها قال وضعه الاخفش والفارسي واختلفا في اصلاحها فصحيحها عند الاخفش أن يقام المرفوع فتفعل ما أخذ أحد زيد الادرها قال وهو موافق لما ذهب اليه ابن السراج وإن مالك من أن حرف الاستثناء أيام استثنى به وأخذ وتصححها عند الفارسي أن تزيد منصو باقبل الافتقول ما أخذ أحد شيئاً الاز يد رها قال أبو حيان لم يز تذكر بجهه لهذا على البديل فيما كان ذهب اليه ابن السراج أو على أن يجعل أحد رها بدلاً والآخر معه عامل مضمر كما اختاره ابن مالك والظاهري من قول ابن مالك خلاف القوم أنه يعود إلى قوله لا بل لأن فلم ينقل خلافاً في ححة التركيب والخلاف كما ذكر تموج في حمة التركيب منهم ومن قال تركيب صحيح لا يحتاج إلى تخرجاته وحاصله أن غير الفارسي والاخفش يجوز هذا التركيب وهو بين قائلها بل لأن كابن السراج وسائل أحد رها بدل كابن مالك فيليس فيهم من يقول هما مستثنيان بأداة واحدة ولا نقل ذلك أبو حيان عن أحد قوله أولان من النحو بين من أجازه محظوظ على التركيب لا على معنى الاستثناء ولم يتلخص اثنان من الكلام أحد من النحو ما يقتضي حصر بن و قال ابن الحاجب في شرح المنظومة في تقديم الفاعل قوله ماضرب زيد اعمرا يجب تقديم الفاعل لأن الفرض ماضر و يتزبد عمر وخاصة أي لم يضر و بإن يدسوبي عمر ولو قدر له ماضر و بآخر لم يستقم فالوقد المفعول على الفاعل انعكس المعنى ولا يستقيم أن يقول ماضرب الاعمر زيد لأنه لوجوز تعدد المستثنى المفرغ كقولك ماضرب الاز يد اعمرا وأي ماضرب أحد أحد الآلات يد عمرًا كان الحصر فيها ما والفرض الحصر في أحد رها فيرجع الكلام لمعنى آخر غير مقصود وان لم يجوز كانت المستلة متنعة لبقائها بلا فاعل ولا نابه لأن التقدير حينئذ ضرب زيد على الثانية يكون عمر و منصو بايقاع مقدر في صير جلتين ولا يمكن فيه ما تقدم فاعل على مفعول و قال ابن الحاجب في أمال الكافية إذا قلت ماضرب الاز يد عمرًا فلا يمكن أن يكون قبله ماء ماء لانه ثبات أمر خارج عن القياس من غيريات و يلزم جوازه فيما فوق الاثنين وهو ظاهر البطلان فذلك حكم أن الاستثناء المفرغ أيا يكون لواحد و يجوز ما ضرب الاز يد اعمرا على أن يكون عمرًا منصو باضربي مخدود فالتهي قال الوالدر حمه الله وقد نتأملت ما وقع في كلام ابن الحاجب من قوله ماضرب أحد أحد الاز يد عمر او قوله ان الحصر في ماء ماء والسابق الفاعل على المفعول الصفة المقصورة على المفعول هي الفعل المتعلق بالفاعل فلا يتم المقصور قبل ذكر الفاعل فلا يحسن قصره وهكذا

( قوله وأعاجز على قوله ) أي ولم يعن

فَيَلْمَضِبُ الْأَعْمَرُ أَيْ مَا وَقَعَ ضَرَبُ الْأَمْمَةِ ثُمَّ قَيلَ مِنْ ضَرَبٍ فَيَلْمَضِبُ يَدًا أَيْ ضَرَبٌ يَدَاوِيهِ نَظَرًا لِقَضَائِهِ الْحَصْرُ فِي الْفَاعِلِ  
وَالْمَفْعُولِ جَمِيعًا

(قوله وجه الجميع) أي وفاء النفي والاستثناء القصر في جميع ما ذكر ما بين المبتدأ والخبر وهو غير ذلك أي كحال  
وصاحبها والمفعول الأول والنفي (قوله ان النفي في الاستثناء المفرغ) إنما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء المفرغ  
دون غيره لأن افاده التقدير لا يدرك الا صاحب النحو وفاده طريق العطف وكذلك النفي والاستثناء اذا كان المستثنى منه مدكورا  
بين وكذا افاده امامه لكونه يعني ما والا فما في المفهوم الا في الاستثناء المفرغ لعدم ذكر المستثنى منه اه عبد الحكيم ( قوله الى  
مقدار ) اي الى شئ يمكن ان يقدر ( ٣٣٠ ) لأنني اتفصل المعني اليه لأنني يتوقف افاده

(وجه الجميع) أي السبب في افاده النفي والاستثناء القصر فيما بين المبتدأ والخبر والفاعل والمفعول وغير  
ذلك (ان النفي في الاستثناء المفرغ) الذي حذف فيه المستثنى منه وأعرب بما بعد الابن بـ الموارد (يتجه  
إلى مقداره ومستثنى منه) لأن الالا خراج والخرج يقتضي مخرجاته

أن تعليم الصنف قاصر وأنماقل الالا هام استثناءه قصر الصنف لأن الاستثناء المفرغ لم يتحقق لأن ما به  
 تمام الصنفة ذكره في حكم التامة ولهذا لم يتعذر التقدير بل يقال (وجه الجميع) أي وفاء  
النفي والاستثناء المفرغ في جميع ما ذكر ما بين المبتدأ والخبر والفاعل والمفعول وال الحال وصاحبها  
 والمفعول الأول والنفي وغير ذلك (ان) ذلك (النفي) الكائن (في الاستثناء المفرغ) وهو الذي  
 يصدق فيه المستثنى منه وأعرب بما بعد الأبيه بحسب الوسائل وأعاده بالفروع ولو كان المفرغ موجودا  
 في غيره من جهة المعنى لأن المفرغ اصطلاحه هو ما يكون بالفروع وأما غيره فهو بمثابة افاده المفرغ غير  
 الأداة كافلاته بكلام تام أو بوصف أو بشرط أو نحو ذلك مما لا يعد من الطرق فاذاقت ماقام أحد الاز يد  
 فسكت ذلك قلت ماقام أحدول لكن فالمزيد يدل على قليل باستثنى مما بعد (يتجه) أي سبب ذلك أن النفي  
 يتوجه (إلى مقداره ومستثنى منه) من جهة المعنى على حسب ما يستلزم الاستثناء ويقتضيه أصل  
 صناعة الالا خراج بحيث لو شاء المتتبه أن يقدر اقدره لاقضاء القواعد اياه فالراد بالتقدير امكانه لا أنه

إلى الفهم أنه لا ضارب الالا يدولا ضرورب الاعمر وفهم أجدده كذلك وانما منه لا ضارب الالا يدلا  
 الاعمر افاتفت ضاربها غير زيد اغير عمر واتتفت ضرورة بية عمر ومن غير زيد وقد يكون زيد ضرورب  
 عمر او غيره وقد يكون عمر وضرر به زيد وغيره واما يكون المعني نفي الضاربية مطلقا عن غير زيد ونفي  
 المضروبية مطلقا عن غير عمر وواذا فلتانا موقع ضرب الامن زيد على عمر والفرق بين نفي المصدر ونفي  
 الفعل أن الفعل مسند الى فاعل فليتنق عن المفهوم الا ذلك القيد والمصدر ليس كذلك بل هو مطلق  
 فيتنق مطلقا الاصورة المستثناء منه بقيودها الذي يظهر أنها لا يجوز استثناء شيئا بأداة بخلاف كلام  
 لا يكون الفعل فاعلان ص (وجه الجميع الح) ش هذا الكلام لايتنق هذا الفصل فان هذا  
 الفصل يتعاقب بما بعد اداة القصر وجاءت هذه الظاهرة فاصله قال وجه الجميع أي المفرغ في جميع صور  
 المفرغ بما والاسوء كان بين الفعل والفاعل أو المبتدأ والخبر أو غيرها أن الاستثناء المفرغ لا بد أن

(علم)

والنفي

ينبادر نسلط الدليل عليه والأداة لمبرد المفرغ اه يعقوبي (قوله لأن الالا خراج) علة قوله يتوجه الى مقدار وهذا ظاهر في  
 الاستثناء التصل لأن الافيه الالا خراج وأما المنقطع فالافيه ليست الالا خراج بل فليتنق في هذه التوجيه مع أنه مفيد للحصر  
 أيضا فإذا قيل ماجاء القوم الالا خبر فالمعني أن الجي لا يتجاوز إلى القوم ولا إلى ما يتعلق بهم ماءعاها الخبر وأجيب بأن كلامه في الاستثناء  
 التصل لأن الاستثناء المفرغ لا يقدر فيه المستثنى منه الامتنى ولا للمستثنى فيكون متصلاداً ما ي تكون الافيه الالا خراج بداليل قول المصنف  
 ان النفي في الاستثناء المفرغ يتوجه الى مقدار مناسب للستثنى في جنسه (قوله والالا خراج يقتضي مخرجاته) أي وليس هنا الا هذا  
 المقدار فهو مخرج منه واستفيد من كلام الشارخ أن القراءة على المقدار كاملا الا وكذا على عمومه كذلك عبد الحكيم وربما كان

التركيب للمنى على  
قدره في نظم الكلام  
قد لا يكون كذلك كور  
بحيث يكون اسقاطه ايجازا  
فلا ينافي هذا امساكى من  
أن قوله تعالى ولا يحيى  
السريري الاباعله من  
المساواة ويتحمل وهو  
ظاهر كلام صاحب المفتح  
أن في الاستثناء المفرغ  
مقدرها عاما حقيقة وأن  
العامل لا يتسلط على ما بعد  
الاووجه بأننا اذا قلنا مثلا  
ماقام الاز يدقق قام ضمير  
يمود على أحد وهو مقدر  
ذعنى أي ما أسد قام  
ويكون الاز يبدل وتقدير  
ضمير يعود على مقدر لم  
يذكر موجود كقوله اذا  
كان غدا فلتى أي اذا  
كان ماتحن فيه من سلامتنا  
غدا فلتى ولا يحيى ما فيه  
من التفسف وما نظر به  
لا يتضع به الأمر لوجود  
الدليل الحالى في بخلاف الاستثناء بعد النفي



وأما في أنا في خر المقصور عليه تقول أنا يركب زيداً ضرب زيد عمراً يوم الجمعة وأنا ضرب زيد عمراً

(قوله ونحو ذلك) أي كالظرفية (قوله فإذا أوجب) أي أثبتت من ذلك القدر والفاء رابطة لهذا الكلام بالشرط الذي قدره الشارح ( قوله بالـ ) أي بواسطه الا ( قوله بـ ماءـ ) المتـبـ وقولـه عـلـ صـفـةـ الـ اـنـتـفـاءـ الـ اـضـافـةـ فـيـ بـيـانـيـ ولاـشـكـ أنـ تـقـيـمـ الـ حـكـمـ عـنـ غـيرـ الـ وـجـبـ وـأـنـبـاهـ لـذـكـ ( ٣٣٢ ) الـ وـجـبـ هوـ عـينـ الـ قـصـرـ ( قوله وـ فـيـ أـنـاـ الـ حـلـ ) عـاطـفـ عـلـ قـوـلـهـ فـيـ الـ اـسـتـنـاهـ

أى وفي القصر بـأـنـاـ ( قوله بـ خـرـ المـصـورـ عـلـيـهـ ) أى يكون المـصـورـ عـلـيـهـ هوـ الجـزـءـ الـ أـخـيرـ وـالـ مرـادـ بـالـ جـزـءـ الـ أـخـيرـ ماـ يـكـونـ فـيـ الـ آخـرـ جـزـءـ الـ الـ مـعـدـةـ أـوـ فـضـلـةـ لـاـمـ كـوـرـافـ آخـرـ فـقـطـ قـانـ الـ مـوصـولـ الـ مـشـتمـلـ عـلـ قـيـودـ مـتـعـدـدةـ جـزـءـ وـاحـدـ وـكـذـلـكـ الـ مـوصـوفـ مـعـ صـفـتـهـ فـالـ مـصـورـ عـلـيـهـ فـيـ قـولـنـاـ أـنـاـ جـاءـ فـيـ مـنـ أـكـرـمـتـهـ يـوـمـ الـ جـمـعـةـ أـيـامـ الـ أـمـيـرـ هـوـ الـ فـاعـلـ أـعـنـ الـ مـوصـولـ مـعـ الـ صـلـةـ وـفـيـ قـولـنـاـ أـنـاـ جـاءـ فـيـ رـجـلـ عـالـمـ هـوـ الـ مـوصـوفـ مـعـ صـفـتـهـ وـأـنـاـ أـخـرـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ دـوـنـ الـ مـصـورـ لـانـ الـ مـصـورـ مـقـدـمـ طـبـعاـ فـقـدـمـ وـضـعـاـ لـيـوـافـقـ الـ وـضـعـ الـ طـبـعـ وـعـلـ تـأـخـيرـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ فـيـ أـنـاـ حـيـثـ اـسـتـفـيدـ الـ مـصـورـ نـهاـ قـطـ وـلـمـ يـرـضـ عـارـضـ لـنـقـديـهـ وـأـنـاـ قـيـدـنـاـ بـقـولـنـاـ حـيـثـ يـسـتـفـادـ مـنـهـ الـ مـصـورـ فـقـطـ اـحـتـازـاـ مـنـ نـخـوـقـوـلـكـ أـنـاـ زـيـداـ ضـرـبـ بـتـ فـانـهـ لـقـصـرـ الضـرـبـ عـلـ زـيـدـ فـقـدـ تـقـلـمـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ عـلـيـهـ الـ مـصـورـ مـعـ اـنـاـ لـهـاـ غـيرـ

( وـ ) فـيـ ( صـفـتـهـ ) يـعـنـيـ الـ فـاعـلـيـةـ وـالـ مـفـعـولـيـةـ وـالـ حـالـيـةـ وـنـحـوـدـلـهـ وـاـذـ كـانـ النـفـ متـوجـهـاـ إـلـىـ هـذـاـ الـ قـدـرـ الـ عـامـ الـ مـاـسـبـ الـ مـسـتـنـاهـ فـيـ جـنـسـهـ وـصـفـتـهـ ( فـاـذـاـ أـوجـبـ مـنـهـ ) أـىـ مـنـ ذـكـ ( الـ قـدـرـ شـيـءـ بـالـ جـاءـ الـ قـصـرـ ) ضـرـورةـ بـقـاءـ مـاءـدـاـهـ عـلـ صـفـةـ الـ اـنـتـفـاءـ ( وـ فـيـ أـنـاـ بـ خـرـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ تـقـوـلـهـ اـسـتـرـبـ زـيـدـ عـمـراـ ) فـيـ كـوـنـ الـ قـيـدـ الـ أـخـيرـ بـغـزـةـ الـ وـاقـعـ بـعـدـ الـ اـفـيـكـونـ وـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ

مـنـاسـبـهـ لـفـيـ جـنـسـهـ مـنـ السـاسـحةـ لـاـنـ ظـاهـرـهـ مـشـارـكـهـ الـ مـسـتـنـاهـ مـنـهـ فـيـ الـ جـنـسـ وـ الـ مـصـودـ كـوـنـ الـ مـسـتـنـاهـ مـنـ جـنـسـ الـ مـسـتـنـاهـ بـحـيـثـ يـصـدـقـ عـلـيـهـ وـاـلـىـ أـنـ يـكـونـ قـرـيـبـاـهـ أـمـكـنـ وـ الـ اـفـرـ مـأـمـكـنـ كـافـظـ شـيـءـ فـيـهـ دـرـيـ فـيـ نـحـوـمـاـ ضـرـبـ الـ اـلـزـ بـدـ مـاـ ضـرـبـ أـهـدـ الـ اـلـزـ يـدـوـيـ فـيـ نـحـوـمـاـ كـسوـتـهـ الـ اـجـبـةـ مـاـ كـسوـتـهـ كـسوـةـ الـ اـلـاـ جـبـةـ وـفـيـ نـحـوـمـاـ جـاءـ الـ اـلـرـاـ كـبـامـ جـاءـ كـاتـنـاـعـلـيـ حـالـ مـنـ الـ اـحـوالـ الـ اـلـرـاـ كـبـاـ كـاتـنـاـعـلـيـ حـالـ الـ رـكـوبـ وـفـيـ نـحـوـمـاـ سـرـتـ الـ اـلـيـومـ الـ جـمـعـةـ مـاـسـرـتـ وـقـاتـنـاـنـ الـ اـوـقـاتـ الـ اـلـيـومـ الـ جـمـعـةـ وـقـسـ عـلـيـهـ هـذـاـ فـيـ نـحـوـ مـاـ ضـرـبـ الـ اـلـبـرـ بـدـ وـفـيـ نـحـوـ مـاـ زـيـدـ الـ اـلـاـضـافـيـ مـاـزـيـدـ حـيـثـقـيـفـةـ مـنـ الـ حـافـانـتـيـ الـتـيـ يـظـنـ كـوـنـهـ إـيـاهـاـ الـ اـقـامـ أـىـ الـ اـحـقـيقـةـ قـائـمـ ( وـ مـنـاسـبـهـ ) فـيـ ( صـفـتـهـ ) مـنـ الـ فـاعـلـيـةـ وـالـ مـفـعـولـيـةـ وـالـ حـالـيـةـ وـالـ ظـرفـيـةـ وـعـبـرـدـلـكـ كـاذـ كـرـهـ فـيـ الـ اـمـشـلـةـ فـاـذـاـ كـانـ شـرـطـ الـ اـسـتـنـاهـ الـ حـقـبـيـ فـيـ النـفـ تـقـدـيرـ عـامـ مـنـاسـبـ اـيـصـخـ الـ اـخـرـاجـ حـكـلـوـمـعـنـيـ فـالـنـفـ حـيـثـ تـسـلـطـ عـلـيـهـ ذـكـ الـ عـامـ يـقـضـيـ أـنـ شـيـثـاـنـمـ مـصـدـقـوـتـهـ لـاـيـجـدـ فـيـ ضـمـنـ الـ اـثـبـاتـ ( فـاـذـاـ أـوجـبـ ) أـىـ أـثـبـتـ ( مـنـهـ ) أـىـ مـنـ ذـكـ النـفـ الـ قـدـرـ الـ عـامـ ( شـيـءـ ) مـنـ مـصـدـقـاتـهـ لـاـيـجـدـ فـيـ ضـمـنـ الـ مـنـفـ ( بـالـ ) مـتـعـاـنـ بـأـوـجـبـ أـىـ إـذـاـ أـثـبـتـ بـالـشـيـءـ ( جـاءـ الـ قـصـرـ ) لـاـنـ ذـكـ يـقـضـيـ نـفـيـ الـ حـكـمـ عـنـ غـيرـ الـ وـجـبـ وـأـنـبـاهـ لـذـكـ الـ رـجـبـ وـهـوـ ظـاهـرـ وـهـذـاـ الـ قـصـرـ الـ مـقـبـقـيـ ظـاهـرـ وـأـلـاـضـافـيـ فـيـحـتـمـلـ أـنـ يـقـرـ الـ عـامـ فـيـ مـرـادـهـ ذـكـ النـفـ فـقـطـ بـدـ طـرـيـقـ الـ قـصـرـ عـلـيـ طـرـيـقـ وـاـخـدـ وـاـنـ اـخـلـفـتـ الـ اـرـادـةـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ خـارـجـاـنـ هـذـاـ الـ كـلـامـ فـيـكـونـ وـجـهـ الـ اـفـادـةـ فـيـهـ الـ كـلـامـ الـذـيـ هـوـ مـوـتـحـدـ فـيـهـ نـفـ شـيـ وـوـاـيـاتـ غـيرـهـ قـطـاـمـ ثـمـ مـاـذـ كـرـمـ الـ تـقـدـيرـ فـيـ الـ فـرـدـاتـ وـاضـحـ وـأـمـيـجـ الـ جـلـ كـاـدـاـقـيلـ مـاجـاـمـ زـيـدـ الـ اـلـوـ وـهـوـ يـضـحـلـ فـيـحـتـمـلـ أـنـ يـؤـولـ الـ مـسـتـنـاهـ بـالـ فـرـدـ أـيـ مـاجـاـمـ كـاتـنـاـعـلـ حـالـ الـ اـكـاتـنـاـعـلـ حـالـ الـ اـلـضـحـكـ أـوـ يـقـدـرـ مـاجـاـمـ وـهـوـ يـفـعـلـ شـيـثـاـنـمـ الـ اـشـيـاءـ الـ اوـهـوـ يـضـحـلـ ثـمـ لـمـ يـأـيـدـ أـنـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ بـالـ اـيـقـلـ تـقـدـيـهـ مـعـ الـ اـلـوـ يـمـتـشـعـ بـالـ كـلـيـةـ الـ ظـاهـرـ وـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ مـعـ اـسـارـالـيـ أـنـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ بـأـيـخـافـ ذـكـ فـيـجـبـ تـأـخـيرـهـ لـمـدـ الـ دـلـيـلـ عـلـيـ الـ قـصـرـ الـ اـكـافـنـ،ـ فـيـ الـ اـسـتـنـاهـ ( وـ ) أـمـ الـ قـصـرـ الـ كـافـنـ ( فـيـ أـنـاـ ) ( بـ خـرـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ ) حـيـثـ يـسـتـفـادـ الـ قـصـرـ مـنـهـ قـطـ كـثـيرـ مـنـ الـ صـورـ ( تـقـوـلـ ) فـيـ قـصـرـ الـ فـاعـلـ ( أـنـاـ ضـرـبـ زـيـدـ عـمـراـ ) بـ تـأـخـيرـ عـمـرـوـ الـذـيـ هـوـ الـ مـفـعـولـ كـاتـنـاـتـ وـلـفـ

الـ شـارـحـ أـنـهـ فـهـمـ أـنـ هـذـاـ عـالـةـ لـتـأـخـيرـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ وـأـوـجـهـ إـلـىـ ذـكـ أـنـهـ أـهـمـ فـصـلـاـبـينـ بـعـضـ الـ كـلـامـ وـ بـعـضـ لـكـنـ هـذـاـ لـاـيـظـرـهـ أـنـهـ عـلـهـ ذـكـ بـلـ يـظـمـرـهـ أـنـهـ عـلـهـ لـحـصـلـ الـ قـصـرـ ( فـيـ أـنـاـ يـوـخـرـ الـ قـصـرـ وـ رـعـلـيـهـ ) شـيـ قدـرـ مـاـسـبـقـ أـنـ ضـابـطـ الـ مـصـورـ عـلـيـهـ أـنـ يـكـونـ بـعـدـ الـ اـسـوـاـهـ كـانـ مـتـقـدـمـةـ أـوـمـتـأـخـرـةـ وـأـنـاـ اـنـاـ مـأـخـرـ مـنـ قـاعـلـ مـقـدـبـهـ مـاـنـقـدـبـهـ أـنـ كـلـامـ الـ فـاعـلـ وـ الـ مـفـعـولـ قـبـلـ الـ فـعلـ وـ الـ فـعلـ مـقـدـبـهـ

هذا نهر على الفرق بين قوله تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء

الله فان الاول يقتضى قصر  
خشبة الله على العلامة  
والثانى يقتضى قصر  
خشبة العلامة على الله

(قوله لالباس) أي افهام خلاف المراد في التقديم وذلك لأن كلام الفاعل والمفعول الواضعين بعد الفعل يجوز أن يكون هو المقصور عليه دون الآخر ولم يقترب أحد هما بغير ريبة تدل على كونه هو المقصور عليه فقصدوا أن يجعلوا التأثير علامة القصر على ذلك المؤخر فالنحو في مواطن مع إنما فلو قلت نماضرب زيد عمرا كان عمر المقصور فيه ولو قدمت عمرها كان زيد هو المقصور فيه وإنعكس المدى المراد لأن المقصود حصر ضرب زيد في عمره وتقديم عمرو في حصر مضمرو بيته عمرو في زيد ولم يجعلوا تقديم حدتها على أنها ماركة على من ما بعدها هو المقصور عليه كما تقدم في النفي والاستثناء لكنه إنما ينبع الباقي صدر الكلام لا يقال إن دفع الالباس يمكن بمحصل باشترط كون

(ولايحوز تقدیمه) أى تقديم المقصور عليه بما (على غيره للاباس) كاذاقنا في أمراض بزبد عمراً أمراض عمر از يد بخلاف النفي والاستثناء فانه لا الاباس فيه المقصور عليه هو الله كور بعد الاوامر  
قدم وأخر وهناليس الامد كورا في الفاظ بل متضمنا

قدم أو آخر وهناليس الامد كورا في الافظ بل متضمنا

قصر المفهول أنماضرب عمرنا زيدتأخير زيدالذى هو الفاعل (ولا يجوز تقديمه على غيره) أى تقديم المقصور عليه على المصور حيث كان الطريق أنسا (أ) أجل وجود (الاباس) في التقديم وذلك لأن كلامن الفعل والفاعل مثلا الواقعين بعددهما يجوز أن يكون هو المصور عليه دون الآخرون يقتربن أحدهما بقربة تدل على كونه هو المقصور عليه فقصدوا أن يجعلوا التأخير علامة القصر على ذلك الأؤخر فاللزموم في مواطن مع انماط يجعلوا التقديم أمانة ليجري على ما تقرر في أصل القصر بالا كاتقى في النفي والاستثناء فيها ضنى لاصرى بعفظ ظهر المقصور عليه فأخر ليتضاع وانما قيدنا بقولنا حيث يستفاد القصر منه فقط احتراز من نحو قولك أنا زيد أضررت قلن الفيد للقصر هنا التقديم وكذا قوله أنا الفذ ذكرناها أى اغاذ كرناهالذلة وقولنا كثيرون الصور اشاراته إلى اخراج نحو قولك أنا غافت أى لانى قد مت فان الفاعل هنا محصور في الفعل وفتنم الفعل عليه لمدم

فـضـاطـالـقـصـورـعـلـيـهـأـنـيـكـونـمـاـخـرـاقـتـقـولـفـعـنـيـمـاـقـامـالـازـيدـأـنـمـاـقـامـزـيدـوـفـعـنـيـمـاـخـضـرـبـالـازـيدـأـنـأـخـضـرـبـتـزـيدـاـوـفـعـنـيـمـاـظـنـتـزـيدـاـالـاقـامـاـمـاـهـاـظـنـتـزـيدـاـقـامـاـهـاـوـهـذـاـهـوـالـشـهـرـوـقـدـقـدـمـعـنـالـزـيـاجـأـنـمـذـهـبـهـأـنـالـحـصـورـلـاـيـتـعـيـنـأـنـيـكـونـهـوـالـتـأـخـرـإـلـقـدـيـكـونـغـيرـهـوـيـفـهـمـبـالـقـرـيـةـ(ـتـبـيـهـ)ـيـرـدـعـلـىـقـوـلـهـالـحـصـورـهـوـالـأـخـيـرـأـمـوـرـمـنـهـأـنـقـوـلـكـأـنـمـاـقـاتـمـعـنـاهـلـمـيـقـعـالـقـيـامـفـوـحـصـرـالـفـعـلـوـلـيـسـالـأـخـبـرـفـانـالـأـخـبـرـهـوـالـفـاعـلـوـهـوـالـضـمـيرـفـلـوـقـدـتـحـصـرـهـلـفـصـلـالـضـمـيرـكـاسـبـقـوـلـهـصـلـالـهـعـلـيـهـوـسـلـمـأـنـهـأـيـاـكـأـلـآـلـمـحـدـمـنـهـذـاـمـالـلـاـلـلـيـسـلـهـمـفـيـهـالـأـمـاـلـكـلـفـانـالـرـادـمـاـذـكـرـنـاهـالـأـنـيـكـونـلـذـكـتـأـوـيـلـوـمـنـهـأـوـلـهـتـعـالـيـأـنـمـاـيـدـالـشـيـطـانـأـنـيـوـقـعـيـنـكـمـالـعـداـوـةـوـالـبـعـضـاءـفـيـالـخـلـرـوـالـلـيـسـرـفـانـالـرـادـمـاـرـيـدـأـنـيـوـقـعـالـمـاـدـوـةـالـأـفـهـمـوـمـنـهـأـوـلـهـتـعـالـيـأـنـقـوـلـوـاـأـنـمـاـشـرـكـآـبـاـوـنـاـمـنـقـبـلـفـانـالـرـادـلـمـيـقـعـالـأـنـأـشـرـكـآـبـاـوـنـاـمـنـقـبـلـوـمـقـنـتـضـيـفـوـاعـدـهـمـأـنـالـرـادـمـاـشـرـكـآـبـاـوـنـاـمـنـقـبـلـأـيـلـيـشـرـكـواـمـنـبـعـدـنـاـبـلـمـقـبـلـنـاـوـمـنـهـأـوـلـهـتـعـالـيـيـاقـوـلـأـنـمـاـفـنـتـمـبـهـمـقـنـتـضـيـمـاـقـالـهـأـنـالـمـعـنـيـمـاـفـنـتـهـمـاـبـهـوـلـيـسـالـرـادـفـانـهـلـاـيـصـعـفـيـقـصـرـالـقـلـبـوـلـاـقـصـرـالـفـرـادـلـاـلـهـمـيـكـوـنـوـيـدـعـعـوـنـأـهـمـفـنـتـوـاهـوـبـنـيـهـوـلـأـنـهـمـفـنـتـوـاهـبـنـيـهـفـقـعـيـنـأـنـالـمـنـيـلـمـيـقـعـالـأـنـسـكـمـفـنـتـمـبـهـمـوـمـنـهـأـوـلـهـتـعـالـيـفـادـاـقـضـيـأـرـاـفـانـمـاـيـقـوـلـهـكـنـلـيـلـنـمـعـلـىـمـاـقـالـهـأـنـالـتـقـدـيرـمـاـيـقـوـلـلـهـالـأـكـنـوـلـيـسـالـمـنـيـعـلـيـهـأـنـمـاـلـعـنـيـفـلـاـيـقـعـشـيـمـاـالـأـقـوـلـهـكـنـفـيـكـوـنـفـيـنـقـمـالـلـيـسـكـنـمـنـالـأـقـوـالـوـالـأـفـعـالـوـمـنـهـأـوـلـهـتـعـالـيـفـلـأـنـمـاـيـنـكـمـبـهـالـلـهـأـنـشـاءـمـقـنـتـضـيـمـاـقـالـهـأـنـالـرـادـمـاـيـأـتـيـكـبـهـالـلـهـأـنـيـشـاءـوـهـذـاـوـانـكـانـمـحـيـحـالـكـنـهـلـيـسـالـرـادـبـلـالـرـادـمـاـيـأـتـيـكـبـهـالـلـهـأـنـجـوـابـلـقـوـلـهـفـأـنـأـبـاـمـدـنـاـنـكـنـتـ،ـنـالـصـاـقـيـنـأـتـهـيـ(ـقـوـلـوـلـأـجـوـزـتـقـدـيـهـعـلـىـغـيرـهـ)ـأـيـمـخـلـفـالـأـوـقـوـلـهـ(ـالـلـاـلـبـاـسـ)ـلـاـنـكـلـوـقـلـتـأـنـمـاـقـاـنـمـزـيـلـكـانـفـعـنـيـعـكـسـقـوـلـكـأـنـأـزـيـدـالـقـائـمـ

(٣٠) شروح التشخيص - ثانٌ ) المتصور عليه هو المؤخر يحصل باشتراط كونه هو المقدم فلم يستمر تأخيره لانا  
تقول الترتيب الطبيعي بمعنى تقديم المتصور على المتصور عليه كاملاً فتعين أن يكون طريق القصر بأيام أن يذكر المتصور بعدها  
ويذكر بعده المتصور عليه ( قوله ليس الامد كوراف (اللفظ) أي ليس لفظ الامد كوراف الكلام و قوله بل متضمنا أي بل ضمنه معنى الكلام

وأعلم أن حكم غير حكم الافي افاده القصرين أي فصر الموصوف على الصفة وفصر الصفة على الموصوف وفي امتناع مجامعة لا الفاطمة  
تقول في فصر الموصوف أفراداً ما زيد غير شاعر وللباماز يزيد غير قائم وفي فصر الصفة بالاعتبار بين بحسب للقانم لاشاعر غير زيد ولا تقول  
ما زيد غير شاعر لا كاتب ولا لاشاعر غير زيد لا عمرو

القول في الانشاء \*

الانشاء ضر بان طلب

(قوله وغير كلام) أي لفظ غير كافٌ لحفظ الآي الاستثنائية لـ *لأنها هي التي تقييد الفصرين* بخلاف الآتي

(وغير كلامي افاده التصررين ) قصر الوصف على الصفة وقصر الصفة على الوصف افراداً وقلباً وتهيناً (و في امتناع جماعة لا ) العاطفة لما سبق فلا يصح مزيد غير شاعر لا كاتب ولا شاعر غيره بدل اعمرو

الانشاء \*

**اعلم أن الانسأة قد يطلق على نفس الكلام**

صحة تقديم الفاعل عليه فيفهم من هذا أنها قد لا تفيد الحصر وحدها وأن المخصوص بها قد يؤخر  
العارض ( وغير كلام في أفاده القصرين ) أي قصر الصفة وقصر الموصوف افراداً وقلباً وتعينا  
كقولك في الأول ما قام غير زيد في الثاني ما زيد غير قائم فأن أريد الردع على من اعتذر المشاركة كما  
أفراداً وإن أريد الردع على من اعتذر الخلاف كانا قبلها وإن كان المخاطب متعددًا كانا تعيناً و يكون  
القصرين بها أيضاً حقيقة وأضافياً فالإضافي والحقيقة كقولنا لا أحد غير الله تعالى وما يخاتم  
الأنبياء غير سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ( و ) غيرها لا أيضًا ( امتناع مجتمعتها لا العاطفة )  
لما قسم في النفي والاستثناء من أن شرط لا العاطفة أن لا ينفي المنفي بها بغيرها قبلها وهبنا وجد  
نفيه بغيرها قبلها فلا يقال ما قام غير زيد لا عمرو وكلا لا يقال ما قام إلا زيد لا عمرو في قصر الصفة وكذا  
لا يقال ما زيد غرشار لا كاتب في قصر الموصوف كلا لا يقال ما زيد بلا اشعار لا كانت

الانتساب

أى هذه بعثتم لفظ الانشاء فى الجملة يطلق على الكلام الذى لا تتحمل نسبته الصدق والكذب اى  
وقول اغاضرب زيد عمر او لقت اغاضرب عمر از يدأوهم عكس ذلك المعنى وهذا الذى ذكره المصنف  
من ( وغير كافى افاده القصرين وامتناع مجتمعه لا ) ش أى حكم غير حكم الافق افاده قصرى  
الافراد والقلب وامتناع مجتمعه لا انها حرف استثناء فلا يعطى عليها بلا وينبئ أن يقيدها  
بالاستثنائية أما الصفة فلا وانما يبورد عليه مثل ذلك الاوهى أيضا تقع استثناء وصفة لأن وقوع  
الاصفة خلاف الغالب وأما خص الكلام بالا وغبردون غيرها من أدوات الاستثناء لانه يتكلم في  
النفر وهو لا يكون بمقدارا خلافا لأن مالك

\* الائمه ان كان طليساً استدعاً مطلوباً بالخ

حقيقة الانشاء التي تميز بها الخبر سبقت وهو ينقسم الى طلب وغيره كذا قالوا والحسن أن يقال الى مطابق وغيره وقد دعا من غير الطالب نعم الرجل ز يدور على اصحاب عمر وكم غلام شرير ويعنى أن يحيى.

ما زال غريراً شاعر لا كاتب ولا يصرح أن يقال في قصر الصفة ما شاعر غير زيد لاعب و ذلك لفقد الشرط السابق والله أعلم

الانسان \*

هذه ترجمة وهو الباب السادس من الأبواب الخمسة المذكورة أول الكتاب فهو اسم للأفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة (قوله أعلم أن الإنسان يحي) أعاد المظفر اشارة الى أنه ليس المراد الانشاء بالمعنى المتقدم بل بمعنى النحو أى اعلم أن لفظ انشاء و قوله يطاف أى اصطلاحاً أو مألقة فهو الابتداع والاختراع

(قوله الذى ليس لنسبيته) أى ليس بالنسبة لل فهو منه وهى النسبة الكلامية وقوله خارج أى نسبة خارجية ( قوله تطابقه ) هو بخط النفى والا فالاشاء لا بد له من نسبة خارجية تارة لا تكون مطابقة لنسبيته الكلامية وتارة تكون مطابقة لها الا أنه يقصد مطابقتها لما اضربي مثلاً نسبته الكلامية طلب الضرب ولا بد له من نسبة خارجية فان كان التكلم طالباً للضرب في نفسه كانت الخارجية طلب الضرب أيضاً وكانت مطابقة للكلامية الا أنه لم يقصد مطابقتها لها وإن كان التكلم غير طالب له في نفسه كانت الخارجية عدم الطلب فلم يكننا مطابقين فان قد التكلم الطابقة في القسم الاول كان من باب استعمال الانشاء في الخبر لقصد حكاية تحقق النسبة الحاصلة في الخارج كما مر أول الكتاب في الثنائي اذا علمنا هذا فقوله تطابقه أى تقصد مطابقتها أو لا تقصد مطابقتها فلا بد من هذا ( قوله وقد يقال ) أى وقد يطلق الانشاء على ما أى على شيء هو فعل التكلم أعني الآيات بالكلام الذى ليس لنسبيته خارج الحقيقة وليس المراد فعل التكلم المطلق وقول الشارح أعني القاء مثل هذا الكلام لفظ مثل فيه مقصومة لأن الكلام الذى ليس لنسبيته خارج تطابقه ولا تطابقه أمر كلى لا مثل له ولذا أسقطها في المطول ( قوله كأن الأخبار كذلك ) أى يطلق على الكلام الخبرى الذى لنسبيته خارج تطابقه أو لا تطابقه وعلى القاء نفس هذا الكلام الذي كور واظهر مواجه الجم بين كوا كذلك مان الفظ الاول يقتضي تشبيه الانشاء بالأخبار للفظ كذلك يقتضي المكسن لأن مقصني كأن الانشاء مشبه والخبر مشبه بمقدار قوله كذلك المكسن ( قوله والظهور أن المراد ) أى بالانشاء هنا أى في قول المصنف الآتي ان كان طالباً وليست الاشارة للتراجدة كما يوهمه كلام الشارح لأن الانشاء الواقع ترجمة لا يصح أن يراد به واحد من هذين الامرین ( ٣٥ ) وقوله هو الثاني أى فعل التكلم لا الكلام

الذى ليس لنسبيته خارج فحصله أن في كلام المخصوصة استخداماً حيث ذكر الانشاء أولاً على أنه ترجمة يعني الالفاظ المخصوصة الدالة على المعنى المخصوصة

الذى ليس لنسبيته خارج تطابقه أو لا تطابقه وقد يقال على ما هو فعل التكلم أعني القاء مثل هذا الكلام كأن الأخبار كذلك والظهور أن المراد هنا هو اثنان بقرينة تقسيمه إلى الطلب وغير الطلب وتقسيم الطلب إلى الثنائي والاستفهام وغيره والمراد به معانيها المصدرية لا الكلام المشتمل عليها بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا وكذا ظهور أن لفظ ليت مثلاً

قصد حكاية تتحققها في الخارج كما في الخبر ويطلق على القاء هذا الكلام وإيجاده وهو فعل التكلم فإذا زيد فيه نظر لأن الاول قد يقال انه خبر وقول كثير من النحاة ان ثم وبئس لانشاء المدح والنرم لainan ذلك لجواز أن يريد وادلة التهاع على ذلك الناشطة بالأخبار قال الطبع في شرح التبيان قال الاسترادي في كون فعلى التعجب وفعل المدح والزموك الخبرية انشاء نظر لاحتياطه الصدق والكذب باعتبار نفس الخبر وان لم يحتملا باعتبار المدح والنرم ومن ثم باشر أعرابي بيت فقيل نعمت المأودة قال والتهماهي بنعمت المأودة قال الجرجاني وهو لأن هذه الأفعال لا تتحتملها باعتبار النسبة التي يحصل بها الكلام انتهى وما يدل على أنها خبران وقوع نعم خبران في قوله تعالى إن الله نعماً يعظكم به ووقوعها جواب القسم في

محل الأضمار فالإلى وغيره والمراد بذلك التبرير ما ذكره الشارح من أعمال المقاربة وأفعال المدح والنرم وصيغ المقوود الخ ( قوله وتقسيم الطلب ) من إضافة المصدر لمفعوله أى وتقسيم المصنف الطلب الخ ( قوله وغيرهما ) أى كلام الثنائي والنداء ( قوله والمراد بها ) أى بالثنائي والاستفهام وغيرها وهذا في معنى العلة أى لأن المراد بها الخ أى أنها كان ذلك التقسيم قرينة دالة على ما ذكر لأن المراد الح أى وإذا كانت هذه الأقسام معانيها المصدرية كان المقسم كذلك لذا يكون بين المقسم والأقسام تبادل ( قوله معانيها المصدرية ) أى الالقاءات فسياقه يقتضي أن الثنائي بالمعنى المصيري القاء عبارة الثنائي والاستفهام كذلك القاء عبارة الاستفهام وهذا فيكون الثنائي والاستفهام وغيرها تطلق على الالقاءات التراكيب المخصوصة كما تطلق على الاحوال القلبية كطلب الأمر المحبوب بالنسبة للثنائي وطلب التفهم بالنسبة للاستفهام وهذا لا مانع من ذلك ( قوله لا الكلام المشتمل عليها ) أى على أدواتها ( قوله بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا ) فيه أن هذا لا يصح أن يكون فقرينة لما ادعاه لأن التبادر أن الامر في قوله الموضوع له للتعمدي ومن العلوم أن الثنائي وضع له ليت مثلاً الطلب القابي لا القاء الكلام المخصوص وهو الثنائي فيه ليت الامر الأن يتكشف بجعل الامر للمرة الثانية للتعمدي والثنائي أن اللفظ الموضوع لاجل القاء وإيجاد كلام الثنائي ليت والمراد بكلام الثنائي الكلام الذي فيه أداته وكذا يقال في قوله واللفظ الموضوع للاستفهام هل وهذا ( قوله ظهور الح ) أى وإنما كان قوله واللفظ الموضوع له كذا فقرينة على أن المراد بالثنائي والاستفهام وغيره معانيها المصدرية وهو القاء كلامها لا الكلام المشتمل على أدواتها ظهور أن لفظ ليت الح

(قوله مستعمل لمعنى المتن) أي في معنى المتن واضافة معنى المتن ببيانة أي مستعمل في معنى هو المتن الذي هو بالمعنى المصري أعني القاء نحويت زيداً فالمقصود هنا ما يقتضيه سياقه وهو غير مسلم فأن ليست مستعمل في فعل التكمل الذي هو القاء، هذا الكلام وإنما مستعمل في نفس المتن الذي هو الحالة الفلبية ولذلك يقال أن ليست مستعمل معنى آخر أن قلت بجمل اللام في قوله مبني المتن للصلة لا للفظية والمتن لظهور أن ليست مستعمل لأجل القاء المتن قلت هذا التأويل وإن صح به كلام الشارح هنا لكنه لا يناسب قوله بعد لا لقولنا إن تأمل (قوله لا لقولنا ليت لصالح) أي لا في قولنا أي مقولنا لصالح (قوله فالاشاء) أي القاء الكلام الانشائى وتقسيمه للطب وغيره ظاهر لأن الالقاء عين الطلب في الخارج وإن اختلفا مفهوما فان قلت ان تقسيم المصنف في أول الفن الكلام التام إلى الخبر والاشاء يقتضي أن الراد بالاشاء القسم لا ذكره الكلام الانشائى كالمخبر لا القاء الكلام المذكور والا لازم أن هذا الفن باحث عن غير أحوال اللفظ العربي لأن الالقاء من أحوال الشخص قلت المقصود هنا البحث عن أحوال القاء الكلام الانشائى وهو يجر للبحث عن أحوال اللفظ العربي لأن علل الالقاء المذكور تجدر إلى علل اللقى (قوله ان لم يكن طلباً لصالح) وأشار بهذا الى أن قسم قول المصنف ان كان طلباً محنوف (٢٣٦) لعدم البحث عنه هنـه (قوله كأفعال المقاربة) أي كالبقاء أفعال

مستعمل لمعنى المتن لا لقولنا ليت زيداً قائم فأفهم فالاشاء ان لم يكن طلباً كأفعال المقاربة وأفعال المدح والزم وصيغ العقود والقسم ورب ونحو ذلك فلا يبحث عنها بالقلة الباحث البيانية المتعلقة بها وإن أكثرها في الأصل أخبار نقلت إلى معنى الانشاء

المقاربة وكذا يقال فيها بعده وإنما احتاج لذلك لأن الالقاء المذكور هو الذي يصبح جمله قسماً من الانشاء يعني القاء الكلام الانشائى وقوله كأفعال المقاربة بأى كبعض أفعال المقاربة إذ الانشاء اما يظهر في أفعال الرجال وهي عسى وحرى واخلواني ولا يظهر في غيرها من أفعال الشروع والمقاربة (قوله وأفعال المدح والزم) أي كالبقاء لهم ويشئ لافادة المدح والزم (قوله وصيغ العقود) أي كيمنت لانشاء البيع ونكحت لانشاء التزوج ولم يقل

في قوله تعالى ولنعم دار المتقين وكذلك بشـس قال تعالى ولبس ما شرـوا به أنفسهم وأما ر بما نصحـك عمـرو فلـاشـكـالـ فيـ كـوـنـهـ خـبـرـاـ وـكـذـلـكـ كـمـ الـجـبـرـيـةـ قـالـ ابنـ الـحـاجـبـ فـيـ أـمـالـيـهـ كـمـ رـجـالـ عـنـدـيـ يـحـتـمـلـ الـاـنـشـاءـ وـالـاـخـبـارـ أـمـاـ الـاـنـشـاءـ فـيـ جـمـيـعـ الـتـكـبـيرـ لـانـ التـكـلـمـ عـبـرـعـمـاـ فـيـ بـاطـنـهـ الـتـكـبـيرـ بـقـوـلـهـ رـجـالـ وـالـتـكـبـيرـ مـعـنـيـ حـقـقـ ثـابـتـ فـيـ النـفـسـ لـاـ وـجـودـ لـهـ مـنـ سـارـجـ حـتـيـ يـقـالـ باـعـتـارـمـ اـنـ طـابـ فـصـدقـ وـاـنـ لـمـ يـطـابـ فـكـذـبـ وـيـحـتـمـلـ الـاـخـبـارـ باـعـتـارـ الـعـنـدـيـ فـاـنـ كـوـنـهـ عـنـدـهـ لـهـ وـجـودـ مـنـ خـارـجـ فـالـكـلـامـ باـعـتـارـهـ يـحـتـمـلـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ فـوـ كـلـامـ مـحـتـمـلـ لـاـمـرـيـنـ باـعـتـارـ الـاحـتـمـالـيـنـ الـمـذـكـورـيـنـ الـمـخـلـقـيـنـ فـيـتـ هـذـاـ الـكـلـامـ ضـعـيفـ وـالـذـيـ يـظـهـرـ القـطـعـ بـهـ أـنـ هـذـاـ خـبـرـ لـانـ التـكـبـيرـ لـيـسـ لـمـعـنـيـهـ جـمـلـ الـقـلـيلـ كـثـيـراـ حـتـيـ يـكـوـنـ السـاـيـلـ مـعـنـيـهـ اـعـتـقـادـ الـكـثـرـ الـوـاقـعـ فـيـ النـفـسـ وـالـتـعـبـرـعـنـ ذـلـكـ بـكـمـ اـخـبـارـ عنـ أـمـرـ خـارـجـ وـأـمـاـ نـفـيـ بـقـوـلـهـ الـجـبـرـ لـهـ خـارـجـ مـاـ كـانـ خـارـجـ بـعـدـ كـلـامـ النـفـسـ فـنـحـوـ طـبـتـ الـقـيـامـ حـكـمـ نـسـبـتـهـ لـهـ خـارـجـ بـخـلـفـ قـمـ كـاـ صـرـحـ بـهـ اـنـ الـحـاجـبـ وـغـيـرـهـ فـقـوـلـاـ كـمـ رـجـالـ عـنـدـيـ عـلـىـ الـاـولـ مـنـ الـاـحـتـمـالـيـنـ الـذـيـنـ ذـكـرـهـ الـخـابـرـ عـنـ اـعـتـقـادـ الـكـثـرـ كـفـوـكـ اـعـتـقـدـتـ هـذـاـ كـثـيـرـ اـفـلـيـسـ مـنـ الـاـنـشـاءـ فـيـ شـيـءـ وـعـلـىـ الـاـحـتـمـالـيـنـ الـذـيـنـ اـخـبـارـ عـنـ الـكـثـرـ فـيـ الـخـارـجـ وـقـوـلـهـ لـانـ التـكـلـمـ عـبـرـعـمـاـ باـطـنـهـ يـسـلـمـ أـنـ يـكـوـنـ نـحـوـ وـأـنـفـضـتـ زـيـادـ عـزـمـتـ عـلـىـ كـذـاـ اـنـشـاءـ وـلـاقـائـ بـهـ وـقـوـلـهـ لـانـ التـكـبـيرـ مـعـنـيـ ثـابـتـ فـيـ النـفـسـ لـاـ وـجـودـ

وـ(انـ

وـ(انـ القـسـمـ

وكـالـقـاءـ جـلـةـ الـقـسـمـ كـأـقـسـمـ بـالـقـاءـ لـأـفـادـةـ اـنـشـاءـ الـقـسـمـ (قوله وـربـ) أيـ وـكـالـقـاءـ رـبـ لـأـفـادـةـ اـنـشـاءـ التـكـبـيرـ بـنـاءـ عـلـىـ أـنـهـ لـاـ لـاـنـشـاءـ باـعـتـارـ أـنـكـ اذاـ قـلـتـ مـثـلـ رـبـ باـعـلـ فـيـ الـدـنـيـاـ فـلـمـ رـاـدـ أـنـكـ ظـهـرـ كـثـرـ الـجـاهـلـيـنـ وـلـاـ يـعـرـضـكـ تـكـذـبـ وـلـاـ نـصـدـيقـ فـيـ ذـلـكـ الـاستـكـدارـ وـانـ كـانـ يـعـرـضـ باـعـتـارـ وـجـودـهـ فـيـ الـدـنـيـاـ الـحـاـصـلـ أـنـهـ باـعـتـارـ بـنـسـةـ الـظـرـفـ إـلـيـ الـجـهـالـ كـلـامـ خـبـرـ يـحـتـمـلـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ وـأـمـاـ باـعـتـارـ استـكـدارـ التـكـلـمـ إـيـامـ فـلـاـ يـحـتـمـلـ مـاـ لـاـنـهـ أـمـاـ استـكـدارـهـ وـلـمـ يـخـبـرـ عـنـ كـثـرـهـ لـكـنـ التـبـادرـ أـنـهـ لـاـ لـاـخـبـارـ وـأـنـ الـفـرـضـ الـأـخـبـارـ بـالـكـثـرـ لـاـ مـجـرـ ظـهـارـ الـاستـكـدارـ وـجـينـدـ فـيـ تـصـدـيقـ وـالـكـذـبـ (قوله وـنـحـوـ ذـلـكـ) مـثـلـ فـعلـ التـعـجـبـ وـكـمـ الـجـبـرـ الـفـيـدـةـ لـاـنـشـاءـ التـكـبـيرـ (قوله لـقـلـةـ الـبـاحـثـ الـبـيـانـيـةـ الـمـتـعـلـقـ بـهـ) وـذـلـكـ لـقـلـةـ دورـهـ عـلـىـ الـاـسـنـةـ وـقـدـ أـطـلـقـ الـبـيـانـ عـلـىـ مـاـيـمـ الـعـانـيـ (قوله وـلـانـ كـثـرـهـ) أيـ كـثـرـهـ اـنـشـاءـ الـاـنـشـائـيـةـ الـغـيرـ الـطـلـيـةـ وـلـرـاـدـ بـذـلـكـ الـكـثـرـ مـاعـداـ أـفـالـ التـرـجـيـ وـالـقـسـمـ (قوله نـقـلـتـ الـيـ مـعـنـيـ الـاـنـشـاءـ) أيـ نـقـلـتـ عـنـ الـجـبـرـيـةـ إـلـيـ الـاـنـشـائـيـةـ وـجـينـدـ فـيـسـتـقـنـيـ بـأـدـاتـهـ الـجـبـرـيـةـ عـنـ الـاـنـشـائـيـةـ لـاـنـهـ تـنـقـلـ مستـصـحـبـ لـاـ يـرـتـكبـ فـيـهـاـ الـجـبـرـيـةـ

(قوله وإن كان طلباً استدعي الح) المناسب للقابلة أن يقول وإن كان طلباً فيحيث عنه هنا ولذا أقال إن كان الح والمراد بالطلب معناه الاصطلاحي  
أعني القاء الكلام المخصوص لالنحوى الذى هومن فعل القلب قاله الفخرى (قوله استدعي مطلوباً) أي استئنف مطلوباً لأن الطلب نسبة  
بين الطالب والمطلوب فطلبك بدون أن يكون لك مطلوب يما هو محال **عند العقل وأما كون غير المطلوب** (٢٣٧)

غير حاصل وقت الطلب فلما  
قال الشارح (قوله غير  
حاصل) أى في اعتقاد  
التكلم فيدخل فيما إذا  
طلب شيئاً حاصلاً وقت  
الطلب لعلم علم المتكلم  
بحصوله (قوله وقت الطلب)  
لم يقل وقته لثلا يتوجه  
كونه فاعل حاصلاً والضمير  
رائع للطلوب وقوله غير  
حاصل فيصفه للطلوب أى  
افتضي مطلوب بامن وصفه  
أنه غير حاصل وقت الطلب  
سواء طلب حصوله فيما  
مضى كافي عنى حصول مالم  
يحصل كقولك ليتنى جتنك  
بالامس أو في المستقبل  
وهو ظاهر (قوله لامتناع  
طلب الحاصل) فيه أن  
المنع تحصيل الحاصل  
لطلب ذلك إلا أن يقال  
المراد بالامتناع عدم الباقة  
لامتناع الفعل كذا  
قرر شيخنا وهو مني على  
أن المراد بالطلب الطلب  
اللافتى الذى كلامنا فيه

(ان كان طلباً استدعي مطلوباً بغير حاصل وقت الطلب) لامتناع طلب الحاصل فلو استعمل صيغة الطلب لطلوب حاصل امتنع اجرؤه على معانبه الحقيقة و يتولد منها بحسب القرآن ما يناسب القائم (ان كان طلباً) يعود الى الانشاء لمعنى العنوان على هذا البحث ضرورة لأن المراد منه الجملة التضمنة لهذا الفصل وليس طلباً بل بمعنى مطلق الطلب أو غيره ثم الاظهر أن المراد به جبارة فعل التكليم لا الكلام نفسه ويظهر ذلك بتقسيمه الى الطلب وغيره ثم تقسيم الطلب الى الفنى وغيره ثم ذكر أن الفظ الموضع للمعنى الذي هو من أقسام ذلك الانشاء لفظاً ليت و معلوم أن ليت لم توضع لنفس الكلام الذي هو قوله مثلاً ليت الشباب يعود بفعل التكليم ولكن يرد على هذا أن ليتم توضع أيضاً بفعل التكليم الذي هو القاء هذا الكلام وإنما وضعت لنفس الفنى الذي هو الحالة القلبية ولذلك يقال ان ليت تتضمن معنى آهني فإن تقول على معنى أن لفظ ليت موضع لأجل أن يوجد آئي يلقى له الكلام الانشائى فتكون للصلة الثانية صحة ذلك في اراده نفس الكلام المطلق فيكون التقدير ان اللفظ الموضع للكلام الانشائى على وجه الفنى يعني آه وضع لأجل تحقيقه وتبيئته هو لفظ ليت فأولى أن يراد به المعنى القلبي المتعلق بالنسبة التي اذا ذكر معهما اللفظ المشعر بذلك المعنى سارت النسبة انشاء قوله ان كان طلباً احترز بما اذا لم يكن طلباً فلم يتعرض له لغة المباحث البينية المتعلقة به لقلة دورها على السنة للبناء، وذلك كمuspأفال المقاربة كمسى واخلون وحرى وكأفعال المسخ والذم كنهم وبش وكمصيغ العقود كمبنة لانشاء البيع ونحوه لانشاء الزواج وكجملة القسم كاتقسم بالله لانشاء القسم وكرب بناء على أنها لانشاء باعتبار أنك اذا قلت مثلاً رب جاهل في الدنيا والمراد أنك تستكترا على الماهلين ولا يمترضك نكذيب ولا نصدق في ذلك الاستكثار ولو كان يتعرض باعتبار وجودهم في الدنيا انتظر المداول قوله في الدنيا لكن المتأذير أهل الاخبار وأن التعرض للخبر بالشكدة لا يبعد اظهار الاستكثار فيمترضه التصديق والتکذیب ونحو ذلك مثل اظهار الفرج والتحزن مع أن كثر هذه الاشياء نقلت عن الخبرية إلى الانشائية يستغنى بأبحاثها الخبرية عن الانشائية لأنها تنقل مستصحبة للمرة تكتب فيها في الخبرية (استدعي مطلوباً بغير حاصل وقت الطلب) أي ان كان الانشاء طلباً اقتضى مطلوباً بامان وصفه أنه غير حاصل وقت الطلب سواء حين طلب حصوله فيما مضى كافي حتى حصول مالم يحصل كقولك ليتني جئتكم بالاس أوف المستقبل وهو ظاهر واما استدعي مطلوباً بغير حاصل لان طلب تحصيل الحاصل بالطلب القابي محال وأمانته بالكلام اللفظي فلا يستحبيل الا اذا اردي به معناه الامر ولذلك

شك أن طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلبي محال لأن الطلب القلبي أما الإرادة أو الحبّة والشهوة والإرادة لا تتعلق بالواقع والشهوة في حصول المنشئ لاتتحقق بعد حصوله وإنما تبقى شهوة دوامه وإن أرد بالطلب القلبي الكلام النفسي فهو تابع لأحد هذين ويتتفى باتفاقهما (قوله مطلوب) أي لطلب مطلوب حاصل (قوله امتنع اجراؤها) أي اجراء تلك الصيغة (قوله يتولى منها) أي من تلك الصيغ ما يناسب المقام كطاب دوام الاعيان والتقوى في قوله تعالى يا أولئك الذين آمنوا بالله وبأنها النبي اتق الله ثم أن الفرض من ذكر هذه المقدمة التي ذكرها المصنف التمهيد لبيان المعانى المتولدة من صيغ الطلب المستعملة في مطلوب حاصل

(أنواعه) أي الطلب (كثيرة منها المتنى) وهو طلب حصول شيء على سبيل المحبة (والله الذي أوضح له لغة)  
إذا وردت صيغة الطلب في الماصل حملت على ما يناسب المقام كأن قوله تعالى يا إياها التي انت الله  
حمل على معنى دم على القوى وكذا أيها الذين آمنوا أي داوموا على الإيمان وأعاقلنا يستحيل  
بالطلب القلبي لانه ان اريده بالطلب الارادة فلا يتعلق بالواقع وان اريده بالمحبة والشهوة فلا تتحقق الشهوة  
في حصول المنشئ بعد حصوله وأما تتحقق شهوة دوامه وان اريده بالكلام النفسي فهو تابع لحد  
هذين ويتقى باتفاقهما بخلاف اللغظي (أنواعه) أي أنواع الطلب (كثيرة منها) أي من تلك  
الأنواع (المتنى) وهو طلب حصول الشيء بشرط المحبة وتتحقق الطماعية في ذلك الشيء مخرج الماشرط  
في الحبة كالام والنهى والنداء والرجاء بناء على أنه طلب وأمانى الطماعية فلتتحقق اخر نوع الرجال  
الذى فيه الارادة واغراج غيره مافية الطماعية ولو شرط المحبة يخرج كل ذلك وقد يفسر المتنى بأنه  
طلب حصول الشيء على وجه المحبة فيكون تفسير بالاعم لشموله بعض أقسام الامر والنهى وغيرهما مما  
مع المحبة والتفسير بالاعم جوزه بعض المفوي بين والا كثر من الناس على المسمى فيكون التفسير أولى أو لى  
(واللغظ الموضوع له) أي للمنتى (ليت) فان لغظ ليت موضوع لنفس المتنى التعامل بالنسبة فإذا قيل  
ليتلى ما الاستيقنة أن المتكلم متنى وجود المال وليس أخبار عن وجود المتنى والا كانت جلة بل

حاصل وقت الطلب ضروري لأن الماصل لا يطلب والانتهاء لا يتعلق بالمستقبلات، ص ( وأنواعه  
كثيرة منها التي اخ) من أنواع الانشاء، الطلي كثيرة منها التنى واللقطة الموضوع له لىت ولا يشرط  
امكان التمنى بل قد يكون المتعى قريبا مثل لىت ز يدايقدم وهو مشرف على القدوم وقد يكون بعيدا  
مسكنا و قد يكون غير مسكن و منه الصنف بقوله لىت الشباب يعود قال الوالدر حم الله عود الشباب  
يمكن عقلاً ممتنع عادة قال السكا كى تقول لىت ز يدا جاء في فطلب غير الواقع في الماضي واقعاً فيه  
مع حكم العقل، بامتناعه ولية الشاب يعود مع جزمك بأن لا يعود ولية لىت زيداً يأتيني فيحدثني في حال  
لاتوفيقها ولا طبع لاث فيها فهذه أحسن من عبارة الصنف والقدر المشترك بين الثلاثة عدم التوقع  
بقوله على سبيل المحبة أى على

( قوله ولا يشترط ) أي في محة المتنى ( قوله امكان المتنى ) أي امكانه لذاته بأن يكون جائز الوجود والمم بل يصح مع استحالتها انه وأما وجود به فقد تقدم أن الحال يستحب طلبه والواجب حاصل ( قوله بخلاف الترجي ) أي فانه يشترط امكانه كأن الأمر والتهي والاستفهام والنداء يشترط فيها أن يكون المطلوب عكنا فلا تستعمل صيغها الا فيما كان كذلك كاف بالبعض ولعل مراده أن الأصل ذلك والا فالامر بالحال بل التكاليف به واقع ان قوله بخلاف الترجي يقتضي أن بين المتنى والترجي مشاركة في مطلق الطلب وأنه لا يفرق بينهما الاشتراط امكان الترجي دون اشتراط امكان المتنى وليس كذلك اذا الترجي ليس من اقسام الطلب على التتحقق بل هو رقب الحصول قال الشیخ يس ان كان المراد بالامكان المتنى اشتراطه في المتنى الامكان الذي هو سبب الفرورة عن الجانين فهذا باطل لانه حين نفي اشتراطه صدق بالواجب مع أنه لا يقع في المتنى فلابد قال ( ٢٣٩ ) لـت القعام ولـت الانسان

ناطق و يصدق بالمتسع

ولايـشـترـطـ اـمـكـانـ المـتنـىـ بـخـلـافـ التـرـجـيـ ( قولـ لـيـتـ الشـابـ يـعـودـ )ـ ولاـتـقـولـ لـهـ يـعـودـ لـكـنـ اـذـاـ

كانـ المـتنـىـ عـكـنـ يـحـبـ أـنـ لـاـ يـكـونـ لـكـ تـوـقـعـ وـطـبـاعـيـةـ فـيـ وـقـوـعـهـ وـالـأـصـارـرـ مـيـاـ

هيـ حـرـفـ تـصـيرـ بـنـسـبـةـ السـكـلـامـ اـشـاءـ بـحـيـثـ لـاـ يـحـتـمـلـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ وـقـيـدـاـنـ فـيـ نـفـسـ التـكـلـمـ كـيـفـيـةـ مـعـلـقـةـ بـتـلـكـ النـسـبـةـ فـهـيـ بـاعـتـبـارـ تـلـكـ النـسـبـةـ تـفـيـدـ الـأـشـاءـ فـيـهـاـ لـاـ يـقـالـ فـيـ التـكـلـمـ بـقـةـ وـلـاـ يـتـلـىـ مـاـ أـلـاحـ بـهـاـهـ صـادـقـ اوـ كـاذـبـ فـيـ نـسـبـةـ التـبـوتـ لـلـالـلـالـ لـاـنـ اـمـكـانـ اـشـتـرـاطـهـ لـاـ حـالـ لـتـحـقـقـهـاـ فـيـ الـأـخـارـ وـبـاعـتـبـارـ ماـوـضـعـ لـتـشـعـرـ بـعـرـفـاـسـتـازـمـ لـجـبـ وـهـوـأـنـ هـذـاـ لـتـكـلـمـ شـمـنـىـ تـلـكـ النـسـبـةـ وـلـذـاـ يـقـالـ لـاـشـتـرـاطـ اـشـتـرـاطـ اـلـأـخـارـ ( لـيـتـ الشـابـ يـعـودـ )ـ فـيـ وـجـودـ المـتنـىـ ( اـمـكـانـ المـتنـىـ )ـ بـلـ يـصـحـ مـعـهـ اـسـتـحـاـنـهـ وـأـمـاـجـوـ بـهـ فـقـدـ تـقـدـمـ اـنـ الـحـاـلـ يـسـتـحـبـ طـلـبـ وـالـوـاجـبـ حـاـصـلـ بـخـلـافـ التـرـجـيـ فـيـ اـمـكـانـ وـلـذـكـ ( قولـ )ـ فـيـ المـتنـىـ ( لـيـتـ الشـابـ يـعـودـ )ـ مـعـ اـسـتـحـاـنـهـ عـدـ الشـابـ عـادـهـ وـلـاـتـقـولـ لـهـ الشـابـ يـعـودـ وـفـقـدـ تـقـدـمـ اـنـ المـتنـىـ لـاـبـدـأـنـ تـكـوـنـ فـيـ طـبـاعـيـةـ فـاـذـاـ كـانـ عـكـنـافـلـاـبـدـمـنـ فـيـ طـبـاعـيـةـ فـيـهـاـ وـاـكـانـ تـرـجـيـاـفـاـذـاـ كـانـ لـلـالـلـالـ مـنـلـاـ مـرـجـوـ الـحـصـولـ قـلـتـ لـلـلـالـلـالـ مـاـ أـلـاحـ بـهـ وـاـنـ كـانـ لـاـطـبـاعـيـةـ فـيـهـ ثـمـ لـمـاـذـ كـرـهـ مـنـهـاـتـيـ

انتـهـيـ وـحـاـصـلـهـ أـنـ مـاـفـهـمـ كـلـامـ الصـنـفـ مـنـ أـنـ عـوـدـ الشـابـ مـسـتـحـبـ عـلـاـعـنـوـعـ وـهـوـسـؤـالـ حـسـنـ لـكـنـ يـكـنـ أـنـ يـقـالـ عـوـدـ الشـابـ مـسـتـحـبـ عـادـهـ اـنـ فـرـسـنـاـ الشـابـ بـالـسـنـ الـذـيـ لـاـ يـتـجاـزـرـ الـثـلـاثـيـنـ وـكـوـنـهـ لـمـيـتـجاـزـرـ ذـلـكـ بـعـدـأـنـ جـاـزوـرـهـ جـمـعـ بـيـنـ النـقـيـضـيـنـ فـهـوـ مـسـتـحـبـ عـقـلـاـ وـانـ فـرـسـ الشـابـ بـعـودـ ذـلـكـ الـقـوـةـ وـالـنـشـاطـ الـحـاـلـ قـبـلـ الشـيـخـوـخـةـ جـاءـ مـاـذـكـرـهـ الـوـرـحـاـنـهـ وـقـدـيـقـاـلـ باـسـتـحـالـتـهـ أـيـضاـنـ نـفـسـ ذـلـكـ الـقـوـةـ يـسـتـحـبـ عـوـدـهـاـ أـنـاـمـاـ الـمـكـنـ عـقـلـاـعـوـدـمـلـهـاـ نـكـنـ الـقـطـعـ حـاـصـلـ بـاـنـ الـرـادـمـنـ قـوـلـنـاـ لـيـتـ الشـابـ

المـتنـىـ لـيـتـ الشـابـ يـعـودـ أـيـ مـعـهـ عـوـدـهـ عـالـاـعـدـةـ كـذـافـ اـبـنـ يـمـقـوبـ وـهـوـمـبـنـىـ عـلـىـ أـنـ الـرـادـ بـالـشـابـ قـوـةـ الشـبـوـيـةـ قـاـنـ عـوـدـهـاـ بـالـنـوـعـ عـالـاـعـدـةـ مـكـنـ عـقـلـاـ وـفـيـ عـبـدـ الـحـكـمـ أـنـ الشـابـ مـسـتـحـبـ عـادـهـ اـنـ فـرـسـنـاـ الشـابـ بـالـسـنـ الـذـيـ كـاـسـ فـيـ الـجـازـ الـمـقـلـ وـاعـادـهـ الـزـمـانـ عـالـاـعـلـاـ لـاستـازـمـهـ أـنـ يـكـوـنـ لـلـزـمـانـ زـمـانـ ( قوله يـحـبـ أـنـ لـاـ يـكـوـنـ لـهـ )ـ لـمـاـتـقـدـمـ أـنـ المـتنـىـ يـحـبـ فـيـ طـبـاعـيـةـ ( قولهـ وـالـأـصـارـ تـرـجـيـاـ )ـ أـيـ وـالـأـ بـاـنـ كـانـ هـنـاكـ طـبـاعـيـةـ فـيـ الـوـقـعـ صـارـ تـرـجـيـاـ وـجـيـتـنـدـ لـاـسـتـعـمـلـ فـيـهـ الـأـلـاـفـ الـدـالـةـ عـلـىـ التـرـجـيـ كـاملـ وـعـسـيـ مـثـلاـ اـذـاـ كـنـتـ تـطـلـبـ حـصـولـ مـاـلـ فـيـ الـعـامـ مـتـوـقاـ وـاـمـاـ فـيـ حـصـولـهـ قـلـتـ لـلـلـالـلـالـ مـاـلـ فـيـ هـذـاـ الـعـامـ أـلـاحـ بـهـ وـاـنـ كـانـ غـيـرـ مـتـوـقـعـ وـلـاـطـبـاعـيـةـ لـكـيـهـ فـلـتـلـيـ مـاـلـ كـذـاـ قـرـرـشـيـخـنـاـ الـمـدـوـيـ وـفـيـ الـفـرـيـ أـنـ اـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ الـمـكـنـ مـتـوـقـلـاـ يـسـتـعـمـلـ فـيـهـ لـمـلـ وـاـنـ كـانـ مـطـمـوـعـاـ فـيـهـ يـسـتـعـمـلـ فـيـهـ عـسـيـ وـالـفـرـقـ بـيـنـ التـوـقـعـ وـالـطـمـعـ أـنـ الـأـلـوـلـ بـلـ أـلـبـلـعـ منـ الـثـانـيـ وـلـذـاـ أـخـرـ الـطـبـاعـيـةـ عـنـ التـوـقـعـ اـهـ كـلامـهـ وـيـؤـخـذـ مـنـ قـوـلـ الشـارـجـ لـكـنـ اـنـ كـانـ لـجـخـ الـتـبـاـنـ بـيـنـ المـتنـىـ وـالـتـرـجـيـ لـاـنـهـماـ وـاـنـ اـشـتـرـتـ كـاـفـ طـلـبـ الـمـكـنـ لـكـنـهـمـاـنـيـاـزـانـ بـاـذـكـرـهـ وـعـلـىـ مـاـفـ الـطـوـلـ وـهـوـ التـحـقـيقـ مـنـ أـنـ التـرـجـيـ لـيـسـ بـطـلـبـ بـلـ هـوـرـقـ الـحـصـولـ يـكـوـنـ الـتـبـاـنـ بـيـنـهـماـ ظـهـرـ وـلـاـطـبـاعـيـةـ بـتـخـفـيـفـ الـيـاهـ كـكـراـهـيـهـ هـسـرـ يـقـالـ طـمـعـ فـيـ طـمـعاـ وـلـاـطـبـاعـيـةـ

وقد يسمى بـ **كقول القائل هل** لـ من شفيع في مكان يعلم أنه لا شفيع له فيه براز التمني لـ **كمال العناية به** في صورة المكن وعليه قوله تعالى عكابه عن الكفار فهل لنا من شفاء فشلوا لنا

(قوله وقد يمتنى به) أي على سبيل الاستئناف التبعية بأن شبه المجرى المطلق بطلان استفهام مطلق الطلب في كل قسري التشبيه للجزئيات فاستعيرت هل الموضعية للاستفهام الجزئي للمعنى المجرى أو على سبيل المجاز الرسل من استعمال المقيد في المطلق ثم استعماله في المقيديان ذلك أن هيل طلب الفهم فاستعملت في مطلق الطلب ثم استعملت في طلب حصول الشيء المحبوب من حيث اندراجه تحت المطلق فيكون مجازا عبرنة أو من حيث خصوصه فسكون حماز اعرنتنن خروجه قوله

(وقد ينتهي بهل نحوهل لي من شفيع حيث يعلم أن لاشفيع) لانه حينئذ يتنزع حسه على حقيقة الاستفهام لحصول الجزم باتفاقه والنكارة في التي بهل والمدلول عن ليت هو ابراز المتمنى لـ الكمال العناية به في صورة الممكن الذى لا يلزم باتفاقه

يذكرهافيتجوز فيه عن الاستفهام في غيره لمناسبة ما ذكر عنه من لو ولعل فقال (وقد يسمى بهل) أي وقد يستعمل للمعنى لفظ هل التي هي للاستفهام في الأصل وذلك (أعو) قوله (هل لي من شفيع) وأغايقال هنا لقصد المعنى (حيث يسلم أن لاشفيع) يطبع فيه ولتضمينها المعنى المستلزم لنفي المتنى زيدت من التي لاتزداد في الاستفهام التبر النقول إلى التي ومعاوم أنه حيث يعلم أن لاشفيع لا يصح حل الكلام على الاستفهام المقترن بفهم العلم بالمستفهم عنه ثبوتاً أو نفياً ولكن هذا إنما يفيد عدم حمة حل الكلام على الاستفهام وأمامحله على خصوص المعنى فيفترق إلى فرعينة أخرى بدلأن مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفي الشفيع لقصد مجرد التحسر والتعزز فإنه يقال ماأعظم الحزن لنفي الشفيع كذا فيل ولكن لك أن تقول لما كان التحسر والتعزز على نفي الشيء الذي لا يطمع فيه الآن ولا في المستقبل يتلزم كون الموصوف بذلك يتمنى ما فات واللام يتحزن عليه كان الآن ذلك الكلام تمنياً في المعنى ولو أمكن أن يقصد معه التعزز فصح التبديل بمجرد ما ذكر فليفهم والسرف العدول عن ليت التي هي الأصل في المعنى إلى هل في نحو هذا الكلام ابراز المعنى في صورة المستفهم عنه الذي لا يلزم باتفاقه لاظهار كمال العناية به حتى لا يستطيع الآيات به إلا صورة الممكنا الذي يطمع في وقوعه ووجه كونه من الاعتبار المناسب للقام أن أصل المعنى اظهار الرغبة في الغات مضانياً أو استقبلاً أما لم يعبر بالاعتنار والاستعطاف للخاطب ليرحم المعنى وما يحرد موافقة الخاطر والتروع على النفس والوجه المذكور يبلغ في هنا الاظهار فإذا اقتضى المقام الأبلغية لأحد هذين الوجهين مثلاً عدل عن أصل المعنى إلى صورة الاستفهام اظهاراً لزيادة كمال العناية أماناً مقام الأبلغية للاستعطاف فظاهر إذا كان الخاطب لا يطمع إلا بالمبالغة وأما مقامها لنزوعي النفس فلا تنفيلاً تنفيلاً أن المعنى يمكن أشد

يعود عوده بالجنس أو بال النوع لاب الشخص يقع على المصنف وعلى السكا كى سؤال آخر وهو أن مالا يتوقع كيف يطلب الأصوب ماذا كره الامام وأتباعه من أن التمنى والترجي والقسم والنداء ليس فيهما طلب بل تنبية ولابد في سمسمة انشاء وانما شائع في جمله طلبا وسؤال آخر وهو قوله ولا يشترط امكانه يقتضى أنه قد يكون قريباً أو بعيداً ويدخل في ذلك الترجي وظاهر كلام النسخة أنه ان كان قريباً فهو الترجي وإن كان بعيداً فهو التمنى وقد صرحت بذلك المصنف في آخر الكلام ثم مقتضى كلامه أن المستحبيل أحد حالات التمنى والذى يظهر أن استعماله فيه يقع على خلاف الأصل وقد أغعرب التنوخي فالاقصى القريب التمنى يكون مشوقاً للنفس والمرجو قد لا يكون ويكون المرجوم متوقعاً

أن مثل هذا الكلام يقال عند المالم بنى الشفيع لمحمد التحسير والتحزن فانه يقال  
مأعظم المزن لنفي الشفيع ولك أن تقول لما كان التحسير والتحزن على نفي الشيء الذى لا يطمع فيه الآن ولا في المستقبل يستلزم كون  
اللوصوف بذلك ينتهي ماقاتوا والام يتحزن عليه كان ذلك الكلام عنناف المعنى ولو ممكن أن يقصد منه التحزن فصح التمثل لمحمد ما ذكر  
(قوله لكمال الثانية به) أي لا ظهار الرغبة فيه (قوله في صورة المكنى) أي والممكن الذى لا يلزم باتفاقه حاصل مع الاستفهام لأن  
الاستفهم عنه لا بد أن يكون ممكنا لا يلزم باتفاقه بخلاف المتنى فانه قد يكون مجزوما باتفاقه وإن كان ممكنا

قبل غير حاصل وقت  
الطلب تأمل ( قوله حيث  
يعلم الح ) حيث ظرف  
المهندف أى وأنا يقال  
هذا لقصد التقى حيث  
يعلم الح وهذا اشارة فقرية  
الغاز ( قوله لانه حينئذ )  
أى حين يعلم أنه لا شفيع  
وقوله لحصول الجرزم  
باتفائه أى والاستفهام  
يقتضى عدم الجرزم  
بالاتفاق بل الجهل بالشيء  
فلو حصل على الاستفهام  
الحقيقة ليحصل التناقض  
والحاصل أنه حيث كان  
يعلم أنه لا شفيع يطبع فيه  
لابد حل الكلام على  
الاستفهام التقى عدم  
العلم بالمستفهم عنه ثبوتاً  
أونقياً فحمل الكلام على  
الاستفهام بودى الى  
التناقض فتعين الحل على  
المعنى وقد يقال هنا انا  
يفيد عدم صحة حل الكلام  
على الاستفهام وأما حل  
على خصوص التقى فيفتر  
إلى فقرية أخرى معينة له  
ولا تكفي الصارفة بدليل

( قوله وقد يتمنى بلو ) أي على طريق التجوز لأن أصل وضعها الشرطية والتجوز فيها مثل ما تقدم في هل ولهم ذكر الشارح نكتة الدول عن المتن بليت الى المتن بلو كذا كرف هل وقد يقال ان نكتة الاسعار بمزا متمناه حيث ابرزه في صورة مالم يوجد لأن لو جحسب أصلها حرف استئناع لامتناع كما قرر شيخنا المدوى ( قوله نحو لو تأميني فتحدى ) أي ليث ثأميني فتحدى ( قوله بالنصب ) أي ينصب تحدى تأميني بأن مضمرة بـ ( الـ ) فيه اتفاق في جواب المتن وأمانأـ تأميني فهو مرفوع بضمـة مقدرة على الـباءـ النـقلـ والـ فعلـ المـتصـوبـ فيـ تـأـوـيلـ مصدرـ معـطـوفـ عـلـيـ مصدرـ مـتوـهمـ وـالـمعـنىـ آـفـيـ اـتـيـانـاـمـنـكـ فـتحـدىـ ثـالـيـ ( ٣٢١ ) وـسـمـيـ مـابـعـ الدـفـاجـ جـواـباـ وـالـحالـ آـفـيـ تـأـوـيلـ

(و) قد يتمنى (بل) ولو تأثيني فتحدى بالنصب على تقدير فان تحدى فان النصب قرية على أن لو  
ليست على أصله إلا ينصب المضارع بعدها بضم أأن وأما يضرم بعد الأشياء الستة والناسب هنهاه والمنى  
تروي حامن خلافاً إذا كانت في غاية الأسف ناسب ماذ كفليتأمل (و) قد يتمنى أيضاً (بل) على وجه  
التوسيع ولو كان أصلها الشرطية وذلك قوله (لو تأثيني فتحدى) أي ليشك تأثيني فتحدى  
(بالنصب) أي بذنب تحدى بأن مضمرة بعد فاجواب التمني والمعنى أن يقع اثنان فتحدى  
فال فعل المنصوب في تأوهيل مصدر معطوف على مصدر متوجه ويسمي ما بعد الفاء جواباً ولو كان في  
تأوهيل مفرد لان المعنى كأن أشارت اليه اثنان وقع منك اثنان فانه يقع تحدى فقد تضمن الكلام جواب شرط  
افتضاء المعنى فالنصب دليل على خروج لوعن أصلها من الشرط إدلاً بذنب الفعل بأن مضمرة مصدر  
الفاء الا بعد الأشياء الستة التي هي الاستفهام والتمني والعرض ودخل فيه التخصيص والامر والنهي  
والنفي والمناسبة أولى أن يحمل عليه هنا كغيره ما يشبه من هذه الأشياء المعنى وذلك لشيوخ  
استعتر به بذلك ولو احتمل الاستفهام والنفي لكن الا كثريشيو عالتمني فلورفع الفعل بعد هالم تمحض  
لتمني لاحتمال الشرطية حينئذ ولو التمنية هذه فيل انهاهي التي تستعمل مصدرية بعد فعل و كذلك  
لاستغاثة عن ذلك الفعل وعلى هذا يكون النصب لتضمين ود المستغاثة عنه معنى الطلب فيكون  
جار ياعلى خلاف القباس إذ ليس طلباً حضاً ولهذا استضعف وقيل أنها اقتلت للتمني مستقلة من غير أن  
يبي فيها معنى الشرطية وقيل بقي فيها معنى الشرطية وأشربت معنى التمني فإذا قيل على هذا لو تأثيني  
فتحدى فمعنى فاعلي لوحصل ما يتنى وهو الانيان فالتحدى لسرنا بذلك ونحوه ناو هذءا شارقة ملعان  
مبسوطة في النحو وجهاً استهلاكاً كثيراً لاتمني أنها في الا صلـر تدخل على المـنـوـع والـحالـ والـحالـ هو التمني

والمتمنى قد لا يكون فالترجى أعم من المتنى من وجه والمتمنى أعم من الترجى من وجه \* **(تنبئه)** قال التتوخى أيضا المرجو بملل حصول خبرها لاسمها وقد يكون حصول اسمها على خبرها وقد يكون حصول المخلة من اسمها على خبرها انتهى ولعله يرد بحصول اسمها على خبرها نحو قوله تعالى **الْيَمَامَةُ** وجود وبحصوص الجملة قوله تعالى أن يقوم زيد وهذا يعني ينقل إلى المتنى وما قاله لاتتحقق له فان المتنى في الجميع حصول الخبر للاسم لأن الموضوع لا يطلب حصوله ثم قال المصنف وقد يتمنى بهل مثل هل لي من شفيع حيث يعلم أنه لم يكن قال تعالى فهو لنامن شفعاء فيثمهونا لا يراز المتمنى في صورة الممكن وقد يتمنى بلو كقولك لو أنا تنبئني وأعاني معين لذلك اذا كان النصب فان لم يكن احتمل ومحى ، لو يعنى

(٣١) - شروح التلخيص ثانٍ) دون غيره من هذه الأشياء وذلك لشيوع استعمال أول ذلك لأنها في الأصل تدخل على الحال والمنوع والحال يعني كثراً وان احتملت الاستفهام والنفي لكن الأكتر شيء عالى التمنى وال الحال على الشائع أولى وما استفيد من كلام المصنف من أن المضارع ينصب في جواب التمنى بالنقل السيوطي في ذلك كت عن ابن هشام عن السفاقى خلافاً له ان المستفاد من كلام الشارح أن لو التمنى هي لو الشرطية لأنها أسررت معنى التمنى وحيث أنها مطلقاً ممن جواب لكنه التزم حذفه وعليه فاذأقلي لو تابعنى فتعحدثنى فالمعنى لوحصل ما ينتهي وهو لا ينبع فالتحديث أسررت بذلك وقيل انه انما ينبع من الشرط للتمى مستقلة من غير أن يبق فيها معنى الشرطية وقيل انهى التي تستعمل مصدرية وعلى هذه القولين فلا جواب لها لحرر وجهها عن معنى الشرطية والتعليق والخلاف ببساطة في كتاب الت نحو

قال السكاكي وكأن حروف التنديم والتحضيض هلا وألا بقلب الماء هز فولولا ولو ماماً خوذة منها مركبتين مع لا وما المزیدتين  
 (قوله كأن حروف الح) الأولى أحرف بسيطة جم القلة إلا أن يقال انه مبني على أن مبدأ جميع الكثرة من ثلاثة وأور دلفظ كأن  
 لعدم الجزم باذ كرمه من التركيب بجواز أن يكون كل كلمة برأ سهالاً التصرف في المروف بعيداً وسميت حروف التنديم لأنها اذا  
 دخلت على الفعل اناخي أفادت جعل المخاطب نادماً على ترك الفعل وسميت حروف التحضيض لأنها اذا دخلت على الضارع  
 أفادت حض المخاطب وحنه على الفعل (قوله مأخذونه ماص كبتين) الضمير في متهم له ولوم كبيتين حال من الضمير المجرور  
 بن كما أشار له الشارح وقوله مع لا وما ظرف لقوله مر كبيتين وذلك بأن ضمت لألام هل فصارت هلام أبدلت الماء همزة  
 فصارت الأوضمة مع لو فصارت لولا خصل من التركيب مع لاتلاتة أحرف وضمت مامع لو فصارت لو ما فلا تكون مع هل ومع  
 لوم ما تكون مع لوزاصة لكن قد شاهدنا (٣٤٢) مقابلاً لجمع بالجملة تقضي انقسام الآحاد على الآحاد كما في رك

قال (السكاكى) كأن حروف الننديم والتحضيص وهى هلا وألأ قلب الماء هزة ولو لا ولو ماماً خوذة  
منها) خبر كأن أى كأنهاماً خوذة من هل ولو والتين للتمى حال كرنهما (مركتين مع لا و ما الزيدتين  
كثيراً ثم ربعت على كون هل ولو للتمى تصرفاً و قع من السكاكى فقال (السكاكى) أى قال السكاكى  
(كان حروف الننديم والتحضيص) مصدر حض بمعنى حض يعني حيث على الشىء (و) تلك  
الحروف (هي هلا) بتثديد اللام (وألا) بتثديد اللام أيضاً وهى هلا بعينها وأعا صارت ألا  
(قلب الماء هزة ولو لا ولو ماماً خوذة) أى كأن هذه الحروف الاربع ماماً خوذة (منهما) أى من هل  
ولو والنقولتين للتمى (مركتين) أى أخذ تلك الأحرف منها في حال تركيهما (مع لا و ما الزيدتين)  
عليهم فالرار كبت مع هل فصارت هلام أبدات الماء هزة فصارت الارور كبت مع لو فصارت لولا فحصل من  
التركيب مع ثلاثة أحرف وما ركبت مع لو فصارت لوماقبين بهذا أن لا و ما ليسا مستويين فيما  
حصل عن تركيهما و انتكل في البيان على ظهور الرادثم في العبارة تسامح لاخنق لان ظهرها أن هلا  
متلأ خذت من هل في حال تركتها مع لا وهل في حال تركتها مع لا هي نفس هلا فقد أخذ الشىء  
من نفسه وهذا الباقي ولكن المراد أن هلاملا ركبت من هل ولا و تركيهما هو أخذنها بالفعل  
فإذا الاخذ هي هل ولو وما في حال افرادها وركبها هو نفس الاخذو يمكن أن يحمل على معنى

المعنى مذهب سببويه وأنكره كثيرون من النحاة والاستدلل على جوازه بقوله تعالى فلو أن إنا كرّة  
فنسكون من المؤمنين بنصب نسكون فيه نظر جواز أن يكون معطوفاً على كلام الشاعر  
لبس عباءة وتفر عنني « أحب إلى من ليس التغوف  
قال السلاوي وكان هلا والأحرف التحضيض والتنديم ما خودتانا من هل وكذلك لولا ولوما زيدت على  
بعضها وعلى بعضها ما ألاقلبت فيها لها، هزة وركبت هذه المجرى ليتدمنها في المانع التندم نحو  
هلا أكرمت زيدا وفي المستقبل التحضيض نحو هلا تقوّم وقد يتميّز بليل أى تستعمل أهل فيما بعد ومن

منه هل ولو ق حال تركبها مع لا وما الزي يدتين وذلك بعينه هلا ولا ولو لا او ما في تعدد المأذوذن منه  
لتضمينها) ولا يتحقق فساده لان في أحد الشيء من نفسه وأجيب بأن قوله مركبتين حال مقدرة والمعنى أنها مأذوذة من ولو وهل حال كونها مقدرة  
التركيز مع ماذ كرلا حال مقدرة بحيث يكون المعنى أنها مأذوذة منه محال كونها ماءركبتين عند الأخذ كذلك الفتنى ورد بأنه لا يحصل  
لهذه الكلمات في حال التقدير فالأولى ما أجاب به سأن مني كلام الصنف أن هذه الأربع حال كون كل منها جمولاً كلها واحدة  
المعنى واحد مأذوذ من نفسها حال كونها كذلك فتغيراً بهذا الاعتبار وهو من قول عبد الحكيم  
ان المأذوذ الكلمات الأربع والمأذوذ منه هل ولو حال التركيب مع لا وما البعد فلم يتعد المأذوذ منه على ما وهم والعجب الجواب  
بحمل الحال مقدرة مع أنه لا يحصل لهذه الكلمات في حال التقدير اه والحاصل أنه على الجواب الأول المأذوذ محقق التركيب بالفعل  
والمأذوذ منه در التركيب وعلى الجواب الثاني المأذوذ مركب تركيبياً جمل فيه الكلمات كلها واحدة بمعنى واحد والمأذوذ منه مركب  
تركيبة ليس بهذه الثابة بل هو ضم احدى السماتين الى أخرى فتأمل

(قوله علة لقوله مر كيتين) أي قلني أن تركب هل ولو مع ماذ كرانا هو لاجل تضمينه، أي جعله ماماتضمنين أي مستتمتين دالين على معنى التّي فلما راد بالتضمين هناجعل التّي مدلولاً الف غالباً جعله جزء من المدلول الذي هو التّي من اصطلاحاً ونظير ذلك قوله ضمنت هذا الكتاب كذا كذا باباً فيليس المراد أن جعلت الابواب جزءاً من أجزاها الكتاب بل جعلت الابواب نفس أجزاء الكتاب لا مع زائد عليهما فان قلت ان معنى التّي حاصل قبل التركيب فكيف يكون علبة غائية وغير ضامن التركيب مع أن الفرض والمدة الثانية لا يسبقان ماترتبا عليهأجيب بالمراد بتضمينهما معنى التّي على جهة النّص والزّور فلنعني مدلولهما قبل التركيب على جهة المخواز وبعدة على جهة الوجوب يعني أنهما قبل التركيب بجواز أن براد بهما التّي بخلافهما بعده

(٤٣)

فإنه معناهما نسا فكان التركيب قرينة على ذلك وربما كان تعيير المصنف بالصدر المضاف للأفعال متبرراً لقصد هذه المعنى

لان تضمينهما التّي على زارهما اياه أي جعلهما متزومين بافادته ولم يعبر بالتضمين بحيث يكون الصدر مضافاً للفاعل لثلايوبهم أن تضمينهما معنى التّي بعد التركيب ليس بالازم كما كان في الأصل لأن التضمن عبارة عن الاشتغال كان هناك الزّام ولا يختلف التضمين فإنه الزّام كما عرفت (قوله جعل الشّيء في ضمن الشّيء) أي عتحروا يا عليه ويفيد الله (قوله كذا كذا باباً) أي أحد عشر باباً مثل أواني عشر وكذا الثانية توكيلاً للأولى قوله اذا جعلته متضمنا

لتضمينهما علة لقوله مر كيتين والتّضمين جعل الشّيء في ضمن الشّيء يقول ضمنت الكتاب كذا كذا بباباً إذا جعلته متضمناً لتلك الابواب يعني أن الفرض المطلوب من هذا التركيب والتّزامه هو جعل هل ولو متضمنين (معنى التّي ليتوالد) علة لتضمينهما معنى أن الفرض من تضمينهما معنى التّي ليس افاده التّي بل أن يتوالد (منه) أي من معنى

أن هذه الأحرف أشد افرادها للدلائل على معناها الخاص في حال التركيب لأن التركيب يصح مع بقاء كل حرف له معناه ومع انتقال المجموع له إلى آخر فجعل أخذها مفردة مقيداً بحال تركيبها الصادق بالافراد وغيره ولا يخلو من التكفل بكل ما أجب به عن هذه المناسبة (تضمينهما معنى التّي) متافق بقوله مر كيتين يعني أن تركب هل ولو مع ماذ كرانا هو لاجل تضمينهما أي جعله ماماتضمنين أي دالين على معنى التّي فلما راد بالتضمين هنا جعل الشّيء مدلولاً للفظ لا جعله جزاء من المدلول الذي هو التّضمين اصطلاحاً ونظيره قوله ضمنت هذا الكتاب كذا كذا بباباً فيليس المراد أن جعلت الابواب جزءاً من أجزاء الكتاب بل جعلت الابواب نفس أجزاء الكتاب لامع زائد ثم المراد بتضمينهما الرّاجح بذلك لا كونهما متضمنين له ولقصد هذا المعنى عبر بالمهدر المضاف للأفعال ولو كان في افادته هذا المعنى خفاء مأوله يعبر بالتضمن فيكون صدره مضافاً لالفاعل لثلايوبهم أن تضمينهما معنى التّي بعد التركيب ليس بالازم كما كان في الأصل لأن تقل هل ولو في الأصل للتّمني ليس بواحد بل المفهوى على هذا ركبت الازامه ما تضمن التّي الذي كان تضمنه في الأصل جائز فلا يلزم أن يقال تضمينهما معنى التّي كان في الأصل فكيف يكون علبة غائية وغير ضامن التركيب لأن ذلك يقتضي ترتيب التّضمين على التّرتيب وهو سابق وذلك أن تصحح التّعيير بالتضمن الذي هو مصدر مضاف هنالك الفاعل ولو كان خالماً فالعبارة السكاكي المشار إليها بعائقدهم بأن تحمل التّضمن علة حاملة على التركيب بمد وجودها لامرية فيكون التقدير أن التركيب حمل عليه كون معناهما التّي وعلى كل حال فتضمينهما أو تركبها لتضمينهما المعنى التي أعاده (ليتوالد) أي ليس الفرض من التركيب نفس التّي المتضمن فقط بل ليتوالد (منه) أي هنالهم احتصاص التّي بالبعيد كأشعرنا إليه ويعطي حيـنـهـ حـكـمـ التـيـ فيـ تـصـبـ الـجـوـبـ فإنـ لـعـلـ لـوـ كانتـ عـلـيـ وـضـعـهـاـ مـنـ التـرـاثـيـ لـاـ اـتـصـبـ الـجـوـبـ لـاـ يـقـالـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ لـمـلـيـ أـلـبـغـ الـاسـبـابـ أـسـبـابـ

لتلك الابواب أي مشتملاً عليها من اشتغال السّكل على أجزاءه (قوله والتّزامه) هو بالجر عطف على التركيب أي الاعتراف به والقول بمع أن الأصل في كل كله أن تكون بسيطة ويحتمل أن المراد بالتزامه جعله لازماً وأخذ الشّارح هنا من القيد أنّي الحال فانها قيد وشأن القيد الازوم كذا قرره شيخنا العبدوى (قوله متضمنين) أي مستلزمتين (قوله معنى التّي) الاضافة بيانية (قوله ليس افاده التّي) فالتي ليس مقصوداً بالذات بل ليتوصل به إلى التّنديم والتحضيض (قوله بل أن يتولد) فان قلت مالسانع من جعل تركيبهما للتحضيض والتّنديم من أول الامر من غير توسط التّي قلت لم يضمنا معنى التّي بعد التركيب لازم بناءً على مجاز وهو نوع عنة بعضهم وهذا منع عند التّضمين المذكور لأن التّي بالوضع التركيبى معنى حقيق لهما بالوضع الثنائى وأجيب أصلاً بان التّنديم متعلق بالمعنى والتحضيض بالمستقبل وهما مختلفان فالتركيب معنى التّي واسطة لانه طلب في المعنى والاستقبال ليكون كالجنس لمما فيكون استعمال هذين الحرفين في هذين المقتين كاستعمال

## في الماضي التضمني نحو هلاً كرمت زيداً في المضارع التحضيض نحو هلاً تقويم

الكل في افراده فيكون في المعرفة شبه توافق ولو جمل الحرفاً المذكورة من أول الأمر للتنديم والتحضيض لا يقتضي أنها موضوعان لكل منها بالاشارة والتواتر أقرب من الاشتراك لأن الأصل عدم تعدد الوضع وأما قلنا شبه الحال لأن التواتر والحقيقة ابتدأتصور في غير المعرفة (قوله التضمنين) بصيغة اسم الفاعل صفة للتضمني جرت على غير من هي له فإذا أبرز الصغير ولو قال أي من معنى التضمني الذي تضمنته لكان أوضح (قوله في الماضي) أي مع الفعل الماضي (قوله التضمن) أي جعل المخاطب نادماً ووجه التوليد أن التضمني أعني يكون في الأمور المحبوبة فاذافت الأمر المحبوب لهند المخاطب عليه وإن كان مستقبلاً حجمه عليه فإن قلت إن عبة للتكلم لشيء لا يقتضي تضمن المخاطب عليه فكيف يتولد من طلب المحبوب التضمني فلت ان التسلكم اعياحت المخاطب على الشيء لأجل شفقت عليه فإذا ترك المخاطب ماهو عبوب للتسلكم ندمة عليه شفقة عليه وكذا يقال في التحضيض (قوله نحو هلاً كرمت زيداً) أي نحو قوله لك مخاطبك بعد فوات اكرامه زيداً (قوله على معنى) أي يعني ليتك أكرمتها وذلك لأن الفعل بعد فوات وفته لا يمكن طلب فعله في وقت حقيقة (٢٤٤)

الحكمة المقضية للفعل المعلومة للمخاطب صارف الكلام اشارات الى أنه كان مطلوباً من المخاطب فعله مطلوباً من المخاطب فعله فيصير المخاطب بسماع هذا الكلام المقيد لهذا المعنى نادماً فقوله على معنى الخ اشارات الى اصل التضمني وقوله قصد الحاشارة الى تولد التضمني (قوله في المضارع) أي ويقول انه مع الفعل المضارع وكان المناسب أن يقول وفي المستقبل لأن صيغة المضارع مع هذه حروف تحتمل الحال والاستقبال والتحضيض اعني يكون في المستقبل وأيضاً صيغة

المعنى التضمني بما اياه (في الماضي التضمني نحو هلاً كرمت زيداً) ولو ما أكرمته على معنى ليتك أكرمتها قصداً الى جعله نادماً على ترك الارحام (وفي المضارع التحضيض نحو هلاً تقويم) ولو ماتقويم على معنى ليتك تقويم قصداً الى حش على القيام والمذكور في الكتاب ليس عباره السكاكي لكنه حاصل كلامه وقوله التضمنهما مصدر مضارف الى الفعل الأول ومن معنى التضمني مفعوله الثاني ووقع في بعض النسخ لتضمنهما على افظ الشفاعة وهو لا يوافق معنى كلام المفتاح وإنما ذكر هذا لفظ كان لعدم القطع بذلك

من معنى التضمني الذي تضمنته (في الماضي) أي يتولد منه حيث استعملنا مع الفعل الماضي معنى (التضمني) أي جعل المخاطب نادماً على ظهار أنه كان ينبغي أن يفعل ما فيه من الحكمة المقضية للفعل فيصير لفواهه نادماً وذلك (نحو) قوله بعد فوات اكرام زيداً (هلاً كرمت زيداً) والفعل بعد فوات وفته لا يمكن طلب فعله في وقت حقيقة بل تبيهه أصيورته حالاً ولما فات امكاناته مع ما فيه من الحكمة المقضية للفعل المعلومة للمخاطب صارف الكلام اشارات الى أنه كان مطلوباً من المخاطب فقوته فيصير المخاطب بسماع هذا الكلام المقيد لهذا المعنى نادماً فكونه مطلوباً باهلو الذي أوجب ندمه أنه كان ينبغي أن يفعل وقت امكانه فمعنى هلاً كرمته على هذا اليتك اكرمتها (ولتو لمدته) (في المضارع) أي في الاستقبال لافي مطلق صيغة المضارع فانها قد تكون المعنى المقيد للتضمني (التحضيض) أي الحث على الفعل لاماكن وجوده وقد خرج التضمني المتضمن في هذه اعن مفاده الاء على بخلاف التضمني السابق وذلك (نحو) قوله في الحض على القيام (هلاً تقويم) وأنا قوصل بالمعنى الى هذا الحض السموات فأطلم فيه جواب الترجي لانا نقول هذا عن لازرج واستشهاد به بضم النسخة على نصب جواب

المضارع اذا كانت يعني الماضي كانت تلك المعرفة معه التضمني (قوله التحضيض) أي الحث على الفعل (وقد لاماكن وجوده) (قوله نحو هلاً تقويم الخ) أي نحو قوله في حض المخاطب على القيام هلاً تقويم (قوله على معنى) أي يعني ليتك تقويم وهذا اشارات الى اصل التضمني وقوله قصداً الخ اشارات الى تولد التحضيض (قوله في الكتاب) أي الماء (قوله مصدر مضارف الخ) أي وتقدير الكلام لتضمين التسلكم هل ولو معنى التضمني أن لا زارهم ماقاده ذلك لأن التضمنين هو الازام (قوله لا يوافق معنى كلام المفتاح) أي لأن التضمن عبارة عن الاشتغال سواء كان على وجه الازام أو لا واصح المفتاح عبر بالازام حيث قال مطلوباً بالازام التركيب التنبية على الازام هل ولو معنى التضمني كذا قرر بضمهم وعبارة يس عدم المواجهة من جهة أن صيغة التفضل تقتضي أن هلاً ولو لا بد لأن على أمر زائد على التضمني بطريق الوضع وليس كذلك بل هلاً لا بد لأن بطريق الوضع إلا على التضمني كما يدل عليه كلام المفتاح ويحتمل أن عدم المواجهة من جهة أن كلام المفتاح يدل على أن لا لازمه ولو على التضمني بفعل فاعل يجعل جاعل في وافق النسخة التي فيها التضمنين على لفظ التفصيل لأن الازام في كلامه فعل الملزم وهو التسلكم بخلاف التضمن على وزن التفضل فإنه يقتضي أن لا لازمه على التضمني أمر ذاتي لأن فعل فاعل فلا تكون هذه النسخة موافقة لكلام المفتاح (قوله لعدم القطع بذلك) أي بالأخذ المذكور المقضي لتركيبها بـ جواز

وقد يتحقق بذلك فتح حكم لبت نحوه أحوج فأزورك بالنصب بعد المرجو عن الحصول وعليه فراغة عاصم في رواية حفص لمثل أبلغ الاسباب أسباب السموات فاطلع إلى الله موسى بالنصب

أن يكون كل كلمة برأسها لان التصرف في الحروف بعيد ( قوله وقد ٢٤٥ ) يتحقق بذلك ( التي هي موضوعة للرجو

وقد يتحقق بذلك فتح حكم لبت ( وينصب في جوابه المضارع على اضمار أن ) ( نحوه أحوج فأزورك بالنصب بعد المرجو عن الحصول ) وبهذا يشبه الحالات والمكتنات التي لا طباعية في وقوعها فيتولد منه معنى التي

لان التي هو بداية الرغبة حتى انه يتعلق بالحال فناسب التحضيض فالمعنى في هلا تقام ليتك تقوم والمعنى في لوما تقام وقد علمنا أن ليت القدرة هنا معناها الطلب المؤكد لا التي المفتي ثم السرف ترکيب هل ولو مع لا وما لا فاده ما ذكر دون سائر الحروف أن الطلب مع الذي عمد فيه في الجملة كونه للتوصي والتدبر كقولك لم لا أو لم تذكر مفاؤلاته ويعنى عدم الالام والثانية للتدبر والسكاكى ظاهر عبارته هو ما قال المصنف وقد أشرنا الى تحقيقه آنها وعبر بكتابه المقتصدة لعدم الجزم لأن أكثر النحوين على أن الحروف وضعت كذلك في أصلها ولا تصرف فيها فيحمل أن تكون غير مخوذة مما ذكر نعم انهم يجعل تركيبهم نفس التدبر والتحضيض من أول وهلة بل بتوسط المعنى لأن التدبر متطرق بالمعنى والتحضيض بالمستقبل فكأنها يختلفان فارتکب معنى التي واسطة لانه طلب في المعنى ليكون كالجنس لهما فيكون في الحروف شبه توافق لاشراك لان التواطؤ أقرب من الاشتراك وإنما فلنا شبه لان التواطؤ المفتي أمانته صور في غير الحروف ( وقد يتحقق ) أيضًا ( بذلك ) التي هي للترجي والترجي هو ارتقاء الشيء وهو يشمل المحبوب والمحظوظ وفيه وليس هنا من أنواع الطلب في الحقيقة لان المكره ولا يطلب فلا ينصب الجواب بعد ادل كما ينصب بعد أنواع الطلب ولكن اذا استعمل افظاع لعل للمعنى ( و ) بحسب ذلك ( تعطى حكم لبت ) في صياغة الجواب الذي هو المضارع بعد الفاء بتقدير أن وذلك ( نحو ) قوله ( الملي أحوج فأزورك بالنصب ) أي ينصب أزور على تقدير أن المعنى ليت الحاج صار مني فتصدر الزيارة وإنما ينصب كذلك عند قصد المعنى ( بعد المرجو ) وهو الحاج في المثال ( عن الحصول )

الترجي لا ينافي هذا لأن النحو ينظر في الترجي والمعنى إلى الألفاظ والبيان ينظر إلى المعنى وقول المصنف ( بعد المرجو عن الحصول ) فربما يجيئ ذكر الترجي مع البعد وجوابه أنه ما ذكر الترجي المصطلح عليه انه للقرب بل ذكر المرجو المشتق من الرجاء ولا شك أن الرجاء لغة لأعم من القريب والبعيد وقول المصنف ليتولد قوله لتضميمها معنى التي يشعر بأن معنى التي يجتمع مع الاستفهام في هل وألا وعلامة الامتناع في لولا وأنهم يسألان معنى الاستفهام والامتناع وبخامة التمعي وفيه نظر بالنسبة إلى هل ولو وسيأتي عن الترجي تحقق في بقاء الترجي مع الاستفهام في هل وألا الاستفهام في هل وألا الامتناع في لولا ولو لما فلما يشك في عدمه لأن يريد بقاء التحضيض والتدبر ثم قوله المصنف ليتولد منه في الماضي التدبر وفي المضارع التحضيض صواب العبارة أن يقول وفي المستقبل لأن المضارع اذا وقع بهذه الحروف احتمل المعنى والاستقبال كما ذكره ابن مالك وغيره والتحضيض لا يتعلق به بالضارع التي هي صفة لفظ الفعل بل بالاستقبال الذي هو أحد مدلوليه أو مدلوله ( تنبئه ) قد يتضمن المعنى الخبر قال الزمخشري في قوله تعالى ولو ترى اذوقوا على النار فقاوا يالبيت اندروا لا تكذب بآيات ربنا يجوز أن يكون ولا تكذب بمطوفها على زردا أو حالاً ولا يدفعه قوله تعالى وانهم لكاذبون لانه من قد تضمن معنى المدة فتعمل به التكذيب وهذا ما قدمنا الوعده عند الكلام على حد

البعد الحصول الحال بجماع عدم الحصول في كل ( قوله فيتولد منه ) أي من ذلك بعداً والشيء المذكور معنى التي لما من أنه طلب الحال أو يمكن لاطمع في وقوعه فقد ظهر لك من هذا أن التي في هل ولو معنى مجازي وفي لعل من مستويات التركيب وليس معنى مجاز بالمعنى المذكور

صار يشبه الحالات التي لا تطمع فيها فاستعملت فيه لعل كاستعمال ليت مشابهة هذا المفهوى لمنها على هذا المفهوى حقيقة وهذا بناء على أن إمل الجواب لها لما تقدم وهو من ذهب البصر بين والا لم يدل نصب الجواب به على تضمين معنى ليت كاهم ذهب الكوفيين (ومنها) أى ومن أنواع الطالب (الاستفهام) هو طلب حصول صورة الشئ في الذهن فان كانت تلك الصورة المطلوبة وقوع نسبة في الخارج أولاً فـ**قوعها** يعني أنه طلب أن وقوع النسبة هل هو محقق خارجاً أو لا أنه طلب مجرد تصور الواقع بل

لانتفاء والخبر وقول الزمخشرى ان التكذيب تتعلق به المدة مخالف لما ذكره ابن قتيبة ص (ومنها لاستفهام الحَلْ) ش الاستفهام أحد أنواع الطلب استعمال فهو طلب الفهم وقد يخرج عن ذلك فقرير أو غيره ولأنما ظاهر ذكره المصنف وهي المهمزة وهل وما ومن وأى وكم وكيف وأين وأى ومنى أى أنفتح المهمزة وبالكسر قليل وهي لغة سليم وبقى على المصنف أيام فاتح الاستفهامية متصلة كانت أم منقطعة وسيأتي بسط الكلام على ذلك عند قول المصنف والباقي اطلب التصور و كذلك يقع الاستفهام يوماً ما كأى وكذلك يستفهم بعلم عند الكوفيين وقال التنوخي اهيا يبقى معها حيئته معنى الترجي قال بن مالك في الصباح ان العظاظ الاستفهام غير المهمزة ناتية عنها اذا عرف ذلك فاعلم أن الاستفهام قد يكون اطلب التصور فقط وقد يكون اطلب التصديق فقط وقد يكون اطلب أيهما كان وقد اتصف ما يطلب به أيهما كان لزيادة الفائدة فيه لتجاهله الاستفهام عن أيهما شئت بخلاف ما ورد

أن العلم عن العلوم حيث فسروا العلم بمصطلح الصورة وجعلوا الإضافة من قبيل اضافة الصفة  
والا  
للموصوف أي الصورة الحاملة وفرق السكاكى في المفتاح بفرق آخر بين الاستفهام والامر وهو أن المقصود في الأمر حصول  
ما في الذهن في الخارج والمقصود في الاستفهام حصول ما في الخارج في الذهن لكن خصوص الفعل في هذا المثال وهو علمي اقتصى  
حصول اثره في الذهن لكون الفعل أمرًا فالمقصود من قوله هل قام زيد حصول القيام الذي في الخارج في الذهن والمقصود من قوله  
قم حصول القيام الذي في الذهن في الخارج وحاصل هذا الفرق أن الاستفهام طلب حصول صورة الشيء الذي في الخارج في الذهن  
وحيثنى فلا شمول وعبارة في المفتاح والفرق بين الطلب في الاستفهام والطلب في الامر والمعنى والنداء واضح فإنك في الاستفهام  
تطلب ما هو في الخارج ليحصل في ذهنك ثم تطلب أن يحصل له في الخارج مطابق فنفس الذهن  
في الأول تابع وفي الثاني متبع عليه ذلك العلامة السيد في حواري المطول وفيه نظر لأن صيغة الأمر اطلب حصول أمر مطابقا  
سواء كان في الذهن كملمني أو الخارج كقم فيدخل في الاستفهام بعض صور الامر فالمول عليه الفرق الاول اه غنيمي (قوله كان كانت)  
أي الصورة التي طلب حصولها في الذهن (قوله وقوع نسبة بين امررين) المراد بوقوعها مطابقتها للواقع ونفس الامر كما أن  
المراد بلا وقوف عنها عدم مطابقتها الواقع (قوله فمخصوصها) أي ادراكك أنها قادر على ذلك الصورة التي هي مطابقة النسبة الواقع فصدق

(قوله والافتخار) أي والاتكـنـنـ الصورة وقوعـنـسبةـأـولـاـوـفـوـعـهـاـ بلـكـانـتـنـلـكـالـصـورـةـمـوـصـعـاـأـوـعـوـلاـأـوـنـسـبـةـعـرـدـةـأـوـاثـنـيـنـ منـهـذـهـثـلـاثـةـأـوـثـلـاثـةـفـحـصـوـلـهـأـيـإـدـرـاكـأـتـهـوـرـفـتـحـصـلـمـنـكـلـامـهـأـنـالتـصـدـيقـإـدـرـاكـمـطـابـقـةـالـنـسـبـةـالـكـلـامـيـةـلـوـاقـعـأـوـ عـلـمـمـطـابـقـهاـوـانـالـتـصـورـإـدـرـاكـالـمـوـضـعـأـوـالـحـمـوـلـأـوـالـنـسـبـةـ (٤٧)

ان هذا التقسيم الذى ذكره الشارح منى على أن المراد بالصورة فى التعريف المعلوم كابسىق وهو ما ذكره فى حاشية الطالع لان الواقع والادى وقع من قبيل المعلوم ولذلك قال بعد ذلك خصوصها صديق وذهب بضمهم الى أن تلك الصورة هي العلم بما على أنه لا تفاوت بين العلم والمعلوم الا بالاعتبار فالصورة من حيث وجودها في الذهن علم ومن حيث وجودها في الخارج معلوم وهذا نذهب الحكم كما مر ( قوله المعزى وهل الح ) اعلم أن هذه الأنفاظ على ثلاثة أقسام منها ما يسمى بطلب التصور فقط ومنها ما يسمى بطلب التصديق فقط ومنها ما يسمى بطلب النصوص تارة ولطلب التصديق تارة أخرى فالقسم الثالث هو المعزى والقسم الثاني هل والقسم الأول بقيمة الا لفاظ وبهذا الاعتبار صارت المعزى أعم فلذا قدمها الصنف على غيرها ( قوله واذ عانه لوقوع نسبة الح )

وال فهو التصور (والآباء الموضعية المهزة وهل وما ومن وأى وكم وكيف وأين وأى ومتى وأيان  
فالهزه لطلب التصديق) أى انتقاد الذهن وادعاه لوقوع نسبة تامة بين الشيئين

تحقق خارجًا ذلك المطلوب تصدق وان لم تكن تلك الصورة تحقق الواقع بل تصور الموضوع أو المحمول المستلزمين غالباً تصوّر النسبة بينهما، فإذا طلّب تصور وورد على حد الاستفهام بما ذكر أن قوله القائل فهمي أو علمي طلب حصول صورة في الذهن وليس استفهاماً وإنما يجب بأن الصيغة أعني صيغة افضل لاختصار بالصورة التمهنية والرّاد بالاستفهام ما يشعر بذلك بخصوصه وأيام صيغة افضل فلا تدل على التحصل في الذهن الافي هذه المادة وأن المطلوب عاذر كالتوصيل بالمحصول ولا يتحقق مافي الجوابين من التكليف والأول أقرب بما (والالفاظ الموضعية) أي للاستفهام كثيرة منها (الممزة) منها (هل و منها ما) منها (من و منها اي و منها كم و منها كيف و منها اين و منها افي و منها (مني و منها ايان) ثم شرعي في بيان موقع هذه الألفاظ فقال (فالممزة) منها (طلب التصديق) وهو كما تقدم حصول النسبة التامة بين شبيتين بتحقق وقوتها خارجاً وفي ضمّنه انتقاد الذهن لتلك

ما يخص أحداً فانه حينذاك لا يحصل الفائدة اذ ان الباب في الجريمة بالتقدير اذا علم بذلك فهاؤنا اذ كر ان شاء الله تعالى ضوابط يتميز بهاحقيقة الاستفهام عن التصديق وحقيقة الاستفهام عن التصور ما بين لفظي ومعنى فلن ذلك الاستفهام عن التصديق حقه ان يتوى بعده بأم الملة ملطة دون التصلة والاستفهام عن التصور مصالح أن يتوى بهذه بأم التصلة دون النقطة وبعد أن كتبت هذا الضابط بــ كرى رأيت ابن مالك صرخ به الصياح بلطفه عليه ومن ذلك الاستفهام عن التصديق يكون عن نسبة تردد الذهن بين ثوبتها واتفاقها والاستفهام عن التصور يكون عند الترددي تمييزاً أحـدـيـثـيـنـ فـبـالـاسـتـفـهـامـ يـعـلـمـ أـنـ أـحـادـيـثـهـ الـعـلـمـ بـأـحـدـهـهاـ لـاعـيـنـهـ مـسـنـدـاـ لـيـهـمـ أـمـ منـ تـعـقـلـاتـ الـاسـنـادـ وـهـذـاـ الضـابـطـ هـوـ أـيـضاـ ضـابـطـ الفـرقـ بـيـنـ أـمـ التـصـلـةـ وـالـنـفـصـلةـ وـمـنـ الـفـرقـ يـهـنـمـ أـنـ التـصـلـةـ لـيـكـونـ قـبـلـهاـ الـاسـتـفـهـامـ الـأـفـلـفـاظـ وـمـعـنـيـهـ خـوـاـزـيـدـ أـمـ عـمـرـ قـائـمـ أوـ اـمـطاـ لـامـعـنـيـهـ خـوـاـزـيـدـ عـلـىـ أـقـتـ أـمـ قـعـدـتـ فـانـ الـاسـتـفـهـامـ لـفـظـيـ لـامـعـنـيـ وـالـنـقـطـةـ قـدـ لـايـقـ قـبـلـهاـ الـاسـتـفـهـامـ لـالـفـظـاـ وـلـامـعـنـيـ وـاـذـأـتـأـمـلـتـهـ مـعـ مـاـبـعـدـهـ عـلـمـتـ أـنـ أـمـ قـدـ لـاـ يـكـونـ مـعـهاـ مـاـيـصـرـهـاـ لـاقـطـاعـ وـلـاـ اـتـصـالـ حـتـىـ يـعـرـضـ ذـلـكـ عـلـىـ الـمعـنـيـ وـلـوـضـعـ ذـلـكـ بـالـأـمـثلـةـ فـاـذـافـلـتـ أـقـامـ زـيـادـ قـدـ اـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ الـلـفـتـيـ أـيـ الـأـمـرـيـنـ كـانـ مـنـهـ وـيـكـونـ اـسـتـفـهـامـاـمـاـحـدـاـ اـطـلـبـ الـتـصـورـ وـأـمـ فـيـهـ مـتـصـلـةـ وـبـذـلـكـ صـرـحـ الشـيخـ أبوـحـيـانـ وـمـثـلـهـ قـولـهـ تـعـالـيـ أـسـتـكـبـرـتـ أـمـ كـنـتـ مـنـ الـمـالـيـنـ الـأـلـآنـ الـمـزـرـفـيـهـ لـاـنـقـرـرـ وـكـذـلـكـ أـزـيدـ قـاتـمـ وـقـادـعـوـهـ

ولست أبالي بعد فقدى مالكا \* أموي ناه أم هو الآن واقع  
وكذلك لو كانت الجلتان لشخصين وبذلك صرخ الشيخ أبو حيان وأشيد بدر الدين بن ملاك رحمه الله  
\* فقلت أهي سرت أم عادني حلم \* وأختتم أن تكون استفهامتى بهذه التل عن الأول ثم أردت

عطف الاذعان على انتقاد الذهن عطف تفسير والراد بالاذعان لوقوع النسبة ادرالى يقوعها او الاذاؤقوعها فكانه قال المجزء اطلب التصديق الذى هو ادراك وقوع نسبة امة بين شيئاً او الاذاؤقوعها اى ادرالى موافقتها الملى الواقع او عدم موافقتها له وتفسیر الاذعان بالادراك هو مذهب الناطقة وأما عند التسلكين فهو قبول النفس الشئ ، والرضا به فهو برجع لكلام نفسي و هو قول النفس قبل ذلك وورضي به واعلم أن ادراك وقوع النسبة او الاذاؤقوعها كايسمي تصديقاً كاسمي حكاً واستناداً وإيقاعاً وانتزاعاً وإيجاباً وسلباً وقرارة

## كفولك أقام زيد يدأز يدقائم أو التصور

شيخنا العدوى (قوله أقام زيد) أن فقد تصورت الفيام وزيدا والسبة بينهما وسألت عن وقوع النسبة بينما ما هي حق خارجا أو لا فإذا قيل قام حصل التصديق والحاصل أن السائل عالم بأن بينهما نسبة ملتبسة بالوقوع أو الا الواقع ويطلب تعين ذلك وكذا يقال في الثالث الثاني (قوله في الاسمية) لكن دخول الممزة على الجملة الفعلية أكتر (قوله غير النسبة) الأولى غير وقوع نسبة أولا وقوعها وذلك كادراك الموضوع والمهم والنسبة التي هي مورد الاجباب وأسلب وأمساك ان الأولى ماقنهان لأن كلامه يفيد أن ادراك النسبة من حيث ذاتها ليس تصورا مع أنه تصور إلا أن يقال المراد (٢٤٨)

(كفولك أقام زيد) في الجملة الفعلية (أي يدقائم) في الاسمية (أو) اطلب (التصور) أي ادراك غير النسبة

النسبة وذلك (كفولك) في طلب التصديق بضمون الجملة الفعلية (أقام زيد) فقد تصورت القيام وزيدا والسبة بينهما سألت عن وقوع تلك النسبة خارجا فإذا قيل قام حصل ذلك التصديق (و) في طلب التصديق بضمون الاسمية (أي يدقائم) فقد تصورت أيضا الطرفين والنسبة وسألت عن وقوعها خارجا فإذا قيل في الجواب هو قائم حصل التصديق (أو التصور) معطوف على التصديق أي تكون الممزة للتصديق وقد تقدم وتكون للتصور وهو ادراك غير النسبة الواقعية والانتزاعية يعني أن ادراك ان النسبة الفعلانية واقعة أولى بواقعة تمديق كأنقدم وادراك مأسوى ذلك من موضوع ومحول ونسبة مورد الاجباب والساب تصور فطلب التصور ثلاثة أقسام أحدهما طلب تصور النسبة

اضر باعنه واستفهماما ثانية تكون أم منقطعة ويكون ذلك استفهماعن التصديق تاليا لاستفهم بالممزة عن التصديق أيضا وقد يأتى في بعض النثر قرينة ترجح أو تعيين الاتصال كفولك أرضيت أم غضبت أو الاطماع كفولك أقت أم طلت الشمس ولذلك اجتماع العقل والنقل على أن أم منقطعة في قوله تعالى ألم أرجل عشون بها ألم لهم أيديهطشون بها ولو قلت ألم الإكرام ألم لهم الاهانة لكان متصلة فيما فقد اتفاقاني التركيب اللغظي واختلافا في المعنى قطعا ومن الأمثلة الختملة أيضا قوله أعندهك زيد ألم عندك عمرو والظاهر فيه الاتصال واضبط هذا المثال فسيحتاج اليه فيما بعد وإذا قلت أقام لم يقم فكذلك غير أنه يبعد أن تكون أم في منقطعة لانه يلزم أن يكون فيه اضراب عن الأول إلى الاستفهام عن الثاني وذلك أنها يكون في سن لا يستلزم الاستفهام عن أحدهما الاستفهام عن الآخر ولاشك أن قوله أقام يفهم بفهمه قوله ألم لم يقم من التردد في الفيام ويشهد لما قلناه قوله الزمخشري في قوله تعالى أفلاتبصرور ألم أناخير أن ألم فيه متصلة وأن المعنى أفلاتبصرور ألم أبصرم وقد نقل ابن عطية وغيره هنا التقدير عن سيبويه قال توهم متورهم أن لا يصح وهذا أقام لم يقم لعدم فائدة ذكره وهذه الآية السكرية يتفسر سيبويه والزمخشري قاطمة لتوهمه ثم له من القافية تعينه لطلب التصديق وقد يقال كيف تكون ألم فيه متصلة وقد قلت أن أقام زيد معناه ألم لم يقم وأنه استفهام تصدق فإذا صرخ بهذا المعنى فقيل لم لم يقم كيف ينقلب استفهام تصور كما سبق وإذا قلت ألم عمرو فلما يغنى اتهامه ملحة وانه استفهام تصور عن المسند اليه وإذا قلت أقام

حاصل قبل السؤال لانه متصور للمسند اليه وهو الدليل والمسند وهو الكون في (كفولك)

الآن قبل السؤال وبعد فلا يتفاوت تصور الطرفين بعد السؤال وقبله في المضول للسائل بل هو حاصل في الحالين ولا يصح أيضا أن تكون لطلب التصديق لأن التصديق حاصل للسائل قبل السؤال لانه ادراك قبل السؤال أن أحد الأمرين حاصل في الاناء وهذا ادراك عين التصديق والحاصل أن الممزة في الثنائي لا يصح أن تكون لطلب التصور والطلب التصديق لما فيه من طلب تحصيل الحاصل وأجيب بأنه يصح أن تكون لطلب التصور والراد التصور على وجه التعين أي تصور المسند اليه من حيث انه مسند اليه وتصور المسند من حيث انه مسند وهذا غير التصور الحاصل قبل السؤال لانه متصور للمسند اليه والمسند من حيث ذاتهما وهو تصور على وجه الاجمال وبين ذلك أن السائل متصور قبل السؤال ذات الدليل وذات المدلول وآمال الموصوف منها بكنته في الاناء فغير متصور له فإذا

غير النسبة من حيث وقوعها أو الا الواقع ويطلب فيه ادراك ذات النسبة واعلم أن الفرق بين الاستفهام بالممزة عن التصور والاستفهام بها عن التصديق من وجهين لفظي وهو أن مصالح أن يتحقق بيده بأم المقطمة يتحقق بيده بأم المقطمة دون المصلة استفهام عن التصور وما مصالح أن يتحقق بيده بأم المصلة فهو استفهام عن التصديق ومعنى وهو أن الاستفهام عن التصديق يكون عن نسبة تردد النهان فيها بين ثبوتها ونفيها والاستفهام عن التصور يكون عن التردد في تبين أحد الشيئين بي شيء آخر وهو أن جعل الممزة في الثنائي المذكورين لطلب التصور يلزم عليه طلب تحصيل الحاصل وذلك لأن تصور الطرفين

فَيُلْهُ فِي الْجَوَابِ دِسْنٌ تَصْوِرُ الْمَاوِى مِنْهُمَا بِكُونِهِ إِلَّا نَاهٍ، وَهُوَ خَصُوصُ الدِّبَسِ، وَكَذَا إِذَا أَجَبَ بِالْعَسْلِ وَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ الْمَهْزَقُ مِنَ الْمَالِينِ لِطَلْبِ التَّصْدِيقِ وَالْمَرَادِ تَصْدِيقُ خَاصَّ فَانَّ التَّصْدِيقُ الْحَاسِلُ (٢٤٩) قَبْلَ السُّؤَالِ تَصْدِيقُ عَلَى سَبِيلِ الْأَجَالِ وَهُوَ دَارُ الْكَ

أن أحدهما في الاناء  
والحاصل بعد السؤال  
تصدق على سبيل التعيين  
وهو ادراك أن الحاصل  
في الاناء دبس فان قات  
حيث كان يصح جمل  
المهزة في الثالثين اطلب  
الصدقيف فلا وجها  
لاقتارهم على كونها  
طلب التصور قلت اانا  
افتصر عليه لكون تصور  
المسند اليه أو المسند  
على جهة التعيين هو  
المقصود للسائل وأما  
الصدقيف الخاص فهو  
حاصل غير مقصود  
والحاصل أن المهزة في  
الثالثين المقصود بها طلب

تصور خاص ويلزم من  
حصوله حصول تصديق  
خاص وهذا لا ينافي أن  
السائل عنده قبل السؤال  
تصور اجمالي وتصديق  
كذلك وبما ذكرناه لك  
يندفع ما أورد على قول  
الشارح غالبا بحصول  
شيء في الاناء وقوله غالبا  
بكون الدبس الحم من أن  
هذا يقتضي تقدس  
التصديق على التصور  
ولاقائي بهذا احتمال الدفع

(كفولات) في طلب تصور المستدالية (أدبس في الاناء أم عسل) علاماتيصول شيء في الاناء، طالب التعيينه  
 (و) في طلب تصور المستند (أفي الحافية دبسك أم في الرق) علاماتيكون الدبس في واحد من الحافية والرق طالب

بين الطرفين من غير طلب وقوعها أولاً وهذا القسم لم يُعمل له لأن طلب تصور الطرفين يعني عنه (و) ثانية طلب تصور السندياية (كقولك أدبس في الاناء أم عسل) فإن هذا الكلام يدل على أنك عالم بوقوع النسبة وهي الحصول في الآنة وجهات الملاصق الذي هو السندياية لانه هو التصف بكونه حاصلاً فسألت عنه فإذا قيل مثلاً عسل تصور السندياية بمخصوصاته عسل وهو هنا نكتتان يعني التبه لها المحادهاها أن ظاهر ما هنا آخر التصور عن التصديق والماء و العسل وجوابه أن التصور التأخر تصور خاص كما أشرنا اللي وأمام طلاق التصور أعني تصور السندياية فهو متقدم لأنك تعلم أن ثم شيئاً مالاً في الآنة داير بين الفسل والدبس والأخر أن المسؤول عن هذه في الحقيقة ولو كان الذي يقتادر هو التصور فقط انتاه و التصور مع التصديق فإن نفس حقيقة الدبس أو العسل الجباب بأحد هما معلومة قبل الجواب والمستفاد من الجواب يكون الواقع في الآنة خصوص حصول الفسل مثلاً لحقيقة العسل فالسؤال في الحقيقة عن حصول مخصوص و يتبعين بيان خصوص الملاصق فالسؤال عن التصديق الخاص الكائن بالتصور الخاص لاعن مطابق التصور لكن لما حصل معه تعين السندياية أو المسند سموه تصوراً توسيع مفهوم الدبس هو شراب حلو يتخدم من التمر أو الغب (و) ثالثاً طلب تصور السندياية كقولك (أفي الحالية دبسك أفي الزق) فما لك قد عامت حصول الدبس وجهات ملاصق فيه الذي هو محسن ويلزم من الجبل بالظرف الجبل بما يتعلق به بمخصوصه

(٣٢) - شروح التلخيصين (ثاني) أن التصور المطلوب بالمرة تصور خاص وهذا يصاحبه تصديق خاص وهذا لا ينافي أن السائل عنده قبل السؤال تصدق ايجالي وهو ماذكر الشارح وهو صاحب تصور المسند عليه أو المسند على وجه الاجمال فرر ذلك شيخنا العلام المدوى ( قوله في طبع تصور المسند عليه ) أي من حيث انه مسند عليه والا تصور ذاته حاصل قبل السؤال كما علمت وكذا يقال فيما بعد ( قوله أدبس في الاناء ألم عدل ) الدبس عدل متخدمن الزبيب والمراد من العدل عدل النحل لانه المتبار عنده

لتعین ذلك

الاطلاق (فوله لتعيين ذلك) أي الواحد والحاصل أن السائل في المثال المذكور عالم بالنسبة أعني ثبوت الكونية للدنس والمجهول له هو الظرف المكون فيه فاته وان كان معلوما أنه أحدهما إلا أنه مجهول من حيث التفصيل أعني كونه الحالية أو الرزق لا يقال كون الممزقة في قوتك أفي للتصديق وفي قوله أفي الحالية دين أفي الرزق للتصور تحكم لأن في الأول ترددتين قيامز بدورعدهم وفي الثاني الترددين كون الدنس في الحالية وكونه في الرزق لأن انقول متعلق الشك في الأول حصول النسبة وعدمها وفي الثاني نفس الموصوف به وهو المحكوم بمعن مقابله بدليل الاتيان بأم فناسب كون الاول للتصديق الذي هو السلم بالنسبة دون الثاني وان لزم من الشك في أحدهما الشك في الآخر وحاصله أن السؤال عن التصديق هو ما يكون عن نسبة المحمل لل موضوع أو سلبها عنه والسؤال عن التصور هو ما يكون عن نفس المحمل أو مقابله كما تقدم ذلك الفرق المعنوي

الْيَأْنِيكُ وَالْأَنْبَاءُ تَسْمَى \* بِعَاْلَقَةِ لَبَوْنِ بْنِ زَيْدٍ

لستم خبر من ركب المطايَا \* وأندى العالمين بطون راح

ول ولكن برد عليه قوله تعالى أفلات بصرون فقد قدم أن تقديره عند سبيو أنه أبصر تم وأنت متصلاً  
وإذا كانت متصلاً كان الاستفهام على باه ويرد عليه أي جماعهم على أقام زيداً لم يتم فان لم يتم مستفهم عنه  
سواء كانت متصلاً أم منقطعة وقد صرخ المهزوى وغيره بوقوع الاستفهام الجمض عن النفي وإنما خالف  
في ذلك أبو علي الشلوبي فلتمه ويرد عليه ابن مالك في باب لا بقوله

\* اذا الاقي الذى لاقاه أمثالى

بـيـ هـنـاسـوـالـ وـهـأـنـ قـدـيـقـالـ اـسـتـفـهـاـمـ لـأـيـكـوـنـ الـاطـلـبـ الـتـصـدـيقـ لـأـنـ إـذـ قـدـسـ تـعـيـنـ الـسـنـدـ إـلـيـ فـأـنـ تـطـلـبـ الـعـلـمـ بـقـوـعـ النـسـبـةـ الـخـاصـ مـنـ الـسـنـدـ إـلـيـ الـخـاصـ فـإـذـافـلـتـ زـيـدـأـمـ عـمـرـ وـقـاتـمـ كـنـتـ طـالـبـ الـتـصـدـيقـ بـقـيـمـ زـيـدـ وـقـيـمـ عـمـرـ وـقـدـجـابـ بـأـنـ طـلـبـ الـنـسـبـتـينـ الـخـاصـتـينـ وـقـعـهـاـ الـزـامـاـ وـلـيـسـ جـوـعـنـ الـسـتـفـهـمـ عـنـهـ بـلـ لـازـمـهـ وـقـدـظـمـ بـهـذـاـ أـنـ طـلـبـ الـتـصـدـيقـ لـبـدـ مـنـهـ بـكـلـ حـالـ اـمـاـ اـسـتـقـلـلاـ اوـ تـبـعـاـوـةـ بـعـكـسـ هـذـاـ فـيـقـالـ كـلـ اـسـتـفـهـاـمـ فـهـوـطـلـبـ تـصـورـ لـانـكـ إـذـ قـلـتـ أـقـامـ زـيـدـ فـلـمـنـيـ أـقـامـ أـمـ لـمـقـيمـ فـمـنـاهـ أـنـيـ الـحـتـمـلـيـنـ وـقـمـ قـيـاـمـهـ أـمـ عـدـمـ قـيـاـمـهـ وـأـيـ اـنـعـاـيـسـأـلـ بـهـاـ عـنـ التـصـورـ فـأـنـتـ تـلـمـ أـسـدـ الـأـسـرـ بـنـ الـحـالـةـ لـأـنـ الـتـقـيـضـيـنـ لـأـبـرـقـعـانـ وـأـنـ تـرـيـدـ تـسـيـنـ الـوـاقـعـ مـنـهـ مـاـصـارـ كـفـوـكـ أـقـامـ أـمـ فـأـعـذـرـ يـدـ فـيـأـنـتـتـصـورـ الـسـنـدـ وـمـانـ اـسـتـفـهـاـمـ إـلـيـكـنـ أـنـ يـقـالـ مـعـهـ أـيـ وـقـدـتـقـرـرـ أـنـهاـ أـنـعـاـيـسـأـلـ بـهـاـ عـنـ التـصـورـ وـجـوـابـهـ أـنـالـأـنـبـلـمـ أـنـأـيـأـصـلـحـ فـقـولـكـ أـقـامـ زـيـدـأـمـ لـقـمـ إـذـقـلـنـاـهـ اـسـتـفـهـاـمـ تـصـدـيقـ وـكـيـفـ يـكـونـ ذـلـكـ

(ولمنا)

(قوله في طلب نصوص الفاعل) أي الفاعل المعنوي

(٢٥١)

(قوله وذلك) أى وبيان ذلك القسم

(ولمنا) أي ولبنيه، الهمزة أطلب التصور (لبقبح) في طلب تصور الفاعل (أزيدقام) كاقبح هل زيد قام (و)، بقبح في طلب تصور المفعول (أعمراعرفت) كاقبح هل عمر اعرفت وذات لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل

متردّع وأصوّب رهوة  
لأنّ التقدّيم أى للمرفوع  
والمنصوب (فوله لأنّ  
التقدّيم الحـ) توبيخ  
ذلك أنّ التقدّيم يفيد  
الاختصاص فيكون مفاد  
التركيب الاول السؤال  
عن خصوص الفاعل

لتحصيل، الحاصل بخلاف الهمزة فإنه لا يضر فيه لأنها طلب التصور فإن قلت مدة صحي هذا أن استعمال هل فيما ذكر من التركيبين من نوع لأنه قبيح فقط قلت إنما يكفي علاجواز أن يكون التقديم لغير التخصيص لأنها لا تعيّن أن يكون للتخصيص فاذالم عن أصل التركيب فهو يقع في

جمع اصل الترکیب اه یعقوبی

(ولهذا) أي ومحى والهمزة لطلب التصور دون هل فانهالتصديق فقط كما يأتي (لم يتحقق) ورودها في التركيب الذى يكون الاستفهام فيه اطلب التصور كطاب تصوّر الفاعل في قوله (أزي يدقام) بخلاف وردهلى في هذا التركيب الذى هو اطلب التصور غالبا فلا يقال هل زيدقام الا على قبح (و) كطلب تصوّر المفعول في قوله (أعمرا عرفت) بخلاف وردهلى فيه فيقيح فلا يقال هل عمر اعرفت الا على قبح أيضا ووجه كون التركيب لطلب التصور أن التقدّم فيه ما يفيد الاختصاص فيكون مفاد الاول السؤال عن خصوص الفاعل يعني أنه يسأل عن المختص بالقيام بالفعل بعد الظم بوقوع القيام من زيد وغيره فيكون أصل التصديق بوقوع القيام معلوما عندئذ فلنرم كوزن، السؤال عن

وَمَا أَسْتَهِمَانِ وَلَيْسَ كُلَّ اسْتِهْمَانٍ يَصْلُحُ أَنْ يَقَالُ فِيهِ أَنِّي مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى  
أَلَا تَرَى أَنِّكَ لَوْ قُلْتَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى اللَّهُ أَرْجُلُهُ إِنَّمَا يَصْحُّ أَنْ يَقُولَهُ بِأَنِّي يَقَالُ أَنِّي الْأَرْجُلُ  
أَمْ الْأَيْدِي لَكَنْتَ مُخَالِفًا لِضَرِّ وِرَةِ الْقَلْبِ وَلَمْ يَصْحُ لِظَّاواهِ بَعْدَ أَنْ كَشَفَ الْعَطَاءَ عَنْ ذَلِكَ فَلَنْ يَمْدُدْ لَهُ سَرْجَنْ  
كَلَامَ الصَّنْفِ فَالْمَهْمَزَةُ يَطْلُبُ بِهَا يَوْمَهَا كَانَ مِنْ تَصْدِيقِ أَوْ تَصْوِيرٍ وَمِثْلُ الصَّنْفِ اسْتِهْمَانٌ تَصْدِيقٌ  
بِقَوْلِكَ أَقْمَزَ يَدَوْلَزَ يَدَقَامُ وَلَيْسَ عَلَى اطْلَاقِهِ بِلَذِكَ حِيثُ كَانَ الرَّادُ أَمْ لَيْقَمْ وَأَرْدَتُ الْإِنْقَطَاعُ فَانْ  
كَانَ الرَّادُ أَمْ لَيْمَرْ وَأَوْأَمْ قَدْفَلَا كَاسْبِقَ فَانْ قَبِيلَ عَزْرَهِ فِي ذَلِكَ أَنْ هَذِهِ الْمَيْهَةُ عِنْدَ الْإِلَاطْلَاقِ ظَاهِرَةً فَمَا  
ذَكَرَهُ قَلْنَاظَاهِرُ فِي أَنْ الْمَعْنَى أَمْ لَيْقَمْ لَكَنْ لَيْسَ ظَاهِرَةً فِي أَنْ أَمْ مَنْظَمَةٌ وَأَمْ أَتَيْلَهُ بِزِيدِقَامِ فَلَا يَصْحُ  
عَلَى شَيْءٍ مِنْ التَّقَادِيرِ أَمْ أَعْمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَمْ لَيْمَرْ عَرْ وَأَوْأَمْ قَاعِدَ فَوَاضِعٌ وَأَمَا عَلَى أَنَّ الْمَدْنَى أَمْ لَيْقَمْ  
فَهُوَ لَا يَصْحُ عَلَى رَأْيِ الصَّنْفِ فَأَنْهِيَ أَنَّ الَّذِي بِلِي الْمَهْمَزَةُ هُوَ اسْتِهْمَانُهُ فَتَعْنَى أَنْ يَكُونَ هُوَ السَّندُ  
إِلَيْهِ لِإِجْلَاهِ وَأَنْ كَنَّالْأَنْوَافِ الصَّنْفُ عَلَى مَا فَالَّهُ بِلَ نَصِحَّ هَذَا الْمَالِ لِمَسِيَّتِي وَأَمَا اسْتِهْمَانُهُ عَنْ  
الْتَّصُورِ فَأَمَّا عَنْ تَصُورِ الْمَسِنَدِ الْأَيْدِيِّ وَمِثْلِهِ الصَّنْفُ بِقَوْلِكَ أَذَبَسَ فِي الْأَنَاءِ أَمْ عَسْلُ وَهُوَ مَثَالُ صَحِيحٍ وَأَمَا  
عَنْ تَصُورِ الْمَسِنَدِ وَمِثْلِهِ الصَّنْفُ بِقَوْلِكَ أَفِي الْخَابِيَّةِ دَبَسَكَ أَمْ فِي الرَّزْقِ وَفِي تَسَاهُلِ فَانِ فِي الْخَابِيَّةِ لِيَسِ  
مَسِنَدًا بِالْمَسِنَدِ الْأَسْتَقْرَارِ الَّذِي هُوَ عَالِمٌ فِي هَذِينِ الْجَارِيَنِ وَالْمُجْرِيَرِينِ وَيَكُونُ تَأْوِيلُ كَلَامَهُ عَلَى أَنَّهُ  
لَمْ يَرِدْ بِالْمَسِنَدِ الْأَطْرَفُ بِلِ الْأَسْتَقْرَارِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ الظَّرْفُ وَأَمَا عَنْ تَصُورِ شَيْءٍ مِنْ تَعْلِمَاتِ الْمَسِنَدِ وَلَمْ  
يَذْكُرِهِ الصَّنْفُ وَكَلَامُ الْحَاطِبِيِّ وَكَلَامُ الْحَاطِبِيِّ وَبِهِمْ نَفِيَ وَلَيْسَ كَما فَالَّهُ بِلَ ثُلَّكَ أَزِيدَهُ أَمْ عَمَراً ضَرِبَتْ وَيَصْحُ التَّغْيِيرُ  
لِهِ بِعَامِلِهِ الْمَصْنُفِ الْأَسْتَهْمَانِ عَنِ الْمَسِنَدِ وَهُوَ فِي الْخَابِيَّةِ دَبَسَكَ أَمْ فِي الرَّزْقِ قَوْلَهُ (وَلَكَوْنُهَا) أَفِي الْمَهْمَزَةِ  
(الْأَنْتَصِصُ بِتَصُورٍ وَلَا تَصْدِيقٍ) مَقْلُوبٌ صَوَابِهِ أَنْ يَقَالُ لَا يَنْتَصِصُ بِهِ اتَّصُورٌ وَلَا تَصْدِيقٌ وَانْ كَانَ الْوَاقِعُ  
أَنَّ الْمَهْمَزَةَ لَا يَنْتَصِصُ بِالْتَّصُورِ وَلَا بِالْتَّصْدِيقِ لَكِنْ كَلَامَهُمْ مَا يَوْجِدُ فِي اسْتِهْمَانِهِمْ بِغَيْرِهَا وَكُلُّ مِنَ الْتَّصُورِ  
وَالْتَّصِدِيقِ لَا يَنْتَصِصُ بِالْمَهْمَزَةِ لَنَّهَا اسْتَهْمَانٌ فِي الْآخِرِ وَلَكِنَّ الْمَصْنُفِ يَرِدُ إِلَيْنَاهُ اسْتَهْمَانَ فِيهِمَا  
وَالْتَّعْيِيرَ عَنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولُ لِكَوْنِ الْمَهْمَزَةَ لَا يَنْتَصِصُ بِهَا اتَّصُورٌ وَلَا تَصْدِيقٌ إِلَّا تَخْرُجُ عَنْ كُلِّ مِنْهَا لَا خَرْمَ  
يَقْبَحُ كَذَا وَكَذَا أَمْ عَلَى الْمَصْنُفِ اعْتَرَاضٌ وَهُوَ أَنْ عَدْمَ قَبْحِ مَا سَيِّدَ كَرَهَ إِلَيْسَ نَاشِئًا عَنْ اسْتَهْمَانِ الْمَهْمَزَةِ  
فِي الْتَّصُورِ وَالْتَّصِدِيقِ كَذَا كَذَرِبِلْ هُوَ نَاشِئٌ عَنْ اسْتَهْمَانِ الْمَهْمَزَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَقُولُ وَلَكَوْنُهَا لَا يَنْتَصِصُ

لتحصيل الحاصل بخلاف استعمال الهمزة فإنه لا يضر فيه لأنها طلب التصور قان قلت مة: ضى هذان ان ا  
التراكيب من نوع لأنه قبيح فقط قلت اعلم يكن عن علاجواز أن يكون التقديم لغير التخصص لأن لا يتعين أ  
منع أصل التركيب أنه يعقوب

**نیکون هلی اطلب حصول الحاصل وهذا ظاهر في عمر اعرف لاف از بدقام فلیتأمل**

يعين الفاعل ويكون مقاد الثاني السؤال عن خصوص المفعول أي الذي اختص بالمعرفة دون غيره  
معنى أنه يسأل عن الذي يصدق عليه أنه هو المعروف فقط دون غيره بعد العمل بوقوع المعرفة على  
غيره أو غيره فأصل التصديق بوقوع الفعل على مفعول معلوم وانسأله عن المفعول الذي اختص بها  
كان السؤال في الجملتين طلب التصور فلو استعملت فيها ها لقاده طلب التصديق وأصل التصديق  
يعلم فيها لأنها لا لاختصاص فيكون الطلب بها لتحصيل الحال للكن هذا التعليل يفيض المنع  
الماقبع كذاذكروا وقد يجذب عنه بأنه لا يتعين التعصيم فلذلك لم يمنع أصل التركيب كما ستأتي  
الإشارة إليه ثم هنالك عمر اعرف ظاهر لان الفاعل كون تقديم المفعول لاختصاص وأما في أزيد  
ما فيه نظر لا يكون كثيراً لعدم الاهتمام وشببه فلا يستدعي الشخص من في الفاعل الذي يكون مذوراً وما  
طلب التصور حتى يقبح من جهة أن هل استعملت فيما ينادي من طلب التصور ولم يقبح في المجزء الذي  
استعمل لذلك نعم يقبح مع هل لآخر على ما يأتى من أنها معنى قدن الاصل فلا يليها الا الفعل غالباً  
ولما كانت المجزءة فالتصور المناسب أن يذكر ما يطعن به أنه يذهبها السؤال عن كل متصور

المرفوغ والمنصوب وان اشتراط كافى أن كلا يكوت لاختصاصه ولغيره لكن الغالب فى تقديم المنصوب بالشخصين (والمسئول فى تقديم المرفوغ غير الشخصين وحيثنى ذلك على الآتى: هى بقى دون المهمزة فى تقديم المنصوب دون المرفوغ نظراً لحالات فيما



وتفول أنت ضربت زيدا اذا كان الشك في الفاعل من هو وتفول أزيد اضررت اذا كان الشك في المفعول من هو وهل لطلب التصديق

(فوله والفاعل الح) عطف على الفعل وينبئ أن يراد هنا بالفاعل الفاعل المعنوي لاصناعي اذ لا يجوز تقدیم عای فعله (قوله اذا كان الكلام مخاطبك اذا كنت تعلم أن شخصا من الضرب وشككت في الشك في الصارب أي تقول هذا ) ٣٥٢

(الفاعل في أنت ضربت ) اذا كان الشك في الضارب ( والمفهول في أزيد ضربت ) اذا كان الشك في الضرب و كذلك من سائر المتعلقات ( وهل طلب التصديق

وتقديم جوابه فتأمله (والفاعل) هو عطف على قوله كال فعل أى ياب المسئول عنه المهمزة كال فعل  
فهي تقدم وكالفاعل (في قوله ) فالكلام (أنت ضربت ) فان هذا الكلام اغا يقاله من عرف حموى  
أصل النسبة بأن عرف صدور الضرب من أحد وجهه عين الفاعل فـ كـاـنـه يقول هذا الضرب الصادر  
من الذي صدر منه أنت أم غيرك فالشـكـ هـذـاـ في الفاعـلـ (وـ)ـ (المفعـولـ فـيـ)ـ قولهـ (أـزـيدـاـضـرـبـتـ)  
فـاـنـكـ آـنـاـقـتـوـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ اـذـاعـرـفـ أـنـ مـخـاطـبـ ضـرـبـ أـحـدـ وـجـهـتـ عـيـنـ ذـلـكـ الـاحـدـ فـكـاـنـكـ تـقـولـ  
ضـرـبـ بـكـ ذـاهـوـهـ هـوـ زـيـادـاـمـ غـيرـهـ فـالـشـكـ هـنـافـ الـفـعـولـ وـالـسـؤـالـ هـنـالـتـصـورـ وـلـاـ يـدـهـ عـنـكـ مـاـنـهـنـاـ  
عـلـيـهـ آـنـفـاـ منـ أـنـ الـاسـتـهـامـ الـذـيـ ذـكـرـوـاـنـهـ يـرـاـدـبـهـ التـصـورـ هـذـاـ الـاخـلـوـعـنـ مـرـاعـةـ التـصـدـيقـ الـخـصـوصـ  
وـلـهـذـاـ صـحـ اـطـلاقـ الشـكـ فـيـاـ هوـ سـؤـالـ عـنـ تـصـورـ الـفـاعـلـ أـوـ الـفـعـولـ معـ أـنـ الشـكـ آـنـاـمـاـ يـتـعلـقـ  
بـالـنـسـبـةـ لـاـبـالـفـاعـلـ أـوـ الـمـفـعـولـ منـ حـيـثـ ذـاتـهـماـ فـاـفـهـمـ (وـهـلـ)ـ منـ حـرـوفـ الـاسـتـهـامـ اـنـماـ تـسـتـعـملـ  
(الـطـلـبـ التـصـدـيقـ)ـ وـلـرـأـدـ بـهـ هـنـاـ مـطـلـقـ وـقـوـعـ النـسـبـةـ أـوـلـاـ وـقـوـعـهـ لـاـنـهـ مـتـىـ عـلـمـ أـصـلـ الـوـقـعـ وـطـلـبـ

كما جاز أن يدعنك أم عمر وتقديم الأسمين جميعاً مثله وإن كان ضعيفاً إنما كلام سيبويه وأختاره الشيخ أبو حيyan ثم نقول إذا كان مع المهمزة أم وجعلنا المستفهم عنه ما يليها لازم تقديم الأسمين لأن المستفهم عنه أحدهما فلا يحصل تقديم المستفهم عنه الابتداء ما وقى قال سيبويه إنه ضعيف ثم إن السكاكي والمصنف جملة من أمثلة الاستفهام عن التصديق قوله أزيد منطق ولو كاف المستفهم عنه هو زيد لكن ذلك طلب التصور لالتصديق ثم نقول التصديق ليس له لفظ واحد بدل المهمزة بل معناه دارلين المبتدأ والخبر فلا يكفي أن يلي لفظة المهمزة لأن يقال العبريف هو الفعل ثم يقول يستحيل أن يلي المهمزة المستفهم عنه بل بعض الآخرين أن المستفهم عنه في قوله أزيد اضربت أم عمرا للضروب مما لا زيد فقط ثم قوله تعالى آلة الأذن لكم يلزم أن يكون استفهاماً معنى المسند إليه وليس كذلك بل عن النسبة بدليل أم على الله تفتر ونقول المصنف (والسؤال عنه بها هو ما يليها) ظاهر قوله بها ذكر لذلك في هذا الحال وقطعه النظير عن الناظر دون ذكره لذلك في أول الكلام أو آخره يقتضي أن غيرها من أدوات الاستفهام لا يطلب بها ما يليها وليس كذلك بل غيرها يشار إليها في ذلك وقد ذكره الطبي في التبيان (تنبيه) قولنا لا يستفهم عن المسند إليه حتى يتحقق حصول مطلق النسبة قديماً لـ تكون النسبة ماضية فلا يصلح أزيد مسيقاً أم عمر وابن كذلك بل يستفهم عن الفعل المستقبل وعن فاعله إذا ترجح وقوعه وهذه معمدة كونه واضحاً صرحاً به صاحب الأقصى القرىبي (تنبيه) أن قبل التصديق مسبوق بالتصور فإذا حصل التصديق كيف يطلب التصور وقد فاتم إن تارة يسئل عن التصور والتصديق معلوم قلنا إنما ثقى بالتصديق اعتقاداً وجوه بالنسبة فمن قال أزيد يدقام أم عمر ومصدق بأن ثم قياماً لكنه يجعل فاعله ص (وهل لطلب التصديق الخ) شـ الاداة الثانية

ونحوذلك اه مطول ولم يذكر المفهول المطلق لأن لا يقدم على خسب)

عامله لانه بجزءة التأكيد بل ادعى بعضهم أنه توكيده ظاهر اصطلاحاً كاهو مسطر في كتب النحو لكن انظر المصادر المبينة النوع والمدد هل يتقدم أولاً وحرره (قوله وهل لطلب التصديق) أي لطلب أصل التصديق وهو مطلق ادراك وفروع النسبة أولاً وقوعها فلا يرد أن المزة أيضاً لطلب التصديق داعياً لها لطلب تصديق خاص وإن كان الفرض منه قد يكون نصوص المسند إليه أو المسند

حسب تقویک هلقام زید و هل عمر و قادو طذا امتنع هل زید قام ام همرو

حسب) وتدخل على الجلتين (نحوه لقام زيد وهل عمرو قاعد) اذا كان المطلب حصول التصديق بثبوت القيام لزيد والعمود لعمرو (وهذا) اى لاختصاصها بطلب التصديق (امتنع هل زيد امام عمرو) لان وقوع المفرد هنا بعد ادلة على أن أم متصلة وهي اطيب تعيين أحد الأمرين مع العلم بثبوت أصل الحكم

اعلام بوقوع منه وص عساوه من باب التصور (حسب) اى فطلب التصديق بها حسبيك اى  
كافيك عن طلب التصور فلابعد عنها من التصدق الى التصور فلا تستعمل فيه وتدخل عند  
استعمالها في التصدق الذي تختص به على الجملتين الفعلية (نحو) قوله (هل قام زيد) الاسمية  
كتقولك (هل عمر وقاعد) وانما استعمل في التركيبين اذا ارد فيما السؤال هل حصل القيام  
لزياد اولم يحصل له اصلا وهل حصل القعود لعمر او لم يحصل له اصلا (ولهذا) اى ولا جل اخمة صاحبها  
بالتصديق (امتنع) استعملها في تركيب قررت فيه بما يدل على السؤال عن التصور نحو قوله  
هلز بدقائق أم عمرو) لان أم هناوقي بعدها مفرد فعل على كونها متصلة والمتصلة تدل على كون

وبقى هل زيد اضر بـالاسبق أن التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل والشك في اقدم عليه ولم يفع

مع حصول التصديق نحوأز يدقام أم عمروقات التصديق الحالـل هو العـلم بنـسبة الفـيـام إلـى أحـد الـذـكـورـينـ والمـطلـوبـ تـصـورـ أحـدـهـاـ عـلـىـ النـعـينـ وـهـوـغـرـ التـصـورـ السـابـقـ عـلـىـ التـصـديـقـ لـانـهـ التـصـورـ بـوـجهـ ماـ (فـوـلهـ وـهـلـ أـنـماـ تـكـونـ طـلـبـ الـحـكـمـ)ـ أـيـ التـصـديـقـ أـيـ فـأـمـ التـصـلـةـ تـفـيدـ أـنـ السـائـلـ عـالـمـ بـالـحـكـمـ وـهـلـ تـفـيدـ أـنـ جـاهـلـ بـهـ لـاتـهـ طـلـبـ وـحـيـثـنـهـ فـيـنـ هـلـ وـأـمـ الـذـكـورـةـ تـدـافـعـ وـتـنـاقـشـ فـيـجـمـعـ الجـمـعـ يـنـهـمـاـ فـيـ تـرـكـيبـ وـاـحـدـ وـتـفـسـيرـ الـحـكـمـ بـالـتـصـديـقـ بـنـاءـ عـلـىـ أـنـ التـصـديـقـ بـسـيطـ وـأـنـ عـبـارـةـ عـنـ الـحـكـمـ وـأـنـ تـصـورـ السـنـدـ وـالـسـنـدـ إـلـيـهـ وـالـنـسـبـةـ أـيـ اـدـرـاكـ كـلـمـنـهاـ شـرـطـ لـلـتـصـديـقـ لـأـجـزـاءـ لـهـ وـهـذـاـ هوـمـذـهـبـ الـسـكـاـكـاـ،ـ وـهـوـالـخـتـارـ وـقـبـلـ أـنـ التـصـديـقـ مـرـكـ منـ تـصـورـ السـنـدـ وـالـسـنـدـ

هل أباً تكرون اطلب الحكم فقط ولو قلت هل زيد قام بدون أم عمر وليتبع ولا يمنع دايسجي  
أو لهذا أيضاً قبعت هل زيد أضررت لأن التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل) فيكون  
هل اطلب حصول المأصل وهو محال

السؤال عن التصور لأنها لتعيين أحد النبئتين المنبه من وقت منه نسبة منهم بعد العلم بأصل تلك  
النسبة وقد نقدم أن هل اطلب أصل النسبة فتحققا جهل أصل النسبة إذا لا يسئل عن معلوم  
ومقتضى أم المتصدة العلم بها فتباينيا ولم يذكر أهلاً أو ذكرت مقتطعة بأن أربد الاتصال  
من كلام إلى آخر فقيل مثلاً هل زيد قادم أو عمرو قادم يعني بل عمر وفاته على وجه الاضراب  
بمعنى لم يتحقق كلاميأني قريباً (و) لأجل اختصاصها بالصدق (قبح) استعمالها ترکيب همومنة للعلم  
بحصول أصل النسبة وهو ما يقدّم فيه المفهول عن الفعل نحو قوله القائل (هل زيد أضررت)  
ز زيد على ضررت وأنا كان همومنة للعلم بحصول أصل النسبة (لان التقديم) أي تقديم المفهول (يستدعي)  
أي يقتضي غالباً (حصول التصديق) أي أن التكاء خصل له تصدق (بنفس) وفوع (الفعل) الذي  
هو الضرب وأساساً عن نعيم المفهول فـ كأنه يقول هنا الضرب الصادر منك من الذي وقع عليه.  
هل هو زيد أو غيره فالجبر بـ المفهول وهو المفهول فعلى مقتضى ظاهر الاستعمال والنائب يكون سؤالاً عن المفهول  
لاعن ثبوت أصل الفعل وعلى مقتضى أصل استعمال هل يكون سؤالاً عن أصل الفعل وهو طلب  
تحصيل الحاصل وهو بـ ثبت ينزل في باب البلاغة منزلة الحال فـ كان بين ظاهرها التنافي قبح ونحوه يد  
طلب بالنسبة فيلزم طلبها وكـونها حاصلة وهذا متنافيان قال السراج تبعاً لصاحب المقاييس بخلاف  
أم المـنقطة فيجوز أن تعادل هل فـ قـة قولـ هل قـام زـيد أـم قـعد بـشر قالـ سـيـبوـهـهـ تـقولـ هلـ ثـانـيـنيـ أـمـ  
ـتـحـدـيـ فـتـ أـمـ لـاتـقـعـ بـعـدـ الـامـنـقـطـةـ لـانـهاـ لـاـيـطـلـ بـهاـ الـاـلـتـصـدـيـقـ وـلـاـتـكـونـ أـمـ مـعـهـ الـامـنـقـطـةـ  
ـكـاـسـقـ وـلـاـهـ يـشـرـطـ فـ اـنـصـالـاـمـاـنـ يـكـونـ قـبـلـهاـ اـسـتـفـاهـ بـالـمـرـزـةـ قـالـ اـبـنـ الصـانـعـ وـلـاـيـزوـ زـاسـتـعمالـ أـمـ بـعـدـ  
ـهـلـ أـلـاـ أـنـ تـرـيدـ الـمـنـقـطـةـ كـقولـهـ

الآلات شعرى هل تغيرت الرحي \* رحى الحرب أم أصبحت بفلج كاهيا  
قال سيدويه هو على كلامين فقول السكا كي حيننذا متمنع أن يقال هل عندك عمرو أم بشر بخلاف أم

٦١٣

أحد الـ"مربيـن مع الـعلم بـتـبـوت أـصـل الـحـكـم وهـل تـقـضـي عـدـم حـصـولـه وـحـينـذ فـلاـيـهـكـن

الحادي عشر مع اعلم بذوق اصن حكم وعلم علمي مسمى حكم مسمى وبيهقي في مذهب فلوله تذكر  
الجمع بينهما فلياتوجه السؤال من أصله ( قوله ولو قلت الح ) أفاد بهذا أن محل انتفاع الثالث التقديم عند الآيات أيام بمدخل قوله تذكر  
فإنه لا يتحقق بل يكون قبيحاً للاستحسان من قول المصنف لأن التقديم الح ( قوله وهذا أيضاً قبح ) أي لا يجل اختصاصها بالتصديق  
فيتحتاجها في تركيب هامة للعلم بحصول أصل النسبة وهو ما يتحقق فيه المعمول على الفعل سواء كان ذلك المعمول مفهوماً ولا نحو  
هل زرها ضربت أو غيره نحو أولى الدار جلس وأرا كباقيت وأعنيك قام عمرو ( قوله لأن التقديم ) أي تقديم المعمول على الفعل  
( قوله يستدعي ) أي يتضمن غالباً ( قوله حصول التصديق ) أي حصول العلم للتكم ( قوله بنفس الفعل ) أي بنفس وقوع الفعل  
كالضرب أي أن التقديم يقتضي أن التكم الاعلم بوقوع الفعل ( قوله فـ تكون هل الح ) أي لأنها طلب التصديق ( قوله وهو الحال )  
أي وحصول الحال حال وحيثـ تكون طلبه عـنا

هل زيدا ضربته لجواز تقدير المذوق المفسر مقدما كما من

(فوله واعالم ينتقم) أى مع أن العلة المذكورة تقتضى منع الاحتمال أن يكون زيداً أى في الحال المذكور مفعول فعل محدود أى مقدر قبله ويكون مفعول المذكور محدوداً والتقدير هل ضربت زيداً ضربته وحيثنة فلا يكون هناك تقديم حتى يستدعي التصديق بمحصول نفس الفعل (قوله أو يكون التقديم مجرد الاهتمام) أى للاهتمام المجرد عن الشخصيات أى وحيثنة فلا يكون التقديم مستدعاً للتصديق بمحصول الفعل فلما تكون هل اطلب حصول الحال (قوله لكن ذلك) أى ما ذكر من كون زيداً مفعولاً محدوداً أو مفعولاً للمذكور قدم مجرد الاهتمام ل الشخصيات (قوله خلاف الظاهر) أى لما يلزم على التقدير الاول من منع الفعل الظاهر عن العمل بلا شاغل وهو قبيح ولما يلزم على الثاني من خالفة اغفال التبادر اذا الغاب في تقديم النصوب كونه للشخصيات ومخالفته الغاب قبيحة وادعامت ما يلزم على كل منها ظهر لك أن كل من الاحتمالين (٢٥٧) بيد مرجوح لأنه مع بعده يكفي

وأنه لم يتنفع لاحتمال أن يكون زيداً مفعول فعل محذف أو يكون التقديم طبرد الاهتمام لا التخصيص لكن ذلك خلاف الظاهر (دون) هل زيداً (ضربه) فإنه لا يتحقق (لحواظ تقدير المفسر قبل زيداً) أى هل ضربت زيداً ضربته

المثال سائر الم العلاقات نحو هل في الدار جلست وهل رأك باجت وهل عندك قام محرو وأنما لم يتعين  
لعدم لزوم ارادة ما يفهم غالبا من التقديم الذي هو السؤال عن المعمول بعد العلم بأصل الفعل لجواز أن  
يكون زيدا معمولا للفعل مخدوف فلا يفيد الاختصاص واسكن في هذا التقديم من الفعل الظاهر من  
العمل بلا شاغل وهو قبيح فالتباح على هذا الاحتمال يكون من تبادر التخصص ومن قبح المقدار وقيل  
لجواز أن يكون التقدير لغير الاهتمام فالقبيح على هذا التقديم من تبادر التخمة من وغلبته ويلزم عليه  
القبيح ولو تحقق الاهتمام وجد كفوله هل وج الحبيب تمنى قيل ولا قائل به وعلى هذا يكون القبيح  
خصوصا بتقدير الفعل وحيث ذيراعي ما حصل في نفس الامر فان قصد التخصص امتنع وان قصد تقدير  
الفعل قبيح وان قصد الاهتمام لم يتباح ولا يراعي في القبيح المطلة كما أشرنا اليه قبل وظاهر كلام الصنف  
ما فرق نابه تأملا ثم القبيح المذكور اعا يكون حيث لا يتصل العامل بشاغل كما في المثال (دون) ما اذا  
اتصل به نحو قول القائل (هل زيدا ضربته) فإنه لا يتباح لأن اتصل لما اتصل بشاغل الذي هو الضمير  
لم يتمكن التخصص المفيض لحصول العلم بأصل النسبة وانما يتمتعين (لجواز تقدير) الفعل (الفسر)  
بفتح السين (قبل زيدا) فيكون الاصل هل ضربت زيدا ضربت او اذا قدر قبل زيدا لم يقدر تخصصها

(٣٣) - شروح التشخيص ثانٍ ) مثل هل قام بذم عمره لاحتمال تقدير فعل بعد أيام لسكنه منقطعة وإن كان خلاف الظاهر إذ مخالفة الظاهر لافتراضي الامتناع على ما ذكرت وإن افتضت القبض وأجاب بأن نحوه زيداً مثلاً لم يقع في كلام العرب حتى يتكلف صحته ولو على قبح أدام المنقطعة المذكورة بعدها المفرد المعمول بخدوفه أيا نظروا به بعد الخبر نحو أنها لا بل أيام شاهد وأمام المذكورة في الاستفهام فلم ينطقوها بعدها إلا بالجلة بخلاف نحو هر زيداً ضربت فإنه وجد في كلامهم فاضطررتنا إلى تكليف صحته ولو على قبح إذ لو كان متنعاً لما نطقوا به ( قوله لكن ذلك خلاف الظاهر ) أي فيكون العمل عليه بعيداً والعمل على التشخيص أرجح وإذا كان المفترض للامتناع راجحاً كان هذا المثال قبيحاً مع ذلك الاحتمال المرجوح الكاف في تصحيفه ( قوله دون هر زيداً ضربته ) وأشار المصنف بهذا إلى أن القبض المذكور حيث لا يتصل العامل بشاغل كما في المثال السابق أيا إذا أتى به كهذا المثال فلا يقبح ( قوله لجواز تقدير المفسر المخ ) أي لجواز ذلك جوازاً راجحاً لأن الأصل تقديم العامل على المعمول وحيثند فلا يستدعي حصول

وجعل السكاكي قبح نحوه لرجل عرف لذلك أى المطبع له هل زيدا ضربت ويلزمه أن لا يقبح نحوه لغيره لامتناع تقدير التقديم والتأخير فيه عنده على ما سبق

التصديق بنفس الفعل لأن السؤال حينئذ يكون عن أصل ثبوت الفعل لاعن الفعل بعد العلم بأصل الثبوت وحيث كان لا يستدعي حصول التصديق ف تكون هل طلبه فيحسن وعما قلناه من أن المراد الجواز الراجح اندفع ما يقال إن مطابق الجواز لا يخص من القباحة ولا يدفعها وإنما عبر بالجواز اشارة إلى أنه قد لا يقدر المفسر قبل زيد بل بعده وهو جائز أيضاً لكن هل زيداً ضربت ضربته ويكون على هذا من باب التخصيص (٣٥٨)

(وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك) أى لأن التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من مذهبه من أن الأصل عرف رجل على أن رجل بدل من الضمير في عرف قدم للتخصيص (ويلزم) أى السكاكي (أن لا يقبح هل زيد عرف) لأن تقديم المظاهر المعرفة ليس للتخصيص عنده حتى يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل مع أنه قبح باجماع النجاة

فلم يقبح لأن السؤال حينئذ يكون عن أصل ثبوت أصل الفعل لاعن المفهول بعد العلم بأصل الثبوت كما في المثال الأول (وجعل السكاكي قبح) قوله القائل (هل رجل عرف) المتفق على قوله (أي) (أجل) (ذلك) المذكور وهو كون التقديم للتخصيص الفيد للعلم بأصل الثبوت المنافق لتفضي هل وإنما جعله لذلك لأن مذهبه كما تقدم أن نحو هذا المثال يقدر فيه أن ربلا مقدم عن تأخير على أنه فيه فاعل معنى فالاصل في هل رجل عرف عنده هل عرف الرجل على أن رجل بدل من الضمير فالتقديم يفيد التخصيص المنافق لتفضي هل ولم يجعله متنعاً لجواز أن لا يقدم للتخصيص بل مجرد الاهتمام أو يكون الكلام بتقدير فعل يكون رافعاً لرجل (ويلزم) أى ويلزم السكاكي حيث جعل علة القبح تقد عاين للتخصيص (أن لا يقبح) ما يصح فيه التقديم للتخصيص لأن تقدير علة القبح عنه نحو قوله (هل زيد عرف) فإن تقديم المعمول فيه ليس للتخصيص المستدعي لحصول التصديق

الاتصال وعدمه بل يكون المعنى على كلامين في الثاني منها استفهام مع اضطراب وهذا المثال يظهر منه أنه استفهام واحد ولا اضطراب فالظاهر أن أم فيهم متصلة وأنه لا يجوز زفوه وفتح هل زيداً ضربت لأن التقديم على ماقرره يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل والمستفهم عنه لا بد أن يكون غير حاصل وقت الطلاق فقولك هل زيداً ضربت لا يكون استفهاماً عن التقديم لأن تحصل المماطلة ولا عن التصور لأن هل لم توضع له وقد تقدم ماعليه من الاعتراض قال الشارح وإنما قال قبح ولم يقل امتنع وإن كان مادعاً بهما بين متنافيَّن فهو يقتضي المنع لأنه يتحمل أن يكون مفعولاً بمحدود تقديره هل ضربت زيداً ضربته لكن هذا تقدير بعيداً لأن فيه حذف عامل الفعل الذي ذكر وحذف مفعول الثاني فالمثال كان بعيداً فكان الحال على غيره راجحاً وقيل إنما حكم بفتح دون امتناع لأن الذي أدى إلى الامتناع هو التخصيص والتقديم ليس بالازم بل راجح ولا يساوي نحوه لرجل قام فاو كان التخصيص لا يزال ممتنع هذا التركيب فما كان المفضي إلى الامتناع راجحاً كان هنا قبيحاً بالاتفاق الراجح قال الصنف (دون ضربته) أى لا يقبح هل زيداً ضربت لأن القبح إنما جاء في هل زيداً ضربت لتحقق

فعل رافع لرجل (قوله ويلزم) أى حيث جعل علة القبح في التذكر كون التقديم لما كان مؤخراً وفيه للشخصين (قوله ليس للتخصيص عنده) بل الاهتمام أو التقوى لأن اعتبار التقديم والتأخير لا فادة للتخصيص في رجل عرف لكونه لا سبب سواه لكون المبدأ نكرة وأما المعرفة فقضية عن اعتبار كون التقديم والتأخير فيها للتخصيص وإذا كان تقديم المعرفة لغير التخصيص فلا ضرر في كون هل لطلب التصديق (قوله حتى يستدعي الحرج) تفريح على المنفي أى ليس للتخصيص الذي يتفرع عليه استدعاً بالرجح (قوله مع أنه قبح باجماع النجاة) صرتبه بقوله ويلزم أنه لا يقبح وجه قوله الفصل بين هل والفعل بالاسم مع أنها إذا رأت الفعل في حيزها لاترضي الإعماقته وعدم الانفصال عنه إن فلت كيف يكون قبيحاً بالراجح مع أن صاحب الفصل خرج على تقدير الفعل فلت ماذكره صاحب الفصل من التوجيه أنها هو تصحيح للنطاق بالوجه القبح لأنه توجيه له مع كونه شائعاً حسناً

(قوله وفيه نظر) أي وفي هذا اللازم نظر وهذا جواب عن اعتراض

(۲۵۹)

المصنف على السكاكي وحاصله

أَنْ مَا ذُكِرَهُ الْمَصْنُفُ مِنْ  
اللَّزَومِ غَيْرُ لَازِمٍ لِلْمَسْكَاكِيِّ  
لَا نَتَفَاهُ عَلَيْهِ مِنْ عَلَلٍ

القبح وهي كون التقديم  
للتخصيص لاستلزم انتفاء  
جميع الحال فلا يلزمه أن  
يقول بحسن هذا التركيب  
بل يجوز أن يقول فيه  
بالقبح لعلة أخرى اذ لا يلزم

من نفي علة نفي جميع العلل  
فاللازم على مقاله عدم  
وجود القبح لمالك الملة لا

نق الفبح مطلقاً كما قال  
الصنف أهـ لكن هذا  
الجواب أنا يظهر اذالم تكن

عنة الفيسبوك منحصرة عند  
السكاكي في ميزان كره وظاهر  
عبارة يفيد الانحصار

حيث من ود حضرة  
بالتصديق قبّح هل زيداً  
عرفت الأن يقال تقديم  
قدام لانتهاء لا

الله تعالى أعلم

عند السكا کی لعلہ اخیری  
باز کر غمہ مون ان

هل في الأصل يعني قد وقر  
مختصة بالفعل فكذا ما  
كان: ... إنه أفاد كونه ... كاك

فأنا لابعاً عالٍ بغيره في قبّع  
هذا الترثيّب (فوله)  
علماً، غيره فمحجوماً مأن

فَأَقْسَأَهُ عَلَىٰ مَوْلَاهُ فَبَرَأَهُ مَنْجِلُهُ

Digitized by Google

بأصل الفعل الثنائي للطلب بهل بل للاتهام والتقوى كاً قدّم اذلاً يصح قدير تأخيره على أنه فاعل معنى كاً قادر السكا كي في هل عرف مع أن هذا التركيب أعني هل زيد عرف قبيح بالاجماع وأجيب عن هذا بأن انتفاء علة من عال القبيح وهي كون القديم للتخصيص لا يستلزم انتفاء جميع المثل فلا يلزمه أن يقول بحسن هذا التركيب بل يجوز أن يقول فيه بالقبح لعلة أخرى اذلاً يلزم من نفي علة نفي جميع المثل فاللازم عدم وجود القبيح لتلك الملة لأن القبيح مطلقاً كاً قال الصنف (وعلل غيره) أي غير السكا كي (في حكم ما) أي عال قبيح الثنالين وما هل رجل عرف وهل زيد عرف بعلة أخرى

القسم المقتضى للاختصاص بتصحّل التصديق بالنسبة وأما هل يدّعى به فيجوز أن يكون العامل في زيد انتقاداً عليه التقدير هل ضرّب تزويجها بتهمة فلاته تكون فيه تقديم فلا اختصاص فليس في الجملة ما يقتضي التصديق فصح الاستفهام هل عن التصديق قلت وما ذكره المصنف من حمة هل زيداً ضرّبه و عدم قبحه ومن قبح هل زيد اضررت بالقتضي لجوازه في الجملة نوع فإن أدوات الاستفهام غير المجزأة اذا وقع بعدّها الفعل والاسم قيل الفعل على الاسم ولا يجوز تقديم الاسم على الفعل الا في ضرورة شعر هذه انصاف ابن عصافور في المقرب وقال سيدوي وفي باب ما يختار في النصب من أبواب الاشتغال ولو قلت هل زيد اذهب لم يجز و كذلك قال غيره وقال شيخنا أبو حيان ولو قلت هل زيد اضررت بجز الباقي الشعري فإذا جاء في الكلام هل زيد اضررت به كان ذلك على الاشتغال هذا مذهب سيدوي وخالقه السكاكي و جوز أن يليها الاسم وان جاء بهذه الفعل اتهما واما المصنف فيتبع في ذلك قول الزمخشري في الفصل فأنه قال : فصل وقد يجيء الفاعل ورافعه مصدر إلى أن قال والمرفوع في قوله هل زيد يخرج فأعلاه فعل مصدر يفسّر الظاهر لا يقال اذا قدر الفعل قبل الاسم فما لو ليها الفعل لا تاتي قوله هل زيد على الفعل لفظاً وهذا كأن لم وقد وسوف وان لا كان الفعل مختصاً به لم يليها الاصغر بعده الفعل وكذلك لو على مذهب البصريين وان كان الصحيح خلافاً لمصادمه لقوله تعالى قل لو أئم علّكُون ثم قوله ان جاز ذلك على رأى الكسائي وجب فيه الاشتغال وتقدير الفعل قبله وحيث أنه لا يقتضي تقديم فلا اختصاص فلا قبح في تذبذب هذا باطل قطعاً بل هو بين امتناع وحسن فجوازه مع قبحه لم يقبل به قائل ثم برد على الزمخشري من جهة المعني ماسياً في ثم اعترض المصنف على السكاكي بأنه جعل تبع هل رجل عرف للتقدير المفید لا اختصاص قال ويلزم منه أن لا يقبح هل زيد عرف لاتهيرى أن نحو زيد عرف ليس فيه اختصاص قلت ومن أين لاصنف أن السكاكي يوافق على قبح هل زيد عرف اذا كان القتضى لقيح هل رجل عرف عنهما اغاثه والتقدير المفيدة لا اختصاص فقل لا يقول به ثم برد على السكاكي أنه يقول في نحو رجل عرف أنه لا يلزم أن يكون لا اختصاص بل قد يكون له وقد لا يكون وانما يقول به غالباً اذا لم يكن للابتداء بالسكرة مسوغ سواه وقولنا هل رجل عرف لا ينبع بالشكارة فيه مسوغ وهو حرف الاستفهام فليس متينا لا اختصاص ولا راجح فيه فكان من - ما أن يفصل فيه بين أن يقصد الاختصاص في قبح أو لا فلا يقبح والزمشري لا يفرق عنده بين زيد عرف ورجل عرف في افادتهما الاختصاص وقد جوز هذين التركيبين ولم يقبحهما وسيبيه أنه ربّي أن العامل سابق للاقتران فلا اختصاص لكن بالزمشري القول بقبحها لأن المستفهم عنده ما يدل على الادلة فيلزم أن يكون هو المسند إليه هنا فيكون تصوراً وهو لا يجوز به ولا عنده عن ذلك لأن الأئم المستفهم عنده ما يليها الماء ظاهراؤتقديرها الذي ولـه هنا تقديرها الفعل قوله (وعلل غيره) اعمل بها هو وهي أن هل دلائلاً بمعنى قد في استعمالها الاصل والاستفهام مأخوذ من همزة مقدرة قبلها فأصل هل عرف زيد أهل

بأن أصل هل أن تكون بمعنى قد لا أنهم تر كوا المهزء قبلها الكثرة وقوعها الاستفهام

عريف زيد بداخل هزة الاستفهام على هل التي بمعنى قد فكأنه قيل أقد عرف زيد بقول الشارح وأصله أى أصل هل بمعنى قد أهل بهزءة الاستفهام اشارة لذلك قال أبو حيان في الأفصاح وذكر جماعة من النحوين وأهل اللغة أن هل قد تكون بمعنى قد مجردة عن الاستفهام وربما فسروا بذلك قوله تعالى هل أنت على الإنسان حين من الدهر ثم ان المراد بمعنى قد المذكورة قبل التقرير أى قدأتى على الإنسان قبل زمان قريب طائفته من الزمان الطويل للمتمدن يكن شيئاً مذكوراً كذاك الكشاف وفسرها غيره بقد خاصه لكن حمل قد على معنى التقرير وبحملها بعضهم على معنى التوقيع كأنه قد لفظون الخبر في شأن آدم قدأتى على الإنسان (٣٦٠)

الجبن من كونه طينا (قوله

بمعنى قد) أى متتبسة  
بمعنى قد وهو التقرير

أو التتحقق أو الواقع على  
الخلاف في ذلك (قوله

وزرك المهزء قبلها) أى

قبل هل وأشار بقوله  
للكثرة الحد إلى أنها قد تقع

في الخبر كافي قوله تعالى  
هل أنت على الإنسان حين

من الدهر كما مر (قوله  
وقوعها في الاستفهام) أى

في الكلام الذي يراد به  
الاستفهام (قوله فأقيمت

هي مقام المهزء) أى  
وأتفق فيها معنى قد

(قوله ونطفلت عليها في  
الاستفهام) أى في افادته

وفيه أن هذا يقتضي أن  
هل غير موضعية

لل والاستفهام فينافي مسبق

من أنها موضعية لطلب  
الصدق وأجيب بأن

وضمه بذلك باعتبار العرف العاري<sup>\*</sup> فلا ينافي أنها نطفلت على المهزء في افادته معناه (قوله ودينمن

(أبان هل بمعنى قد في الاصول) وأصله أهل (وترك المهزء قبلها الكثرة وقوعها في الاستفهام) فأقيمت  
هي مقام المهزء ونطفلت عليها في الاستفهام وقدمن خواص الأفعال فكذا ماهي معناها واعمال يصبح  
هل زيد قائم لأنها اذا لم تر الفعل

غير ماعمل بالسکاكى في هل رجل عرف وهي (أن هل) كانت (بمعنى قد في الاصول) أى  
في أصل استهانها فأصل هل عريف زيد بأهل عريف زيد بداخل هزة الاستفهام على هل على أنها بمعنى  
قد فكأنه قد أقدر عريف زيد (و) هذا أصل استعماله ان (ترك المهزء قبلها) أى قبل هل أى أستقطع  
(الكترة وقوعها) أى هل (ف) اراده (الاستفهام) بمعنى أنهى أرى بقد الاستفهام عن فعل مم قصد افاده  
معنى قد استعملت فيه هل دون قد فيما كثر استهانها كذلك أقيمت مقام المهزء التي كانت تصاحبها  
كثيراً وأتفق فيها معنى قد فلم تقدر المهزء أصلاب نطفلت عليه اهل في افادته معناها فلا يجيء لها  
قد في الأصل أدخلت على الفعل دون الاسم كقدر مراعاة لمعناها الأصلى ولكن ان يعبر اعلى فيها معناها  
الأصل في لزوم والانها الفعل اذا وجد الفعل في التركيب وأمثالاً بوجداد صلار وهي فيها معنى  
الاستفهام الذي نقلت له فجاز ذخولها على الاسم فلا يجيء أن يقال هل زيد قائم وأغاية بمح أو ينتفع نحو  
قولك هل زيد قائم والفرق بين التركيبين أنها كما تقدم حيث لم تر الفعل في حيزها نسلت عنه ولم تتدبر

أى على غير السکاكى فيجع هل زيد عرف وهل رجل عرف (أبان هل في الاصول بمعنى قد) كما جاء في قوله تعالى  
هل أنت على الإنسان فاذ استعملت في الاستفهام كان أصله أن يُؤْنَى بها بالهزء لأنه لما كثرة وقوعها  
في الاستفهام تر كوا المهزء وكما يجيء قد زيد عريف يجيء هل زيد عريف هذه معنى كلام المصنف فلت قوله  
أصل هل أن تكون بمعنى قد ان عندها حال كونها استهانة بمعنى قد فهو بحسب لان ذلك  
يختلف اطباق المعنيين على تسميتها حرف الاستفهام وان عندها الأصلى قد ثم استعملت في  
الاستفهام بذلك من نوع ولو ص لايكتفى بمساواتها لعد في هذا الحكم وقوفهم انهم تر كوا المهزء  
قبلها الكثرة وقوعها في الاستفهام يعني أنها لما كانت متعينة لل والاستفهام استثنى عن ذكر هزة  
و فيه نظر لأن ليس كل شيء كان متعيناً الشيء يليز في ترك أداة ذلك الشيء تر كوا المهزء قبلها الكثرة  
بين حرف الاستفهام للاستهانة وقوعها في الاستفهام والذي أوقع المصنف في ذلك كلام الرمخشري في

خواص الأفعال (الخط) هذا من تنمية التعليل وكذا ماهي معناه لكن لا كان الفرع لا يعطي حكم الأصل من كل وجه جاز دخول هل  
على الاسم اما يجيء ان كان في الجملة فعل أو بدونه ان لم يكن فيها فعل نحو هل زيد قائم لما ذكره الشارح بخلاف قد فكان دخولها عليه  
من نوع (قوله واعمل يجيء الخط) هذا جواب عمما يقال مقتضى هذا التعليل أن يجيء ذخولها على الجملة الاسمية التي طرفاها امعان  
نحو هل زيد قائم مع أنه جائز بلا ذييق فائي فرق بين ما إذا كان الخبر فعل اقتضى تعليلاً مع أن مقتضى التعليل  
استواء الامرين في القبض وحاصل ما يجب بالشارح أنه فرق بين الامرین وذلك لانه اذا كان طرفا الجملة اسمين لم تره الفعل في حيزها  
فتذهب عنه ويراعي فيها معنى الاستفهام الذي نقلت له اذا كان الخبر فعل اقتضى الا عما اقتضى نظراً  
لعندها الأصل وهو كونها بمعنى قد المختصة بالدخول على الفعل

ف

## وهل تختص المضارع بالاستقبال

( قوله في «بزها» ) أى في قرب حيزها والأخيّرها مشتمل بها لا يقبل غيرها ( قوله ونسل ) أى ولم تندّ كر الماهد والأوطان قائلة ماغاب عن العين ثاب عن الخطأ ( قوله تندّ كرت المهد ) أى المهد الذي بينها وبينه من حيث انتهاي الامر يعني قد انتهت بالفعل وكان المناسب أن يقول فانه تندّ كر المهد وتحن إلى الالف المأثور ولا ترضى الخ لأن اذا الاستقبال فالرتب على فعلها المستقبل مستقبل ( قوله وتحن إلى الالف المأثور ) المراد بالالف المأثور ( ٢٦١ ) .

مالت واعطفت من هنا  
يعنو حنوا وبالتشديد  
بعني اشتافت من حن  
يعن حنيباً المأثور تأكيد

لماقبله ( قوله فلم ترض  
بافراق الاسم بينهما ) أى لم  
ترض بفرق الاسم بينهما بحسب  
الصورة الظاهرية وذلك  
فيما إذا قدر الاسم فاعلا  
العمل محذوف يفسره  
المذكور وكان المناسب

ابداً افتراق بتفريق اذ  
لا يقال افترق زيد بدين بكر

وعمره وإنما يقال فرق  
بينهما أو افارق منها تأمل

( قوله وهى ) أى هل  
المنقوله للاستفهام فلا

ينافي صحة دخول هل التي  
يعنى قد علا الحال قاله سم

وقوله تختص المضارع  
بالاستقبال أى تختص

لذلك بعد ان كان محتملاً  
والحال وذلك لأنهما كانت

منقوله للاستههام التزم  
فيها مقتضاها وهو تحليس

الفعل المضارع للاستقبال  
لان حصول الامر المستفهم  
عنده يجب أن يكون

استقبالياً اذ لا يستفهم

في حيزها ذهلت عنه وتسلت بخلاف ماذا رأته فانه تندّ كرت المهد وتحن إلى الالف المأثور  
فلم ترض بافتراق الاسم بينهما ( وهي ) أى هل ( تختص المضارع بالاستقبال ) بحکم الوضع  
كالسين وسوف

ماهده والأوطان وأما اذا رأتهما فانه تندّ كر الماهد وتحن إلى الاوطان فلا تجد بدا من معانقته  
على أصلها فلاتقبل تفريقي الاسم بينها وبين الفعل الذي هو الفاء ولما كانت منقوله للاستفهام التزم فيها  
مقتضاه لبيان أصل الفرض الذي نقلت إليه وذلك هو تحليصه الفعل المضارع للاستقبال لأن حصول  
الاستفهام عنه ينبغي أن يكون استقبالياً اذ لا يستفهم عن الواقع في الحال حال شهوده الآن يكون على  
وجه آخر وإلى هذا وأشار قوله ( وهي ) أى هل ( تختص الفعل ( المضارع للاستقبال )  
ولم يذكرا الجملة الاسمية والماضي ظاهره بقاء كل منها معلى أصله وأنه لا تؤثر في أحد ما يشتبه في التحليص

الفصل حيث قال وعند سببيوه أن هل يعني قد لأنهم تركوا الالف قبلها لاتتها لاتفع الالف استفهم  
وقد جاء دخولها عليهما في قوله :

سائل فوارس يوم بوع بستاننا \* أهل رأونا سفع القاع ذي الـ

وإذا أخذت على اطلاقة يلزم أن تكون هل حيث وقعت بمعانها فتخرج عن الاستفهام بالشكلية والذى  
أوقع في ذلك قوله سببيوه وكذلك هل انباهي عنة لقاد لأنهم تركوا الالف واللام فعلم اذا كانت  
لاتفع الالف استفهم وقد اول السيرافي كلام سببيوه على أن الراد أن هل يستقبل بهما الاستفهام  
كمأن قد يستقبل بها الخبر وقال السيرافي في هذا البيت وهذا غير معروف والرواية أم هل رأينا  
وقال ابن مالك هل يتبعن مرادهما قد اذا دخلت عليها المءزة ورد عليه شيخنا أبو حيyan وقال لاتفع  
مراده لها أصلاً وخرج البيت على الزيادة وبالجملة فهم ما و كثرة النحوة متتفقون على أنه عند اراده  
الاستفهام ليست بمعنى قد وقد او رد بعض الشارحين أنهم لا حملت على قد لامتنع هل زيد فام كما  
امتنع قد يدقق وأجيب بانها حلت على المءزة في ذلك وأمام المتحمل على المءزة في عدم قبح هل زيد  
ضررت لأنها وجدت ماستحقه فلم تحمل على ما هو غير أصلها وبالجملة ما ذكره الزمخشري من كون  
هل يعني قد ان أراد المراده فهو غاية البعد وأما قول المصنف انه انتهاي الاصيل بمعنى قد دوماً أو أنه  
كلامه من أن أصلها كذلك ثم صارت للاستفهام فلم يقل به أحد فيما علمت ص ( وهي تختص  
المضارع بالاستقبال الح ) ش لما كانت هل ليست أصلاً في الاستفهام بل فرعاً تقاصرت  
عن المءزة فاختص المضارع بعدها بالاستقبال فلا يجوز أن تقول هل تضرب زيداً وهو أخوه  
لان هذا استفهام توبيخ والتوييج لا يمكن على المستقبل ابداً يكون على الحال أو الماضى  
و واستفهام التوبيخ لا يمكن بالمهمة ويصبح أن تقول أنضرب زيداً وهو أخوك توبيخاً على ضرب

عن الواقع في الحال حال شهوده الآن يكون على وجه آخر ولم يذكرا المصنف الجملة الاسمية والماضي ظاهره بقاء كل منها معلى أصله  
وأنه لا تؤثر في أحد ما يشتبه ( قوله بحکم الوضع ) أى لا بالقرآن بمعنى ان الوضع وضع هل لتخصيص المضارع بالاستقبال اذا دخلت  
عليه بعد ان كان محتملاً له للحال واعلم أنها ليست من الحروف المغيرة لمعنى الفعل لاتتها في الاصيل بمعنى قد وهي لاتغيره فلا يرد ما يقال  
انها لو كانت مخصوصة بحسب الوضع لكان تخصيصه للماضي بالاستقبال مع أنه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربيكم حقاً

## فلا يصح أن يقال هل تضرب زيداً وهو أخوك كافية لتأثييره

(قوله فلابد أنها تخصص المضارع بالاستقبال لا يصح أن تستعمل فيما يراد به الحال كافية قوله هل تضرب زيداً وهو أخوك وجوج عدم الصحة أن هل للاستقبال والفعل الواقع بعدها هنا حالٌ قد تناقض الأمان أن والدليل على أن الفعل هنا حالٌ أن جملة وهو أخوك حالٌ مضمونها حاصل في الحال ومضمون الحال قيده عاملها إنها كان مضمون الحال وهو الآخرة ذاتها في الحال وقد الحال أياً كذا كان العامل أن مضمون الحال قيد العامل ثم أن كان مضمون الحال حاصلًا في حال التكمل كافية هذا الحال لزم أن يكون مضمون العامل حاصلًا في تلك الحال أيضًا الجواب مقارنة القيد لقيده في الزمان وإن يكن مضمون الحال ذاتها في حال التكمل كافية قوله جاء زيد رأكم ليكن مضمون العامل حاصلًا في تلك الحال كذا فور شيخنا العدوى وظهر لك منه أن المراد بعد الصحة قول الصنف فلا يصح عدمها بحسب الاستعمال وأن ممكن عقلاً ولا يقال ان اطلاق عدم الصحة مشكل (٢٦٢)

في هل التقوية للاستفهام لاف هل مطلقاً كما مر آه يس ( قوله في أن يكون ) متعلق بقول مخدوف أي فلا يصح قوله هذا في حالة كون الضرب وأقام في الحال فأن في كلام الشارح مصدرية وهل يصح أن تقرأ بالمد وتكون يعني زمن أي لا يصح قوله هذا في زمن يكون الضرب وأقام في والظاهر عدم الصحة لأن جملة يكون الضرب الخ صفة لأن ولاعند فيها ( قوله على ما يفهم ) أي وهو هنا كذلك على ما يفهم عرفاً من قوله وهو أخوك فإن الشائع في العرف أنه إذا قيل زيد أخوك كان معناه أنه متصرف واقع هذا مراد الصنف ومراده بالحال حال الشرب فلا يفهم ما يفهمه كلام بعضهم من أنه يتضمن لابل الحال الصناعية في قوله وهو أخوك وكلام السكاكي شاهد لما قرئناه لانه قال وهو في حال الفعل لم يبق الآن يقال لأن لم يتحقق لايكون الأعلى مستقبل فربما يوحي على مستقبل ظهور القرآن من وعيه وغيره على أنه سيقع ثم وقت بنقل يشهدنا قات أنه مراد الصنف وهوأن سببته قدر في قول الشاعر

فما أنا والسير في منف \* يريح بالذكر الضابط

ما كنت وقس في قوله كيف أنت وقصة من تزيد كيف تكون بالاضراب قال ابن ولاد وجاءه أنها قدر كنت مع ما قدر تكون مع كيف لان مأنت والسير استفهام توبيخ وهو لا يكون الأعلى ماض

بالآخرة في الحال وإن تقييد بالاعراض لان يعني زيد أخوك بحسب الوضع أنه ثبت له الالتفاف بالآخرة ماؤلوف الماضي كذافر قصداً شيخنا العدوى والحاصل أن تقييد الضرب بالآخرة يفيد شيئاً آخرها الانكار لأن من أنكرتنا كر ضرب الآخرة صدقة أو نسباً والأخر حالية الضرب لان الآخرة حالية اذ لا يراد استقبالها ولا مضيه الان الاستفهام الانكار لابنها لايكون لقولها أنا أضرب زيد وهو يسيكون لك أخيه وهو عدوه والآن لان ذلك أنسف وإذا كانت الآخرة حالية وهي قيده الفعل أفادت اراده الحال في الفعل لجواب مقارنة المقيد لقيده في الزمان وإذا كان المراد بالفعل الحال كان منافية للمفاد هل مع المضارع وهو الاستقبال وحينئذ فلا يصح أن يقال ما ذكر من الحال ( قوله وهو أخوك ) قبل المراد بالآخرة التأريخ وهو الصدقة لا الآخرة المفهومة والا كانت الجملة الاسمية حالاً مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في النحو انتهاء قال العلامة عبد الحكيم وهذا هو ظاهر الحال المؤكدة ما كانت مؤكدة لمضمون جملة وهو لا يكون الا انما غير حدث كائن عليه الرضى انه أي وحيثنة الحال هنا غير مؤكدة سوا أن يدل بالآخرة الصدقة أو الآخرة المفهومة

(قوله قدما الح) أى يقال كل من الثنائي في حالة النصي إلى انكار الفعل أو نفيه حاله كونك قدما انكار الفعل الواقع في الحال لاقاصدا الاستفهام عن وقوع الضرب اذا لم يعنى الاستفهام عن الضرب للقارن لكون المضروب أخا (قوله يعني الح) متعلق بانكار أى قدما انكاره بهذا المعنى وأعافي بذلك اشاره الى أنه انكار توبيخ وهو مستلزم لوقوع الفعل لأنه انكار تكذيب وباطل مستلزم لعدم وقوع الفعل والا لوردعليه أن انكار الفعل الواقع ونفيه باطل وسيأتي ان شاء الله تعالى أن الانكار يكون لهذين العينين ( قوله لا ينبغي أن يكون ذلك ) أى أن يقع منك الضرب فالانكار إنما تسلط على الإنباء ( قوله لأن هل الح ) هذا تعليل لعدم الصحة في المثال الأول في كلام المصنف ول الصحة في المثال الثاني فيه وهذا التعليل يشير الى قياس من الشكل الأول حذفت كبراء ونطمه هكذا اهل تخصص المضارع بالاستقبال وكل ما يخص الفعل المضارع بالاستقبال لا يصلح لأنكار الفعل الواقع في الحال ينتج هل لا يصلح لأنكار الفعل الواقع في الحال وذلك لتناقض مقتضيهما وباذن من ذلك عدم صحة المثال المحتوى عليه اذا كان الفعل حالياً كاف للمثال الأول فقول الشارح فلا تصلح الح اشارة للنتيجه ( ٣٦٣ )

قدما الى انكار الفعل الواقع في الحال يعني أنه لا ينبغي أن يكون ذلك لأن هل تخصص المضارع بالاستقبال فلا يصلح لأنكار الفعل الواقع في الحال بخلاف الممزدة فأنها تصاح لأنكار الفعل الواقع في الحال لأنها ليست متخصصة للمضارع بالاستقبال وقولنا في أن يكون الضرب وافعا في الحال يعلم أن هذا الامتناع جر في كل ما يوجد فيه قرينة تدل على أن المراد انكار الفعل الواقع في الحال سواء عمل ذلك المضارع في حالة حالية كقولك أنت ضرب زيدا وهو أخوك أولا كقوله تعالى أنتولون على الله ملاة نعمون وكقولك أنت ذي أباك وأنتم الأئم فلا يصلح وقوع هل في هذه الموضع ومن العجائب يعني لا ينبغي أن يقع منك الضرب لأنكار إنما يتسلط هنا على الإنباء ويحتمل أن يتسلط على مالم يقع من الضرب لأن الحال أجزاء مضى بعضها وبقى البعض وإنما فدنا كذلك لأن الانكار الواقع يعني نفيه لا يتأتى في فعل مجاز كرنا من أن زيادة وهو أخوك ليفهم منه أن المراد بالفعل الحال فيما يتعلمه عليه أن كل فعل مضارع أزيده الحال يتعذر دخول هل عليه سواء في درجة حالية أو لا وذلك كقوله تعالى أنتولون على الله ملاة نعمون فان القرآن تدل على أن المراد انكار القول الحالى لا الاستقبال والمضى وكذلك أنت ذي أباك وأنتم الأئم حال الادية والشتم بهذه الموضع وأمثالها ليست مواضع هل لأن المراد بالفعل فيها الحال وهي تخلصه الاستقبال ولا يصلح ما قبل هنا من أن المراد بخلاف كيف كنت وقصة من ثرى يدخل ذلك جماعة من النجاة ولم يردا على القائل أن استفهم التوبيخ لا يكون الا على ماض قبل منهم من وافقه ومنهم من قال ان سببها لم يقصد ذلك فثبت بهذا أن استفهام التوبيخ لا يكون الا على ماض ذكره وذلك في باب المفهوم معه ثم رأيت القاضي التنوخي قال في الأقصى القريب ان الانكار قد يكون على مستقبل وجعل منه قوله تعالى أنت حكم الجاهلية يبغون وقوله تعالى أليس الله بعزيز ذى انتقام قال أنسكر أن حكم الجاهلية مابغي لحقارنه وأنكر عليهم سلب العزة عن الله تعالى وهو منكر في الماضي وال الحال والاستقبال وهو كلام لا يتوهض لدفع

حالية كقوله تعالى الح فان القرينة في الأمثلة الثلاثة المذكورة حالية وهي التوبيخ لانه لا يكون الا على فعل واقع في الحال او في الماضي لاعلى المستقبل وقد يقال بعد كون الفعل واقعا في الحال في الأمثلة الثلاثة اذا الفعل وقع من المخاطبين المنكر عليهم فيما مضى قبل التسلكم وكذلك الايذاء الا ان يقال لما كان هذا الخطاب واقعه القول والفعل من غير فصل كان كل منه حاليا أو ان كل منها حال من حيث الادامة عليه كذلك قرشيشخنا المدوى ( قوله أنتولون الح ) الخطاب لليهود والنصارى ومن زعم أن الملاذ كهنة بنات الله ( قوله فلا يصلح وقوع هل في هذه الموضع ) أى التي دلت فيها القرينة على انكار الفعل الواقع في الحال وإنما يصلح وقوع هل فيها لأن هل الاستقبال النافى لحصول الفعل الحالى ( قوله ومن العجائب الح ) اعلم أن السبب في عدم صحة المثال على كلام شارحنـا كون الفعل المضارع معناه واقعا في الحال وهل لا تدخل عليه لأنها اذا دخلت على مضارع خاصته الاستقبال فلو دخلت على الحال لحصل الشناق والسبب في الامتناع على كلام ذلك البعض هوأن هل لما دخلت على الفعل المضارع صيرته نصا في الاستقبال وحيثنه فلا يجوز تقييده بالحال وهو في هذا المثال قد قيد بها

(قوله مأوقع لبعضهم) هو الملاحة الشيرازى وقوله فى شرح هذا الموضع أى من المفتاح ( قوله لا يجوز تقييده أى ) وذلك لعدم مقارنة الحال للاستقبال والقىد والمقدى يجب اقتراهم ما فى الزمان أى وهو فى هذا للثال قد يدى بها وعمل فيها وقوله واعماله فيها عطف لازم على ملزوم ( قوله ولهمى أى ) أى ولى أن ان مقالة هذا البعض كذبة من غير شرك فالفرقية الكذب والمرية الشك وفى تسميتها ذلك فرقية تسمح لأن الافتراض عدم الكذب وهو غير موجود هنا ( قوله سيعنى زيداً أى ) فالمعنى مستقبل بدليل السين وقد قيد بالحال انفردة وكذلك قوله بعد اضافته مستقبل بدليل السين وقيد بالحال التي هي جملة اسمية لشكتة والنكتة فى تعداد الأمثلة الاشاره الى أنه لا فرق بين أن تكون الحال التي قيد بها الفعل المستقبل مفروضة أو جملة ( قوله كيف وقد قال أى ) أى كيف تصح مقالة هذا البعض والحال أن الله تعالى قال سيدخلون جهنم داخرين أى صغارين فإن الدخول استقبالي بدليل السين وقد قيد بالحال وهي قوله داخرين قيل في تمثيل الشارح بهذه الآية وما بعدها ترخيص بذلك البعض وهذا خلاف الظاهر بالشارح مع مثل هذا الامام ( قوله إنما يؤخرهم أى ) فالتأخير لذلك اليوم وهو يوم القيمة استقبالي وقد قيد بالحال وهي قوله مهتمين أى مسرعين ( قوله وفي الحماة ) هوديowan لأبي تمام ( ٢٦٤ ) جمع فيه كلام العرب المتعلق بالحمسة أى الشجاعة والردار بالفشل

في البيت الدفع من باب اطلاق الملازم وارادة اللازم وبالسيف متعلق بأغسل وهو على تقدير مضاف أى باستعمال السيف في الأعداء وجالبا حل من فاعل أغسل وهو محل الاستشهاد لأن عامل الحال فعل مستقبل بدليل اقتراحه بالسين وعلى متطرق بجالبا وقضاء الله بالرفع فاعل جالبا الأول وما كان جالبا بمفعوله والقضاء يعني الحكم والمعنى سادفع عن نفسي العمار باستعمال السيف في الأعداء في

ما وقع لبعضهم فى شرح هذا الموضع من أن هذا الامتناع بسبب أن الفعل المستقبل لا يجوز تقييده بالحال واعماله فيها ولعمري ان هذه فرية ما فيها صرية اذ لم ينفل عن أحد من النحاة امتناع مثل سيعنى زيد را كباوساً ضرب زيداً وهو بين يدي الأمير كيف وقد قال الله تعالى سيدخلون جهنم داخرين وإنما يؤخرهم يوم شخص فيه الأ بصار مهتمين وفي الحمسة سأغسل عنى العار بالسيف جالبا \* على قضاء الله ما كان جالبا

أن هل ينتفع دخولها على الفعل المقيد بالحالة الحالية أو ما يشبهها لأنها تحاصر الفعل للاستقبال والفعل الاستقبالي لا يتقييد بالحال فإن امتناع تقييد الفعل الاستقبالي بالحال مالا دليل عليه فلا ينتفع أن يقال سيعنى زيد را كباوساً ضرب زيداً إنما يدى الأمير بل هو مقام الدليل على عكسه قال تعالى سيدخلون جهنم داخرين أى صغارين وإنما يؤخرهم يوم شخص فيه الأ بصار مهتمين أى مسرعين وفي شعر الحماة أى الشجاعة

سأغسل عنى العار بالسيف جالبا \* على قضاء الله ما كان جالبا

أى سأغسل العار عنى باستعمال السيف في الأعداء ولا يصدق عن ذلك ما يصاحبه ما يجلبه القضاء على ما ذكره الإمام من أن الآيتين لا دليل فيما لا ان الانكار فيما وقع على ماض وان كان منكر اسواء اوقع ماضيا أم مستقبلا ولا يشهد له قوله تعالى أن يستبدلون الذي هو أدنى بالذى هو خير لأن الاستبدال وهو طلب البديل وقع ماضيا ثم قد يشهد له قوله تعالى أنف تكونون رجالاً أني يقول ربى الله وكذلك قول الشاعر:

حال جلب حكم الله على الشيء الذى كان يجعله من عداوة الأعداء وانكارهم وأذىهم وادفع العار في هذه الحالة وأمثاله فيكون دفعه في غيرها بالاولى فالمقصود بالبالغة في أنه لا يترك دفع العار في حال من الاحوال ويصح نصب القضاء على أنه مفعول بحالها وفاعله ما كان جالبا وعلى هذا فالمراد بالقضاء الموت المحروم والقدر المقدور واصفته لـ لكونه يعني اماتة الله والمعنى سأدفع العار عن نفسي باستعمال السيف في حال جلب الموت الشيء الذى كان جالبه على فهوى حال سبية على الاحتمال رافعة لظاهر والضمير العائد على ذى الحال منها هو ضمير على المتعلقة بحالات الثاني على الاحتمال الثاني لانه من متطلقات السببي وبحالها الأول على الاحتمال الأول والضمير في ما كان على هذا التقدير الثاني عاند على ما وهو اسم كان وجالبا خبرها وأما على التقدير الأول فالضمير في كان عائده على القضاء وكان الواجب ابرازه لغيره على غيره من هوله والعائد على الوصول أو الموصوف مخدوف وبهذا بيت الله كور وأذهل عن داري وأجعل هدمها \* لعراضى من باق المذمة حاجبا

ويصر فى عيني تلادى اذا انتت \* يعنى بادر الراك الذى كنت طالبا

ويزيد أى تركى دارى وأجعل خرابها وقية لعراضى ويخف على قلبي تركى اخوها من حقوق العار ويقل فى عيني اتفاق تلادى أى مالى

القديم عند انصار فتنى حاتمة المطلوب (قوله وأمثال هذه) أى ونظائر هذه الامثلة والشواهدأ كثمن من أن تخصى أى كثمن ذى أن تخصى أى كثمن ما يمكن أن يتحقق هذا هو الراد الا أنه توسم في العبارة اعتناد على ظهور المراد بهذا اندفع مايقال ان مابعد من وهو الاحماء أى الضبط بالعدل يصلح أن يكون مفضلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبله في أول الكثرة فلاحه للتغير باسم التفضيل (قوله وأعجب من هذا) ائما كان أعجب لأن دليل فاسد يظهر ما جعله دليلا على دعوه أعني قوله النهاة لان ذلك في الجملة الحالية لافي عاملها وقوله أنه أي ذلك البعض وهذا الذي قاله هنا مخالف لباقي الطول فاني يقتضي أن ذلك السابع المستدل بكلام النهاة بعض آخر غير الاول وكذا كلام العلامة يعقوب (قوله السادس مع قوله النهاة الحاخ) اعلم أن النهاة اشتراط وافق الجملة الحالية لأن تكون غير مقدرة بعلم استقبال لان الفرض من الحال تخصيص وفروع مضمون عامله ابو قت حصول مضمون الحال وذلك ينساف الاستقبال واعتراض عليهم بأن الحال بالمعنى الذي نحن بصدده يجتمع كلام الانezمة الثلاثة ولا مناسبة بين الحال المذكورة وبين الزمان الحاضر المقابل للاستقبال الباقي اطلاق لفظ الحال على كل منها استراها كلفظنا ..... (٣٦٥) ..... وذلك لا يقتضي امتياز تصدير

وأمثال هذه أكثر من أن تحصى وأعجب من هذا أنها مسمى قول النجاة أنه يجب تجربة صدر الجلة  
الحالية عن علم الاستقبال لتنافس الحال والاستقبال بحسب الظاهر على ماستند كره حتى لا يجوز يأنبني  
زيد سيركب أوان يركب فهم منه أنه يجب تجربة صدر العامل في الحال عن علامة الاستقبال حتى  
لا يصح تقييده مثل هن يضرب وسيضرب وان يضر بالحال

من عداوة معاد وانكار منكر وادعية مؤذنة غير ذلك لظهوره وأن مضمون الأفعال المقيدة بهذه الاحوال استقبالاً ومثالاً هذا أكتر عاذركر وهو بميد من أن يحصي والحاصل من هذا أن المراد فان هل لتدخل على المضارع الحال لا ينها تخصه للاستقبال وأما التغليب بما فيه التقى بحال فلابد له بها على أن المراد بالفعل الحال لأن ذلك مدلول تلك الحال عرف وليس المراد أن هل تخلص الفعل للاستقبال فيمتنع تقيد مدخولها بجملة حالية أو شبهها لأن تقيد الفعل الاستقبال بالحال ممتنع فان ذلك فاسد لما قررنا وما يطبق هنا الفساد ما فهمه بعض الناس من كلام النحوين وجمله دليل على هنا الفاسد وهو أنه ذكر وآنه يجب أن لا يتصل صدر الجملة الحالية سلامه الاستقبال فلا يقال يأتيني زيد سيركب ولا يأتيني لن ركب وذلك أن العامل في الحال ولو كان استقبالي كجملته فيصح تقيد بهما من جهة العقل لكن منع من ادخال علامه الاستقبال على جملة الحال معه تناقض الحال في الجملة ومدلول علامه الاستقبال فاقتضت المناسبة اللغوية منع ذلك في العربية حمافظة على المناسبة في الجملة وسيذكر هنا في التذبيب الموضوع للحال وما يسمى هنا فهو منه أن الفعل العامل في الحال يجب تجربته من علامه الاستقبال لأن الفعل الاستقبال لا يدخل في الحال كما قيل أولاً قال فلهذا الإيقال هل تضرب زيداً وهو خوش كلاماً يقال سضرب أولئن يضرب عمر وزيداً وهو راكب مثلاً لأن هل تخلص الفعل للاستقبال كالسين وسوف ولن والعامل في الحال لا يتصل بعلامة

---

أترك أن قلت دراهم خالد \* زيارته أني اذا لثير

(٣٤) شروح التشخيص - ثانٍ )

(٣٤) شرح التلخيص - ثانٍ ) بل يكون زمنها ماضياً وـ الـ مستقبلـ لأنـ الـ واجبـ آنـاـهـ مـقارـتهاـ لـأـمـالـهاـ فـزـمـنـهاـ زـمـنـهاـ أـيـاـ كـانـ وـالـتـنـافـ لـأـعـاـهـ وـالـحـالـ الزـمـانـيـةـ المـاقـبـلـةـ لـلـأـسـطـرـيـ وـالـمـسـتـقـبـلـ (ـقـوـلـهـ عـلـىـ مـاسـنـدـ كـرـهـ) آنـيـ بـحـثـ الـحـالـيـ أـوـاـخـرـ بـابـ الـفـصـلـ وـالـوـصـلـ فـيـ الـتـذـنـيبـ (ـقـوـلـهـ حـتـىـ لـأـجـبـ) نـفـرـ يـعـلـىـ قـوـلـهـ يـجـبـ تـجـرـيـدـ أـوـعـلـىـ الـتـنـافـ (ـقـوـلـهـ فـمـ مـنـهـ أـلـجـ) جـوـبـ لـأـوـهـنـاـ الـذـيـ فـهـمـ كـلـامـهـ غـيـرـ مـاـقـلـوهـ فـالـذـيـ اـدـعـاهـ النـجـاحـ وـجـوـبـ تـجـرـيـدـ الـحـالـ مـنـ عـلـمـ الـاسـتـقـبـالـ وـالـذـيـ فـهـمـ وـجـوـبـ تـجـرـيـدـ الـفـعـلـ الـعـاـمـلـ فـيـ الـحـالـ مـنـ عـلـمـ الـاسـتـقـبـالـ لـأـنـفـ الـحـالـ كـاـكـهـ الـوـاقـعـ فـيـ كـلـامـ النـجـاحـ وـبـيـنـ الـأـمـرـيـنـ بـوـنـ بـعـدـ وـلـعـلـ مـنـشـأـ فـهـمـ كـافـ عبدـ الـسـكـيمـ آنـ فـهـمـ مـنـ الـجـمـهـرـ الـحـالـيـةـ الـوـاقـعـةـ فـيـ قـوـلـ النـجـاحـ الـجـلـدـيـ الـأـتـيـ وـقـتـ الـحـالـ فـيـ الـمـارـمـانـ آنـ مـرـادـهـ بـالـجـلـدـ الـحـالـيـةـ الـتـيـ وـقـتـ حـالـاـ (ـقـوـلـهـ حـتـىـ لـأـيـصـحـ أـلـجـ) غـاـيـةـ لـوـجـوـبـ تـجـرـيـدـ الـفـعـلـ الـعـاـمـلـ فـيـ الـحـالـ مـنـ عـلـمـ الـاسـتـقـبـالـ لـأـمـانـعـ عـلـمـ الـمـسـتـقـبـلـ فـيـ الـحـالـ (ـقـوـلـهـ مـثـلـ هـلـ يـضـرـبـ) آنـ فـلـيـقـالـ هـلـ يـضـرـبـ زـيـدـ وـهـوـرـاـ كـبـرـ كـبـرـ لـأـنـ بـصـرـبـ زـيـدـ وـهـوـرـاـ كـبـرـ

ولمذن أعني اختصاصها بالتصديق وتخصيصها بالاضارع بالاستقبال كان لها مزد اخلاقاً

(قوله وأورد هذا المقال) أي لـ**كلام النحو** وهو أنه يجب تجربة صدر الجملة الحالية عن علم الاستقبال لتنافر الحال والاستقبال في الظاهر وقوله دليلاً على مادعاه أي من وجوب تجربة صدر الجملة الحالية عن علم الاستقبال وفي بعض النسخ وأورد هذه الدال بالثانية الثالثة أي يأتبني زيد سيركب أولن بركب فلراد بالمثال جنسه أي انه ادعى وجوب تجربة صدر الجملة الحالية من علم الاستقبال واستدل على ذلك عن يأتبني زيد سيركب أولن بركب (قوله ولم ينظر في صدر هذا المقال) أي وهو قوله يجب تجربة صدر الجملة الحالية الخ فهو تأمل أدنى تأمل فيما قاله ولوجد أن الذي تجرب صدره هو الجملة الحالية لا عامل الحال فسبحان من لا يسمو وفي نسخة ولم ينظر في صدر هذا المثال بالثانية الثالثة يعني يأتبني زيد سيركب أي فلو نظر في صدره لعرف أنه ليس في صدره علم استقبال وإنما هو في آخر في الجملة الحالية (قوله أنه لبيان امتناع الحال) أي لـ**لبيان** (٣٦٦)

وأورد هذا المقال دليلاً على مادعاه ولم ينظر في صدر هذا المقال حتى يعرف أنه لبيان امتناع تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال (لا اختصاص التصديق بها) أي لـ**كون** هل مقصورة على طلب التصديق وعدم مجنبها غير التصديق كذا كرم سابقاً (وتخصيصها بالاضارع بالاستقبال كان لها مزد اخلاقاً

الصدق بها أعني التصديق بها أعني مقدمة على المعلول أعني قوله كان لها مزد اخلاق أي وكان لها مزد اخلاقاً

وكأن لها مزد اخلاقاً

بما زمانيته أظهر لأجل

اختصاص التصديق بها

ولأجل تخصيصها بالاضارع

بالاستقبال وقدم العلة

اهتمامها أو لأجل أن يكون اسم الاشارة في قوله

بعد وهذه كان الحال عائداً على أقرب مذكور (قوله

أي لـ**كون** هل الحال) وأشار الشارح بذلك إلى أنباء

في كلام المصنف داخلة على المقصورة وأن في الكلام حذف مضارع والأصل

ولا اختصاص طلب التصديق بها أي لـ**كون** مقصورة

على طلب التصديق لاتعداء طلب التصور

ولبس الباء داخلة على المقصورة عليه إذ التصديق يقتضي الباء هنا بمعنى

الاستقبال لامتناع عمل الاستقبال في الحال وهذا الكلام فيه خالدنا أحد هما أن هذا المعنى لا يصح لقيام الذليل على عكسه كأنقدم والآخر أنه فهم من كلام النحو بين ما لا يدل عليه لأن قوله يجب تجربة صدر الجملة الحالية من علامة الاستقبال لا بدقطعاً على قوله يجب تجربة صدره هو الجملة الحالية لا عامل الاستقبال ولو تأمل أدنى تأمل فيما متلوه لهذا القام لوجد الذي تجرب صدره هو الجملة الحالية لا عامل في الحال كما هو مدلول كلامهم الممثل فيلم المراد فسبحان من لا يصل ولا ينسى (وا)أجل (اختصاص التصديق بها) أي بهل ومعنى كون التصديق مختلفاً عنها أنها انتدعي التصديق إلى التصور لأن التصديق لا ينبعها إلى المهمزة فالباء في قوله بماء داخلة على المقصورة لاعلى المقصورة عليه فهي هنا بمعندها في قولنا شخص رب بنا بالعبادة يعني أن عبادتنا مصورة عليه تعالى لأنها تعالى لا يكون لها غيرها (و) لأجل (تخصيصها) أي تصيرها الفعل (الاضارع) مخصوصاً (بالاستقبال) كما تقدم (كان لها) يتعلق به العلتان السابقتان يعني أن اختصاص هل بالتصديق وتخصيصها الضارع بالاستقبال أو جب لها كل منها أن يكون لها (مزد) أي زيادة (اختصاص بـ موالة) (ما) أي لفظ (كونه) أي من وصف ذلك اللفظ الذي لها مزيد اخلاقاً يعني زمانياً أي دلا على الزمان (أظهر) من

ص (لا اختصاص التصديق بها إلى آخره) ش يزيد أن هل لها مزيد اخلاقاً بما هو أظهر في الزمان عن المهمزة كال فعل فإن الفعل أظهر في الزمان من الاسم لأنه يدل عليه تضمنا على الصحيح والأسم الشتق وان دل على الزمان فدلاته التزامية وقوله كال فعل مقتضي الكاف أن شيئاً آخر أظهر في الدالة على الزمان من غيره ويختاج إلى مثال فإن دلالة الفعل على الزمان أظهر من دلالة الاسم وليست

(كال فعل)

المقصور عليه إذ التصديق يقتضي الباء هنا بمعنى

يعني أن عبادتنا مصورة عليه تعالى لأنها تعالى لا يكون لها غيرها وهذا يختلف الباء في قوله بعد وتخصيصها الضارع بالاستقبال فأنها داخلة على المقصورة في العبارتين استهابي التخصيص (قوله وعدم الحال) هو بالجز عطف على طلب التصديق (قوله كما ذكر فيما سبق) أي في قوله وهل طلب التصديق خسب (قوله مزيد اخلاقاً) أي اختصاص زائد وإنما قال مزيد لأن للاستفهام مطلقاً نوع اختصاص بالفعل كما هو معروف في علم النحو والرادر بالاختصاص الارتباط والتعلق لا الحصر لانه لا يقبل التفاوت أي أن تعلقه بالفعل ودخوله عليه أزيد وأكثر من دخوله على الاسم أو المراد به الاستدعاء أي أن استدعاء الفعل أزيد وأشد من استدعاء غيره له (قوله بما كونه زمانياً) أي عوala ما كون زمانياً ففيه حذف مضارع (قوله أظهر) أي زمانية غيره كلام

كال فعل أمال الثاني ظاهر وأما الأول فلان الفعل لا يكون الاصفة والتصديق حكم بالبيوت أو الاتفاقي والنفي والاتبات أعمابوجهان الى المفات  
لالذوات

( قوله كالفعل ) أي النحوى والانيان بالكاف يقتضى أن مازمانته ظهر من غيره يشمل الفعل وغيره وليس الأمر كذلك إذ مازمانته ظهر من غيره فاصر على الفعل وكان الأولى أن يقول وهو الفعل ويحذف الكاف لأن تحمل الأكاف استقصائية ولم يعبر بالفعل من أول وهلة بأن يقول كان لها مازمانة يداختص بالفعل اشاره الى أن زيادة اختصاصها بمن حيث ظهرت زمانه لامن جهة أخرى كذلك على الحديث مثلاً يوضح أن يكون ثنيه باعتبار الأفراد المقلية لما كونه زمانياً ظهر فلن فهو مأعم من الفعل وان انحصر في الخارج فيه لا باعتبار ادحالمها لاسم الفعل بناء على أنه يدل على الحديث والزمان لا على لفظ الفعل كما قال النبي لأن هنا يتوقف على نبوت دخول هل على اسم الفعل وأن لها مازمانة يداختص بدون بقية تأمل الاسمية ولم يثبت ذلك فتأمل قوله فإن الزمان الح ) علة لكون الفعل زمانته ظهر من الاسم وقوله جزء من مفهومه أي وخلاف السكك على جزئه ظهر من دلالة الشيء على لازمه ( قوله حيث بدلت ) أي اذا دل عليه بأن كان وصفاً كأنما ضارب الآن ( ٣٧ ) أو عدا ( قوله بعوض له ) أي

بسبب عروض الزمان  
لذلك الاسم أي مدلوله من  
عروض اللازم للازم  
وذلك لأن اسم الفاعل

موضوع لذات قام بها الحدث  
ومن لوازم الحديث زمان  
يقع فيه فالحاصل أن  
الفعل من حيث هو فعل  
لainفك عن الزمان بحسب  
الوضع بخلاف الاسم فإنه  
قد ينفك عنه من حيث  
هو اسم وهذا لأن ينافي  
عروضه أي لزوم مدلوله  
إذا كان وصفاً ( قوله  
أما اقتضاء الح ) مصدر  
 مضارع إلى فاعله ومفعوله  
قوله لمزيد اختصاصها  
واللام للتقوية متعلقة

( كافعل ) فإن الزمان جزء من مفهومه بخلاف الاسم فإنه أبداً عليه حيث يدل بعروضه أما اقتضاء  
تخصيصها الضارع بالاستقبال باز يداختص بالفعل ظاهر وأما اقتضاء كونها طلب التصديق فقط  
لذلك فلان التصديق

غيره في دلالة ذلك المير على الزمان فكونه مبتدأ وأظهر خبره على أنه مبتدأ وزمانياً يدل على اضاعلي أنه  
طالب لغير من صوب ككان ( كال فعل ) فإن كون زمانياً ظهر من كون الاسم زمانياً ولو كان مصدر  
أوصيشه الان دلالة الفعل على الزمان بالتضمن إذ هو جزء مدلوله ودلالة الاسم عليه في بعض الأحيان  
بالالتزام وال الأولى أقوى من الثانية فدلالة الفعل على الزمان ظهر والتعميل مستحسن لما تكرر زمانته  
ظهور إذ ليس عند نباتات كون زمانته ظهر غير الفعل وأما اسم الفعل فيه من الخلاف في دلاته  
بالتضمن على الزمان ماعلم فادخله فيما زمانته ظهر تعسف على أنهم لم يذكروه فيما لم يلوبي به  
والتفيل بما يستعمل أفراد المقادير صحيف لانه من حيث هي أعم من الفرد ولو انحصرت فيه ويعتمل  
أن يكون اسم الفاعل دالاً على الفعل فيما يعلى السكين ثم انه قد عدل المصنف كونها لها مازمانة  
الاختصاص بالفعل إذ هو الذي زمانته ظهر بذلك كأنه اقدم احداً ما تخصيصها الضارع بالاستقبال  
والآخر كونها للتصديق أما اقتضاء الملة الأولى وهي تخصيصها الضارع بالاستقبال لموالاتها الفعل

دلالة الاسم ظهر من غيرها وغيرها لا يدل بالكلية على الزمان لأن يقال إن اسم الفعل يدل على الزمان  
دلالة متوسطة بين دلالة الفعل وسائر الأسماء اذا تقرر هذا فهنا الاختصاص بالفعل نشأ عن كل  
واحد من الأمرين أحدهما تخصيصها بالضارع وهذا واضح لأنها اذا كانت تخصص

باقضاها لانها ليست زائدة بمحضها حتى لا تتعلق بشيء والباقي عم مفعول عصبيتها وقوله بالفعل لم يقل بنحو الفعل اشاره الى أن الكاف  
في قوله كال فعل ليست بمعنى مثل بل استقصائية ( قوله ظاهر ) وذلك لأن هل اذا كانت تخصص الفعل الضارع بزمان الاستقبال كان  
لها ارتباط وتعلق بالفعل لأن الفعل الضارع نوع من مطلق الفعل وما كان له تعلق بالتنوع كان له تعلق بالذين ولأنها اذا كانت تخصص  
الضارع بالاستقبال صار لها فيه تأثير وتأثيرها في المضارع دليل على أن لها مزيد تعلق بجنس الفعل والاًما أثرت في بعض أنواعه وبما  
ذكرناه اندفع ما يقال ان غاية ما يفيد هذه التأثير الثاني الواقع في المتن أن هل اذا دخلت على الضارع خصصته بالاستقبال ولا  
يلزم منه مزيد اختصاصها بالضارع ولا تكون دخولها عليه أكثراً من دخولها على الآباء حتى يتم ما ذكره لجواز أن تدخل عليه  
قليلاً او ادخلت عليه خصصته ونظير هذا أن قد تقرب الماضى من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضى أكثر من دخولها على  
الضارع وحال الدفع أنها لما كانت تخصص الضارع بالاستقبال دون الاسم كان لها مزيد ارتباط بالفعل دون الاسم لأن الفعل للضارع  
نوع من مطلق الفعل وما كان لازماً للتنوع كان لازماً للجنس واعلم أن تفصيل الشارح يقتضى بيفيد أن اختصاصها بازمانته ظهر  
نشأ من كل واحد من الأمرين السابعين لامن مجموعهما ( قوله كذلك ) أي لمزيد ادخلاها بالفعل وهو مفعول باقتضاء واللام للتقوية

بأن مراد الشارح بالنفي  
والانبيات الافتاء والثبوت  
ويعمل كلامه أن التصديق  
الذى اختصت به هيل  
متلقي بالأفعال بواسطة  
أن متعلقه وهو الثبوت  
والاتفاق، يتوجهان للمعنى  
والاحداث التي هي  
مدلولات للأفعال فلذا  
كان تعلقها بالفعل أشد  
كذا فرق رشيقنا العدوى  
(قوله والاحداث) عطفها  
على المعنى عطف تفسير  
والمراجب ما يشمل الصفات  
القائمة بالغير ( قوله التي  
هي مدلولات الأفعال ) في  
هذا التوجيه نظر لانه  
يقتضى أنه لا يجوز دخول  
هل على الجملة الاسمية لعدم  
دلالتها على المعنى

هو الحكم بالثبت أو الافتفاء والتفى والابيات اغا يتوجهان الى المانى والأحداث التي هي مدلولات الأفعال لالى النوات التي هي مدلولات الأسماء (ولهذا) أى ولان طفل مزيدا اختصاص بالفعل ظاهر لان اقتضاء ها تكون المضارع للاستقبال فيه دلالة على زمن مخصوص فيكون من مقتضاهما تفصيل الرمان فتسكون مواتها لما فيه الزمان الذى لها تفصيل فيه وتخصيص وتصرف أحى وهو الفعل وأما اقتضاء كونها للتصديق ولو ايتها الفعل فلان التصديق ابيات حقيقة لا أخرى أو سلبها عنها دلالة الفعل على نسبة حقيقة لا أخرى ظهر من دلالة غيره لانه اغا وضع ليدل على نسبة حدث اثيره بخلاف الاسم فاما يدل في الاصل على الذات اى الحقيقة والحقيقة من حيث هي لانها تغير البهوت والتفى ولهذا يقال ان الأفعال هي التي ثبتت وتفى اى سببها هي التي ثبتت وتفى بخلاف الأسماء فهي تدل على النوات اى المفائق ولا يعرض لها بعث عن التغير أو سببها عنه الاباعتيار النسبية التي دلالة الفعل عليها اظهر وبالجملة الاسمية ولو كانت فيها ناسبة لكن المحمول فيها الذي هو صاحب النسبة مفصول بينه وبين هل بالمواضيع فليست أولى بدل بخلاف الفعل وقد يقال ان الاحداث التي هي مدلولة لا فعال هي التي ثبتت وتفى له غالبا وأما النوات التي هي مدلولات الأسماء اى كثيرا فهو هي لحال ولا مالا فلا ثبت ولا تفى وهذا كلام ظاهري يمكن رد الى ما ذكرنا والخطب في هذه المسألة فان المراد تعليم مانقل بابداه مناسبة لضبط وتحقيق لاقاعدة فافهم (ولهذا) أى ولا جل أن هل لها مزيدا اختصاص بالفعل بحيث اذا عدل فيها عن مواتها الفعل كان للاعتناء بالمدلول اليه المضارع بالاستقبال صار لها فيه تأثير يوجب اختصاصا فاذا كان لها تأثير في المضارع وهو أخص من الفعل صار لها تأثير في مطلق الفعل ضرورة الثانى اختصاص التصديق بها لان الفعل صفة لكونه عمرضا والمطلوب بالتصديق لا يكون الاصفة لانه حكم بالابيات أو التفى لانهما لا يتوجهان الى النوات من حيث اتهاذوات بل لما يتعاقب بهما و وجود عدم فثبت كل واحد من الامرین أن هل لها مزيد

والأحداث والمدعى أن لها زرادة تعلق بالفعل لأنها مختصة به وأجيب بأن تلك المعانى والأحداث كما هي مدلولات الأفعال  
مدلولات أيضاً للأسماء المشتقة لكنها مدلولات للأفعال بطرق الاصالة ومدلولات للشتقات بطرق التبعية فلذا كان لها مزيد تعلق  
بالأفعال فقول الشارح التي هي مدلولات الأفعال أي بطرق الاصالة وأما في الأسماء المشتقة فطرق المروض والتبع (قوله لآل الذوات)  
أي الأمور القائمة بنفسها الراهنة مستمرة تابعة نسبتها في جميع الأزمنة على السواء لان الذوات ذوات في الماضي والحال والاستقبال وأورد  
على الشارح أن هذا التوجيه أى ينجز زرادة تعلق هل بالفعل وأوليتها بالنسبة للأسم المفرد لا بالنسبة لجملة الاسمية لأنها متضمنة  
أيضاً النسبة التي تتوجه للمعنى والأحداث وأجيب بأن صاحب النسبة في الاسمية المحمل و قد فعل بين هل وبين الموضوع فصارت الجملة  
الذكورة ليست أولى بهل لما يلزم من دخولها عليها الفصل بينها وبين مطابقها بخلاف الفعل اذا دخلت عليه هل فلا يلزم عليه فعل  
يثنوا وبين مطابقها فلذا كان أولى بها على أن النسب في الجملة الذكورة مدلولات مترابطة (قوله مزيداً خصاً بالفعل) أي بحيث اذا  
عدل بها عن مواطتها الفعل كان الاعتناء بالمدلول اليه

كان قوله تعالى فهل أنت شاكرٌون أدل على طلب الشكر من قولنا فهو تشکرون وقولنا فهو أنت تشکرون لأن ابراز مasisitjedduf  
معرض الثابت أدل على كمال العناية بمحصوله من ابقاءه على أصله وكذا من قوله

(قوله كان فهو أنت شاكرٌون) أي الذي عدل فيه عن الفعل إلى الجملة الاسمية (قوله أدل) خبر كان وقوله على طلب الشكر أي على طلب حصوله في الخارج لأن المراد دون الاستفهام لامتناعه من علام النبوب كذا قال الملاحة السيد وتبعه عليه غيره وهو يفيد أن المقصود بالاستفهام هنا طلب حصول الفعل وأن المعنى المراد حصلوا الشكر وهذا معنى آخر غير ما تقدم هنفي أنها الطلب التصديق ولذلك كورها معنى بجازى لها مرسلا علاقته الأطلاق والتقييد كذا قرر شيخنا المدوى (قوله من فهو تشکرون) الحال على أن الصور ست لأن الاستفهام اما به أو بالمعنى وكل منها امداداً على جملة فعلية أو اسمية خبرها فعل أو اسم وقوله أنت شاكرٌون أدل على طلب الشكر من المخولة المفيدة بعدها لذا ذكره المصنف وجعل له داخلة على جملة اسمية خبرها فعل نظراً لصورة (قوله مع أنه، و كذلك) الصير للشأن الثاني وهو قوله أنت تشکرون (قوله لفعل ٢٦٩) محفوظ) أي فالاصل هل تشکرون

تشکرون فذن الفعل (كان فهو أنت شاكرٌون أدل على طلب الشكر من فهو تشکرون وهو أنت تشکرون) مع أنه مؤكّد بالذكر لأن أنت فاعل لفعل محفوظ (لان ابراز مasisitjedduf في معرض الثابت أدل على كمال العناية بمحصوله) من ابقاءه على أصله

(كان قوله تعالى (قوله أنت شاكرٌون) حيث عدل فيه عن الفعل إلى الجملة الاسمية (أدل على طلب الشكر) أي أكثر دلالة على تأكيد طلبه (من) أن يقول مثلاً (فهو تشکرون) بادخالها على الفعل بلا فعل (و) من أن يقال (قوله أنت تشکرون) بادخالها على مفعاه الفعل مع فصل بحسب الظاهر وإنما قلنا بحسب الظاهر لأن هل في مثل هذا داخلة على فعل محفوظ كالتقرير في النحو وفي الجملة تأكيد المحفوظ بالذكورة ومع ذلك ليس فيها تأكيد طلب الشبوب لشکر كباقي الجملة الاسمية منها الجريانها على مأسدة كروانا كان أدل (لان ابراز) أي اظهار (ماستجدد) الذي هو مضمون الفعل وهو الشكر (في معرض) أي في صورة (الثابت) حيث دل عليه بالجملة الاسمية الدالة على الشبوب (أدل على كمال العناية بمحصوله) من ابقاءه على أصله كما تقدم أن الطالب إذا كثرت رغبته في شيء عبر عنه

الخصوص بالفعل (ولمن) أي إذا ثبتت هذا الاختصاص (كان قوله تعالى فهو أنت شاكرٌون أدل على طلب الشكر من قولنا فهو تشکرون ومن قولنا فهو أنت تشکرون لأن ابراز مasisitjedduf وهو الفعل في قالب الثابت المستقر بحيث تكون الجملة الاسمية والبدل أو المترافق فيها اسماً (أدل على كمال العناية بمحصوله) من ابقاءه على أصله من الآيات بالفعل وكذا فهو أنت شاكرٌون أدل على طلب الشكر من إفائه شاكرٌون لأن ترك الفعل من هل أدل على كمال العناية لتجهيزه عن أصله بخلاف الممزدة وقول المصنف فهو أنت تشکرون أخذهم من السكاكي وفيه نظر فإن هذا التركيب لا يصح كسابق من وجوب تقديم الفعل فيه على الاسم لفظاً لأن فرعه على القول الضعيف وقد أورد أن ماذكره المصنف قد يعكر

صورة الامر الثابت في الحال الغير المقيد بالزمان (قوله أدل) أي أقوى دلالة على كمال العناية أي الاعتناء وقوله بمحصوله أي بمحصول ماستجدد وقوله من ابقاءه أي من ابقاء ماستجدد وقوله على أصله أي الذي هو ابراز في صورة التجدد وهي الجملة الفعلية والاسمية التي خبرها فعل ووجهه كون ابراز ما استجدد في معرض الثابت يدل على كمال العناية بمحصوله ماستجدد لأن ابراز ما كان وجوده مقيداً بالاستقبال في صورة الثابت الغير المقيد زمان يدل على طلب حصول غير مقيد بزمان من الازمة ولا شئ أن للنبي عن طلب حصول مطلق أقوى دلالة مما يبني عن طلب حصول مقيد بزمان من أن هذه الكلمات اطلب أصل الشكر لكون المقام مقتصياً بالملك كابدال عليه قوله الصنف أدل على طلب الشكر لاطلب استمرار الشكر فإذا رد ما قبل ان الاستمرار التجددى المستفاد من هل أنت تشکرون امس بالمقام من الاستمرار الشبوبى المستفاد من فهو أنت شاكرٌون لدلائله على طلب استمرار الشكرون على سبيل التجدد الاشق على النفس المستدعي لزيادة التواب وحيثئذ فلابد مادعا المصنف من أن فهو أنت شاكرٌون أدل على طلب الشكر من فهو أنت تشکرون أفلد ذلك العلامة عبد الحكيم فان قلت سمعنا أن هل في هل أنت تشکرون داخلة على الفعل تقدير الكنه لما كان في قالب الجملة الاسمية وبعد

أفأتم شاكرون وان كانت صيغة الشبتو لان هل أدعى للفعل من المهمزة فترك معها أدلة على كمال العناية بمحصوله

في ابراز مasisitjed في معرض الثابت صورة وهم يعتقدونها في استخراج النكبات ككيف يكون هل أتم شاكرون أدل عليه من فعل أتم تشكرون مع أنه مساوا له قلت (٢٧٠) ان هل أتم تشكرون لا يفيد الشبتو صورة أيضاً بما تقدم للشارف

كما هل تشكرون وفيهل أتم تشكرون لان هل في هل تشكرون وهل أتم تشكرون على أساسها لكونها داخلة على الفعل تحقيقاً الأول وقديراً في الثاني (و) فعل أتم شاكرون أدل على طلب الشكر (من أفادتهم شاكرون) أيضاً (وان كان الشبتو باعتبار) كون الجملة اسمية (لان هل أدعى للفعل من المهمزة فترك معها) أي ترك الفعل مع هل (أدل على ذلك) أي على كمال العناية بمحصول ما سيتجدد

ما يقتضي ثبوته لاظهار أنه من شأنه أن يتخيّل حاصلاً من كثرة الرغبة والكلام ولو كان من لا يجري له تخيل ولا لهم لكنه يجري على ماقتها ضيق البلاحة العربيه يفيد لازم ذلك وهو كمال العناية فالعدول عن الأصل هنا لـ كمال العناية بـ عـفـادـ المـعـدـولـ الـيـهـ وهوـ التـبـوتـ والـحـصـولـ يـدـلـ عـلـيـ تـأـكـدـ الـطـلـبـ بـ خـلـافـ مـالـأـدـخـلـ هـلـ عـلـيـ الفـلـ تـحـقـيقـاـ كـاـمـاـ فيـ هـلـ تـشـكـرـوـنـ أوـ تـقـدـيرـاـ كـاـمـاـ هـلـ أـتـمـ تـشـكـرـوـنـ فـيـسـ فـيـسـ فـيـ منـ التـأـكـدـ مـاـفـيـ هـلـ أـتـمـ شـاـكـرـوـنـ جـرـيـانـ الـأـوـلـيـنـ عـلـيـ الـاـصـلـ الـدـالـ الـدـالـ عـلـيـ كـاـمـاـ الـاعـتـنـاءـ بـ عـفـادـ الـمـعـدـولـ الـيـهـ كـاـنـ قـدـمـ (و) هـوـ يـأـسـأـغـيـ فـهـلـ أـتـمـ شـاـكـرـوـنـ أـدـلـ عـلـيـ تـأـكـدـ طـلـبـ الشـكـرـ مـاـنـ أـنـ يـقـالـ (أـفـأـتـمـ شـاـكـرـوـنـ) بـادـخـالـ هـمـزـةـ الـاسـتـهـامـ عـلـيـ جـلـلـةـ الـاسـمـيـةـ (وانـ كانـ) هـذـاـ القـوـلـ وـهـوـ أـفـأـتـمـ شـاـكـرـوـنـ (الـشـبـوتـ) أـيـعـنـاـ لـكـونـهـ جـلـلـةـ الـاسـمـيـةـ وـاـنـاـ كـانـ أـدـلـ مـنـ هـذـاـ القـوـلـ كـانـ فـيـ الـاسـتـهـامـ بـ الـمـهـمـزـةـ (لانـ هلـ أـدـعـيـ) أـيـ أـقـوىـ طـلـباـ (لـلـفـعـلـ مـنـ الـمـهـمـزـةـ) وـلـكـونـ الـمـطـلـوبـ فـيـهـاـ أـيـضـاـ الـدـخـولـ عـلـيـ الـفـعـلـ فـلـمـ كـانـ هـلـ أـدـعـيـ لـلـفـعـلـ مـنـ الـمـهـمـزـةـ كـانـ الـعـدـولـ عـمـاـ يـلـزـمـهـاـ دـالـاـعـلـيـ شـدـةـ الـاعـتـنـاءـ وـالـأـمـيـرـكـ مـاـهـوـلـاـلـزـمـ بـ خـلـافـ الـهـمـرـةـ فـالـتـرـكـهـمـاـ أـسـهـلـ وـهـذـاـ مـعـنـيـ قـوـلـ (فـرـكـهـ معـهـ) أـيـ تركـ الفـعـلـ معـ هلـ (أـدـلـ عـلـيـ ذلكـ) أـيـ عـلـيـ كـاـمـ العـنـاـيـةـ بـمـحـصـولـ مـاـيـجـدـ بـ خـلـافـ التـرـكـ معـ الـمـهـمـزـةـ

فيقال فعل أتم شاكرون أقل دلالة من أفادتهم شاكرون لأن الجملة اسمية الدالة على التبتو لمعارض همام المهمزة فلاتهقة قوتها الثابتة الا اذا غلب فأما اذا يغلب فلا ثم رثه وعندي أن السؤال أقوى من الجواب وجوابه عندي أن هل لدلالة لها على التجدد بدل الفعل هو الدال عليه فإذا لم يوجد فليس فيه شيء يعارض الجملة اسمية وكونها اختصاص بالفعل الدال على التجدد لا يقضى لها دلالة على التجدد حيث لا فعل قوله (ولهذا) أي ولكن هل أدعى من المهمزة للفعل (لا يحسن هل زيد منطق الامن البليغ) لأن البليغ لا يستعمل ذلك الا حيث كان يستفهم عن استمرار الانطلاق ويحوله لذلك عن الانيان بالفعل بخلاف غيره فلت والكلام اذا ذكرت وقوعه استعمله من له فهم وهذا لا يختص بهذا الحال وأعاصرف البياني كل كلاما في قواعده بناء على أنها ذاتي أصل وضعه في اللغة وأمان لا يتكل على الوضع فليس الكلام معه هذا فيه نظر ان كان المراد بأنه لا يحسن أنه لا يبني في أن يقع فيكون في معنى النهي وإن كان المراد الأخبار بأن ذلك لا يحسن الا إذا صدر من البليغ فان صدر من غيره لم يحسن أي لم يستحسن لعدم العلم بأن كلاما مطابق بقرينة **بنبيه** قول الصنف ولا خصاص التصديق بها هو الصواب وعبارته في الإيضاح ولا خصاصها بالتصديق والصواب مافي التأثير فان هل لا يختص بالتصديق ولو اختلفت بما استفهم عن التصديق بالمعنى بل التصديق مختص بهل يعني أن هل لا تكون بغیره أهلاً لقول الصنف وهي تخصص المضارع بالاستقبال فهو مقلوب فان الاستقبال

(ولهذا) بخلاف الترك مع المهمزة وذلك لأن الفعل لازم يدخل بخلاف بعد المهمزة وترك اللازم لا يكون الا لكتة كشدة الاعتناء والاهتمام وشدة الطلب بخلاف ترك غير اللازم

بحث السندي قوله تعالى لو أتم علوكون خزان رحمة رب من أن الجملة الاسمية اذا كان الخبر فيها جملة فليلة كانت مفيدة لاستمرار التجدد فقط ولا تقيد التبتو سلمنا أن فعل أتم تشكرون يفيد التبتو صورة لكن ما يفيد ذلك يحسب الصورة والحقيقة مما أدل على ما يفيد ذلك بحسب الصورة فقط (قوله كما في هل تشكرون أي كاباوه في هل تشكرون هل الخ علة لكون المثاليين الذكورين فيهما ابقاء ما يستجدد على أصله (قوله لكتوتها داخلة على الفعل) أي فليس منها البراز للتتجدد في صورة الثابت ( قوله وقدر اف اتفاق) أي لأن أتم فاعل بفعل عذوف يفسره الظاهر للذكر بد ( قوله من أفادتهم شاكرون) أي وكذا هو أدل من أفادتهم تشكرون ومن أفتشكرون ( قوله وان كان) أي هذا القول وهو أفادتهم شاكرون ( قوله هل علة لكون هل أتم شاكرون أدل على طلب الشكر من القول الذي فيه الاستفهام بالمعنى ( قوله هل تشكرون هل علة لكون المثاليين الذكورين فيهما ابقاء ما يستجدد على أصله ( قوله لكتوتها داخلة على الفعل) أي فليس منها البراز للتتجدد في صورة الثابت ( قوله وقدر اف اتفاق) أي لأن أتم فاعل بفعل عذوف يفسره الظاهر للذكر بد ( قوله من أفادتهم شاكرون) أي وكذا هو أدل من أفادتهم تشكرون ومن أفتشكرون ( قوله وان كان) أي هذا القول وهو أفادتهم شاكرون ( قوله هل علة لكون هل أتم شاكرون أدل على طلب الشكر من القول الذي فيه الاستفهام بالمعنى ( قوله هل تشكرون هل علة لكون المثاليين الذكورين فيهما ابقاء ما يستجدد على أصله ( قوله لكتوتها داخلة على الفعل) أي أطلب له أقوى طلبه ( قوله أدل على ذلك) أي بخلاف الترك مع المهمزة وذلك لأن الفعل لازم يدخل بخلاف بعد المهمزة وترك اللازم لا يكون الا لكتة كشدة الاعتناء والاهتمام

ولمذا لا يحسن هل زيد منطلق الامن البليغ وهي قسمان بسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشيء

(قوله أى ولأن هل أدعى الفعل) أي بحيث لا يدل عنده معاها الا شدة الاهتمام والاعتناء بمفاد المدول عليه (قوله هل زيد منطلق) أي دون أن يقال هل منطلق زيد (قوله الامن البليغ) أي لامن غيره ولو راعي ماذ كر لانه اذا انفق مراعاة ماذ كر في وقت كان بناءة الامور الاتفاقية الحاصلة بلا فصد (قوله لا له الذي يقصد) أي لا له الذي شأنه مراعاة الاعتبارات وافادة الاطلاق بالعبارات التبوت والاستمرار وقوله وابراز فاذه منطلق فإنه يقصد به الدلالة على (٣٧١)

عطف على الدلالة أى  
ويقصد بها ابراز ماسيموجد  
في معرض الموج-ود  
الناسين في الجملة الاسمية  
وحاصله أنه اذا صدر هذا  
القول من البليغ كان  
المنظور اليه معنى  
اطيفا وهو الاستفهام  
عن استمرار اطلاق زيد  
وكان الكلام خرجا على  
خلاف مقتضى الظاهر  
وهذا من فن البالغة  
لاحاطة عامة بما تقتضيه  
هل من الفعل بخلاف  
ماذا صدر من غير  
البليغ لأن استعمال اللفظ  
في غير موضعه إنما يكون  
عن جهل لاعن نظر الى  
معنى اطيف فيكون هذا  
القول منه قبيحا وعلى  
فرض أن يقصد نكتة  
فلا اعتقاد بقصده لانتفاء  
بلايته (قوله بسيطة)  
اطلاق البسيط على ملا  
جزء له كالجواهر الفرد  
وعلى ما يسكون أول أجزاء  
بالنسبة لغيره المقابل

(ولهذا) أى ولأن هل أدعى الفعل من الممزة (لا يحسن هل زيد منطلق الامن البليغ) لانه الذي يقصد به الدلالة على التبوت وابراز ماسيموجد في معرض الموج (وهي) أى هل (قسمان بسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشيء) أولاً وجوده

يعني لأن ترك اللازم لا يكون الا شدة الاهتمام بخلاف ترك غير اللازم (ولهذا) أى ولأن هل فيها هذه  
اللطيفة وهي أنها أدعى الفعل فلا يترك معها الا شدة الاعتناء بمفاد المدول عليه بخلاف الممزة  
(لا يحسن) المدول فيها عن الجملة الفعلية الى الاسمية فيقال مثلاً (هل زيد منطلق) دون أن يقال هل  
ينطلق زيد (الامن البليغ) أى لا يحسن هذا التركيب الا من البالغ لانه هو الذي يتأنى له مراعاة  
الاعتبارات وافادة الاطلاق بالعبارات فيعتبر أن هل زيد منطلق لا يبراز المتعدد في معرض الحال  
لشدة الاعتناء بشأنه وغير البليغ ولو اتفق له مراعاة ماذ كر في وقت فلا يحسن اذ هو بناءة الامور  
الاتفاقية الحاصلة بلا فصد لا يقال الاعتناء بالثبت المفاد في الجملة الاسمية هنا معه يفوت معه  
الاستمرار والتجدد شيئاً فشيئاً وهو كدمن مطلق التبوت لان المطلوب من التكرار التجدد المستمر لاما  
تقول اذا اتفضي المقام مطلق التبوت لم يكن الفعل آدموه هنا يمكن أن يقال الاعتناء بالثبت فان تحصيل  
الشکر ولو مرة أنساب لافتضي الاهلي اذ لا يقوم أحد بمحق شکره فيحصل بالاعتناء بالثبت الطلاق المفاد  
للجملة على أن تقول بعد تسلیم أن المناسب استمرار الشکر أن الجملة الاسمية تدل على الدوام بالقرار اعن غالباً  
وذلك أو كد من التجدد المستمر فاقهم (وهي) أى هل (قسمان بسيطة) أى أحد القسمين ما يسمى  
بسقطة وهي (التي يطلب بها وجود الشيء) أى هي التي يستثنى عنها عن التصديق بوقوع نسبة بين

قد يكون للفعل الماضي تم هذه العبارة لا يبني أن يقع المضارع بعدها للحال بل الصواب أن يقال  
تخصيص الاستقبال بالمضارع يعني أنه لا يكون المضارع إلا للاستقبال وهو المقصود وكذلك قوله في  
الممزة مقاولب كما سبق ص (وهي قسمان الى آخره) ثم يعني أن هل قسمان أحدهما تسمى بسيطة  
وهي التي يطلب بها وجود الشيء كقولنا هل الحركة موجودة والثانية مركبة وهي التي يطلب بها  
وجود شيء لشيء كقولنا هل الحركة دائمة ولكن تقول لا يطلب وجود شيء الاشي لان الوجود  
لا يقوم بنفسه ولكن المراد بالأول الصفة وبالثاني حال يمرض لاصفة ثم لاك أن تقول ذلك ولكن  
لا يختص بهم بل الممزة كذلك ثم البساطة والتركيب ليسا في هن بل في متعلقة اثم قوله يطلب بها وجود  
يردعليه أنه قد يطلب بها العدم والتحقق أنه لا يطلب الالتبسة الواقعة من وجود عدم فليحمل قوله  
الوجود على تحقق النسبة من وجودها وعدمها (تشبيه) ذكر بعضهم أن الممزة لا يستفهم بمحاجتي  
بهجس في النفس اثبات ما يستفهم عنه بخلاف هل فإنه لا يترجح عنده انى ولا اثبات تقى له شيخنا

له وبساطة بهذا المعنى أمر نسي و هذا المعنى هو المراد هنا وبساطة هل و تركيبيها بالنظر لما ندخل عليه كحركة في البسيطة والحركة  
والدوام في المركبة وسيأتي اياض ذلك (قوله وهي التي يطلب بها وجود الشيء) أى التي يطلب بها التصدق بوقوع وجود الشيء ليوافق  
ما من أن هل لطلب التصدق أي بحيث يكون الوجود عملاً على مدخوها كافي هل زيد موجود وهل النار موجودة أى هل زيد ثابت  
له الوجود في الخارج وهل النار ثبت لها الوجود والتحقق في الخارج فقد ظهر لك أن المطلوب بها التصدق بوقوع النسبة التي بين  
الموضوع وجوده أو عدمه وقوعها وأن المراد بالشيء في كلام المصنف الواقع وبالوجود الواقع عمولاً الوجود الخارجي وهو التتحقق  
في الخارج لا الوجود يعني النسبة

## كقولناهل الحركة موجودة ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء كقولناهل الحركة دائمة والآفلات

(قوله هل الحركة موجودة) يقال هذا سمع من معرفة الحركة المطلقة وهي خروج الجسم من حيز إلى حيز وقوله موجودة أي ثابتة في الخارج ومتتحقق في قوله أو لا موجودة أي أولى ثابتة في الخارج بل هي أمر اعتباري وهي (قوله أو لا موجودة) فيأن هنا نافي ما تقرر بينهم من أن هل لا تدخل على منفي وان كانت لطلب التصديق مطلقاً ايجابياً أو سلبياً على ماض وأجيب بأنه ليس مراد الشارح أنه يفرد هنا السلب بالسؤال لأن يقال هل الحركة لا موجودة بل قصده بيان أن ذلك السؤال اذا وقعت على وجه الايجاب كان المراد منه طلب بيان أحد الأمرين اما الايجاب أو السلب وبعض الافضل حل النفي في قوله هل لا تدخل على ثني على النفي البسيط وقولنا هل الحركة لا موجودة معدولة وبضمهم قال انه لا تدخل الاعلى موجب والسلب في قولناهل الحركة موجودة أو غير موجودة معطوف على هل الحركة موجودة فصدق أنها لم تدخل الاعلى موجب لأنها يعم ماعطف عليه سلب اه يس (قوله يطلب بها وجود شيء لشيء) المراد بالوجود هنا التبوت الذي هو النسبة بخلافه في الأولى فان المراد به التتحقق في الخارج والمراد وجود شيء غير الوجود تفريح البسيطة والقرينة على ذلك القابلة والاطلاع على البسيطة أيضاً وجود شيء هو الوجود لشيء كالحركة (قوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة) أي ثبوته لها ظهر مما قلناه أن الوجود نوعان أحدهما رابط وهو النسبة بين المحمول والموضع وهذا ثابت في كل قضية وهذه الراود في المركبة وغير رابط وهو ما يكون مطلوب بالنفسه لالرابط كاف قولنا في البسيطة هل الحركة موجودة فان الوجود فيه مطلوب لنفسه والحاصل أن المركبة وان شاركت البسيطة في أنه يطلب بها وجودها ووجود الشيء كوجود الدوام للحركة

في المثال الا أنها تختلفها من جهة أن البسيطة يطلب بها وجود نفس الموضوع والمركبة يطلب بها وجود المحمول وأيضاً الوجود في البسيطة مقصود في ذاته لانه مثبت للموضع والوجود في المركبة ليس مقصوداً في ذاته لانه رابطة بين المحمول والموضع وبهذا كاه اندفع ماؤرد على قول المصنف في تعريف البسيطة وهي التي

(كقولناهل الحركة موجودة) أو لا موجودة (ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء) أو لا وجوده (كقولناهل الحركة دائمة) أو لا دائمة فان المطلوب وجود الدوام للحركة أو لا وجود لها وقد اعتبر في هذه شيئاً غير الوجود وفي الأولى شيء واحد فكانت مركبة بالنسبة الى الأولى وهي بسيطة بالنسبة اليها موضوع ما معمول هو عين الوجود ذلك الموضوع (كقولناهل الحركة موجودة) أو لا موجودة (ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء) أو لا وجوده أي هي التي يسأل بها عن التصديق بوقوع نسبة بين موضوع ومحمول هو غير الوجود لذلك الموضوع بل هو وجود شيء آخر (كقولناهل الحركة دائمة) أو لا في جانب بالشبيه أو بالسلب لوجود الدوام للحركة ولما اعتبر في المسؤول في الأولى وجود نفس الشيء وفي الثانية وجود نفس شيء لشيء آخر سميت الأولى ببساطة لبساطة المسؤول عنه فيها والثانية مركبة لوجود دماغ في الأولى فيما اوزيادة وذلك شأن البساطة والتركيب فان قولناهل الحركة موجودة المعتبر فيه وجود الحركة وقولناهل الحركة دائمة المعتبر فيه وجود الحركة ودومها فان نظر الى غير أبو حيان والهمزة وهل أحوال معنوية ستفقد لها فصلاً في آخر الباب ولها أحكام لفظية محلها علم

يطلب بها وجود الشيء من أن المركبة كذلك وحيثما فالتعريف غير مانع وحصل الجواب التفرقة بين الوجودين (والباقي) المطلوب بين بهما (قوله وقد اعتبر في هذه) أي المركبة شيئاً حيث استفهم بها عن التبوت الحاصل بين شيئاً هما الموضوع والمحمول كالحركة والدوام وقوله غير الوجود أي المضاف للمحمول وهو النسبة وقوله في الأولى أي البسيطة شيء واحد وهو الوجود على موضع كالحركة وذلك لأنها استفهم بها عن التبوت الحاصل بين الشيء ووجوده وما كاشفه الواحد لأن الوجود بين الموضع والمحمول عن ثبوت بسيط والثانية عن ثبوت مركب والحاصل أن كلام البسيطة والركبة داخل على ثلاثة أجزاء الموضع والمحمول كدوامه في الثانية وجوده في الأولى ونسبة وهي وجود المحمول للموضع أي ثبوته له كثبوت الدوام للحركة في مثل المركبة وثبوت الوجود أي التتحقق في الخارج للحركة في مثل البسيطة ولما كان المحمول غير الموضع في المركبة كان التبوت للستفهم عنه بها الرابط بينهما كما كان الوجود الواقع محولاً في الواقع موضوعاً في مثل البسيطة صار التبوت للستفهم عنه بها الرابط بينهما ببساطة فان قلت حيث كانت الجملة التي تدخل عليها البسيطة لا بد فيها من نسبة هي ثبوت المحمول للموضع كان على الشارح أن يقول وقد اعتبر في الأولى شيء واحد غير الوجود أي المضاف للمحمول كا قال في المركبة قلت في كلامه حذف من الثاني لدلالة الأولى كثنا قرر شيئاً العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان وحاصله أنه اذا نظر لغير الوجود الواقع رابطة في الأمرين كان المعتبر في أول شيئاً واحد وهو الحركة وفي ثانياً ما يشير إلى الحركة ودومها وإن اعتبر الوجود الواقع رابطة في الأمرين كان المعتبر في الأول شيئاً وفي الثاني ثلاثة

## والباقية لطلب التصور فقط أماماً قليل يطلب به ما شرح الاسم كقولنا ما المعنقاء

وعلى كل حال فالاعتبار فيه بساطة بالنسبة إلى الثاني يعني فلة المعتبر وكثيره ( قوله والباقية من ألفاظ الاستفهام ) أي المذكورة سابقاً وذلك الباق تسعه وهو ماعد المهمزة وهل فإن حكمها مفاده من وبيقولنا أي المذكورة سابقاً اندفع ما يقال ان من جملة بقية ألفاظ الاستفهام أم المنقطعة ولا تكون الطلب التصديق فلا يتم قوله والباقية لطلب التصور فقط ( قوله تصور شيء آخر ) أي تصور شيء مختلف الشيء للطلوب تصوره بأداة أخرى وحاصله أن مأسوي هل والمهمزة من ألفاظ الاستفهام اشتراك في طلب التصور وواختلفت في التصورات ولا يقال أن متى وأين كل منها لطلب تعيين الزمان وتصوره فقد احدها في التصور لأن تقول أن أحددها للزمان المطلق والآخر لمستقبل كما يأتي وحيث إن فما مختلفان فيه ( قوله قيل الح ) القصد بذلك مجرد المزدوج والنسبة للقادم لا التبرى من هذا القليل فإنه كلام حق ومقابل هذا القليل قول السكاكي الآتي ( قوله فيطلب بما ) أي التي هي من ألفاظ الاستفهام السابقة ( قوله شرح الاسم أو ماهية المسمى ) أي ويتعين المراد بالقرينة ( قوله شرح الاسم ) أي الكشف عن معناه وبيان مفهومه الإجمالي الذي وضع له في اللغة أو الاصطلاح فذلك المفهوم الموضع له هو الطلب شرحه وبيانه كما إذا سمعت لفظاً ولم تفهم معناه فأنك تقول ما هطلاباً يمين لك مدلوله اللغوي أو الاصطلاحي وأراد بالاسم هنا ما قبل ( ٢٧٣ )

اذ شرح الاسم لا يختص  
بالاسم المقابل لل فعل  
والحرف ( قوله ما المعنقاء

الخ ) حتى الزمخشري في  
ربيع الاررار ما حصله  
أن المعنقاء كانت طائراً  
وكان فيها من كل شيء من  
الالوان وكانت في زمن  
اصحاب الرس ثانية الى  
أطفالهم وصغارهم  
فاختطفتهم وتغرب بهم نحو  
المجلب فنأى كاهم فشكوا  
ذلك إلى نبيهم صالح عليه  
السلام فدع الله عليها  
فأهلها كلها وقطع عقبها  
ونسلها فسميت عنقاء

( والباقية ) من ألفاظ الاستفهام تشارك في أنها ( لطلب التصور فقط ) وتختلف من جهة أن  
المطلوب بكل منها تصور شيء آخر ( قيل فيطلب بما شرح الاسم كقولنا ما المعنقاء ) طالبأن يشرح  
هذا الاسم وبين مفهومه

الوجود في الامرين في أولها شيء واحد هو الحركة وفي ثانية ما شئان لها الحركة ودواها وان  
اعتب الرجود مع ذلك في الاول شيئاً وفي الثانية ثلاثة وعلى كل حال فالاعتبار الاول فيه بساطة  
بالنسبة إلى الثاني يعني فلة المعتبر وكثيره ففهم ( والباقية ) أي والالفاظ الباقي من ألفاظ الاستفهام  
وهي ما سوى المهمزة وهل لا تكون اطلب التصديق وإنما تكون ( اطلب التصور فقط ) فالباقي  
تشترك في مطلق كونها للتصور لكن تختلف في أن الطلب تصوره بموجب منها خلاف الطلب  
بالآخر ( قيل يطلب بما ) التي هي من ألفاظ الاستفهام السابقة ( شرح الاسم ) أي بيان مدلوله  
في الجملة سواء كان ما شرح به مفرداً أو مركباً بشروط أن يكون فيه مجال ( كقولنا ما المعنقاء ) حال  
كوننا طالبين شرح هذا الاسم بيان مدلوله لغة في الجملة فيجب بارد لفظ أشهر ولو كان أعم لاته  
التحوص ( والباقية يطلب بها التصور إلى آخره ) ثم هذا هو القسم الثالث وهو ما يطلب به  
التصور فقط وهي بقية ألفاظ الاستفهام وقد استدل عليه بقوله تعالى ويقولون متى هذا الوعد ان  
كنت صادقين فإن كنتم صادقين يدل على أن المطلوب التصور وعلى أن من شرط طلب تقديم التصديق  
الأجزاء معلقاً على الصدق وبقية ألفاظ الاستفهام ت manus على متى وقوله الباقية ان أراد باقي ما ذكره

## ٣٥ - شرح التاجيخص ثانى

مغرب لذلك ( قوله طالباً أن يشرح الح ) حال من ناف قوله كقولنا  
ما المعنقاء والمراد طالباً كل منا أو الضمير في قوله كقولنا للتتكلم الواحد العظم نفسه فاندفع الاعتراض بأن الناس لقوله كقولنا  
أن يقال طالبين ( قوله وبين مفهومه ) أي مدلوله الإجمالي الذي لا يعرف منه الماهية وهذا هو المناسب لقول الشارح فيجيب بارد  
لفظ أشهر وهذا عطف تفسير والحال أن قول السائل ما المعنقاء مثلاً في متى قوله ما مدلول هذا اللفظ الموضع له وأعلم أن  
ما المطلوب بها شرح الاسم على قسمين الأول أن يطلب بها بيان أن الاسم لأى معنى وضع وما آل هذا البيان إلى التصديق دون التصور  
لأن مقصود السائل هو التصديق بأن اللفظ موضوع في مقابلة أى معنى سواء كان يعرف ذلك المعنى الذي هو موضوع بازاته عملاً  
أو مفصلاً وجوابه بارد لفظ أشهر وهذا القسم بالباحث اللغوية أنساب لأنها ليبيان مدلولات الألفاظ بهذه الحال أهل اللغة يعتقدون  
بالمعرفة الإجمالية كقول الجوهري في الصحاح الحب ضرب من العدو والكلام اسم جنس فع على القabil والكتير والثاني أن يطلب  
بهما تفصيل مدل على الاسم أجلاً لأن يكون السائل عالماً بمدلول الاسم أجلاً ويطلب تفصيله وجوابه بهذا الحال الاسمي وما آل هذا  
الجواب للتصور لأن قصد السائل تصور مفهوم الاسم تفصيلاً وهذا القسم بالباحث الحكيمية أنساب لأنها ليبيان تفاصيل الحقائق  
الموجودة والمفهومات الاصلاحية مثل الاول قول السائل ما المعنقاء حال كونه يعرف معنى الاسد من حيث هو بأنه نوع من

الحيوان أو حيوان مفترس ولا يعرفه من حيث انه مدلول لفظ الفنون فقصد السائل أيمم أن لفظه موضوع لا يعنى في جانب باراد لفظ أشهر وهو أسد ومثال الثاني قول السائل ما المعنقاء والحال انه يعرف مدلوله اجهالاً بأنه نوع من الطيور ومقصوده أن يعرف مقصلاً في جانب بالدلالة المسمى بأن يقال طير صفتة كذا وكذا اذا اذاعلت هذا قول الشارح طالباً ان يشرح هذا الاسم وبين مفهومه ان أراد بشرح الاسم وبين مفهومه بيان المعني الذي وضع له الألفاظ كا هو التبادر منه كان قوله في جانب الحبيحال لكن ما يحيط به التدقيق لا يطلب التصور كا هو الموضع وإن أراد بشرح الاسم وبين مفهومه تفصيل مادل عليه الاسم اجهالاً كان التشريح حالان ما يحيط بهما تطلب التصور ولكن قوله في جانب الحفيظة لأن الجواب حينئذ بالدلالة المسمى وهو الرس لابراهاد لفظ أشهر الذي هو تعريف لفظي تأمل (قوله في جانب بايراد لفظ أشهر) أي مراده له شهر منه عند الساعي سواء كان من هذه اللغة التي سأله السائل أم لا كذا في سعده السادس ف وقال أشهر من سواه كان مراده له أم لا كا يقابل في جواب ما المعنقاء مطابق في جواب ما المعنقاء خمر و قوله بايراد لفظي مفرد كقولك في جواب ما الانسان بشر لمن لا يعرف مدلول الانسان سواء عرف مدل البشر اجهالاً بأن عرف انه نوع من الحيوان أو عرفه تفصيلاً لم ان قوله في جانب بايراد لفظ بيان لما حق الجواب أن يكون عليه أي ان حق الجواب حينئذ أن يكون بايراد لفظي مفرد أشهر عند الساعي وذلك لأن مفهوم الاسم (٣٧٤)

عن هذا الموقف مفرداً شهراً  
عدل إلى لفظ مركب  
كقوله في جواب ما المعنقاء  
طائر عظيم تختطف الصبيان  
ولا يكون التفصيل المستفاد  
من التركيب متسداً  
فإذا حصل المفهوم سأله  
عن الماهية وذانيات  
أفرادها فيؤتي بما يدل  
عليها (قوله أو ماهية  
المسمى) بالجز عطف على  
الاسم أي أو شرح ماهية  
المسمى واراد المصنف  
بالمسمى المفهوم الاجمالي  
وبما هي ماهيته أجزاء ذلك

في جانب بايراد لفظ أشهر (أو ماهية المسمى) أي حقيقته التي هو بها هو  
مبين في الجملة كان يقال هي طائر أو طائر عظيم تختطف الصبيان كا هو أنها كانت طائراً في زمان أصحاب  
الرس تختطف الصبيان فتفترس بالصبيان إلى جهة الجبال فشكوا ذلك إلى نبي زمانهم فدع الله عليهم  
فأهلات جنسها ولم تعقب ولا تزدراها بالصبيان يقال لها عنقاء مغرب (أو) يطلب بها شرح (ماهية  
المسمى) وأراد بالماهية الحقيقة الوجودية وهي التي بها أفراد ذلك، تتحققت بحيث لا يزيد في  
الخارج عليها إلا الموارض كان يقال ما الانسان فيقال الحيوان الناطق اذا لا تزيد الأفراد على هذه  
الحقيقة الابالغارية ولم يرد الماهية التفصيلية ولم يوجد لها فرد ويصبح نسبة المعلوم دون الوجودية  
وانما حلناه على ذلك بدليل قوله وتفعل هل البسيطة بينهما لأن الماهية الوجودية هي التي تقع هل بينها  
وتصحح وان أراد باقى الفاظ الاستفهام غيره عليه أن المقطعة كما تقدمت الاشارة اليه قاها لا تكون  
الاتصاديق بخلاف التصلة فانها لا تكون الاتتصور ولا شرك أنها من أدوات الاستفهام وقد عدها  
معهن السكان في الفتح ووجهه أنها ان كانت متصلة فلا استفهام فيها واضح أو منقطعة فهي مقدرة  
بيل المهمزة لا يقال ان كانت متصلة فليست متصلة بالاستفهام لأنها لا تستعمل الام المهمزة وان  
كانت منقطعة ففيها اضراب لانا نقول كون المتصلة لا تستعمل الام المهمزة لا يخرجها عن الاستفهام

المفهوم الاجمالي أعني الماهية التفصيلية التي عرفت بالوجود حتى يكون الجواب بين لها تعريفها  
حقيقة يفالانسان مثل مفهومه الاجمالي الذي هو مسمى نوع مخصوص من الحيوان و מהية ذلك المسمى حيوان ناطق (قوله  
أي حقيقته الحقيقة) أشار بذلك إلى أنه ليس مراد المصنف بالماهية ما يقيم جواباً لما هو عليه شامل بما يكون شرحاً للاسم من المفهومات  
المعلومة بل مراده الماهية الوجودية و قوله التي هو أي المسمى و قوله بها أي بالحقيقة أي بسبعينها و قوله هو أي نفسه مثلاً مفهوم  
الانسان الاجمالي وهو النوع المخصوص من الحيوان صار بسبب ماهيته وهي الحيوانية والنطاقية انساناً فالمسمي ملاحظاً اجمالاً  
والحقيقة ملاحظة تفصيلاً فاختلاف السبب والمسبب باعتبار الاجمال والتفصيل وأما اختلاف البتدا والخبر فباطلاً المبتدا  
وتقييد الخبر بالسبب أو بلاحظة البتدا نوعاً مخصوصاً معقطع النظر عن المفونه عنه بكلنا والخبر نوعاً مخصوصاً معنوناً عنه بكلنا  
ووصف الشارح الحقيقة التي هو بها اشاره الى أن المراد بالحقيقة الماهية الثابتة في نفس الامر التي بها تتحقق أفراد الشئ بمحبلاً لا يزيد  
في الخارج عليها إلا الموارض كان يقال ما الانسان فيقال الحيوان الناطق فأفراد الانسان لا تزيد على هذه الحقيقة الابالغارية  
ولم يرد المصنف بالماهية الماهية التفصيلية ولو لم يوجد لها فرد والدليل على أن مراد المصنف بالماهية الحقيقة الثابتة في نفس الامر  
لامطلق ماهية تفصيلية ولو معدومة قوله وتفعل هل البسيطة في الترتيب بينهما لأن الماهية الوجودية هي التي تقع هل بينها وبين شرح  
الاسم قوله كقولنا ما الحركة ولا شرك انها موجودة الأفراد

## كقولنا مالحركة والقسم الأول ينقدم على قسمى هل جبها والثانى يتقدم على هل المركبة دون البسيطة فالبسطة في التركيب واحدة بين قسمى ما

( قوله أى ماحقىءة مسمى هذا اللفظ ) مسأله نوع مخصوص من العرض وحقيقة ذلك السمي الناتيات التي يجاب بها بأن يقال في الجواب مثلاً هي حصول الجرم حصولاً أولاً في الحيز الثاني ( قوله في جباب باراد ذاتياته ) من الجنس والفصل كأن يقال في جواب ما الانسان حيوان ناطق بعد مرارة أن الانسان شئ موجود في نفسه وأيام قيدوا بذلك لأجل أن يكون الجواب تعرضاً حقيقة والا كان تعرضاً اسماً وكانت ماهي التي يطلب بها شرح الاسم لا التي يطلب بها الماهية وربما تذكر الرسوم في مقام المحدود توسعأً أو اضطراراً كاف شرح الاشارات وحيثنى قول الشارح في جباب بالذاتيات أي حق الجوب عن مالتي لطلب شرح الماهية أن يكون كذلك ولذلك لما سأله فرعون موسى عن حقيقة الله بقوله ومارب العالمين أجابه موسى بذلك بعض خواصه وصفاته تعالى حيث قال رب السموات والأرض وما بينهما ان كنت موقفين تنبئها على أن حقيقته ( ٢٧٥ ) تعالى لا نعلم إلا بذلك الفضول القويمة لها لامقوم لها

( كقولنا مالحركة ) أى ماحقىءة مسمى هذا اللفظ في جباب باراد ذاتياته ( وتفع هل البسيطة في الترتيب بينهما ) أى بين ما التي لشرح الاسم والتي لطلب الماهية

و بين شرح الاسم وبدل عليه المثال أضاوه قوله ( كقولنا مالحركة ) لأنها موجودة الافتراضي في قال في الجواب مثلاً هي حصول الجرم حصولاً أول في الحيز الثاني فكأنه يقبل ماحقىءة مسمى هذا اللفظ فأجيب باراد ذاتياته كما ذكرنا ( وتفع هل البسيطة ) وهي التي يطلب بها نفس وجود الشئ ( في الترتيب الطبيعي ) ( بينهما ) أى يقع السؤال قبل بين السؤال بما التي هي لشرح الاسم وبين التي اطلب الماهية وذلك لأن مقتضى الطبيع أى العقل المراجعي للمناسبة أنه إذا سمع إيماعاً ولم يعرف أن له مفهوماً طلبه له مفهوماً في الجملة اذا وقف على مفهومه طلب وجوده لاستحالة طلب وجود مفهوم اللفظ قبل العلم بأن لمفهوماً اذ لم يعلم ثم اذا علم وجدوه طلب تفصيل ذلك المفهوم في الحالات ضمن للجنس والفصل ولكن في هنا الكلام بحث من وجهين ولذلك حكمه بصيغة الترخيص أحدهما ان ما ذكر من استحالة طلب الوجود قبل الوقوف على المفهوم في الجملة لا سلم بل في طلب بناء على أن الاصل ذكر صفات أين حيث قال ربكم ورب آباءكم الاولين لهم ينتبه فلما ينتبه فنسب فرعون امنة الله عليه موسى عليه السلام الى الجنون وقال على وجه الاستهزاء ان رسولكم الذي ارسل اليكم الجنون قد كرموني عليه السلام فالآيات صفات أين يقول رب المشرق والمغرب وما بينهما

وقال عقبه ان كنت تقاولون فأشار إلى أن السؤال عن حقيقة الرب ايس من حقيقة الرب ايس من دأب العلام انه كلامهم قال الشيخ يس وهل يؤخذ من كلامهم هذا أن كل بسيط لا يسأل عن حقيقته انه والظاهر انه كذلك ( قوله وتفع هل البسيطة ) أى وهي التي يطلب بها نفس وجود الشئ أى ويفعل السؤال قبل البسيطة بين السؤال بما التي لشرح الاسم وبين التي لطلب الماهية ( قوله في الترتيب ) أى في حال الترتيب أى ترتيب الطلب ( قوله أى بين ما التي لشرح الاسم والتي لطلب الماهية ) أى اطلب شرحها وبين ما اعلمت ان قول المصنف أو ماهية المسمى عطف على الاسم ويحتمل انه عطف على شرح و يدل به ما هناء واعلم أن مقتضى الترتيب الطبيعي وقوع هل المركبة بعد ما التي اطلب شرح الماهية كامر ولذا يقال ان هل تقع بين ما هناء وما تقع بين هلين وقد أسقط المصنف والشارح هذه المarity في قال مثلاً أولاً مالعنقاء ثم ثانياً هلي هي موجودة ثم ثالثاً ماهي أي ماهيتها وحقيقة فاذ اعترضت الحقيقة فلتراها باهل العنقاء دائمة وكذا يقول ما البشرين فتجاب بانسان ثم تقول هل هو موجود أولاً فتجاب بوجود ثم تقول ماهيتها وحقيقة فتجاب بحيوان ناطق ثم تقول هل يعني على أربع أو على رجلين وتحوذ ذلك من الأحوال العارضة

(قوله يعني أن مقتضى الترتيب الطبيعي) أي القول نسبة الطبيع بمعنى القول إذا هو المزاعي للناسبات والترتيب الطبيعي هو أن يكون التأثير متوفقاً على المتقدم من غير أن يكون المتقدم علة له كتقدّم المفرد على اللرك والواحد على الاثنين ووجه كون ماذكره الصنف مقتضى الترتيب الطبيعي أي القول المزاعي للناسبة أن الشخص اذا سمع اسمها ولم يعرف أن له مفهوماً طلب لمفهوماً على وجه الإجمال ثم اذا وقف على مفهومه طلب وجوده لاستحالة طلب وجود مفهوم المفظ قبل العلم بأن له مفهوماً إذا لم يحمل ثم اذا علم وجوده طلب تفصيل ذلك المفهوم بالحادي المتضمن للجنس والفصل وإذا علم تفصيل ذلك المفهوم سأله عن لأن العلم بدوره ذلك الشيء يستدعي سبق العلم بحقيقةه كذا فيل (٣٧٦) أحواله المارة له كدوامه

احواله المعارض له دوامه

معنى أن مقتضى الترتيب الطبيعي أن يطلب أول اسرح الاسم ثم وجود القهوم في نفسه ثم ماهيته وحقيقة أنه من لا يعرف مفهوم الله تعالى منه أن يطلب وجود ذلك الفهوم ومن لا يعرف أنه موجود استعماله

للتباين ما هذه الماهية التي هي مسمى هذا الانسان فان الشخص فيدرع ان الانسان اسم لرجل من ادم يقول مالا انسان سائل عن حقيقةتا اول هذين الفسرين وهو الـ ؤال عن الاسم يكون متقدما في اذن العزام عن قسمى هل اى عن الاستفهام بهل البسيطة وبهل المركبة لان شرح الاسم سابق عليهما اذن الاستفهام عن ثبوت شىء او عن ثبوت تىء لشيء فروع عن معرفة معنى اسم ذلك الشىء فتقول اولا للعقلاء ثم تقول هل هي موجودة ثم تقول هل هي تستمرة ابدا او ما القسم الثاني وهي مالي يتطلب بها لسمى فهو متقدم على المركبة فهو متوسطة بين هل البسيطة وهل المركبة لان طلب وجود الشىء

أن يطلب حقيقته، أي التفصيلية (قوله ان من لا يعرف مفهوم اللفظ) أي مفهومه من حيث انه مدلول اللفظ استحال منه والفرق أن يطلب وجوده فانه دفع ما يقال ان ما ذكر من استعماله طلب الوجود قبل الوقف على المفهوم في الجملة لا يسلم بل قد يطلب بناء على أن الأصل وضع اللفظ لمفهوم ماثم على تقدير تسليمه فما يعادل ذلك اذا لم يعرف أن له مفهوماً اصلاً واما ان عرف ان له مفهوماً ولم يقف على ما يعينه في الجملة فلامانع من السؤال عن وجوده لانه اذا عرف أن له معنى فقد تصوره باعتبار أن معنى اللفظ وان كان به ما هو اهنا النصور كاف في طلب وجوده والسؤال عن خصوصيته ( قوله إدلة حقيقة للمعدوم ولا ماهية له) العطف مراده ووجه كون المعدوم لاماهيته لأن الماهية مابه يكون الشيء المترافق وهو الوجود وهو المعدوم لا وجود له فلاماهيته له أيضا

قال السبكي ولا يخلو عن  
نظر لانه اذا كان السؤال  
عن الدوام يستدعي سبق  
علم الماهية فالسؤال عن  
الوجود كذلك وحيثنه  
فلا فرق بين هل البسيطة  
والركبة نظراً لذلك  
التعليل اه وقد قال ان  
وجود الشيء يعني بخلاف  
الدوام وحيثنه ففرق  
بينهما تأمل (قوله شرح  
الاسم) أي بيان مفهومه  
الأجالي و قوله ثم وجود  
المفهوم أي ثم يطلب بهل  
وجود ذلك المفهوم و قوله  
ثم ماهيته أي ثم يطلب  
بيان ماهيتها بما الثانية  
وقوله لأن من لا يدرك  
مفهوم المفهوم أي الأجيال  
علمه لكون مقتضى الترتيب  
العقلى ماذكر و قوله  
استعمال منه أن يطلب

الاجمالى وذلك الاحتمال  
أن يكون اللفظ المسموع  
مهما لا و قوله استحال منه

( قوله والفرق الحادى ) أى بهذا دلالة يقال ان المصنف جمل ماقسمين الأول ما يطلب به ابيان مفهوم الاسم والثانى ما يطلب به ابيان ماهية السمى ودل هى الاخرى . واحد وحاصل ذلك الدفع أن الانسلم أنه ماهى ، واحد بدل مختلفاً عن كذا فرقة بعضهم وعبارة السيرامي لا كان الحد والمحدود متعددان ذاتاً مختالفين من جهة الاجمال والتفصيل فربما يتوجهون بتوهم عدم الفائدة في التجديد سواء كان اسمياً أو حقيقياً يادره بقوله والفرق الحادى والفرق مبتدأ وقوله غير قليل خبر ومنى كونه غير قليل أنه كثير والراد لازمه أى ظاهر واضح أو المراد بالكلمة الحفاء ( قوله بين المفهوم من الاسم ) أى بين الذى يفهم من الاسم أى من اللفظ ويدل عليه ( قوله بالجملة ) متعلق بالمفهوم والباء للابساً فى المفهوم للتبع بالجملة أى بالاجمال أى بين المفهوم الجحمل وأالاجمال أوأى حال كوننا جمالاً أى عملاً ( قوله الذى تفهم من الحد ) أى من لفظ الحد وفي كلامه اشارة الى أن الحد يطلق على اللفظ المعنى به عن اجزء الماهية كأنه يطلق على مجموع أجزاءها ( قوله بالتفصيل ) متعلق بتفهم أى تفهم تفصيلاً من الحد أوأى صفة الماهية أى الماهية المفصلة بالتفصيل أى الماهية المفصلة التي تفهم من الحد ( قوله غير قليل ) أى ظاهر فلا يتوجه اتعداد الحال المحدود وهو ما يدل عليه اللفظ ويفهم منه الماهية الجملة ( ٢٧٧ )

المفصلة ولذلك أن الماهية

الجملة غير نفسها حال  
كونها مفصلة كما هو ظاهر  
قوله فإن كل ( الخ ) هذا

من باب التبيه لامن  
الدليل اذا لم يعرض  
لا يقام عليهم دليل نعم قد  
ينبه عليها ازالة لما يعرض  
لها من الخفاء بالنسبة  
لبعض الاذهان ( قوله  
فهم فيما ) أى فهم  
منه الماهية فيما اجيالها  
ففعول فهم معدوف ( قوله  
ووقف على الشىء الذى  
يدل عليه الاسم ) أى  
وقوا اجيالها وهو تفسير  
لما قبله لأن فهم الشىء  
هو ادراكه والوقوف  
عليه ( قوله اذا كان علا  
باللغة ) أى بوضعها

والفرق بين المفهوم من الاسم بالجملة وبين الماهية التي تفهم من الحد بالتفصيل غير قليل فان كل من  
خطوب باسم فهم فهم او وقف على الشىء الذى يدل عليه الاسم اذا كان علماً باللغة وأما الحد فلا يقف  
عليه الالترناض بصناعة المنطق فالموجودات لها حفافات

لما يكون الابعد تتحقق الوجود فذلك يطلب وجود المعنى بعد حده بالحد الاسمي كما تقدم أن أول  
ما يوضع في التمام الحدود الاسمية تم برهن على وجود مخصوصاتي الافراد ونحو ذلك المحدودات بذلك  
الاعتبار موجودة وإنما ماؤن اللفظ معنى جميلاً وتفصيلياً بذلك بتصور باعتبار الواقع ان بنينا على أن  
اللغة اصطلاحية فيمكن أن يتصور المعنى تفصيلاً بتصور أجزاءه جنساً وفاصلاً ممّا يعين اللفظ بازاته  
وان يتصوره اجيالاً بشيء مما يساويه فيعين له اللفظ وهذا هو الذى دلت عليه تعريف أهل اللغة وأما  
الاول فلا يكاد يحصل الامن الذى ارتاض بصناعة المنطق يستخرج الحقيقة أجزاءها الذاتية من الجنس  
والفصل ويتصور أيضاً باعتبار الحبيب فقد تبين بهذا أن معرفة المعنى في الجملة لاستلزم معرفته  
تفصيلاً لأن المعرفة الاولى توجد من له علم بوضع الافتراض لغة لانه يقف بذلك على حقيقتها في الجملة  
بحيث لا يختلف الثانية بعدها الأولى وبذلك يظهر الفرق بين الحدو المحدود وقد تتجه الجملة من دلالة لفظ من  
الافتراضتين بدلاً لفظ آخر بالاجمال أيضاً يسأل عن التفصيل وقد بين التفصيل من أول وهلة  
زيادة للفائدة أو لعدم حصول لفظ يدل اجمالاً ف بذلك أن معنى التعریف مطلقاً لا ينبع على أن المعنى

مبسوقة بالعلم بعاهية ذلك الشىء تقول ما الحركة فإذا عرفت مدلوله لفظة تقول هل هي موجودة فإذا  
عرفت أنها موجودة تقول ماهي أي ماهيتها فإذا عرفتها يقول أهي دائمة لأن الاستفهام عن وجود  
الشيء لا يشترط أن يكون مسبوقة بالعلم بعاهية ذلك الشىء وأما العلم بدوره بذلك الشىء فإنه يستدعي

أماغير العالم بوضاحتها فإذا فهم من الاسم الخطاطب به شيئاً فإذا كان علماً بوضع اللغة وخطوب باللغة الانسان فهو منه نوعاً من الحيوان  
مخصوصاً ( قوله وأما الحد ) المراد به هنا الماهية التفصيلية لا لفظ الحال عليها بدليل قوله فإذا عرفت مدلوله لفظة تقول هل هي موجودة فإذا  
والذى يفيده الحد الماهية التفصيلية ولذلك كان لا يقف الخ وقوله الالترناض بصناعة المنطق أى العالم بها التقى لها وذلك لأن الحد  
عبارة عن الماهية التفصيلية كما علمت ولا يعلم الحقائق المفصلة الامن لاتفاق اعلم المنطق لعلم حقيقة الذاتيات أعلى الجنس والفصل منه وفيه  
أن الذاتيات اعترف بالنقل أو بمحض فرض القول على الاصح فالارتباط في صناعة المنطق لا يفيد معرفة ذاتيات الاشياء وقد يقال  
الرناض في صناعة المنطق يستخرج لحقيقة أجزاءها الذاتية من الجنس والفصل عند عدم النقل تأمل ( قوله فالموجودات ( الخ ) الغاء  
واقعة في جواب شرط مقدار أي اذا علمت ما ذكرناه من أنه لحقيقة المدعوم ولا ماهية له وأردت الفرق بينه وبين الموجود فتقول لك  
الفرق بينهما أن الموجودات الغوا رد بالوجودات الامور التي لها ثبوت في نفس الامر لا تتحقق في الخارج فقط ( قوله لها حفافات )  
أى ماهيات من كتب من الذاتيات ملحوظة باعتبار التحقق في نفس الامر وهي حقيقة ذلك الموجود

أول بابها ( قوله يبرهن عليها ) أى على وجودها قوله في أنتهاء الملم ( قوله في أنتهاء الملم ) أراد بالعلم القواعد المتسلقة بالشيء المحدود المذكورة في تلك الترجمة وفي بعض النسخ في أنتهاء التعليم أى في أنتهاء الترجمة ( قوله محدود أسمياً ) أى رسوم ( قوله م

ومفهومات لها حدود حقيقة واسمية وأما المعدومات فيليس لها إلا المفهومات فلا حدود لها إلا يكتسب الاسم لأن الحد يحسب الذات لا يكون الأبعد أن يمر أن الذات موجودة حتى ان ما يعرض في أول التعليم من حدود الاشياء التي يرهن عليها في أثناء العلم اماماً حدود اسمية ثم اذا يرهن عليها وأثبت وجودها صارت تلك الحدود بعدها احدوداً حقيقة جميع ذلك مذكور في الشفاء الفلافي العلوم للخاطب هو المراجمن هذا المفهوم قم على كل حال اكتساب علم من جهة أن هذا المفهوم (١) يجعل أن التفصيل للعلوم ، المفاهيم أخرى هو هذاؤن المفهوى المعلوم بلحظ آخر جملة هو هذا تأمل والله تعالى العلم بمحقيقته كذا قالوه ولا يخلو عن نظر فإنه ان كان السؤال عن الدوام يستدعي سبق علم الماهية

إذا برهن عليها) أي على تلك الأشياء أقيمت البرهان على وجودها (قوله وأثبت وجودها) أي بالبرهان والراد الوجود  
 الخارجي لامنطق الوجود ( قوله مصارت تلك الحدود ) أي التعاريف قوله حدودا حقيقة أي بحسب المعرفة فاتحة الاسمي  
 حقيقة وجعل هذا كليا غير مسلم لأن الحد الاسمي عبارة عن جميع ما تعتبره الواضح في مفهوم اللفظ وما تعتبره قد يكون عارضا للأفراد  
 لذاتها فلا يمكن بعد اثبات الوجود أن يصيغها حقيقة لأن الحد المقصود عبارة عن جميع ذاتيات الشيء الموجود مثلا مفهوم  
 للأشئر حداسى للأنسان وبعد اثبات الوجود لا يكون حدا حقيقة لانه ليس عبارة عن جميع ذاتيات الأفراد كز يدو عمره فلابد  
 من تأويل كلامه بأن المراد أنه يصيغ حدا حقيقة يأتى يكمن في ماقررته الواضح جميع ذاتيات الأفراد كذا  
 ذكره العلام السيد في حواشى الطول وفي الفنارى أن الواضح اذا تصور حقيقة الشيء وعین الاسم بازاها ظاهر ان التعریف حد  
 اسی قبل العلم بوجودها وحقیقی بعد العلم بالوجود يکون حدا حقيقة يباالنظر اليها بلا اشتباہ وأما بالنظر لنفس الشیء فرسم اسمی قبل  
 حدا اسمی بالنظر لتلك الاعتبارات وبعد العلم بالوجود يکون حدا حقيقة يباالنظر اليها بلا اشتباہ وهذا كله اذا زید بالحد والرسم المعنی المصطلح  
 العلم بالوجود ورسم حقيقة بهذه وحيثنه فلا حاجة لما ذكره العلام السيد من التقىد وهذا كله اذا زید بالحد والرسم المعنی المصطلح  
 عليه عنده باب المعرفة وأما اذا زید بالحد المعرفة مطلقا فالامر ظاهر ( قوله كذلك الشفاء ) كتاب ابن سينا وعلم من كلامه أن الجواب  
 الواحد يجوز أن يکون حدا بحسب الاسم وبحسب الذات بالقياس إلى شخصين وبالقياس إلى شخص واحد وفي قتين أما الثاني فكما  
 في مثلثي المثلث والصلة وأما الاول فكما اذا سألك سائل عن مفهوم الانسان ف قال ما الانسان أى مامفهوم هذا اللفظ وكان شخص  
 حاضر يعلم مفهومه وأنه موجود ولكن لا يعلم تفصيل ذلك المفهوم فقلت له حيوان ناطق فهذا حد اسمى بالنظر لسائل وحقيقة  
 بالنظر لسائل ( ١ ) قوله جهل ان التفصيل الحكمة كذا بالاصل وحرره اه مصححة

(١) قوله جهل ان التفصيل الخ كذا بالاصل وحرره اه مصححه بالنظر السامع

( قوله العارض الشخصى لدى العلم ) لما كان التبادر منه أن المراد بالعارض الشخصى خصوص الوصف الذى يعين ذا الملم كقولنا فى جواب السؤال المذكور الرجل الطويل الذى لقيته بالامس اذا كان الذين يحصلون على الاوصاف أشار الشارح بقوله فيجاب بزید أن نحوه الى أن المراد بالعارض الشخصى لدى العلم الأمر المتعلق به سواء كان عملنا له أو وصفنا خاصا به كما في المثال المذكور وسواء اتحد العارض ككافة المثال الاول أو تعدد ككافة الثاني وليس المراد المعنى للتباادر فقط وخرج بالشخص العارض التبر الشخصى وهو الامر العارض العام ككتاب ونحوه فلا يصح أن يقع في جواب السؤال عن لانها ( ٣٧٩ ) وإن كانت عارضة لحقيقة الانسان

لـكـنـهـاـغـيـرـمـعـيـنـةـلـهـقـالـ  
ابـنـيـعقوـبـوـلـمـاـكـانـتـ

من هنا في غاية الابهام لم يكن فيها اشعار بخصوصية الجواب به فإذا قيل في الجواب زيد صور السائل من ذلك الجواب ذات زيد فلذا كانت التصور وان لزم من ذلك تصديق بكون خاص في الدار وأما قولنا فيما تقدم أديس في

الأناء أم عسل فالجلباب به  
مستشرع من السؤال فلم  
يزد الجلباب تصويره ولهذا  
قلنا فيما تقدم انه يرجع  
إلى التصديق في التحقيق  
وعلى هذا يقاس ما يأتى في  
في ما ونحوها اه ومن  
هذا نعلم أن قولهم من  
ونحوها لطلب التصورأى  
اصالة فلا ينافي أن طلب  
التصديق الخاص لازم  
لما هذا وذكر السبكي  
في عروس الأفراح نقلنا  
عن والده أن الجلباب بزيد  
مفرد لامر ك ولا يقدر  
متداً ولا خير فإذا قلت

من عندك فقيل زيد كان عذراً فولك ما لا سان فقول حيوان ناطق فهو ذكر حدي فيد التصور فقط وعلى ذلك قوله تعالى ولأن سأله من خلق السموات والارض ليقول الله وأما قوله في الآية الأخرى خلقهن العزير المليم فهو ابتداء كلام يتضمن الجواب وليس اقتضارا على نفس الجواب بخلاف الآية قبلها (قوله لذى العلم) عبر بالعلم دون المقال لتناول البارى تمحورن ربكما يومي (قوله شخصه) أي تشخيصا شخصيا أو نوعيا كما إذا قيل من في هذا القصر فقيل مثلا الانسان الصقابي وكذا إذا قيل من في السماء من انواع الملائكة فقيل الملك والمراد بالنوع اللغوي الشامل المصنف (قوله وتمينه) عطف تفسير (قوله من في الدار) أي اذا علم السائل أن في الدار أحدا لكن لم يتم شخص عنده فيسأل بعن عن مشخصه

(و) يطلب (من العارض المشخص) أى الامر الذى يعرض (الذى العلم) فيقيد تشخيصه وتعينه  
 (كقولنا من فى الدار)

أعلم (و عن) مهظوف على بما أتي و يطلب من (العارض الشخص) أي الامر الذي يعرض و يوجب تشخيصا و تعيينا (لذى العلم) بحيث يتميز به عما سواه من الأفراد ذات الملم سواه كان ذلك العارض عاما او غيره كوصف (كقولنا من في الدار) فان هذا سؤال عن الوصف الذي يعين الشخص الاكاذيب في الدار من اهل العلم فيجب بزید و نحوه ما يفيد تشخيصه كذلك الرجل الطويل الذي لقيته بالامس عند تعينه بهذه الاوصاف و سواه اتحد العارض كما في الثالث الاول او تمدد كباقي الثاني قبل و يدخل في الشخص النوعي يعني اللغوى الشامل لاصنف فعلى هذا اذا قيل من في هذا القصر و قيل مثلا الانسان الصقلي و اذا قيل من في السماء من انواع العالمين و قيل الملاك مثلا كان تشخيصا بالعارض وهذا بعيد من عبارة المصنف و خرج بالشخص العارض الغير الشخص ككتاب و نحوه من ان من

فالسؤال عن الوجود كذلك ص ( و بن عن العارض المشخص لدى العلم كقولنا من في الدار ) ثم من الفاظ الاستههام عن التصور من فإن قلت اذا كانت من لا يسأل بها الا عن التصور فكيف حمل الجواب عن قول عيسى صلى الله عليه وسلم من أنصار إلى الله وهو طلب تصور كما زعموا بالتصديق وهو قول الحواريين نحن أنصار الله قاتل أجيال الوالد رحمة الله في بعض تعاليقه عن ذلك بأن من وإن كانت سؤالاً عن التصور فالسائل بهذا تارة يجزم بمحض اليمم ولكن يسأل عن تعيينه وتارة لا يجزم لكن يرجو ناصراً يجوز لأن لا يوجد ويرجوان أن يوجد ويطلب تعيينه قوله من أنصار محمول على ذلك قاله عيسى عليه الصلة والسلام راجياً من الله تعالى إقامة تاصر له سائلاً عن عينه فهو سؤال عن التصديق والتصور لكنه أخرجه خرج التصور ثقة بالله سبحانه وتعالى وأدباً معه تعالى وهم السامعين فكان الا كل السؤال عن التصور وجعل السؤال عن التصديق مطلوبًا فيه والحاواريون تفطئون بذلك فأجلوا بالتصديق ليحصلوا المقصودين مما كانوا لهم قالوا هن من ينصركم وهم نحن وقاوا أنصار الله لان نصرته نصرة الله يعني نصرة دينه ولبيسوا أن نصرتهم له خاصية الله لا شو بها غيره من حظوظ البشرية **(راتبها)** قولنا من عندك يطلب بها التصور لالتصديق كما سبق لاته يتضمن أمرين أحدهما استقرار شخص أو شخصاً عند الخطاب وان المتكلم عالم بذلك فلا يسأل عنه وبالتالي تعيين ذلك الشخص أو الأشخاص وهو المطلوب بالسؤال فهو تصور محض وإن كان يستلزم نسبة الاستقرار عند الخطاب إلى ذلك الشخص وهو أخص من النسبة التي كانت حاصلة المتكلم أولاً لأنها نسبة الأعم ذكره الوالد رحمة الله قال ومن هنا غلط بعض الناس فظن أن المطلوب بها التصديق

(قوله في حجاب بز يد) أي لأن العلم

(TA.)

三

三

پیش از اینکه مأموریت را بگیرد، از اینکه این اتفاق را در خارج از حدود این کشور می‌دانند، مطلع شود.

**في حجاب بز يدون حکم مایفید تشخّصه (وقال السكا کی پسال یاعون الجنیں**

ماهية وجنسه بالعارض  
القائم به قاله عبد الحكيم  
أول مراد يكونه عارضاً للفئات  
أنه متعلق بها لدلائله  
عليها كما مر قال في المطول  
وأمال جواب سبقوه ورجل  
فضل من قبيلة كذا ونحو  
ابن فلان وأخوه فلان فاما  
يصح ذلك من جهة أن  
المطاطب يفهم منه  
الشخص بحسب انحصار  
الاوصاف في الخارج في  
شخص وان كانت تلك  
الاوصاف بالنظر الى  
مفهوماتها ككليات ( قوله  
وقال السكاكي ) أى في  
الفرق بين من وما وهذا  
مقابل للقبيل التقليم ( قوله  
بسأل يا عن الجنس ) أى  
من ذوى العلم أو من غيرهم  
والمراد بالجنس الماهية  
الكلية سواء كانت متفقة  
الافراد أو مختلفة بمقدمة  
أو مفصلة فيشمل جميع  
أقسام المقول في جواب  
ما هو والنوع والجنس  
والساقية التفصيلية  
والاجمالية فإذا قيل  
ما زيد وعمر وفي جبابسان  
وما الانسان والفرس  
فيجب عبivan ناطق  
أدنونع من المحوان فيطلب  
بعاوند السكاكي شرح  
الاسم وشرح الماهية  
المحبوبة الا أنه مختص  
عنه بالأمر الكلى وعند

قول ماعندك أى أجنس الاشياء عندك وجوابه انسان أو فرس أو كتاب أو خوذتك وكذلك تقول مالكلمة وما الكلام وفي التزيل فما خطبكم أى أجنس المخلوب خطبكم وفيه ما تبدين من بعدى أى من في الوجود تزرونه العبادة أو عن الوصف تقول مازيد ومامعرو وجوابه الكرم أو الفاضل ونحو ما سؤال فرعون وما رب العالمين إما عن الجنس لاعتقاده بجهة بالله تعالى

الصنف بالجنس اللغوي فيدخل النوع سواء كان حقيقيا أو اصطلاحيا نحو قولنا ما الكلمة أى جنس من أجنس الالفاظ هي فيجب بأنها لفظ مفرد مستعمل (قوله أى أجنس الاشياء الح) أى أجنس من أجنس الاشياء عندك لأن المثول عنه ليس هو الجع (قوله وجوابه) أى جواب ماعندك لا جواب أى جنس من أجنس الاشياء عندك لأن قول للصنف أى أجنس الاشياء عندك أعا أى بالتفصير من جهة المعنى وذلك لأن السؤال بني أنا يأتكون عن الميزة كاسيد ذكر الصنف قريبا وأما ما فاته يسأل بها عن الجنس فلم يكن جواب أى مطابقا لجواب ما ذلك لأن المطلب عن المفهوم الجنس كتاب أو فرس والطلب به عن أي الجنس وعيزه الذي هو الفصل نحو مكتوب أو شيء عاكل أو شيء ملبوس أو نحو ذلك لكن لما كان عيز الجنس يستشعر منه الجنس لأن الشئ مكتوب متلايستلزم الكتاب ففي ذكر عيز الجنس (٢٨١) الذي عند فقد ذكر الجنس الذي عند

فسر للصنف ماعندك  
بأى جنس عندك تسامحا  
تسلازم جوابها هذا  
محصل ما قاله العقوبي  
وسم قال عبد الحكم  
لابيدهم من تفسير  
الصنف مطلب ما يطلب  
أى اتحاد هما فان أيا طلب  
الميزة وما طلب الماهية  
الا أنه لما كان طلب ماهية  
الشئ مستلزم طلب تيز  
تلك الماهية يعنيها مما  
عداها من حيث اشتغالها  
على الخصوصية أقيم مطلب  
أى مقام مطلب ما ولذا  
اتحد جوابها ما فيقال  
كتاب ونحوه لانه من حيث  
انه مشتمل على بيان

قول ماعندك أى أجنس الاشياء عندك وجوابه كتاب ونحوه) ويدخل فيه السؤال عن الماهية  
والحقيقة نحو مالكلمة أى أجنس الالفاظ هي وجواب لفظ مفرد وصوع (أو عن الوصف تقول  
مازيد وجوابه الكرم ونحوه

بالجنس هنا الجنس اللغوي الشامل لنوع وسواء كان حقيقيا أو اصطلاحيا (قول) في المطلق  
(ما عندك أى) جنس من (أجنس الاشياء عندك وجوابه) أى جواب ماعندك (كتاب  
ونحوه) كفرس وإنما ناقتنا جواب ماعندك لأن قوله أى أجنس الاشياء عندك إنما تبيه  
لتفسير من جهة المعنى لأن السؤال بأى انتايكون عن التمييز فإذا طبق جوابه جواب ماعندك الأن  
عيز الجنس يستشعر منه الجنس ففسر ماعندك بأى جنس عندك تساخن الالزام جوابها والأفالطب به  
عن أي هوان يقال شئ مكتوب أو شيء عاكل أو شيء ملبوس ونحوه، فإذا ذكر الميزة لاجنس الوجود  
ففهم وإنما قالت المراد في النوع الذي هو الماهية والحقيقة وأو كانت اصطلاحية نحو  
قول مالكلمة أى أجنس من أجنس الالفاظ هي فيجب بأنها لفظ مفرد مستعمل (أو عن الوصف)  
هو مطوف على قوله عن الجنس أي يسأل بما عن الجنس وعن الوصف (قول) في السؤال عن الوصف  
(مازيد) أى وصف يذكر عند وصفه فكأنه قال هل يقال فيه كرم أو بخيل أو غير ذلك وإنما ناقتنا  
كذلك لأن لو كان الميزة ماضفة لكان المناسب الكرم ونحوه تأمل (وجوابه الكرم ونحوه)

نقول ماعندك أى الاجنس عندك ( وجوابه انسان أو جنسون مثلما لان الجنسية شاملة قال تعالى فما خطبكم أيها الرسلون أى جنس خطبكم فكان جوابهم يعني جنسهم وهو قولهـم أنا أرسلنا ويسأل بما عن الوصف تقول مازيد وجوابه كريم أو فاضل

(٣٦) - شروح التلخيص ثانى ) الجنس اجمالا جوابها ومن حيث اشتهره على المخصوصية المميزة عن الاجنس الآخر جواب لأى هكذا يستفاد من سرح الملامه الشارح للفتاح او فأنت تراجم جمل جوابها واحد بالآذان مختلفا بالاعتبار وعلى هذا فبح جمل ضمير وجواب ماعندك ولاي الاجنس عندك تأمل (قوله ونحوه) أى كفرس وحمار وانسان (قوله يدخل فيه) أى في السؤال عن الجنس السؤال عن الماهية والحقيقة أى التي هي النوع سواء كان حقيقيا نحو ما الانسان أو اصطلاحيا نحو ما الكلمة وأشار الشارح بهذا الى أن مراد الصنف بالجنس اللغوي وهو ماصدق على كثيرين لا الجنس النطاق اذهو مقابل النوع (قوله  
والحقيقة) عطف صرافي (قول مالكلمة) أى مامدلول هذه اللفظة (قوله أى أجنس الالفاظ هي) أى أجنس من أجنس الالفاظ هي أى نوع من أنواعه الانه انتفع لان نوع مفرد ومركب وموضع وغيره موضع ومستعمل وغير مستعمل (قوله أو عن الوصف) عطف على قوله عن الجنس أي يسأل بما عن الجنس أو عن الوصف (قوله تقول مازيد) أى تقول في السؤال عن الوصف مازيد أى وصف يقال فيه أى هل يقال فيه كرم أو بخيل أو غير ذلك وإنما فسر نابذل ذلك لتقول الصنف وجوابه الكرم فلو كان المراد الوصف القائم به لكان جوابه الكرم ونحوه (قوله ونحوه) أى كاشجاع والبخيل والجبان و كان الاولى للصنف أن يقول وجوابه كريم بالشكير

أن لا موجود يستقل بنفسه سوى الأجسام كأن قال أى أجسام الأشياء هو وعلى هذا جواب موسى عليه السلام بالوصف التنبئي على النظر المؤدى إلى معرفته لكن لما لم يطابق السؤال عن فرعون عجب الجهة الذين حوله من قول موسى بقولهم الائتمسون ثم لما وجدوه مصر أهل الجواب بالوصف اذ قال في اللغة الثانية ربكم ورب آباكم الأولين استهزأ به وجئته بقوله إن رسولكم الذي أرسل إليكم لم ينون وحين رأهم موسى عليه السلام لم يفطنوا لذلك في المرين غلط عليهم في الثالثة بقوله إن كنتم تقولون وأما عن الوصف طبعاً في أن يسلك موسى عليه السلام في الجواب معه مسلك الحاضرين لو كانوا هم المسؤولين مكانه لشهرته بينهم برب العالمين إلى درجة دعت السحرة أذ عرفوا الحق أن عقبوا قولهم آمنا برب العالمين بقولهم رب موسى وهرعون نفياً لاتهامهم أن عندهم وجده بحال موسى اذ لم يكن جمعهم ما قبل ذلك مجلس بدليل قال أولو جنتك بشيء مبين قال فأنت بمن الصادقين حين سمع الجواب تعدد عجب واستهزأ وجذب وتفريح بما تفهّم من قوله أنت اخذت إلهاغيري لا جعلتك من المسجونين \* وأما من فقال السكاكى هو السؤال عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل: عنى أبشر هو أم ملك أم جنى وكذا من أليس ومن فلان ومنه قوله تعالى حكاية عن فرعون فنر بكم يا موسى أى أم ملك هوأم شر أجنى من كسر الان يكون له مارب سوا لادعاه الربوية لنفسه ذاتي في سؤاله هذا الى معنى الكارب سواعي فأجاب موسى (٢٨٣) عليه السلام بقوله ربنا الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى كأن قال نعم لنا رب

(و) يسأل (عن عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل أى أبشر هو أم ملك أم جنى وفيه نظر)  
اذ لأنسأله للسؤال عن الجنس

كالشجاع والبيخيل والجبان وال الأولى أن يقال كريم بالتفكير وقال السكاكى أيضًا (و) يسأل عن (عن الجنس) الكائن (من ذوى العلم تقول) في السؤال عن الجنس من ذوى العلم (من جبريل)  
فتسأل عن جنس جبريل بعد العلم أنه من ذوى العلم مني السؤال (أبشر هو أم ملك أم جنى) لأن السائل عن هذا يعلم أنه شخص وبحله جنسه فيجيب بأن يقال ملك فلم يسأل عن شخصه كأن قدم وبيو يد هذا قوله آتونا رأى فقلت منون أنت \* فقالوا الجن فقد سلوا بن وأجابوا بالجنس ولو فهموا أن السؤال عن الشخص لقالوا فلان وفلان (وفي نظر) أى وفي كون السؤال عن يكون عن الجنس ذوى العلم نظر لأن النقول أهداها يسأل به عن الشخص كأن قدم وأما قوله، فقالوا

و بن عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل أى أنسى أم ملك قال فرعون فنر بكم يا موسى أى من أى جنس قال المصطف وفيه نظر يريد أنه لا يقال في جواب من زيه وهو شر ونحوه كذا ادعاه قيل وهو من نوع بل يقال في جوابه ذلك فات لعل المصطف لاحظ أن من أعا تستعمل لما يقل والجنس الكلى ليس بعادل لان حقيقة كاية ولا يسأل عنه بن وإن ذلك قال النهاية حيث أريده الجنس بمعنى ما و قال بعض شراح المفتاح انه يسأل بن عن الجنس أى الحقيقة والحقيقة أعم من المطلقة والمقيدة فإذا قيل من فلان

التقييد بذوى العلم تقتضى أنه لا يسأل به عن الجنس مطلقاً (قوله تقول من جبريل) أى تقول في السؤال وأنه عن الجنس من ذوى العلم من جبريل أى ماجنه اذا ذكرت عالماً بأنه من ذوى العلم جاهلاً جنسه وجوهه مملوك (قوله وفيه نظر) أى وفيها قال السكاكى بالنظر للشق الثاني وهو جعل من السؤال عن الجنس نظر وحاص له أنا ناسنل ورودمن في اللغة للسؤال عن الجنس فالصواب ما من أنها لسؤال عن العارض الشخص ورجع بهم النظر إلى قوله أو عن الوصف أيضاً فإن المنطقيين قالوا لا يسأل بمعنى الصفات المميزة بل بأى وأجاب بأن مراد السكاكى أنها قد تخرج عن حقيقتها فيستفهم بها عن الصفات اه يس فان قلت قد يستدل على وروده في اللغة للسؤال عن الجنس ببيت الكتاب وهو قوله

آتونا رأى فقلت منون أنت \* فقالوا الجن قلت عموا ظلاماً

فإن الجواب دليل على أن السؤال عن الجنس إذا كان السؤال عن الشخص إفالاً فلان قلت لأنسأله السؤال عن الجنس بل الظاهر أن الشاعر ظنهم من البشر فسلم عن مشخصهم وأنهم من أي قبيلة فأجابوا بأننا أنسا من جنس البشر حتى تشخص عن الشخص والمعن في اجابتهم بيان الغير المطابق تنبئه على خطأ السائل في هذا الظن فكان الجيب يقول ليس الامر كما ظن من أنا من أشخاص الآدميين فنجيبك بما يعيننا وأمانحن من جنس الجن والمحظة في السؤال واردة (قوله أنا ناسنل أه) أي من في اللغة للسؤال الخ

سواك هو المانع الذي اذا سلكت الطريق الذي بين باجحاده لما اوجد وقدره اياه على مقدر وابتعد فيه الخير (فوله و بن عن الجنس) عطف على ما من قوله يسأل بعنه الجنس فهو من جملة مقول السكاكى والمراد الجنس الأسوى فيشمل النوع والصنف (قوله من ذوى العلم) أى السكاكى من دون العلم وذلك بأن يعلم السائل أن المسؤول عنه من ذوى العلم لكنه يحمل جنسه وقضية

اللاهر وهو العقل الهدى عن الفضال لزمه الاعتراف بكونه ربا وأن لرب سوا وآن العبادة مني ومنك ومن الحلق أجمع حق لامدفع له وقبله ولسؤال عن المارض الشخص لذى المرض وهذا ظهر لانه اذا قيل من فلان بحاجة بزيد (٢٨٣) ونحوه ما يفيد التخمين ولأنتم

حصة الجواب بنحو شير

أو جنى كما زعم السكاكي  
\* وأماي فالسؤال عمما يزيد

أحد المشاركين في أمر  
يعهمها يقول القائل عندي  
ثواب فتقول أى الثواب  
هي فطلب منه وصفنا  
عيزها عندك عمما يشاركتك  
النبوية وفي السرزيل

( قوله وأنه يصح ) آى

ولأنسلم أنه يصح ( قوله بل

يقال ملك ) آى بل يقال

في جوابه ملك من عند الله  
الله ( قوله كذلك آى ) آى

إلى الانبياء من عند الله

وقوله ما يفيسر الخ بيان

لكلذا كذلك آى وإذا كان

لا يحاب إلا بذلك ف تكون

من طلب المارض

الشخص لذى العلم كما مر

فإن قلت إن السكاكي

ادعى أن من قوله تعالى

حكاية عن فرعون فمن ر بما

ياء موسى لسؤال عن الجنس

قلت كلامه م نوع لم لا يجوز

أن يكون لسؤال عن

الوصف كما يدل عليه

الجواب على أنه يجوز أن

يكون الجواب من الأسلوب

الحكيم اشارة إلى أن

السؤال عن الجنس لا يليق

بجنابه تعالى إنما اللائق

السؤال عن أوصافه

ال الكاملة فكانه قيل

وأنه يصح في جواب من جبريل أن يقال ملك بل يقال ملك من عند الله يأتى بالحسنى كذا وكذا ما يفيد  
شخصه ( ويسأل بأى عما يميز أحد المشاركين في أمر يعمهما )

الجبن فليس جوابا عن السؤال مطابقة بل تخطئة للسؤال فكانه قيل ليس كما نظن من أنا شخص  
الأدميين فتجيبك بما يعيننا وإنما نحن من جنس الجن والتخطئة في السؤال واردة وإنما كلامنا فيما  
يقصد في السؤال وعلى هذا فهذا السؤال لا يقال فيه ملك كما اقتضى ذلك كونه أبشر هو أم ملك أم  
جني وإنما يقال فيه لتشخيصه من بين أشخاص المقالة ملك يأتى بالحسنى وإنما معلوم أن القل لا  
 يجعل له هنا وإنما يرجع في هذا إلى السباع ( و ) سؤال ( بأى عما يميز أحد المشاركين ) يعني إذا كان ثم  
أمر يوم شئين أوأشياء بحيث وقع في الاشتراك وأريد تمييز أحد الشئين أوالأشياء المشتركة ( في أمر  
يعمهما ) أويعمها فإنه يسأل بأى عما يميز المبوم الذي هو صاحب الحكم لأن العلم بالمشتركة فيه وهو

فالسؤال عن الحقيقة المقيدة بالشخص فيحاب بالحقيقة المشخصة كإقاله بشرطه كيت وكيت  
في الصحيح الجواب بنحو جنى أو بشر لامطلقا بل مقيدا بالمثال الذى أوردته صاحب الإيضاح ليس منافيا لما  
قاله صاحب المفتاح والذى قاله في الإيضاح أنه يحاب بزيد صحيح لأن معنى زيد البشر المتصف بصفات  
معينة انتهى ولابرتاب أن من يسأل به عن الشخص كإقاله المصنف وبدل عليه برأه بهضم من فرعون  
على قرامة الرفع وقوله صلى الله عليه وسلم من أنا وهو سؤال عن الصفات وقد وقع السؤال بهاعن الأسم  
كحدث الآباء من أنت قال أنا جبريل قيل ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم وقيل إنما نظر فيه  
من جهة أن قوله يسأل بما عن الجنس وعن الوصف يخرج عنه السؤال عن النوع وعن الحدو فيه نظر  
لأنه أختار بالجنس الكلى وهو أعم ، الجنس والنوع بدل عليه أنه جعل من جبريل سؤالا عن الجنس  
وغالب جوابه يصح بأن يقال بشر وهو نوع لا جنس ويكتمل أن يكون نظر فيه من جهة قوله السكاكي  
أنه يسأل بما عن الوصف فإن المنطقين قالوا لا يسأل عن الصفات المميزة غالباً يسأل عنها بأى وإنما يسأل  
بما عن مفهوم اللفظ وعن حقيقة الشىء ولذلك انفرد النوع والجنس بان كلما منهم مقول في جواب  
ما هو بخلاف الفصل والخاصة والعرض العام وفي حجاب عنه بأن مراد السكاكي أنها قد تخرج عن  
حقيقةتها فيستفهم بها عن الصفات وهذا لا ينافي كلام المنطقين فائهم إذا يتکلمون في موضع اللفظ  
ال حقيقي وما ذكره السكاكي يوافق كلام ابن الشجاعي فإنه قال مامعك فتفول درهم أو دينار أو ثوب  
أو فرس ويقال من معك فتفول زيد فيقال بعد ذلك في السؤال في صفة ما زيد فتفول رجل فقيه  
أو طويلاً أو بزار انتهاء ولم يذكر الصنف أن من يسأل بهاعن الوصف وقال بعض الشارحين ان من  
يسأل بهاعن الوصف كما يسأل بدارالفارق بينهما الأن ما لا يقل فلت وهذا الفرق يلجه إلى أنها  
لا يسأل بهاعن الوصف لأن الوصف ليس بعاقل فلا يسأل عنه عن التي هي الواقع فإنه أختار بالوصف نحو  
علم وقام فإنه يسمى وصفا باصطلاح النحاة فقد دخل ذلك في قولنا ان من يسأل بهاعن المارض  
الشخص على ماسبق ( نبيه ) قد يعترض على السكاكي في قوله يسأل بما عن الجنس فيقال ماعندك  
أى أى الجنس فيقال أى بما يميز أحد المشاركين عن الآخر في أمر يعمهما وما على رأى السكاكي  
سؤال عن الجنس وكيف يفسر أحدهما بالآخر وجوابه أن يقال الإجنس مشتركة في مطلق  
حقيقة الجنسية فيسأل بأى عن الجنس أى تمييز الجنس من بين الأجناس فمما يأتى ليميز جنسا  
معينا من بين مطلق الجنسية ص ( ويسأل بما عما يميز أحد المشاركين في أمر يعمهما نحو

لفرعون دع السؤال عن الجنس فإنه معلوم البطلان لأن ذاته تعالى لا مدخل تحت جنس بل الالائق بجنابه أن يسأل عن صفاتيه ( قوله

أحد المشاركين ) هو بصيغة التثنية وهو اقتصار على أقل ما يحصل فيه الاشتراك والافتراض كإقاله يعمهما

أى الفريقين خير مقاماً أحنن أم أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام وفيه أى يأتيني بعرشها: أى الانهى أم الجنى

عما يميز أحد المشاركات وقوله في أمر يعمها متعلق بالمشاركين وأى المصنف بهذا لز يادة البيان والإيضاح للشاركة اذا الامر الذى شراك فيه الثنستان لا يكون الا عاماً لها كذا قيل وفيه بحث لان المشاركين في دار أو مال لايأسل بأى عما يميزها الا اذا جعلا داخلين تحت امر يعمهما ولو كان ذلك الامر يعمهما مفهوم المشاركين في هذا المال او في هذه الدار قال عبد الحكم وحاصل ما ذكره المصنف أنه اذا كان هناك امر يعم شيئاً أو أشياء بحيث وقع فيه الاشتراك وكان واحد منها أو منها حكم ما به حكم وهو محظول عند السائل الا ان له وصفاً عند غيره يميزه وأى يدعى به فانه يسأل بأى عن ذلك الموصوف بوصف يميزه وهو صاحب الحكم لأن العلم بالمشاركة فيه وهو الامر العام مع العلم بنبوت الحكم لأحد الشيدين المشاركين أو المشاركتات لاستلزم الضرورة العلم بتمييز صاحب الحكم من الشيدين أو الاشياء فيسأل بأى عن الموصوف بالوصف المميز له فقول المصنف بما يميز المراد عن موصوف ما يميز أى عن موصوف وصف يميز الخ لقوله بعد اى تحنن ام أصحاب محمد فالمسئولة عنه بأى الاشخاص الموصوفون بالكون كافرين أو الكون أصحاب محمد يقول الشارح بعد وسائلوا عما يميز أى (٢٨٤)

وهو مضمون ما أضيف اليه أى (نحو اى الفريقين خير مقاماً اى احنن ام أصحاب محمد) فلامؤمنون والكافرون قد اشتراكا في الفريقية وسائلوا عما يميز أحد هما عن الآخر

وهو اى الامر الذى يعمها مضمون العالم أن الامر المشترك فيه الذى قصد التمييز فيه تارة يكون هو ما أضيف اليه أى ونارة يكون غيره فالاول كمال المصنف فانهما مشتركان في الفريقية والذى يميز أحد هما هو الوصف الذى يذكره الحبيب مثل الكون أنتم أصحاب محمد ونحو اى الرجال أول الرجال عندك فالرجلان مثلما شتركان في الزوجية وهو امر يعمها والذى يميز أحد هما هو الرجلان أو الرجال عندك فالرجلان مثلما شتركان في الزوجية وهذا قوله تعالى اى الفريقين مثلما شتركا في الزوجية وهو امر يعمها والذى يميز أحد هما هو الوصف الذى يذكره الحبيب وتمييزه يقع باعتبار النسبة التي تضمنها عندك ومنه قوله تعالى اى الفريقين خير مقاما الامران المشتركان في الفريقان ولكن لأنهم باعتبار ما يشتراك به أيضا من الاقامة المداول عليها قوله تعالى خير مقاما والذى يميز أحد هما من الآخر هو الجواب بالتعيين والامر الذى يقع التمييز به والخيرية هذا هو الظاهر والراد بالعموم حينئذ عموم الشهاد ويعتبر أن يقال معناه ما يميز أحد سليمان على نبينا وعليه

أفهل الصلاة والسلام أيا يأتيني بعرشها فان الانس والجن يأتيني بعرشها فان الأقرب فيه أن الامر مثل المشتركة فيه هو كون كل منهم من جند سليمان ومنقاد الامر و بهذه تأمل ما في قول الشارح وهو مضمون ما أضيف اليه أى وعى كل بتسكالف أن يجعل الامر المشترك فيه من هذا المثال مضمون المضاف اليه يعني كون كل منها مخاطبا بالاضمار فتأمل (قوله نحو اى الفريقين الخ) هذا حكاية لكلام المشتركين لعلمه اليه وبحثهم متقدون أن أحد الفريقين ثبت له الخبرية والفريقية تصدق على كل منها ولم يتميز عندهم من ثبت له الخبرية فكانهم قالوا نحن خير اصحاب محمد وقد أجابهم اليه وبدقو لهم أنتم وقد كذبوا في هنا الجواب والجواب الحق هو أصحاب محمد وكل من الجواهرين حصل به التمييز (قوله اى احنن الخ) هذا افسير للفريقين (قوله قد اشتراك في الفريقية) لم يقل قد اشتراك في أمر يعمها وهو الفريقية لعله للإشارة الى أن قوله في المتن في أمر يعمها لاحاجة اليه الالات كيد ودفع التوهم كما قال يس و قد علمت ما فيه (قوله وسائلوا) اى الكافرون أعني مشركي العرب أحبار اليهود (قوله عم يميز أحد هما) في الكلام حذف كما مر اى وسائلوا عن موصوف ما يميز اى سألوا عن الفريق الموصوف بالوصف الذي يميز أحد الفريقين عن الآخر

فڪا نڪ قلت أعشرون أم نلانون آم گذا

أَمْ كَذَا وَقَوْلُكِمْ دَرْهَمْكِ  
وَكِمْ مَالِكْ أَيْ كِمْ دَانِقاً أَوْ كِمْ  
دِينَارَاً وَكِمْ نُوبَكِ أَيْ كِمْ  
شَبَرَاً أَوْ كِمْ ذَرَاعَا وَكِمْ زَيْدَ  
مَا كَثَرَ أَيْ كِمْ يَوْمَا أَوْ كِمْ  
شَهْرَا وَكِمْ رَأْيَنِكِ أَيْ كِمْ  
مَرْوَة وَكِمْ سَرْتَ أَيْ كِمْ فَرْسِخَا  
أَوْ كِمْ يَوْمَا فَالَّهُ تَعَالَى  
قَالَ فَائِلَ شَهْرَنْ كِمْ لِبَنْتَمْ أَيْ  
كِمْ يَوْمَا أَوْ كِمْ سَاعَةً وَقَالَ  
كِمْ لِبَنْتَمْ فِي الْأَرْضِ عَدْدَ  
سَنِينَ وَقَالَ سُلْبَنِي إِسْرَائِيلَ  
كِمْ آتَيْنَا هُمْ مِنْ آيَةٍ بَيْنَةٍ  
وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرْزِدِقَ

( قوله مثل الكون كافر (ين)  
اسم الكون ضمير نابع عنه  
أَلْ وَكَافِرُنْ خبرَهُ أَيْ  
مُثَلْ كُوْنَهُمْ كَافِرُنْ  
وَقُولَهُ فَالْأَيْنِ حَالٌ مِنَ الْوَادِ  
فِي سَأْلُو اِيْنِ بِهَا مِنْ صَدَرِ  
مِنْهُ الْقَوْلُ أَعْنَى قُولَهُ أَيْ  
الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقْامًا وَلَقَالَ  
بَدَلْ قُولَهُ مُثَلْ الْكَوْنَ  
الْحَمْشَلَ كُونَ الْجَوَابُ أَتَمْ  
وَأَحَّابُ مُحَمَّدَ كَانَ أَخْسَرَ  
وَأَوْضَحَ (قوله ويسأل بكم)  
عَنِ الْمَدَدِ) أَيْ الْعَيْنِ إِذَا  
كَانَ مِنْهُمَا فَيَقُولُ الْجَوَابُ  
بِمَا يَعْنِي قُدرَهُ كَمَا يَقُولُ كَمْ  
غَنِيَ مَلِكَتْ فِيْ قَالْ مَائَةَ  
أَوْ أَنْفَالَ وَلَا يَصْحُ الْجَوَابُ  
بِالْأَلْوَفِ وَمَحْلُ الْإِحْتِيَاجِ  
لِلْجَوَابِ الْعَيْنِ أَقْدَرُ الْمَدَدِ  
إِذَا كَانَ السُّؤَالُ بِهَا عَلَى  
ظَاهِرَهُ كَامِثَلَا وَقَدْ يَكُونُ  
السُّؤَالُ هَا عَنِ الْمَدَدِ عَلَى  
الشَّارِحِ فَلَا يَحْتَاجُ لِجَوَابِ

مثل الكون كافرين قاتلين لهذا القول ومثل الكون أصحاب محمد عليه الصلوة والسلام غير قاتلين (و)  
بسأل (بكم عن العدد نحو سبعين اسرائيل كم آتنياهم من آية بيتهن) أي كم آية آتنياهم  
قاتلين لهذا السؤال أو يعني بالكافرين المصدق و بذلك بأن يقال أنتم أو بوجود المؤمنين حال كونهم  
غير قاتلين لهذا السؤال والمراد بالمؤمنين المصدق أيضاً لأن يقال في الجواب أصحاب محمد عليه الصلوة ومعهم أن  
قول المحبين وهم المهوأة تميز لتعين الموصوف بالخيرية بالاضمار وهم لعنة الله عليهم مساوون في هذا  
الجواب كاذبون ولو قالوا أصحاب محمد عليه الصلوة وقع تميز الموصوف بالخيرية لتميزه بالصحبة فيكون مطابقاً  
للحقيقة وقولنا حال كونهم قاتلين وحال كونهم غير قاتلين حالان تقدير يان باعتبار المعني بينا بهما من صدر منه  
هذا السؤال ولو سقطناه وفقلنا مثل كون الجواب أنتم أو أصحاب محمد كان أختصر وأوضح والثاني وهو  
ما كان الامر المشترك فيه غير ما أضيفت اليه أي كقوله تعالى حكاية عن سليمان على نبيتنا  
وعليه أفضل الصلاة والسلام أيكم يأتيني بعرشها فان الأقرب فيه أن الامر المشترك فيه هو  
كون كل منهم من جند سليمان ومنقاداً للأمر و لو كان يمكن بالسكتف أن يجعل المشترك فيه  
مضمون اللضاف اليه يعني كون كل منهم مخاطباً بالاضمار و قوله يعمهم كانوا كذلك يكفي الاشتراك  
في الامر اذا لا يكون المشترك فيه الاعمال (و) بسؤال (بكم عن العدد) حيث يكون مبعها فيقع الجواب  
بما يبين فدراه حيث يكون على ظاهره كيقال كغميماً لكت في قال مائة وألفاً مثلاً وقد يكون السؤال  
بما عن العدد على غير ظاهره (نحو) قوله تعالى (سل بنى اسرائيل كم آتنياهم من آية بيتهن) فآية تميز لـ كم

وكم مفعول بايدهم والتقدير كم آية آتيناهم عشرين أم ثلثين أم غير ذلك وجر التبيين عن هنا للامر  
بيان كم وميرها بفعل متداول لم تدخل من على التبيين وهم أنه مفعول للفعل وقد تقدم هذا في كم الخبرية  
هناك وأفادنا أن السؤال على غير ظاهره لأنه ليس القصد إلى استعلام مقدار عدد الآيات من جهة بي  
اسراره لأن الله تعالى علام الغيوب فلأربد مجرد علم مقدار الآيات لتولى الله تعالى الاعلام بقدرها

غير ظاهره كما في الاية التي ذكرها المصنف كما قال

كم عمه لك ياجرير وخلة \* فدعا قد حلبت على عشاري

فيمن روى بالنصب وعلى رواية الرفع تحتمل الاستفهامية والخبرية وأما كيف فالسؤال عن الحال اذا قبل كيف يذبحوا به صيح أو سcream أو مشغول أو فارغ ونحو ذلك

(قوله أعنشرين أم ثلاثةين) بدل من كم (قوله عيزكم) أي وكم معمول ثان لأنيناهم مقدم عليه وقوله في آية عيزكم في الكلام حذف أي وإنما كان المعنى ما ذكر لران من آية عيزكم (قوله الواقع الح) أي لوقوع وهذا عذر زيادة من أي فلو لم تدخل من الزائدة على هذا التبييز لتوهم أنهم معمول الفعل (قوله كما ذكرنا) أي وهذا ظريف ما ذكرنا حكم الخبرية في قول الشاعر سابقاً وكم ذدت عنى من تحامل حادث \* وسورة أيام حزن الى الظم

وان كانت كم هنا في هذه الآية استفهامية على أنه يجوز أن تكون هنا خبرية واللام لا يأبه كا يعني المخترى (قوله فكم هنا السؤال عن العدد) هذا صريح في بقاءكم (٢٨٦) على حقيقتها من الاستفهام وأن الفرض منه التوبيخ فهو وسيلة إليه

أعنشرين أم ثلاثةين فلن آية عيزكم بزيادة من الواقع من الفصل بفضل متعددين كم وعيزها كما ذكرنا في الخبرية فكم هنا السؤال عن العدد ولكن الفرض من هذا السؤال هو التقرير والتويبيخ (و) بسؤال (بكيف عن الحال

لنبيه صلى الله عليه وسلم وأعماله الصد التقرير والتويبيخ على عدم اتباع مقتضى الآيات مع كثرةها وبيانها أي قيل لهم ذلك وربما يقال لمن يذكر النعم كم نعمة أفضليها عليك ومع ذلك لم تشكري شيئاً قيل ويسعى أن يكون السؤال على ظاهره بذاته يكن يكون القصد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسأل بنبي إسرائيلحقيقة لعلم من قبلهم مقدار الآيات لانه لم يكن يعلمها بلا اعلام وقد تكون الحكمة أغاها في علم مقدارها من قبلهم لكن يدل للتقرير الاول قوله تعالى ومن بدل نعمة الله الآية (و) يسأل (بكيف عن الحال) فيقال كيف وجدت زيداً على أي حال وجده فيقال في الجواب صحيحاؤستيقاً وليست ظرفاً لو كان قال في تفسيرها في أي حال وجده لانه تفسير معنوي كما يقال

أي كم فرسخاً أو كم بوما قال تعالى قال قائل منهم كم ليتنم أي كم بوما أو كم سنة أو كم ساعه قال الفرزدق

كم عمه لك ياجرير وخلة \* فدعا قد حلبت على عشاري

قال المصنف على رواية النصب وعلى رواية الرفع تحتمل الاستفهامية والخبرية فعلى الاول يقدر الميز منصوباً وعلى الثاني مجروراً فلت الذي يظهر من جهة المعنى أن المراد الخبرية وقول المصنف انه على رواية النصب يعني الاستفهام ليس صحيحاً فإن كم الخبرية قد تنصب الميز وعلى ذلك أنسدسيبواه هذا البيت وأشده ابن عصفور على ذلك وأعلى على رواية الخبر قطعهن الخبرية أيضاً ص (وبكيف عن الحال) نه أي ويستفهم بكيف الاستفهامية عن الحال تقول كيف يذبحوا به صيح أو سcream أو طوبى

محاطب لنه مخبر والكلام مع الاستفهامية يستدعي له مستخبر وغير ذلك؟ اهونه ذكر في مغني وبأين الليب (قوله ولكن الغرض من هذا الاستفهام هو التقرير والتويبيخ) أي على عدم اتباع مقتضى الآيات مع كثرةها وبيانها وحيثنة فالمعنى قيل لهم هنا الكلام فإذا أجابوك بأننا آتيناهم آيات كثيرة فربما يحمل على عدم الانباع مع كثرة الآيات وإنما كان الغرض من هذا الاستفهام التقرير والتويبيخ وليس الغرض به استعلام مقدار عدد الآيات من جهة بنبي إسرائيل لأن الله تعالى علام النبوب فلو كان المراد مجرد مقدار الآيات لأعلم الله تعالى بقدرها وآتني ذلك الاعلام فتعين أن يكون الغرض به التقرير والتويبيخ فليس أن يكون الاستفهام على ظاهره بأن يكون القصد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسأل بنبي إسرائيل حقيقة لعلم من جهةهم مقدار الآيات لأنهم يكن يعلمها بلا إلقاء لام وقد تكون الحكمة أغاها في علم مقدارها من جهةهم وعلى هذا فالمعنى سليم مما آتيناهم من الآيات فيجيبونك عن عددها فإذا ألمت أن كم في الآية مستعملة في حقيقتها وهو الاستفهام وأن الفرض منه التويبيخ كما قال الشارح لأنها مستعملة في التويبيخ سقط ما قبل اعتراضي المصنف كان المناسب ذكر هذه الآية بعد قوله ثم ان هذه الكلمات الاستفهامية كثيرة لأن الكلام هنا في الاستفهام الحقيقي ولا يصح التأويل بذلك هنا تأمل (قوله يسأل بكيف عن الحال

واما أين فالسؤال عن المكان اذا قيل أين زيد جوابه في الدار اوفى السجد اوفى السوق ونحو ذلك

أى الصفة التي عليها الشيء كالصحة والارض والرubb والشيء فيقال كيف زيد أو كيف وجدت زيد أى على أى حال وجدته فيقال صحيح أو مرض ويقال كيف جاء زيد في قال راكب أو ما شياوا بست كيف ظرفاً وإن كان يقال في تفسير هافى أى حال وجدته لاته تفسير معنوى كا يقال في تفسير الحال في قوله جاء زيدرا كبا أى جاء في حالة الرubb وانماهى بحسب العوامل في قولنا كيف وجدت زيد تكون مفعولاً أو حلاوة في قولنا كيف زيد تكون خبراً (قوله عن المكان) فيقال أين جلست بالآمن منلا وجوابه أيام الأربع وبشهه ونحوه أين زيد وجوابه في الدار اوفى المسجد منلا (قوله ماضيا كان أو مستقبلاً) فيقال في الماضي مثلًا متى جئت والجواب سحراً أو نحوه ويقال في المستقبل متى تأتى فيقال بعد شهر وكان يمكن الشارح أن يزد أو حلاه يسأل بعى عنه أيضًا خلاف لما يبده اقتداره (قوله عن الزمان المستقبل) فيقال أين يشر هذا الفرس فيقال بعد عشرين سنة مثلًا ويقال أين تأتى فيقال بعد دعوه ظاهر الصنف أن أين لل المستقبل ولو قع بعد ها سمع بحواري ابن مرساها وقال ابن مالك (٣٨٧) إن المستقبل إذا ولها فضل بخلاف ما إذا

وأين عن المكان وعى عن الزمان) ماضيا كان أو مستقبلاً (وبأين عن) الزمان (المستقبل قيل و تستعمل في مواضع التفخيم مثل بسؤال أين يوم القيمة

في تفسير الحال في قوله جاء زيدرا كبا أى جاء في حال الرubb وانماهى بحسب العوامل في الثنال السابق تكون حالاً أو مفعولاً وفي قوله كيف زيد تكون خبراً (و) يسأل (بأين عن المكان) فيقال أين جلست بالآمن منلا والجواب أيام الامير وبشهه (و) يسأل (عى عن الزمان) ماضيا كان أو مستقبلاً فيقال في الماضي مثلًا متى جئت والجواب سحراً أو نحوه وفي المستقبل متى تأتى فيقال بعد شهر مثلًا (و) يسأل (بأين عن المستقبل) فيقال أين يشر هذا الفرس فيقال بعد عشر مثلًا (قيل و تستعمل في مواضع التفخيم) أي عند تنظيم المسؤول عنه وقصد التهويل بشأنه (مثل) قوله تعالى (سؤال أين يوم القيمة) فقد استعملت أين مع يوم القيمة للتلويل والتلفخيم شأنه وفقه من أجله

أقى قصيراً وفي كلام بعضهم أنه أنها يسأل بها عن الصفات الفريزية لا الخارجية وأن لا يقال كيف زيد أقام أم قاعد قلت ويرد عليه قوله تعالى أى شئ فانه يعني فاتوا حرثكم كيف شتم على ماذ كره هو وهي حال غير غريبة وفي كلام النحاة وغيرهم أن معنى كيف على أى حال ولا يتوهم من هذا أن كيف أحسن من أى قال بدر الدين بن مالك ليست كيف موضعه لهذا المنفي بل تستلزم الأترى أن جوابها انها هوا بالصفات لا بالمقدار اه قال شيخنا أبو حيان وهو كلام جيد ص (وبأين عن المكان وعى عن الزمان) شن يعني أين اذا كانت استفهاماً وهذا واضح تقول أين زيد وجوابه في السوق اوفى البيت وتقول متى يحضر جوابه اليوم أو غداً ص (وبأين عن المستقبل قيل و تستعمل في مواضع التفخيم مثل يسأل أين يوم القيمة) شن أين يستفهم بها عن الزمان تقول أين عى وقصرها على المستقبل في هذا المختصر ولكنه في الإيضاح أطلق أنها للزمان وكذلك أطلقه السكاكي وقد مثلاه بأين جئت وهو صريح في أنها تستعمل في الماضي فهو مختلف لكلام هنا لكن ما ذكره هنا هو الصواب

المذكور انتهى فنرى (قوله قيل و تستعمل في مواضع التفخيم) أي في الواقع التي يتصدى فيها تنظيم المسؤول عنه والتلويل بشأنه ثم ان هنا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه أنها لا تستعمل إلا في مواضع التفخيم فتسكون مخصوصة بالأمور العظام نحو أين مرساها وأين يوم الدين وعلى هذا فلا يقال أين تناول كأقاله السيد و يحتمل أن المراد منه أنها تستعمل للتفخيم كاستعمال في غيره وهو ظاهر كلام النحوين حيث قالوا أنها كفى تستعمل التفخيم وغيره (قوله يسأل أين يوم القيمة) أي فقد استعملت أين مع يوم القيمة للتلويل والتلفخيم بشأنه وجواب هذا السؤال يومهم على النار يفتئون فان قلت ان الاخبار بأين عن يوم القيمة مشكل وذلك لأن اسم الزمان لا يخبر به الا عن الحديث ولا يخبر به عن الجنة و يوم القيمة كجلتها قلت في الكلام حذف مضاف والتقدير أين وقوع يوم القيمة أي يوم القيمة يقع في أي زمان فلم يلزم الاخبار المذكور فان قلت ان السؤال عن زمان وقوع اليوم الذي هو من أسماء الزمان يلزم عليه أن يكون لازمان زمان يقع فيه قلت يجوز أن يعتبر الشخص ظرفاً للأعم والمعنى وما هنامه هنا القبيل وذلك لأن المستقبل أعم من يوم القيمة لأن من البيحة الثانية إلى دخول أهل الجنة أهل النار وأهل النار في الصنف والشارح في تثبيتها بأين يوم القيمة وأين يوم الدين بأنه

واما أنى قستعمل تارة بمعنى كيف قال الله تعالى فاتوا حرنكم أى شتم أى كيف شتم

كلام عكى عن الانسان الذى يحسب أن بن جمجم الله عظامه وهو لا يقصد تفحيم يوم القيمة لانه لا يقر به اللهم الا أن يقال ان التفحيم قد تتحقق باعتبار أن هذا القاتل يقول هذا السؤال بناء على اعتقاد المخاطب استهزاء به وانكار عليه أو يقال ان هذه الحكابة عن ذلك الانسان بالمعنى وعبر فيها بما يقتضى التفحيم اشعار بعظم اليوم نفسه وان كان الجاحد لا يقر به (قوله وأنى) أى الاستفهامية وقوله تستعمل اى يحتمل أن تكون حقيقة في الاستهالين فتشكون من قبل الشترك وأن تكون مجازا في أحدهما وسياقا في الشارح قوله نارة) أى مرة بعمرها كافى الصحاح بفردت عن بعض معناها (قوله ويجب أن يكون بعد هافل) أى مختلف كيف وظاهر أنه لا فرق بين الماضي وغيره وهو كذلك فالاول كالآية المذكورة والنافق قوله تعالى أى يحيى هذه الله بعد موتها (قوله فاتوا حرنكم الآية غير الاستفهامية اذا لو كانت كذلك لا كتبت بما بعدها لأن من أى شتم ) قبل ان أى في هذه (٢٨٨)

شرط الاستفهام أن يكتفى بما بعده من فعل نحو أن يكون لي ولد أو اسم نحو أن لك هذا بل هي شرطية بمعنى كيف الشرطية وجوابها محفوظ أى أنى شتم فاتوا حذف الجواب لهلة فاتوا عليه وحيثنة تمثيل المصنف وغيره لاتي الاستفهامية بالآية فيه نظر فالأولى التغلييل بأى يحيى هذه الله بعد موتها وفيه أن جعلها استفهامية على الوجه الذى ذكره الشارح ظاهر وحيثنة فلا حاجة لتكلف المعنف وذكر الضحاك أن أى في الآية بمعنى متى وأنه معنى ثالث لها برد سبب النزول وهو ماروى أن اليهود كانوا يقولون من باشر مرأته من درها في قبليها جاء الولد أصول فذ كرذل عند رسول الله فنزلت الآية (قوله أى على أى حال) تفسير لما بمعنى كيف والعامل في أى هذه فاتوا حرنكم (وآخرى العلامة أبو حسان على ذلك ما حاصله ان أى اذا كانت شرطية او استفهامية لهذا الصدر فلا يعمل فيها ما قبلها تأمل وقوله على أى حال أى من قيام او اضطجاع وقوله ومن أى شق أى من خلف أو أمام (قوله المآق) بفتح التاء أى مكان الآيان (قوله موضع المرث) أى وهو القبل دون الدير وما يليه بذلك أن الله تعالى قال في آية فاتوا هن من حيث أمركم الله الذي يفهم منه أن ثم موضعا لم يؤمر بالآيات منه وغير الدير مأمور بالآيات منه اجماعا فلم يبق محل لم يؤذن فيه الدير وأخذ الشيعة من الآية جواز ايان المرأة في درها وتأولوا الآية على أن المراد فاتوا حرنكم أى ذات المرث وهي النساء فيصدق بالآيات في أى موضع ورد عليهم بأن المرث يعني المرثوت وهو القبل فشبه الفرج بالأرض المحرفة والتي بالدير والنهر كبسه الرياح والوليد بالنبات (قوله لم يجيء أى زيد) أى من غير إسلام الفعل لها وهذا عذر ز قوله ويجب أن يكون بعد هافل (قوله بمعنى كيف هو) أى أصبح أم سليم

وأى تستعمل تارة بمعنى كيف) ويجب أن يكون بعد هافل (نحو فاتوا حرنكم أى شتم) أى على أى حال ومن أى شق أردم بعد أن يكون المآق موضع المرث ولم يجيء أى زيد بمعنى كيف هو

ولايضر الاخبار بأيام عن يوم القيمة لأن المراد السؤال عن زمان وفوعه اذا الكلام على تقدير المضاف أى أيام وقوع يوم القيمة وليس فيه اخبار بازمان عن اليوم الذي هو كالمينة هنا و كذلك في السؤال عن زمان وقوع اليوم الذي هومن أيام الزمان لانه يجوز أن يعتبر الوقت بوقوع مخصوص كما قال متى يوم لقائي بقلان لأن المراد ما يقع فيه وأيضا يجوز أن يعتبر الا شخص ظرف اللامع والعكس والتفحيم هنا ولو كان الكلام حكاية عن الكافر الذي لا يعتقد وجود يوم القيمة فضلا عن تفحيمه اما تتحقق لأن هذا السؤال يقوله بناء على اعتقاد المخاطب استهزاء وانكارا ثم هذا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه أنها لا تستعمل الا في مواضع التفحيم كما في قوله وتحتمل أن يكون المراد أنها تستعمل للتفحيم كما تستعمل في غيره وهو ظاهر كلام النحوين (وأى) لها استهالان يحتمل أن تكون فيما حقيقة في تكون من قبل الشترك وأن تكون مجازا في أحدهما (نستعمل تارة) أى أحد استهاليها أنها في بعض الأحيان تكون (معنى كيف) وإذا كانت بمعنى كيف يجب أن يكون بعد هافل (نحو) أى ومثال كونها بمعنى كيف فيليها الفعل قوله تعالى (فاتوا حرنكم أى كيف شتم) أى كيف شتم بمعنى على أى حال ومن أى شق أردم مقابلة وجنبها وغير ذلك وفي تعليق الامر بالآيات بالمرث المناسب لشروعته ما يشعر بعلمه له فيقتضي أن تعميم حال الآيات انها هو بعد أن

وهو الذي جزم به ابن مالك والشيخ أبو حسان ولم يذكر فيه خلافا وحمل ذلك على ما إذا ولها فعل دون ما إذا وقع بعدها اسم كقوله تعالى أين مساحتها وفيه نظر لأن مرساها المراد به المستقبل فذلك مأسبيبه وقوله قيل وتستعمل في مواضع التفحيم ينبغي أن يقول لا تستعمل إلا في مواضع التفحيم كما هو مقصوده على ما يظهر وقد نقله في الابصان عن على بن عيسى الربي ومتنه المصنف يقوله تعالى أيان يوم الدين أيان يوم القيمة قلت وفي تغلييل المصنف بهذه الآية نظر قاته كلام عكى عن الانسان الذى يحسب أن لن جمجم عظامه وذلك لا يقصد تفحيم يوم القيمة الذى لا يقر به والشهرور عند الشحادة أنها كفى تستعمل في التفحيم وغيره ص (وأى إلى آخره) شن أى اذا كانت استفهاما فلها استعمالات أحدها بمعنى

فذ كرذل عند رسول الله فنزلت الآية (قوله أى على أى حال) تفسير لما بمعنى كيف والعامل في أى هذه فاتوا حرنكم (وآخرى العلامة أبو حسان على ذلك ما حاصله ان أى اذا كانت شرطية او استفهامية لهذا الصدر فلا يعمل فيها ما قبلها تأمل وقوله على أى حال أى من قيام او اضطجاع وقوله ومن أى شق أى من خلف أو أمام (قوله المآق) بفتح التاء أى مكان الآيان (قوله موضع المرث) أى وهو القبل دون الدير وما يليه بذلك أن الله تعالى قال في آية فاتوا هن من حيث أمركم الله الذي يفهم منه أن ثم موضعا لم يؤمر بالآيات منه وغير الدير مأمور بالآيات منه اجماعا فلم يبق محل لم يؤذن فيه الدير وأخذ الشيعة من الآية جواز ايان المرأة في درها وتأولوا الآية على أن المراد فاتوا حرنكم أى ذات المرث وهي النساء فيصدق بالآيات في أى موضع ورد عليهم بأن المرث يعني المرثوت وهو القبل فشبه الفرج بالأرض المحرفة والتي بالدير والنهر كبسه الرياح والوليد بالنبات (قوله لم يجيء أى زيد) أى من غير إسلام الفعل لها وهذا عذر ز قوله ويجب أن يكون بعد هافل (قوله بمعنى كيف هو) أى أصبح أم سليم

وأخرى بمعنى من أين قال الله تعالى أى لك هذا أى من أين لك وأما مني وأيان فلساً عن الرمان اذا قيل مني جئت أو أيان جشت  
فبل يوم الجمعة أو يوم الخميس أو شهر كذا أو سنة كذا عن عيسى عليه السلام تستعمل في مواضع التغريم كقوله تعالى يسأل  
أيان يوم القيمة يسألون أيان يوم الدين

( قوله وأخرى بمعنى من أين ) أى وهذه لا يجب أن يكون بعدها فعل وظاهره أن أى في تلك الحال المتضمنة لمعنى الامم والخروف معاً وها  
الظرفية والابتدائية وسيأتي عن بعض النحواء ما يخالف ذلك قال **(٢٨٩)** في عروس الافراح والفرق بين أى في

( وأخرى بمعنى من أين خواصي لك هذا ) أى من أين لك هذا الرزق الآتى كل يوم قوله تستعمل اشارة  
إلى أنه يحتمل أن يكون مشتركاً بين العينين وأن يكون في أحد هما حقيقة وفي الآخر مجازاً

يكون المآتى موضع المحرث فيقتضى عدم الادن في الآيات من الادبار اذا ليست عملاً لاحرث الذي هو  
طلب النسل و يؤيد ذلك أن الله تعالى قال في الآية الاخرى فاتورهن من حيث أمركم الله اذا يفهم منه أن  
نم موضع لم يؤمر بالانسان منه وغير الدر مأمور به اجمعاعاً فلم يؤذن في الا درب وأما  
فلا يجب أن يكون بعدها فعل حينئذ لهم يرمدو الاسم ايها اذا لم يسمع أى زيد على معنى كيف هو  
وكيف هذه التي كانت أى بعدها هي الاستفهامية استعملت في الاخبار مجازاً فإذا قيل الفعل هذا  
كيف شئت فعنه افعلم على الحالة التي لو قيل كيف شئت أى حال شئت لأجبت بها ومن ثمها أى في هذا  
القصد وقيل أنها شرطية فالمعنى ان شئتم فأتوا وحدف الجواب لدلالة فأتوا عليه فهو بمعنى  
كيف الشرطية واختلف هل الفعل بعدها في موضع جزم اولاً ككيف اذا است جازمة ( وأخرى )  
أى واستعمالها مرة أخرى أن تكون ( بمعنى من أين ) فتتضمن الظرفية والابتدائية وذلك ( نحو )  
قوله تعالى حكایة عن زکریا صریم ( أى لك هذا ) أى من أين لك هذا الرزق الآتى كل يوم وكان  
يمجد عندها فـ كـ هـ وـ قـ تـ فيـ غـ يـ رـ اـ يـ اـ مـ هـ اـ وـ قـ دـ تـ كـ وـ كـ وـ بـ عـ مـ يـ اـ

كيف ومن أحسن أمثلته قوله تعالى أى يعني هذه الله بعد موتها وبه مثل الاعلم والثاق بمعنى من  
أين وهي عبارة سببوبة كقوله تعالى أى لك هذا أى من أين والفرق بين أين ومن أين أن أين  
سؤال عن المكان الذي حل فيه الشيء ومن أين سؤال عن المكان الذي برز منه الشيء ويقع في عبارة  
كثير أنها بمعنى أين والظاهر أن صرادة من أين وأنه تجوز في العبارة والثالث يعني متى وقد نقل عن  
الضحاك في قوله تعالى فأتوا حرثكم أى شئتم وبرده سبب النزول وأما ثالث الصنف وغيره لأنى  
الاستفهامية بقوله فأتوا حرثكم فيه نظر لأنها لو كانت هنا استفهامية لا كتبت بما بعدها لأن من  
شرط الاستفهامية أن يكتفى بما بعدها من فعل كقوله تعالى أى يكون لي ولد أو اسم مثل أى لك هذا  
والذى اختاره شيخنا أبو حيان أنه يافق هذه الآية شرطية وأقيمت فيها الاحوال مقام الظروف المكانية  
وجواهر المذوف وقال قطب الدين الشيرازي إن أى شئتم في هذه الآية الـ كـ رـ يـ عـ بـ عـ مـ يـ اـ  
شئتم وجعلها بهذا المعنى قسماً غير كونها بمعنى من أين وهو فاسد لأن قول من أى جهة شئتم مساو لقولنا  
من أين شئتم فتكتون بمعنى من أين **﴿تَبَرِّ﴾** لا يتحقق أنك يمكن أن تستعمل لفظ أى في جميع مواضع  
هذه الانفاظ المستفهم بهاعين التصور فتقول في أى يدام عمر وقائم أى الرجلين قام وفي أقام أم قاعد  
زيد أى الامرين فعل وكذلك في الجميع كاتقول في مالا مأيك أى شيء اسمه وفي ماما هي أى شيء

**( ٣٧ - مروج الناحيص - ثانية )** يحتمل أن يكون مشتركاً بين العينين وأن يكون حقيقة  
في أحد هما مجازاً في الآخر وأمثاله اشارة الى ما قاله بعض النحواء أى اذا لم تكن بمعنى كيف معناه أين دالماً لكن تكون من  
قبلها اما مقدرة كما في الآية أو ظاهرة كما في البيت وذلك لأن قول الصنف أنها تستعمل بمعنى من أين صادقاً بما اذا كان ذلك  
على جهة اضمار من أو بدونه والحاصل أن الصنف أى بما عبر بستعمل دون وضمت اشارة إلى أنه يحتمل احتمالات ثلاثة وهذا  
ما يفيده كلام الطول وسم والذى في المفیدأن قوله ويحتمل متعلق بالاستعمال الثاق الذى ذكره الصنف بقوله وأخرى بمعنى من  
أين وأن الاولى للشارح أى يقول قوله بمعنى من أين معناه أين فيكون نصاف تعلقه بالاستعمال الثاني

ثم هذه الالفاظ كثيرة ماتستعمل في معانٍ غير الاستفهام بحسب ما يناسب القام منها الاستبطاء نحوكم دعوتك وعليه قوله تعالى حتى يقول الرسول والذين آمنوا معهم من أنصار الله

(قوله ويحتمل أن يكون معناه) أي مني أني وقوله أني لاجموع من أين وقوله الآنه أي (قوله من أين الح) خبر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر ولها صفةه وقوله من آنى الظاهر أنه خبر حرف مبتدئه وصفته بدليل ما قبله أي من آنى عشرون لنا وبالجملة مؤكدة لما قبلها ويحتمل أن يكون تأكيداً فالمراد من أين وجود الفصل انه يس (قوله على ماذكر واضح) (٣٩٠)

ويحتمل أن يكون معناه أين الآنه في الاستعمال يكون مع من ظاهرة كاف قوله \* من أين عشرون لنا من آنى \* أو مقدرة لقوله تعالى آنى ذلك هذا آنى من أين على ماذكره بعض النحوة (ثم ان هذه الكلمات) الاستفهامية (كثيرة ماتستعمل في غير الاستفهام) مما يناسب القام بحسب معونة القرآن (كلاستبطاء نحوكم دعوتك

متعلق بقوله أني يكون معناه الخ (قوله ثم ان هذه الكلمات الخ) اما عبر بالكلمات ليشمل الاسم منها والحرف (قوله كثيرة ماتستعمل في غير الاستفهام)

قوله \* من أين عشرون لنا من آنى \* أى من أين عشرون لنا وهو تأكيد لما قبله فلم تتضمن معنى من للتصریح بهافقرر بهذا أني آنى ليست بمعنى كيف تكون يعني من أين كما في الآية وبمعنى أين فقط كما في البيت ويحتمل أن تكون يعني أين فقط دائمآ الآنه انتارة يصرح عن معها كما في البيت ونارة تقدر كما في الآية على ماذكره بعض النحوة (ثم ان هذه الكلمات) الاستفهامية (كثيرة ماتستعمل) أى تستعمل كثيرة (في) مواضع أخرى (غير الاستفهام) الذي هو أصلها فتكون في ذلك الغير مجازاً لمناسبة فهو نقرينة ذلك في القام وذلك (كلاستبطاء نحو) قوله تماطل على دعوته فأبطن في الجواب (كم دعوتك) فيليس المراد استفهامه عن عدد الدعوة ليجهله بها ولا يتفاقب بها غرض فقرينة الابطاء واستفاله مع عدم تعلق الفرض بالاستفهام

أى الذي هو أصلها فيكون استعماله المجاز ذلك الغير مجازاً لنسبة بين المعنى الاصلي وذلك الغير مع وجود الترينة المارة عن ارادة ذلك المعنى الاصلي الذي هو الاستفهام وما ذكرناه من أن استعمال تلك الكلمات الاستفهامية

ماهيتها وفي من جبريل أى شيء جبريل وفيكم عدد هذا أى شيء وهو وفي كيف زيد أى حال عليه زيد وفي أين هو أي مكان فيه هو وفي متى تقويم أى زمان تقويم فيدوفى آنى تذهب أى مكان تذهب فيه ثم بين متى وزيان عموم وخصوص فان متى أعم وأى وما بينهما عموم وخصوص من وجه كما سبق وأما البقية فالظاهر أنها متبباً وان تلازم بعضها فان قالت قد قال المنطقيون ان مقوله لكم أعم من مقوله لكيف وجود أو لازم منه أن يكون السبب عنه بكم أعم من السنون عنه بكيف اما مطلقاً أؤمن وجده لاشك أن لكم كيف لا كون تزيد طوله على وجه مخصوص هوكم وهو وكيف ولكن لفظكم لا يصلح أن يجعل موضعه لفظ كيف والخاص قد يوجد على وجهه يستعمل له لفظ الاستعمال له لفظ الموضع للعام لا ترى أنك لا تقولكمكم زيد إلا إذا أردت أجزاءه وأنها لا تستعمل إلا مع متعدد أوزى أجزاءه يصح ارادة كل منها بخلاف كيف ولا تقاد العزب تجيز كيف دراهمك تزيدكم عددها أو يضافوا كانت كيف يعنيكم لصح أن تقول في حكم عمدة ذلك ياجرير وحالة كيف عمدة ذلك وهو ظاهر امتناع لتغاير المعنى ص (ثم هذه الكلمات كثيرة ماتستعمل في غير الاستفهام) ش يعني أن هذه الكلمات الموضعة للاستفهام قد تستعمل في غيره مجازاً فمن ذلك الاستبطاء كقولك لكم أدعوك لمن أكررت من دعاؤه ويحتمل أن يكون أربد به النهي عن التأخر والاحسن أن يجعل العمل مضارعاً فيقال لكم أدعوك لأنه أدل على بقاء الطلب والاستبطاء بخلاف دعوتك قد يتصدر من موجه قد

كلها في بيانه (قوله بحسب معونة) أى اعنة القرآن الدالة على تعين ما يناسب القام وهو متعلق بستعمال أو بمحذف أى وتحين ذلك الغير (قوله كلاستبطاء) أى تأثر الجواب (قوله نحوكم دعوتك) أى نحو قوله تماطل على دعوته فأبطن

في الجواب لكم دعوتك فيليس المراد استفهام التكامل عن عدد الدعوة ليجهله بادلة تعلق به غرض فقرينة الابطاء والتعجب مع عدم تعلق الفرض بالاستفهام ومع جهل المخاطب بالعدد الله على قصد الاستبطاء والملافة السبيبة وبيان ذلك أن المسؤول عن عدد الدعوة الذي هو مدلول اللفظ مسبب عن الجهل بذلك العدد والجهل به مسبب عن كثرة عادة ذات بعد جهل القليل وكثرة مسببة عن الاستبطاء فأطلق اسم السبب وأراد السبب ولو بواسطة الاولى استقط الواسطه التي لا حاجة لها بذلك بأن تقول الاستفهام عن عدد الدعاء مسبب عن تكثير الدعوة وتذكر رهام مسبب عن الاستبطاء فهو من باستعمال اسم السبب في السبب ومثل ما قبله هنا يقال فيما مثل به أيضاً من قوله تعالى متى نصر الله فالاستفهام عن زمان النصر يستلزم الجهل بذلك الزمن والجهل به يستلزم استبعاده عادة أو ادعاء

## ومنها التعجب نحو قوله مالى لأرى المدهد

اذكوان قريبا كان معلوما بنفسه أو بما مراته الدالة عليه واستبعاده يستلزم استبطاءه (قوله لانه) أى المدهد كان لا ينفي المخ  
وهذا علة مخدوف أى وإنما كان الفرض من هذا التركيب التعجب لانه (قوله في عدم ابصاره) أى وهو عدم ابصاره وفيه  
من البيانية أو أن من ظرفية المطلق في القيد أى توجب من حال نفسه للتحقق في عدم ابصاره لایه كذا ذكر بضم و هذامبني على  
أن المستفهم عنه عدم ابصاره وليس كذلك اذ معنى العبارة أى نبي ثبت في حال كونه لأرى المدهد أى أى حالة حصلت لي مني  
رقيته فالأولى أن يقال المعني توجب من حال نفسه وقت عدم ابصاره فلراد بحال نفسه هنا الحالة التي قامت به وقت عدم رؤي المدهد  
مع حضوره بحسب ظنه أولاً . كانت سبباً لعدم الرؤية وتلك الحالة ماغفلة بصره أو مرض عينيه أو نحو ذلك (قوله ولا يخفى الج)  
علة مخدوف عطف على قوله توجب من حال نفسه أى لأنها استفهم عنها اذ لا يخفى أنه لامعنى لاستهالم العاقل كسلمان عن حال نفسه  
لان العاقل أدرى بحال نفسه من غيره فكيف يستفهم عنها من الغير وما امتنع حمل الكلام على ظاهره من السؤال عن حال نفسه  
عند عدم الرؤية حمل على التعجب بمحاز الان السؤال عن الحال وهو السبب في عدم الرؤية يستلزم الجهل بذلك السبب والجهل بسبب عدم  
الرؤى يستلزم التعجب وقوعاً وادعاء اذ التعجب معنى قائم بالنفس يحصل من ادراك الامور القليلة الواقع الجهة والسبب فاستعمال اغاظ  
الاستفهام في التعجب بمحاز مرسى من استعمال اسم المزوم في اللازم وما ذكره الشارح (٣٩١) من أن العاقل لا يستفهم عن حال نفسه

من الغير لا يرد عليه أن  
الربيع يسأل الطبيب عن  
حاله لأن الربيع أبداً يسانه  
عن سبب مرضاً أو عما  
ينفعه لاعن كونه مريضاً

والتعجب نحو مالى لأرى المدهد ) لانه كان لا ينفي عن سليمان عليه الصلاة والسلام الا باذنه فلما  
لم يبصره مكانه توجب من حال نفسه في عدم ابصاره لایه ولا يخفى انه لامعنى لاستهالم العاقل عن حال  
نفسه وقول صاحب الكشاف نظر سليمان الى مكان المدهد فلم يبصره فقال مالى لا ارأته على معنى  
أنه لا يراه وهو حاتم لساتر سره

ومع جهل المخاطب بالعدد دالة على قصد الاستبطاء والعلاقة أن السؤال عن عدد الدعوة الذى هو  
مدلول اللفظ يستلزم الجهل بذلك العدد والجهل يستلزم كثرة عادة أداء ادعاه وأن لا يحصره الا دراك  
من أول وهلة وكثيره تستلزم بعد زمن الاجابة عن زمن السؤال والبعد يستلزم الاستبطاء فهو كالجاز  
المرسل لعلاقة المزوم من استهالم الدال على المزوم في اللازم ومثل هذا يتقرر فيما مثل به هنا أيضاً  
من قوله مني نصر الله (و) كالتعجب (نحو) قوله تعالى حكاية عن سليمان على نبينا عليه  
أفضل والصلة والسلام (مالى لأرى المدهد) فإن الفرض من هذا التركيب فإن التعجب لان

انقطع غرضه من اجاية دعائه وبعد تذرر الاجابة وكلام المصنف يقتضي أن ذلك لا يختص به كـ  
لأنه قال في الإيضاح وعليه قوله تعالى حتى يقول الرسول والذين آمنوا به من نصر الله وكلام  
الخطبى يقتضى أنه فهم أن ذلك فى كـ فقط وليس كـ قال ومن ذلك الله يحب ونهى ما ليس معه توبيخ وهو

الإنسان عنها كـ يقال مابالى أودى دون سائر المسلمين أى ماالسبب الذى صارت متعلقة بـ وحالمن أحوالى فأوجب أذنـى ومن المعلوم أن  
السبب في عدم رؤيـة المـدهـدـ حالـ منـفـصـلـةـ عنـهـ وـجـيـنـدـ فـلـيـمـ ماـذـ كـرـهـ الشـارـحـ منـ النـاعـيلـ ولـ المـكـنـ حـلـ السـؤـالـ فـيـ الآـيـةـ عـلـيـ  
الحالـ المنـفـصـلـةـ الـىـ يـعـكـرـ السـؤـالـ عـنـهـ أـجـرـيـ الـاسـتـهـامـ الـوـاقـعـ فـيـهـ عـلـيـ الـاسـتـهـامـ الـحـقـيقـ عـنـدـ الزـخـمـشـرـىـ وـالـيـاـشـارـ الشـارـحـ بـقولـهـ وـقـولـ  
صاحبـ الكـشـافـ الجـ وـهـوـمـيـنـدـ أـخـبـرـ يـدـلـ (ـقولـهـ وـهـوـ حـاضـرـ) أـىـ الـمـدـهـدـ حـاضـرـ وـهـذـهـ الـحـالـةـ حـالـيـةـ وـقـولـهـ وـقـولـهـ  
لـاـ يـرـاهـ وـحـاصـلـهـ انـ سـلـيمـانـ يـازـمـ بـعـدـ مـعـرـفـةـ يـتـمـعـ حـضـورـهـ هـلـ هـوـ سـاتـرـ سـتـرـهـ عـنـهـ أـوـ غـيرـ ذـاكـ  
كـ كـوـنـهـ خـلـفـهـ أـوـ عـلـيـ عـيـنـهـ أـوـ يـسـارـهـ فـسـالـ الحـاضـرـ عـنـ ذـاكـ السـبـبـ الـذـيـ حـذـهـ فـقـالـ هـمـ مـالـىـ لأـرـىـ المـدـهـدـ أـىـ مـالـسـبـبـ فـيـ عـدـمـ  
رـؤـيـهـ لـهـ وـالـحـالـ أـنـ هـاـ حـاضـرـ هـلـ هـوـ سـاتـرـ سـتـرـهـ عـنـ أـوـ غـيرـ ذـاكـ كـ كـوـنـهـ خـلـفـهـ كـذـافـرـ شـيـخـنـاـ اللـعـدـوـيـ وـبـوـافـقـهـ مـافـيـ إـنـ يـهـ وـبـفـ  
يـانـ كـلـامـ الزـخـمـشـرـىـ الـذـىـ كـوـنـهـ خـلـفـهـ كـذـافـرـ شـيـخـنـاـ اللـعـدـوـيـ وـبـوـافـقـهـ مـافـيـ إـنـ الرـؤـيـهـ هـلـ هـوـ سـاتـرـ تـعـقـلـ  
بـهـ فـتـعـهـ مـنـ الرـؤـيـهـ مـعـ كـوـنـهـ حـاضـرـ أـوـ لـوـسـ هـوـ سـاتـرـ مـعـ كـوـنـهـ حـاضـرـاـ بـلـ غـيـرـهـ فـلـمـ اـزـدـدـ فـيـ ذـاكـ السـبـبـ سـالـ الحـاضـرـ بـنـ عنـ ذـاكـ السـبـبـ  
الـذـىـ اـوـجـبـ لـهـ مـنـ الرـؤـيـهـ مـنـ كـوـنـهـ سـاتـرـ أـوـغـيـتـهـ عـنـ بـلـادـنـ فـقـالـ هـمـ مـالـىـ لأـرـىـ المـدـهـدـ أـىـ مـالـسـبـبـ فـيـ عـدـمـ رـؤـيـهـ لـهـ هـلـ هـوـ سـاتـرـ  
سـتـرـهـ عـنـ كـوـنـهـ حـاضـرـ أـوـغـيـتـهـ بـلـ اـذـنـ اـهـ وـرـ بـاـكـانـ التـقـرـيرـ اـوـرـ لـكـلامـ شـارـحـنـاـوـعـلـيـ كـلـ مـنـ التـقـرـيرـيـنـ فـالـمـسـؤـلـ عـنـهـ  
لـبـسـ حـالـمـنـ أحـوالـ نـفـسـهـ فـلـذـاـ صـحـ السـؤـالـ عـنـهـ (ـقولـهـ وـهـوـ حـاضـرـ) لـظـهـ حـضـورـهـ

(قوله أو غير ذلك) أي ككونه خالفة (قوله ملاح) أي ظهر له لاعلي وجه الجزم بدليل قوله بمدحه كأنه يسأل الح ( قوله فأضرب عن ذلك ) أي عما ذكر من الجزم بحضور المشار إليه بقوله وهو ساخر والراد أضرب السؤال الذي كان على وجه الاحتمال وتساوي الامرين والاحتمال الأول هنا يناسب الثاني فيما من قوله فأضرب عن ذلك أي حال كونه مستفهاما بقوله أم كان من الغائبين أي بل كان من الغائبين فالمقطعة لامتصاصه لأن شرطها وفوج المجزء فيها ( قوله كأنه يسأل عن صحة ملاح له ) أي هل ملاح له من كونه غائبا جميعا أم لاوضمير كأنه سليمان ( قوله يدل على ان الاستفهام على حقيقته ) كذلك بعض النسخ من غير زيادة لقبل يدل ( ٣٩٣ ) وهي ظاهرة وبراقها ماما قاله الملاوة السيد شرح المفتاح ونصه الذي يظهر عاذر كره

صاحب الكشاف حل مالي على حقيقة الاستفهام فيكون المعنى أي أمر ثبت له وتبلس بي في حال عدم رؤيتي المدهدأ هناك سائر أو مانع آخر اه وفي بعض النسخ لا يدل على ان الاستفهام على حقيقته بادخل لا على يدل وهذه النسخة مشككة فان قوله على معنى أنه لا يراه اساتر أو غير ذلك والحال أنه حاسمر صريح في انه استفهام حقيق عن السبب الذي أو جب من الرؤية ما هو وأجيب عن هذه النسخة بأن مراد الشارح عدم الدلالة قطعا لاحتمال ارادة التعجب وهذا لا ينافي ظهوره في حقيقة الاستفهام كما قال السيد فلا مخالفة بين كلام الشارح حتى على هذه النسخة وبين كلام السيد وحاصل ما في المقام

أن عدم الرؤية قد يكون لحائل في جانب الرأى فقوله مالي لأرى المدهدان كان استفهاما والوعيد عن حائل في جانب الرأى يجب عدم الرؤية فلا يمكن حل الاستفهام على حقيقته اذالمعنى لاستفهام عن حال نفسه فهو محاز عن التعجب وان كان استفهاما عن حائل في جانب الرأى يجب عدم الرؤية كالساتر فيجوز ان يكون الاستفهام على حقيقته فان قصد به التعجب وجه ارادة المعنى الحقيقي مجرد الانتقال كان كنایة وان قصد المعنى الحقيقي مع التعجب كان من مستلزمات الكلام وبهذا ظهر الجم بين كون الاستفهام على حقيقته وكونه للتعجب وظهر الجم بين كلام الشارح من أن كلام صاحب الكشاف لا يدل على أن الاستفهام على حقيقته على النسخة الثانية وبين كلام السيد في شرح المفتاح الفائق ان كلام صاحب الكشاف ظاهر في أن الاستفهام على حقيقته ماعلمت أن مراد الشارح عدم الدلالة قطعا من اراد السيد ظهوره في حقيقة الاستفهام اه عبد الحكيم ( قوله فأين تذهبون )

أن عدم الرؤية وقد يكون لحائل في جانب الرأى فقوله مالي لأرى المدهدان كان استفهاما والوعيد عن حائل في جانب الرأى يجب عدم الرؤية فلا يمكن حل الاستفهام على حقيقته اذالمعنى لاستفهام عن حال نفسه فهو محاز عن التعجب وان كان استفهاما عن حائل في جانب الرأى يجب عدم الرؤية كالساتر فيجوز ان يكون الاستفهام على حقيقته فان قصد به التعجب وجه ارادة المعنى الحقيقي مجرد الانتقال كان كنایة وان قصد المعنى الحقيقي مع التعجب كان من مستلزمات الكلام وبهذا ظهر الجم بين كون الاستفهام على حقيقته وكونه للتعجب وظهر الجم بين كلام الشارح من أن كلام صاحب الكشاف لا يدل على أن الاستفهام على حقيقته على النسخة الثانية وبين كلام السيد في شرح المفتاح الفائق ان كلام صاحب الكشاف ظاهر في أن الاستفهام على حقيقته ماعلمت أن مراد الشارح عدم الدلالة قطعا من اراد السيد ظهوره في حقيقة الاستفهام اه عبد الحكيم ( قوله فأين تذهبون )

ومنها الوعيد كقولك ملن يسى «الادب ألم أذدب فلانا اذا كان عالم بذلك وعليه قوله تعالى ألم نهلك الاولين ومنها الاس نحو قوله تعالى  
فهل أنت مسلمون ونحوه هل من مدكر

أى فليس القصد الاستفهام عن مذهبهم بل التنبية على ضلائم وانهم لامذهب لهم ينجون به والملقة بين الاستههام الدول ولذلك  
اللطف وبين التنبية الذكور الزروم و بيان ذلك أن الاستفهام عن الشيء كالطريق في هذا الثالث يستلزم تنبية المخاطب عليه وتوجيهه  
ذهنه إليه فإذا سلك طريقاً واضح الضلالة كان ذلك غفلة منه عن الانتفاتات لتلك الطريق فإذا نبه عليه وجده ذهناته إلى كان تنبية العقل  
ضلاله فالاستفهام عن ذلك يستلزم توجيه ذهنه إليه يستلزم التنبية على كونه ضاللاً (٣٩٣) قال السيد فاستمال صيغة الاستفهام في  
التنبيه المذكور من استعمال ام الضرر في اللازم قال  
عبد الحكيم ولد أن يجعل  
اللطف مستعملاً في الاستفهام  
ليتوصل به إلى التنبية  
على طريق الكناية أو  
يجعل اللطف مستعملاً في  
الاستفهام مع التنبية على  
أنه من مستبعات الكلام  
وكذا يقال فيما يجيء بعد  
واعلم أن استعمال أداة  
الاستفهام في التنبية  
المذكور دون التوبيخ يكون  
طريق ضلال يتضمن  
معنى اطيفاً وهو الاشارة  
إلى أن تكون ذلك الأمر  
ضلالاً أمراً واضح يكفي في  
العلم به مجرد الانتفات  
وإيهام أن المخاطب أعلم  
بتلك الطريق من التكلم  
من حيث اتيانه بالاستفهام  
الذى من شأنه ان يأبوا  
لمن هو أعلم بالاستفهام  
عنـهـ وكثيراً ما يـؤـكـدـ  
استعمال الاستفهام في  
التنبيه على الضلال

والوعيد كقولك ملن يسى «الادب ألم أذدب فلانا اذا لم ضل عن طريق المخاطب (ذلك) وهو أنك أذدب فلانا  
فيهوم معنى الوعيد والتخييف فلا يحمله على السؤال

اذ ليس القصد منه استعلام مذهبهم بل التنبية على ضلائم وانهم لامذهب لهم ينجون به وكثيراً  
ما يؤكـدـهـ كـذـهـ الـاسـعـالـ بـالـتـصـرـيـحـ بـالـضـلـالـ فـيـقـالـ مـلـنـ ضـلـ عنـ طـرـيـقـ الضـلـالـ بـاـذـاكـ إـلـىـ أـنـ تـذـهـبـ قدـ  
ضلـلـ فـارـجـ وـهـنـاـ يـعـلـمـ أـنـ التـنـبـيـهـ عـلـىـ الضـلـالـ لـاـيـخـلـوـ مـنـ الـانـسـكـارـ وـالـقـنـىـ وـالـلـقـاـقـ بـيـنـ التـنـبـيـهـ  
عـلـىـ الضـلـالـ وـالـاسـتـفـهـامـ أـنـ فـيـ الـاسـتـفـهـامـ تـنـبـيـهـ المـخـاطـبـ عـلـىـ الـسـتـفـهـامـ عـنـهـ وـذـلـكـ مـسـتـلزمـ لـتـوجـيـهـ  
الـقـلـبـ وـتـوجـيـهـ الـقـلـبـ إـلـىـ الـطـرـيـقـ الـذـيـ تـرـاهـ وـاضـحـ الـفـسـادـ وـالـهـلـكـ وـالـضـلـالـ مـسـتـلزمـ لـتـنـبـيـهـ إـلـىـ  
الـضـلـالـ الـذـيـ هـوـ لـازـمـ لـتـنـبـيـهـ عـلـيـهـ فـهـوـ مـجـازـ مـرـسـلـ مـنـ اـسـتـعـالـ الـدـالـ عـلـىـ الـلـزـرـومـ فـيـ الـلـازـمـ فـيـ الـجـلـةـ  
وـقـدـ تـضـمـنـ التـنـبـيـهـ عـلـىـ الضـلـالـ عـلـىـ وـجـهـ الـاسـتـفـهـامـ اـشـارـةـ طـيـفـيـةـ إـلـىـ أـنـ اـدـرـاكـ الضـلـالـ عـبـرـ جـرـدـ التـنـبـيـهـ  
وـاـنـ التـنـبـيـهـ كـاـنـهـ أـعـلـمـ بـهـ حـتـىـ أـقـيـمـ بـطـرـيـقـ الـاسـتـفـهـامـ الـذـيـ أـعـاـبـ جـهـ مـلـنـ هـوـ أـعـلـمـ بـالـسـتـفـهـامـ عـنـهـ (وـكـالـوعـيدـ  
كـقـوـلـكـ مـلـنـ يـسـىـ الـادـبـ) مـعـكـ (أـلمـ أـذـدـبـ فـلـانـ) وـاـنـماـ يـكـوـنـ وـعـيـداـ (إـذـ عـلـمـ) المـخـاطـبـ السـيـ  
لـلـادـبـ (ذـلـكـ) التـأـدـبـ فـلـاـ يـحـمـلـ كـلـامـكـ عـلـىـ الـاسـتـفـهـامـ لـاـنـ يـسـتـدـعـيـ الـجـهـلـ وـهـوـ عـلـمـ أـنـكـ عـلـمـ  
بـتـأـدـبـ فـلـانـ بـلـ يـحـمـلـهـ عـلـىـ مـقـصـودـكـ مـنـ الـوعـيدـ بـقـرـيـنةـ كـرـاهـيـةـ الـاسـاءـةـ الـقـتـضـيـةـ لـلـازـجـرـ بـالـوعـيدـ  
وـالـلـقـاـقـ كـوـنـ الـاسـتـفـهـامـ عـنـ شـأـنـ الـادـبـ فـيـ الـاسـاءـةـ مـشـعـرـاـ وـمـنـهـاـ عـلـىـ أـنـ جـزـاءـ الـاسـاءـةـ لـيـزـجـرـ عـنـهـ  
وـتـنـبـيـهـ عـلـىـ ذـلـكـ الـجـرـاـمـ مـنـ الـتـكـلـمـ وـعـيـدـ فـوـ مـجـازـ مـرـسـلـ مـنـ اـسـتـعـالـ اـسـمـ الـلـابـسـ فـيـ يـلـاسـ بـالـلـزـرـومـ

وـجـعـلـهـ السـكـاكـيـ مـنـ الـاسـتـفـهـامـ التـوـبـيـخـ وـمـنـ قـوـلـ أـنـ عـرـبـ عـنـكـ  
عـقـلـكـ وـمـنـ ذـلـكـ الـوعـيدـ كـقـوـلـكـ مـلـنـ يـسـىـ الـادـبـ أـلمـ أـذـدـبـ فـلـانـ اـذـاـ كـانـ عـالـمـ بـذـلـكـ  
وـسـيـانـىـ تـحـرـيرـ حـقـيـقـتـهـ وـقـدـ جـعـلـ مـنـهـ السـكـاكـيـ عـلـىـ مـاـيـوـجـدـ فـيـ بـعـضـ نـسـخـ الـفـتـاحـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ أـنـتـ  
قـلـتـ لـلـنـاسـ اـتـخـذـوـ فـوـ وـهـ مـشـكـلـ لـاـنـ ذـلـكـ لـيـقـعـ مـنـهـ وـسـيـأـقـ حلـ هـذـاـ الاـشـكـالـ فـيـ آخـرـ الـكـلـامـ  
اـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ ثـمـ يـكـوـنـ الـقـرـرـ بـتـالـيـ الـلـهـمـةـ كـاـسـمـ مـنـ الـاسـتـفـهـامـ عـنـهـ مـاـيـلـ الـهـمـزـةـ وـقـدـ تـقـدـمـ مـاـعـلـيـهـ  
مـنـ الـاسـلـةـ فـاـنـ أـرـدـتـ التـقـرـيـرـ بـالـجـلـةـ قـلـتـ أـفـلـتـ وـاـنـ أـرـدـتـ التـقـرـيـرـ بـالـمـفـعـولـ قـلـتـ أـنـ يـدـاضـرـ بـتـ وـاـنـ  
أـرـدـتـ التـقـرـيـرـ بـالـقـاعـلـ قـلـتـ أـنـتـ فـلـتـ فـاـنـ فـلـتـ لـوـ كـانـ الـاسـتـفـهـامـ فـيـهـ عـنـ الـقـاعـلـ لـاـسـتـدـعـيـ الـعـلـمـ  
بـالـنـسـبـةـ فـوـلـهـ تـعـالـىـ أـنـتـ قـلـتـ لـلـنـاسـ وـهـوـ الـقـوـلـ وـهـ مـفـعـولـهـ اـتـخـذـوـ فـوـلـهـ لـاـ يـكـنـ صـدـورـهـ مـنـ  
عـيـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـوـ لـمـ يـقـلـ فـمـ بـقـعـ التـصـدـيقـ بـأـصـلـ النـسـبـةـ فـلـاـ تـكـوـنـ صـورـةـ الـاسـتـفـهـامـ هـنـاعـنـ

بـالـتـصـرـيـحـ بـالـضـلـالـ فـيـقـالـ بـاـنـ صـلـ عنـ طـرـيـقـ الصـوـبـ يـاهـذـاـ إـلـىـ أـنـ تـذـهـبـ قـدـ ضـالـتـ فـارـجـ وـهـنـاـ تـلـمـ أـنـ التـنـبـيـهـ عـلـىـ الضـلـالـ لـاـيـخـلـوـ  
عـنـ الـانـسـكـارـ وـالـقـنـىـ (قـوـلـهـ اـذـعـلـ المـخـاطـبـ ذـلـكـ) هـذـاـ ظـرـفـ مـحـدـوفـ أـيـ وـاـنـماـ يـكـوـنـ هـذـاـ عـدـاـذـاعـمـ المـخـاطـبـ السـيـ.ـ الـادـبـ ذـلـكـ التـأـدـبـ  
الـحـاـصـلـ مـنـكـ لـفـلـانـ أـيـ وـأـنـتـ تـعـلـمـ أـنـهـ يـعـلـمـ ذـلـكـ فـلـاـ يـحـمـلـ كـلـامـكـ حـيـثـنـذـعـلـ الـاسـتـفـهـامـ الـحـقـيـقـيـ لـاـنـ يـسـتـدـعـيـ الـجـهـلـ وـهـوـ عـلـمـ أـنـكـ عـلـمـ  
بـتـأـدـبـ فـلـانـ بـلـ يـحـمـلـهـ عـلـىـ مـقـصـودـكـ مـنـ الـوعـيدـ بـقـرـيـنةـ كـرـاهـيـةـ الـاسـاءـةـ الـقـتـضـيـةـ لـلـازـجـرـ بـالـوعـيدـ وـالـلـقـاـقـ  
فـاـنـ الـاسـتـفـهـامـ فـيـهـ المـخـاطـبـ عـلـىـ جـزـاءـ اـسـاءـةـ الـادـبـ وـهـذـاـ يـسـتـانـمـ وـعـيـدـ لـاـنـصـافـهـ باـسـاءـةـ الـادـبـ فـوـ مـجـازـ مـرـسـلـ مـنـ اـسـتـعـالـ اـسـمـ الـلـزـرـومـ فـيـ  
الـلـازـمـ وـلـدـ أـنـ تـجـمـلـ الـكـلـامـ مـنـ قـبـيلـ الـكـنـاـيـةـ بـاـنـ تـجـمـلـ الـلـفـظـ مـسـتـعـالـ فـيـ الـاسـتـفـهـامـ لـيـتـقـلـ مـنـهـ إـلـىـ الـوعـيدـ أـوـ مـسـتـعـالـ فـيـهـ مـاعـلـيـ

نـكـنـ الـوعـيدـ مـنـ مـسـتـبعـاتـ الـكـلـامـ

ومنها التقرير ويشترط في المهمزة أن يليها المقرر «كقولك أفقطت اذا أردت أن تقرره بأن الفعل كان منوكه ولكنه أنت فعلت اذا أردت أن تقرره بأنه الفاعل وذهب الشیع عبد القاهر والسكاكى وغيرهما إلى أن قوله أنت فعلت هذا بالاعتراض على ابراهيم بن هذا الضرب

(قوله والقرير) أى الاعتراض بالثانية واستعمال صيغة الاستفهام في ذلك بحاجز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد كما يأبى بيانه (قوله أى حل المخاطب) من اضافة المصدر لمفعول أى حمل المتكلم المخاطب على الاعتراف بالامر الذي استقر عليه من ثبوت شيء أو تقييد كما يأبى في نحو أليس الله بكاف عنده وأنت قلت للناس الآية (قوله والبيان عليه) أى إلى الاقرار والإجابة قوله المطلوب وهذا تفسير لما قبله والجزاء المخاطب للاعتراف بالامر يكون لفرض من الاغراض كأن يكون السامع منكرا لوقوع ذلك الفعل من المخاطب فتريد أن يسمع منه من غير فقد لحقيقة الاستئناف المستلزم للجهل أو يكون في السامع منه تلذذ بسبب الرابعة في الخطاب (قوله يا ياهلا الله) متعلق بمحدود حال أى حال كونه متلبساً بالياء القرر به وهو ما يعرفه المخاطب لالمزة والحال تفهم الشرطية ولذا قال الناوح أى بشرط أن يذكر الرابع (قوله ما حمل المخاطب بالمر) (٢٩٤) أى لفظ حمل المخاطب بغيره يتقويه يذكر وقوله على الاقرار به

أى بعلوله (قوله من ايلاء المسئول عنه المهزة) أى فلذا صرف الاستفهام للنقرير كان الوالى للهزة هو المقرب لان التقرير أى حمل الخطاب على الافرار تابع فالاستفهام لأن الجواب في الاستفهام اقرار فالاستفهام مستلزم للجهة على الاقرارات في الجلة فيعتبر في التقرير ما يقترب في أصله والكاف في قول المصنف كامر للتشبيه أى ايلام مثل الایلاء الذى مر فيحقيقة الاستفهام وتوضيحه أن المهزة قد سبق أنها تاتي فالاستفهام وقد تاتي للنقرير والانكار فلذا أنت له ما وليه المقرب به والشكك كايليه المستفهام عنه في حال كونها فالاستفهام

يُبرر أن يد من بعد اهتمامه ماسن احاطة بـ(كامن) في حقيقة الاستهلاك من ايلاده المسئول عنه المهمزة تقول أضررت زبائن تقريره بالفعل وأثبتت ضرر بتقديمه بالفاعل وأزيداً ضرر بتقديمه بالمفعول وعلى هذا القياس

6

الجلة (وكالتيرير) ويكون معينين أحدهما التحقيق والتثبت كقولك عند ارادة الاتقام أو  
اللوم والذم على الشروع فيه على طريق الوعيد والتخييف أقتلت فلا تأبى أنك قتله فطافلا  
بجراحتك من الوم أو القتل والعلق فيه أن الاستفهام مقتضى لكون المستفهم أعلم بحيث لا ينكر بل  
يتحقق ما استفهم عنه فاستعمل في التحقيق الذى لا ينكر توسعه ومجازا باللباس المزومية في الجملة كما  
قدم والآخر جمل المخاطب على الأقرار والجاء إلى ذلك الأقرار والزمام إيهام لفرض من الأعراض كأن  
يكون السادس منكرا لوقوع ذلك الفعل من المخاطب فتزيد أن يسمعه منه من غير قصد لحقيقة  
الاستفهام المستلزم للجهل أو يكون في الواقع منه تلاذذ بسبب المراجعة في المخاطب أو نحو ذلك ويكون  
بابلا المقرر به المجزءة) يعني أنك تجعل الذي أردت أن تحمل المخاطب على الأقرار به موالي لهمزة  
كامر) أي كذاذ كفر في حقيقة الاستفهام من أنك تجعل المستفهم عنه موالي لهمزة والأقرار  
حمل المخاطب على الأقرار تابع له لأن الجواب في الاستفهام أقرار فالاستفهام مستلزم تحمله على

نفاعاً واما قلنا صورة الاستفهام لا يلتزم أن الاستفهام هنا ليس على حقيقته فقلت قد قيل أخذنا  
يسي إلهواهذا القول لو صدر عنه لكان التعبير عنه بالتحذف فيعبر بمعنى الاستفهام فأصل النسبة معلوم  
هذا الاعتبار قال في الإيضاح وذهب الشيخ عبد القاهر والسكاكى وجماعة عقوقه تعالى قالوا أنت فعلت  
هذا يا همتنا يا باراهيم انه من هذا الباب لأنهم لم يستفهمواهل وقع كسر الأصنام بل أرادوا أن يقر بكونه  
رفمه فاعتسألو عن الفاعل ولذلك أشار والى الفعل بقولهم أنت فعلت هذا يا همتنا ولذلك قال

وحيثمنذفيما في حالة كونها للتقرير والانكار التفصيل الذى مرفق الاستفهام من كون المقرر به أوالنكر  
اما الفعل أوالفاعل أوالمفعول أوالحال أوغيرها من الفضلات فتى كان القرار به أوالنكر واحدا من هذه كان وبالاالمزة كأن المستفهم  
عنه امان يكون هو الفعل أوالفاعل أوالمفعول أوالحال أوغيرها من الفضلات فتى كان المستفهم عنه واحدا من هذه كان وبالاالمزة  
(قوله في تقريره) أي المخاطب بالفعل أى اذا أردت أن تحمي على الاقرار بالفعل فأنت عالم بأنه ضر بقولك قد صدر تقريره بالفعل  
لفرض من الأغراض التي مررت ونحوها (قوله وأنت ضربت في تقريره بالفاعل) أي المعنى لااصطلاحى لأن أنت مبتداً ومثله  
قوله تعالى حكاية أنت فعلت هذاباً لستنا بآبراهيم اذليس مراد الكفار حمله على الاقرار بأن كسر الاصنام قد كان بل حمله على الاقرار  
بأن النكر لم يكن الآمنه ويدل لهذا الشارتهم بالفعل في قوله تعالى أنت فعلت هذاباً تقتضي أن المطلوب الاقرار بالفاعل لا بالفعل وقول  
ابراهيم لهم بل فعله كيりهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعل أو لم فعل (قوله وعلى هذا القيس) أي قياس بقيمة  
الفضلات فتقنقول أنى الدار ز يدفى تقريره بالضرور وأرا كباحثت في تقريره بالحال

قال الشيخ لم يقول بذلك له عليه السلام وهم يريدون أن يقر لهم بأن كسر الأصنام قد كان ولكن أن يقر بأن منه كان وكيف وقد أشاروا له إلى الفعل في قوله. أنت فعلت هذا وقال عليه السلام بل فعله كثيرون هذاؤلو كان التقرير بالفعل في قوله أنت فعلت لكان

قوله وقد يقال التقرير يعني التحقيق والتثبت) أي كلاماً يعنى حل المخاطب على الأفراط بما يعرف أنه يطلق بطلان بناءً على الاشتراك والذى قصده المصنف من العينين هو انعنى الأول أعني حل المخاطب على الأفراط بما يعرفه ولذا اقتصر الشارح عليه في حل المتن والدليل على أن المصنف قد دل على المعنى لفظ به في قوله بعد باب الإيمان القرر به إذ لو قصد المعنى الآخر لقال باب الإيمان القرر وحذف قوله به وعطف التثبت على التحقيق في كلام الشارح للتفسير فالرجوع بالتحقيق تتحقق النسبة وتثبتها وأعلم أن استعمال الاستفهام في كل من معنى التقرير بمحاجة مرسل والعلاقة في الأولى الاطلاق والتقييد وذلك لأن الاستفهام طلب الأقرار بالجواب مع سبق جهل الاستفهام فاستعمل لفظه في مطلق طلب الأقرار ثم في طلب الأقرار من غير سبق جهل (٣٩٥) قوله بضم الملاقة لزوم لان

الاستفهام عن أمر معلوم وقد يقال التقرير يعني التحقيق والتثبت في قال أضررت زيداً بمعنى أنك ضربته البت (والأنكار كذلك)

الأفراط في الجملة فاستعمل الاستفهام في مطلق طلب الأقرار من غير سابق جهل بمحاجة مرسلًا فيعتبر في التقرير ما يعتبر في أصله فإذا أردت حله على الأفراط بأصل الفعل فلت أضررت زيداً لتجعله على الأفراط بتصور الضرب وإذا أردت حله على الأفراط بالفاعل فلت أضررت زيداً إذا كان الفرض صليت أو الحال أولاً كيأجت وعلي هذاقياس وخصت المهزة ببابها القرر به لأن التفصيل المذكور لا يجري الأفيه بالخلاف هل مثلكون للتقرير بنفس النسبة الحكمية فقط كيأقال هلي زيد عاجز عن إدانتي عند ظهور عجزه وكذا ما سواه من أدوات الاستفهام غير المهزة فإنما للتقرير بما يطلب تصوره هنا كم أعننت ومن ذا ضررت منكم وماذا صنعتم معكم عند قيام القرينة في الكل على أن المراد للتقرير لالأنكار مثلاً (والأنكار) أي رد الاستفهام لالأنكار حال كونه ( كذلك) أي

بل فعله كثيرون هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فلت ألم أضررت زيداً في نظر جواز أن تكون المهزة فيه على أصلها إذ ليس في السياق ما يدل على أنهم كانوا عالمين بأنهم على عليه السلام هو الذي كسر أصنامهم انتهى فلت مانقله عن عبد القاهر والسكاكى أناهوا تقرير لكون المقرر به هو الفاعل للفعل وهذا لا يناسب قوله لو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فلت ألم أضررت زيداً لابنها أناهوا تقرير بآية المهزة وعلى كل تقدير فتاوى المصنف إذا ليس في السياق أنهم كانوا عالمين فيه نظر أمأولاً فلان الدليل لايحضر فيما ضمنه السياق وهم كانوا كفراً ولم يكن فيهم من يقدم على كسر أصنامهم وأماتانياها فلت قوله صلى الله عليه وسلم بل فعله كثيرون فان بل في الثالث اذا وقعت الجملة بهذه كانت أضررها بمقدارها على وجه الإبطال له ولو كانت استفهاماً مختصاً بصلة بالتفى كأنهم قالوا له أنت فلت فقاً لم أضرر بل فعله كثيرون وأماتانياها في القراءة مثل لا كيدن أصنامكم وقولهم قالوا سمعنا فتى يذكرهم قال الخطيب ولو سلم فلا يلزم من عدم علمهم مدعى المصنف لانه مادعي لزوم علم العلم بل ادعى عدم لزوم العلم وقوله (والأنكار كذلك) أي في إيه المذكر المهزة

سم يبني أن يكون المراد أنه إن كان ضرب المخاطب بجهولاً لنفسه فالقصود دخباره به على وجه التثبت وإن كان معلوماً فالقصود تشبيت أعلامه بكونه معلوماً كأنه يقول هذه معلوم فلت انتفع في إسكنه فتأمل (قوله والأنكار) بالمراعط على الاستثناء وقوله كذلك حال من الأنكار والمسار عليه التقرير أى حال كون الأنكار مثلاً للتقرير في إيه المذكر المهزة فقول الشارح باب الإيمان للمراد من التشبيه وانظر لمفصل الشارح بين الفسر والمفسر بالمثال وذكر مثالاً لما يكون المذكر فيه المفهول مع أن مثال المصنف وهو قوله أغير الله تعالى مثال له فلوز كالتفسير قبل الثالث ووطأ مثال المصنف بقوله والمعنى كان أحسن وفي بعض النسخ استقطاع المثال بعد قوله كذلك عليه فلاشك وال العلاقة بين الاستفهام والأنكار أن المستفهم عنه مجھول والمجھول منكري أي يبني عنده العلم فاستعمل لفظ الاستفهام في الأنكار لهذه الملائكة المصححة للمجاز الارسالي بمعرفة القرآن الحالية قال ابن يعقوب وذكر غيره أن الأنكار الشيء يعني كراحته والنفرة عن وقوعه يستلزم عدم توجيه النهان إليه وهو يستلزم الجهل به والجمل يقتضي الاستفهام والأحسن أن يقال

الجواب فلت أول أقبل وفيه نظر لجواز أن تكون المهمزة فيه على أنها اذ ليس في السياق ما يدل على أنهم كانوا هالين بأنه عليه الصلاة والسلام هو الذي كسر الأضمام وكفوك أزي يداضر بت اذا أردت أن تقرره بأن من ضرورة بزيده

أن استعمال الاستفهام في الانكار إذا كانية أو أنه من مستبعات الكلام كناس (قوله غير الله مدعون) فالدعاء مسلم والمسكر كون المدعوه غير الله (قوله بآياته الحق) وذلك لأن مآل الانكار إلى النفي فكما أن أدلة النفي تدخل على ما يذهب به كذلك تدخل أيضا على ما يذهب به انكاره من الفعل وما بعده (قوله أنتنلي الحق) تامة \* ومسنته زرق كأنيأت أغوالا \* قال الشارح في أول بحث التشبيه أي يقتضي ذلك الرجل الذي توعدني والحال ان مصاحبى سيف منسوب إلى مشارف اليمين وسهام عدوة النصال صافية بحلاوة اه وهذا يقتضى أن قوله أنتنلى بآياته التحتية لا بصيغة الخطاب وإنما يمكن هنا من انكار الفاعل أعني كون ذلك الرجل بخصوصه قاتلا وانما يقتضيه غيره لأن الشاعر ذكرها وهو مانع من الفعل حيث قال والشريف الحق فإنه مانع من قتل ذلك الرجل ومن غيره لانه منه لشكل أحد لامدا الرجل (٢٩٦)

الآن فتعين أن يكون الانكار متوجها إلى نفس الانكار (قوله والفاعـل) الفعل (قوله والفاعـل) أي النوى لاصطلاحى كناس (قوله أهم يقسمون الحق) أي فالمسكر كونهم هم الفاسدين لأنفس القسم لترجمة لأن القاسم لها هو الله تعالى (قوله غير الله أخذناه علينا) فالمسكر كون التأخذ غير الله وأما أصل الاتخاذ فلا يتعلق به انكار وهذا بخلاف قوله تعالى أخذناه أصناما آلة فإن الاتخاذ منكر وغير مسلم (قوله وأما غير المهمزة الحق) هذا جواب عمبايقال ان تقيد المصنف

كالأفراط في إبلاه المسكر المهمزة والعلاقة أن المستفهم عنه مجھول والمجھول منكر أي منف عن العلم فاستعمل لفظ الاستفهام في الانكار بهذه الملاسة المصححة للجاز الارسال بمعنى القرآن الحالية فإذا أري يدان كار نفس الفعل أولى المهمزة الفعل كقوله \* أنتنلى والشريف مصاحبى \* العلم بأنه ليس المراد انكار كون ذلك الرجل بخصوصه قاتلا وانما يقتضيه غيره لأن الشريف مصاحب له وهو السيف النسوب إلى مشارف وهو موضع تضمن فيه السيف مانع من قتل ذلك الرجل ومن غيره لانه معد لكن أحدهما فقط ولو كان المراد أن ذلك الرجل لا يصلاح لقتل وليس أهلا له كما قيل لم يذكر التخصيص بالشريف وإذا أربى الانكار للفاعل أولى الفاعل في قال مثلا أنت قلت زيد اندتحقق قتلها وانكار كون القاتل أنت وإذا أربى انكار الفعل في قال أخبر اعلمت أو حالا قيل مثلا أخحا صاحبها أو مجرورا قيل أفي حين ظهرت أو ظرفا قيل أمع أهل الخبر حضرت وقس على هذا وفرض الانكار في المهمزة كما هو مقتضى التشبيه لأن هذا التفصيل أعني بجزئي فيها كما تقدم في الأفراط وأما غيرها فالانكار كما تقدم فيه أيضا أعاذهوفها يطلب بها فشكرون هل لأنكار النسبة كما يقال هل الجرم حسن لا حرام لأنكار المدد فيقال كم يفعل العالم من معروف أى لا يفعل شيئا من اعداد المعرف ويقال من ذا يربى من هو ظالم وماذا يشتهي المريض وقس على هذا (ومنه) أي وعاجلات فيه المهمزة للانكار (نحو غير الله تدعون) فالمسكر هنا الفضول وهو غير الله عزوجل لأنفس الدعا وفديكون المسكر الفعل

بالهمزة في قوله بآياته المقرر به المهمزة وفوله بعد الانكار كذلك يقتضي أن كلام من التقرير والانكار لا يكون (أليس بغير المهمزة وليس كذلك (قوله فيجيء للتقرير والانكار) هذا جواب أما وقد حذف جوابها في المطول وهو سائع (قوله هذه التفاصيل) أي من أن التقرير يكون لما فيها من الفعل أو الفاعل أو المفعول أو غيره من الفضلات ومن أن الانكار كذلك يكون لما ولها من الفعل أو الفاعل أو المفعول أو غيره من الفضلات ووجه ذلك أن غيرها إنما يكون لشيء مخصوص فهل مثلا موضوعة لطلب التصديق فإذا استعملت في التقرير أو الانكار كانت لتقرير النسبة الحكمية أو انكارها فقط كإيقافه لزيد عاجز عن اذاته عند ظهور عجزه وغير هل من أدوات الاستفهام يعني مادعا المهمزة إنما يكون للتقرير بما يطلب أصواته بها وهو مدل لأنها أول انكاره من العدد والزمان والمكان والحال وال Beau و غيره ككم أنتنلى ومن ذا ضررت وماذا صنعت معكم عند قيام القراءة في كل على أن المراد التقرير أو الانكار وحيث تختلف باتفاق غير المهمزة أن يكون للتقرير أو انكار كل ما فيها من فعل أو فاعل أو مفعول أو غيره من الفضلات (قوله ومنه أليس الله الحق) أعندها انتنلى لأن فيه الاعتبار بين انكار النفي وتقرير الانبات أول ما في هذا الشأن من الخلاف كيأتي في بيانه (قوله للانكار) أي الباطل كافي المفتي

(قوله أليس القبّاك عبده) أي فليس للرّاد بالاستفهام بل للرّاد انتكار مدخلت عليه المدّة وهو عدم الكفاية فيكون للرّاد الانتكال فإذا قال الصّنف أى الله كاف له فانتكار المنفي ليس مقصوداً بالذّات بل وسيلة للإثبات على أبلغ وجه وهذا الكلام رد على من يزعم من السّكّرة أن الله تعالى ليس بكاف عبده (قوله لأن انتكار المنفي نفيه) أي المنفي وهذه مقدمة صغرى والكبرى للذّكرة في المتن وجموعه ما دليل على ماذكر من أن الرّاد من الآية الآيات (قوله المنفي المنفي اثبات) أي المنفي وإنما كان كذلك لأنها لا واسطة بينهما غيّث، اتفى أحدّها ثبت الآخر قال سـمـ وإذا نـأـمـلـتـ أـمـنـةـ الـأـنـكـارـ وجـدـتـ معـنىـ المنـفيـ فـيـ جـمـعـهـاـ لـكـنـ تـارـيـلـونـ لـنـفـسـ المـذـكـورـ وـقـارـةـ يـكـوـنـ لـلـيـاقـهـ وـابـغـانـهـ كـاـفـ لـأـعـصـيـتـ رـبـكـ الآـيـيـ وـبـهـذاـ تـلـمـ حـمـةـ اـطـلاقـ أـنـ الـاسـتـفـاهـ الـأـنـكـارـيـ فـيـ مـنـيـ الـنـفـيـ وهذا المنفي) أي تحقيق أن الله تعالى كاف عبده (قوله إن المدّة فيه) أي في هذا التركيب وهو أليس القبّاك عبده (قوله للتقرير بـمـادـهـ الـنـفـيـ) وعلى هـذـاـ يـفـصـيـحـ أـنـ يـقـالـ انـ الـمـعـزـةـ فـيـ الـتـقـرـيرـ كـاـيـصـحـ أـنـ يـقـالـ اـنـهـ (٢٩٧) الـأـنـكـارـ وـمـشـلـ أـلـيـسـ الـقـبـّاكـ عـبـدـهـ قوله

نعالی الم اشرح لک مسلک

وَمَا يُجْدِكُ بِتَهَا فَقَدْ يُغَالِ

النهرة الارتفاع وحد  
بيانها تقرير وكلاهما

حسن فعلم أن التفريغ

ليس يجب أن يكون بما  
نعته بالذلة والذلة

دخلت عليه المهمزة بل بما  
يعرف المخاطب من الكلام

**الذى دخات عليه الهمزة**

من اثبات كاف في آية أليس  
كانت كافية، أليس كذلك

الله بذاته أو نفيها  
في آية أنت قلت الناس، الخ

ومن هذا نعلم أن شرط

المنف في سبق ايلاء

الغرض به الهمزة ليس كلياً  
كذا ذكر الفخرى في الفتن

ان فلت ان جعل الهمزة

## فيما ذكر للتقرير لا يناسب

ما يرى من المفترض

والوالى للأهمزة هنا الذى

والهزة ليست لتقريره

دمن فعل أو فاعل أو مفعول  
نـاـر بـذـلـك فـلـا يـكـونـ حـاـ

ل م يكن والي المأكاذ كه

كما يأود ذكر العلامة يس أن

سرى في بعض الحال لاعنة  
لاملقة، والمهمة فلا يصح

أن النكروني فيها الهمزة

卷之三

(ليس الله بكاف عبده أى الله كاف)، لأن أنكار النفي في له (ونفي النفي أثبات وهذا) المعنى (مرادمن قال ان المهزة فيه لتفريحه) أى لم يحل المخاطب على الاقرار (يأخذ الله النفي) وهو الله كاف (الباقي) وهو ليس الله بكاف فالقرار يرلاعج أن يكون بالحكم الذي دخلت عليه المهزة بل بما يعرف المخاطب

قوله تعالى (أليس الله بكاف عبده) فليس المراد به الاستقحام بل المراد انكار مدخلت عليه المزنة وهو النفي فيكون المراد اثبات (أي الله كاف عبده) وذلك لأن انكار النفي فينى لذك الله (وينى النفي اثبات) اذ لا واسطة بينهما اذا الكلام رد على من يتوهم من الكفرة أن الله تعالى ليس بكاف عبده (وهذا) المعنى وهو تجاهيل أن الله تعالى كاف عبده وهو (مراد من قال ان المزنة فيه) أى في أليس الله بكاف عبده (لتقرير) أى حلل الخطاب على الاقرار (بادخله النفي) وهو الله كاف (لا) حلله على الاقرار (بالنفي) وهو ليس الله بكاف عبده واصح في الآية هذا التقرير لأن الرد على من عبى أن يتوهم أنه ليس بكاف أو على من نزل منزلته فيتقرير بأقرار الخطابين بأن الله

نَّفَّالَهُ أَبْنَ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيِّهِ وَلَوْلَا صِرَاطُهُتِّبَهُ فِي تَقْدِيرِ الدَّلْخِ لَمَا قَبِيلَ ذَلِكَ قَوْلًا (وَهُذَا مِنْ أَدْمَنْ  
قَالَ أَنَّ الْهَمْزَةَ فِيَهُ لِلتَّقْرِيرِ) يَعْنِي أَنَّ مَنْ قَالَ إِنَّهَا لِلتَّقْرِيرِ أَرَادَ تَقْرِيرَ مَا دَخَلَ النَّفِيِّ وَهُوَ اللَّهُ كَافِ  
عِبْدُهُ وَمَنْ قَالَ لِلْأَنْكَارِ أَرَادَ اِنْكَارَ الْجَمِيعِ الْمُنْفَيِّةِ وَالْأُولَى هُوَ مَعْنَى قَوْلِ الزَّمَشَرِيِّ أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي  
قَوْلِهِ عَمَّا تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لِلتَّقْرِيرِ وَمَا قَالَهُ مَتَّسِّيُّنَ أَنَّ الْحَطَابَ فِي أَمْنِلَمْ لَازِبِي  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَادَهُمُ الْمُسَلَّمِينَ وَانْ كَانَ الْحَطَابُ بِنِسْكَافِ الْكَافِرِ الْجَاهِدِ لِقَدْرَةِ اللَّهِ سَبِّحَهُ  
وَنَسَّالَ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَقَالَ الْإِسْتَهْوَاهُ لِلتَّوْبِعِ يَعْنِي أَنَّهُمْ وَبِخَوَانِلِيْ عَدْمِ الْعِلْمِ وَانْ كَانَ مَعَ الْكَافِرِ  
الْمَعَانِدُ بِالسَّانَهِ فَقَطْ فَيَصُحُّ أَنْ يَكُونَ اسْتَهْوَاهُمُ الْأَنْكَارُ وَنَسْكَنِيْبُ الْأَهْمَمُ فِيَاهُ يَضْمَنُهُ كُفَّرُهُمْ مِنْ قَوْلِهِمْ أَنْ

(قوله من ذلك الحكم) أي ما يتعلق بذلك الحكم الداخلة عليه المهمزة مثلاً أنت قلت للناس المُحْكَم فيه ثبوت قوله للناس اخندوني المُحْكَم الذي يتعلق بعدم القول لهم بذلك (قوله أنا أنا أونفيما) تهريم فيها يعرف المخاطب من الحكم الذي اشتمل عليه الكلام الذي فيه المهمزة أي كان ما يعرّفه المخاطب أنا أنا أو نفي أو مبنية أو منفياً (قوله وعليه) أي وقد ورد عليه أي على النفي (قوله بما يعرّفه ٢٩٨) عيسى من هذا الحكم أي عاتيتعلق بهذا الحكم وهو أن لم يقل اخندوني وأمي الين

من ذلك الحكم أنا أنا أو نفياً عليه قوله تعالى أنت قلت للناس اخندوني وأمي الين من دون الله فإن المهمزة فيه للتقرير أي بما يعرّفه عيسى عليه الصلاة والسلام من هذا الحكم لا بأنه قد قال ذلك فافهمه قوله والانكار كذلك دل على أن صوره انكار الفعل أن يلي الفعل المهمزة وما كان له صورة أخرى لا يلي فيها الفعل المهمزة أشار إليها بقوله (ولأنكار الفعل صورة أخرى وهي نحو ازدرا ضربت أم عمراً لمن يردد الضرب يعنيهما)

من دون الله فإذا أفرع عيسى بما يعلم وهو أنه لم يقل ذلك انقطعت أوهام الذين ينسبون إليه ادعاه الإلهية وكذبهم افتراء واقامة الحجة عليهم (قوله لا بأنه قد قال ذلك) أي لا التقرير بأنّه قد قال ذلك إذا قوله هنا مستعمل في حقه عليه السلام ثم إن ظاهره أنه لو كان التقرير على ظاهره كان بالفعل مع أن الذي ول المهمزة الفاعل فعلى مقتضاه كان الظاهر أن يقول لا بأنه قد قال ذلك دون غيره (قوله وقوله) مبتدأ وجملة الانكار كذلك مقول القول وهو دل خبر قوله يعني أن قول المصنف والانكار كذلك دل بمدحه على مقاله الشارح كما هو ظاهر فهو ليس مقصورا على انكار غير الفعل بل منهانه أن النكارة سواء كان فعلًا أو بهامًا فاعلاً أو مفعولاً أو غيرها من المتعلقات يجب أن يلي المهمزة كالمقرر به (قوله لمن كان له) أي لانكار الفعل صورة أخرى

الله تعالى ليس كذلك وهذه الاحتمالات الثلاثة في أن الخطاب ل المسلمين أو ل أحد المسلمين أو الجاحدين من شرکر كأهل مكة أو النكرين بأسنتهم وهم اليهود وهى أولى ثلاثة حكاها الإمام فيما يعود إليه ضمير أم تريدون أن تسأوا رسولكم فالظاهر أن الخطاب في المعلم للأحد من صاحب ذلك الضمير قوله (ولأنكار الفعل صورة أخرى وهي) يعني أنه قد يلي الاسم المهمزة ويكون النكارة الفعل وذلك بأن يكون الفعل دافعًا بين اثنين لا يتتجاوزهما فإذا نكرا وقوعه من أحدهما أو على أحدهما لازم منه انكار الفعل (كتفواك أز يدا ضربت أم عمرا) حيث لا يمكن ضرب تلك إذا كان لأنكار فانه انكار لضرب كل منها ويزنم من ذلك انكار الفعل لأن نفي المتعلق نفي للتتعليق ولذلك قال (من يردد الضرب يعنيهما) يعني إذا علم أن الضرب لا يتتجاوز هما الثالث ومنه قوله تعالى آلة ذكر بن حرم

الخطاب معمول الفعل النكارة ينطوي على ذلك المعمول بأم أو بغيرها سواء كان معمول الفعل الأولى من المهمزة معمولاً كباقي مثال المصنف قال في المطول أو كان فاعلًا نحو أزيد ضرب بك أم عمرو لمن يردد الضرب يعنيهما وهو مبني على منهبه من يحيى تقديم الفاعل على عامله أو كان ظرفاً زمانياً أو مكانياً نحو في الليل كان هنا أم في النهار لمن يردد الكون فيهما وفي السوق كان هنا أم في المسجد لمن يردد الكون فيهما إلى غير ذلك من العمولات هذه لا يليهان لأنكار غير الفعل صورة أخرى كاسم الفاعل مثل أزار بك أم عمرو لعين الدليل الذي ذكره الشارح والمأثور فإن ثبتت هذا أمكن حمل الفعل في النفي على معناه المنفي (قوله لمن يردد الحد)

الخطاب معمول الفعل النكارة ينطوي على ذلك المعمول بأم أو بغيرها سواء كان معمول الفعل الأولى من المهمزة معمولاً كباقي مثال المصنف قال في المطول أو كان فاعلًا نحو أزيد ضرب بك أم عمرو لمن يردد الضرب يعنيهما وهو مبني على منهبه من يحيى تقديم الفاعل على عامله أو كان ظرفاً زمانياً أو مكانياً نحو في الليل كان هنا أم في النهار لمن يردد الكون فيهما وفي السوق كان هنا أم في المسجد لمن يردد الكون فيهما إلى غير ذلك من العمولات هذه لا يليهان لأنكار غير الفعل صورة أخرى كاسم الفاعل مثل أزار بك أم عمرو لعين الدليل الذي ذكره الشارح والمأثور فإن ثبتت هذا أمكن حمل الفعل في النفي على معناه المنفي (قوله لمن يردد الحد)

حالة كونه مقولاً لمن بدد الضرب بينهما الح (قوله من غير أن يعتقد الح) بيان لتردد المخاطب الضرب بينهما وكان الأولى أن يقول بأن يعتقد عدم تعلقه بغیرها والا فما ذكره الشارح لا يصح لانه يصدق بما اذا كان المخاطب خالى الذهن عن تعلقه بثالث في نفس الأمر بخلاف ما إذا اعتقد عدم تعلقه بغیرها فان النفي حينئذ يكون للفعل من أصله والحاصل أن المراد بتردد الضرب بينهما أن يعتقد الحاضر تعلقه في نفس الأمر بأحد هما من غير تعيين له (قوله فإذا انكترت تعلقه بهما) فيإشارة الى أن التذكر ابتداء هو المعمولان من حيث كونهما متطرق الفعل فان انسكارهما من هذه الحقيقة يستلزم انكار الفعل لأنهما محله ونفي الحال يستلزم نفي الحال فانكارهما من هذه الحقيقة للتوصيل القصود بالذات وهو انسكار الفعل كذا في سـمـ (قوله لانه لا بد له من محل يتعلق به) وقد انحصر ذلك الفعل في زيد وعمرو على التردید باعتبار اعتقد المخاطب وقدنى المتسلک ذلك الحال فيلزم انتفاء الفعل من أصله وحاصله أن المخاطب اذا ادعى حصول الضرب باختصاره في زيد وعمرو على التردید كان هذا حصر الحال في أحد هما فاذاقت له أزيد اضررت أم عمر اباد خال هرة الانسكار على أحد الأمرين وادخل أم على الآخر كفت منكراً أن يكون عمل أحد هما (٣٩٩)

وأنكار اللازم مستلزم لأنكار من غير أن يعتقد تعلقه بغیرها فإذا انكترت تعلقه بهما فقد نفيته عن أصله لانه لا بد له من محل يتعلق به

بأن لا يعتقد تعلقه بغیرها وذلك لأن الفعل اذا كان منحصر في تعلقه بهما في نفس الأمر تقول في انسكار التصدق أعلى أهل بذلك تصدق أم على غيرهم لأن التصدق منحصر تعلقه في أهل البلد وغيرهم أوفي زعم المخاطب كما في المثال لزم من انسكار تعلقه بما انحصر فيه انسكار أصله لأن الفعل لا بد له من محل يتعلق به فإذا نفي محله لم نفيه وبهذا اعتبار انسكار انسكار التعلق كنهاية عن انسكار أصل الفعل فالهزمة استعملت هنا استعمال الكنيات وعلى هذا قوله تعالى قل آلاذ كرير حرم أم الأنثيين أم ما الشبيلت عليه أرحام الأنثيين فان الغرض انسكار أصل التحرير لما في بطون الأعماق وليس له فيها في بطون الأعماق محال وحرم كما عليه الكفرة وهو نهي وهو أنه ان أريد أن موالاة المهزمة للفعل في الانسكار تدل على نفي أصل الفعل ولو ذكر معه المفعول وموالاته المفuoL تدل على نفيه عن المفuoL المذكور خاصة الا في صورة التردید كما هو ظاهر عبارته لانه لم يصح لانه متى ذكر المفuoL تقدم أو تأخر لم يدل الاعلى نفي الفعل حال كونه متعلقاً بذلك المفuoL وان أريد أن الموالاة تدل بشرط أن لا يذكر معه معمول سوى الفاعل لم

أم الأنثيين فان للقصود انسكار أصل التحرير وأخرج في قالب طلب العين وكذلك آلة آدن لكم لانه اذا في الفعل من لا يفعل له غير النفي عنه انتفاء الفعل من أصله ويكون استفهام الانسكار بسـمـ وكيف مثل كـمـ تدعـنـي وكيف تؤذـيـ اباـكـ ثم استفهام الانسكار على قسمين أحدهما يراد به التوبيخ وهو من أنـكـرـ عليهـ اذاـ نـهـاـيـاـيـ ماـ كـانـ يـنـبـيـ اـنـ يـكـونـ هـذـاـخـوـأـعـسـترـ بـكـ أـيـ عـنـيـ لـيـنـبـغـيـ أنـ يـكـونـ كـفـوـلـكـ الـجـلـيـرـ كـبـ الـحـطـرـ أـتـركـ فيـ غـيـرـ الطـرـيـقـ وـالـفـرـضـ مـنـهـ الـدـمـ عـلـىـ مـاضـ وـالـأـرـدـاعـ عنـ مـسـتـقـبـ وـيـقـالـ أـيـنـ مـغـبـيـكـ لـتـوـبـيـخـ وـالـتـرـيـعـ قـالـ نـمـالـيـ أـيـنـ شـرـكـاـيـ الـذـيـنـ كـنـتمـ تـزـعـمـونـ وـضـابـطـ هذاـ الـقـسـمـ أـنـ يـكـونـ مـاـيـلـ الـهـزـمـةـ فـيـهـ وـاقـعاـ لـكـهـ مـسـتـقـبـ الـتـائـيـ الـتـكـذـيـبـ وـضـابـطـهـ أـنـ يـكـونـ مـاـيـلـ

المفuoL تقدم أو تأخر لم يدل الاعلى نفي الفعل حال كونه متعلقاً بذلك المفuoL وان أريد أن الموالاة تدل بشرط أن لا يذكر له معمول سوى الفاعل لم يتوجه قوله ولا انسكار الفعل صورة أخرى لأن هذا الحصر أعني حصر الضرب مثلاً في مفuoLين أوأـ كـثـرـ يوجـبـ انسـكـارـ أـصـلـ الـفـعـلـ وـلـوـ فـيـ حـالـ مـوـالـةـ الـذـمـ حـالـ كـوـنـهـ مـتـعـلـقـاـ بـالـفـعـلـ وـاـذـ لـمـ يـكـنـ حـصـرـ فـالـانـسـكـارـ لـالـفـعـلـ مـتـعـلـقـ بـذـلـكـ الـفـعـلـ تـقـدـمـ ذـلـكـ الـمـفـعـوـلـ اوـ تـأـخـرـ لـأـصـلـ الـفـعـلـ فـكـيـفـ يـجـمـلـ التـأـخـيرـ دـائـمـاـ اـنـسـكـارـ اـنـسـكـارـ بـشـرـطـ الـحـصـرـ فـالـتـقـدـيـمـ وـالـتـأـخـيرـ حينـئـذـ مـتـسـاوـيـانـ فـكـيـفـ يـخـصـ التـقـدـيـمـ بـكـوـنـهـ صـورـةـ أـخـرىـ مـعـ الـحـصـرـ وـالـفـرـضـ أـنـ الـصـورـةـ مـعـ التـأـخـيرـ أـيـضاـ بـشـرـطـ الـحـصـرـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ حـصـرـ التـمـلـقـ لـاـبـدـهـ وـلـىـ الـفـعـلـ أـمـ لـاـعـطـفـ عـلـيـهـ بـأـمـ وـشـبـهـهـاـ أـمـ لـاحـيـثـ أـرـيدـ فـيـ أـصـلـ الـفـعـلـ وـاـنـ لـمـ يـكـنـ حـصـرـ لـمـ يـفـدـ نـفـيـ أـصـلـ الـفـعـلـ تـقـدـمـ الـمـعـوـمـ اوـ تـأـخـرـ نـمـ اـذـ قـيلـ مـثـلـ اـزـ يـدـاـضـرـ بـتـاحـتـلـ اـنـ بـرـادـ مـاـضـرـ بـتـزـيـدـ بـغـيرـهـ بـأـرـجـيـهـ وـأـنـ يـادـاـضـرـ بـتـ زـيـداـ مـنـ غـيرـ تـرـعـشـ لـمـ سـاـواـهـ وـاـذـ قـيلـ أـصـرـ بـتـزـيـداـ اـحـتـمـلـ عـلـيـ وـجـهـ الـسـاـواـيـ نـفـيـ ضـرـبـ الـغـيرـ تـأـمـلـ اـنـتـهـيـ

ومنها الانسكار المألف توبيخ يعني ما كان ينبغي أن يكون نحو أوصيتك بـك

(قوله والانسكار) أي الاستئهام الانسكارى وهو من انكر عليه اذنهما ( قولهاما للتوبيخ ) ظاهره أن الانسكار لا يخرج عن هذه الاقسام فتكون الاشتارة السابقة ( ٣٠٠ ) داخلة في هذه الاقسام كقوله أغير الله تدعون فيجوز أن يكون

التبسيط أى لا ينبغي أن يكون ونحو قوله أنتلى الح تكتذيب في المستقبل أى لا يكون هذا وهكذا قاله اسم وقولهاما للتوبيخ أى التغيير والتقويم على أمر قد وقع في الماضي أو على أمر خافت وقوعه في المستقبل بأن كان المخاطب بصدق أن يوجهه ذى القسم الاول يفسر التوبیخ بما يقتضى الواقع أى ما كان ينبغي أن يكون ذلك الامر الذي كان لان الرف أى انك أنت تقول ما كان ينبغي لك هذا ياخلاه اذا صدر منه وفي القسم الثاني يفسر بما لا يقتضى الواقع أى لا ينبغي أن يكون هذا الامر الذي أنت أيتها المخاطب بصدق عمله وقدمه فالفرض من التوبیخ الندم على ماض والارتداع عن مستقبل ( قوله أى ما كان ينبغي الح ) هنا اذا كان التوبیخ على أمر واقع في الماضي لأن الشفى اما هو الانباء وأما الفعل فهو واقع ( قوله نحو أوصيتك ربك ) أى نحو قوله من صدر منه عصيان أوصيتك ربك أى ما كان ينبغي لك أن تصييبه ( قولهاما للمسىء ) حاصله أن الانسكار التوبیخ اذا كان لما وقع في الماضي لتضمنه الواقع والقرار يقال في الاستفهام في أمثلته أنه القرار يعني التحقیق والتثبت أى تحقیق ما يعرفه المخاطب من المسمى في هذه الجملة لما يسبق من أن القرار يقال بهذا المعنى

(والانسكار المألف توبيخ أى ما كان ينبغي أن يكون) ذلك الأمر الذي كان ( نحو أوصيتك بـك ) فان العصيان واقع لكنه منكر وما يقال انه تقرير فعاه التحقیق والتثبت

يتوجه قوله والانسكار الفعل صورة أخرى لأن هذا الحصر أعني حصر الفعل مثلاً مفعولين أو أكثر يوجب انكار أصل الفعل ولو في حال موافاة الفعل حال كونه متعلقاً بالمفعول فإذا لم يكن حصر الانسكار لفعل المتعلق بذلك المفعول تقدم ذلك المفعول أو تأخر للأصل الفعل فكيف يجعل التأخير دائماً لانسكار أصل الفعل والتقدیم للانسكار بشرط الحصر فالتقدیم والتأخير حيث ثبتوا يان فكيف يخص التقدیم بكونه صورة أخرى مع الحصر والفرض أن الصورة مع التأخيراً ياشترط الحصر والحاصل أن حصر التعلق لا بد منه وللفعل ألم لا عطف عليه باسم وشبهاً أم لا حيث أرى يدلكي أصل الفعل وإن لم يكن حصر لم يقدر بمني أصل الفعل تقدم المفعول أو تأخر فنم إذا قيل مثلاً أز يداضررت احتمل أن يراد ماضي بتزييداً غيره على وجه الأرجحية وأن براد ما ضررت ز يدام غير تعرض للسوء وإذا قيل أضررت ز يداً احتمل على وجه التساوى تقى ضرب ز بدققت مع ضرب الغير تأمل (والانسكار) في الجلة يكون على أوجهه لانه (اما) أن يكون (التبسيط) أى التغيير والتقويم على أمر قد وقع ولذلك يقال الانسكار التوبسيط يتضمن التقرير أى التثبت والتحقق والتقويم فسر التوبسيط على مفهوم الواقع بقوله (أى ما كان ينبغي أن يكون) ذلك الامر الذي كان لان العرف أى انك انت تقول ما كان ينبغي لك هذا ياخلاه اذا صدر منه ذلك قوله لم من صدر منه عصيان ( أوصيتك ربك ) كأنك تقول ماهذا العصيان الذي صدر منك فإنه منكر لانه لم يكن مما ينبغي أن يصدر منك وان ضمن الانسكار الذي يعني للواقع والتقرير يقال في أمثلته أنها للقرار يعني أنه يفيد التحقق والتثبت وليس المراد بالقرار فيه حل المخاطب على الافرار لعرض من الأعراض بل المراد

المهزة فيه غير واقع وقد تكتذيبهم فيما وسواء كان زعمهم له صريحامثل أفسحر هذا أم الزاما مثيل أشهده وأخفهم فائهم لما جزموا بذلك جزم من شاهد خات الملائكة كانوا مكن زعم أنه شهد خلتهم وتسمية هذا استفهام انسكار من انـسـكـارـاـذاـ جـحـدـهـوـاـمـعـنـىـ لمـيـكـنـ كـوـلـهـ نـمـالـىـ أوـأـصـفـاـ كـمـ رـبـكمـ بالبنينـ وـاخـذـمـنـ المـلـائـكـةـ اـنـاـ اوـعـنـىـ لاـيـكـونـ نحوـاـنـزـمـكـمـهـاوـقـولـهـ

أـلـرـكـ انـ قـلـتـ درـاهـمـ خـالـدـ \* زـيـارـةـ أـنـىـ اـذـاـ لـاشـيمـ

ويقال متى قلت للجحد وحمل الخشري تقديم الاسم في قوله تعالى أفت تذكر الناس حتى يكونوا مؤمنين وقوله تعالى أفت تستمع الصنم أو تهدي العمى على أن المعنى أفت تقدر على اكرابهم على سبيل التصدى أى انت يقدر على ذلك الله ولم يقدر السكان كفيه تقدير بالعمل على الابتها دون تقدير التقديم كما هو أحد الاحتمالين الذين ذكرهما في أناقت فلا يغدو غير تقويم الحسک ونقل في الإياض عن السكان كي أنه قال ياك أن تقلل عمها سبق أنا ضربت من احتمال الابتها واحتمال التقديم وتفاوت المعنى يعني ما فلا تتحمل قوله تعالى آللله أذن لكم على التقديم فليس المراد أن الأذن يشكر من الله دون غيره ولكن احمله على الابتها مصادبة تقوية حكم الانسكار قال المصطف وفيه نظر لانه ان أراد أن الاسم اذا كان مظهوـاـوـوـيـ المـهـزـةـ لـاـيـدـتـوـجـهـ الانـسـكـارـاـلـىـ كـوـنـهـ فـاعـلـاـلـاـمـبـعـدـهـمـمـنـوـعـ وـانـأـرـادـ

ينبغي لك أن تصييبه ( قولهاما للعصيان واقع ) أى فلا يكون الانسكار فيه تكتذيب ( قوله وما يقال الح ) ( او حاصله أن الانسكار التوبسيط اذا كان لما وقع في الماضي لتضمنه الواقع والقرار يقال في الاستفهام في أمثلته أنه القرار يعني التحقیق والتثبت أى تحقیق ما يعرفه المخاطب من المسمى في هذه الجملة لما يسبق من أن القرار يقال بهذا المعنى

أو يعني لا يبني أن يكون كفولك للرجل بضم الحق أنسى قديم احسان فلان وكفولك الرجل يركب الخطير تخرج في هذا الوقت أذهب في غير الطريق والترض بذلك تنبهه الساعي حتى يرجع إلى نفسه فيدخل أو يرتد عن فعل ما هم به وأما التكذيب يعني لم يكن كفوله تعالى فأفاصفاكم ربكم بالبنين وأخدمن الملائكة أنا وقوه أصفع البنات على البنين أو يعني لا يكون نحو أنزركم ملوكها وأنتم لها كل هون عليه قول امرى القبس

أنقذني والشرف مضاجي \* ومن شرف ترق كأني بآغوال  
فيمن روى أنقذني بالاستفهام وقول الآخر

أثرك ان قلت دراهم خالد \* زيارته ان اذا لشيء

والانكار كالقرير يشرط أن بيلى المسكر المهرة كفوله تعالى أغير الله تدعون أغير الله أخذنolia بشرا من واحدا نعمه وكفوله تعالى

( قوله نحو أنتهى ربك ) أي نحو قوله تعالى ( قوله نحو أنتهى ربك ) ( قوله نحو أنتهى ربك ) ( قوله نحو أنتهى ربك )

أولاً يعني أن يكون نحو أنتهى ربك أول التكذيب ) في الماضي ( أي لم يكن نحو أفالصافاكم ربكم بالبنين (أو) في المستقبل أي لا يكون نحو أنزركم ملوكها ) أي أنزركم

التقرير والتحقق الذي يقتضيه التوبيخ (أو) يكون للتوبيخ على أمر خيف وقوه بأن كان المخاطب بقصد أن يوجهه فيكون المدى أنه (لا يبني أن يكون) هذا الأمر الذي أنت أيها المخاطب بقصد عمله وقصده (نحو) قوله تعالى (أنتهى ربكم) في الاستقبال فـ كأنك تقول هذا المعيان الذي نويت لا يبني أن يصرمنك في الاستقبال وهذا التوبيخ لا يقتضي وقوع الوعي عليه بالفعل كما هو ظاهر وأما يقتضي كون المخاطب بقصد الفعل كذلك كذاذ ذكر العلامة المعموق في وفي عبد الحكيم ويس أن نقسر الانكار التوبخي بالبنين أن يكون بصيغة المستقبل إذا كان الوعي عليه وإنما في الحال أو بقصد الروع في المستقبل فيصح أن يقال من تليس بالمعيان أنتهى ربكم لا يبني أن يتحقق وحدث منك هذا المعيان الذي تلبست به كما يصح أن يقال ذلك من هم به ولم يقع منه ولا ينافي ما قاله الشیخان ذكر أن في التفسير قوله لا يبني أن يكون لأن أن وان خلصت المضارع للاستقبال لا تخلص يكون له بل هي محتملة للحال معها ( قوله أول التكذيب ) عطف على قوله للتوبيخ وبسم الانكار التكذبي بالانكار الابطالي أيضا وقوله في الماضي أي فيكون يعني لم يكن وحاصله أن المخاطب إذا أدعى وقوع شيء فيما مضى أو نزل منزلة المدعى له أتي بالاستفهام الانكارى تكذيبا له في مدعاه ( قوله أول الصافاكم ربكم الح ) أي خصم وهذا خطاب لمن اعتقاد أن الملائكة بنات الله وأن المولى خصنا بالذكور وخص نفسه بالبنات أي لم يكن الله خصم بالأفضل الذي هو الأول الذكور واتخذ لنفسه أولادا دونهم وهم البنات بل أنت كاذبون في هذه الدعوى إنما يسبحانه عن الولد مطافقا وليس المراد توبيخهم بل تكذيبهم فيما قالوا لأن التوبيخ بصيغة الماضي على فعل حصل من المخاطب ( قوله أول في المستقبل ) أي فيكون يعني لا يكون قال سمع سكت عن الحال لعدم تأثيره اذما عاقل لا يدعى التائب عاليس متباينا به حتى يكذب نعم يتأثر فينهي الانبعاث واللائقة هـ كلام موفى ابن عثيمين والاطول أن الانكار الابطالي اذا كان يعني لا يكون يكون الحال والاستقبال وكان المصنف سكت عن الحال لأنه أجزاء من الماضي والمستقبل وتأمه ( قوله أنزركم ملوكها ) المهمزة للاستفهام ونظام فعل مضارع مرفوع بالضمة والكاف مفعول به والمعلم عالمات الجم والواو والاشارة

أذ يفيد ذلك ان قدر تقديم وتأخير والا فلا على ما ذهب اليه بهذه الصورة مامن هؤذلك فيها انتهت يعني فيلزم أن لا يحصل الانكار في نحو أنتهى فعلت على شيء من التقادير عنده ولاشك أن كلامه

أذ يقال ذلك من هم به ولم يقع منه ولا ينافي ما قاله الشیخان ذكر أن في التفسير قوله لا يبني أن يكون لأن أن وان خلصت المضارع للاستقبال لا تخلص يكون له بل هي محتملة للحال معها ( قوله أول التكذيب ) عطف على قوله للتوبيخ وبسم الانكار التكذبي بالانكار الابطالي أيضا وقوله في الماضي أي فيكون يعني لم يكن وحاصله أن المخاطب إذا أدعى وقوع شيء فيما مضى أو نزل منزلة المدعى له أتي بالاستفهام الانكارى تكذيبا له في مدعاه ( قوله أول الصافاكم ربكم الح ) أي خصم وهذا خطاب لمن اعتقاد أن الملائكة بنات الله وأن المولى خصنا بالذكور وخص نفسه بالبنات أي لم يكن الله خصم بالأفضل الذي هو الأول الذكور واتخذ لنفسه أولادا دونهم وهم البنات بل أنت كاذبون في هذه الدعوى إنما يسبحانه عن الولد مطافقا وليس المراد توبيخهم بل تكذيبهم فيما قالوا لأن التوبيخ بصيغة الماضي على فعل حصل من المخاطب ( قوله أول في المستقبل ) أي فيكون يعني لا يكون قال سمع سكت عن الحال لعدم تأثيره اذما عاقل لا يدعى التائب عاليس متباينا به حتى يكذب نعم يتأثر فينهي الانبعاث واللائقة هـ كلام موفى ابن عثيمين والاطول أن الانكار الابطالي اذا كان يعني لا يكون يكون الحال والاستقبال وكان المصنف سكت عن الحال لأنه أجزاء من الماضي والمستقبل وتأمه ( قوله أنزركم ملوكها ) المهمزة للاستفهام ونظام فعل مضارع مرفوع بالضمة والكاف مفعول به والمعلم عالمات الجم والواو والاشارة

وقالوا لوازلم هذا القرآن على رجل من القرىتين عظيم أهم يقسمون رحمة يكىنواه مني وقوله فأنت تسمع  
السم أو هدى الصمى من هذا الضرب على أن المنى أفتنت قدر على اكرأههم على الإعان وأفانت تقدر على هدايتهم على سبيل القسر  
والاجراء أى اغای قادر على ذلك التلاوات وحمل السكاكي تقديم الاسم في هذه الآيات الثلاثة على البناء على الابتداء دون تقدير التقديم  
والتأخير كاسف نحو أناصر بت فلا يفيد الافتوى الا انكار ومن عجي المهمة الا انكار نحو قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقول جرير

الست خير من ركب الطيالا \* وأندى العالمين بطون راح

أى الله كاف عبده وأنتم خبر من ركب الطيالا نهى النفي الآيات وهذا مراد من قال ان المهمة في للتقرير بأدلة النفي للتقرير  
بالاتفاق وانكار الفعل مخصوص بصورة أخرى وهي نحو قوله أى يداضرت أم عمر المتنبي يدعى أنه ضرب اماز يداوا ما عرض دون غيره لانه اذا  
لم يتحقق الفعل بأحد هما والتقدير أنه لم يتحقق بغيرهما فهذا نفي من أصله لا يحال عليه قوله تعالى قل آذن ذكر بين حرم أم الانثيين أما الشملت  
عليه أرحام الانثيين أخرج المفظ مخرجه اذا كان قد ثبت تحريره في أحد الاشياء ثم في بدمعرفة عين المحرم مع أن المراد انكار التلاوات  
أصله وكتنا قوله آذن اذن اذن كذا ما لامون أن النفي على انكاره يكون قد كان من الله تعالى اذن في قالوه من غيره يكون هذا الاذن قد كان  
من غير الله فأضافوه الى الله لأن المفظ أخرج مخرجه اذا كان الأمر كذلك اي كون شرطني ذلك وباطله فإنه اذا ذكر الفعل مما جعل  
فاعلاه في الكلام ولا فاعل له غيره (٣٠٢) لزم فيه من أصله قال السكاكي رحمة الله واياك أن يزل عن خاطرك التفصيل

الذى سبق في نحو أنا  
ضررت وأنت ضررت وهو  
ضرب من احتمال الابتداء  
واحتمال التقديم وتفاوت  
المعنى في الوجهين فلاتتحمل  
نحو قوله تعالى آذن اذن  
لسم على التقديم فايض  
المراد أن الاذن يشترى من  
الله دون غيره ولكن حمله  
على الابتداء مرادا منه  
تفويت حكم الانكار وفيه

ذلك المهمة والمحجة يعني انكر حكم على قبولها ونقسر حكم على الاسلام  
فالكافرة ادعوا أنهم يذمون ما يذكرهون أو زلوا مزنلة من ادعى ذلك لنسبتهم للرسول حرصاً لا يذهب في  
في زعمهم أى انكار حكم هذه المحجة أى العمل بالشرع الذي قامت عليه المحجة وبالبرهان أو انكار حكم قبول  
المهمة باتباع الشرع الذي قامت عليه البينة والحال أنكم تلوك المحجة والمهمة كارهون والنقيب  
بالسکراة لاما كيدلان الرايم قبول الاتهام في العمل بالشرع لا يكون الا حال السکراة يعني اناعشر  
الرسول لا يقع من ذاتك الازام وأمام علينا الابلاغ لا الاكراء في الدين وهذا يناسب عدم الأمر  
بالجهاد واعاقتنا كذلك لأن الازام ان لم يكن معناه الازام بالجهاد كان معناه التكليف بالقبول ولا  
يصح فيه لوقوعه وهو ظاهر ان كان منه لاختلاق لسم القبول حال السکراة والرسول لا ي تكون منهم  
مشكل فان التقديم والتأخير لا تتعلق به تكون السکر او المستفهم عنه الاسم الذي يلي المهمة مقدر

نظر لانه ان اراد ان نحو هذا التركيب يعني ما يكون الاسم الذي يلي المهمة فيه مظهر لا يفيد توجيه الانكار الى كونه والحال  
فاعلا للفعل الذي بعده فهو عنوان وان اراد انه يفيد ذلك ان قدر تقديره وتأخيره والا فلا على ما ذهب اليه فيما سبق فهذه الموردة  
وضم اليم واجب حيث ولها ضمير متصل كاهنعت ابن مالك راجح مع جواز السكون عند سببها وبيانها وقد قرئ انكار حكمها بالساكنون  
كذا في بس (قوله تلك المهمة) تفسير لضمير المتصوب وهو المأمور والمهمة في الاصل الدلالة الموصولة لطلب أو يد بها اهنا ما يترتب عليها  
بحسب الشأن من اتباع الشرع الذي قامت عليه الادلة والمأمور به أو أن لا اذن بالهداية هنا الاتهام واعياله فالازام من حيث الاكراء على  
ما هو سبب في حصوله من اتباع الشرع والعمل به (قوله لا المحجة) أى التي قامت على العمل بالشرع والاكراء عليه من حيث الاكراء على قبولها  
فيترتب على ذلك العمل بالشرع أى لا انكر حكم على قبول تلك المحجة المترتب على قبولها العمل بالشرع (قوله يعني انكر حكم على قبولها)  
أى المحجة اذا هي التي يناسبها القبول فهو راجح للاحتمال الثاني وقوله ونقسر حكم أي نقسر حكم ونذكر حكم على الاسلام وهذا يناسب  
لتفسير الأول يعني المهمة فهو راجح له على طريق الالف والنشر المشوش كذا فرق رشختها الصدوى وقوله ونقسر حكم من القسر وهو القهر  
يقال قسره على الأمر قسر امن بباب ضرب قهر فهو مراد فنكر حكم لكن تفني في التعبير واعلم أن مثل هذا الخطاب يذكر لاسقط  
إثارة العداوة الراجحة لنفقة الكافرين أولاظهار عدم حاجة الناصح الى قتال الناصح لان المفهوم لانصوح فانك اذا صحت بخلاف  
نم أحست منه بالابية فقلت له است أقهرك على قبول نصحي ولا أفالتك على تركه واما على البلاع والنصح كان ذلك ادعى للقبول  
لما فيه من ترك الاقتصار على عدم السمع والقبول فافهم لثلا يقال ان مثل هذا الخطاب يفهم التخصيص في التكليف وترك المبالغة  
في الفرض كذا ذكر اليمعوبي

ما منع هؤلاً في علی مانقدم لایقال قدیل المدحه زیر اللشکر فی غیر ما ذکرم کافی قوله  
فان معناه أنه ليس بالذی يحيى منه أن يقتل مثلی بدلیل قوله

يقط غطيط البكرشد خنافه \* ليقتلني والمرء ليس بقاتل

لانا نقول ليس ذلك معناه لـا قال والى المشرقي مصاجي فـذ كرم ما يكون من عامل القتل والمنع اى احتاج اليه مع من يتم ور صدور الفعل منه دون من يكون في نفسه عاجز عنه ومنها التهم تحـوـلـواـنـكـ تـأـمـرـكـ أـنـ تـرـكـ مـاـيـعـدـآـبـاـونـاـ وـأـنـ تـفـعـلـ فـعـلـ فيـأـمـوـلـ النـاشـةـ

(قوله والحال أنسكم لما كارهون) الظاهر أن هذه الحال مؤكدة للاستازمه العامل (٣٠٣) أعني نلزمكم لأن الازمام بالشيء يقتضي

والحال أنك لما كارهون يعني لا يكون هذا الازمام (والتهكم) عطف على الاستبطاء وعلى الانكار وذلك أنهم اختلفوا في أنه اذا ذكر معطوفات كثيرة أن الجميع معطوف على الأول أو كل واحد عطف على ما قبله (تحوياً صلوانك تأمرك أن ترك ما يعبد آباً ونا) وذلك أن شعيباً عليه الصلاة والسلام كان كثيراً الصوات وكان قمة اذارأوه يصلى تصاحكاً فقصدوا بقولهم صلوانك تأمرك

النفرة  
الذلة على العمل بالشرع  
لان هذا لا يكُون الامن  
الله فالذى على الابلاغ  
لا الاكراه وهذا الكلام  
من نوع اقومه الذين  
اعتقدوا أنه يقهر أمته على  
الاسلام ولا يقال ان هنا  
الكلام يقتضى عدم الامر  
بالجهاد مع أنه مأمور به  
قطعا لانا نقول لم يرسل  
باليهاد أحد من الانبياء  
الانبياء محمد صلى الله عليه  
وسلم كذلك اقرشينا المدوى  
وقد تبين بما تقرر أن  
التبويخ يشارك التكذيب  
في النفي ويختلنا في أن  
النفي في التبويخ متوجه  
السكارين أولاظهار عدم حاجة الناصل الى قتال النصوح لأن المنفعة للنصوح فاذا اذا نصحت  
رجالا ثم أحست منه بالاباية فقلت له لست أقدرك على قبول نصحي ولا أفالتك على تركه وأنما على  
ابلاغ النصح كان ذلك أدعى للقبول لما فيه من ترك الاتصال على عدم السمع والقبول ومن ظاهره أن  
ال حاجة له ففهم اثلا يقال لهم منه الترخص في التكليف وترك المبالغة في الترخص وقد تبين بما تقرر  
أن الترخيص يشيخ شارك التكذيب في النفي ويختلنا في أن النفي في التبويخ متوجه اغير مدخل المجزء  
وهو الانباء ودخلوها واقع او ك الواقع وفي التكذيب يتوجه لنفس مدخلها فدخلوها غير واقع  
ففهم (و) ك(النظام) أي يكون حرف الاستفهام لغيرهم وهو الاستهزاء والسخرية فهو مام عطف  
على الاستعطاف بناء على أن المعلومات اذا تعددت اعتماد عطف على ماعطف عليه أو لها واما على الانكار  
بناء على أن كل واحد منها يعطى على مابيليه وذلك (نحو قوله تعالى حكاية عن الكافرين في شأن  
شعب على نيتنا وعليه أفضل الصلاة والسلام (أصلواتك تأمرك أن تترك ما يعبد آباءنا) فليس المراد  
به السؤال عن كون الصلاة آمرة بذذ ك وهو ظاهر بل قصدتهم إمامة الله عليهم الاستخفاف بشأن  
شعب في صلاتهم فـ كانوا يقولون لا تقربنا لك توجبا اختصاصك بأمرنا وهيئنا الآهنة الصلاة التي تلزمها  
وليست هي ولأن بشيء وبهذا الاعتبار صارت الصلاة كي بشك في كونه سببا لا لمرفنسب الأمر  
لما يجاز اعقوليا كما نقدم أن في هذا التكذيب مجازا اسنادي وفيه أيضا باعتبار آلة الاستفهام لقوى  
والملفقة أن الاستفهام عن كون الصلاة آمرة يناسب اعتقاد المخاطب أنها آمرة واعتقاد ذلك يقتضي  
الاستهزاء بالعتقد اذا ليست بما يأمر أو ينهى فهو من المجاز المرسل املأقة الازوم في الجملة (و) ك(التحقيق)  
نحو (و) قوله (من هذا) لقصد احتقاره مع أنك تعرفه والعلاقة أن المفترض: بأنه أن يجعل بعدم

الاهتمام به، فبستة عام عنه فيينه ما الازوم في الجلة والفرق بين التحقيق والاستهزاء، وأن التحقيق فيه اظهار حقاره التقديم والتأخير، لأن من ذلك التهمك بخوقوله تعالى قالوا ياشعيب أصلوانك تامرك أن نترك ما يعبد آباونا وقد قدم تفسير التهمك في باب المسند إليه وقد قيل إن تقدير الآية تامرك أن تأمر أن نترك

فدخولها غير وفع فافهم (قوله التحكم) أى الاستهزاء والسخرية ( قوله اختلقوا في أنه الخ) أى في جواب أنه الخ لأن الاختلاف انما هو في جواب هذا الاستفهام لافيه ( قوله أوكل واحداً لي ) ظاهره كان العطف بحرف مرتب كالفاء ثم وحني أو كان غير مرتب كالواو وأو وأم وتق بضمهم عن الكل ابن الهيثم أن محل هذا الخلاف مالم يكن العطف بحرف مرتب والا كان كل واحد معطوفا على ما قبله اتفاقاً وأعلم أن غمرة الخلاف الذي ذكره الشارح تظهر فيها اذا كان المعطوف عليه أولاضميرا مجرورا فعلى القول بأن الجمجم معطوف على الاول لا بد من إعادة الخاضع مع الجميع عند غير ابن مالك وعلى القول بأن كل واحد معطوف على ما قبله فلا يحتاج لإعادة الامع الأول كاف

ومنها التحقيق كقولك من هناؤ ما هذَا ونمِّ التهويل كفراة ابن عباس رضي الله عنهما ولقد عجينا بني إسرائيل من العذاب للهين من فرعون

(قوله المزف والسخرية) أي بشعيب وصلاته فـ كأنهم لعن الله عليهم يقولون لا قر بذلك توجب اختصاصك بأمرنا ونهاية الصلة التي تلازمها وليس بشيء وبهذا اعتبار صارت الصلاة معايشك في كونه سببا للأمر فحسب لما يجراها عقليا من الأسناد السبب في الجملة وهذا غير المجاز الآتوى (٣٠٤)

المزق والسخرية لحقيقة الاستههام (والتجهيز نحومن هنا) استحقاراً بشأنه مع أنك تعرفه  
والتوصيل كقراءة ابن عيسى ولقد جئنا بـ اسرائيل من العذاب للهين من فرعون

الخطاب وأظهار اعتقاد صفرة أو قلته ولذلك يصبح في غير المقابل كافية إقال ماهذا الشيء أي هو شئ محقٍ بغير  
قليل والاستهزاء فيه أظهار عدم الالام بالاستهزأ به ولو كان عظيمافي نفسه وربما يتعدد حالهم او الاختلاف  
معهم ومهما لما ينبع من الارتباط في الجملة لصحة نشأة أحد هماعن معنى الآخر (و) (كتوب) أي  
التقطيع والتضخم لشأن المستفهم عنه لينشأ عنده غرض من الأغراض وذلك (كفراءة ابن عباس) رضي  
الله تعالى عنهما قوله تعالى (ولقد نجينا بني اسرائيل من العذاب اليمين من فرعون) فقد قرأ من قوله

لاتنه عن خلق و تأقى مثله \* عاز عليهك اذا فعلت عظيم

وليس منه لأن كل السمك وشرب اللبن في المني لأن كل اذنهما يعلى انفهاته ليس مذموما بل المذموم  
بعوجههما وكل منهما جزء علة قات لاريتاب في أن فعل المقصبة مع النوى عنها أخف لأنها تجعل حال  
الانسان كاملاً تقاض وتحمّل القبول كالخاف للفعل ولذلك كانت المقصبة مع السلم أخف منها مع  
الجهل ولكن الجواب عن قوله ان الطاعة الصرفة كيف تضاعف المقصبة المقارنة لها من جنسها  
فيه دقة \*\* ومن ذلك التهوييل كقراءة ابن عباس وقد نجحنا بنى اسرائيل من العذاب الاهين من فرعون

من مستبعات الكلام وذلك لأنك اذا كنت عارقا بالمسئول عنه وفلت في قيام الاختلاف من هذا فكأنك \* بالظ  
تفرضه شيئا آخر غير المأمور وسائل عنه ولم ترض بحاله فيتولد التحقيق وصررت كأنك فلت هذا شخص مستخلف به حقير كذا  
قرر شيخنا المدوى وأعلم أن التحقيق بعد الشيء حقيرا واستهزاء عدم البلا بلا وان كان كغير اعظم في نفسة وربما أخذ ملهم ما وان اختلافا  
مفهوم ما يبينه من الارتباط في الجملة لصحة نشأة أحد هما من الآخر ( قوله مع أنك تعرفه ) أى تعرف هذا الشار اليه ( قوله  
والنهوي ) أى النقطيع والتغريم لشأن الاستئتم عنه لينشأ عنك غرض من الأغراض وهو في الآية تأكيد شدة العذاب الذي ينجوا  
منه بنو اسرائيل واستعمال أداة الاستئتم في النهو يليل بجاز مرسل علاقته السببية لانه أطاق اسم السبب وأربد السبب لأن

يقتضي الجهل به والجهل  
به يقتضي الجهل بفائدته  
والجهل بفائدة يقتضي  
الاستخفاف به وهو ينشأ عنه  
المزق فهو مجاز مرسل  
علاقته الازوم كذا قيل  
والاحسن أن يكون  
استهلاك أداة الاستفهام  
في التهكم من باب الكتابة  
أو يجعل التهكم من  
مستبعات الكلام كما مر  
نظيره ( قوله لاحقيقة  
الاستفهام ) أعني السؤال  
عن كون الصلاة آمرة بما  
ذكر ( قوله والتحقيق)  
العلاقة بينه وبين الاستفهام  
الازوم وذلك لأن الاستفهام  
عن الشيء يقتضي الجهل  
به وهو يقتضي عدم  
الاعتناء به لأن الشيء  
الجهول غير ملتفت إليه  
وعدم الاعتناء بالشيء  
يقتضي استحقاره فاستهلاك  
الاستفهام في التحقيق  
اما مجاز مرسل على ما قبل  
أوانه كتابة وهو أول اوانه

بلغت الاستفهام لما وصف الله تعالى العذاب بأنهم مبنين لشدة وفظاعة شأنه أراد أن يصور كنهه فقال: من فرعون أى أمر فوق من هو في فرط عنده وتجبره ما ظنكم بعذاب يكون هو العذب به ثم عرف حاله

الاستفهام عن الشيء مسبب عن الجهل به والجهل مسبب عن كونه إللان الأمر المأثور من شأنه عدم الادراك حقيقة أو ادعاء (قوله بلفظ الاستفهام) أي والجلة استئنافية لتهويل أمر فرعون المفيد لأن كشدة العذاب بسبب أنه كان متورداً معاذلاً لا يكيف عتروه (قوله على اختلاف الرأيين) أي في الاسم الواقع بعد من الاستفهامية فالاختس يقول أن الاسم يقتدأ مؤخراً ومن الاستفهامية خبر مقدم وسيبويه يقول بعكس ذلك (قوله وهو ظاهر) أي لأن الله (٣٥) لأنّه عليه شيء حتى يستفهم عنه

(فوله بل المسراد أنه) أى

الملوك بسبحانه وقوله العذاب

ای عذاب فرعون لبی

ای عادل عسل شکر

ووظایعه امره ای شناعه

وقباحتٍ حيث قال

سبحانه من العذاب المؤين

وَلَا شَكَّ أَنْ وَصَفَ الْعَذَابُ

بِدْلٌ عَلَيْهِ شَرْتَهُ وَشَنَاعَتِهِ

(قوله زادهـم) أـي زـاد

الخطاب.-بن تهويلا وأصل

الله هو يل حصل من وله

میز (و نهایت هنر و فن)

الذى هو في ذلك غاية نجف

طريقانه الشريعة وشكمحة

الشديدة أى تكبره وتجبره

الشَّدِيدُونَ فَتَوْلَهُ فِي فَرْطٍ

عنه وشدة شكريته من

مختصر و ملخص جزء

صيغة اسم الفاعل ويدل

شـ. يـرـفـ مـثـلـهـ يـرـجـعـ لـمـنـ هـوـ

ن والله ويل بشانه وهو

وَيُنْذَلِّهُ عَذَابٌ أَكْبَرُ

- 5 -

بلغظ الاستفهام أي من بفتح الميم (ورفع فرعون) على أنه مبدأ ومن الاستفهامية خبره أو العكس على اختلاف الرأيين فإن الامتنى لحقيقة الاستفهام فيها وهو ظاهر بل المرادان لما وصف الله العذاب بالشدة والنظامية زادهم تهويلاً به من فرعون أي هل تعرفون من هو في فرط عذابه وشدة شكيمته فما ظنك بما ذهب اليه العذاب به مثله

من فرعون (بلغظ الاستفهام) وذلك بأن قرأها بفتح الميم (ورفع) أي مع رفع (فرعون) فيكون فرعون مبتدأً ومن الاستفهامية خبره أو من مبتدأ وفرعون خبره على الرأيين في الاسم إمداد من الاستفهاميةحقيقة الاستفهام فيها غير مراد وأما المراد تقطيع أمر فرعون والنهيول بشأنه وهو مناسب هنا لأنهما وصف عذابه بالشدة زيادة في الامتنان علىبني امرأة أتى بالإنجاء منه هول بشأن فرعون وبين فظاعة أمره ليعلم بذلك أن العذاب المنجي منه غاية في الشدة حيث صدر من هو شديد الشكيمية عظيم في عته وشدة الشكيمية عبارة عن نهاية التكبر والتجبر وعدم اللين بشئ من الاشياء فكانه قيل نحيتناهم من عذاب من هو غاية في الشدة والموت والفساد وناهيك بمذاب من هو مثله ولا كان الفرض من النهيول شأن فرعون غاية تأكيد شدة العذاب الذي نجاهت وراسى لمنه أكيد أمره زيادة

(٣٩) - شروح التأسيص - نافي ) يجعل على أنف الفرس كفى به هنا عن التشكير والتجبر والظلم ( قوله فما ظنك بعذاب الح) أي فهو أخوه وأنشد وقد نجحتم منه فلتشكروني ( قوله يكون للعنذب به) بكسر النازل على صيغة اسم المفعول ويدل على ذلك قوله بعذاب زيادة لتعريف حاله وتقويل عذابه فان الهاue في حالة وما زاب ففرعون كا هو ظاهر والضمير مثله يرجع لمن هو ملتبس بفترط العتو وشدة الشكيمية وتوضح ما في انقام أن يقول ان المراذب لهذا الاستفهام تقطيع أمر فرعون والتقويل بشأنه وهو مناسب هنا انه لما وصف عذاب بالشدة زاده في الامتنان على بني اسرائيل بالاتجاه منه هول بشأن فرعون وبين فظاعة أمر لم يعلم بذلك أن العذاب المنجي منه غايته الشدة حيث صرمن هو شديد الشكيمية عظيم العتو فكان تقول نجيناهم من عذاب من هو غایة في العتو والتجبر وناهيك بعذاب من هو مثله وحيثنى فاللاتى أنكم تشكروني فكيف تفكرون فى

بقوله انه كان عليا من المسرفين ومنها الاستبعاد نحواني لمم الذكرى وقد جاءهم، ولما بين ثم نولوا عنه وقالوا معلم بمحنون ومنها التوبيخ والتعجب جديما كفالة تعالى كيف تكثرون بالقد وكتنم أموانا فأحياك ثم يمتنكم ثم عيكم ثم ترجمون أي كيف تكثرون والحال أنكم عالون بهذه القصة أنها التوبيخ فلان الكفر مع هذه الحال يعني عن الانهماك في الفعلة أو الجهل وأما التمجيد فلان هذه الحال تأني لأن لا يكون العاقل علم بالصالح وعلمه بما في أن يكفر وتصور الفعل مع الصارف القوى مظنة تعجب ونظيره أنا نامون الناس بالبر وتغدون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب

(قوله ولهمذا) أي ولاجل النهو بل (٣٠٦) بشأن فرعون (قوله انه كان عليا) أي في ظلمه من المسرفين في عنده فكيف

(ولهذا قال انه كان عليا من المسرفين) زيادة لنعريف حاله وتهويل عذابه (والاستبعاد نحواني لمم الذكرى) فإنه لا يجوز حله على حقيقة الاستفهام وهو ظاهر بل الراد استبعد أن يكون لمم الذكرى بقرينة قوله (وقد جاءهم رسول مبين ثم نولوا عنه)

في نعريف حاله وفي التهويل بهذا به بقوله تعالى (انه كان عليا) في ظلمه (من المسرفين) في عنده فكيف حال العذاب الذي يصدر من مثله وما كان الامر المأذل من شأنه عدم الادر الشحقيقة أو ادعاء زرم من ذلك أن من شأنه أن يكون مجرولا يسأل عنه فين التهويل والاستفهام ملابساً فاستعمل لفظ أحد هم الآخرين مجازاً (و) (الاستبعاد) أي عد الشيء بعيداً أو الفرق بينه وبين الاستبطاء أن الاستبطاء عد الشيء بطيئاً زمان انتظاره وقد يكون محبوباً بانتظاره أو الاستهانة بـ عـدـ الشـيـءـ مـعـيـدـاـ حـسـاـ أوـ معـنـيـ وـ قـدـ يكون منـسـكـاـ مـكـرـهـاـ وـ غـيرـ مـتـنـظـرـاـ أـصـلـيـرـ عـاـيـصـاـ لـجـلـ الـوحـدـهـ لـهـ ماـ وـ لـوـ اـخـتـلـفـ مـفـهـومـهـ ماـ وـ الـاسـتـبعـادـ (نـحوـ)ـ قولـهـ تـعـالـيـ (أـنـيـ لمـمـ الذـكـرـيـ وـ قـدـ جـاءـهـ رسـولـ مـبـينـ ثمـ نـولـواـ عـنـهـ)ـ فـانـ

أبو سعيد السيرافي في عالمت أربى بدىء الدار أم عمر وهذا ليس باستفهام والمتكلما به بنزلة المسؤول عنه والمخاطب بنزلة السائل وقد خرجت الماءزة أيا ضاع من ملائكة أرأيتكم موافقة أخبرنى قال في الصباح وقد تأني للبالغة في المدح كقوله

بـداـ فـرـاعـ فـؤـادـيـ حـسـنـ صـورـتـهـ \*ـ فـقـلـتـ هـلـ مـلـكـ ذـاـ شـخـصـ أـمـ مـلـكـ  
أـوـ فـدـمـ كـقـوـلـ زـهـيرـ

فـأـدـرـيـ وـسـوـفـ أـخـالـ أـدـرـيـ \*ـ أـقـوـمـ آـلـ حـصـنـ أـمـ نـسـاءـ

أـوـ النـدـلـ فـالـحـبـ كـفـوـلـهـ

بـالـلـهـ طـبـيـاتـ الـقـاعـ فـلـنـ لـنـ \*ـ إـلـاـ مـنـكـنـ أـمـ لـبـلـ مـنـ الـبـشـرـ

وعليه اعتراض سيداني في البديع والتحقيق في أكثر هذه الأمور رجوعه إلى الاستفهام الحقيقي (تبنيه) هذا النوع من خروج الاستفهام عن حقيقة يسمى الأعنات وسياه ابن المتن يتجاهل المارف وهل تقول ان معنى الاستفهام فيه موجود وانضم اليه معنى آخر أو تجرد من الاستفهام بالكلية محل نظر والذي يظهر الأول ويساعده ما قدمناه عن التموخ من أن لم تكون الاستفهام بمقابل معنى الترجي وقال التنويني أيضاً في نحو الحادة المحادفة ليس استفهاماً محضاً وما يرجح الأول أن الاستبطاء في قوله لكم أدعوك من ملائكة الدعاة قد يصل إلى حد أعلم عدهه فإذا أطلبه أن أفهم عدده والعادة تقضي بأن الشخص إذا يفهم عن عدد ماصدر منه إذا كثر فلم يلامه وفي طلب فهم عدده ما يشعر

نحو لأنزل عندنا كاف سيم (قوله وهو ظاهر) أي لا سيحاللة حقيقة الاستفهام من العالم بمخفيات الأمور وظواهرها مع مذاقته للجهة لحالية لان الجهة الحالية تناهى الجمل على الاستفهام المطلق واد امتنع حل الاستفهام هنا على حقيقته طلب له معنى يناسب المقام فيحمل عليه والمناسبة هنا هو استبعاد تذكرهم بدليل قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم نولوا عنه وأيضاً مثل هذا الكلام عرفاً اما يراد به الاستبعاد فكانه فيل من أين لهم التذرر والرجوع للحق والحال أنه جاءهم رسول يعلمون أمانته فتولوا وأعرضوا عنه يعني أن الذكرى بعيدة من حالمهم وغاية البعد التي لذلك وتجربة العلاقة بين الاستفهام والاستبعاد أن الاستفهام مسبب عن استبعاد الواقع لأن بعد الشيء يقتضي الجهل به والجهل به يقتضي الاستفهام عنه

حال العذاب الذي يصدر من مثله (قوله ز ياد صالح) تعلييل للقول المذكور بعد تعليله بقوله ولهذا فاعلة الاولى علة له مطلاقاً والمعلمة الثانية علة له مقيدة بالعلمة الاولى (قوله انعريف) أي في تعريف حاله (قوله وتهويل عذابه) وأشار بهذا الى أن تصر يف حاله من حيثياته حيث تهويل عذابه لامن حيبيته أخرى (قوله والاتبعاد) السين والتاء زائدتان وهو عد الشيء بعيداً والفرق بينه وبين الاستبطاء أن الاستبعاد متصلة غير متوقع والاستبطاء متعلقة متوقع غير أنه بطيء في زمان انتظاره ولا تحصر الماءلى المجازية فيما ذكره الصنف فإن منها مالم يذكره كلام نحوه فهل أنت مسلمون أي أسلموا والزجر نحو أنتم هل هذا أى اجزر والعرض

أى لأنزل عندنا كاف سيم (قوله وهو ظاهر) أي لا سيحاللة حقيقة الاستفهام من

انتهى من تقرير شيخنا العددوى (فوله أى كيف يذكر وون) هذا سل معنى مفيلا للنق والانكار فليست كيف مستفهم بها عن الحال فلا يرداً مقتضاها أن أى هنا بمعنى كيف مع أنه يجب حينئذ أن يلها فعل ولم يلها هنأ فعل بل هي بمعنى من أين فلأوعربه كان أحسن (فوله وأدخل) أى وأشد دخولاً (فوله في وجوب الآذكار) أى في - (٣٠٧) ثبوت الذكر (فوله من كشف

أعظم تنازعه الدخان) وأدخل وأعمل الثاني قبل أن هذا الدخان علامات من علامات يوم القيمة وهو

ساذهب اليه ابن عباس  
قوله عليه الصلاة والسلام  
أول الآيات الدخان وتزول  
عيسى بن مريم ونار تخرج  
من قفر عن نسوق الناس  
في الحشر وروى أن حذيفة  
قال يا رسول الله وما الدخان  
فتنا علىه السلام هذه

الآية فارتقب يومئذ  
السماء بدخان مبين ثم قال  
عولاً ما بين الشرق  
والغرب يمكث أثر بعين يوماً  
ليلة أما المؤمن فيصيبه  
نه كهيئة الزكام وأما  
الكافر فهو كالسكران  
نخرج من منزليه وأذنيه  
يدبره والذى ذهب اليه ابن  
سعود أن المراد بالدخان  
الآية ما يرى في السماء  
منذ الجموع كهيئة الدخان  
قال لانه عليه السلام  
إذا دعا قريشاً فسكن ذيوه  
استمعوا عليه قال لهم  
عنى عليهم بسبع كسبع  
وسرف وفي رواية الله به  
جعل عليهم سينينا كسى  
وسرف فأخذتهم سنة  
حضرت كل شىٰ وأكوا فيها  
بللرود والمتن من الجموع

یا محمد انک جنت نام  
ن الی قوله انسکم عاندون

أي كيف يذكرون و يتظلون و يوفون بما وعدوه من الاعيان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم  
ما هو اعظم وأدخل في وجوب الاذكار من كشف الدخان وهو ماظهر على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من الآيات والبيانات من الكتاب المجز و غيره فلمن يذكرها وأعرضوا عنه

الاستفهام الحقيق لا يصح من علام الفيوب مع مناقاته للجملة الحالية فان مثل هذا الكلام عرفا انسا يراد به الاستبعاد فهو مدليل فرائض الاحوال للاستبعاد لذكره فكانه فيقل من اين لهم التذكرة والرجوع للحق والحال انهم جاههم رسول يعلمون امامته فقولوا وأعرضوا بمعنى أن الذكري بعيدة عن حالمهم وغاية البعد النفي لذلك فسر تفسيرا معنويا بما يقتضى النفي والانكار بأن قيل كيف يذكرون ويظهرون ويقولون بما وعدوه من الاعيان ان كشف المذايب عليهم وقد جاءهم ما هو أعظم وأدخل في وجوب الذاكر من كشف الدخان وهو ماظهر على يد رسول اللهم صلى الله عليه وسلم من الكتاب المجز وغيره من المجزرات فلم يذكر وابن عرضوا واعاقلنا تفسير معنوي بالانه تقدم أن أني اذا كانت معنى كفيف لها الا الفعل والعلاقة أن المهوّل به بعد الادرار فهو شأنه أن يكون محبولا

بالاستبقاء وأما التحجب فالاستفهام منه مستمر لأن من توجب من شيء فهو بسان الحال سائل عن سببه وكأنه يقول أى ميّز عرض لي في حال عدم رؤية المهدى وأصله أى شيء عرض له لكنه قبله إلى نفسه مبالغة في الصفة وأمام التنبية على الضلال في تحذيف الإنسان أين تذهب مریداً التنبية على الضلال فالاستفهام فيه حقيق لا يقال أخبرت إلى أى مكان تذهب فاني لا أعرف ذلك وغاية الضلال لا يشعر به إلى أى نتهى فأما قوله تعالى فإن تذهبون في أي ماحصل به تتحقق المراد منه وأما التقرير فاعلم أنهم لم يصحوا عن مرادهم به فعل تقول إن المراد به الحكيم بنبيه كقولك قررت هذا الأمر أى أنتبه فيكون حينئذ خبر أمان المذكور عقب الأداء الواقع فنياً كان أم آياته انقرير في لم نشرح للفعل وهو الشرح أو المراد به طلب أقرار الخطاب به مع كون السائل يعلم فهو استفهام يقرر الخطاب أى يطلب منه أن يكون مقراراً به أو رأياً في الكلام أهل الفن ما يقتضي كلام من الاتهاءين وأنت إذا تبعت الأمثلة في ذلك قطعت في بعضها بأن المراد الأول كقوله تعالى هل أتي على الإنسان حين من الدهران جعلناه تقريراً وفي البعض بأن المراد الثاني كقوله تعالى أنت فعلت هذا بما لحتنا ظنهم يتطلبون أقراراً به كما صرحت به المصنف في الإيضاح ويتذكر ونحوه فإذا أردت باستفهام التقرير المعنى الأول فذلك خبر صرف وإن أردت الثاني فهل معنى الاستفهام باق فيه أولاً الذي يقتضيه كلام الجميع أنه لا والذى يظهر خلافه وأقدم عليه دفينة وهي أن الاستفهام طاب القائم ولكن طلب فهم المستفهم أو طلب وقوع فهم من يفهم كائنات من يعلم قيام زيد العمر وبحضور بكر الذى لا يعلم قيامه هل قام زيد بطلب من الخطاب القائم أعني فهم بكر إذا تقرير هذا فلا بد من صدور الاستفهام من يعلم المستفهم عنده وإذا سلست ذلك ازاحت عنك شكوك كثيرة وظهر لك أن الاستفهمات الواردة في القرآن لامان أن يكون طلب القائم فيها مصرفاً إلى غير المستفهم والمستفهم عنه فلا حاجة إلى تعسفات كثيرة من المفسرين وبهذا أنجلي لك أن الاستفهام التقرير في هذا المعنى حقيقة وأن قوله تعالى أنت قلت للناس أخذتني في حقيقة فإنه طلب به أن يقر بذلك في ذلك المشهد العظيم تكتنفي

(ومنها) أي من أنواع الطالب (الامر) وهو طلب فعل غير كف

فيسأل عنه وإنما نهانا على العلاقة في استعمال الاستفهام لغيره لاستبعادهم إياه فليتأمل (ومنها) أي ومن أنواع الطلب (الامر) وهو إذا أربد به هذا النوع من الكلام كأنها يحتمل بأوامر وهو

للسارى وتحصيله لهم أنه لم يقل ذلك وهذا ما قدمناه الوعاء في قوله تعالى فأين تذهبون فان قلت  
للمقرر به هو مابيل المهمزة كأنقرر في المهمزة أن يكون طاب منه أن يقر بأن قال ذلك وهذا المطلب بل طلب  
منه أن يقر بالواقع الواقع أعلم بقلت بل المطلوب منه أن يقر بالامر الواقع ولا ينافي هذا قوله  
إن القرر به هو مابيل المهمزة فان المراد أن القرر به الواقع وتقديره ألا فقلت ألم غيرك فقد طلب  
منه أن يقر بالفاعل منه ومن غيره وهذا معنى قوله ان المستفهم عنه مابيل المهمزة وان كان المستفهم عنه  
في قوله ألا يدقائم أم عمر وكلام زيد وعمرو ولكن مقصودهم ما يليها من مسند ما دل عليه أو مسند إليه  
كذلك وقد أنجلى لك بهذا قول السكاكي ان ذلك استفهام تقرير بعد أن كان في غاية البشاعة وانقض  
ذلك امكان حل الاستفهامات الواردۃ في القرآن على حقيقة همامة تزييه الباري وزوج عن أن يطلب  
لنفسه تبارك وتعالى وهذا ما قدمت الوعاء وأما استفهام الانسكار فقد يكون الاستفهام به اطلب  
فهم السادس لذلك الشئ والنكر فيه وآمال التهمک فقد يكون فيه الاستفهام أيضا صورا فالخطاب  
وأمام الاستبعاد فيما يكتنفه مابيل المهمزة أن يكون مفهوما ماعدا مقادمه فقصد  
فهم الناس حلم وطلب نظفهم بذلك والعرض والتحضير والزجر والبالغة لا تهدى في اجتماع  
لاستفهام مع كل منها خاصته تكميل المعاشرة على معنى الاستفهام معنى آخر بمعناه القرآن اللفظية  
والحالية وما يؤيد ما قلناه أن ابن الحاجب قال في شرح الفصل ان الطالب لا يمكن أن يستعمل من ادا  
ن نوع آخر من الطلب بل قد يستعمل ويرد بالخبر وأما طلب آخر فلا وان تجد كثیرا من هذه المانع  
للسابقة طلبا فإذا ذكرت لها معنى الاستفهام فيه وأن القراءات على اراده شئ آخر معه خلقت  
من هذا (تبنيه) قوله سبحانه أحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا يحتمل أن يكون استفهام تقرير  
كذا صرخ به بضمهم ووجهه لأن طلب منهم أن يقرروا بما عندهم في ذلك وهذا قال مجاهد التقدير  
فاظفهم للناس فهموا واستفهام تقرير بالاجواب له الأن يقولوا الاجعلوا كانواهم قالوا وهو قول الفارسي  
والزمخنري ويحتمل أن يكون استفهام انسكار معنى التوبيخ على محبتهم لا كل لحم أخيهم فيكون<sup>(١)</sup> ميتة  
للرabad بمحبتهم لا كل لحم أخيهم غيته على سبيل المجاز وجاء فسکره تموه بهم الامر ايا اكرهوه قبل  
فنفسکره تموه امر وقد يأتي الامر بصيغة الماضي نحو تقى الله امر و فعل خيرا ينبع عليه ويحتمل  
ان يكون استفهام انسكار يعني التكذيب لأنهم لا كانت حالهم من يدعى أنه يحب كل لحم أخيه  
سب اليهم ذلك وكذبوا فيه ويكون فسکره تموه بخبره (تبنيه) نقل الشیخ أبو حیان عن سبیو به أن  
استفهام التقرير لا يكون بدل إنما تستعمل فيه المهمزة ثم نقل الشیخ عن بعضهم أن هل تأتي تقرير  
أتاباناف قوله تعالى هل في ذلك قسم الذي حجر فأما قول الرمخنري ان هل تأتي على الانسان للتقرير  
نحمل على أنها معنى قد كا هو منه به فان المهمزة مقدرة قبله فالقرار حينئذ بالمهمزة وقال شیخنا أيضا  
طلب بالاستفهام تعین أو توبيخ أو انكار أو تعجب كأن بالمهمزة دون هل وإن أرد به الجحد كان بدل ولا  
لون بالمهمزة ومراده بالجحد القسم الثاني من قسم الانسكار التقديرين ومراده بالانسكار القسم الاول  
تعين في هل التي للجحد الاستثناء مثل وهل بجازي الا الکفور وهل اذا المان ربيمة او مصر ولا يجوز  
بدالاقام ص (ومن الامراض) ش من انواع الطلب الامر وهو يعني أمر حقيقة في القول الطالب

(قوله الامر) اعلم انه اذا  
أريده بـه النوع من السكالم  
كما هنا جعل على اوامر واذا  
أريده بـه الفعل جمع على امور  
ومن اراده الفعل به قوله  
تعالى وشافرهم في الامر  
أي في الفعل الذي تلزم  
عليه وهو حقيقة في القول  
المخصوص بجاز في الفعل  
وقيل مشترك لفظي فيما  
وقيل معنوي وانه موضع  
للقـدر المشترك بينهما  
والمناسب أن يراد بالامر  
هنا الامر لفظي لأن  
الكلام في الانشاء وهو  
لفظي لا الامر النفسي على  
ما عند الاصوليين ولا ينافي  
هذا قول المصنف بعد  
وصيته لأن الاضافة  
بيانية كذا قرر شيخنا  
الداوى ( قوله وهو طلب  
 فعل الح ) طلب مصدر  
 مضاد الى مفعوله وهذا  
تعريف للامر النفسي  
وليس الكلام فيه لأن  
الكلام في أنواع الطلب  
اللفظي فلو قال طلب فعل  
بالقول كان أولى ولم  
الحامـل على هذا التفسير  
قول المتن الآتـي أو الظاهر  
أن صيغته الحـ تمـ كـذا  
في يـسـ وقد يـقالـ انـ  
التـعـريفـ صالحـ لـكـلـ منـ  
الـاـمـرـيـنـ الـنـفـسـيـ وـالـلـفـظـيـ  
قـلـرـادـ بـالـطـلـبـ مـاهـوـ أـعـمـ  
مـنـ الـلـفـظـيـ وـالـنـفـسـيـ أـوـانـهـ  
لـفـظـيـ فـقـطـ وـهـوـ الـمـنـاسـبـ لـاـ

والامر مشترك بين اللفظي والنتفي ومن صرخ بالاشتراك العلامة القرافي الموصول قوله طلب كاجنس يشمل الدعاء والنتفي والالتماس وخرج عنه الخبر والانشاء غير الطلب وخرج باضافة الطلب للفعل النهي بناء على أنه طلب تركه وقيل هو طلب كف فزاد غير كف لأجل أن يخرج فالنتفي خارج من التعريف على كلام القولين وقوله على جهة الاستعلاه أى على طريق طلب الملو سواه كان عاليًا حقيقة كقول السيد لمبهد افعل كذا أو لا كقول العبد سيد افعل كذا حال كونه طالب الملو مخرج للدعاء والالتماس لأن الأول من الأدنى والثانى من المساوى بخلاف الأمر فإنه يشترط فيه طلب الأمر الملو وقد علمت أن المراد بطلب الملو أن يعد نفسه عاليًا باظهار حالة المعلى وذلك بأن يكون كلامه على جهة الفاظه والقوة لاعلى وجه التواضع والانخفاض فسمى ميله في كلامه الى الملو طلبه له سواء كان عاليًا في نفسه أولاً وبقولنا يشترط في الأمر طلب الأمر الملو يندفع ما يقال ان تعريف الأمر الذكور يصدق بالنتفي والعرض والاستفهام حيث كان كل اطلب الفعل استعلاه ووجه الدفع أنه لا يشترط الاستعلاه فيها وان وجده في نفس الأمر وأنه يشترط في الأمر وأورد على التعريف أنه غير مانع لصدقة بأمر ذلك بفعل كذا فاته ليس بأمر مع صدق المدع عليه ولك أن تقول ان كان التعريف حد الأمر النفسي فلا يراد صدقه عليه وإن كان التعريف للأمر اللفظي فلا ورود لأن هذا غير داخل تحت الجنس وهو طلب اللفظي وأنه غير جامع لا يخرج عنه

(٣٠٩)

#### على جهة الاستعلاه

حقيقة فيه وإذا أريده به الفعل وهو جاز فيه بجمع بأمور ومن اراد الفعل بقوله تعالى وشاورهم في الأمر أي في الفعل الذي تلزم عليه ويرى مراده بالمعنى الأول بأنه طلب فعل غير كف طابا كائنا على جهة الاستعلاه فخرج عن الطلب الخبر وخرج بالفعل النهي بناء على أن الطالب به ترك الفعل وخرج بغیر کف النهي أيضًا بناء على أن المطلوب به فعل هو کف فالنتفي يخرج عن التعريف على كلام التقديرين وخرج بقوله على جهة الاستعلاه الدعاء والالتماس لأن الأول من الأدنى والثانى من المساوى بخلاف الأمر فيشترط في طلب الأمر الملو ومعنى طلب الملو أن يعد نفسه عاليًا باظهار حالة الحال لكون كلامه على جهة الفاظه والقوة لاعلى جهة التواضع والانخفاض فسمى عرقا ميله في كلامه الى الملو طلبه سواء كان عاليًا في نفسه أولاً وقلنا فيشترط فيه الخ ليخرج بذلك ما يصدق عليه أنه طلب لل فعل إيجاباً وكذا ندبًا على المشهور وصيته نحو أكرم زيداً والمقرن باللام نحو ليحضر زيد باسم الفعل نحو نزال ودرالك قال (والاظهر أن هذه الصيغة موضوعة لطلب الفعل استعلاه) وينبغي أن يقول طلباً جازماً فانه يدخل في عبارته النسوب والصريح أن صيغة فعل موضوعة للإيجاب وان كان الأمر العام منه ومن النسوب والمنفأ يفرق بين الأمر وبين صيغة الفعل وان التتحقق ما قلناه وقوله الاظهر يحتمل أن يريد به كونها اطلب الفعل ليكون دفماً لمن ادعى أنها حقيقة في الاباحة مثلاً ويحتمل أن يكون دفماً لقول من قال اتها للطلب ولكن

خارج بقوله غير كف لأن هذا طلب كف وأجيب بأن المراد غير كف عن الفعل بأن المراد غير كف عن الفعل المأخوذ منه الصيغة المأخوذ منه الصيغة فدخل نحو كف عن القتل لانه كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة المأخوذ منه الصيغة بالتعريف وهذا صادق بما اذا كان طلب الفعل غير كف أو طلباً لفعل هو كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة وانه كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة فالمتألم نحو كف عن قم والثانى نحو كف عن القيام فانه طلب لفعل هو كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة وأورد

على هذا الجواب أنه يقتضي أن يخرج عن التعريف كف عن الفعل المأخوذ منه الصيغة مع أن هذا أمر وأجيب بأن كف المأخوذ من الكف مطلقاً وهو امتداد بالكاف عن خصوص القتل والمطلق والمقيدين بغير ان (قوله على جهة الاستعلاه) المتباينة تعلقه بقوله طلب أي الطلب على طريق الاستعلاه وبختتم أن يكون حال من فعل لانه وصف بقوله غير كف والعنى طلب فعل غير كف حال كونه على جهة الاستعلاه في طلبه وان يقىد بذلك ايكون التعريف المذكور للأمر لارتفاع فيه والا فاختار عند الاشرى وان يباء عدم اشتراط الاستعلاه والملو في الأمر وان كان الجھور على اعتبار الاستعلاه في حقيقة الأمر والحاصل أن في الأمر من اذهب قيل يشترط فيه كل من الاستعلاه والملو وقيل لا يشترط فيه شيئاً منها وقيل يشترط فيه الملو دون الاستعلاه وقيل بالعكس وهو ما شئ عليه الشارح ودليل كل من هذه القوالي مذكور في كتب الاصول وأورد على اشتراط الاستعلاه في مسمى الأمر قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا ان أمرون فقد استعمل الأمر في طلب ليس فيه استعلاه لأن فرعون لا يرى استعلاه في طلب المتعلق به من غيره لادعائه الالوهية لنفسه فلو كان الاستعلاه معتبراً مفهوم الامر لما قال ماذا ان أمرون وأجيب بأن المراد ماذا اشيرون من المأواة بمعنى الشاوره وأنه استقر نفسه بمدروبيه معجزة موسى ولا يخفى أن كلام من الجوابين خلاف الظاهر فلذا كان الصحيح أن الاستعلاه ليس بشرط في الأمر

(قوله وصيغته تستعمل في) أي صيغة للمهودة للنحوة كثيرة وهذا توطئها سيا في التأ من قوله والأظاهر الخ واضافة صيغة للضمير لبيان لانه من اضافة الامر الا شخص او الصيغة التي هي الامر بناء على ان المراد الامر الفظى ولاشك انه نفس الصيغة وهذا الاحتمال هو الظاهر لأن الكلام في الامر الفظى أو أن الاضافة تحقيقة وهو من اضافة الحال للدول بناء على ان المراد بالأمر الامر النفسي وبدل لذلك قول الشارح فيما في فالردا بصيغته تستعمل لكن لا يتحقق أن الكلام في الامر الفظى الذي هو من أقسام الانشاء لأن يقال هذا استطراد لزيادة (٣١٠) الفائدة ثم انه على هذا الاحتمال ربما يفهم أن الخلاف

الآتي في معنى صيغة الامر اما هو عند القاتلين بالكلام النفسي أما عند الناففين له كالمتزلة فلا يجري فيها خلاف وليس كذلك بينه حواشى جمع المخواص وغيرهم (قوله تستعمل في معان كثيرة) أي نحو ستة وعشرين معنى ذكرها أهل الاصول وذكر الصنف فيها يأتى بعضا منها (قوله هي) أي الصيغة وأبرز الضمير جلري الصفة على غير من هي له قوله لها أي المحقيقة (قوله اختلفا كثيرة) حاصله أن الاصولين اختلفوا في المعنى الذي وضع له صيغة الامر فقبل وضمت للاجور فقط وهو مذهب الجمود وقبل لاذرب فقط وقبل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد الطلب على وجه الاستعمال وقبل هي مشتركة بينهما بأن وضمت لسلك منها استقلالا وقبل بالتوقف أي عدم الراية وهو شامل للتوقف فيكونها الوجوب فقط أو لذرب فقط والتوقف فيكونها للقدر المشترك بينهما ما أو مشتركة بينهما يعني أنا لازم شيئا ما ذكر وقبل هي مشتركة بين الوجوب إلى متلقيه فيكون كفاعن فعل تأمله ثم ان الاصولين اختلفوا في وضع صيغة الامر فقبل وضفت للوجوب فقط وهو مذهب الجمود وقبل لاذرب فقط وقبل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد الطلب على وجه الاستعمال وقبل هي مشتركة بينهما بأن وضمت لسلك منها استقلالا وقبل بالتوقف أي عدم الراية وهو شامل للتوقف فيكونها الوجوب فقط أو لذرب فقط والتوقف فيكونها للقدر المشترك بينهما ما أو مشتركة بينهما يعني أنا لازم شيئا ما ذكر وقبل هي مشتركة بين الوجوب

وهي صيغة تستعمل في معان كثيرة فاختلقو اقحقيتها الموضوعية لها اختلافا كثيرة ولما لم تكن الدلالات مفيدة لقطع شئ وقال الصنف

على جهة الاستعلام كالتى والمرض والاستفهام حيث يكون كل طلب الفعل استعلاما لانه لا يشرط الاستعلام فيها ابدا يتشرط في الأمر وأورد على هذا التعريف عدم تناوله نحو كف ودع وذر ونحوه فيفسد عكسه ولكن هذا الإبراد بناء على أن التعريف للأمر النفسي واللفظي مما أورده اللفظي فقط وهو المناسب هنا لأن الكلام في الانشاءة وهو لفظي وأما أن يريد به النفسي على ما عند الاصولين فلا يراد لكن لا يحتاج إلى زيادة قوله غير كف لأن الطلب النفسي للفعل هو الأمر اصطلاحا ولو دل عليه لاندغ الفعل ونحوه وطلب الترك نهى ولو دل عليه كف واترك ونحوه وز يادة من زاد بناء على اراده النفسي مدلول عليه بغير كف اصطلاح منه غير مسلم نعم ان اعتيرت الحقيقة في المقدار مطلقا برد النقص على التعريف لأن الكف له حبيتان احداهما حقيقة كونه فعلا من جملة الأفعال المقدورة والآخر حقيقة كونه كفاعن فعل آخر فإذا اعتيرت الحقيقة الاولى فكف يصدق عليه ولو كان فعليا أنه طلب فعل كسائر الأفعال ولا يصدق عليه أنه طلب كف عن فعل آخر فهو والنوى فلا يخرج الأول ولا يدخل الثاني فصح التعريف اذا كان فعل طلب فعل من حيث انه فعل وكف من ذلك ولا يبدع الفعل نهى فهو طلب كف عن فعل آخر أي طلب كف عن التعلم بالفعل والكف عن الكف يحصل بالفعل فهو من حيث انه طلب كف عن فعل آخر لا يصدق عليه أنه طلب الفعل من حيث هو ولكن على هذا الاحتياج إلى زيادة قوله غير كف كذا قبل ولا يتحقق ما فيه من التمسف اذا يمكن أن يقال في قوله اتفاكf طلب كف فيمكن أن يقترب فهمه او وحدة فيكون فعلا أو بالنظر إلى متلقيه فيكون كفاعن فعل تأمله ثم ان الاصولين اختلفوا في وضع صيغة الامر فقبل وضفت للوجوب فقط وهو مذهب الجمود وقبل لاذرب فقط وقبل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد الطلب على وجه الاستعمال وقبل هي مشتركة بينهما بأن وضمت لسلك منها استقلالا وقبل بالتوقف أي عدم الراية وهو شامل للتوقف فيكونها الوجوب فقط أو لذرب فقط والتوقف فيكونها للقدر المشترك بينهما ما أو مشتركة بينهما يعني أنا لازم شيئا ما ذكر وقبل هي مشتركة بين الوجوب اشتراط الملو كالمتزلة أو بشرط الاستعلام ولا العلو كلام فخر الدين وأتباعه مستدلين بقوله تعالى ماذان أمرتون ولا حجة فيه ما يكونه مشتقا من الامر بمعنى الشورة والفعل واما الان فرعون اذذاك كان مستعليم ومكملا في الاوضاع يدل على اراده كونها اطلب الفعل لانه لا يستدل على ذلك باطلا ائمة الفتنة على اضافة هذه الالفاظ للأمر بقولهم صيغة الامر واستدل المصنف عليه بتبارد الذهن عند سماع هذه الالفاظ على ذلك وهذا بناه منه على أن التبادر علامه الحقيقة كما هو الشهور وان كان قد منع ذلك المصنف

وقيل بالتوقف أي عدم الراية وهو شامل للتوقف كونها الوجوب فقط أو لذرب فقط والتوقف في كونها للقدر المشترك بينهما شيئا ما ذكر وقبل مشتركة بين الوجوب والذرب والذرب والاباحة وقبل وضفت للذرب بين ثلاثة أي الاذن في الفعل والاكتئاف على أنها حقيقة في الوجوب فقط (قوله ولما لم تكن الدالان) أي الادلة التي ذكرها أصحاب الأقوال الذكورة (قوله بشيء) أي من الأقوال الذكورة (قوله قال الصنف) أي مشبرا لما هو الظاهر عنده لقوه دليله

## والاَظْهَرُ أَنَّ صِيغَتْ مِنَ الْقَوْنَةِ بِاللَّامِ نَحْوَيْ حَضْرَزِ يَدِ وَغَيْرِهَا نَحْوَأَكْرَمِ هَمْرَا وَرَوِيدَبَكْرَا مَوْضِعَةِ طَلَبِ الْفَسْلِ اسْتِعْلَاهُ

(قوله من للقرنة) أي من الصيغة للقرنة باللام فلنبيان أنواع الصيغة وقضيه كلام المصنف هذا أن الصيغة الثالثة على الفعل في قوله ليضربيز يدميلا وأن اللام قرينة على ارادة الطلب به وعلى هذا فالإضافة في قوله لام الأمر لأدفيه، لابسة أي اللام المقرنة بصيغة الأمر ويختتم أن يكون المجموع من الأمر وال فعل هو الدال على الطلب (قوله وغيرها) أي ومن غير للقرنة باللام (قوله نحو أكرم عمرا) هذه الصيغة فعل مفعض (قوله رويديبكرا) رويديها اسم فعل مبني على الفتح بمعنى أمهل وقد تكون مصدرًا منصوصاً بحسب المصادر للأمور بها صفتاً تضييق الترميم والأصل إراوهاد مصدر أو ردفيقال رويدي (٣١١) عمراً أي أورده أى أمهله وقد

يقع رويدي صفة مصدر فيكون رويدياً حينئذ بمعنى اسم الفعل نحو سر سيراً رويدياً أى مروداً وبقع حال نحو سير وارويدياً مرودين وقال جار الله هو حال من السير كأنه قبل سير والسير رويدياً وهذا تقدير سببوبه وبقع مصدرًا مضافاً للفعل نحو رويديز يد كأنه قبل ارداده يد وغيره ضاف نحو رويدياز يداً كضر باز يداً وهو في هذه الحالات ليس اسم فعل وإذا انصل به الكاف نحو رويديك عمراً فهو اسم فعل لا غير بمعنى أمهل كاف الفناري وأعلم أن جمل رويديه مفید الطلب بمعنى على الذهب الكوفى من أن اسم الفعل يدل على ما يدل عليه النمل لا على منهبه البصر بين من أن مدلوله افظ الفعل الآن يقال انه على منهبه يدل على الطلب بواسطته

(والاَظْهَرُ أَنَّ صِيغَتْ مِنَ الْقَوْنَةِ بِاللَّامِ نَحْوَيْ حَضْرَزِ يَدِ وَغَيْرِهَا نَحْوَأَكْرَمِ هَمْرَا وَرَوِيدَبَكْرَا مَوْضِعَةِ طَلَبِ الْفَسْلِ اسْتِعْلَاهُ فَلَمَرَادُ بِصِيغَتِهِ مَادِلٌ عَلَى طَلَبِ فَدِلِّ غَيْرِ كَفِ اسْتِعْلَاهُ سَوَاهُ كَانَ اسْمًا أَوْ فَضْلًا (مَوْضِعَةِ طَلَبِ الْفَعْلِ اسْتِعْلَاهُ)

والدلب والاباحة وقيل للقرن المشتركة بين الثلاثة أي الاذن في الفعل ولما لم تفده الدلائل قطعاً لشيء مماد كلام بجزم المصنف بشيء منها ولكن وأشار إلى ما هو الظاهر عند القواعد أماراته فقال (والاَظْهَرُ ) من تلك الأقوال (أَنَّ صِيغَتِهِ أَيُّ الْأَمْرِ وَالْأَضَافَةِ يَبْيَسْتَهُ أَيُّ الصِّيَغَةِ الَّتِي هِيَ الْأَمْرُ لَمَّا كَانَ الرَّادُ بِالصِّيَغَةِ هَذِهِ مَادِلٌ عَلَى طَلَبِ فَدِلِّ فَعْلِ غَيْرِ كَفِ اسْتِعْلَاهُ سَوَاهُ كَانَ ذَلِكَ الدَّالُ اسْمًا أَوْ فَضْلًا أَشَارَ إِلَيْهِ بِيَانِ ذَلِكَ قَوْلِهِ (مِنَ الصِّيَغَةِ (الْقَوْنَةِ بِاللَّامِ) فَلَنَبْيَسْتَهُ أَنَّوْعَ الصِّيَغَةِ (نَحْوَيْ حَضْرَزِ يَدِ) فَهُوَ مِنْ هَذِهِ أَنَّ الصِّيَغَةَ الدَّالَّةُ عَلَى طَلَبِ الضَّرَبِ هِيَ الْفَعْلُ وَالْأَمْرُ قَرِينَةً عَلَى ارادةِ الْفَعْلِ بِهِ وَيَخْتَمُ أَنَّ بِكُونِ الْمُجْمُوعِ مِنَ الْأَمْرِ وَالْفَعْلِ هُوَ الدَّالُ (د) مِنْ (غَيْرِهَا) أَيُّ غَيْرَ الْقَوْنَةِ بِاللَّامِ (نَحْوَ) قَوْلِكَ (أَكْرَمِ عَمْرَا) هَذِهِ الصِّيَغَةُ فَعْلِ عَضْنَ وَقُولُكَ (رويدبكرا) هَذِهِ اسْمَ فَعْلٍ بِعِنْدِ أَمْهُلٍ بَكَافِرُو يَدِ تَضييقُ ارداده مصدرًا رويديه بمعنى أمهل تصيير ترميم استعمل اسْمَ فَعْلٍ بِعِنْدِ أَمْهُلٍ (مَوْضِعَةِ) خبر قوله والاظهر (١) أَيُّ الْأَظْهَرُ أَنَّ الصِّيَغَةَ الَّتِي كُوَرَّةُ بِأَنْوَاعِهَا مَوْضِعَةً (اطَّابُ الْفَعْلِ اسْتِعْلَاهُ ) وَقَدْ تَقْدِمُ أَنَّ الرَّادُ بِالاسْتِعْلَاهِ هَذَا طَلَبُ الْمُوَبِّعِ عَدَ الْأَمْرِ نَفْسَهُ عَلَيْهَا بِظَاهَرِ الْفَلَاقَةِ سَوَاهُ كَانَ إِلَيْهِ بِفَسْهِ أَمْ لَا وَاعْلَمُ أَنَّكَ إِنْ دَقَّتَ النَّظَرَ فَوْلَمْ مُثَلًا صِيَغَةَ الْأَمْرِ وَمَوْضِعَةً لِتَدْلِيلِ عَلَى طَلَبِ الْفَعْلِ وَجَدَهُ لَا يَخْلُو عَنْ بَحْثِ لَهُ أَنْ أَرِيدَ بِالْفَطَّابِ الْكَلَامَ النَّفْسِيَّ كَانَ لَهُذِهِ الصِّيَغَةِ الْأَنْثَائِيَّةِ حِينَئِذٍ مَعْنَى خَارِجِيٍّ فَكَوْنُ سِيرَا وَانْ أَرِيدَ بِهِ بِمَا يَطْلُو ذَكْرَهُ وَقَدْ تَكَامَنَ عَلَيْهِ فِي شَرْحِ مُخْتَصِرِ ابنِ الْحَاجِبِ بِقِيَةِ الْمُصْنَفِ اشْكَالٌ وَهُوَ أَنْ قَوْلُهُ الْأَظْهَرُ أَنَّ صِيغَتِهِ مَوْضِعَةِ طَلَبِ الْفَعْلِ وَقَوْلُهُ لِتَبَادِرِ الْذَّهَنِ إِلَيْهِ عِنْدَهُمْ مَعَ هَذِهِ الصِّيَغَةِ يَقْتَضِي أَنَّ بِمُحْرَدِهِ يَنْتَعِضُ بِتَبَادِرِ الْذَّهَنِ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَمْرٌ وَذَلِكَ يَنْتَعِضُ بِشَرْطِ الْاسْتِعْلَاهِ وَانَّ كَانَ يَتَبَادِرُ إِلَيْهِ بِقَرِينَةِ الْاسْتِعْلَاهِ فَالْتَّبَادِرُ بِشَرْطِ الْقَرِينَةِ شَأْنُ الْمِيزَانِ لِلْحَقِيقَةِ لِمَ لَوْأَرَادَهُ ذَلِكَ كَانَ الْاسْتِدَالُ عَلَى الْاسْتِعْلَاهِ لَا يَعْلَمُ كُونَهَا لِلْفَطَّابِ وَهُوَ خَالِفُ مَاضِي وَرِدِّعِي الْمُصْنَفِ الْمُهْنَى فَإِذَا طَلَبَ اعْنَلَ لَانْ مَطْلُوبَهُ كَفَ النَّفَسُ وَخَرَجَ بِقَوْلِهِ الْاسْتِعْلَاهُ الدُّعَاءُ وَالْإِيمَانُ وَاعْتَرَضَ عَلَى الْمُصْنَفِ بِأَنَّ اسْمَ الْفَعْلِ لَا يَسْعَى أَمْرًا فِي اصْطِلَاحِ النَّسَاجَةِ وَأَجِيبَ بِأَنَّهُ يَسْعَى أَسْمَارًا فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمَعْانِي وَقَدْ عَدَهُ صَاحِبُ الْمَفْصِلِ أَمْرًا وَقَوْلُ الْمُصْنَفِ طَلَبُ الْفَعْلِ اسْتِعْلَاهُ لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لِلْوُجُوبِ أَوْ لِلْنَّدْبِ كَمَا تَوْمَهُ بِهِمْ وَرِبَّا

دلالة على لفظ الفعل تأمل (قوله مادل الح) أي لا يخص صيغة الأمر والمضارع المقربون بلام الأمر على ما شتهر وقوله مادل أي لفظ دل بعادته ولو بطريق التضمن كما في الفعل (قوله امبا) أي كرويد كالصدر في نحو ضرب باز يدا وقوله أوفلا أي كفعل الأمر والمضارع المقربون بلام الأمر وهو ظاهر في الأول وأما الثاني فجعل نظر لاجهاء أن يقال الدال على الطلب بمجموع الفعل واللام كاس (قوله موضوعة لطلب الفعل) ظاهره ولوند باع أن الجمورو على أنه حقيقة في الوجوب وبويدكون مراد المصنف هذا الظاهر عدم عده الندب من الأغيار الآتية مع أنه أحق بالعدم من غيره فيكون الأظاهر عند المصنف كون الصيغة موضوعة لاقدر المشترك بين الوجوب والندب كذلك في الفرقى (١) (قوله خبر قوله والاظهر) هو خبر صيغة كما هو ظاهر له مصححة

لتبرد الذهن عند ساعتها الى ذلك وتوقف ماسوأه على القرية قال السكاكي ولابطاق أئمة اللغة على اضافتها الى الأمر بقولهم صيغة الأمر ومثال الأمر **ولام الأمر** وفيه نظر لا يخفى على التأمل ثم إنها أعني صيغة الأمر قد تستعمل في غير طلب الفعل حسب مناسبة المقام

( قوله أى على طرق طلب العلو ) فيه اشارة الى أن نصب استعلاه ينزع الخافض مع قدره مضاد ويتحمل أنه مفهوم مطلق على حذف مضاد أى طلب استعلاه ويتحمل أنه تميز وبؤر يده قولهم على جهة الاستعلاه ويتحمل أن يكون حالا من فاعل المصدر المهدوف بالتأويل بالاسم الفاعل قال بضمها اذا تأمت في قولهم صيغة الأمر مادل على طلب الفعل استعلاه وجدته لا يخلو عن بعثاته ان أربد بالطلب الكلام النفسي كان لهذه الصيغة الانشائية حينئذ معنى خارجي فتسكون خبرا وان أربد به الطلب الانفظي كان هو نفس الصيغة فيلزم اتحاد الدال والدلول ورد بأننا نختار الاول ولا نسلم أن تلك الصيغة تسكون خبرا حينئذ (٣١٢)

أى على طريق طلب العلو وعد الامر نفسه عاليا سواء كان عاليا في نفسه أم لا (ابدار الفهم عند معاها) أى مسامع الصيغة (إلى ذلك المنى) أعني الطلب باستعلاء والتباادر اى الفهم من أقوى اهارات الحقيقة (وقد تستعمل صيغة الامر) أى اغير طلب الفعل استعلاء

الطلب اللفظي فهو نفس الصيغة تأمل وأنا كان الا ظهر أن الصيغة موضوعة لطلب المذكور (التبادر الفهم عند سماعها) أي سمع تلك الصيغة (إلى) فهم (ذلك) الطلب وهو الطلب على وجه الاستعلاء وقد تقرر أن تبادر المعنى من اللفظ إلى المهم من أقوى أمارات كون ذلك اللفظ حقيقة فيه وهذا الذي است ظاهره المصنف مخالفاً لما يذهب به المذكور كما تقدم من أنها حقيقة في الوجوب ثم التبادر المذكور يرد عليه أن المجاز الرأجح بتبادر معناه من اللفظ ولا يدل ذلك التبادر على كونه حقيقة لأن التبادر أصله كثرة الاستعمال وبحسب بأن التبادر في المجازات افتقر فيه إلى قرينة مصاحبة فلا يراد لأن التبادر في الحقيقة لا يفتقر إلى القرينة وإن لم يفتقر فيه إلى ذلك فهو حقيقة عرفية وهناك بحث وهوأن التبادر من غير معرفة الوضع الحال فاذ اعترض عرفت الحقيقة من المجاز لأن الأول بلا قرينة والثانى بمحاجتها فلا يستدل بالتبادر على الحقيقة لأن معرفتها سابقة على التبادر وقد يحتج بأن السابق على التبادر مطابق معرفة الوضع لالوضع الذى يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ولأنهم أن مطابق معرفة الوضع يدل على الحقيقة صحة أن يدرك أن هذا اللفظ موضوع لكندا ولو لم يعلم كون الوضع بالقرينة أولاً فالتبادر بكثرة الاستعمال يدل أن هذا الوضع مثلاً حقيقة دون ذلك تأمله (وقد استعمل) صيغة الأمر (لغيره) أي لغير طلب الفعل استعلاء الذى تقدم أن الا ظهر كونها حقيقة

ستفيد الأمّر من غير هذه الصيغ مثل أوجبت و ما شبهه و قول المصنف استعلاه لا يصح أن يكون  
فعوله أنّه لـكـنـ يـكـونـ مـنـصـوـبـاـ علىـ اـسـقـاطـ الـخـافـضـ تـقـدـيرـهـ عـلـىـ الـاسـتـعـلاـهـ أـيـ عـلـىـ جـهـةـ  
الـاسـتـعـلاـهـ وـالـتـصـبـ يـكـونـ باـسـقـاطـ عـلـىـ كـامـرـقـوـلـهـ تـمـالـيـ وـأـعـدـوـ الـهـمـ كـلـ مـرـصـدـ عـلـىـ قـوـلـنـمـ إـذـ ثـبـتـ  
نـهـاـحـقـيـقـةـ فـطـلـبـ اـسـتـعـلاـهـ فـقـدـ نـسـتـهـ مـلـ لـغـيـرـهـ وـذـلـكـ عـلـىـ أـفـسـامـ الـأـوـلـ الـابـاحـةـ نـحـوـ جـالـسـ الـحـسـنـ

أي من أقوى أدلة حقيقة واعتراض هذا الدليل أن المجاز الرابع ينبع بتأثر معناه من لغة الفهم ولا يدل ذلك التأثر على كونه حقيقة لأن التأثر أصله كثرة الاستعمال وأجيب بأن التأثر في المجازات افتقر فيه إلى قرينة مصاحبة زيادة على كثرة الاستعمال والتأثر في الحقيقة لا يفتقر لقرينة فالمراذب التأثير في كلام المصنف الذي لم يفتقر لقرينة بقى شه آخر وهو أن تأثر الفهم يتوقف على معرفة الوضع في الاستعمال فالدلال به على الوضع دور بيان ذلك أن التأثير من غير معرفة الوضع الحال فإذا عرف الوضع عرفت الحقيقة من المجاز لأن الأول بلا قرينة والثاني مصححتها فلا يستدل بالتأثر على الحقيقة لأن معرفتها سابقة على التأثير وقد يحتج بأن السياق على التأثير مطلق معرفة الوضع لا الوضع الذي يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ومعرفة مطلق الوضع لا تنفيه معرفة الحقيقة لصحة أن يدرك أن هذا اللفظ موضوع لكنه لا يعلم كون الوضع بالقرينة أولاً فالتأثر بكثرة الاستعمال يدل على أن هذا الوضع مثلـ لا حقيقة دون ذلك فتأمل إيمسي إعـقـوـبـيـ ( قوله وقد تستعمل لغيره ) أي لعلاقة بين ذلك الغير وبين معنى الأمر بحسب القرآن فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الأمر في مجاز والفسكانية ولا ينفي عليك أن مباحث الأمـر والاستفهام ليست من

لأنها وإن كان لها معنى  
خارجي لكنه لم يقصد  
موافقة الله لحكايته  
به بخلاف الخبر فإنه لا بد فيه  
من ذلك كلاماً (قوله طلب  
العلو) هنا على أن السين  
والناء للطلب وقوله وعد  
الله إشارة إلى أنها للعد  
كما تقول استحسنست هذا  
الأمر أي عدده حسناً  
ففي كلامه إشارة لجواز  
الوجهين وكان الأوضح  
في هذه الإشارة المطاف  
بأوكا في الأطول وعد  
الامر نفسه عاليها باظهار  
القومة والظاهرة في، كلامه  
دون التوضيع والخصوص  
فقد خاتم أوامر الله سبحانه  
وتعالى (قوله والتبارد إلى  
الفهم) أي تبارد المعنى  
من المفهوظ للفهم (قوله من  
أنفوئي أمارات الحقمة)

كالاباحة كفولك فمقام الاذن جالس الحسن أو ابن سيرين و هو أحسن ماجاء فيه قول كثير  
أسبقي بنا أو أحستني لاملاوة \* لدينا ولا مقلية ان نقلت

أى لآنت ملومة ولأمقلية ووجبه حسنة اظهار الرضا بوقوع الداخل تحت الأمر حتى كأنه مطلوب أى مهما اخترت في حق من الاسامة والاحسان فأنماض به غالبة الرضا فاعماليني بهما وانظرى (٣١٣) هل تتفاوت حالتك في الحالين

(كالابحة نحو جناس الحسن أو ابن سيرين) فيجوز له أن يجلس أحد هما أو كليهما وأن لا يجلس أحداً منهما أصلاً

فيه فيلم عليه أن تكون مجازاً في ذلك الغير (كلا بابحة) وذلك (نحو) قوله (جالس الحسن أو ابن سيرين) يعني أنه يباح لك أن تجلس أحدهما أو كليهما وأن لا تجلس أحدهما وتفارق الاباحة التخيير الذي له تجاهله هذا التركيب بأن لا يجوز الجمع بين الأمرين في التخيير دون الاباحة وظاهره أن مفید الاباحة هو الصيغة لا أو ولا كأنه على هذافرينة وعند السهو بين أن مفید الاباحة أو والتحقق أن المستفاد من الصيغة مطلق الادن والمستفاد من أو الادن في أحد الشترين مثلاً وما وراء ذلك من جواز الجمع بينهما وتركتهما فالقرار في تأمله والملاحة بين الطلب والاباحة الموجبة لاستعمال لفظه فيها مطلق الادن العام فهو من استعمال الاخص في الأعم مجازاً مرسلاً وهذه العلاقة ولو كانت عامة

أوابن سيرين أى اباحت ذلك بمحالسة أيهما شئت قلت ان كانت أولى هذا المثال على باهتها فالمعنى جالس أحد هما فان أرادوا أن ذلك لا يجحب فهو من نوع ومالذى صرفه عن وجوب محالسة أحد لا يعينه وهو صريح اللهظة وكون الأصل الجواز أو الحظر لا يقتضى ذلك وإن أرادوا منع ذلك أنها لا إباحة يعني أن محالسة أيهما مباحة فذلك لا يدفع الجواز ثم تصرأ أو حينئذ التخيير مثل خدم من مالى درها أو دينارا وإن كان المراد أنه يعنى الواو فالذى صرف عن وجوب محالستهما كقولك جالس الحسن وابن سيرين والنحوة يقولون إن أوفى هذا الإباحة ركاما لهم مشكل لأنهم بين قائل أنهما يعنى الواو وأنها لا إباحة ولا لأدري ما الذى اقتضى أنهما لا إباحة اذا كانت بهما الواو وهذا رأى ابن مالك وشيخنا أبو حيyan يقول هو ليست بهما الواو والفرق بينهما أنه لقول جالس الحسن أو ابن سيرين كان له أن يجلس أحدهما كان وحده وأن يجالسه ماما وإذا قال جالس الحسن وابن سيرين كان له أن يجالسه مما وليس له أن يجلس أحدهما وحده فلت ولا لأدري ما الذى أباح له مجالسته مما اذا كانت أولى منها الحقائق ولا لأدري ما الذى منع أن يجالس كلا وحده إذا أتى بالواو وهي لا تدل على المعتبرة نعم لو كانت مجالسة الحسن وابن سيرين حراما فقل جالس الحسن أو ابن سيرين فلنا أنها لا إباحة يعني أنه أباح مجالسة أحدهما لانه أمر بها والأمر بعد الحظر لا إباحة على الصحيح والملاقة بين الإباحة والطلب أن كلا منهما مأذون فيه ولا يقال الجزئية لأن المباح جنس لا واجب على قول فان كلامنا في المباح المستوى الطرفين وليس جنسا لا واجب فتأمل ذلك فقد عاط فيه الا كابر ثم قولهم الشىء ان كان أصله على التحرير ثم أمر به فأول وللتخيير مثل خدم من مالى درها أو دينارا وإن لم يكن فهو لا إباحة مثل جالس الحسن أو ابن سيرين كلام عجيب قان الإباحة في جالس الحسن أو ابن سيرين ليست من اللهظة وكذلك التحرير في خذرهما أو دينارا أو من خارج خيئتك كل من هذين المثالين كآخر يقتضى إباحة أحدهما والتخيير وأما إباحة الآخر فمن أحد هما وامتناع ذلك في المثال الآخر فليس من اللهظة ثم إن الأصوليين قاطبة فسروا الإباحة بالتخدير وإن كان التحقيق خلافه فإن الإباحة هو اذن في الفعل واذن

والله يكفووك لعبد شم مولاه وقد أذته أشتمه ولاك عليه أهلاً واما شتم والتتجيز كفوا على كل من هدى من أمر اعتقد أنه ليس في وسنه  
أله وعليه فاتوا بسوره من منه

أحد الشيئين أو الأشياء وماوراء ذلك من جواز الجم بغيرهما وامتناعه أباها بالقرآن (قوله والتهديد) وذلك اذا استعملت صيغة الأمر في مقام عدم الرضا بالأمور به والملافة بين الطاب والتهديد الوجبة لاستعمال لفظه فيه ما ينبع منها من شبه التضاد باعتبار للتعلق وذلك لأن المأمور به اما واجب أو مندوب والمهدد عليه اما حرام أو مكروه وهذا يقال التهديد لا يصدق الامر الحرام والملکروه وقرر بعضهم أن العلاقة بينهما السبيبة لان ايجاب الشيء يتسبب عنه التخويف على مخالفته أو الشابهة بجماع ترتيب العذاب على كل من الأمر والتهديد عند الترک ولابغنى (٤٣١)

(والتهديد) أي التحويض وهو علم من الإنذار لأن إبلاغ مع التحويض وفي الصحاح الإنذار تحويض مع دعوة (نحو اعملوا ما شئتم) لظهور أن ليس المراد الأمر بكل عمل شادوا (والتعجب من تحويضاً توابسورة من مثله) إذ ليس المراد طلب اتيا لهم بسورة من مثله

بنقوسى اعتباره فى الباى بالقران (و) ((التهديد)) أى التخويف بمحاباة وعى مبنى أو عجل (نحو)  
قوله تعالى ((اعملوا ما شئتم)) أى فسروا جزاءه أمامكم فهو يتضمن وعيًا بعملوا وإنما كان تهديدًا للعلم  
بأنه ليس المراد أمرهم أن يفعلوا ما شاءوا وقرآن الآيات تدل على أن المراد العيد لالأهال والتهديد  
مع الوعيد المبين كأن يقول السيد العبد دم على عصيائلك فالدعا أمامك ثم التهديد أعم من الإنذار  
لأن الإنذار لا يخو من اعتبار زبادة على التخويف إما تخويف مع ابلاغ كاقيق في نحو قوله تعالى  
قل تَعْوِيْفَكُمْ إِلَى النَّارِ فَصِيَّةٌ تَعْوِيْفَ مَا بَعْدَهَا تَخْوِيْفٌ بِأَمْرٍ مَعَ ابْلَاغٍ وَإِمَامَتِ تَخْوِيْفٍ مَعَ دَسْوَةٍ  
لما ينجى من المخوف وهو ريب من الأول ويشرط في الدعوة أن تكون نصا لأن كل تخويف مبلغ  
قبل وقوع المخوف يتضمن الدعوة للتهيؤ لما ينجى منه ثمشرط في النذر أن يكون مرسلًا فالفرق  
بينه وبين التهديد واضح وهو ظاهر قوله إنما يشرط وهو التبادر لأنه يقال  
لأن أعلم فوما يأبه جيشاً يصح بهم أنه اندرهم ولو لم يرسل بذلك فالظاهر أن يقال في الفرق تخويف  
الاتسکام بما يكون من قبله تهديداً بما يكون مطلاقاً إنذار ولكن على هذا يكون الإنذار أعم وأشمل  
في هذا المقام والملافة بين الطلب والتهديد ما ينبع من نسبة التضاد وهذا يقال التهديد لا يصدق  
الا مع المحرم والسكره (و) ((التعجب)) أى اظهار المجز نحو قوله لمن يتوجه أن فوسه أن يصل  
فعلاماً مافعله أى فانك لا تستطيع (نحو) قوله تعالى (فَأَنْوَابُ سُورَةٍ مِّنْ مُّثْلِهِ) اذ ليس المراد به أمرهم

في الترك ينظم اذنين معاً والتخيير اذن في أحدهما لا يعنيه \* الثاني التهديد بمثل اعملاً ما شئتم وفيه خروج عن الانشاء، فإن التهديد بخبر دل على ارادته القراءة والعلقة فيه المضادة ولذلك لا يمكن ارادة الابحاب والتهديد بحقيقة واحدة وإن جوزنا استعمال الفظ في حقيقته ومجازه أوفي معنيه الحقيقيين وهذا أحسن ما يمثل بالقول ناشر ط استعمال الشرك أو الحقيقة والمجاز في معنيهما عدم التضاد أي عدم تضاد الاستعمالين لعدم تضاد المعنيين \* الثالث التعبير كقوله تعالى فأتو ابصيرة من منها ذا ليس المراد

لکھن

بابلاغ أولابأن كان من عند نفسه فيكون أعم من الإنذار لانه تخويف، قيد والمقيدأخص من المطلق (قوله وفي الصحاح الحج) حاصله أن التهديد أعم من الإنذار لأن الإنذار تخويف مع دعوة لما يتجي من المخوف وأما التهديد فهو تخويف مطلقا فالإنذار أخص من التهديد على مافق الصحاح وكذا على ما قبله لكن الفرق بين مافق الصحاح وما قبله من جهة أن الإنذار على مافق الصحاح لا يكون الأمن الرسول لكونه اعتبر في مفهومه الدعوة والإنذار على ما قبله يكون من الرسول ومن غيره لانه اعتبر في مفهومه الإبلاغ وهو أعم من الدعوة لانه يكون من الرسول ومن غيره لانه يقال بان أعلم قوما بأني جئناكم بهم إنذارهم ولو لم يرسل بذلك (قوله والتاجيز) أى أن صيغة الأمر قد تستعمل للتاجيز وذلك في مقام اظهار عجز من يدعى أن في وسعه وطاقته أن يفعل مثل الأمر الفلافي لانه اذا حاول فعله بعد سعى صيغة الأمر ولم يكنته فعله ظهر عجزه حينئذ

وعله بعد صيغة الامر و لم يعلمه فعله ظهر عجزه حينما

(قوله لكونه محالاً) أى لكون الآيات بسورة من مثله حالاً من جهة أن ذلك خارج عن وسعهم وطاقتهم فذا حاولوا بعد سماع الصيغة ذلك الآيات ولم يمكنهم ظهر عجزهم فإن قلت لم لا يكون الرادهن من الصيغة الطلب وغايتها أنه من التكليف بالحال لاستحالة وجود الآيات من اللئل والتوكيل بالحال بجازأه واقع فلت القرآن هنا تعيين ارادة التعجب لاقامة الحجة عليهم في تلك الآيات والعلة بين الطلب والتعجب ما ينهم من شبه التضاد في متعلقهما فان التعجب في المستحبلات والطلاب في المكتنات أو السببية لان ايجاب شيء لا قدرة عليه يلزم التعجب عنه (قوله متعلق بما توا) أى فهو ظرف لغو والضمير لعبدنا أى تعينا والمعنى حينئذ وان كتمت في ريب ما نزلنا على عبدنا فأتوا من شخص ما قل لعبدنا في كونه أميا لا يكتب بسورة فاما قائم منه موجود والباقي به معجوز عنه ومن على هذا ابتدائية (قوله أوصفات الح) عطف على قوله متعلق (٣١٥) بفأتوا إني أو متعلق بمدحوف صفة

على هذا ابتدائية (فوله أو صفة الحن) عطف على فوله متعلق

لكونه محلاً والظرف أعني قوله من مثله متعلق بما توا والضمير لعبدنا أو صفة لسوره والضمير لما زلنا  
أو لعبدنا \* قلت فلتلم لا يجوز على الأول أن يكون الضمير لما زلنا \* قلت لانه يقتضي ثبوت مثل القرآن  
في البلاغة وعلو الطبقة

حقيقة على وجه التكليف بالآيات بسورة من مثله وإنما المراد اظهار عجزهم عن الآيات لأنهم  
إذا حاولوا بعد ساعي الصيحة ذلك الآيات ولم يمكنهم ظهر عجزهم ولا يقل لم لا يكون من التكاليف  
وغايتها أن يكون من التكاليف بالحال لاستحالة وجود الآيات من المثل والتوكيل بالحال جائز  
أو وافق لاتفاق القرآن هنا تعيين ارادة الآية بغير لاقامة الحاجة عليهم في ترك الآيات والخلافة بين الطلب  
والتجيز ما بينهما من شبه النضاد متعلقاً ما فإن التمجيز في المستحبيلات والطلب في المكتنات ثم  
الجبر أو أعني من مثله يحتمل أن يتطرق بالفعل الذي هو فتاوى ويعين حينئذ أن يعود الضمير فيه لعبدنا  
فيكون المعني فتاوى من عبدنا هومثل كونه أميا لا يكتب بسورة مما يأتى في بعدنا وهذا يقتضي وجود  
مثل عبدنا في كونه أميا لا يكتب وهو صحيح ولا يصح أن يعود الضمير على هذا المازن إلا أنه يلزم أن يكون  
المعنى فتاوى أمهاه مثل ما نزل من الكلام الأربع بسورة وهذا يقتضي أن يعود مثل المازن في البلاغة وهو  
غير صحيح لأن ليس في طوق البشر وأعفانا يقتضي وجود مثل المازن لأن هذا هو المفهوم من مثل هذا  
الكلام عرفه كذلك اذ اختلفت الآيات من المعاشر وهي شهر الشجاعة ببيت فأفاد وجود المعاشر وحمله على مثل  
معنى الآية برجل أو جناح من العقائد على معنى أن المقاوم توجد فلا يوجدر جنابها ولا جنابها أحتمال  
عقلى لا يركب في تراكيب البلاغة بشهادة الذوق والاستعمال فلهذا يقتضي أن يكون الضمير على هذا  
التقدير عائد العبد لما زلنا لا يحيى أن هذه الآيات بناء على أن أصحاب القرآن لكونه خارجاً من طوق  
البشر وأماناً بذاته على أنه طوقهم وصرفوا عنه لم يفتقر لهذاواهم أن ما ذكر من اقتضاء ذلك التقدير  
وجود مثل أمهاه وإن حمل على أن المقصود الآيات بجزء من أجزاء الشيء فإن المتبار حينئذ وجود ذلك  
الشيء وأما إن حمل على معنى طلب الآيات بفرد من أفراد مدخلون من فلا يسلم عدم صحته في تراكيب  
البلاغة فكما يقال لمعنى من هذا النوع بفرد أنك لا تتجده على معنى أنه لا فرد له فإنه صحيح فافهم  
طلب ذلك منهم قال بعضهم لا يحال قلت التكليف بالحال جائز على الصحيح لكن القرآن تبليغ القطع

القدرة على الوصوف مع وجوده بوصفه كإقالة انتقى شعوب ملبوس للامير ملبوس الامير موجود وامتنعت القدرة عليه أو امتد القدرة على الوصوف لانتفاع الآتىان به بذلك القيد كإقالة انتقى شعوب قدره أربعون ذرعاً والفرض أنه لأنوب موصوف بهذا الوصف وإنما كان المفهوم من مثل هذا الكلام عند انتفاع الآتىان بما أمره أن الانتفاع بعدم القدرة على الوصوف مع وجوده بوصفه ولعدم القدرة على الوصوف لانتفاء وصفه لأن الوصف واقع في حيز المأمور به فيفهم أن الانتفاع لانتفاع الوصف أول انتفاع تناول الوصوف بعدم القدرة عليه (فوله على الأول) أي على الاحتمال الأول وهو جمل الظروف إنها متعلقة بفأتو (فوله فلتانه) أي كون الضمير راجعاً إلى مازناتي مع جمل الظرف أو ماتعلقاً به أو يقتضي الحوادث لأن المفهوم عليه فأنواهه مثال لما زلت ناه من الكلام البليغ بسورة ولاشك أن هذا يقتضي تبؤت مثل للقرآن في البلاغة وعلو الطبقه وهذا غير صحيح لأن القرآن مثل له

(قوله بشهادة الذوق) متعلق بعفاضي أي أن ذلك الافتضاء الذي ذكر هو المفهوم من هذا الكلام عرفاً كما يفهم بذلك السليم فانك اذا قلت انتي بييت من الحسنة وهي ديوان الشعر المتعارق بالشجاعة فأفاد وجود الحماسة عرفاً بشهادة الذوق وحمله على مثل معنى انتي برجل اوجناح من المفهوم على معنى أن العتقاهم توجد فلا يوجد برجلها ولا جناحها احتفال عقل لا ينفك في تراكيب الاباء بشهادة الذوق والاستعمال فلهذا تعين أن يكون الضمير على تقدير كون الطرف لغواعاته العبدنا لاما زلت انا ولا يتحقق أن هنا اعماقم بناء على أن اعجاذ القرآن لكونه خارجاً عن طوق البشر وأماناً قلنا انه طوقيهم وصرف اعتمل بفتقر لهذا (قوله اذ التجيز) أي على هذا الاحتفال اما يكون عن المأني بهائي وهو السورة اي عن الزيان بـها مع وجود المأني منه وهو المثل وهذا علة للافتضاء (قوله ان يأتـوانـه) اي من المثل الذي فرض موجوداً (قوله بخلاف ماذا كان) اي الطرف (قوله فـانـ المـجـوزـ عـنهـ هوـ السـورـةـ المـوصـوفـةـ) اي فيكون الوصف في حيز المأني به فيكون ممجوزاً عنه (قوله باعتبار اتفاقـهـ الـوـصـفـ) متعلق بالمجوز اي ان السورة الموصوفة ممجوز عنها باعتبار اتفاقـهـ او عدم وجودـهـ فـانـ وـصـفـهـ هـوـ كـوـنـهـ مـنـ مـشـالـ المـتـرـزـ والمـنـزـلـ لأـمـثـلـهـ اوـاـذاـ اـنـتـيـ الـوـصـفـ اـنـتـيـ الـوـصـفـ مـنـ حيثـ هـوـ مـوـصـفـ وـالـحـاـصـلـ (٣٦)

متصلة بكونها من مثل القرآن لكونه هذا الوصف غير ثابت في سورة مافق الواقع وإنفاس ذلك الوصف في الواقع لافتتاح المثل وحيثند فليس بذلك المجز الآلات فاتحة المثل من أصله إذ لو ثبتت ثبت الوصف لسوره منه وفديقال ان المجز عن الآيات بالسورة الموصوفة صادق بأن يكون ادم قدرة على الموصوف مع وجوده وصفه وصادق بما اذا كان له عدم القدرة على الموصوف لافتتاحه وحيثند لا ينفيه وجه لاقتصر الشارح

بشهادة الذوق اذالتعجيز اعما يكون عن المأني به فـكأن مثل القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن أن يأتوا به بـسورة بخلاف ما إذا كان وصفاً للسورة فإن المجوز عنه هو السورة الوصـفة باعتبار انتفاء لـوصف فـان قلت فـايـكن التـعـجـيز باعتـبار انتـفاء المـأـني بـهـ منهـ فـلـاتـاحـال عـقـلي لا يـسـبـقـ الـفـهـمـ ولا يوجد له مـسـاغـ في اعتـبارـاتـ الـبـلـغـاءـ واستـعـادـةـهـ ولـبـضـعـهـ هـنـاـ كـلـامـ طـوـيلـ لـأـطـائـلـ تـحـتـهـ

---

ـأـنـهـ أـعـلـمـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـتـعـلـقـ بـعـذـونـ عـلـىـ أـنـهـ صـفـةـ لـسـوـرـةـ خـيـنـدـ يـصـحـ أـنـ يـمـدـ الصـمـيرـ لـعـبـدـنـاـ أوـ لـماـ نـزـلـنـافـيـكـونـ لـهـنـاـ عـلـىـ أـلـوـلـ فـأـتـواـ بـسـوـرـةـ كـاـنـهـ مـنـ مـشـلـ عـبـدـنـافـ الـأـمـيـةـ وـعـدـمـ الـسـكـنـةـ فـيـكـونـ مـنـ بـنـدـانـيـةـ وـعـلـىـ إـلـاـنـ فـأـتـواـ بـسـوـرـةـ مـنـ وـصـفـهـ أـنـهـ مـنـ مـاـنـ زـانـ أـيـ منـ جـنـسـهـ وـحـقـيقـهـ فـتـكـونـ مـنـ تـبـعـيـضـ لـبـيـانـ وـهـوـ صـحـ لـأـنـ المـجـوزـعـنـهـ خـيـنـدـهـ وـالـسـوـرـةـ الوـصـفـةـ هـيـ كـوـنـهـاـ مـنـ مـشـلـ الـلـنـزـأـوـمـ مـنـ مـشـلـ عـبـدـنـاـوـمـعـلـومـ أـنـ الـذـيـ يـفـهـمـ مـنـ مـشـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ عـنـ اـمـتـنـاعـ الـإـيـانـ بـالـأـمـرـ أـنـ الـأـمـتـنـاعـ لـعـدـمـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ الـوـصـفـ معـ وـجـودـ بـوـصـفـهـ كـاـيـقـالـ اـنـتـيـ بـثـوتـ مـلـبـوسـ لـلـأـمـيرـ فـلـبـوسـ الـأـمـيـرـ مـوـجـودـ وـامـتـنـعـتـ الـقـدـرـةـ عـلـيـهـ أـلـمـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ الـوـصـفـ لـاـتـفـاءـ وـصـفـهـ فـيـلـمـ اـمـتـنـاعـ الـإـيـانـ بـهـ بـذـلـكـ الـقـيـدـ كـمـ يـقـالـ اـنـتـيـ بـثـوبـ فـيـهـ أـرـ بـعـونـ ذـرـاعـاـ وـالـفـرـضـ أـنـ لـأـنـوبـ مـوـصـفـ بـهـذـاـ الـوـصـفـ وـكـاـلـ الـمـعـنـيـنـ يـصـحـانـ عـرـفـاـ لـأـنـ الـوـصـفـ فـيـ حـيـزـ الـأـمـرـ بـدـفـيـعـهـمـ أـنـ الـأـمـتـنـاعـ لـاـمـتـنـاعـ الـوـصـفـ أـلـأـمـتـنـاعـ تـنـاـوـلـ الـمـوـصـفـ لـمـ الـقـدـرـةـ عـلـيـهـ بـخـلـافـ مـاـقـدـمـ فـيـقـعـيـنـ أـنـ يـكـونـ لـعـدـمـ الـفـسـرـةـ عـلـيـهـ بـعـدـمـ اـرـادـةـ هـذـاـ فـاـنـهـ غـيـرـ مـنـاسـبـ لـأـهـلـهـ وـقـصـودـ قـطـعـاـنـ التـعـجـيزـ وـالـعـلـاقـةـ فـيـهـ أـيـضاـ المـضـادـةـ وـهـوـ أـيـضاـ خـبرـ

والتسخير نحو كونواقردة خاسئين والاهانة نحو كونواحجاارة أو حديثاً قوله تعالى ذق انك أنت العز والكرام

(قوله والتسخير) أي جعل الشيء مسخراً منقاداً لما أمر به يعني أن صيغة الامر تستعمل للتسخير وذلك في مقام يكون المأمور به منقاداً للامر والخلافة بين الطلب وبين السبيبة وذلك لأن اصحاب شئ لا قدرة لمحاطب عليه بحيث يحصل بسرعة من غير توقف يتسبّب عنه تسخیره لذلك أي جعله مسخراً منقاداً لما أمر به وما ذكرناه في معنى التسخير هو ماذ كرر عبد الحكم وذكر العلامة العيقوفي أن التسخير هو تبديل الشيء من حالة إلى حالة أخرى فيهامهانة ومذلة وقد كان موجوداً وذكر أيضاً أن الفرق بينه وبين التكوير أن التسخير تبديل من حالة إلى حالة أخرى أحسن من الأولى والتكوير الانشاء من الغنم إلى الوجود ويوجد استعمال صيغة الامر فيه كقوله تعالى كن فيكون والتبير عن الاستجابة لكن إيماء إلى أنه يكون في أسرع لحظة وأنه طاغ لابرادف كما إذا أمر اثمر ويتحمل أن يكون التكوير أعم بأن يراد به مطلق التبديل إلى حالتهم تكين ويراد بالتسخير ما نقدم أي التبديل من حالة إلى أخرى فيهامهانة ومذلة اه كلامه وعلى هذا فالملاعة بين الطلب والتسخير الشاهة في مطلق الالزم فان الوجوب الزام (٣١٧) للأمر والتسخير الزام النزول والموان

( قوله خاصيئن ) أى صاغر بن  
مطرودين عن ساحة

القرب والفرز ووقف القردة  
به لتأكيد ما نصنه معناه  
ويصح أن يكون خاسين  
خبرا بعد خبر لكان أى  
كونوا جامعين بين القردة  
والخنزير الصغار  
والعاردو لا يرد على هذا أن  
البند لا يقتضي أكتور من  
خبر واحد من غير عطف  
الابشرط أن يكون الخبران  
في معنى خبر واحد نحو  
هذا حلو حامض وقردة  
خاسين ليس من هذا لأن  
كل واحد منها مستقل  
بافادة الصغار والنذل فالذى  
يفهم من جموعهما يفهم  
من كل واحد منها لأننا  
نقول المقص أن الأخبار  
المتعلقة إذا لم تكن في معنى

(والتسخير نحو كونوا قردة خاسئين والاهانة نحو كونوا حجارة أو حديداً)

مع وجوده وكلامها على هذا التقدير في المثال صحيح بناء على أنه ليس في الطوق فيكون الامتناع لعدم امكان وجود السورة من مثل عبدناوا لكن باراد على هذا امثلة عبدناوا له في مطلق البشر يتأى من غير شرط الامية لمجزالـ كلن أو بناء على أنه للصراقة فيكون الامتناع لعدم الفحرة على تناول الموصوف ولكن على هذا الاخير لا يمكنه هذا بالخلاف ما تقدم في صحة المعلوم في القمبراصخته فيما قلدم بهذه الاعتبار أيضا كما أشرنا اليه آنفا الحكم في الفرق بين هذا و ما قلدم النزف والاستعمال (و) (ك) (التسيير) أي التبديل من حالة الى أخرى فيها مواندة ومذلة وذلك (نعم) قوله تعالى (كونوا فردة خاسين) أي صغار بن مطر ودين عن ساحة القرب والعز ووصف القردة به لأن كيدهما نضنه معناه والفرق بينه وبين التسكون أي التسيير تبديل من حالة الى أخرى أحسن منها والت تكون انشاء من عدم لوجوده ويوجد استعمال الامر فيه كقوله تعالى كون فيكون والت عبر عن الإيجاد لكن إيه الى أنه يمكن في أسرع لحظة وأنه طائع لما يراد فكتأنه اذا أمر انתרم ويكتمل أن يكون النـ كون اعم بـان يراد به مطلق التبديل الى الحال تكن ويراد بالتسخير ما تقدم (و) (الإهانة) وهي اظهار ما فيه تصغير المكان وقلة المبالغة به (نعم) قوله تعالى (كونوا حجارة أو حديدا) وكذا قوله تعالى دق انك أنت الـ زـ الكرم

اعجزهم دات على ارادته القرينة الرابع التسخير نحو كونوازدة خاستين والتسخير في اللغة التذليل والاهانة والرادة تعبير بهذا عن تقليل من حالي حالذا لا لهم فاما ان يكون المراد أنه لم يصدر قول ولكن حالم حال من قيل لهم ذلك أو يكون للرادة أنه قيل لهم ذلك قوله يقصد به طلب قبل قصد به الاخبار عن هوانهم وعلى التقديرين يكون خبرا والعلاقة فيه تحتم مقتضاه لتحقق مقتضى الخبر عن الملاهى وفهم القرافي أن المراد بالتسخير الاستهزاء فيقال ينبغي أن يقال السخرية وليس كما قال الخامس الاهانة مثل قوله واحبارة الآية والفرق بين هذين الذي قبله أن القصود من كونوازدة حاجة

والتسوية كقوله إنفقو طوعاً أو كرهاً لن يقبل منكم وقوله اصبروا أولاً نصروا

(قوله ألا يُلْسِنَ الْحُجَّةَ علة لمحذوف أي فالفرض من الامرين التسخير والاهانة لا الطلب اذ ليس الح (قوله لكن في التسخير) لما أفاد اشتراك التسخير والاهانة في عدم القدرة فربما يتوهم عدم الفرق بينهما وبين التسخير فلodge لا تكون الامر في الثالث الاول للتسخير وفي الثاني للاهانة فاستدرك على ذلك بيان الفرق وحاصل ماذ كرمه من الفرق بين التسخير والاهانة اللذين دلت على ارادتهما القرآن في الامرين أن التسخير يحصل فيه الفعل حال ايجاد الصيغة فان كونهم قردة أى مسخهم وتبدلهم بحال القردة واقع حال ايجاد الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل حال ايجاد الصيغة (٣١٨) تحريف المخاطبين وقلة الالباب بهم لاحصول الفعل فقول الشارح لكن في التسخير يحصل الفعل اي

اذ ليس الفرض أن يطلب منهم كونهم قردة أو حجارة اعلم فدبرتهم على ذلك لكن في التسخير يحصل الفعل أعني صيرورتهم قردة وفي الاهانة لا يحصل اذا القصد قوله البلاهة (والتسوية نحو اصبروا أولاً نصروا)

واما قلنا ان الاول للتسخير والثاني للاهانة ظهور ان ليس المراد أمرهم بكونهم قردة أو حجارة اذ ليس ذلك مما يكفي به وكذا ليس المرادي دق الامر بالذوق والمذاب لان الكافر حال الخطاب بالصيغة في غصص الذوق ومحنه والفرق بين التسخير والاهانة اللذين دلت على ارادتهما القراءان في الامرين أن التسخير يحصل فيه الفعل حال ايجاد الصيغة فان كونهم قردة أى مسخهم وتبدلهم بحال القردة واقع حال استعمال الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل اصلاً لوجوده قبل بل الفرض منه اظهاره أن لا محل لهم في المراوغة وتحقيقهم باظهار قلة البلاهة والتتحقق قريباً من الاهانة وقد استعمل في الامر قوله تعالى حكایة عن موسى صلى الله عليه وسلم أنا وأمامكم ملقم وأنى ما جئتكم به من السحر حمير بالنسبة لم يجزئه وإنما قلنا قرير لأن كل مخترق في الاعتقاد أولى الظاهر فهو مهان في ذلك الاعتقاد والظاهر أى مذلل ولو كانت الاهانة بالقول أو بالفعل غالباً بالاحتقار كثيرة ما يقع في الاعتقاد والحاصل أنه ان شرط في الاهانة وهي التصغير اظهار ذلك قوله ألا فعلاً كأشدنا إليه فيما تقدم فهي أحسن من مطلق التتحقق وإن لم يستمر فيهما شيء واحد والصلة بين الامر والتسخير والاهانة مطلق الازام فان الوجوب إزام المأمور والتسخير والاهانة إزام الذل والهوان والصيغة فيها تتحمل أن تكون انشاء أى اظهاراً لمعناها أو اخباراً بالحقارة والذلة فكأنه على هذا فيهم بحث يقال فيهم انهم أذلاء محقررون مسوخون وكونها للأخبار في الاهانة أظهر منه في المسنح فتأمله (و) كـ(التسوية) بين شيئاً مما يحيط به توجههم أن المخاطب أن أحد هما أرجح كقوله تعالى قد أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم فإنه ربما يتوجه أن الانفاق طوعاً مقبول دون الاجراء فسوى بينهما في عدم القبول وكذا (نحو) قوله تعالى (اصبروا أولاً نصروا) فإنه ربما يتوجه أن الصبر نافع فدفع بذلك بالتسوية

الاهانة والذى قبله صدقة صدقة صيرورة الشيء الى الحال التي صدرت بها صيغة الامر فهذا أعم مما قبله ومثله الصنف في الأياض والإصواتيون بقوله تعالى ذكره أنت العزيز بالكرم وفيه نظر بجواز أن تكون حقيقة الامر والاهانة مفهومة من أمرهم بذلك مع كونه فاعلاه فسر (٢) من قوله تعالى ذكره أنت العزيز بالكرم بالاستعارة النهائية # السادس التسوية مثل اصبروا أو لا تصرروا أي صبركم وعدمه في عدم النفع سوءاً لعلاقته مضادة للتسوية بين الشيئين للوجوب وهو أيضاً خروج من الاعشاء

والتسوية يعني أن صيغة الامر تستعمل للتسوية بين شيئاً وذاك في مقام توجه أحد هما راجح من الآخر كقوله تعالى أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم فإنه ربما يتوجه أن الانفاق طوعاً مقبول دون الاجراء فسوى بينهما في عدم القبول وكقوله تعالى اصبروا أولاً نصروا فإنه ربما يتوجه أن الصبر نافع فدفع ذلك بالتسوية بين الصبر وعدمه فليس المراد بالصيغة في المخلين الامر بالانفاق ولا الامر بالصبر بل المراد كعادت عليه القراءان التسوية بين الامرين كما قلنا والصلة بينها وبين الامر التضاد لان التسوية بين الفعل والترك تضاد اصحاب احد هما هذا واعتراض بعضهم كون صيغة الامر تستعمل للتسوية بأن القراءان قد تستفاد من التركيب الذي فيه النهي كاف الآية الثانية فيلزم أن يكون النهي للتسوية ولم يقل بذلك أحد فالظاهر أن التسوية لأول الصيغة الامر

في

آخر

ورد ذلك بأنهم صرحاً بأن الله يكون للتسوية أيضاً جعلوا منه قوله تعالى أولاً تصرروا و بأن أحد الشيئين أو الاشياء فلا دلالة على التسوية تأمل اه غنيمي (قوله في الاباحة الخ) هذا شروع في الفرق بين الاباحة التقدمة والتسوية المذكورة هنا وكان سائلاً سأله وقال له أحدهما لازم لا آخر فالفرق و حاصل الفرق بينهما أن الاباحة يخاطب بها من هو بصدق أن يتوجه المنع من الفعل فيخاطب بالاذن في الفعل مع عدم الحرج في الترك كافي قوله تعالى وإذا حلم فاصطادوا والتسوية يخاطب بهامن هو بصدق أن يتوجه من أحد الطرفين المذكورين في حمام من الفعل و مقابلة أرجح من الآخر وأنفع منه فيدفع ذلك ويسمى بينهما والاقرب كافال العلامة اليعقوبي أن الصيغة في التسوية تناهياً و تناهياً دون الاباحة و يتحتم أنها لانشاء (٣١٩)

بعد (قوله والثني) أي تستعمل صيغة الامر في المخاطب توجه أن الفعل مخاطر عليه فإذا ذكر في الفعل مع عدم الحرج في الترك وفي التسوية كانت توجه أن أحد الطرفين من الفعل والترك أنفع له وأرجح بالنسبة إليه فدفع ذلك وسمى بينهما (والثني نحو ألا أبها الليل الطويل ألا انجل) \* بصحب ما الاصلاح منك بأمثل اذا ليس الفرض طلب الانجلا من الليل

بين الصبر وعدمه و يمثل بهذا التسوية في النهي فالصيغة في المثلين ليس المراد بها الامر بالاتفاق ولا الامر بالصبر بل المراد كما دلت عليه القراءات التسوية بين الامر وبين الفرق بين التسوية والاباحة أن الاباحة يخاطب بهامن هو بصدق أن يتوجه المنع من الفعل فيخاطب بالاذن و نفي الحرج كافي قوله تعالى إذا ذكرتم فاصطادوا والتسوية يخاطب بها من هو بصدق أن يتوجه أن أحد الطرفين المذكورين في محلهما من الفعل و مقابلة أرجح من الآخر وأنفع فيرفع ذلك ويسمى بينهما والاقرب أن الصيغة في التسوية اخبار دون الاباحة و تحتمل انشاء التسوية و اخباراً بالاباحة على بعد العلاقة بينهما او بين الامر نسبة الضادة لان التسوية بين الفعل والترك واباحة كل منها يضاف ايجاب أحد هما و تزيد الاباحة بعلاقة مطلق الاذن (و) (كـ الثني) أي طلب محظوظ لاطماعية فيه والامر طلب على وجه الاستعمال ولاختلافهما كانت الصيغة مجازاً في التبني على ما مر عليه فيما استظهره كافتقد والصلة بينهما واضحة بناء على جواز التجوز بطلب في آخر وذلك (نحو) قول امرى "القيس

ألا أبها الليل الطويل ألا انجل) \* بصحب ما الاصلاح منك بأمثل

المراد بالانجلا الانكشاف وبالاصلاح ظهور رضوه الصباح فكان يقول ان كشف أبها الليل الطويل

إلى الخبر السابع الثني كقول امرى "القيس

ألا أبها الليل الطويل ألا انجل) \* بصحب ما الاصلاح منك بأمثل

فإن الليل لا يقبل أن يطلب منه الانجلا و إنما هذه الصيغة كنایة عن ثني أمنية فيكون باقى على انشائه وجعله ثنياً لترجيانه التي لما بدء ومن شأنه أن يستبعد انجلا الليل وإياه ثابتة في قوله انجل لاشباع الضرر لقصد التصریع لأنها من أصل الكلمة كقوله

في الثالث من ليل كان نجومه \* بكل مغار القتل شدت يذبل

(قوله ألا انجل) إيه فيه ثابتة لاشباع الكسرة لا أنها من أصل الكلمة كقوله \* ألم يأتك والإباء تنمي \* كذا ذكر بعض وفي الاطول لا يبعد أن يقال إيه رد ما هو أصل اذا ضرورة ترد الكلمة الى أصلها او ليست لاشباع والا رسمت وقال بعض الافضل إيه في انجل ثابتة في كل النسخ لكن ليست لاشباع بل إيه الفاعلة و حينئذ فالراد من الليل الليلة ولو كانت لاشباع مارسمت ور بما كان في قول الشارح ولاستطانته تلك الليلة اشاره اليه والراد بالانجلا الانكشاف وبالاصلاح ظهور رضوه الصبح وهو الفجر وأول النهار فكان يقول انكشف أبها الليل الطويل ملو لاير جي معه الانكشاف و قوله وما الاصلاح منك بأمثل أي بأفضل كلام تقديرى كانه يقول هذا الليل لاطماعية في زواله اطوله طولا لا يرجى معه الانكشاف وعلى تقدير الانكشاف فالاصلاح لا يكون أفضل منه عندى لمقاساتي المموم والازان فيه كما أقسماها في الليل قد شارك النهار مقاسة المموم لاشتاكم

والدعا اذا استعملت في طلب الفعل على سبيل التضرع نحو رب اغفرى ولوالدى والاتناس اذا استعملت فيه على سبيل التاطف كقولك  
لمن يساويك في الرتبة افعل بدون الاستعلاء والاحتقار نحوه واما اتم ملقون

في علتها وهي فراق الحبيب فطلب النهار ليس خلوة عنها بل لان بعض الشراهم من بعض ( قوله في وسعة ) اى وسع الليل وقد  
يقال انه يجوز التكليف باليس في الوسع لان التكليف بالحال جائز فيمكن ان يكون هذا منه فالاحسن في التعليق ان يقول لأن  
الليل ليس بما يؤمر ويحاطب لاينبغى ان يكون الكاف عاقلاً يفهم الخطاب ( قوله في تعمي ذلك ) اى الانجحاء فـ كأنه يقول ليتك  
تنجح ( قوله من تاريخ الجوى ) التاريخ بالحال المهمة الشائنة جمع تبرع بمعنى الشدة والجوى بالجيم الحرقه وشدة الوجد من  
حزن او عشق ( قوله ولاستطاته الخ ) ( ٣٢٠ ) غلة مقدمة على المفأول وهو قوله كأنه لاطماعية اى وكأنه  
لاطماعية له في انجلاء

اذ ليس ذلك في وسعك كنه يهمني ذلك تختلف اعمال اعرض له في الليل من تبارع الحلو ولاستطاته تلك الالية  
كانه لاطماعية له في انجلاء افهمها يحمل على المني دون الترجي ( الدعاء ) اى الطاب على سبيل التضرع  
( نحو رب اغفرى والاتناس كقولك من يساويك رتبة افعل بدون الاستعلاء ) والتضرع فان قيل

طولاً يرجى منه الانكشاف ولذلك صار الامر بالاجلاء ثانياً وارادة الطول الذى لا ينتهي في الليل  
عند المحبين مشهور معلوم ولهذا قال الشاعر \* وايل الحب بلا آخر \* وظاهر أن ليس المراد أمر الليل  
بالانكشاف اذا يس ما يؤمر ويحاطب بذلك حمل على المني ايناسبي حال النشكى من الانحزان والمحموم  
وشتتها اذ لا ياسبها الاعدم الطماعية في انجلاء لانه الكثرة او لزوم الليل بعد الليل منها ما لا يزول  
وانما قلنا كذلك باجرت به الماداة اى من وقع في ورطة وشدة يتسرع الى نفسه اليأس ولذلك يتشكى  
ظهورها بعد النجاة وأما لو كانت مرجوة الانكشاف لم تستحق النشكى من ليها الازمة لدو قوله \*\* وما  
الاصح منك بأمثل \* اى أفضل كلام تقديرى على هذافك انه يقول هنا الليل لاطماعية في زواله  
لكثرة أحزانه وزوجهها وشتتها باظلمة فلا يكشف بالانكشاف وعلى تقدير الانكشاف فالاصح  
لا يكون أمثل منه لزوم الانحزان على كل حال ( و ) كـ ( الدعاء ) وهو الطاب على وجه التضرع والخشوع  
وذلك ( نحو ) قوله ( رب اغفرى ) ويكون من الأعلى الى الأعلى فلو قال العبد سيده على وجه  
الظاهرة أنتهى كأن امرا ولذلك بعد الأمر من العبد سوء أدب لأن الأمر لا يكون الاعم استعلاء كما  
تقدمنا أو رد على اشتراط الاستعلاء في مسمى الأمر قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمر ون  
قد استعمل الأمر في طلب ليس فيه استعلاء لأن فرعون لا يرى استعلاء في الطلب المتعلق به من غيره  
لادعاه الألوهية ( و ) كـ ( الاتناس ) وذلك ( كقولك من يساويك رتبة ) اى في الرتبة ( افضل ) كـ ( اى )  
متلاحد كون ذلك القول كائناً ( بدون الاستعلاء ) المعتبر في الأمر و بدون التضرع المعتبر في الدعاء

\*\* ام يأريك والأنباء تنتهي \* الثناء الدعاء وهو الطاب من الأعلى على سبيل التضرع مثل اللهم اغفرى  
\* الناس الاتناس وهو الطاب من المساوى كـ قوله بلا استعلاء لمن يساويك رتبة اسقى ما \* فـ  
والدعاء والاتناس استعمال اقل لها حقيقة فلاينبغى ان بعد اخر جرت فيه ضيقه الأمر عن حقيقته

اللزاذه له ( قوله والدعاء ) هو كـ قال الشارح الطلب على سبيل التضرع اى التذلل والخشوع سواء كان الطاب ادنى اى  
او أعلى أو مساوا ياف الرتبة وعلى هذا اقول المداسيمه على وجه الظاهرة اعتقدى كان امرا ولذلك بعد الامر من العبد سوء أدب لأن الأمر  
لا يكون الاعم استعلاء كما تقدم والعلقة بينه وبين الامر الاطلاق والتقييد وكذلك يقال في الاتناس الآتي ( قوله والاتناس )  
ويقال له السؤال ( قوله من يساويك رتبة ) اى في الرتبة وانظر هل المراد المساوا في نفس الأمر أو ولو بحسب زعمه انـ كـ اـ وـ اـ المـ ثـ اـ  
هو الظاهر ( قوله بدون الاستعلاء ) اى حل كـون ذلك القول كائناً بدون الاستعلاء اى اظهار المـلـوـ المـتـبـرـيـ الـأـمـرـ اـيـ وـ بـ دـوـنـ  
التضرع المـتـبـرـيـ فيـ الدـعـاءـ فـ قـوـلـهـ بـدـوـنـ اـسـتـعـلـاءـ قـيـدـ فـيـ الـاـتـنـاسـ وـ لـاـ يـتـأـنـيـ فـيـ الدـعـاءـ مـاـ ظـاهـرـ مـاـ تـقـرـأـ مـنـ اـسـطـافـ الـأـمـرـ يـقـيـ الـطـلـبـ  
هـوـ الـاـسـتـعـلـاءـ وـ لـوـ مـنـ الـادـنـيـ وـ مـنـ اـسـطـافـ الـطـلـبـ وـ مـنـ اـسـطـافـ الـخـشـوعـ وـ لـوـ مـنـ الـأـعـلـىـ كـالـسـيـدـ مـعـ عـبـدـ وـ مـنـ اـسـطـافـ الـاتـنـاسـ فـيـ الـطـلـبـ  
هـوـ الـنـسـاـيـ مـمـ نـفـيـ التـضـرـعـ وـ الـاـسـتـعـلـاءـ وـ عـلـىـ هـذـاـ اـذـاـ صـدـرـ الـطـلـبـ مـنـ الـأـعـلـىـ لـاـدـنـيـ فـيـ الرـتـبـةـ كـالـسـيـدـ مـعـ عـبـدـ اوـ صـدـرـ مـنـ الـادـنـيـ

تلك الالية لاستطاعتها اى  
امدها طولية جداً وهو  
عطاف على طوله اذليس في

وسعه فهو دليل آخر على  
انه ليس الفرض طلب  
الاجلاء فـ كان للتعليق  
( قوله فـ لهـ ) اى فلا جـلـ  
عدم الطماعية في انجلاء  
والانكشاف حـلـ الـأـمـرـ  
على المـنـيـ لـيـنـاسـيـ حـالـ  
الـنـشـكـىـ مـنـ الـاـحـزـانـ  
وـ الـمـهـمـوـمـ وـ شـتـتـهـ لـاـنـهـ  
لـاـ يـاسـبـهاـ الـاـعـدـمـ الطـمـاعـيـةـ  
فـ اـنـجـلـهـ الـلـيـلـ وـ ذـلـكـ  
لـاـنـهـ الـكـثـرـهـ اوـ لـزـومـهـ الـلـيـلـ  
يـعـدـ الـلـيـلـ مـعـهـ مـاـ لـيـزـولـ  
وـ لـذـاجـرـ الـعـادـةـ بـأـنـ مـنـ  
وـقـعـ فـ وـرـطـهـ وـشـدـةـ يـتـسـارـعـ  
بـالـيـاسـ وـيـتـشـكـىـ مـنـهـ اـمـظـهـرـاـ

الظاهر أنه نفس وحيثند  
فالنقدان فيه على نفي  
الاستعلاء والتضييع سواء  
صدر من الأعلى أو من  
الأدنى ربته أو من الشخص  
لمساويه وحيثند فلا  
مفهوم لقول الصنف من  
يساويك كا هو المتفاد  
من كلامهم وأهل الصنف  
أبا خص الساوى بالذكر  
نظرا للشأن لأن الطلب  
بدون استعلاء وتحضر  
شأنه أن يكون من المساوى  
كذا فرشيخنا العدوى  
( قوله أى حاجة إلى قوله  
بدون الاستعلاء مع قوله  
لمن يساويك ربته) مع أن  
الساواة تستلزم عدم  
الاستعلاء ( قوله قد سبق  
أن الاستعلاء لا يستلزم  
العلو) أى لا يكون لarma  
لعلو بل قد يوجد العلو  
بدون استعلاء وقد يوجد  
الاستعلاء بدون علو لأن  
الاستعلاء كما مر عدم  
لأمر نفسه غالباً يكون  
الطلب الصادر منه على  
وجه الملاحظ وهذا المنهى  
أى جعل الأمر نفسه  
عاليا في أمره يصح من  
الساوى في نفس الأمر  
ومن الأدنى لأن دعاؤى  
نفسك أكدر من أن تخصى  
وحيثند فيحتاج لقوله  
بدون استعلاء مع قوله  
من يساويك لآخر امر  
( قوله في جوز أن يتحقق)

ثم الامر قال السكاكي حفه الفور لانه الظاهر من الطلب

(قوله تم الامر) أي صيغته ( قوله قال السكاكي حقه الغور ) أي حقد أن يدل على وجوب حصول الفعل للأمر به عقيب ورود الامر في أول أوقات الامكان وجواز التراخي مفروض الى القرينة وهذا مذهب بعض الاصوليين أيضاً فإذا قيل افضل معناه افضل فورا ولا يدل على التراخي الا بالقرينة ومن اتفت اذن صرف الغور ومن جملة مارده على ذلك القول أن تلوكان مدلول الامر الغوري لانه لا حتبيج لزادة الغور في حده ومقابل هذا (٣٢٢) القول يقول ان صيغة الامر مدلولها طلب ماهية الفعل مطلقاً لا بقيد للار

(تم الامر قال السكاكي حقه القبور لانه الظاهر من الطلب) عند الانصاف كما في الاستفهام والنداء

أو التكرار ولا يقين الفوري  
أو التراخي فيكون المأمور  
متضلاً لامر بالاتيان  
بال فعل المأمور بمعنى سهل.  
الفوري أو التراخي ولا يتبع  
أحد هما في مدلولها الا  
بقرينة (قوله انه الظاهر  
من الطلب) أي إنما كانت  
صيغة الامر حقها الفور  
لان كون الفعل المطلوب  
بها مطلوباعلى الفور هو  
الظاهر من الطلب لان  
مقتضى الطبيع في كون  
الشيء مطلوباً أنه لا يطلب  
حتى يحتاج لوقوعه في  
الحين كما اذا قلت اسكنى  
فالمراد طلب السق حيث تذكرة  
وهذا شأن الطلب في الجملة  
عند الانساق وكل  
ما يعرض من غير هذا  
فليس من مقتضى الطلب  
ولا يخفى أن بيان كون  
الفوري هو الظاهر يأخذ كر  
مشتمل على ثبات الملة  
بالعقل مع أنها لا تثبت إلا  
بالنقل وأيضاً استفادة فور  
السوق إنما هي لقرينة  
المطشن (قوله عند

فإن جماعة ذهبوا إلى أن الامر مترافق بين معانٍ أحد هما التحرير كـ تقاله الأصوليون فإذا كانا كذلك فالاستعمالات غير الامر محازاً فـ كـ هذا أولى لا أنه استعمالـ حـقيقـي عند القاتل به ولا بد في استعمالـه عند غيره في التحرير بـ حـجازـاـبـلاـفةـ المـفـادـةـ وـ يـعـكـنـ أنـ يـعـتـلـ لهـ تـعـالـيـ قـلـ تـعـمـوـافـانـ مـصـيرـكـ إـلـىـ النـارـ لـكـهـ بـ يـسـعـهـ فـانـ مـصـيرـكـ إـلـىـ النـارـ فـانـهـ لـيـنـاسـبـ التـحـرـيرـ وـ كـذـلـكـ تـعـتـقـ بـكـفـرـكـ قـلـ إـنـكـ مـنـ أـحـبابـ النـارـ بـ الـخـامـسـ وـ الـعـشـرـ وـ الـعـجـبـ نـحـوـ حـسـنـ بـزـيدـ وـ قـدـ كـرـهـ السـكـاكـيـ فـيـ اـسـتـعـمـالـ اـلـأـشـاءـ بـعـنـيـ الـحـبـرـ وـ وـغـالـبـ هـذـهـ الـعـائـيـ فـيـهـ اـنـظـارـ صـ (ـنـ الـأـمـرـ قـالـ السـكـاكـيـ حـقـهـ الـفـورـالـحـ)ـ شـ اـخـتـلـفـ النـاسـ فـ صـيـفـةـ الـأـمـرـ عـنـ تـجـرـدـهـ عـنـ الـقـرـآنـ هـلـ تـقـضـيـ الـامـتـنـالـ عـلـىـ الـفـورـ أـمـ عـلـىـ التـرـاخـيـ أـمـ اـنـتـدـلـ عـلـىـ أـحـدـ هـمـابـ عـلـىـ الـأـعـمـ فـالـجـمـهـورـ وـ رـعـلـىـ الـأـخـرـ وـ نـسـبـ إـلـىـ الشـافـعـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـ أـكـثـرـ أـصـحـابـهـ وـ قـيـلـ عـلـىـ الـفـورـ وـ نـقـلـ عـنـ الـخـفـيـةـ وـ هـمـ يـشـكـرـونـ وـ هـوـ اـخـتـيـارـ أـيـ حـامـدـ الرـوزـيـ وـ الـصـيـرـفـ مـنـ أـصـحـابـنـاـوـالـتـوـلـيـ كـمـاـذـ كـرـهـ فـ كـتـابـ الزـكـاـةـ وـ قـيـلـ عـلـىـ التـرـاخـيـ وـ هـذـاـ القـولـ نـقـلـ عـنـ كـشـيـرـ بـنـ وـ اـسـتـدـلـ عـلـيـهـ بـيـقـضـيـ أـنـ مـرـادـهـ أـنـ لـاـ يـوجـبـ الـفـورـ فـوـقـ الـجـمـهـورـ وـ اـطـلـاقـ التـرـاخـيـ عـلـىـ ذـلـكـ لـاـ بـدـ فـيـهـ أـلـاـ تـرـىـ إـلـىـ قـولـ النـاسـ أـجـمـعـينـ الـحـيـقـةـ عـلـىـ الـفـورـ أـوـ الـتـرـاخـيـ قـوـلـانـ يـعـنـونـ بـالـتـرـاخـيـ جـواـزـ التـأـخـيرـ وـ لـمـ يـقـلـ أـلـدـ اـنـ يـجـبـ

الأنصاف) أي عمد انساف النفس لاعندها تهمة والجدال (قوله كافي الاستفهام والنداء)

فإنه لافاء أنهما يقتضيان الفور فالأول يقتضي فورية الجلوب عن المستفهم عنه والثاني يقتضي فورية إقبال النادى ولا يظهر لافتراضهما الفور يسبب سوى كونهما لطلب مع اشتراط امكان المطلوب والامر كذلك فيشار كهما في افتضاء الفوريه ولا يقال ان هذا قياس في اللغة واللغة لاثبت بالقياس على التحقيق لأنقول ليس المراد القياس به بل المراد أن هنا رقية مقوية على أن حقه الفور كذا ذكره الشیعین واعتبره العلامة اليقوئی بأن الامر ان لم يكن مقبسا عليهم فلامعنى للدلائلما على أن الامر يعتبر فيه

ولتباادر الفهم عند الامر بشيء بعد الامر بخلافه الى تغير الامر الاول دون الجم وارادة التراخي والحق خلاف المأتبين في اصول الفقه

ما يبتدر فيها (قوله عند الامر بشيء) اي ب فعل من الاعمال (قوله بخلافه) اي بضده كما يظهر من تمثيل الشارح وقوله بعد الامر بخلافه اي وقبل فعل ذلك الخلاف (قوله الى تغير الامر الاول) متعلق بتباادر اي بتباادر الفهم فبما ذكرنا تغير التسلسل بالصيغة الامر الاول بالامر الثاني (قوله دون الجم وارادة التراخي) اي من غير أن يتباادر أن التسلسل أراد الجم بين الفعلين المأمور بهما ومن غير أن يتباادر أن التسلسل أراد جواز التراخي حتى يمكن الجم بينهما وبهذا لم يتحقق أن الجم والتراخي متقاربان لأن من جاز التراخي يمكن الجم لأن أحد الامرين أو كلاما على (٣٣٣)

على الفور حيث غيره بما

يعقبه فيثبت به المطلوب من كونه على الفور كذا فرور ابن يعقوب ومفتشي كلام

الشارح أن المعنى من غير أن يتباادر أن التسلسل أراد الجم بين الامرين مع اراده تراخي أحدهما (قوله حتى المساء) اي الى المساء فهي غاية والنهاية لا بد لها من مبدأ والمناسبة هنا أن مبدأه عاقب ورود الصيغة اي اضطجاع زمانا طويلا من هذا الوقت الى المساء واما قيد بذلك

ليتحقق التراخي فانه اذا قال قم ثم قال اضطجع وفعل المبدى كيهما على العاقب ي يكون متنسلا على الفور بخلاف ما اذا أمره بعد الامر بالقيام بالاضطجاع زمانا فانه يفهم منه أنه غير الامر الاول بالامر الثاني ويذم من تغير الاول أنه على الفور حيث غيره بما ينفيه

(ولتباادر الفهم عند الامر بشيء) بعد الامر بخلافه الى تغير الامر (الاول دون الجم) بين الامرين (وارادة التراخي) فإن المولى اذا قال لم يقدر قم ثم قال له قبل أن يقوم اضطجع حتى المساء يتباادر الفهم الى أنه غير الامر بالقيام الى الامر بالاضطجاع ولم يرد الجم بين القيام والاضطجاع مع تراخي أحدهما (وفي نظر الاناس لم ذلك

(ولتباادر الفهم) اي وقلنا أيضا حقيقة التباادر للفهم (عند الامر بشيء) اي ب فعل من الاعمال (بعد الامر بخلافه) اي بضده كما يظهر من تمثيل (الى تغير) الامر متعلق بتباادر اي يتباادر الفهم فيما ذكر الى تغير (الامر) اي تغير التسلسل بالصيغة الامر (الاول) بالثانى (دون الجم) اي من غير أن يتباادر أن التسلسل أراد الجم بين الفعلين المأمور بهما (وارادة التراخي) اي ومن غير أن يتباادر أن التسلسل أراد جواز التراخي في أحد الامرين حتى يمكن الجم بينهما وبهذا يعلم أن الجم والتراخي متقاربان لأن من جاز التراخي يمكن الجم فأحد الامرين أو كلاما على التراخي وبنفسه تغير الاول كونه على الفور حيث غيره بما يعقبه فيثبت به المطلوب من كونه على الفور واعتقلا يتباادر منه التغيير لأن المولى اذا قال بعده قم ثم قال له اضطجع الى المساء يتباادر الى الفهم أن الامر بالقيام ساقط عنه بالامر بالاضطجاع الى المساء ولا يفهم منه أنه أراد الجم بينهما بتراخي أحدهما عن زمان الآخر فانك اذا قلت لرجل قم للصلاة ثم قلت له ارقى الى الوقت فهم أن المراد من الاول قم الآن ان توهم الوقت اذا لم يعن الامر قبله ومن الثانى ارقد من الآن الى الوقت (وفي نظر) اي وبما ذكر عما بينه التباادر الى التغيير نظر لأنه لا يسلم بالتباادر

تأخبره وأما القول بأن الامر على التراخي يعني أنه يجب تأخيره فقال امام الحرمين في البرهان وفي الملاخص انه ليس معتقدا أحد قلت ورأيت في العدة في الاصول لأن الصياغ أن طائفة من الواقفية قالوا لا يجوز فعل على الفور وهذا يخوض في قول الامام انه ليس معتقدا أحد لكن قال عنهم انهم خرقوا الاجاع وقيل بالوقف يعني لأدري وقيل بالوقف يعني أنه مستتر وكو محل الحاجاج على هذه المسألة اصول الفقه واستدل السكاكي بأنه الظاهر من الطلب وقد ينافي في ذلك والمثال الذي ذكره من أسبقي الماء لا يدل لأن معه قرينة وهو أن طلب الماء إنما يكون اعطش يوجب الفور واستدل أيضاً بأن من قال لم يقدر فعل كذا ثم قال له افضل كذا فهو منه انصرج عن الاول ولم يكن للفور لما أفاد ذلك وعبارة المصنف دون الجم وارادة التراخي والصواب أن يقول أو اراده التراخي واطلاق الصنف ليس بجيده فان السكاكي قيده بالامرين المتضادين مثل قم ثم تقول اضطجع فان لا يمكن اراده الجم لاستحالتها ولا التراخي قال المصنف (وفي نظر) يكتفى أن يريد النظر في أصل الدعوى فإن الحق أنه ليس على الفور ومحتمل

(قوله مع تراخي أحدهما) اي القيام والاضطجاع اي أحد كان وارادة القيام فقط وهم ويردد هنا الدليل الذي ذكره المصنف بأن تغير الامر الاول بالثانى واقتضاء الفورية اعنى نشأ من القرينة وهي قوله الى المساء في المثال لأن العادة جارية بأن مطلق القيام لا يراد به التأخير الى الليل ولما أمر بالاضطجاع المبدوه بوقت ورود الصيغة الى المساء فهم تغير الاول فلو خلا الكلام عن القرينة كما قال له قم ثم قال له اضطجع من غير أن يزيد الى المساء لم يتباادر التغيير (قوله وفي نظر) اي فيما قاله السكاكي من اقتضاء الامر الفورية نظر والنظر فيه راجح للنظر في دليله ومحتمل أن المراد فيه أي في كل من دليله نظر (قوله لأن الناس لم ذلك) اي ماذكر من الدليلين أعني التباادر والظهور

ومنها النهي والحرف واحد هو لاجازة في قوله لا تفعل وهو كلام في الاستعلام

(قوله عند خالق العالم من القرآن) أي وأما للثال المذكور ففيه برقية على الفورية وهو قوله حتى المساء المقتضى مبدأ وهو عقب ورود الصيغة أعني قول السيد اضطجع والحاصل أن الفورية والتراخي إنما يستفادان من القرآن فأن انتفت تبين أن يكون المراد طلب الراهية مطابقاً (قوله وهو طلب الكف) أي الطلب الفظي المفید للسكف عن الفعل لأن للمراد النهي الفظي لاته هو الذي من أقسام الانشاء لالتراخي النفسي (٣٤) (قوله طلب الكف عن الفعل) أي من حيث انه كف عن فعل فلابد من تناقض بكتف لانه ليس

طلب بالكاف عن الفعل من حيث انه كف عن فعل لانه لما اقتصر عليه صار

المقصود منه نفس الكف من حيث انه فعل لامن حيث انه كف عن فعل آخر

وكان لازماً ولا يخرج عن التعریف لاترك الفعل لاذه طلب كف عن

فعلم آخر هو الترك وقوله طلب الكف عن الفعل

أي الانتهاء عنه بالاشتغال بضده أي أو طلب ترك

الفعل على الخلاف الآتي ولعل الشارح اقتصر على الاول ولم يتعرض

للتراخي هنا اشاره الى ارجحية القول الاول (قوله استعلام)

أي على طريق طلب العلو وقد تقدم ما فيه في الامر (قوله وهو حرف

واحد) أي لاحرقان او وقل وله صيغة واحدة كان

أحسن ليغير أنه ليس له صيغة أخرى كما أنه ليس له

حرف آخر (قوله لاجازة في قوله لا لاجازة في قوله لا تفعل) أي

عند خالق العالم من القرآن (ومنها) أي من ا نوع الطلب (النهي) وهو طلب الكف عن الفعل استعلام (وله حرف واحد هو لاجازة في قوله لا تفعل وهو كلام في الاستعلام) لاته التبادر الى القول

عند اختلاف القرآن فإنه لو قال له قم قال اضطجع من غير أن يزدالي المساء أو قال له في الثاني قم من غيره كراسلة ثم قال له ارتدي من غير ذكر وقت الصلاة اي تبادر التغيير وأعفهم التغير في الأول بما جرت به العادة من أن مطلع اليوم لا يرادي التأخير إلى الليل ولها أمر بالإضطجاع المبدوء بوقت ورود الصيغة إلى المساء، فهم تغيير الأول ولو عن التراخي الذي يمكن أن يرادي وهو ما يقرب من زمن التكلم وفم في الثاني لو جرت به العادة أن الإنسان لا يؤتمر بالصلاة الا عند وقوتها والامر الثاني بين أنه لم يدخل وقتها على هذا يكون مابين به الفور مما دل بالقرابة فلا يظهر به كون حق الامر أن يكون للفور وأعماقون نا جواز التراخي لأن القول المقابل للفور هو جواز التراخي بارادة مطلع الطلاق لا لواقع التراخي، يعني أنه لا يقال بأن حقة الدلالة على التراخي بل حقة جواز التراخي وإنما دلالته على مطلع الطلاق الصادق بالتراخي والفور (ومنها) أي ومن ا نوع الطلب (النهي) وهو طلب الكف عن الفعل استعلام من حيث هو كذلك فلا ينافي بكتف لانه ليس طلب بالكاف عن الفعل من حيث انه كف عن فعل بل هو طلب بالكاف من حيث انه فعل لامن حيث انه فعل لامن اقتصر عليه صار المقصود منه نفس الكف من حيث انه فعل لامن حيث انه كف عن فعل آخر ولو كان لازماً ولا يخرج عنه لاترك الفعل لانه طلب كف عن فعل آخر هو الترك وقد تقدم مثل هذان الامر مع ما فيه (وله) أي والنهاي (حرف واحد وهو أي وذلك الحرف الواحد وهو لاجازة في قوله) ابتداء (الافتفل) نهيا له عن الفعل خلافاً لمن قال ان من حروفه حرف اوارد في موضع تصريح فيه كـ كقولك قيد العبد لا يفر بجزم يفر بناء على أنه من جنس حرف الجزم ولو كان معناه النفي (وهو) أي النهاي (كالامر) شأن (الاستعلام) أي عد

أن يعود الى هذين الدليلين فإنهما مانعان ولم يتم رفض المصنف لكون الامر لاتذكر أو لملأه من مسائل الامر لانه أحاله على كتب الاصول ص (ومنها النهاي) ش من أقسام الانشاء النهي وهو طلب كف عن فعل على جهة الاستعلام، وفيه من الخلاف في اشتراط الملوأ والاستعلام مافيه الامر ومذهب أبي هاشم وكثيراً المطلوب به في الفعل وأماماً كيابة الخطيبي الخلاف في أن مطلوبه الكف أو الترك ففاط لان الكف هو الترك والترك فعل وهو غير نفي الفعل وقد صرخ الاوصليون بما قلنا نعم في كلام بعض شراح المختصر أن الترك ليس بفعل وليس كذلك والقول به ضعيف نسبة الشيخ أبو الحسن الأشعري لبعضه ورد عليه (وصيته) أي صيغة النهي (الافتفل) بلا لاجازة احترازاً عن لاجازة وحقيقة المذكرة قاعداً من التحرير والكراءة ولكن صيغة لان تفعل حقيقة في التحرير وكلام المصنف يقتضي أنها حقيقة في الطلب الاعم من التحرير والكراءة كما فعل في الامر وليس كذلك

في قوله ابتداء لان تفعل واحتراز بذلك عن لاناافية التي تجزم اذا صرخ قبلها كـ تمحونته وقد لا يكفي له على حجة وربما تطرأ على حرفه لانه من قال انه من حروفه بناء على أنه من جنس حرف الجزم وان كان منها النفي والجزم به في تلك الحالة ذهب ابن مالك وولده ووجهه الفراء بأن الجزم على تأويل ان لم أونقه يفر وان لم أربطها تتفلت وخلاف الحليل وسيبو به وسائر البصريين في ذلك و قالوا بوجوب الرفع وقول المصنف لاجازة أي لفظاً أو حملأ نحو لان تفعل ياز يدو لان تفر بن ياهن دات (قوله وهو كلام في الاستعلام) أي فـ كـ أي صيغة الامر موضوعة لطلب الفعل

استعلاماً كذلك صيغة النهي موضعة طلب الترك استعلاماً: قول الشارح لاتهأى الاستعلام التبادر للفهم أى والتبادر أمارة المحقيقة لاته ناشئ عن كثرة الاستعمال فإذا كان بلا قرينة دل على المحقيقة وأعلم أن صيغة النهي اختلافاً كالاختلاف في صيغة الامر من كونها موضعة لطلب الترك الجازم وهو الحرمة أو القبر الجازم وهو الكراهة أو الفدر المشترك بينهما وهو طلب الترك استعلاماً فيشمل التحرير والكراءه والواو الأول هو قول المصنف وهو كلام من الفرق الاستلام وأما لفظ نهي فدلول الميبة التي تستعمل للتصرير والكراءه اتفاقاً وقيد المصنف التشبيه بالامر بالاستعلام ليفيد أنه ليس فيه ما يقتضي في الامر بالنسبة الى الفور والتذكر فالنهي للفور والتذكر ارجزاً لانه لا يدفع المفسدة فعلى هذا اذا قيل لان شرب الماء لا يمدمنا للنهي الا اذا كف في الحال فلو شرب بعد النهي ثم كف لا يكون ممتنعاً لعدم الفور الذي اقتضاه النهي والراد بذكر الكف دواماً فاذاعة به الكف لا يكون ممتنعاً وقال السكاكي الاشيه أن النهي والامر ان ورداً لقطع الواقع كان يقال للتصرير اسكن أولات تحررك كان مدلوله المرفأ وان ورداً لاتصاله مدلولها الاستمرار كان يقال لان تحررك اولاً لنسكين ومحصله أن كلام من الامر والنهي الطلاق لادلة الله على شيءٍ من التذكر وعدهمه بل كل منهما مفوض الى القرينة فان كان الراد منه ماماً لقطع الفعل (٣٢٥) الواقع في الحال كالنافورة وان كان

الراد منها انصاف الفعل الواقع كالالاستمرار والدوم

(وقد يستعمل في غير طلب الكف) عن الفعل كاه ومنه البغض

الآتي بصيغة نفسه عالياً فان كان كذلك فهو نهي حقيقة وان وردت صيغته مع تخضع من الأدنى فوى دعاء وان وردت من مساوتها المتسا وانما قلت ان شرط كون صيغته نهياً حقيقة الاستعلام لأن ذلك هو التبادر والتباير أمارة المحقيقة لاته ناشئ عن كثرة الاستعمال فإذا كان بلا قرينة دل على المحقيقة يعني وكما قلنا في الامر فالطلب استعلاماً فشمل الندب والوجوب على ما اختلف المصنف خلافاً للجمهور في كون الوجوب فقط قوله هنا أيضاً يقتضي لطلب الكف استعلاماً فيشمل التحرير والكراءه وقيد التشبيه بالامر بالاستعلام ليفيد أنه ليس فيه ما يقتضي في الامر بالنسبة الى الفور والتذكر فالنهي للفور والتذكر ارجزاً لانه لا يدفع المفسدة فأشد حالاً بامتداده في مدلوله الماء وان اسكن أولات تحررك اولاً لنسكين ولا يتحقق ما في قوله لاتصاله لاته في معنى الاستمرار فكان يقال وان ازيد بها الاستمرار فاما الاستمرار تأمهله (وقد يستعمل) النهي يعني صيغته (في غير طلب الكف) استعلاماً الذي هو معناه الأصلي على قول من قال ان مدلوله طلب فعل هو الكف عن الفعل بناءً على أنه لا يكفي الابغيل اعدم القدرة على عدمه والكف المذكور هو فعل يحصل بشغل النفس بضد النهي عنه ويستدعي تقديم الشعور بالكافوف وقد تخرج صيغة لان فعل عن حقيقتها فتستعمل بجازاف أحد أمور منها الكراهة وهو كثير ومنها طلب ترك الفعل اى طلب

عدمه (قوله في غير طلب الكف) الاضافة للمهم اى طلب الذي مع الاستعلام السابق بأن يكون لطلب اصلاً او طلب بدون استعلام وقوله كما هو اى طلب الكف عن الفعل مذهب البعض اى كما هو معناه الأصلي على مذهب البعض وهم الاشاعرة فاينما يقولون ان مدلول النهي طلب الكف عن الفعل استعلاماً فتعلقه ان المطلوب به فعل هو كف النفس عن الفعل وكلامه يقتضي أن النهي حقيقة في الطلب المذكور الاعجم من التحرير والكراءه كما اقتضى كلامه سابقاً ان الامر حقيقة فيما يعم الاجباب والندب والجمهور على أن النهي حقيقة في التحرير والامر حقيقة في الاجباب (قوله كما هو) اى طلب الترك مذهب البعض اى كما هو معناه الأصلي للنهي على مذهب البعض وهو أبو هاشم الجعفاني وكثير من المعتزلة فيقولون ان مدلول النهي طلب عدم الفعل فعماه اى المطلوب به هو عدم الفعل المعتبر عنه بالترك واستدل الاولون وهم الاشاعرة بأن عدم الفعل نفي محض وهو غير مقتدor للكاف ولا يكفي الابغال لكونها المقدورة للاشخاص وبأن عدم الفعل مستمرة من الاذل فلا يكون اثر المقدرة الحادحة فتعين أن يكون متعاق النهي الكف المذكور اذا هم فعل يحصل بشغل النفس بضد النهي عنه وأجاب أبو هاشم بأن دوام عدم الفعل واستمراره مقدور باعتبار أن الشخص قادر أن يفعل ذلك الفعل فيزول استمرار عدمه فمد المفعول من هذه الجهة يكون مقدوراً او صالح لأن يكون اثراً للقدرة الحادحة واستدل أبو هاشم قال بأن الناس يعدسون من دعى إلى الرزق وتركه وان لم يخطر ببالهم أنه فعل الضور عليه باتفاقهم عدحوه على عدم الفعل بل

أو الترك كانت مد كقولك بعد لا يمثل أمري لا يمثل أمري

يعدّونه على فعل المندوهو كف النفس عن الزنى بالاشتغال بغيره فتحصل من هذا أن الاشاعرة يقولون الطلب بالنهى الكف والمتزلة يقولون الطلب بالترك فعل الاول لا يحصل الامتثال بالترك لاعن قصد كان ترك ذاهلاً وناسياً لأن الكف يستدعي تقدم الشعور بالمسكوف عنه وبحصل الامتثال بالترك لذاً كثروا على الثاني لأن الفعل لا يستدعي الشعور به فإن قلت يتلزم على الاول اتم من ترك شرب الماء مثلاً فهو لا أو نسياناً لعدم امتثاله ولا قائل بذلك قلت الامتثال شرط التواب وأما التقاء الام فيكون فيه عدم الفعل وعلى القول الثاني وهو أن المكافٌ به عدم الفعل يكون من لم يفعل النهى آتياً بمقتضى النهى كاأنه لابد من التواب من نية الترك المستلزم للشعور ثم قولهم (٣٤٦) ان كف دواعي النفس يحصل بتشغلها بالضد ببطلان لداعيتها له كلاماً نبياً

(أو) طلب (الترك) كإهانة منه ببعض فائهم اختلوا في أن مقتضي النهي كف النفس عن فعل بالاستغلال بأحد أصدقاء أو ترك العمل وهو نفسن أن لاتفعل ( كالتهديد كقولك لعبد لا يمثل أمرك لاتمثل أمرى)

(أو) في غير طلب (الترك) على وجه الاستعمال الذى هو منه الاصل على قول من يقول ان مدلوله طلب عدم الفعل وهو المبرعن بالترك بناء على أنه يكفى بعد الفعل أى بتركه بناء على أن القترة عليه بسبب القشرة على التابس بعد النهى لأن المدح متتحقق حينئذ ولا يستدعي تقدم الشعور به ولكن الجارى على الانسان أن الترك يعنى الكف فيستدعي تقديم الشعور اولاً يقال فيما لم يخطر بباله فعل أصلاؤه يفعله انه تركه وعلى الأول وهو أن لل Kapoor به الكف فلا يهم مقتضى النهى الامن استشعر النهى فتركته فلا يمثل النهى من لم يفعل النهى ذا هلاعه فيلزم أنه ولا قائل بما الأن يقال الامتثال شرط التواب وشرط انتفاء الاتم يكفى فيه عدم الفعل وعلى الثاني وهو أن الكف به عدم الفعل يكون من لم يفعل النهى آتيا بمقتضى النهى ولكن لا بد من التواب من النية المستلزمة للشعور ثم قوله ان كف الدواعي النفس يحصل بشغلها بالاصدري بطل عن لاداعية له كالانبياء وأيضا حاصل كف الدواعي عدم العمل بمقتضاهما بسبب التابس بالضد وذلك هو حاصل القول الاخر فقد عاد الامر الى أنه لا قدرة على النهى بسبب التابس بالضد مطلقا والامر ساقط بعد التابس بالفعل النهى ولو بلا شعور والتواب لا بد فيه من النية على كلام القولين ولذلك قيل ان القول الأول قد رب من الثاني وان الخلف بينهما لا ينكره ببرهان تأمله ثم مثل لغير الذي تستعمل له صيغة النهى بقوله ( كانه يدید ) انى التخويف والتوعود ذلك ( كفهوك لعبد ) لك ( لا يمثل أمرك لا يمثل أمرى ) اى اترك أمرى وإنما كان تهديدك للعلم الضروري بأنك لا تأمر بترك امتثال أمرك لأن المطلوب من العبد الامتثال لا يدفعه ودل على التوعد واستحقاق العقوبة بعد الامتثال والتهديد خبر في المعني اذ كانه قال ستري

النهيد كقولك ان لا يتشمل أمرك لا يتشمل أمرى ومنها الاباحه وذلك في النهي بعد الاجباب فانه اباحه  
الا ذرك ومنها بيان العاقبة **كقوله** تعالى ولا تحسين الله عافلا أى عاقبة الظلم العذاب لا الغفلة **كذا**  
**فوقيل** وعلل بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخاطب بمثل ذلك قلت النبي عليه **ع** منهي عن كل  
ما نهى عنه غيره الامانه وأما خطابه بذلك مع القطع بأنه لا يصدر منه فالمعلم أن غيره منهي عنه

وهو نفس أن لا تفعل) أي نفس عدم الفعل وفسر بذلك لأن الترك يطلق على انحراف القلب عن الفعل وكف وكالدعاء  
النفس عنه وعلى فعل الضد وعلى عدم فعل المقدور رقصد على ما في الواقع وهذه المانع ليس شيء منها يبرأه ديناً وإنما المراد عدم فعل المقدور  
مطلقاً كذافي بعد الحكم وإذا علمت أن الترك يطلق على ما ذكر فلا اعتراض على الشارح في تفسيره الترك بـ عدم الفعل (قوله كالمدید) أي  
كالتخويف والتوعيـةـ هناـ مـاـ لـغـيـرـ الـطـلـبـ الـذـيـ تـسـتـعـمـلـ فـيـ صـيـغـةـ النـهـيـ مـجـازـ (قوله لا تعتنـىـ أمرـيـ) أي اترك أمـرـيـ وإنـاـ كانـ هـذـاـ مدـيدـاـ  
لـأـلـمـ الـفـسـرـ وـرـيـ بـأـنـ السـيـدـ لـيـ أـمـ عـبـدـ بـتـرـكـ اـمـتـنـالـ أـمـرـهـ لـأـنـ الـطـلـوبـ مـنـ الـعـبـدـ الـامـتـنـالـ لـاعـدـهـ وـدـلـ عـلـ الـتـوـعـدـ اـسـتـحـقـاقـهـ الـقـوـبةـ  
بـعـدـ الـامـتـنـالـ وـاـتـهـيـدـ بـخـبـرـيـ اللـتـيـ اـذـ كـانـ قـالـ لـهـ سـتـرـيـ مـاـيـزـ مـكـ عـلـىـ تـرـكـ الـامـرـ وـالـعـلـاقـ بـيـنـ النـهـيـ وـالـنـهـيـدـ السـيـغـةـ لـأـنـ النـهـيـ عـنـ  
الـشـيـ يـتـسـبـبـ عـنـ التـخـوـيـفـ عـلـىـ خـالـقـتـهـ

واعلم أن هذه الأربع أعني التفويت والاستفهام والامر والنهي تشتغل في كونها فربنة دالة على تقدير الشرط بعدها.

(فوله و كالدعاه والاتناس) عطف على قوله كاتهديد وأورد عليه أنه لا يصلح التغيل بهما لاستعمال صيغة النهي في غير طلب الكف أو الترك لأن كلا منهما طلب كف على القول الأول وطلب ترك على القول الثاني لاعل سبيل الاستعمال وقد يحيط بأفق كلام الصنف حذفا والتقدير وقد تستعمل في غير طلب الكف استعماله وهذا مصدق بغير الطلب أصلاً كاتهديد وبالطلب أعلى وجه الاستعمال كالدعاه والاتناس كما ترشد إليه إعادة السكاف أو أن اضافة طلب الكف للعبد أى في غير طلب الكف المعمود وهو ما كان على جهة الاستعمال كما أشرنا إلى ذلك سابقاً وحاصل ما ذكره الشارح أن صيغة النهي قد تستعمل في الدعاء عجازاً وذلك إذا كانت على وجه التضخيم والتذلل كقولنا ربنا لا تؤاخذنا وقد تستعمل لالاتناس وذلك اذا كانت (٣٢٧) من المساوى بدون استعمال

وتفضع كقولك لاتعنى  
ربك أنها الاخنة والملاقة  
بين النهى وبينما الاطلاق  
لان النهى موضوع اطلب  
الكاف استسلاماً فاستعمل  
في مطاف طلب الكف  
على جهة المجاز المرسل  
(قوله وهذه الاربعة) أى  
ماصـ رقاتها لامفهوماتها  
( قوله يجوز تقدير الشرط  
الاخ ) اعلم أن ظاهر المتن  
أن الامر والنهى اذا خلبا  
عن الاستسلام، كما في الدعا

والاتساع لا يجوز تقدير  
الشرط بعدها الا لغيرينة  
الدخولهما في قوله ويجوز  
في غيرها لغيرينة مع أن  
النحوة جعلوا التقدير في  
جواب الامر والنهى وها  
يشملانهما والمراد يجوز  
تقدير الشرط بعدها اذا  
كان مابعدها يصلح أن  
يكون جزاء لذلك الشرط

وكالدعاء واللامس وهو ظاهر (وهذه الاربعة) يعني التبني والاستفهام والأمر والنهي (بحوزة تقدير الشرط بعدها) وابعاد الجزاء عقبها

ما يلزمك على ترك الامر والخلافة بين النهى والتهديد باستلام النهى للواعيد ومن جملة ما تعمد فعل فيه السبعة لغير مقدم الدعاء بأن تكون من الامنى الى الاعلى كفولنار بنا لا ازاخذنا والالتماس بأن تكون من المساوى كقولك لاتصر برئاه الاخر والملاقة عبر دطلب فهوى من استعمال الالا خصم الذى هو طلب الكف استعلاء في الاعم الذى هو مطانق الطلب (وهذه الاربعة) يعنى الالى والاستههام والامر والنهى (يجوز تقدير الشرط بعدها) فيؤتى بالجواب بعد هاجزرو ما بان المقدرة مع الشرط وذلك لأن الاربعة تشتراك في الطلب حقيقة وطلب الشىء يشعر بأنه انما طلب لأن يترتب عليه غالباً وأما كونه مطلوب بالذاته ففادر فيكون ضمهون متعلق الطلب بناء على الغالب سبباً في ذلك المترتب فصح تقدير ذلك الاصحون شرطاً ليكون ماذ كر بمده جوابه لان الشرط الغافوى سبب في المدى فيخرج ذلك الجواب بذلك المقدار وهو الذى مر عليه المصنف وقيل الجواب مجزوم بنفس متعلق الطلب لانه في معنى الشرط من غير حاجة لنقدر شرط أصلأ وقيل مجزوم به لنيابته عن ذلك والشرط وها متقاربان وإنما قال يجوز لانه يجوز أن يرفع ما بعد هاء على الاستئناف ولو صحيحة كونه جواباً لشرط المقتضى امانس

من باب أولى ومثله الامام بقوله ولا تحسين الذين قتلا و منها الدعاء نحور بنا لاتزع فلو بنا ومنها  
الاتخاف كقولك لنظيرك لانفع هذا والظاهر أن صيغة لانفع فيها حقيقة ومنها اليأس  
كقوله تعالى لانفتدوا قد كفرتم بعد ايمانكم ولا يخفى على هذا ومنها الارشاد كقوله تعالى لانسألوا  
عن أشياء ان تبدلكم سؤوك قاله في البرهان وفيه نظر بل هو التحرير وينبئ أن يمثل له بقوله عز  
وجل ولا يأب كأن يكتب كما علمه الله ويعن أن يكون منها التسوية مثل اصبر وأولاً اصبر وا ومنها  
الاهانة مثل أخذوا فيها ولا نكaron ومنها المني تحوق ولاترجل إليها الشباب ومنها الامتنان  
تحو ولا تأنا كاو ومنها الاختقار والتقليل كقوله تعالى ولا تدع عينيك فهو احتقار للدنيا قاله الامام في  
البرهان وفيه نظر بل هو التحرير ومنها نحو ولا نأفا بأيديكم الى التلهك وفيه نظر لأنها نهي تحرير  
وغالب ما تقدم من المفاسد التي استعملت فيما اصيغت افل ممكن وروده هنا ص (وهذه الامر بمعناه يجوز  
تقدير الشرط بعد الحال) ش أى هذه الانواع الاربعه من الانساوه هي المني والاستفهام والامر والنهى

كقولك ليت لي مالا أتفهه أى ان أزرقه وقولك أين يتيك أزرك أى ان تعرف فيه وقولك أى كرمك أى ان تذكر مني قال الله تعالى فهبت لي من لدنك وليرتني بالجزم فأما قراءة الرفع فقد حملها الزخترى على الوصف وقال السكا كى الأولى جهادا على الاستئناف دون الوصف للإلاك يعني قبل زكريا عليهما السلام وأراد بالاستئناف أن يكون جواب سؤال مقدر تضمنه ما قبله فكانه لما قال فهبل ولما قيل ماتصنع به فقال رتني فلم يكن داخلا في المطلوب بالدعاء وقولك لانشتم يكن خيرا لك اى ان لانشتم

غيرها بوجود القرينة في قوله بمدح غيرها القرينة ليس للإستئناف عنها لا ينفك عن القرينة لأنها نفسها قرائن ثم لا يتحقق أن حذف الشرط من مباحث الإيجاز وليس له تعلق بهذا المقام فالبحث عنه دنامن فضول الكلام (قوله مجزء وما بان الصغرمة مع الشرط) أى مع اضمار الشرط وفيه الملاقي الشرط على نفس الفعل وهو صحيح كما يطلق على نفس ان وعلى التعليق الحال بين الجملتين فهو مشترك (٣٢٨)

بعزوما بأن الضم مع الشرط (كقولك) في المجرى (ليتلي مالا أتفهه) أى ان أزرقه أتفهه (و) في الاستئناف (أين يتيك أزرك) أى ان تعرف فيه أزرك (و) في الأمر (أى كرمك) أى ان تذكر مني (أى كرمك) أى ان تذكر مني (أين يتيك أزرك) ولما كان المراد من الاستئناف تعريف المسؤول عنه وهو مكان البيت حتى كأنه لان الحامل للتكلم

مضمون المذكور واللازم وقد مثل بما قدر فيه المأذون في المجرى (كقولك) في المجرى (ليتلي مالا أتفهه) بجزم أتفهق فالمتمنى وهو أن يكون له المال هو الذي يقدر فيه الشرط لكن لما كان وجود المال بالارزاق عبر عنده بقوله في تفسير الشرط (أى ان أزرقة أتفهه) وهو ظاهر (و) كذا وذاك في الاستئناف (أين يتيك أزرك) ولما كان المراد من الاستئناف تعريف المسؤول عنه وهو مكان البيت حتى كأنه يقول عرفني مكان يتيك قدر الشرط من معنى التعريف فقول (أى ان تعرف فيه) أى ان تعرفني مكان يتيك أزرك فيه لما تقدم أن المسؤول عنه يكون سبحانه لما يترتب عليه فهذا ما قدر فيه المأذون نظرا للمسئول عنه وقد يقال انه مما قدر فيه نفس المسؤول لان الاستئناف سؤال التعريف أى طلب التعريف (و) كقولك في الأمر (أى كرمك) وظاهر أن المقدر هنا شرط من الأكرام ولذلك قال في تفسيره (أى ان تذكر مني كرمك و) كقولك في المجرى (الاشتمني يكن خيرا لك) ولما كان المطلوب في المجرى السكف كان الترتيب انما هو على المجرى فهذا كقول الشرط من فيها فقول (أى ان لاشتمني)

يمجوز أن يجزم بعدها المضارع وإنما قال يجوز لأنه لا يجب بل يجوز رفعه على الاستئناف وفي جازمه أقوال الأول أن كلامه ما ضمن معنى حرف الشرط وفمه فمعنى أسلم تسلم وضمن أسلم معنى ان تسلم ونسب هذا إلى خليل وسيبو يواخذار ابن مالك الثاني أن جملة الشرط حذفت ونابت هذه الاشياء عنها في العمل وهذا من ذهب الفارسي والسيرافي ومحاجة ابن عصفور الثالث أن الجزم بلا مقدرة الرابع أنها عجزومة بشرط مقدر قبلها وأختباره شيئاً أبو حيان أى قبل المجزوم وبعد هذه الأمور وهذا هو الذي قاله المصنف فقوله يجوز تقدير الشرط بعدها أى بعد المجرى والاستئناف والأمر والمجرى وإنما

أحد أقوال في المسئلة وقيل ان الجازم نفس تلك الأمور الأربعه من غير حاجة الى تقدير شرط أصلاً وذلائل اتضمنها فعل الشرط وأداته وقيل الجزم بهذه الأمور لن يابتها عن فعل الشرط وأداته من غير تضمين وهذا القولان منقار بان وقيل ان الجازم لام مقدرة (قوله أى ان أزرقة الخ) اعلم أن الشرط القادر اما نفس مضمون الطلب المذكور ان كان صاحباً واما لازمه وقد مثل المصنف لما قدر فيه الازم في المجرى بقوله كقولك الخ فالمتمنى وهو أن يكون له مال هو الذي يقدر شرطاً لكن لما كان وجود المال بالرزق عبر عنه به ولما كان المراد من الاستئناف تعريف المسؤول عنه وهو مكان البيت حتى كأنه

(قوله أى ان تعرف فيه الخ) الأظهر ان أعرفه لان السبب هو المعرفة سواء كانت بتعريف الخطاب أو بدونه (قوله ان لاشتمني) يفهم من تقدير المصنف الشرط في الأمثلة المذكورة أن الشرط يقدّر من جنس ما قبله من اثبات أو نقى في لاشتم يقدّر ان لاشتم كا قال المصنف لان لاشتم في أى كرمي يقدّر مني لان لم تذكرني لان الطلب لا يشعر بذلك وشتمن بباب ضرب ونصر كافي القاموس (قوله بذلك) أى وبيان ذلك أى بيان تقدير الشرط بعد الأربعه المذكورة وحاصله أن هذه الأربعه لطلب والكلام الطلى اما أن يكون مقصوده المطلوب لذاته وهو نادر واما أن يكون مقصوده المطلوب لنزيره بحيث يتوقف ذلك الغير على المطلوب فإذا ذكر بعد الكلام الطلي ما يصلح توقيه على المطلوب ظن الخطاب أن المطلوب مقصود لاجل ما ذكر بعد المطلوب لان نفسه فيكون معنى الشرط ظاهرا في الكلام الطلي المصاحب لذلك الشيء الذي يصلح توقيه على المطلوب فناسب تقدير الشرط لوجود معناه في الكلام

(قوله على الكلام الطلي) أي بخلاف الكلام الخبرى فان الحالى عليه افاده المخاطب لشىء منه أو لازم مضمونه ( قوله امام ذاته )  
 أي وهذا نادر ( قوله او اقيمه ) أي أومء صودالغير ذاته بحيث يتوقف ذلك الغير على حصول ذلك المطلوب وهذا هو الناسب  
 فقول الشارح على حصوله أي حصول المطلوب و قوله وهذا اي توقف ذلك الغير على حصول للطلوب هو معنى الشرط فإذا ورد  
 جزاء عقب الامر نحو كرمي اكرمك كان المطلوب مقصود الغيره فاكرم المخاطب للتكلم مقصود لاجل اكرام التكلم  
 للمخاطب وإذا اقتصر على ذلك الامر نحو كرمي بلاز يادة كان سعى لا ان يكون مقصودا لذاته ولا يكون مقصودا لغيره  
 فإذا كان المطلوب مقصودا لذاته فلا يقدر الشرط بخلاف ماذا قصد لغيره ( قوله اتوقف الح ) علة قوله او اقيمه أي  
 او مقصودا للتكلم لغيره لتوقف الح ( قوله وهذا معنى الشرط ) اي لازمه اذا الشرط هو التعليق ويلزم منه التوقف ( قوله فإذا  
 ذكرت الطلب ) اي الكلام الطلي و قوله بهذه اى بعد ذلك ( ٣٢٩ ) الطلب و قوله ما ئى شيئاً و قوله يصلح

الطلب الذي يجزم جوابه أن يكون صد مقاومة سبب يرث عيشه، وأنه ليس بخطب غير أبايل المخاطب وقد أورد على تقدير الشرط قوله عز وجل قل لاذين آمنوا يغفروا فانه لو كان التقدير ان تقل لهم يغفروا للزم من القول الفرقان وأجب عنه بأن القول لهم سبب وقد يتختلف الفرقان

(٤٤) - شروح التلخيص - ثانٍ ) ذلك الذي يصلاح توقفه على المطلوب (قوله لا النفس) أي لا النفس ذلك المطلوب (قوله فيكون اذا) أي اذا ذكر بعده ما يصلاح توقفه على المطلوب وغلب الحرج (قوله معنى الشرط) وهو توقف الشيء على الشيء (قوله في الطلب) أي في الكلام الطابي وهو متعلق بظاهرها الذي هو خبر يكعون قوله مع ذلك الشيء الذي يصلاح توقفه على المطلوب وهو الجزاء وهو متعلق بالمطلوب أي فيكون معنى الشرط ظاهران الكلام الطابي الصاحب لذكرا ذلك الجزاء أي وحيته فناسب تقدير الشرط لوجود معنافي الكلام وقد يقال الكلام مستغن عن تقديره لتضمنه الكلام الطابي له فتأمل (قوله ولما جمل الحرج) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد ذكر أن الامور التي يقدر الشرط بعدها أربعة مع أن البحارة عدوها خمسة بزيادة العرض فما وجه مخالفة المصنف لهم وحاصل الجواب أن المرض لما كان مولدا من الاستفهام وليس مستقلأ كان داخلا فيه فدكر الاستفهام معن عنه والمعناه نظروا إلى التفصيل فمدوها خمسة وإن كانت تتبرجم

لار دعه عمل حبة الاجمال

**وأماللمرض كفراك ملن زاه لاينزل الانتزلي نصب خيرا أى ان تنزل لولدمن الاستفهام وليس بهان التقدير أنه لاينزل فالاستفهام عن عدم النزول طلب المحاصل**

(قوله خمسة) أي الحال أن المصنف ذكر أنها أربعة فربما يتوهم أن المصنف أغفل ذكر جزم الجواب بعد العرض الذي هو الخامس في كلامهم ولو وجده أشار إلى واعتراض على الشارح بأن النحوة جعلوا الأشياء التي يتضمن الشرط بعدها أكثر من خمسة لأن ظاهر عبارتهم تشمل الدعاء والالتماس والتحضيض بل والترجي مفهوماً بضمهم وكذلك الخبر الذي يعني الطلب نحواتفاق الله أمر في فعل خيراً يثبت عليه الآن يقال كلام الشارح مبني على قول من جعل الدعاء

خمسة أشار المصنف الى ذلك بقوله (واما العرض كذا وراك الانزل عندنا تذهب خيرا) اى ان تنزل تصب خيرا (فولدمون الاستفهام)

إذا ناسب الترب عليه كان قريراً بخلاف الآيات فلم ينخدن الشهور بالمنفي من حيث انه منفي ولما خيف أن يتوهם أن العرض أغفل ذكر جزم الجواب بهذه مع أنه وارد بين أنه داخل في الاستفهام فقال (وأما العرض) وهو طلب الشيء طلباً بلا حث ولا ثناً كيد (كتولك لأنزل تصب خيراً) يعني وكذا التحديض وهو طلبه معه أكيد وحث كفوكات لأنزل تصب خيراً (هـ) هو غير خارج عماده كـ لـ (ولد من الاستفهام) لـ أنه لا يستفاد الامـن آلتـه فهو داخل في الاستفهام وينبغي له أن ذكرـ أنـ الترجـي اذا جـزمـ الجـوابـ بـعـدهـ فـلاـ خـاقـهـ بـالـتـقـيـيـهـ كـانـ قـدـمـ فـوـ دـاـشـلـ حـكـمـ حـكـمـ فـيـ اـيـضاـ وـانـماـ مـلـنـاـ اـنـ العـرـضـ دـاـشـلـ فـيـ الـاسـتـفـهـامـ لـانـ اـذـاقـاتـ اـنـتـزـلـ تـصـبـ خـيرـاـ مـثـلـاـ فـالـحـمـزةـ فـيـ الـاسـتـفـهـامـ الاـصـلـ وـمـعـنـىـ الـحـالـ مـنـ اـرـادـةـ الـاسـتـفـهـامـ كـونـ عـدـمـ النـزـولـ فـيـ الـحـالـ وـفـيـ الـاسـتـقـبـالـ مـلـوـماـ بـقـرـيـنةـ مـنـ الـقـرـائـنـ اوـرـزـلـ مـنـزـلـةـ الـمـلـوـمـ اوـكـونـ السـؤـالـ عـنـهـ لـاـيـتـعـاقـبـ بـهـ الـغـرـضـ وـالـاسـتـفـهـامـ اـنـماـ يـكـونـ عـنـ الـمـبـهـولـ حـالـ اوـسـتـقـبـالـ مـعـ تـعـاقـبـ الـغـرـضـ وـلـاـتـنـدرـ الـاسـتـفـهـامـ الـحـقـيقـيـ للـعـلـمـ اوـمـدـ تـعـقـلـ الـغـرـضـ

لأنه وقيل يغروا بغيره وأصله أغروا ولقد جاء على المثل قوله قال زيد قاتل لفظه  
أنت ومنه لافت زيد ليخرجون وأصحاباً لآخر بن ونظير الآية قوله تعالى فل للذين آتاناها يقروا  
صلة وأما قوله تعالى فهو لي من لدنك ولها يرثى على قراءة الفرق فالزخرفى أنه على الصفة وقال  
لسكانى أن على الاستئناف كأنه يقل له ما نصنه به قال يرثى فلم يكن داشلا في الطلوب بالدعاء ولا يكون  
صفة لما يلزم عليه من عدم استجابة الدعاء فإن يحيى مات في حياة زكريا عليهم ما الصلاة والسلام  
للتبرد عليه شيئاً أن أحد هما أن هذا المذكور الذي فرملازم له على قراءة الجزم فهمما كان عندهما  
كان عندهما عن كون صفة وعن استجابة الدعاء الثاني أن هذا الذي ذكره من عدم استجابة الدعاء  
يترتب عليه مذبور بخلاف الاستثناء فإنه يلزم عليه أن يكون أخبر بأنه يرثى فيلزم الخلف وهو متبع  
لهذا الحال وأجيب عن هذا بأن لا يلزم الخلف بل يلزم عدم ترتيب الفرض فإن التقدير أطلب له يرثى  
فيه نظر وأنا الصواب أن المراد ارث الله والنبوة كذا كره المفسرون والسلف وقد وقع ذلك  
استجيبيت دعوته صلى الله عليه وسلم وحصل له مقصوده بتمامه قبل موته يحيى عليهما الصلاة والسلام  
من (وما الفرض إلى آخره) ش المرتضى كقوله أنا أنزل تصب خيراً تقدم أنه مولى دعن الاستفهام

(قوله فولدمن الاستفهام) أي الان كاري لانه في معنى النفي وقد دخل على فعل

من في بقى ثبوت الطلاق ولاشك أن الاستفهام الانكاري أصله المحقق حمل على الانكارات لمناسبة القائم المفترض لا ظهار محضة ضد مدخوله فالعرض مولده من الاستفهام المتحقق وإن كان بواسطة فسق ط مابقول ان الذى يقدر الشرط اعده الاستفهام المتحقق والعرض لم يتولد منه وأتعارفه من الانكارات وحيثنى ذللا يكون ذكر الاستفهام مفتيا عن العرض كذا فرق ريشخنا العدوى وباعلمت من أن هذا الاستفهام انكاري وأن انكار النفي إثبات ظهر لك صحة تقدير الشرط مثبتاً بعده لأن الشرط المقدر بهذه هذه الاشياء يجب أن يكون من جنسها أعني الإثبات والنفي فلا يجوز تقدير الشبه بعد النفي وبالعكس خلافاً لمسكاني الجوز لذلك تمويلاً على القرينة

وهو عمال وتقدير الشرط في غير هذه الواضح لغيرينة چاتر أيضاً كقوله تعالى فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ أَنْ أَرْادُوا وَلِيًّا بِالْحَقِّ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ بِالْحَقِّ  
الْوَلِيُّ سَوَاءٌ وَقَوْلُهُ مَا اتَّخَذَ اللَّهَ مِنْ وَلِيٍّ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ الْأَذْنِ لَذِهْبٌ أَلْوَانُ مَعَهُ الَّذِينَ لَذِهْبٌ

(قوله وليس) أي المرض (قوله لأن المهمزة فيه) أي في الحال الذي كور الممثل به للمرض وحاصله أن المهمزة في الحال الذي كور الاستفهام دخلت على فعل منفي ويعني حمله على حقيقته وهو الاستفهام عن عدم النزول للعلم به فعمل على الاستكار لعدم النزول فتولد منه عرض النزول على المخاطب وطلبه منه (قوله انتفع حمله) أي حل الاستفهام في الحال (قوله العلم بعدم النزول) أي والاستفهام الحقيقي أنها يكون عند الجهل وقد يقال أن العلم بعدم النزول في الحال لا يعني أن يراد حقيقة الاستفهام عن عدم النزول في المستقبل كما تقول لمن تعلم عدم سفره الآن أنسافر غدا إلا أن يقال هذا تعليل لمدرارادة الاستفهام عن عدم النزول في الحال وفي الكلام مقدمة مطوية وهي ليس المراد الاستفهام عن عدم النزول في المستقبل إذ السؤال عنه لا يتعلق به غرض والاستفهام أنها يكون عن الجهل حالاً أو استناداً مع تعاقب الفرض به (قوله مثلاً) راجع للنزول أي أول العلم بعدم الحديث (قوله فتولد عنه) أي عن امتناع حل الاستفهام على حقيقته (قوله قرينة الحال) أي وهو العلم بعدم النزول والاضافة

وليس شيئاً آخر برأ سلان المهمزة فيه لا لاستههام دخلت على فعل منفي امتنع حمله على حقيقة الاستههام  
لالم عدم التزول مثلاً فتولد عنه بهونة قرينة الحال عرض التزول على المخاطب وطلبه منه (ويجوز)  
تقدير الشرط (في غيرها) أي في غير هذه الواضع (القرينة) تدل عليه (نحو أم اخذها من دونه أو أيام  
فأله والوى أي ان أرادوا أيام بحق) فالله والوى يجب

حمل على الانسكار بغيرينة اظهار محكمة ضد مدحوكها و معالوم أن اسكنار النفي يتولد منه طلب ضده ومحنته فتضمن الكلام طلب التزول و عرضه على المخاطب ولكن يرد على هذا أن الطالب الذى هو العرض لم يتولد من الاستفهام المتحقق الذى تمحن بصادره وأعما تولد من مجازيه الذى لم يذكر أن الجواب يجزم بعده تأملاه ثم ذكر أن تقدير الشرط لا يختص ببعديه إلا مور الامر بعده السابقة فقال (ويجوز) تقدير الشرط مع الآيات بالجواب (في غيرها) أي بعد غير هذه الأربعة (اقرينة) دلت على ذلك وذلك (نحو قوله تعالى ألم أخذنوا من دونه أولياء فالله هو الولي) فقوله تعالى فالله هو الولي جواب شرط مقدر (أى ان أرادوا أولياء بحق) فالله هو الذي يجب أن يتولى وحده ويعتقد أنه هو الولي والسيد لا يشارك أحد في ذلك والقرينة وجود القائم الجنوبيات في الجملة مع دلالة أدلة الاستفهام الخ لما ذكر المصانف

فذلك يجزم الفعل في جواب الاستفهام واعمال يقل أنها تفهم لانه لا يريد نقل مافي الخارج لمنافذهن فانه عارف قلت وقد نقدم أنه يمكن رجوعه الى الاستفهام وكان المصنف يريد أنه لما كان صيغة استفهام الحق بالاستفهام وكلام غيره يقتضي أنه نوع خال من الطالب يجزم الجواب بهذه كاجزء بعد الأربعه ص(ويجوز في غيرها القرينة) ش أى يجوز في غير هذه الامور تقدير الشرط نحوه الله هو اللى التقدير ان أرادوا ولما بعث فالله هو اللى لا غيره والفاء هي القرينة

(قوله في غيرها) أي بغيرها (قوله أى في غير هذه الواضحة) يعني التي جزم فيها المضارع فلا يرد أن قوله أى اخذوا لاستهام فيكون داخلاً فما ينافي لاستهام هناء غير حقيق بل توبيخى بمعنى لا ينافي أن يتبعه غير الله ولها ولها من الاستفهام الحقيقي (قوله لغيره تدل عليه) وذلك كلهاء في الآية الدالة على الجملة الاسمية فاتها تدخل في تلك الحاله على جواب الشرط مع دلالة الاستفهام في الجملة قبلها على اسكار اتخاذ سواه تعالى ولها (قوله فالله هو الولي) هذه الجملة دليل جواب الشرط المعنوف أى ان أرادوا أولياء بمحى تلبيتها لآدم لنفس الجواب وذلك لأن ولاته سبحانه تعالى وجوها ثابت مطلقاً أى سواء أرادوا اتخاذ ولـي أمـم يـدوه وحيـنتـهـارـادـةـ الـوـلـيـ لـاـنـكـونـ سـبـبـاـ فيـ كـوـنـ اللـهـ تـالـيـ هـوـ الـوـلـيـ فـلـامـعـنـ لـتـعـلـيـقـهـ عـلـىـ ذـلـكـ الشـرـطـ ثـمـ انـ تـعـرـيفـ السـنـدـ وـضـيـرـ الفـصـلـ لـقـصـرـ الـأـفـرـادـ كـاـيـشـرـهـ قولـ الشـارـحـ فـالـهـ هـوـ الـذـيـ يـجـبـ أـنـ يـتـوـلـ وـحدـهـ لـاـنـ الـآـيـةـ تـزـلتـ فـيـ حـقـ الشـرـكـينـ القـائـلـينـ بـشـرـكـةـ الـغـيرـ مـعـ اللهـ فـكـوـنـهـ لـيـأـعـبـوـدـ بـالـحـقـ وـلـيـأـنـصـرـ الـقـلـبـ عـلـىـ ماـهـيـةـ بهـيـضـهـ وـهـذـاـ الـوـهـمـ نـشـأـ لـهـ مـنـ قـولـهـ تـعـالـيـ أـمـ اـخـذـواـ مـنـ دـوـنـ وـرـدـ عـلـيـهـ بـأـنـ لـفـظـ دـوـنـ تـسـتـعـمـلـ لـاـلـأـفـرـادـ أـيـضاـ (قوله أى ان أرادوا أولياء بمحى) أي بالفساد والخلل وصفاوذهانا لحالاً وما لا

(قوله أن يتولى) بضم الياء أى يتخذolia وقوله يعتقد أن تفسيره لما قبله ( قوله وقيل الح ) وجه مقاولة هذا المقالة الصنف أن الصنف يجعل الفاء في الآية رابطة لجواب شرط مفترض وهذا القبيل يجعل الفاء للتعليق وليس عاطفة جملة على جملة أخرى ولا حاجة إلى تقدير الشرط وسائل هذا القبيل أن الاستفهام هنا انكارا يعني النفي والنفي هنا يصح أن يترتب عليه ماءد الفاء ترتيب الملة على المعلول والسبب على المسبب اذا لاشك أنه لو قيل لا يعني أن يتحدد غير الله ولها بحسب أن الله هو الولي بمعنى كان للعنى صيغة وحيثنة فلاداعي لتقدير الشرط لمدم الحاجة إليه وحيثنة فالفاء للسيديمة عطف جملة السبب على السبب ( قوله انكار توبيخ ) كذا في بعض النسخ وفي بعضها انكار توبيخ وهذا الاختلاف فيه على القولين وذلك لأن أم منقطعة يعني بل والأصل بل اتخذناه والاستفهام الانكار وأولياء نكرة ( ٣٣٢ ) في سياق الافي فتفيد العموم وحيثنة فيكون قوله أم اتخذناه من دونه أولياء

أن يتولى وحدوه يعتقد أنه المولى والسيد وقيل لاشك أن قوله أم اتخذوا اشكار توبيخ يعني أنه لاينبغى  
أن يستخدمن دونه أولياء وحيثندغيرت عليه قوله تعالى فالله هو الولي من غير تقدير شرط كاية قال لاينبغى  
أن يعبد غير الله فالله هو المستحق للعبادة وبه نظر اذ ليس كل مأ فيه معنى الشفاعة حكم ذلك الشيء

في الجملة قبلها على انكار اتخاذ سواء تعالى أولياء فيه من صريحاً أن من أراد اتخاذ سواء تعالى فهو ضلال وهلاك ويفهم منه ضمناً أن من أراد اتخاذ سواء معه وأراد الاستمساك بالعروة التي لا تنفص فليتبتعد الله تعالى وليلادون غيره خذل الشرط وأنقذوا الجواب في موضعه فأصل الكلام على هذا إن أرادوا أولياء بلا بطلان أي بلا فساد وخلل وصفاً وآنا وحالاً وما لا فيتبتعد الله تعالى وليلاده تعالى هو أولى النعم بالقدرة العامة والمشينة الثامة والعزبة الباهرة ومنح الجواب بهضمن الجملة لكونه علة للجواب كاقدراً وعليه هذا الاريد أن يقال لا يصح الجواب بالجملة الاسمية عن الشرط لمضيه ودلالتها على الدوام مع أن ارادة الولي لا يكون سبباً في كون الله تعالى هو الولي وإنما قلت ان هذا ليس مما تقدم لأن الاستفهام الحقيقي لا يصح هنا وإنما المراد به الانكار يعني لا ينبع أن يستخداً غير الله تعالى ولها ولا جل أن هذه معنى الكلام في لم لا يصح أن يترتب فالله هو الولي على هذا المعنى فتسألون الفاء للتعليل والتبسيب فكانه قيل لا ينبع أن يستخدمن دون الله ولها بسبب أن الله هو الولي والسيوف لا يستخدمونه خيرته لا يحتاج إلى تقدير الشرط الذي ذكر كما لا يقدر في قوله مثلاً لا ينبع ذلك أن تعبد سوى الله تعالى فالله هو العبود أى إنما كان لا ينبع ذلك ما ذكر بسبب أن الله تعالى هو العبود بحق وعطف الجملة السبيبية على مسبها وجود يأتي ما يترتب منه ذلك أن شاء الله تعالى في الفصل والوصل ورد بأن الكلام إذا كان يعني كلام آخر لا يلزم فيه أن يكون كهوف كل شيء جلواز أن يخالفه في بعض

في ذلك وحذف الجملة الشرطية أطلق الجمهور جوازه فأما ماحذفها وبقاءه فلا كثرون على الجواز وذهب بعضهم إلى أنه لا يحذف الفعل الاسمي بقاءه لأنّي قبله منفيتها وهو الذي ذكره الشیعی أبو حیان في تفسیر قوله تعالى فتَابُ عَلَيْكُمْ وَانْ كَانَ اخْتَارَ فِي شَرْحِ التَّسْوِيلِ الجواز مطلقاً ويجب أن يستثنى من عبارة من تکلام على حذف فعل الشرط ان سبق تفاسيره وأن أحد من الشركين استجار به فالكلام حينئذ أباحه في حذف جملة الشرط بأمسّها وأما حذفها مع ان غايتها مشتركة في الاستعمال لورده عليه الشیعی

لأن الفاء هنا للسيبة انتب ما بعد ها على مقابلها ترتب الملة على  
والطبع المأول وليس براطلا جواب شرط مقدر فشلها الفاء في الآية لأن أم اتخذوا في معنى لا يبني أن يتخذوا (قوله وفيه نظر) أى في ذلك  
القيل نظر (قوله أذ ليس كل ما فيه معنى الشيء) مانكرة واقعة على (اللفظ) (١) وفيه صفة لها وقوله معنى الشيء قاعل بالطرف والشيء  
 مضاد إليه وهو واقع على اللفظ أيضاً وقوله حكمه بالنصب خبر ليس والضمير الضاف إليه يرجع إلى ما وحكمه الثاني منصوب على أنه  
مفعول مطلق أى ليس حكمه وضميره رابع الشيء أى ليس كل لفظ فيه معنى لفظ آخر حكمه حكم ذلك اللفظ الآخر مثلاً  
المهزة التي للإشكال في قوله أم اتخذوا وان كان فيه معنى لا يبني لكن ليس حكمها حكم لا يبني لأن النساء بعد لا يبني للتعديل  
بحلافي بعد أم اتخذوا (١) الصواب أن حكم حكم لـ الجملة اسمية خبر ليس له مصححة

(قوله والطبع) أى العقل (قوله لا تضرب زيدا) بضم الباء على أن لاتفاقية أى لا ينفي أن تضر به وقوله بالفاء أى التعليلية الماطفة جملة خبرية على مثلها (قوله استفهام انسكار) أى حال كونه استفهام انسكار بمعنى لا ينفي (قوله فإنه لا يصح الا بالواو الحالية) أى لا بالفاء مما فيه من عطف الجملة (٣٣٣)

الاستفهام بمعنى النفي كقولنا أنت ضرب زيداً أى معني لا تضرب زيداً أى لا ينفي أن تضر به واعتراض على ماذكره الشارح من عدم صحة الفاء يقول أبي تمام أحوالات ارشادي فعقلي مرشدى أم اشتقت تأديبى فدھرى مودبى وأجيب بأن مراد الشارح عدم صحة مثل قولنا أنت ضرب زيدا فهو وأخوك على أن تكون الفاء تعليلاً على أن تكون الفاء تعليلاً للنبي الصحنى والشاهد بذلك هو النون السليم كذاذ كرم العلام السيد في شرح المفتاح ولا نقص لذلك يقول أبي تمام جواز أن تكون الفاء فيه تعليلاً لاتفاق المعتبر أى لاجهة إلى ارشادك لأن عقلي مرشدى كذاذ كروا منه في قوله تعالى أفن زين له سوء عمله فرأه حسناً فأن الله يصل من يشاء حيث قالوا التقدير لاجدو للتحسر قوله قان الله يصل من يشاء تعليلاً لهذا المقدار هذا وقد علل

والطبع المستقيم شاهد صدق على صحة قولنا لا تضرب زيدا فهو وأخوك بالفاء بخلاف أضراب زيدا فهو وأخوك استفهام انسكار فإن لا يصح الا بالواو الحالية (ومنها) أى من أنواع الطالب (النداء) اللازم فإنك اذا قلت مثلاً أضراب زيداً على أن الاستفهام لانسكار لم يصح أن تضاف عليه قوله فهو وأخوك بالفاء وإنما يصح فيه وهو أخوك على الحالية مع أنه يعني لا تضرب زيداً وهذا الكلام أعني قوله لا تضرب زيداً لما كان اخباري في المعنى لا به يعني لا ينفي أن تضرب يصح أن تهتف عليه الجملة المذكورة فتقول لا تضرب زيداً فهو وأخوك بلا تقدير شرط والشاهد في صحة هذا الكلام وهو لا تضرب زيدا فهو وأخوك دون استفهام زيداً فهو وأخوك النون الثاني من تبع الاستهلال ونونه من هذا التضليل بأن أضراب زيداً انسكار لنفس الضرب وقولك لا ينفي أى لا يلقي أن تضرب زيداً الذي هو من المفسر به وهو لا تضرب اذا انسكار معناه النبي ولو فسر هنا بالتهوى تجوزاً كما أشرنا إليه انسكاراً لا إنigma وللإيقاف الضرب وهو مختلفان فلم يتتحقق كونهما يعني حتى يتتحقق بذلك أن الكلام قد يكونان يعني ويختلفان في اللازم والاستدلال حيث بطل فيه هذا التضليل يعود دعوى عدم صحة قولنا أضراب زيدا فهو وأخوك على أن تكون الجملة المفعظ قد لا يسلم كافي قوله أحوالات ارشادي فعقلي مرشدى ≠ اذا يحسن التقدير هنا واسكن هذا الایرد على المصنف لأنها إنما ادعى جواز التقدير وإنما يرد على من حمل كلامه على وجوب التقدير تأملاً والله أعلم (ومنها) أى ومن أنواع الطالب (النداء) وهو طلب الاقبال حساً أو معنى حرف نائب مناسب أدعوه سواء كان ذلك الحرف ملفوظاً كياز بدأومة كي يوسف أعرض عن هذا ولا يجزم الفعل بهذه جواباً لأن مفاد ما هو كالتصريح بالشرط كافي الطلب السابق بخلاف ما وصرح بالفعل فقبل أقبل جاز جزم الفعل بهذه جواباً بياناً وقال مثلاً أعملت وهذا ما يعلم به أن الشيء المضمن ليس كالتصريح وأياً ويهامن حرفة البعيد وقد ينزل القريب كالبعيد لغفلة أئمة أو نوم أو لتنزيل المنادي منزلة ذي غفلة لعظم الامر المدعول له أبو حيان حيث قدر ان فطتم فتاب عليكم بأن حذف حرف الشرط وفمه لا يجوز الا بعد الامر ونحوه ما يجزم في جوابه غير أن الشيخ نقل عند قوله تعالى في سلمان بالله ان ارتبت عن الفارسي جواز ذلك وتقديره كا قبل في قسمان قال وفيه تكاليف لم ينفعه وكذلك نقله عن الزمخشري في تقديره في قوله تعالى فلان هو الولي ولم يذكره قال السكري وغيره يحذف الجزاء كقوله تعالى قل أرأيتم ان كان من عند الله الآية وذكر غيره أنه يحذف الشرط والجزاء معاقبال الشاعر :

قالت بنات العم ياسلى وان \* كان فقيراً معدماً قات وان ونص ابن مالك وابن عصفور على أن ذلك ضرورة وغيرها أطلق الجواز هذه اذا حذف قيام بقاء ان قان حذفت ان أيضاً فالظاهر جوازه اذا دل عليه دليل من (ومنها النداء الخ) ش أى الخامس من أنواع الانشاء النداء وحقيقة طاب الاقبال المدعوه على المداعى بأحد حروف حخصوصها وأحكامه معلومة

السيد شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى أى اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولي للتعديل لأن ليس بمعنى اللاضى فلا يصح أن يعدل بما هو ماض وفيه بحث اذا يكفي في صحة التعديل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي شبرها صفة مشبهة بمحنة القاتم لشموله الماضى على أن القراءة قائمة بأن مصب الانسكار اتخاذ غير الله ولبيان غير تقييد زمان فتدبر اه فتري

وقد تستعمل صيغته في غير معناه كلاماً غرائبياً، فقولك *لِمَنْ أَقْبَلَ* يتعجب

(قوله وهو طلب الاقبال) أى طلب التسلكم اقبال المخاطب حسا أو معنى قالوا كياز مدوا الثناف نحو ياجبال ويساهه والراد الطل  
اللقطني لاتهى الذى من أقسام الانشاء (قوله بحرف) الباء للآلة ( قوله ثابت سبل أدعوه ) أى ولكون الحرف ثابت انتابه أدعوه لغيره  
لتعل بعده جوابا ولا يقال ان فيه دلالة على طلب الاقبال فكانه قليل أقبل وحيث ذفجزم الفعل في جوابه لأننا نقول مفاد الحرف ومدلوله  
أدعوه وأما الاقبال فهو مطلوب بالزوم لأن الانسان ثابت ادعى لا الاقبال فليس فيه ما هو كانه ربع بالشرط كافٍ للطلب السابق بخلاف  
مالو صرخ بالفعل فقيل أقبل جازجزم الفعل جوابا بأن يقال مثلاً أعملك ومن هذانعم أن الثاني «الضمني ليس كالصرعيم أنه يعقوبي  
ومن هذانعلم أن جمل النداء من أقسام الطلب لدلالته على طلب الاقبال لز وما تأمل واعلم أن الحروف التي يطلب بها الاقبال النائية  
مناب أدعوه خمسة منها أياوها وهم موضوع انداء البعيد وقد ينزل غير البعيد وهو الحاضر متزلة البعيد لسكونه تماماً أو ساحتها حقيقة  
فيجعل كل واحد من النوم والسيءو متزلة البعيد في اعلاه الصوت أو لتزيل النادي متزلة ذي غفلة اعظم الامر المدعوله حتى كأن النادي  
غافل عن مقصري لم يف بهما حقه من السى والاجتهد السكلى فيستعملان له فتقول مثلاً هيافلان تهيا للحرب عند حضوره ومنها أى  
والمحنة موضوع انداء القراء ( ٣٣٤ )

على أنه حاضر في القلب  
لайнسب عنه أصلا حتى  
صار كالمشهود الحاضر  
كقوله

أُسْكَانِ نَهَارِ الْأَرَاكِ تِيقْنَوْا  
بِأَنْكَمْ فِرْعَوْنَ سَكَانَ  
وَمُنْهَا يَا وَالْخَتَافَ فِي هَاقِفَالَ  
ابْنِ الْحَاجِبِ أَنَّهَا حَقِيقَةٌ  
فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ  
الْأَسْتَعْمَلَهُ لِهِ فِيمَا عَلَى السَّوَاءِ  
وَدُعُوِيَ الْجَازِ فِي أَحَدِهَا  
خَلَافُ الْأَصْلِ وَقَالَ  
الرَّمْخَشَرِيُّ أَنَّهَا حَقِيقَةٌ  
فِي الْبَعِيدِ وَلَا تَسْعَدُ فِي  
الْقَرِيبِ إِلَّا بَجَازَا لِتَزْيِيلِهِ  
مَنْزَلَةُ الْمُعْدِيِّ مَا لِاَسْتَعْمَادِ

وهو طلب الأقبال بحرف نائب منبأ دعو لفظاً أو تقديراً (وقد تستعمل صيغته) أي صيغة النداء  
غير معناه وهو طلب الأقبال (كالاغراء في قوله من أقبل يتظلم

حتى كان النادى غافل فيه مقصراً فيستعملان له فتقول مثلاً يا فلان تهياً للحرب عند حضوره  
أى والهزء منها القرىب وقد ينزل البعيد كالقرىب لظهوره في القلب فصار كالمشوه المعاشر كقوله  
«أجيب القلب عن لازول» وأيا يامنها فقيل تكون لها ماء وفيل مختلف بالبعيد فلا تستعمل في  
القرىب الانتزاع منه البعيد اما الاستبعاد الداعي نفسه عن حال النادى كقولنا يا الله مع أنه أقرب  
لينامن حبل الوريد وأما لاستظام الامر للدعوه له حتى كان النادى مقصراً في أمره غافل عنه كما  
قدمن كقولك يا هذا قم على لسان الجدوى أمر بلك ولو كان النادى كذلك وأما لاحرص على اقباله  
صار اقبال النادى كالبعيد لأن النفس اذا اشتهرت حرصها على الشىء صارت كل ساعة قبل وقوعه في غاية  
ابعد فتقول يا غلام بادر بالمهام فأنا عطشان وما بالладة فى؟ «أى» بعيد لا يسمع فتقول تنبئ أيها الغافل  
اما لامتحاط شأنه فكانه بعيد عن مجلس الحضور فتفعل من أنت يا هذا (وقد تستعمل صيغته) أي  
سيمة النداء (في غير معناه) الاصل وهو طلب الاقبال وذلك (كالاغراء) وهو الحث على لزوم  
الشيء كـ (في قولهات من أقبل) اليك أولى من حضر معك حال كون ذلك المقابل (يتطلب) أي يظهر

ال نحو وقد يستعمل في غير معناه بجاز افون ذلك الاغراء وهو في الاصطلاح الزام المخاطب العكوف على ما يحمد عليه والمراد به هنا الابتلاء وقد تستعمل فيه صيغة النداء كأن يقول لمن يتظلم) وينتسب إلى من الظلم

الداعي نفسه عن مرتبة النادى أى تصور نفسه في مكان بعيد عن تلك الحضرة كقولنا يا الله مع أنه أقرب  
اليمنام حجل الوريد أو للتنبيه على عظم الامر المدعو اليه وعلو شأنه حتى كان النادى مقصراً في أمره غافل عنه مع شدة حرصه على  
الامتنان نحو يأيها الرسول بلغ أول حرص على اقبال النادى أى الرغبة والرضا بذلك فصار اقباله كالبعيد لان النفس اذا استهدت حرصها  
على الشئ صارت كل ساعة قبل وقوعه في غاية بعد فنقول ياغلام بادر بالمهام فأناعطشان ونحو ياموسى أقبل أو للتنبيه على بلادة  
النادى فكانه بعيد من التنبيه لا يسمع نحوتنيه يأيها الفاقيل واسمع أول انحطاط شأنه فكانه بعيد عن مجلس المحضور نحومن أنت  
ياهاذا (قوله افظأ وتقديرأ) أى حالة كون ذلك الحرف ملقة وظابه كياز يداو مقدرأ نحو يوسف اعرض عن هذا (قوله أى صيغة النداء) من  
اقامة الدال للملول (قوله في غير معناه) أى الاصلى فيكون استعمال صيغته في ذلك الغير بجاز او اعلم أن بيان حقيقة النداء وظيفة لنوية  
وبحارائه بيانه ونكات اختيار الحقيقة او بجاز من بجازاته وظيفة هذا الالم وقد خلاعنه هذا البحث اه أطول ( قوله وهو طلب  
الاقبال ) أى الطلب التقديم فالاضافة للهد و هذا بيان لمعنى الاصلى ( قوله كلا لاغراء ) هو الحت على زروم الشئ وهذا بيان لغير  
معناه ( قوله لمن أقبل ) أى البق او من حضر معك ( قوله يتظلم ) حال من فاعل أقبل أى مظهرا لظلم أحده و بث الشكوى به

يامظلوم والاختصاص في قوله أنا أفعل كذا أهلاً بالرجل ونحن نعمل كذا أهلاً القوم واغفرا لهم لمن أتيها الصدقة

(قوله قصد) حال من السكاف في قوله أى كثرة و لاك هذا الملفظ حال كونك قد صدأ به أغراه (قوله وحنه على زيادة التعلم) تفسير لاغرائه والتعلم هو الشكوى من الفطم و بغير باز يادة لأن أصل التعلم حاصل منه (قوله الشكوى) يقال شكت فلانا شكوة وشكوى وشكایة اذا أخبرت عنه بسوء فهو مشكوى ومشكوى (قوله لأن الافت حاصل) علة لخدنوف فأى ولست قاصدا بقولك يامظلوم طلب اقباله لأن الاقبال حاصل و الحاصل لا يحصل و الحاصل أن قوله يامظلوم لم جاء يتظلم ايس المراد به طلب الاقبال لكونه حاصل و اعما الغرض باغراء ذلك التعلم على زيادة التعلم و بت الشكوى و حينئذ فاللطف الوضوع لطلب اقبال المخاطب على التسلكم مستعمل في طلب اقباله على الامر الذى ينادي له على جهة المجاز المرسل والملافة الاطلاق والتقييد (قوله والاختصاص) هو في الاصل قصر الشيء على الشيء و في الاصطلاح تخصيص حكم على بضمير باسم ظاهر صوره تصوره منادي أو معرف بالأن وبالاضافة أو بالعلمية فـ قال تكون الحال على التخصيص الذي ذكر صورة المنادي قوله أنا أفضل كذا أهلا للجزء ومثال المعرف بأى قولك نحن العرب أبغضى من بذلك الانبياء لأنورث ومثال العلمية

كقوله \* بنا تعبا يكشف  
الضباب \* والدلالة على  
التخصيص المذكور بذى  
العلمية نادرف كلامهم ثم ان  
الفرض من الاختصاص  
اما الافتخار كما اذا اضمن  
التخصيص بذلك الحكم  
الترفع كما في قوله نحن  
العرب افرى الناس  
للاضييف ونحو على أيها  
الجواب يعتمد الفقير  
او المسكتة والتواضع  
كما في قوله أنا اأيتها السكينة  
اطلب المعروف ونحو اى  
ايها العبد فقير الى الله  
او مجرد نائيد مدلول  
الضمير كقولك أنا ايها  
الرجل أسلكم فيما يتعلق

يامظلوم) قصدا الى اغراه وحثه على زياده التظلم وبث الشكوى لان الاقبال حاصل(والاختصاص  
في قوله أنا أفعل كذا أيها الرجل) فقولنا أيها الرجل  
ظلم الفيره وبث الشكوى به (يامظلوم) فانك لا تزيد بقولك يامظلوم طاب اقباله حسا أو معنى لحصوه  
واما اردت اغراه وحثه على زياده النظم الذي هو بث الشكوى وكثيرا ما يؤكّد المراد بالسكرار  
فيقال يامظلوم يامظلوم في حال ظلمه اظهارا لرحمته وحرجا كالدعایة على الشكوى بذلك ظلمه على وجه  
النداء أو بجملة تتضمن معناه كأن يقول يامظلوم اشتراك فهذا موضع الشكوى والملافة بين النداء  
وبين الاغراء المستعمل هو فيه أن الاغراء متزوم الاقبال اذلامي لاغراء غير المقبول معنى بأن يكون  
بعيث لا يسمع (و) كـ(الاختصاص) وهو الاصل معلوم وفي الاصطلاح أن يُؤكّد بما يدل على تخصيص  
حكم متعلق بأدب المتكلم بشرط أن يكون الحال على ذلك التخصيص صورة منادي أو معرفا بأي أو  
بالاضافة أو بالدلالة أما صورة المنادي فـ(كـ(في قوله أنا أفعل كذا أيها الرجل) فأن أيها الرجل أصله أن  
يستعمل دالا على تخصيص المعين اطلب الاقبال منه ولو كان هو المتكلم عند قدمة تغير يدمنادي من نفسه  
مبالغه كاهو الاصل في هذا المثال ثم نقل لمطلق التخصيص لا يقييد كونه اطلب الاقبال فهو كالمحاجز  
الرسل فيفيد تخصيص مدلولة العبر عنه بالضمير بحكم ذلك الضمير ولما نقل من النداء التزم فيباهكم  
المنقول عنده من بناء أي على الصم كانت كسرة المقصودة وابناع الحلى بأي اياها بالرفع على أنه صفة من جهة  
المفتي فهذا ما يتبع فيه الرفع البناء ولو كان محله في الحالة الراهنة النصب على المفعولة بتقدير فعل  
يامظلوم فإنه ليس نداء حقيقة لأن الفرض أن الخطاب أقبل يتظلم ولكن ترغييب له في شكوى الظالم  
ومن ذلك الاختصاص كـ قوله أنا أفعل أيها الرجل وغفر الله لنايتها العصابة أي مخصوص دون الرجال

بعضهم (قوله أنا أفعل كذا أيها الرجل) أنا مبتدأ وجله أفال كذا خبره وأي مبني على الضم في محل نصب مفعول لمذوف وجوب أي شخص والرجل بالرفع نعت لاي باعتبار لفظها والجملة محل نصب على الحال واعلم أنك اذا افت أيها الرجل كانت بالطلب الاقبال وأيتها منادي مبني على الضم في محل نصب والرجل نعت لاي وفي الحقيقة هو النادي وأي وصلة لناديه ونفيدة لتخصيص النادي بطلب الاقبال الذي استنيد من يافا إذا قلت أنا أكرم الضيف أيها الرجل كان معناه أنا أكرم الضيف في حال كوني مختص من بين أفراد الرجال باكرام الضيوف ولك أيها الرجل أفاد تخصيصي مدلول الرجل بالاكرام الذي نسب لمدلواني وهو المتسلك فقولك أيها الرجل بيان مدلول أنا فاصل الرجل كاعملت في حال النداء تخصيص النادي بطلب الاقبال فأطلق عن قوله وهو طلب الاقبال ثم قيده ذلك التخصيص بانسب لمدلول الضمير كالا كرام فيكون مجازا من لغلاقه الاطلاق والتقييد وظهر لك أن الجاز في أيها وأنت خبير بأن هذا خروج عن الموضوع اذ لا منافاة في صيغة النداء كيافي غير معناه مجازا و هنا الذي استعمل في غير معناه الاصل أيها الرجل وهو ليس صيغة النداء كما ياخذ وأجيب بأن أياما كثر استعمال الماء أدوات النداء ذات منزلة أدواته كذا فرق رشيخ العدوى رحمة الله

(قوله أصله) أي الأصل فيه أن يستعمل في مقام تخصيص النادى بطلب الخ أي ولو كان النادى هو المتكلم وذلك عند قصده تجربه بمنادى من نفسه مبالغة كاها والأصل في هذا المثال (قوله ثم جعل) أي أنها الرجل مجرد عن طلب الاقبال أي ب-collapse الخ التخصيص لأن المتكلم لا يطلب اقبال نفسه فإن هذا الباب يعني في التكلم أما وحده أو معه غير (قوله ونقل) أي تم تحل به التجربة عن طلب الاقبال إلى تخصيص مدلوله بـ(أنسب إليه) وحيثئذ فهو عبارة مرسل علاقة الاطلاق والتقييد إليها الرجل خبر مستعمل بصورة النداء تجوزا كاستعمل الأمر بصيغة الخبر نحو أحسن بـ(زيد) والخبر بصيغة الأمر نحو والواتر يرضمن (قوله إلى تخصيص مدلوله) أي مدلول أنها الرجل وهو ذات التكلم هنا الخبر عنها بالضمير (قوله بـ(أنسب إليه)) أي بالحكم الذى نسب إليه وربط به كافع كذا في المثال المذكور والجار والمجرور متعلق بتخصيص وضمير إليه للدلول وإنما كان الحكم الذى هو أفال كذلك منسو بالمدلول أولى ومن تطابقه لاملاحت أن مدلولها المتكلم المبع عنه بالضمير وقد أخبر بذلك الحكم عن الضمير (قوله إذا ليس المراد الخ) علة لقوله ونقل الخ أي وإنما نقل عن أصله لذا ذكر لانه ليس الخ وإذا كان المراد من أي ووصفها مادل عليه ضمير للتكلم السابق ولم يرد به المخاطب كان قولنا أنها الرجل وما مانه صورة النداء وليس بنداء وحيثئذ فلا يجوز في اظهاره عرف النداء لانه لم يبق فيه معنى النداء أصلا لحقيقة كافيا يزدلا بجازا كافيا للمتوجب منه والندوب فانه منادي دخان ما منفي التعجب والفتح مع فمعنى بالله احضر أيها الله حتى يتم بحسب منك ومعنى يا محمداء احضر يا محمد فأنا شتاق اليك فلما لم يبق في الكلام معنى النداء أصلا ذكره التصریح بأذاته كذا نقل عن الشارح (قوله ووصفه) وهو الرجل في المثال المذكور لانه يعني الكلام المختص (قوله المخاطب) خبر ليس (قوله بل مادل) أي بل المراد (٣٣٦) بأى ووصفه معنى دل عليه أي على ذلك المعنى وقوله ضمير فاعل دل وقوله المتكلم أى

الذى هوأنا فى المثال السابق  
متلأ فراد التسکام بالرجل  
نفسه ( قوله فأیها الح )  
تفریج على مانقدم من  
قوله ثم نقل الح أى ذاعلمت  
أنها نقلت عن ا معناها  
الأصلى وهو النداء فاعلم  
أنه التزم فيها حکم المتقن قول

صلحة تخصيص النادي بطلب اقباله عليه ثم جمل مجرد اعن طلب الافعال ونقل الى شخص من مراولته من بين أمثلة على نسب اليه اذليس المراد بأى وصفه المخاطب بل مادل عليه ضمير المتكلما فايها مضموم بالرجل مرفوع والجده وع في محل نصب على أنه حال ولهذا فال(أى متخصصا) أى متخصصا (من بين الرجال) ذو اخلاص على أن الجلة حالية ولما كان امم الاختصاص في محل النصب على المفعواية وعامله جلة حالية مع أن يفسر معنى تلك الجلة مع معمولها بقوله (أى) فعل ذلك (متخصصا) أى متخصصا (من بين الرجال) وأغفر لنا متخصصين من بين المصانب والاختصاص حقيقة امم ظاهر بعد ضمير متتكلم أو مخاطب

عنه من البناء على الضم لأن كل ما نقل من باب إلى آخر فاعرابه على حسب ما كان عليه كافى الشناية (قوله مضموم) وقد أى مبني على الضم لانه تكررة مقصودة في محل نصب بفعل ممدود وجو باقدره أخص (قوله والرجل مرفوع) أى على أنه صفة لبني نظر اللفظها والرفع هنا الفرقا كافى الارتداد بخلاف النداء فان بهم أجزانه والحاصل أن ضم أى ورفع تابعا حكایة للحمة في النداء لأن نقل بحالمها في النداء واستعملما في غيره وبهذا اندفع ما يقال اذا كانت أى ممولا لا شخص ولم يكن معه نداء أصلا لافتظ ولامعنى لم يكن هناك ما يقتضى البناء على الضم ورفع التابع ثم ان الراد بالرفع هنا الضم وهو ضم اباع لابناء فاندفعت ما يقال انظر ما العامل للرفع في هذا التابع اذا لا يصح أن يكون هو العامل في المتبع او نظيره لأن أخص هنا اى يقتضي النصب للرفع وكذلك أدعوا وأنادي في بباب النداء اى يقتضي النصب وهذا الاشكال جار في سائر توابع النادي المرفوعة سواء كان النادي آيا او غيرها قال الدماميني ولم أفصله على جواب ولجاجة لما تكلمه بهم من أن العامل فيه عامل المتبع باعتبار تكيفه بكيفية المبني للمجهول او نظيره وقد رأينا للمجهول (قوله والمجموع الح) ظاهره مجموع أيها الرجل وفيه نظر اذا الحال اغاها جملة الاختصاص اعني الفعل المقدر اعني أخص فكان الاولى أن يقول في محل نصب على أنه م فهو الفعل المقدر الذي هو حال وأجاب الشيخ بن بأنه يمكن الاعتذار بأن العامل لما كان واجب الخدف ومنه ظاهر في متصلة حكم على متلاقيه بأنه في محل نصب على الحال تسمى حام ان تكون الجملة الاختصاصية في محل نصب على الحال ليس بلازم اذا قد تكون مفترضة لا محل لها وذلك في صورة ما إذا كان الحال على التخصيص معروضا بأى نحو عنن العرب افري الناس للاضييف فان الجملة للاختصاصية هنا مفترضة بين البداء والخبر لا محل لها من الاعراب ولا يصح جعلها حالية اذا لا يصح نصب الحال عن البداء عند سبيبه ومن تبعه (قوله وهذه قال الح) أى مفسرا للمراد من الجملة الواقعه حالا (قوله متخصصا الح) أى أنا أقبل كذا حال كوني متخصصا بهذا الفعل من بين الرجال لما في ذلك من المخصوصة (قوله أى مختصا

بيان حاصل المعنى وأني بهذا البيان دفما لتوهم تین التأولی بتخوم ما الزائد في المعرفة المقدمة الكثرة النحص من راشارة إلى أن  
ز يادة البناء هنال نقد شيئاً بل متخصصاً مثل مختصاً ( قوله وقد ) ( ٣٣٧ )

وقد تستعمل صيغة النداء في الاستفهام نحو يا الله والتجزء نحو يا الله والتجزء والتوجع كاف نداء الأطلاق  
وأما المعرف بأي فسحة وله نحو من العرض أعني من بذلك والجل في نحو هذا الشأن استثنائية إلا يصح  
نسب الحال عن البتدا وأما الاضافة فنحو قوله صلى الله عليه وسلم نحو ما شر الأنبياء لأنورث  
وأماماً بالعلمية على وجه الندور فسحة وله \* بناتها يكشف الصباب \* والفرض من الاختصاص اما  
الافتخار كما إذا انضم التخصص بذلك الحكم القرفع كاف قوله نحو من العرب أقرى الناس أضيف أو  
المسكنة كقولك أنا أيها السكينة أطلب المعرف أو مجردنا كيدنال الضمير كقولك أنا أيها الرجل  
أنكـمـ صالحـي وتسـمـلـ صـيـغـةـ النـدـاءـ بـجـازـيـ أـشـيـاءـ مـنـهـ الـاسـتـفـاهـ نحوـ قولـناـ يـالـلـهـ أـعـشـيـ فـ  
شـادـهـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـقـيـ كـفـيـتهاـ وـالـعـلـقـةـ بـنـهـ مـاـ طـلـقـ التـوـجـهـ الـلاـزـمـ لـنـدـاءـ الـذـيـ هوـ طـلـبـ الـاقـبـلـ  
لـانـ الـسـتـغـاثـ قـدـوـقـ التـوـجـهـ الـيـهـ أوـهـ مـنـ استـهـالـ مـلـاـعـمـ فـالـأـخـصـ جـيـتـ استـعـمـلـ مـالـطـلـقـ طـلـبـ  
الـاقـبـالـ الـذـيـ هوـ الـنـدـاءـ فـيـ طـلـبـ الـاقـبـالـ بـجـنـصـوـصـ الـاغـاثـةـ وـمـنـهـ التـهـجـبـ كـفـوـلـكـ عـنـدـ شـهـودـ كـثـرـةـ  
الـمـاـيـلـ الـأـدـاءـ وـالـعـلـقـةـ مـشـابـهـ التـهـجـبـ مـنـهـ الـنـادـيـ فـيـ أـنـ يـذـبـنـ الـاقـبـالـ عـلـىـ كـلـ مـنـهـمـ وـمـنـهـ التـحـسـرـ  
وـالـتـحـزـنـ كـافـ نـدـاءـ الـاطـلـالـ وـالـنـازـلـ وـالـمـطـاـيـاـ وـنـحـوـ ذـلـكـ كـنـاءـ التـوـجـعـ مـنـهـ وـالـتـجـزـعـ عـلـيـهـ وـالـعـلـقـةـ  
فـيـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ كـوـنـ كـلـ يـذـبـنـ الـاقـبـالـ عـلـيـهـ بـالـحـطـابـ كـلـمـادـيـ لـالـهـتـامـ بـهـ وـاـمـتـلـاـهـ الـقـلـبـ بـشـائـهـ

مسند إليه حكم على معنى التخصص والتوكيد وأني هذه مبنية على الضم كحالها في النداء، ليست  
منادي وزعم السيرافي أنه في الاختصاص معرفة ويجوز أن تكون خبر مبتدأ تقديره هو أيها الرجل.  
أي المخصوص به وأن تكون مبتدأ تقديره أيها الرجل المخصوص أنا الذي كرو وذهب الأخشن إلى أنه  
منادي قال ولا ينتهي أن ينادي الإنسان نفسه كقول عمر رضي الله عنه كل إنسان أفقه منه ياخه و إذا  
تأملت ماذكرناه علمت أن الاختصاص على قول الجموري ليس طلب أو على رأي الأخشن طلب لـنـدـاءـ  
ولا يكون ذلك في ضمير الماءف فلا يجوز للهؤم اغفر لهم أيهم المصادبة قال سبقوه يأرadian يؤكد لـانـهـ قدـ  
اختص حين قال أنا ولـكـنـ: أـ كـدوـمـ يـمـرـفـ الـخـصـنـ الـابـلـفـظـ أـيـهـاـيـهـاـ وـأـمـارـقـ عـلـمـ أـوـمـضـافـأـوـمـعـرـفـاـ  
بـالـأـلـامـ وـقـدـخـالـفـ الـنـدـاءـ فـيـ أـنـ لـيـدـيـهـ بـأـيـهـ بـلـيـأـيـهـ بـأـيـهـ بـأـيـهـ بـأـيـهـ بـأـيـهـ بـأـيـهـ  
وـالـلـامـ وـهـوـأـقـاسـ قـسـمـ منـقـولـ مـنـ الـنـدـاءـ وـهـوـمـاـسـبـقـ وـقـسـمـ تـبـعـ فـيـ الـقـلـبـ مـثـلـ نحوـ منـعـ منـعـ الـعـربـ أـفـرـيـ  
الـنـاسـ أـضـيـفـ وـقـسـمـ يـجـزـوـفـ الـأـمـرـانـ وـهـوـخـسـهـ أـهـلـ كـفـوـلـهـ صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـهـ مـاـ أـهـلـ الـبـيـتـ  
وـأـلـ نحوـ نحوـ آلـ فـلـانـ كـرـامـ وـمـعـشـرـ نحوـ ماـشـرـ الأنـبـيـاءـ لـأـنـرـثـ وـبـنـيـ اـنـابـيـ نـهـشـلـ لـأـنـدـعـ لـأـبـ وـالـمـلـمـ  
نـحـوـ بـلـ اللـهـ زـرـجـوـ النـذـلـ بـنـاتـهاـ يـكـشـفـ الصـبـابـ \* تـبـيـهـ \* اـقـصـرـ الـمـسـنـفـ مـنـ الـإـنـشـاءـ الـطـلـبـ  
عـلـىـ مـاـذـكـرـهـ وـقـيـ عـلـيـهـ التـرجـيـ نـحـوـلـ اللـهـ أـنـبـيـاءـ بـخـيـرـ وـنـقـلـ الـقـرـافـ الـاجـاعـ عـلـىـ أـنـ الـأـشـاءـ وـاـذـ كـانـ  
الـتـرـجـيـ اـنـشـاءـ فـوـ طـلـبـ كـلـمـيـ وـمـاـفـيلـ مـنـ أـنـهـ قدـ يـكـونـ لـعـلـ اـشـفـاقـ لـنـوـعـ مـخـدـورـ كـوـلـهـ تـعـالـيـ اـعـلـ  
الـسـاعـةـ قـرـبـ بـانـ سـلـمـ لـاـيـقـتـفـيـ عـلـىـ غـيـرـهـ مـغـافـيـهـ طـلـبـ وـلـاـيـقـلـ اـسـتـفـيـ بـذـكـرـ الـقـيـ عنـ ذـكـرـ التـرجـيـ  
لـاـنـهـ مـاـبـاـنـ خـتـلـفـانـ وـلـاـنـهـ قـالـ فـيـ الـقـيـ اـنـ قـدـ يـتـمـنـيـ بـلـمـلـ فـيـعـطـيـ حـكـمـ لـيـتـ وـتـقـمـ لـلـنـقـلـلـ عـنـدـ  
الـسـكـاكـيـ وـالـأـخـفـشـ وـلـاـسـتـهـامـ عـنـدـ الـكـوـفـيـينـ كـاـسـبـقـ وـلـاـشـكـ عـنـدـ الـفـرـاءـ وـالـطـوـالـ قـالـ التـنـوـخـيـ  
فـيـ الـأـفـصـيـ الـقـرـبـ وـقـدـتـجـيـهـ لـعـلـ الـلـاـشـفـاقـ وـالـتـقـلـيلـ وـالـاستـهـامـ مـعـ بـقـاءـ مـعـ الـتـرـجـيـ وـأـمـاـ الـقـسـمـ

( ٤٣ ) شروح التخصص - ثانٌ ) كاف نداء الأطلاق والمنازل والمطابيا ونحو ذلك كنداء التوجع منه والتجزع عليه إيه  
ومثال التوجع بامراضي وياستعفي والاطلال جمع طلال وهو ما شخص من آثار الديار وذلك كقوله  
ألا عم صباحا أيها الطلال البالي \* وهل يعم من كان في العصر الحالى

(قوله والنازل) كاف قوله يامنلى ويامنل فلان متفسراً ومتخزناً عليه وكاف قوله الشاعر

أيا منازل سلى أين سلاك \* من أجل هذا بكتناها بكتناك

أى من أجل عدم وجود ان سلى بكتنا على سلى وبكتنا على النازل قوله بكتناها أى بكتناها بكتناك أى وبكتناك أى بكتنا

عليك أياها النازل (قوله والمطابيا) أى الابل كاف قوله ياناقه أى وياناقه تخسر عليها وكاف قوله

ياناق جدى فقد أفتت أنانك في به صرى وعمرى وأنساعى وأحلامى (٣٣٨)

والنازل والمطابيا وما أشبه ذلك (ثُمَّ الخبر قد يقم موقع الانشاء اما للتفاؤل) بلحظ الماضي دلالة على أنه كان موقع نحو وفلك الله التقوى (أو لا ظهار الحرص في وقوعه كما مر) في بحث الشرط من أن الطالب اذا عظمت رغبته في شيء يكتنفه إيه فربما يختفي إليه حاصلاً نحو رزقى الله تعالى ك

(ثُمَّ لفظ (الخبر) الذي تقدم أنه هو مادل على نسبة خارجية تطابق أول لتطابق (قد يقع) مجازاً (موقع الانشاء) الذي هو الكلام الذي لا نسبته خارجاً وإنما توجد نسبة بنفسه ووفوح الخبر موقع الانشاء (اما) أن يكون (إفادة) (التفاؤل) كأن يقصد طلب الشيء وصيغة الأمر هي الدالة عليه فيعدل عنها إلى صيغة الماضي الدالة على تحقق الواقع تفاؤلاً تتحققه كيقال وفلك الله إلى التقوى ولا كان من أسباب التتحقق الطلب استعملت صيغة ذلك بسبب في ذلك بسبب لملاقة المزوم في الجملة (أى) وأما أن يكون (لا ظهار الحرص في وقوعه) واظهار الحرص مما يستدعى الامتثال لما ضمنه من الحث على الواقع (كا مر) في بحث الشرط وهو أن الطالب اذا عظمت رغبته في شيء

فهو انشاء اجهما كائنة القراء أي مصاديق وإنما يذكر لكونه ليس طلباً لانه تأكيد الخبر مثل والله لأفعل أو الطلب على سبيل الاستعطاف مثل بعيانتك أخيرني وفيه نظر لأن تأكيد الطلب طلب ولا ينحصر ذلك في الاستعطاف فانك تقول بالله اضربي زيداً وأما التحضيض فهو انشاء فذكره الصنف في باب الغنى وجعله قسماته وأما العرض فهو انشاء وقد جعله مولداً عن الاستفهم ويرد عليه أنه كان ينبغي أن يجعل العرض قسمًا من الاستفهم كما جعل التحضيض قسمًا من الغنى أو يجعلهما قسمين برأهما لأن حرف الاستفهام في كل منهما أدلة استفهم اتصال بهما أولى لأن هلا استعملت فيها هاللتنتي ثم يدخلها لا فاستمر في باعنهه، هنا البارزي من التي وأما الاتنزل عندنا فإن الممزق تنتقل عن الاستفهم العرض لنبره من (ثُمَّ الخبر قد يقع موقع الانشاء) ش يعني أن الخبر أى صيغته وهي ماليست من صيغ الانشاء قد تستعمل ويراد بها الانشاء وذلك امام التفاؤل نحو غفر الله لك فاذ بلغ من رب اغفر له فإن صيغة غفر أصلها للضى والمعنى لا يتعلق به الطلب فالتعبير عنه بذلك يحصل به تفاؤل ومسرة ولقصد التفاؤل سميت الفلاة مفارة والمطشان نهلاً والأدرين سلماً الأآن هذه الللة فاصرة من صور التعير بالخبر عن الانشاء على الماضي وقد يتوافق بصيغة الخبر لا ظهار الحرص على وقوع للطلوب وقد مر هذا في صيغ الشرط كقولك أجي

الإناة سكتناه الثاني والاحلاس جمع جلس وهو كلام يطرح على ظهر البعير والانسان جمع نسخ بكسر النون وهو ما ينسج عريضاً للتصدير أى للحزام في مصدر البعير (قوله وما أشبه ذلك) عطف على الاغاثة وذلك كالندبة وهى نداء المتوجع منه أو المتجمد عليه كقولك يا رأساه ويامدها كانك تدعوه وتقول له تعال فانا مستنق البك (قوله ثُمَّ الخبر) أى الكلام الخبرى وهو مبدل على نسبة خارجية تطابقه أولاً تطابقه (قوله قد يقع) أى مجازاً لملاقة الصدية أو غيرها مما سياق بيانه قريراً (قوله موقع الانشاء) وهو الكلام الذي لم يقصد مطابقته لنسبية الخارجية ولا عدم مطابقتها بالنسبة له خارجاً بما يجد ذاته (قوله اما للتفاؤل) أى ادخال السرور على الخطاب

(والدعاء) كان يقصد طلب الشيء وصيغة الأمر هي الدالة عليه فيعدل عنها إلى صيغة الماضي الدالة على تتحقق الصيغة السابقة (قوله بلحظ الماضي) متعلق بيقع وأعايقه بلحظ الماضي لان التفاؤل لا يكون الابه لا بالمتنازع ولا بالاسم (قوله وفلك الله التقوى) أى اللهم وفلك فعبر بالفعل الماضي الدال على تتحقق المحسول موضع الانشاء لادخال السرور على الخطاب بتحققي حصول التقوى ( قوله في وقوعه) ضمن الحرص معنى الرغبة فلذا عدوبي ولم يعده بعلي ويشير التضمين الذي ذكر قول الشارح اذا عظمت رغبته (قوله يكتنف صور ما ياه) بفتح ياه يكتنف ورفع تصوره على الفاعلية (قوله فربما يختفي اليه) أى غير الحاصل حاصلاً وحاصله أن الطالب لشيء اذا عظمت رغبته فيه كثرت تصوره له وانقضت مواردة مطابوه في خياله فيختفي له أن مطلوبه غير الحاصل حاصل من زمان ما مضى فيغير بالماضي



أو تحل المخاطب على المطلوب بأن يكون المخاطب من لا يحب أن يكذب المخاطب أو نحو ذلك (تبنيه) ماذ كرناه في الأبواب الخمسة السابقة  
ليس كما نحن صاحب الخبر بل كثير منه حكم الآباء فيه حكم الخبر يظهر ذلك بأدنى تأمل

( قوله أو تحل المخاطب على المطلوب ) أي على تحصيل المطلوب لكن لا بسبب اظهار الرغبة بل بسبب كون المخاطب لا يحب تكذيب المتكلم  
فالباء في قوله بأن يكون لا... بدية والحاصل أنه قد يعبر بالخبر موسم الآباء لأجل حل المخاطب وهو السامع على تحصيل المطلوب لكن  
المخاطب لا يحب تكذيب المتكلم فلما ينادي له الكلام الخبر المقصود منه الانشاء يسعى ويدار في تحصيل المطلوب خوفاً من نسبة  
الشدة كلام لـ تكذيب والفرض أن المخاطب **لا يحب ذلك وظاهر ذلك من هذا أن المخاطب بفتح الطاء** (٣٤٠)

( أو تحل المخاطب على المطلوب بأن يكون ) المخاطب ( عن لا يحب أن يكذب المخاطب ) أي ينسب إليه  
الكذب كـة ولـ اصحابـك الذي لا يحب تـكذـبـك تـأثـيـرـيـ غـداـ مقـامـ اـتـقـنـيـ تـحـمـلـهـ بـأـطـفـ وجـهـ  
على الآتـيـانـ لـاهـانـ لمـ يـأـنـكـ غـداـ صـرـتـ كـادـ بـامـنـ حـيـثـ الـظـاهـرـ لـكـونـ كـلـامـكـ فـيـ صـورـةـ الـخـبرـ ( تبنيـهـ  
الـآـهـاـ كـلـخـبـ فـيـ كـثـيرـ عـادـ كـرـفـ الـأـبـوـابـ الـخـمـسـةـ الـسـابـقـةـ ) يـعنـيـ أـحـواـلـ الـاسـنـادـ وـالـسـنـدـ الـيـهـ وـالـسـنـدـ

كـالـاجـهـادـ ( أو ) أي وـاـمـاـ أـنـ يـكـوـنـ ( تـحلـ المـخـاطـبـ عـلـىـ ) تـحـصـيـلـ ( المـطـلـوـبـ ) لـأـسـبـبـ اـظـهـارـ  
الـرـغـبـةـ بـلـ ( بـأـنـ يـكـوـنـ ) أي بـسـبـبـ كـوـنـ المـخـاطـبـ ( مـنـ لـأـيـحـبـ أـنـ يـكـذـبـ ) أي أـنـ يـنـسـبـ ( الـأـلـاـبـ )  
إـلـىـ الـكـذـبـ فـيـ كـذـبـ مـبـنـيـ الـمـجـهـولـ بـتـشـدـيدـ الـذـالـ كـذـبـ وـلـ اـصـاحـبـكـ يـافـلـانـ أـنـ تـأـثـيـرـيـ غـداـ  
مـكـانـ اـتـقـنـيـ غـداـ وـلـابـدـ لـاهـنـ لـمـاـكـانـ مـنـ لـأـيـحـبـ أـنـ يـنـسـبـ إـلـىـ الـكـذـبـ وـقـدـ عـبـرـتـ فـيـ الـآـتـيـانـ بـصـيـفـةـ  
الـخـبـرـ فـاـذـ لـمـ يـأـنـيـاـ غـداـ كـانـ سـبـبـاـ فـيـ كـوـنـ كـلـامـكـ بـحـسـبـ الـظـاهـرـ كـذـبـاـوـكـنـدـاـ مـاـيـؤـ كـدـ هـذـاـ الـقـصـدـ  
بـعـدـ قـوـلـهـ أـنـ تـأـثـيـرـيـاـ بـقـوـلـهـ إـيـاـكـ أـنـ تـكـذـبـيـ فـيـ هـذـاـ الـقـالـمـ يـافـلـانـ وـالـعـلـاقـةـ فـيـ هـذـيـنـ أـيـضاـ السـيـيـةـ  
وـالـمـسـيـيـةـ لـوـجـوـدـ طـلـقـ التـحـقـقـ بـالـخـيـالـ فـيـ الـأـوـلـ وـالـدـعـوـيـ فـيـ الـتـانـيـ \*ـ وـلـافـرـغـ مـنـ أـنـوـاعـ الـآـهـاـ وـمـاـ  
يـسـتـعـمـلـ فـيـ كـلـ مـنـهـاـ أـصـالـةـ وـتـفـرـيـمـ وـذـكـرـ إـيـسـ فـيـ بـيـانـ أـحـواـلـ جـمـيعـ الـأـجـزـاءـ الـجـلـةـ الـأـنـشـائـةـ تـبـهـ عـلـىـ أـنـ  
الـاعـتـيـارـاتـ الـذـكـورـةـ لـلـخـبـرـ فـيـ الـأـبـوـابـ الـسـابـقـةـ يـجـرـيـ كـثـيرـ مـنـهـاـ فـيـ الـأـنـشـاءـ فـقـالـ ( تـبـنيـهـ الـآـهـاـ )  
الـذـنـ لـابـدـ لـهـ أـيـضـاـ مـسـنـدـ إـلـيـهـ وـمـعـتـلـاتـ اـنـ كـانـ مـسـنـدـ فـلـاـ أـمـوـاـقـ مـنـاهـ وـهـوـ الـأـصـلـ فـيـ الـآـهـاـ  
وـمـنـ نـسـبـةـ يـنـهـاـبـهـاـنـمـ الـفـائـدـةـ ( كـلـخـبـ فـيـ كـثـيرـ عـادـ كـرـفـ الـأـبـوـابـ الـخـمـسـةـ الـسـابـقـةـ ) الـمـقـوـدـةـ لـأـحـواـلـ

يـسـمـعـ الـمـخـاطـبـ عـلـىـ الـمـطـلـوـبـ مـنـهـ أـيـ تـرـغـيـهـ فـيـ بـأـنـ يـكـوـنـ المـخـاطـبـ يـرـغـبـ فـيـ تـصـدـيقـ الـطـابـ فـاـذـأـفـالـهـ  
أـنـ تـحـسـنـ إـلـىـ غـداـ وـقـدـ أـنـ لـاـيـكـذـبـهـ أـحـسـنـ إـلـيـهـ فـاـنـ قـلـتـ فـيـ الـفـرـضـ أـنـ إـشـاءـ تـكـذـبـيـهـ لـاـيـحـصـلـ  
أـبـداـسـوـاـهـ أـحـسـنـ إـلـيـهـ أـمـ لـمـ يـحـسـنـ فـلـتـ وـاـنـ كـانـ إـشـاءـ الـأـنـ صـيـفـةـ الـخـبـرـ فـرـعـاـ توـهـ السـامـعـ  
أـنـ خـبـرـ فـكـذـبـهـ وـالـأـحـسـنـ أـنـ يـقـولـ يـحـبـ أـنـ لـاـيـتـوـهـ كـذـبـهـ مـنـ لـمـ يـفـهـمـ اـرـادـةـ الـآـهـاـ وـمـنـ جـيـيـهـ الـآـهـاـ  
بـلـفـاظـ الـخـبـرـ قـوـلـهـ تـمـالـيـ وـالـوـالـدـاتـ يـرـضـعـنـ أـوـلـادـهـنـ وـقـوـلـهـ تـمـالـيـ لـاـيـسـهـ الـأـمـاطـهـرـوـنـ وـقـيـلـ اـنـ نـهـيـ  
عـزـرـوـمـ وـلـكـنـ ضـمـتـ السـيـنـ اـتـيـاعـاـ لـأـضـمـيرـ كـفـوـلـهـ مـلـيـعـهـ مـلـيـعـهـ وـسـلـ اـنـ لـمـ زـرـدـ عـلـيـكـ الـأـنـأـهـرـمـ وـقـالـ  
الـقـاضـيـ أـبـرـ بـكـرـ فـيـ كـلـ مـاـيـقـالـ اـنـ خـبـرـ بـعـيـتـ الـآـهـاـ اـنـ باـقـ عـلـىـ خـبـرـ بـيـتـهـ وـلـايـنـمـ الـخـلـفـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ  
الـعـصـاـةـ فـاـ خـبـرـ عـنـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ وـفـيـ قـالـهـ بـعـثـ مـحـلـهـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ وـأـمـاسـتـهـاـلـ صـيـفـةـ الـآـهـاـ لـلـخـبـرـ  
فـقـدـ تـقـدـمـ كـثـيرـ مـنـهـ فـيـ صـيـفـةـ اـفـلـصـ ( تـبـنيـهـ الـآـهـاـ كـلـخـبـ فـيـ كـثـيرـ عـادـ كـرـفـ الـأـبـوـابـ الـخـمـسـةـ الـسـابـقـةـ )

فـيـ بـعـضـهاـ اـهـ قـالـ لـلـوـلـيـ عـبـدـ الـحـكـيمـ أـرـادـ بـعـضـهاـ الصـورـتـينـ الـأـخـرـيـتـينـ الـلـتـيـنـ  
وـقـعـ فـيـمـاـ الـفـعـلـ الـمـسـتـقـبـلـ مـوـقـعـ الـطـلـبـ بـأـنـ يـقـالـ اـنـ حـصـولـ الـفـعـلـ فـيـ الـأـسـتـقـبـلـ لـازـمـ اـلـطـابـ الـفـعـلـ فـيـ الـحـالـ فـذـ كـرـ الـلـازـمـ وـأـرـيدـ الـلـزـومـ  
بـخـلـفـ الـصـورـتـينـ الـأـوـلـيـنـ وـقـعـ فـيـمـاـ الـفـعـلـ الـمـاضـيـ مـوـقـعـ الـطـلـبـ فـاـنـ حـصـولـ الـفـعـلـ فـيـ الـزـمـانـ الـمـاضـيـ لـيـسـ لـازـمـ اـلـطـابـ الـفـعـلـ  
فـلـاـ يـصـحـ جـعـلـهـمـ اـكـنـيـةـ بـلـ يـتـعـيـنـ كـوـنـهـمـ مـجـازـاـ اـمـ مـسـلـاـ لـمـلـاقـةـ الـصـدـيـةـ اوـ بـالـسـتـعـارـةـ لـعـلـاقـةـ تـشـبـهـ غـيرـ الـحـاـصـلـ بـالـحـاـصـلـ  
الـتـفـاوـلـ اوـ الـحـرـصـ عـلـىـ حـصـولـهـ اـهـ قـالـ اـبـنـ السـبـكـيـ فـيـ عـرـوـسـ الـأـفـرـاجـ وـمـاـذـ كـرـمـ كـرـنـ الـكـنـيـةـ فـيـ نـظرـهـ اـذـ جـعـلـ ذـكـرـ الـخـبـرـ مـنـ بـابـ  
الـكـنـيـةـ كـانـ خـبـرـ الـفـاظـ وـمـنـ الـفـرـضـ أـنـ إـشـاءـ بـصـيـفـةـ الـخـبـرـ فـتـأـمـلـهـ ( قـوـلـهـ فـيـ كـثـيرـ الـأـلـامـ ) اـنـ قـالـ فـيـ كـثـيرـ وـلـ يـقـلـ جـيـيـهـ لـاـنـ مـسـنـدـ  
الـخـبـرـ قـدـ يـكـوـنـ مـفـرـداـ وـقـدـ يـكـوـنـ جـلـةـ بـخـلـفـ الـسـيـدـ فـيـ الـآـهـاـ فـاـهـ لـاـيـكـوـنـ لـاـمـفـرـداـ كـذـاـقـلـ وـيـرـدـ عـلـيـهـ هـلـ زـيـاـبـوـهـ قـاـمـ فـاـنـ قـيـلـ هـوـ

تاويل هل قام أبو زيد قلنا و كذلك الخبر وقيل أفال في كثير لأن بعض (٣٤١) مانقدم لا يجري في الانشاء لأن التأكيد

ومتعلقات الفعل والقسر (فليعتبره) أي ذلك الكثير الذي يشارك فيه الانشاء الخبر (الظاهر) بنور البصيرة في اطائف الكلام مثل الكلام الانشائى امامو كدو غيره كدو السندي فيه اما مخدوف

الاسناد والسندي اليه والمسندة متعلقات الفعل والقسر في النسبة اوف التعلق (فليعتبره الناظر) أي في اعراض الناظر في احوال الكلام ذلك الكثير الذي وقع في الاشتراك بين الخبر والانشاء بالنسبة الى الانشاء حسبما عرفه بالنسبة للخبر فما تقدم فان من له نور البصيرة وقوه الادراك لا يخفى عليه اعتباره في الانشاء كالخبر مثلاً يقول هنا كما تقدم الكلام الانشائى أيضاً امامو كدو كقولنا اضراب اضراب في تأكيد الأمر بالضرب لاقضائه القام أو غيره كدو كقولنا اضراب بدون تكرار والسندي اليه فيه اما مخدوف كأن يقال عند السؤال عن زيد بعد ذكره هل قائم أو قاعد أو مذكور كأن يقال ابتداء هل زيد قائم أم لا إلى غير ذلك من كونه مقدماً ومؤخراً كقولك في التقديم هل زيد قائم وفي الاخير هل قائم زيد وكونه معروفاً كمثالاً أو منكراً كمثل رجل قائم أو مراة أو كذا المسند اسم كقولك هل زيد قاعد أو فعل أربد يساور غداً مطلق كالمثالين أو مقيد بمفعول كهل أنت شارب عمر أو شرط هل أنت قائم ان قام عمرو و المتعلقات السنديان كان فعلاً أو معناه اماماً مؤخراً كالمثال أو مقيدة كهل زيداً ضربت مذكورة كالمثال أو مخدوفة كهل أنت معط و والناعق والنسبة اما قصر كلام نضرب الازيد ولا يضرب الا زبدته على أن هذاهي أو بغير قصر كلام نضرب زيد عمراً والاعتبارات أيضاً كما تقدم فتقول في تعريف المندالية بالاضمار كهل أنا نال مرادك لان القام للتكلم أو الخطاب كهل أنت قائم أو الفيبيه كهل هو قائم والتأكيد لأن الخطاب بقصد الامتناع من الامثال كبادر بادر لمن نصحك عند بابه النصح والحادف لأن الذكر كالعيث كأن تقول كما تقدم في سؤالك عن زيد بعد ذكره هل عالم أو جاهل وعلى هذا نفس وقال في كثير لأن بعض ما تقدم لا يجري في باب الانشاء ككون السندي جلة فإنه يجري في الخبر دون الانشاء فإذا يكون في الانشاء المفرد كذا فليوفي نظر اصحه أن يقال هل زيد أبوه قائم فان قيل هو في تأويل هل قام أبو زيد قلنا و كذلك الخبر نعم التأكيد لظن خلاف الحكم أو لا نكار لا يجري هنا وإنما يجري الذي كيد لوجه آخر كما أشرنا إليه فان قات هذا التنبية القاصر هو الذي يتعاقب علم المعنى لأن وهو الذي أشير فيه إلى الاحوال التي تراعي لطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما جميع ما يربط في هذا الباب بما سوا ذلك وكذا في باب القسر فرجحه إلى بيان أصل المعنى في البابين وإلى بيان أصل الاستعمال وخلاف ذلك الاصول وذلك وظيفة التحويل واللغة فلاتقدم مثل هذا البحث مراراً وجواباً لأن معرفة الاستعمال المتبرئ تتعلق بعلم المعنى من جهة أن ذلك هو اللزوم ولا تخرج عنه اهم الوجوب وذلك هو فائدة ماذكر وهو ظاهر ولم يذكره لوضوحه وعلمه من غيره وهذا القدر من علم المعنى وأيضاً جميع ما فصل في هذا الباب كتقديم التصور فليعتبره الناظر ) ش لما قيم الأبواب الخمسة السابقة على الانشاء من احوال الاسناد الخبرى والسندي اليه وأحوال متعلقات الفعل والقسر أراد أن بين أن غالب ماسبق اعتبار في الخبر يمكن أن يعتبر في الانشاء من الحقيقة والجاز وكونه عقلياً وغيره وكون المطلب منه كدو غير امامو كدو كقولك اضراب اضراب في تأكيد الأمر بالضرب لاقضائه القام ( قوله أو غيره كدو ) كقولك اضراب بدون تكرار ولا يجري في الانشاء التخرج على خلاف متفقى الظاهر بالنسبة للتأكيد وتركه من جمل المسكر كغير المذكر والممکن وتنزيل العلم منزلة الجاهل والممکن ( قوله اما مخدوف ) كأن يقال عند السؤال عن زيد بعد ذكره هل قائم أو قاعد

(قوله أومذ كور) كأن يقال

الذكر غير ذلك من كونه

مقدماً أو مؤخراً كقولك

في التقديم هل زيد قائم

وفي التأخير هل قائم زيد

وكونه معرفة كما مثل

أو منكراً كمثل رجل قائم

أو امرأة وكذلك السنن

فيه امام اسم كقولك هل

زيد قائم أو فعل كقولك

هل زيد يسافر غداً مطلقاً

كلمة بين أو مقيد بمعنى

كمل أنت ضارب عمرها

أو بشرط كمثل أنت قائم

ان قام عمرو ولا يتأتى

حذف السنن في الائمه

بحلظ الخبر كافي بعد

الحاكم وكذلك النهاق

والنسبة في الائمه اما

باقصر كلام نضرب الا يدا

أو بغيرة كلام نضرب زيداً

ويضرب زيد عمراً واعلم

أن الاعتبارات المناسبة

لهذه الاحوال السابقة

في الخبر تجري في الائمه

فيقال قسم السنن اليه في

الائمه لأن التقديم هو

الاصل ولا مقتضى للمدخل

عنه وحذف لكون ذكره

كالمثل دلالة الفريضة

عليه كأن تقول في

السؤال عن زيد بعد

ذكره هل عالم أو جاهل وذكر

لتعويذ على أقوى الدليلين

العقل واللفظ وعرف بالاضمار

كمثل أنا نائل مرادي منك

لان المقام لا يكلم أو لا خطاب

كذلك هؤلئك من المخاطب بصداد الامتناع من الامتثال كقولك مثلن بمحبتك

عند ابيته (٢) يادر بعمل كذلك وعلى هذا القيس والله المدادي لصواب \* واليه الرجوع والباب

(٣٤٢)

ابتداء هل زيد قائم أم لا (قوله الى غير ذلك) أى واستمر في

أومذ كور الى غير ذلك

على الحكم بعد استيفائه في فن آخر ولما كانت الاعتبارات مفصلة في الخبر لم يفصلها هنا وأصل الائمه الحكم عليه يحتاج إلى تفصيله ليتبين أصل المراد ثلاثة تتفق الفصاحة التي هي أصل البلاغة ومثل ذلك يقال في باب القصر أعني في سبب تفصيله تأمل والله أعلم .

مؤكدة إلى غير ذلك عملاً يخفى على الفطن والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

\*تم الجزء الثاني ويليه الجزء الثالث وأوله الفصل والوصل \*

## المحتوى

عنوان المحتوى

\*فهرست الجزء الثاني من شروح التلخيص \*

صحيحة

٢ أحوال السنن

١١٩ أحوال م沱قات الفعل

١٦٦ القصر

٢٣٤ الائمه

\*\*

لأن المقام لا يكلم أو لا خطاب كمثل هؤلئك من المخاطب بصداد الامتناع من الامتثال كقولك مثلن بمحبتك عند ابيته (٢) يادر بعمل كذلك وعلى هذا القيس والله المدادي لصواب \* واليه الرجوع والباب